

الأزهر الشريف

جَمْعُ الْجَوَامِعِ

المعروفُ بالجامع الكبير

للإمام جلال الدين السيوطي

٨٤٩ - ٩١١ هـ

المجلد التاسع عشر

طبعة جديدة

١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م

مقوق الطبع محفوظة



اسم الكتاب : جمع الجوامع.

اسم المؤلف : الإمام جلال الدين السيوطي.

التاريخ : ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

المجلد : التاسع عشر.

رقم الإيداع : ٢٠٠٥/١١٣٣٨.

الناشر : الأزهر الشريف

اسم المطبعة : دار السعادة للطباعة.



جَمْعُ الْجَوَامِعِ
المَعْرُوفُ بِالْجَامِعِ الْكَبِيرِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ مسند أسامة بن شريك الثعلبي - رحمه الله - ﴾

١/٣٩ - « أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، وَقَعَدْتُ فَجَاءَتِ الْأَعْرَابُ فَسَأَلُوهُ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ نَتَدَاوَى ؟ قَالَ : نَعَمْ تَدَاوُوا فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ وَاحِدٍ الْهَرَمَ ، فَكَانَ أُسَامَةُ بْنُ شَرِيكٍ حِينَ كَبُرَ يَقُولُ : تَرَوْنَ لِي مِنْ دَوَاءٍ الْآنَ (قَالَ :) وَسَأَلُوهُ عَنْ أَشْيَاءَ لَا بَأْسَ بِهَا : عَلَيْنَا حَرْجٌ فِي كَذَا ؟ عَلَيْنَا حَرْجٌ فِي كَذَا ؟ قَالَ : عِبَادَ اللَّهِ وَضَعَ اللَّهُ الْحَرْجَ إِلَّا أَمْرًا اقْتَرَضَ مُسْلِمًا ظُلْمًا فَذَلِكَ الَّذِي حَرْجٌ وَهَلَكٌ ، قَالُوا : مَا خَيْرٌ مَا أُعْطِيَ النَّاسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : خُلُقٌ حَسَنٌ » .

ط ، حم ، والحميدى ، د ، ت وقال : حسن صحيح ، ن ، هـ ، أبو نعيم فى المعرفة (١) .

٢/٣٩ - « خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - حَاجًّا فَكَانَ النَّاسُ يَأْتُونَهُ فَمِنْ قَائِلٍ :

(١) ورد الأثر فى مسند الطيالسى (أحاديث أسامة بن شريك) ص ١٧١ رقم ١٢٣٢ مع اختلاف فى اللفظ ، واختصار .

وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٢٧٨ (حديث أسامة بن شريك - رحمه الله -) مع اختلاف يسير فى اللفظ .
وفى مسند الحميدى ، ج ٢ ص ٣٦٣ رقم ٨٢٤ (حديث أسامة بن شريك العامرى - رحمه الله -) ، مع اختلاف وتقديم وتأخير فى اللفظ .

وفى مسند أبى داود ، ج ٤ ص ١٩٢ ، ١٩٣ برقم ٣٨٥٥ كتاب (الطب) باب : فى الرجل يتداوى ، مع اختلاف واختصار .

وفى سنن الترمذى ، ج ٣ ص ٢٥٨ رقم ٢١٠٩ فى كتاب (الطب) باب : ما جاء فى الدواء والحث عليه باختصار .

وقال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

وفى سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ١١٣٧ برقم ٣٤٣٦ فى كتاب (الطب) باب : ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء ، مع اختلاف فى بعض الألفاظ .

وقال : فى الزوائد : إسناده صحيح ، رجاله ثقات .

وقد روى بعضه أبو داود ، والترمذى أيضا .

وأبو نعيم فى المعرفة ، ج ٢ ص ١٨٥ ، ١٨٦ رقم ٧٧٢ مع تقديم وتأخير فى بعض الألفاظ .

يَا رَسُولَ اللَّهِ سَعَيْتُ قَبْلَ أَنْ أَطُوفَ ، أَوْ قَدَمْتُ شَيْئًا ، أَوْ أَخَرْتُ شَيْئًا ، فَكَانَ يَقُولُ : لَا حَرَجَ لَا حَرَجَ إِلَّا عَلَى رَجُلٍ اقْتَرَضَ عَرَضَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ (*) وَهُوَ ظَالِمٌ فَذَلِكَ الَّذِي حَرَجَ وَهَلَكَ .
د (١) .

٣/٣٩ - « عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبِحَ ؟ قَالَ : لَا حَرَجَ » .

ش ، وابن جرير (٢) .

٤/٣٩ - « عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ - وَقَالَ مَرَّةً عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - مَا لَهُمْ وَلِعِمَّارٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَيَدْعُوهُمْ إِلَى النَّارِ ، قَاتِلُهُ وَسَالِبُهُ فِي النَّارِ » .

كر ، وقال : هكذا روى موصولا ، والمحفوظ عن مجاهد مرسل (٣) .

٥/٣٩ - « إِنِّي لَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذْ قُرِبَتْ إِلَيْهِ جِنَازَةٌ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَالْتَفَتَ فَتَنَظَرَ امْرَأَةً مُقْبِلَةً فَقَالَ : رُدُّوْهَا ، فَرَدُّوْهَا مِرَارًا حَتَّى تَوَارَتْ ، فَلَمَّا رَأَوْهَا تَوَارَتْ كَبَّرَ عَلَيْهَا » .

طب : عن أسامة بن شريك (٤) .

(*) واقترض عرض رجل مسلم أى : اغتابه .

(١) ورد الأثر فى سنن أبى داود ، ج ٢ ص ٥١٧ رقم ٢٠١٥ فى كتاب (المناسك) باب : فىمن قدم شيئا قبل شئ فى حجة ، واللفظ له .

(٢) ورد الأثر فى المعجم للطبرانى ، ج ١ ص ١٤٨ رقم ٤٧٦ (مسند أسامة بن شريك) مع اختلاف يسير .

وفى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الرد على أبى حنيفة) ١٧٨/١٤ رقم ١٧٩٩٤ واللفظ له .

وفى الباب عن ابن عباس ، وابن عمرو ، وعلى - ﷺ - أجمعين - بنفس المصدر بنحوه .

(٣) ورد الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ١٢ ص ١١٩ رقم ١٢٢٩٧ فى كتاب (الفضائل) مع اختلاف يسير ، وعن مجاهد مرسل ، مع اختلاف فى اللفظ .

(٤) ورد الأثر فى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ١ ص ١٥٤ رقم ٤٩٥ ترجمة (أسامة بن شريك) واللفظ له .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ٢٩/٣ كتاب (الجنائز) باب : اتباع النساء الجنائز ، قال الهيثمى : وفيه محمد بن

عبيد الله العرزمى وهو ضعيف .

وترجمة (محمد بن عبيد الله العرزمى) فى الميزان برقم ٧٩٠٥ وذكر فيه جرحا .

﴿مسند أسامة بن عمير، والد أبي المليح - رضي الله عنه﴾

١/٤٠ - «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ تُفْتَرَشَ جُلُودُ السَّبَاعِ» .

ش ، حم ، والدارمي ، د ، ت ، ن ، وابن الجارود ، ك ، طب ، ورواه عب ، ش عن أبي المليح مرسلًا ، قال ت : وهو أصح ^(١) .

٢/٤٠ - «عَنْ أَبِي الْمُلَيْحِ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ قَوْمِهِ أَعْتَقَ شِقْصًا (*) لَهُ مِنْ مَمْلُوكٍ فَرَفِعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَجَعَلَ خَلَاصَهُ فِي مَالِهِ وَقَالَ : لَيْسَ لِلَّهِ شَرِيكَ» .
حم ، والحارث ، وأبو نعيم في المعرفة ^(٢) .

(١) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ١ ص ١٥٨ رقم ٥٠٨ ، ٥١٠ ، ٥١١ بلفظه من عدة طرق ، وفي مسند الإمام أحمد (حديث أسامة الهذلي - رضي الله عنه - ج ٥ ص ٧٤ عن أبي المليح عن أسامة باختصار .
وفي سنن أبي داود ، ج ٤ ص ٣٧٤ ، ٣٧٥ رقم ٤١٣٢ في كتاب (اللباس) بمثل رواية الإمام أحمد .
وفي سنن الترمذي ، ج ٣ ص ١٥٢ رقم ١٨٢٨ ، ١٨٢٩ في (أبواب اللباس) باب : ما جاء في النهي عن جلود السباع ، رواه مرفوعًا ، ورواه مرسلًا برقم ١٨٣٠ وقال : هذا أصح .
وفي المستدرک للحاكم ، ج ١ ص ١٤٤ في كتاب (الطهارة) باب : النهي عن جلود السباع . عن أبي المليح ، عن أبيه مع اختلاف يسير ، وقال الذهبي : صحيح .
وفي مصنف عبد الرزاق ، ج ١ ص ٦٩ رقم ٢١٥ في كتاب (الطهارة) باب : جلود السباع ، بلفظه مرسلًا .
وفي سنن النسائي ، ج ٧ ص ١٧٦ في كتاب (الفرع والعنبرة) باب : النهي عن الانتفاع بجلود الميتة ، مع اختلاف يسير عن أبي المليح .
وفي سنن الدارمي ، ج ٢ ص ١٢ برقم ١٩٨٩ في كتاب (الأضاحي) باب : النهي عن لبس جلود السباع .
وفي مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٤ ص ٢٤٩ برقم ١٨٢٦٦ مرفوعًا وبرقم ١٨٢٧٠ مرسلًا في كتاب (الرد على أبي حنيفة) .

(*) شِقْصٌ : الشَّقْصُ : بالكسر القطعة من الأرض والطائفة من الشيء - مختار الصحاح ص ٣٤٣ - .

(٢) ورد الأثر في مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ٧٤ (حديث أسامة الهذلي - رضي الله عنه -) .

وفي المعجم الكبير للطبراني (مسند أسامة بن عمير الهذلي) ، ج ١ ص ١٥٨ رقم ٥٠٧ ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

ورواه أبو داود في سننه كتاب (العتق) باب : فيمن أعتق نصيبًا له أو مملوكًا ، ج ٤ ص ٢٥١ رقم ٣٩٣٣ ، مع اختلاف يسير .

وأبو نعيم في المعرفة باب : في معرفة أسامة بن عمير بن عامر بن الأشتر الهذلي ١٩٠ / ٢ رقم ٧٧٦ .

٤٠/٣ - « عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : نَزَلَتِ الْمَلَائِكَةُ يَوْمَ بَدْرٍ عَلَيْهَا الْعَمَائِمُ ، وَكَانَتْ عَلَى الزُّبَيْرِ يَوْمَئِذٍ عِمَامَةٌ صَفْرَاءُ » .

طب ، كر (١) .

٤٠/٤ - « كَانَ أَحَدُنَا يَكْفِيهِ الْوُضُوءُ مَا لَمْ يُحْدِثْ » .

عب (٢) .

٤٠/٥ - « كَانَ بِلَالٌ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ الصَّلَاةَ قَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، الصَّلَاةُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ » .

الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة (٣) .

٤٠/٦ - « كَانَ بِلَالٌ يُوَدِّنُ مَنًى ، وَيَشْهَدُ مُضْعَفًا يُسْتَقْبَلُ الْقِبْلَةَ فَيَقُولُ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَرَّتَيْنِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَقُولُ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَرَّتَيْنِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ مَرَّتَيْنِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، ثُمَّ يَنْحَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ فَيَقُولُ : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ يَنْحَرِفُ عَنْ بَسَارِهِ فَيَقُولُ : حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ فَيَقُولُ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَإِقَامَتُهُ مُنْفَرِدَةٌ ، وَقَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ مَرَّةً وَاحِدَةً » .

(١) ورد الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٦ ص ٨٣ في كتاب (المغازي والسير) باب : غزوة بدر ، إلا أنه قال : « على سيما الزبير عليها عمامة صفر » .

وقال الهيثمي : رواه البزار ، وفيه الصلت بن دينار ، وهو متروك .

وفي المعجم الكبير للطبراني في ترجمة (أسامة بن عمير الهذلي) ١/١٦٢ رقم ٥١٨ واللفظ له .

(٢) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطهارة) باب : هل يتوضأ لكل صلاة أم لا ؟ ج ١ ص ٥٦ بلفظه من رواية أنس .

وبنحوه أخرجه البخاري عن أنس أيضا في صحيحه كتاب (الطهارة) ١/٦٤ .

(٣) ورد الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٢ ص ٧٥ في كتاب (الصلاة) باب : إيدان الإمام بالصلاة ، من رواية أبي هريرة قال : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه عبد الله بن محمد بن المغيرة وهو ضعيف .

الطبراني في الصغير عن سعد القرظ (١) .

٧/٤٠ - «كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ - يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ فِي

الْفَرَائِضِ» .

طس عن أنس (٢) .

٨/٤٠ - «كَانَ سَيِّمًا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَوْمَ بَدْرٍ الصُّوفَ الْأَبْيَضَ» .

هب عن علي (٣) .

٩/٤٠ - «كَانَ فِينَا رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ : حَمَلُ بْنُ مَالِكٍ لَهُ امْرَأَتَانِ : إِحْدَاهُمَا هُذَلِيَّةٌ ،

وَالْأُخْرَى عَامِرِيَّةٌ ، فَضَرَبَتْ الْهُذَلِيَّةُ بَطْنَ الْعَامِرِيَّةِ بِعَمُودِ خَبَاءٍ أَوْ فُسْطَاطٍ فَأَلْقَتْ جَنِينًا مَيِّتًا ،
فَانْطَلَقَ بِالضَّارِبَةِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - مَعَهَا أَخٌ لَهَا يُقَالُ لَهُ : عَمْرَانُ بْنُ عَوَيْمِرٍ ، فَلَمَّا قَصَّوْا
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - الْقِصَّةَ قَالَ : « دُوهُ » ، قَالَ عَمْرَانُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أُنْدَى مَا لَا أَكُلَ ،
وَلَا شَرِبَ ، وَلَا صَاحَ فَاسْتَهَلَّ ؟ مِثْلُ هَذَا يُطَلُّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - دَعْنِي مِنْ رَجَزِ
الْأَعْرَابِ ، فِيهِ غَرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ أَوْ خَمْسُ مِائَةٍ أَوْ فَرَسٌ ، أَوْ عَشْرُونَ وَمِائَةٌ شَاةٌ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ
اللَّهِ ، إِنْ لَهَا ابْنَانِ (*) هُمَا سَادَةُ الْحَيِّ وَهُمْ أَحَقُّ أَنْ يَعْقِلُوا عَنْ أُمَّهُمْ ، قَالَ : أَنْتَ أَحَقُّ أَنْ
تَعْقِلَ عَنْ أُخْتِكَ مِنْ وَلَدَيْهَا ، قَالَ : مَا لِي شَيْءٌ أَعْقِلُ فِيهِ ، قَالَ : يَا حَمَلُ بْنُ مَالِكٍ وَهُوَ

(١) ورد الأثر في مجمع الزوائد ، ج ١ ص ٣٢٩ كتاب (الصلاة) باب : كيف الأذان ، بلفظه عن سعد القرظ .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الصغير ، وفيه أيضا عبد الرحمن بن عمار بن سعد ، ضعفه ابن معين .
قلت: روى له ابن ماجه : كان بلال يؤذن مثنى مثنى ، والإقامة منفردة ، فقط .

(٢) ورد الأثر في مجمع الزوائد كتاب (الصلاة) باب : القراءة في الصلاة ، ١١٤/٢ ، بلفظه عن أنس ، وقال
الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه سهل بن أبي حزم ضعفه جماعة ، يقولون فيه : ليس بالقوى ،
ووثقه ابن معين وبقية رجاله ثقات .

(٣) قال البيهقي رواية عن ابن عباس قال : كانت سيما الملائكة يوم بدر عمام بيض قد أرسلوها على ظهورهم ،
ويوم خيبر عمام حمراء .

وروى ابن أبي شيبه في مصنفه ، ج ١٢ ص ٢٦١ رقم ١٢٧٦٩ عن علي بلفظه ، وكذا ، ج ١٤ ص ٣٥٨
رقم ١٨٥١٦ ، عن علي بلفظه .

(*) ابنان بالرفع هكذا بالمخطوطة والأصل ابنين ولعل الرفع على لغة من يلزم المثنى الرفع دائما وهي لغة ضعيفة
لدى بعض النحاة .

يَوْمَئِذٍ عَلَى صَدَقَاتٍ هُذِلَ وَهُوَ زَوْجُ الْمَرَّاتَيْنِ وَأَبُو الْجَنِينِ الْمَقْتُولِ : أَفْبِضْ مِنْ تَحْتِ يَدِكَ مِنْ صَدَقَاتٍ هُذِلَ عِشْرِينَ وَمِائَةَ شَاةٍ ، فَفَعَلَ » .

طب عن أسامة بن عمير ^(١) .

٤٠ / ١٠ - « كَانَ بَوَاجُهُ أَبْيَضَ بَنٍ حَمَّالٍ حُرَّازَةً - يَعْنِي الْقُبُوبَا - فَالْتَقَمَتْ أَنْفُهُ ، فَدَعَاهُ

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَمَسَحَ عَلَى وَجْهِهِ ، فَلَمْ يُمْسِ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَفِيهِ أَثَرٌ » .

طب عن أبيض بن حمال ^(٢) .

٤٠ / ١١ - « كَانَتْ الصَّلَاةُ فِي الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ » .

ش عن أنس ^(٣) .

٤٠ / ١٢ - « كَانَتْ الصَّلَاةُ تَقَامُ فَيُكَلِّمُ الرَّجُلُ النَّبِيَّ - ﷺ - فِي الْحَاجَةِ تَكُونُ لَهُ

فَيَقُومُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ فَمَا يَزَالُ قَائِمًا يُكَلِّمُهُ فَرُبَّمَا رَأَيْتَ بَعْضَ الْقَوْمِ يَنْعَسُ مِنْ طَوْلِ قِيَامِ النَّبِيِّ - ﷺ - » .

(١) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني - ترجمة أسامة بن عمير الهذلي بن عامر بن الأشتر من هذيل بن مدركة

ابن إلياس بن نصر - ج ١ ص ١٦٠ رقم ٥١٤ « باب في الدية » بلفظه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي (باب الديات في الأعضاء وغيرها) ج ٦ ص ٣٠٠ بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني والبخاري باختصار كثير ، والمنهال بن خليفة وثقه أبو حاتم ، وضعفه جماعة ،

وبقية رجاله ثقات .

(٢) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني - ترجمة أبيض بن حمال المازني السبائي - ج ١ ص ٢٥٥ رقم ٨١٢

بلفظه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٩ ص ٤١١ باب : (ما جاء في أبيض بن حمال - ﷺ -) بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله ثقات ، وثقهم ابن حبان ، وفي الإصابة « أبيض بن حمال » بالخاء

المهملة ابن مرثد بن زيد بن يزيد بن ذى لُحيان (بضم اللام) بن سعد بن عوف بن عدى بن مالك المازني

السبائي ، روى حديثه أبو داود والترمذي والنسائي في الكبرى ، وابن ماجه وابن حبان في صحيحه ، وذكر

الحديث في الإصابة ، ج ١ ص ٢٢ رقم ١٩ .

(٣) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلاة) باب : من قال : الصلاة يوم العيد قبل الخطبة ، ج ٢

ص ١٧٠ قال : حدثنا أبو خالد الأحمر ، عن حميد بن أنس قال : « كانت الصلاة في العيدين قبل الخطبة » .

عب عن أنس (١) .

١٣/٤٠ - «كَانَتْ الْأَنْصَارُ تَقُولُ : مَنْ أَكَلَ الْفَرِيكَةَ فَضَحَ قَوْمَهُ ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ

- ﷺ - أُنِيَ بِفَرِيكَةٍ فَفَرَكَهَا ، وَتَفَلَّ فِيهَا مِنْ رِيْقِهِ ، ثُمَّ نَاوَلَهَا غُلَامًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَكَلَهَا » .

هب عن أبي هريرة (٢) .

١٤/٤٠ - «كَانَتْ فِينَا امْرَأَتَانِ ضَرَبَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِعَمُودٍ فَتَقَتْلَتَهَا وَقَتَلَتْ مَا

فِي بَطْنِهَا ، فَقَضَى النَّبِيُّ - ﷺ - فِي الْمَرْأَةِ بِالْعَقْلِ ، وَفِي الْجَنِينِ بِغُرَّةٍ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ ، أَوْ
بِفَرَسٍ أَوْ بِعَيْرَيْنِ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ كَذَا وَكَذَا مِنَ الْغَنَمِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : كَيْفَ تَعْقِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ
لَا أَكَلَّ ، وَلَا شَرَبَ ، وَلَا صَاَحَ ، وَلَا اسْتَهَلَ ؟ فَمَثَلُ ذَلِكَ يُطْلُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -
أَسْجَاعَةٌ أَنْتَ ؟ وَقَضَى أَنَّ مِيرَاثَ الْمَرْأَةِ لِزَوْجِهَا وَوَلَدِهَا ، وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ » .

طب عن أسامة بن (*) عمير (٣) .

١٥/٤٠ - «كَانَتْ لِي ذُؤَابَةٌ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَمُدُّهَا وَيَأْخُذُهَا » .

طب عن أنس (٤) .

(١) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : مكث الإمام بعد الإقامة ، ج ١ ص ٥٠٤ رقم ١٩٣١
من طريق ثابت عن أنس - ﷺ - بلفظه .

(٢) قال ابن القيم في كتابه عن التدليس : كل أحاديث الطعام موضوعة إلا ما ورد منها في الصحاح ، وليس منها
هذا الحديث .

وورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٥ ص ٤٥٥ ، ٤٥٦ ، رقم ٤١٨٠٩ - كتاب المعيشة من
قسم الأفعال - باب : الفريكة بلفظه وعزوه .

(*) ترجمة أسامة بن عمير الهذلي بن عامر بن الأشتر من هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر ثم من بنى لحيان .
أه الطبراني الكبير ١٥٥/١ - ﷺ - بلفظه .

(٣) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني - ترجمة أسامة بن عمير - ج ١ ص ١٦٠ رقم ٥١٣ « باب في الدية »
بلفظه .

وقال في مجمع الزوائد للهيثمي : رواه الطبراني عن شيخه المقداد بن داود وهو ضعيف ٣٠/٦ .

(٤) ورد الأثر في المعجم للطبراني - ترجمة أنس بن مالك - ج ١ ص ٢٢١ رقم ٧١٢ بلفظه .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : رواه الطبراني وإسناده جيد .

وفي سنن أبي داود كتاب (الرجل) باب : ما جاء في الرخصة ٤/٤١١ ، ٤١٢ ، رقم ٤١٩٦ من رواية أنس
بلفظه .

١٦/٤٠ - «كَانَتْ الْيَدُ تُقَطَّعُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي ثَمَنِ الْمَجَنِّ» .

طب عن أيمن (*) الحبشى (١) .

١٧/٤٠ - «كَانَتْ نَائِرَةٌ فِي بَنِي مُعَاوِيَةَ ، فَذَهَبَ النَّبِيُّ - ﷺ - يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ ،

فَالْتَفَتَ إِلَى قَبْرِ فَقَالَ : لَا دَرِيْتَ ، فَقِيلَ لَهُ ، فَقَالَ : إِنَّ هَذَا يُسْأَلُ عَنِّي . فَقَالَ : لَا أَدْرِى .» .

طب عن بشير (***) الحارثي (٢) .

١٨/٤٠ - «كَانَتْ قُرَيْشٌ إِنَّمَا تَدْفَعُ مِنَ الْمُرْذَلَةِ يَقُولُونَ : نَحْنُ الْخُمْسُ نَقْفُ مَعَ

النَّاسِ ، وَلَا نَخْرُجُ مِنَ الْحَرَمِ وَتَرَكُوا الْمَوْقِفَ عَلَى عَرَفَةَ ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -

يَقِفُ مَعَ النَّاسِ بِعَرَفَةَ عَلَى جَمَلٍ لَهُ ، وَيَدْفَعُ مَعَهُمْ حَتَّى يُصْبِحَ مَعَ قَوْمِهِ بِالْمُرْذَلَةِ فَيَقِفُ

مَعَهُمْ ثُمَّ يَدْفَعُ إِذَا دَفَعُوا» .

(*) أيمن بن نابل (بنون وموحدة) الحبشى أبو عمران ، وقيل أبو عمرو المكي نزيل عسقلان مولى آل أبي بكر .

روى عن قدامة بن عبد الله العامري ، وأبيه نابل ، وأبي الزبير ، والقاسم بن محمد ، وطاووس ، وعطاء ،

ومجاهد ، وغيرهم . ١ هـ . تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني ١/٣٩٣ برقم ٧٢٥ أخرج له : البخاري ،

والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه .

(١) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني - ترجمة أيمن ابن أم أيمن - استشهد يوم حنين ، وهو أيمن بن عبيد أخو

بنى عوف بن الخزرج ، وهو أخو أسامة بن زيد لأمه ، ج ١ ص ٢٦٦ رقم ٨٥٠ بلفظه .

(**) بشير بن يسار الحارثي الأنصاري مولاهم المدني . روى عن أنس ، وجابر ، ورافع بن خديج ، وسهل بن

أبي خثمة ، وسويد بن النعمان ، ومحبيصة بن مسعود ، وغيرهم ، وعنه ابنه بشير بن عبد الله بن بشير بن بشار

متفق على الرواية له في الصحاح ، ومتفق على توثيقه ١ هـ .

وفي تهذيب التهذيب لابن حجر ، ج ١ ص ٤٧٢ ترجمة رقم ٨٧٤ وما جاء في الأصل والتهذيب مخالف لما

جاء في الطبراني والهيثمي في زوائد البزار من تضعيف الراوى .

(٢) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني - ترجمة بشير المحاربي - ج ٢ ص ٣٣ رقم ١٢٣٧ من رواية أيوب بن

بشير عن أبيه بلفظه .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : رواه البزار والطبراني في الكبير ، وفيه عمر بن محمد بن صهبان وهو

ضعيف .

وأورده كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي كتاب (الجنائز) باب : السؤال في القبر ١/٤١١ رقم

الحديث ٨٧٠ بلفظ حديث الباب عن بشير المعافري ، عن أبيه .

طب ، ك عن جبير بن مطعم ^(١) .

١٩ / ٤٠ - « كَانَتْ رَايَةُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - سَوْدَاءَ » .

طب عن جابر ^(٢) .

٢٠ / ٤٠ - « كَانَتْ عِنْدِي امْرَأَةٌ فَتَزَوَّجْتُ عَلَيْهَا أُخْرَى ، فَتَغَايَرَتَا فَضَرَبَتْ الْهَلَالِيَّةُ

الْعَامِرِيَّةَ بِعُودٍ فُسْطَاطٍ لِي ، فَطَرَحَتْ وَلَدًا مَيِّتًا ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : دُوهُ ، فَجَاءَ وَلِيَّهَا (*) فَقَالَ : أُنْدَى مَنْ لَا أَكَلْ ، وَلَا شَرِبَ ، وَلَا اسْتَهَلَ ؟ فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطْلُ ، فَقَالَ : رَجَزُ الْأَعْرَابِ ؟ نَعَمْ دُوهُ ، فِيهِ غُرَّةٌ عَبْدٍ أَوْ وَلِيدَةٍ » .

طب عن الهذلي (***) ^(٣) .

٢١ / ٤٠ - « رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - زَمَنَ الْحُدَيْيَةِ فَمُطِرْنَا فَلَمْ تَبُلَ السَّمَاءُ

أَسْفَلَ نِعَالِنَا ، فَنَادَى مُنَادٍ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ » .

(١) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني - ترجمة نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه - ج ٢ ص ١٤٣ رقم ١٥٧٨ من رواية بلفظه مع اختلاف يسير .

وفي المستدرک للحاکم فی کتاب (المناک) من طریق جبير بن مطعم بلفظه مع اختلاف يسير ، ج ١ ص ٤٦٤ ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

(٢) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني - ترجمة (جابر بن عبد الله - رضى الله عنه) - في أحاديث من غرائب جابر ، ج ٢ ص ٢٠٢ رقم ١٧٥٨ وقال في مجمع الزوائد للهيثمي : رواه الطبراني في الثلاثة ، وفي إسناده الكبير شريك النخعي وثقه النسائي وغيره وفيه ضعف وبقيته رجاله ثقات .

(*) هكذا بالأصل وفي المعجم (فجاء وليها) .

(**) الهذلي سبقت ترجمته في الحديث رقم ١٤ .

(٣) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني - ترجمة حمل بن مالك بن النابغة الهذلي ج ٤ ص ١٠ رقم ٣٤٨٣ بلفظه .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : رواه الطبراني ، والبراز باختصار كثير ، والمنهال بن خليفة ، وثقه أبو حاتم ، وضعفه جماعة ، وبقيته رجاله ثقات - مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٦ ص ٣٠٠ .

عب ، طب (١) .

٢٢ / ٤٠ - « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي سَفَرٍ فِي يَوْمٍ مَطَرٍ ، قِيلَ : مُرْ مُنَادِيًا

فَنَادَى : الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ » .

ط ، وأبو نعيم (٢) .

٢٣ / ٤٠ - « أَصَابَنَا مَطَرٌ يَوْمَ حَنْزَلٍ فَأَمَرَ النَّبِيُّ - ﷺ - مُنَادِيًا فَنَادَى : الصَّلَاةُ فِي

الرَّحَالِ » .

أبو نعيم (٣) .

٢٤ / ٤٠ - « عَنْ أُسَامَةَ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ : شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى أَصَابَنَا

بَغْيٌ (*) - يَعْنِي مَطَرًا - فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَنْ شَاءَ أَنْ يُصَلِّيَ فِي رَحْلِهِ فَلْيَفْعَلْ » .

ط ، وأبو نعيم (٤) .

(١) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : الرخصة لمن سمع النداء ، ج ١ ص ٥٠٠

رقم ١٩٢٤ بلفظ : عن أبي قلابه ، عن أبي مليح بن أسامة قال : صلينا العشاء بالبصرة ، ومطرنا ، ثم جئت

استفتح فقال لي أبي أسامة : رأيتنا مع رسول الله - ﷺ - زمان الحديبية ... الحديث .

وفي المعجم الكبير للطبراني ترجمة « أسامة بن عمير الهذلي بن عامر بن الأشتر من هذيل بن مدركة بن

إلياس بن مضر ثم من بني لحيان . باب : الرخصة في إقامة الصلاة في الرواحل في السفر في اليوم الماطر » ،

ج ١ ص ١٥٦ رقم ٥٠٠ بنفس الرواية واللفظ السابق في المصنف لعبد الرزاق .

(٢) ورد الأثر في مسند أبي داود الطيالسي ص ١٨٧ رقم ١٣٢٠ بلفظه .

وفي المعجم الكبير للطبراني - ترجمة أسامة بن عمير الهذلي - ج ١ ص ١٥٥ رقم ٤٩٧ بلفظه مع اختلاف

يسير .

(٣) ورد الأثر في سنن أبي داود كتاب (الصلاة) باب : الجمعة في اليوم المطير ، ج ١ ص ٦٤٠ رقم ١٠٥٧ من

رواية قتادة ، عن أبي المليح ، عن أبيه بلفظه .

(*) بغيش : تصغير بغش وهو المطر القليل ، أوله الطَّلُّ ، ثم الرِّذَاذُ ، ثم البَغْشُ . النهاية : ١ / ١٤٣ .

(٤) المعجم الكبير للطبراني - ترجمة أسامة بن عمير الهذلي بن عامر بن الأشتر سبق ترجمته - ج ١ ص ١٥٦

رقم ٤٩٩ بلفظه .

﴿مسند أسامة الحنفى﴾ (*) - ﷺ - ﴿

١ / ٤١ - « عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ عَنْ رَجُلٍ أَنَّ أَسَامَةَ الْحَنْفَى قَالَ : لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فِي أَصْحَابِهِ بِالسُّوقِ فَقُلْتُ لَهُمْ : أَيْنَ يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَالَهَا : يُرِيدُ أَنْ يَخْطُ لِقَوْمِكَ مَسْجِدًا ، فَأَتَيْتُ وَقَدْ خَطَّ لَهُمْ مَسْجِدًا وَغَرَزَ فِي الْقِبْلَةِ خَشَبَةً فَأَقَامَهَا قِبْلَةً » .

الباوردى (١) .

(*) كذا بالأصل ، وفي الإصابة : عبد الله بن حبيب .

(١) ورد هذا الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة لشهاب الدين العسقلاني - ترجمة أسامة الحنفى - ج ١ ص ٤٦ برقم ٩٣ قال : أسامة الحنفى : ذكره الباوردى في الصحابة ، وأخرج من طريق معاذ بن عبد الله بن حبيب ، عن رجل عن أسامة الحنفى بلفظ حديث الباب مختصراً .

﴿ مسند إسحاق - رحمه الله - ﴾

١ / ٤٢ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ إِسْحَاقَ صَاحِبِ النَّبِيِّ - ﷺ - : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - نَهَى عَنْ فَتْحِ الثَّمَرَةِ ، وَقَشْرِ الرُّطَبَةِ .
عبدان وأبو موسى قال في الإصابة : في إسناده ضعف وانقطاع (١) .

(١) ورد هذا الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة لشهاب الدين العسقلاني ، ج ١ ص ٤٧ رقم ٩٥ ، إسحاق غير منسوب روى عبدان من طريق خالد بن عبد الرحمن ، عن إسحاق صاحب النبي - ﷺ - أن النبي - ﷺ - نهى عن فتح التمرة ، وقشر الرطبة .

﴿مُسْتَدَلِّبُ بْنُ كُرْزٍ الْقَسْرِيُّ الْبَجَلِيُّ - ضَوْحٌ﴾

٤٣ / ١ - « عَنْ أُسَدِ بْنِ كُرْزٍ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَا أُسَدُ بْنُ كُرْزٍ لَا تَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِعَمَلٍ ، وَلَكِنْ بِرَحْمَةِ اللَّهِ ، قُلْتُ : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَلَافِنِي اللَّهُ ، أَوْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ . »

خ في تاريخه ، وابن السكن ، والبزار في الألقاب ، طب وأبو نعيم ، ض (١) .

٤٣ / ٢ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَسْرِيِّ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي أَنَّهُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا أُسَدُ أَتُحِبُّ الْجَنَّةَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَأَحِبِّ لِأَحَدٍ الْمُسْلِمِينَ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ . »

كر (٢) .

٤٣ / ٣ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ أُسَدِ بْنِ كُرْزٍ سَمِعَ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ لِلْمَرِيضِ تَحَاتُ خَطَايَاهُ كَمَا تَحَاتُ وَرَقُ الشَّجَرِ . »

كر (٣) .

(١) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني - ترجمة أسد بن كرز البجلي ثم القشيري - ٣١٦ / ١ برقم ١٠٠١ بلفظه .

وفي مجمع الزوائد للهيتمي باب : ليس أحد ينجي عمله ، ٣٥٧ / ١٠ عن أسد بن كرز ، مع تفاوت قليل .
وفي كتاب (التاريخ الكبير للبخاري) المجلد الثاني - القسم الثاني من الجزء الأول - ص ٤٩ برقم ١٦٤٤ ، مع اختلاف يسير .

(٢) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ٧٠ / ٥ طبع بيروت - ترجمة خالد بن عبد الله بن يزيد بن أسد بن كرز بن عامر بن عبقري أبو الهيثم البجلي القسري بفتح فسكون كان أميراً على مكة أيام الوليد وسليمان - عن خالد بن عبد الله ، عن أبيه ، عن جده أنه قال له رسول الله - ﷺ - : « يا يزيد بن أسد أحب للناس الذي تحب لنفسك . »

(٣) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ٧٠ / ٥ في ترجمة خالد بن عبد الله بلفظه .

﴿مسند أسعد بن زرارة بن عدس النقيب - رحمه الله -﴾

١/٤٤ - « قَالَ طَب وَأَبُو نُعَيْمٍ : تُوُفِّيَ قَبْلَ بَدْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - سَنَةَ

إِحْدَى مِنَ الْهَجْرَةِ .

كر (١) .

٢/٤٤ - «عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، أَنَّ أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ قَالَ لِعُمَرَ : إِنَّ النَّبِيَّ - ﷺ -

كَتَبَ إِلَيَّ الضَّحَّاكَ بْنَ سَفْيَانَ : أَنَّ يُوْرَثَ امْرَأَةً أَشِيمَ الضَّبَّابِيَّ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا » .

طَب ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِجْرٍ فِي الْأَطْرَافِ : هَذَا غَرِيبٌ جَدًّا ، وَلَعَلَّهُ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ

أَسْعَدَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ ، فَإِنَّ أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ مَاتَ قَدِيمًا فِي شَوَالٍ مِنَ السَّنَةِ الْأُولَى مِنْ

الْهَجْرَةِ ، وَقَالَ فِي الْإِصَابَةِ : هَذَا فِيهِ نَظَرٌ ، وَلَعَلَّهُ كَانَ فِيهِ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ فَصَحَّفَ ، وَإِلَّا

فِيَحْمَلُ عَلَى أَنَّهُ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ آخِرٌ ، وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ ، فَلَعَلَّهُ كَانَ فِيهِ أَنَّ ابْنَ أَسْعَدَ وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ انتهى (٢) .

(١) قال في الإصابة في تمييز الصحابة لشهاب الدين العسقلاني القسم الأول ، ١/٥١ :

وذكر الواقدي أنه مات على رأس تسعة أشهر من الهجرة ، رواه الحاكم في المستدرک من طريق الواقدي عن

أبي الرجال ، وفيه : فجاء بنو النجار فقالوا : يا رسول الله ، مات نقيبنا فنقب علينا ، فقال : أنا نقيبكم اهـ ،

ولم يعقب عليه الحاكم ، والذهبي أيضا .

وانظر المستدرک للحاكم ٣/١٨٧ ط بيروت كتاب (معرفة الصحابة) باب : مناقب أسعد بن زرارة .

وفي الاستيعاب لابن عبد البر ، بذيل الإصابة ، ١/١٥٥ ومات أبو أمامة أسعد بن زرارة هذا قبل بدر ، أخذته

الذُّبْحَةُ ، والمسجد بيني ، فكواه النبي - ﷺ - ، ومات في تلك الأيام ، وذلك في سنة إحدى إلخ .

(٢) ورد الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة لشهاب الدين العسقلاني ، ١/٥١ ، ٥٢ من القسم الأول - ترجمة

أسعد بن زرارة - برقم ١١١ ، ١١٢ بلفظه .

وفي مجمع الزوائد للهيتمي ، ٤/٢٣٠ كتاب (الفرائض) باب : ميراث العقل بلفظه ، وقال الهيتمي : رواه

الطبراني ورجاله ثقات .

﴿مسند أبي أمامة أسعد بن سهل بن حنيف - رحمه الله﴾

١/٤٥ - «عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ : أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ أَسْعَدَ بْنَ زَرَّارَةَ ، وَكَانَ أَحَدَ النُّقَبَاءِ يَوْمَ الْعُقَبَةِ أَصَابَهُ وَجَعٌ يُسَمِّيهِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ الذَّبْحَةَ ، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَعُودُهُ فَقَالَ : لَا بَلَيْنَ وَلَا بُلْغَنَ فِي أَبِي أُمَامَةَ عَذْرًا ، وَكَوَاهُ بِيَدِهِ فَوْقَ رَأْسِهِ فَمَاتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ : بِشْسِ الْمَيِّتِ لِلْيَهُودِ مَرَّتَيْنِ ، سَيَقُولُونَ لَوْلَا دَفَعَ صَاحِبُهُ ، وَمَا أَمْلِكُ لَهُ وَلَا لِنَفْسِي مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ».

حم ، والبغوى ، والباوردى ، طب ، وأبو نعيم (١) .

٢/٤٥ - «عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ قَالَ : مَرَّ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ بِسَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ وَهُوَ يَغْتَسِلُ فَقَالَ : لَمْ أَرْ كَالْيَوْمِ ، وَلَا جِلْدَ (*) مُخْبَأَةً فَمَا لَبِثَ أَنْ لُبِطَ (**) بِهِ فَاتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَقِيلَ : أَدْرَكَ سَهْلًا صَرِيحًا فَقَالَ : مَنْ تَتَّهَمُونَهُ ؟ قَالُوا : عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ ، قَالَ : عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ ؟ إِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مِنْ أَخِيهِ أَمْرًا يُعْجِبُهُ ، فَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ ، ثُمَّ أَمْرُهُ فَيَغْسَلُ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمِرْقَيْهِ ، وَرُكْبَتَيْهِ ، وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ فَرَشَّ عَلَيْهِ ».

ن ، وأبو نعيم (٢) .

(١) ورد الأثر في مسند الإمام أحمد ، ج ٤/١٣٨ طبع بيروت حديث أسعد بن زرارة - رحمه الله - مع بعض اختلاف واختصار .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ٩٨/٥ كتاب (الطب) باب : ما جاء في الكى في تفاوت قليل . وقال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله ثقات ، وفي الباب روايات من طرق وبألفاظ مختلفة .

وفي المعجم الكبير للطبراني ١٠١/٦ برقم ٥٥٨٣ فيما يرويه أبو أمامة بن سهل بن حنيف ، عن أبيه . مع تفاوت في لفظه .

وفي مصنف عبد الرزاق ، ٤٠٧/١٠ برقم ١٩٥١٥ كتاب (الجامع) باب : الكى مع اختلاف واختصار .

(*) (وَلَا جِلْدَ مُخْبَأَةٍ) المخبأة : الجارية التى فى خدرها لم تنزوجه بعد ؛ لأن صيانتها أبلغ من قد تزوجت .. النهاية ج ٢ ص ٣ .

(**) لُبِطَ : أى صُرِعَ وَسَقَطَ إِلَى الْأَرْضِ .. النهاية ج ٤ ص ٢٢٦ .

(٢) الحديث لم نجده لدى النسائي ، ولكن وجدناه فى سنن ابن ماجه : كتاب الطب - باب العين - ج ٢ / ١١٦٠

برقم ٣٥٠٩ بسنده مع تفاوت فى لفظه ، وهو فى موطأ مالك : كتاب العين باب : الوضوء من العين ص ٩٣٨ .

﴿ مسند الأسقع البكرى - فوائده - قال ابن ماكولا بالفاء ﴾

١ / ٤٦ - « عَنْ الْأَسْقَعِ الْبَكْرِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - جَاءَهُمْ فِي صُفَّةِ الْمُهَاجِرِينَ ، فَسَأَلَهُ إِنْسَانٌ أَى آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ أَعْظَمُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَىُّ الْقَيُّومُ ﴾ . »

خ فى تاريخه ، طب ، وأبو نعيم فى المعرفة ، ورجاله ثقات ، ورواه عبدان فقال : عن ابن الأسقع (١) .

(١) ورد فى كتاب (التاريخ الكبير) للبخارى المجلد الثامن - القسم الثانى من الجزء الرابع - ص ٤٣٠ حديث رقم : ٣٥٩٧ ترجمة ابن الأسقع البكرى ، عن ابن الأسقع نحوه .
وفى سنن أبى داود ، ٤ / ٢٩٥ برقم ٤٠٠٣ كتاب (الحروف والقراءات) بلفظه .
وفى مجمع الزوائد للهيثمى ، ٦ / ٣٢١ كتاب (التفسير) باب : تفسير سورة البقرة مع تفاوت قليل .
وقال الهيثمى : رواه الطبرانى وفيه راو لم يسم وقد وثق ، وبقيـة رجـاله ثقات .

﴿مسند الأسلع بن شريك الأعرجي - رحمه الله﴾

١/٤٧ - «عَنِ الْأَسْلَعِ بْنِ شَرِيكٍ قَالَ: كُنْتُ أُرْحَلُ (*) نَاقَتِي (**) النَّبِيِّ - ﷺ - فَأَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ، وَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الرِّحْلَةَ فَكَرِهْتُ أَنْ أُرْحَلَ نَاقَتَهُ وَأَنَا جُنُبٌ، وَخَشِيتُ أَنْ أَغْتَسِلَ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ فَأَمُوتَ أَوْ أَمْرَضَ، فَأَمَرْتُ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَرَحَّلَهَا، ثُمَّ رَضَفْتُ (***) أَحْجَارًا فَأَسَخَنْتُ بِهَا مَاءً فَأَغْتَسَلْتُ، ثُمَّ لَحِقْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَأَصْحَابَهُ، فَقَالَ: يَا أَسْلَعُ مَا لِي أَرَى رَاكِحَتَكَ تَغَيَّرَتْ، وَفِي لَفْظٍ: مُضْطَرِبَةٌ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ أُرْحَلْهَا، رَحَّلَهَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: لِمَ؟ قُلْتُ: إِنِّي أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ فَخَشِيتُ الْقُرْآنَ (****) عَلَى نَفْسِي فَأَمَرْتُهُ أَنْ يَرَحَّلَهَا وَرَضَفْتُ أَحْجَارًا فَأَسَخَنْتُ بِهَا مَاءً فَأَغْتَسَلْتُ بِهِ، فَانْزَلَ اللَّهُ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿غَفُورًا رَحِيمًا﴾.

الحسن بن سفين، والبلغوي، والباوردي، طب، وابن مردويه، وأبو نعيم، ق،
ض (١).

(*) الرَّحْلُ: مسكن الرجل وما يستصحبه من الأثاث، والرَّحْلُ أيضا: رحل البعير، وَرَحَلَ الْبَعِيرَ: شد على ظهره الرَّحْلَ، وبابه قطع.. إلخ - المختار بتصرف.

(**) هكذا في الأصل بالتثنية، وفي معجم الطبراني وسنن البيهقي والكنز (ناقة) مفردة.

(***) رَضَفْتُ الرِّضْفَ: الحجارة المحمأة على النار، واحداثها رضفة - النهاية ٢/٢٣١.

وترجمة الأسلع بن شريك في الإصابة في تمييز الصحابة لشهاب الدين العسقلاني ١/٥٤ مكتبة الكليات الأزهرية، وفي الحديث المذكور مع بعض اختلاف ونقص وزيادة.
(****) الْقُرْ: البرد - النهاية ٤/٣٨.

(١) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ١/٢٧٦ برقم ٨٧٧ في ترجمة الأسلع بن شريك الأشجعي مع تفاوت يسير.

وفي السنن الكبرى للبيهقي ١/٥، ٦ كتاب (الطهارة) باب: التطهير بالماء المسخن مع اختلاف يسير وبعض اختصار.

٢/٤٧ - «عَنِ الْأَسْلَعِ قَالَ : كُنْتُ أُحْدِمُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَأَرْحُلُ لَهُ ، فَقَالَ لِي ذَاتَ لَيْلَةٍ : يَا أَسْلَعُ قُمْ فَارْحُلْ لِي ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ ، فَسَكَتَ عَنِّي سَاعَةً حَتَّى جَاءَهُ جِبْرِيلُ بِآيَةِ الصَّعِيدِ ، فَقَالَ : قُمْ يَا أَسْلَعُ فَتَيْمِّمْ ، ثُمَّ عَلَّمَنِي التَّيْمِمَ ، ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِكَفَيْهِ الْأَرْضَ ، ثُمَّ نَفَضَهَا ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ حَتَّى أَمَرَ عَلَى لَحْيَتِهِ ، ثُمَّ أَعَادَهُمَا إِلَى الْأَرْضِ وَمَسَحَ بِكَفَيْهِ الْأَرْضَ ، فَذَلِكَ إِحْدِيهِمَا بِالْأُخْرَى ، ثُمَّ نَفَضَهَا ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا ذِرَاعَيْهِ ظَاهِرُهُمَا وَبَاطِنُهُمَا إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ، ثُمَّ رَحَلْتُ لَهُ فَسَارَ حَتَّى مَرَّ بِمَاءٍ ، فَقَالَ لِي : يَا أَسْلَعُ امْسُ هَذَا جِلْدَكَ .»

ابن سعد ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، والقاضي إسماعيل في الأحكام ، والطحاوي ، قط ، طب ، وأبو نعيم ، ق (١) .

٣/٤٧ - « قَالَ الْخَطِيبُ فِي تَارِيخِهِ ، ثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ - غَالِبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِيُّ - بَنِيْسَابُورَ ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ بِهَرَاةَ ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَبُو مُحَمَّدٍ ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَحْمَدَ أَبُو سُلَيْمَانَ الْبَغْدَادِيُّ ، وَكَانَ يَسْكُنُ دِمِشْقَ إِمْلَاءَ عَلَيْنَا ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَمَّرُ بْنُ مَخْلَدٍ الشَّيْبَانِيُّ ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ بُدْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ الْأَسْقَعِ قَالَ : كُنْتُ أَرْحُلُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -

(١) ورد الأثر في الطبقات الكبرى لابن سعد ٧/٤٥ من القسم الأول - ترجمة ميمون بن سباز الأسلع - نحوه مختصرا .

وفى تفسير ابن جرير الطبري تفسير سورة المائدة ٥/٦٨ مع اختلاف يسير ، وانظر التعليق على الحديث السابق .

وفى سنن الدار قطنى ١/١٧٩ رقم ١٤ طبع الحجاز باب : التيمم بلفظ مختلف عن الأسلع يدور حول بيان كيفية التيمم .

والحديث فى المعجم الكبير للطبرانى ١/٢٧٦ برقم ٨٧٥ فى ترجمة الأسلع بن شريك الأشجعى نحوه مختصرا .

وفى السنن الكبرى ١/٢٠٨ كتاب (الطهارة) باب : كيف التيمم نحوه مختصرا .

ثم قال البيهقى فى سننه : الربيع بن بدر ضعيف إلا أنه غير منفرد به ، وقد روينا هذا القول من التابعين عن سالم بن عبد الله ، والحسن البصرى ، والشعبي ، وإبراهيم النخعى اهـ .

أَرْحَلَ لَنَا يَا أَسْقَعُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَى أَنْتَ وَأُمِّي أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ وَلَيْسَ فِي الْمَنْزِلِ مَاءٌ، فَقَالَ: تَعَالَ يَا أَسْقَعُ أَعْلَمَكَ التَّيْمَمُ مِثْلَ مَا عَلَّمَنِي جَبْرِيلُ، قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَعَلَّمَنِي أَبُو سُلَيْمَانَ قَالَ الْحُسَيْنُ: وَعَلَّمَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، قَالَ غَالِبٌ: وَعَلَّمَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ مِثْلَ مَا عَلَّمَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ، قَالَ الْخَطِيبُ: وَعَلَّمَنَا غَالِبٌ مِثْلَ مَا عَلَّمَنِي الْحُسَيْنُ، ضَرَبَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ الْأَرْضَ وَمَسَحَ ذِرَاعِيهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ «.

(١)

٤٧/٤ - « قَالَ الْحَافِظُ مُحِبُّ الدِّينِ بْنِ النَّجَّارِ فِي تَارِيخِهِ، أَنَّ أَبَا الْقَاسِمِ ذَاكِرَ بْنَ كَامِلَ بْنَ أَبِي غَالِبِ الْخَفَّافِ، قَالَ: ثَنَا أَبُو يَاسِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدُونَ وَهُوَ مُتَبَسِّمٌ، وَأَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدَّبُ وَهُوَ مُتَبَسِّمٌ، أَنَا أَبُو مَنْصُورٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَزَّازُ وَهُوَ مُتَبَسِّمٌ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْغَنَائِمِ عَلِيُّ الدَّجَاجِيُّ وَهُوَ مُتَبَسِّمٌ، ثَنَا أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ الشَّاهِ وَهُوَ مُتَبَسِّمٌ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ السَّرَّاجِ وَهُوَ مُتَبَسِّمٌ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ابْنِ الْحُسَيْنِ الْبَلْخِيُّ وَهُوَ مُتَبَسِّمٌ، ثَنَا أَسْعَدُ بْنُ مُوسَى وَهُوَ مُتَبَسِّمٌ، ثَنَا ثَابِتُ الْبَنَانِيُّ وَهُوَ مُتَبَسِّمٌ ثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَهُوَ مُتَبَسِّمٌ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ مُتَبَسِّمٌ: حَدَّثَنِي جَبْرِيلُ وَهُوَ مُتَبَسِّمٌ أَنَّ آخَرَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: مُرَّ عَلَى الصِّرَاطِ فَيَتَعَلَّقُ بِهِ فَتَزُلْ قَدَمٌ وَيَتَعَلَّقُ بِالْأُخْرَى، وَتَزُلْ رُكْبَةٌ وَيَتَعَلَّقُ بِالْأُخْرَى، وَتَزُلْ يَدٌ وَيَتَعَلَّقُ بِالْأُخْرَى، وَالنَّارُ تَرْمِيهِ بِشَرِّهَا وَتَلْدَعُهُ بِلَهَبِهَا كُلَّمَا أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْهَا ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَيْهِ وَقَالَ حَسَنٌ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهَا بِرَحْمَةِ اللَّهِ ».

(٢)

(١) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ١/٢٧٦ ترجمة الأسلع بن شريك الأشجعي نحوه بأرقام ٨٧٥، ٨٧٦، ٨٧٧.

وفى تاريخ بغداد للخطيب ٨/٣٧٧ مع اختلاف في اللفظ ونقص وزيادة.

وفى مجمع الزوائد للهيثمي ١/٢٦٢ كتاب (الطهارة) باب : التيمم مع اختلاف في الألفاظ وبعض اختصار.

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه الريب بن بدر ، وقد أجمعوا على ضعفه ، وانظر التعليق على الحديثين السابقين .

(٢) سند هذا الحديث يجمع عدداً من الرجال المجاهيل ، وهو ضعيف .

﴿مسند أسلم بن بجرة الأنصاري - رحمه الله﴾ -

١ / ٤٨ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَسْلَمَ بْنِ بَجْرَةَ (*) ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ أَسْلَمَ بْنِ بَجْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - جَعَلَهُ عَلَى أُسَارَى قُرَيْظَةَ ، وَكَانَ يَنْظُرُ إِلَى فَرْجِ الْغُلَامِ ، فَإِذَا رَأَاهُ قَدْ أَتَبَتْ ضَرْبَ عُنُقِهِ ، وَإِذَا لَمْ يُنْبِتْ جَعَلَهُ فِي مَغَانِمِ الْمُسْلِمِينَ » .

الحسن بن سفيان ، وابن منده واستغربه ، وابن السكن وقال : لا يثبت ، طب ، وأبو

نعيم (١) .

(*) الإصابة في تمييز الصحابة لشهاب الدين العسقلاني ، ١ / ٥٦ برقم ١٢٤ أسلم بن بجرة بفتح الموحدة وسكون الجيم الأنصاري .. إلخ .

(١) ورد الأثر في مجمع الزوائد للهيثمى ، ٦ / ٢٥١ كتاب (الحدود) باب : حد البلوغ لإيجاب الحد . مع اختلاف في قليل .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وهو متروك .

وفي معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني ، ٢ / ٢٤٤ - ترجمة أسلم بن بجرة الأنصاري الخزرجي - ولله النبی
تقليب الذرية من أسارى قريظة ، مع اختلاف يسير .

﴿ مسند أسلم مولى عمر - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ﴾

١ / ٤٩ - « عَنْ عَبْدِ الْمُنْعَمِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ : أَنَّهُ سَافَرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - سَفَرَتَيْنِ » .

ابن منده ، وعبد المنعم جرحه ابن معين . قال فى الإصابة والمعروف أن عمر اشترى أسلم بعد وفاة النبى ﷺ - ، كذلك ذكره ابن إسحاق وغيره (١) .

(١) ورد الأثر فى الإصابة فى تمييز الصحابة لشهاب الدين العسقلانى ، ٥٨ / ١ طبع مصر - فى ترجمة أسلم مولى عمر - برقم ١٣٠ القسم الأول - بلفظه لابن منده من طريق عبد المنعم بن بشير ، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم .

وفى ترجمة عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فى تقريب التهذيب ، ٤٨٠ / ١ برقم ٩٤١ ذكر أنه ضعيف من الثامنة .

﴿ مسند أسماء بن حارثة الأسلمى - رَوَاهُ - ﴾

١/٥٠ - «عَنْ أَسْمَاءَ بِنِ حَارِثَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - بَعَثَهُ فَقَالَ : مُرْ قَوْمَكَ بِصِيَامِ هَذَا الْيَوْمِ - يَعْنِي : عَاشُورَاءَ - قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ وَجَدْتُهُمْ قَدْ طَعِمُوا ؟ قَالَ : فَلْيُتِمُّوا آخِرَ يَوْمِهِمْ» .
حم ، وأبو نعيم (١) .

(١) ورد الأثر في مسند الإمام أحمد ، ٧٨/٤ - طبع بيروت - حديث أسماء بن حارثة الأسلمى - رَوَاهُ - مع

اختلاف يسير .

وفى مجمع الزوائد للهيثمي ، ١٨٥/٣ كتاب (الصيام) باب : صيام عاشوراء عن أسماء بن حارثة ، بلفظه .
وقال الهيثمي : رواه أحمد هكذا شبه المرسل ، ورواه ابنه ، عن يحيى بن هند بن حارثة ، عن أبيه ، ورجاله
ثقات ، وفى الباب روايات مختلفة أكثرها مؤثق ، وبعضها ضعيف .

وفى حلية الأولياء لأبى نعيم ، ٣٤٩/١ - ترجمة أسماء بن حارثة - مع اختلاف يسير .

﴿مسند أسمر بن ساعد بن هلوات المازني - رحمه الله -﴾

١/٥١ - « عَنْ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ بْنِ أَسْمَرَ بْنِ سَاعِدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي دَاوُدُ ، ثنا أَبِي أَسْمَرُ عَنْ سَاعِدٍ قَالَ : وَقَدْتُ أَنَا مَعَ أَبِي سَاعِدَةَ بْنِ هَلَوَاتٍ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ لَهُ : إِنَّ أَبَانَا شَيْخٌ كَبِيرٌ - يَعْنِي هَلَوَاتٍ - وَقَدْ سَمِعَ بِكَ ، وَأَمِنَ بِكَ ، وَلَيْسَ بِهِ نُهْوُضٌ ، وَقَدْ وَجَّهَ إِلَيْكَ بِلَطْفِ الْأَعْرَابِ ، فَقَبِلَ مِنْهُ الْهَدِيَّةَ ، وَدَعَا لَهُ وَلَوْلَدِهِ . »

ابن منده ، وأبو نعيم وقال : لا يعرف إلا من هذا الوجه ، وفي سنده نظر (١) .

(١) الحديث في كتاب الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ٦١/١ طبع القاهرة - ترجمة أسمر بن ساعد بن هلوات المازني - مع تفاوت يسير ، واللَّطْفُ بفتح اللام والطاء : الهدية . المختار .

﴿ مسند أسمر بن مضر الطائي - رضي الله عنه ﴾

١/٥٢ - « عَنْ أُمِّ جُنُوبَ بِنْتِ نُمَيْلَةَ ، عَنْ أُمِّهَا سُوَيْدَةَ بِنْتِ جَابِرٍ ، عَنْ أُمِّهَا عَقِيلَةَ بِنْتِ أَسْمَرَ بْنِ مُضَرَ (*) عَنْ أَبِيهَا أَسْمَرَ بْنِ مُضَرَّسٍ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَبَايَعْتُهُ فَقَالَ : مَنْ سَبَقَ إِلَيَّ مَالٌ يَسْبِقُ إِلَيْهِ مُسْلِمٌ فَهُوَ لَهُ ، قَالَ : فَخَرَجَ النَّاسُ يُتَعَادُونَ (**) يَتَخَاطُونَ » .

ابن سعد ، والبغوي ، والباوردي ، وطب ، وأبو نعيم ، ق ، ض ، قال البغوي : لا أعلم بهذا الإسناد حديثاً غير هذا (١) .

(*) هكذا بالأصل ، وفي المصادر المذكورة والكنز (مضرّس) .

(**) ويتعادون : أي يسرعون ، ويتخاطون : أي يحاول كل منهم أن يسبق الآخر إلى تخطيط ما يريد أن يضع يده عليه ، ويضع عليه علامة تبين ذلك .

(١) ورد الحديث في الطبقات الكبرى لابن سعد ، ٥٢/٧ القسم الأول - ترجمة أسمر بن مضر - من طريق عبد الحميد بن عبد الواحد قال : حدثني أُمِّي جنوب بنت نُمَيْلَةَ ، عن أُمِّهَا سُوَيْدَةَ بِنْتِ جَابِرٍ ، عن أُمِّهَا عَقِيلَةَ بِنْتِ مُضَرَّسٍ ... وذكر الحديث بلفظه .

وفي الطبراني الكبير ، ٢٥٥/١ برقم ٨١٤ - ترجمة أسمر بن مضر - بلفظه .

وفي شرح السنة للإمام البغوي ، ٢٨١/٨ باب : الإقطاع ، بلفظه عن أسمر بن مُضَرَّسٍ : قال أتيت النبي - ﷺ - فبايعته فقال « من سبق إليّ مال لم يسبقه إليه مسلم فهو له » .

وفي سنن أبي داود ، ٤٥٢/٣ ، ٤٥٣ برقم ٣٠٧١ ط سورة كتاب (الخراج والإمارة والفتى) باب : في إقطاع الأرضين - مع تفاوت قليل .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ، ١٤٢/٦ كتاب (إحياء الموات) باب : من أحيا أرضاً ليست لأحد ولا في حق أحد فهي له - مع تفاوت يسير .

وفي تقريب التهذيب ، ٦٢٠/٢ - ط بيروت - أم جنوب بنت نُمَيْلَةَ لا يعرف حالها من السابعة .

١/٥٣ - « قَدِمْتُ بِبَابِلَ سِمَانَ إِلَى الْمَدِينَةِ فِي زَمَنِ مَحَلٍ وَجَدْتُ مِنَ الْأَرْضِ
فَذَكَرْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَأَتَى بِهَا ، فَخَرَجَ إِلَيْهَا فَنَظَرَ إِلَيْهَا فَقَالَ : لِمَ
جَلَبْتَ إِلَيْكَ هَذِهِ ؟ قُلْتُ : أَرَدْتُ بِهَا خَادِمًا ، فَقَالَ : مَنْ عِنْدَهُ خَادِمٌ ؟ فَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ
عَفَّانَ : عِنْدِي خَادِمٌ ، قَالَ : فَهَاتِ فَجَاءَ بِهَا فَأَخَذْتُهَا وَقَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِيْلَهُ ،
قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي ، قَالَ : هَلْ تَمْلِكُ لِسَانَكَ ؟ قُلْتُ : فَمَاذَا أَمْلِكُ إِذَا لَمْ أَمْلِكْ
لِسَانِي ؟ ! قَالَ : هَلْ تَمْلِكُ يَدَكَ ؟ قُلْتُ : فَمَاذَا أَمْلِكُ إِذَا لَمْ أَمْلِكْ يَدِي ، قَالَ : فَلَا تَقُلْ
بِلِسَانِكَ إِلَّا مَعْرُوفًا ، وَلَا تَبْسُطْ يَدَكَ إِلَّا إِلَى خَيْرٍ » .

خ في تاريخه ، وابن أبى الدنيا فى الصمت ، والبغوى : وقال : لا أعلم له غيره ،
والباوردى ، وابن منده ، وابن السكن ، وابن قانع ، طب ، وأبو نعيم ، هب ، كر ، ض (١) .

(١) ورد الأثر فى كتاب (التاريخ الكبير للبخارى) المجلد الأول القسم الأول من الجزء الأول ، ١/٤٤٣ ، ٤٤٤ -
ترجمة الأسود بن أصرم المحاربى طرف يسير جدا منه وقال : وفى إسناده نظر .

وفى المعجم الكبير للطبرانى ، ١/٢٥٧ رقم ٨١٨ - ترجمة أسود بن أصرم المحاربى - مع اختلاف يسير .
وفى مجمع الزوائد للهيثمى ، ١٠/٣٠٠ كتاب (الزهد) باب : ما جاء فى الصمت وحفظ اللسان الطرف
الآخر بدون ذكر القصة ، وقال : رواه الطبرانى وإسناده حسن .

وفى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ٣/٤٩ ، ٥٠ - ترجمة الأسود بن أصرم المحاربى - نحو ما سبق .
وفى كتاب معرفة الصحابة لأبى نعيم الأصبهاني ، ٢/٢٨٢ - ترجمة أسود بن أصرم المحاربى - ورد الحديث
مع اختلاف فى الألفاظ ونقص وزيادة .

﴿ مسند الأسود بن البخترى بن خويلد - رَوَاهُ اللَّهُ - ﴾

١٥٤ - « عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُدْرِكٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمَّادٍ ، عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ : أَنَّ الْأَسْوَدَ بْنَ الْبَخْتَرِيَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْظَمَ لَأَجْرِي أَنْ أَسْتَغْنِيَ عَنْ قَوْمِي ؟ » .

ابن منده ، وأبو نعيم قال فى الإصابة : رجاله ثقات مع إرساله (١) .

(١) ورد الأثر فى الإصابة فى تمييز الصحابة للعسقلانى ، ١/٦٤ برقم ١٤٩ من القسم الأول - ترجمة الأسود بن البخترى - الأسود بن البخترى بن خويلد ، قال ابن منده : ذكره البخارى فى الصحابة ، ثم روى الحديث المذكور وقال : رجاله ثقات مع إرساله .. إلخ .
وفى كتاب (معرفة الصحابة) لأبى نعيم الأصبهاني ، ٢/٢٨٩ - ترجمة الأسود بن البخترى بن خويلد - طبع السعودية ، بلفظه .

﴿مسند الأسود بن ثعلبة اليربوعي﴾ (*) - ﷺ - ﴿

١/٥٥ - « شَهِدْتُ خُطْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ - فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : لَا يَجْنِي جَانٌ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ » .
الواقدي (١) .

(*) في الإصابة في تمييز الصحابة للعسقلاني ، ١/ ٦٤ برقم ١٥٠ - ترجمة الأسود بن ثعلبة - ذكره ابن سعد فيمن نزل الكوفة من الصحابة ، وقال ابن حبان : يقال إن له صحبة ، وذكره ابن شاهين وابن منده ، وأبو نعيم ، وابن عبد البر ، ولم يزيّدوا في ترجمته على ما حكاه ابن سعد ، عن الواقدي أنه ذكر أنه شهد خطبة النبي ﷺ - في حجة الوداع .

(١) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ١٧/ ٣٢ برقم ٥٩ - ترجمة عمرو بن الأحوص أبو سليمان التيمي - بلفظ : لا يجني جان إلا على نفسه ، ولا والد على ولده ، ولا مولود على والده » .

﴿مسند الأسود بن جارية - رضي الله عنه - قال ابن حجر: في الأطراف إن صح﴾

١/٥٦ - «عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، عَنِ الْمُسْتَلِمِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ - فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ فَأَتَيْتُهُ أَنَا وَرَجُلٌ قَبْلَ أَنْ نُسْلِمَ، فَقُلْنَا: إِنَّا نَسْتَحْيِ أَنْ يَشْهَدَ قَوْمُنَا مَشْهَدًا، وَلَا نَشْهَدُ، فَقَالَ: أَسَلِمْتُمَا؟ قُلْنَا: لَا، قَالَ: فَإِنَّا لَا نَسْتَعِينُ بِالْمُشْرِكِينَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، فَأَسَلِمْنَا فَشْهَدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَتَلْتُ رَجُلًا وَضَرَبْتُ الرَّجُلَ ضَرْبَةً فَتَزَوَّجْتُ ابْنَتَهُ فَكَانَتْ تَقُولُ: لَا عَدِمْتُ رَجُلًا وَشَحَكَ هَذَا الْوِشَاحَ، فَأَقُولُ: لَا عَدِمْتُ رَجُلًا عَجَلَ أَبَاكَ إِلَى النَّارِ».

وَقَالَ: خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ جَارِيَةَ جَدُّ صَحَابِيٍّ مَعْرُوفٍ، قَالَ فِي الْإِصَابَةِ: كَذَا قَالَ وَهُوَ وَهُمْ وَهَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ حَمُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ فَوَقَعَ عِنْدَهُ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خُبَيْبٍ، وَأَوْرَدَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي تَرْجَمَةِ خُبَيْبٍ (*) بَنَ إِسَافَ وَهُوَ الصَّوَابُ».

ك (١).

(*) ورد في الاستيعاب لابن عبد البر - بذيّل الإصابة - ١٨٨/٣، ١٨٩ رقم ٦٣٣.

(١) ورد الأثر في المستدرک للحاكم، ١٢١/٢، ١٢٢ كتاب (الجهاد) باب: لا نستعين بالمشرکین علی

المشرکین، بلفظ: عن خبيب بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن جده، مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وخبيب بن عبد الرحمن بن الأسود بن حارثة جده صحابي معروف.

ثم ذكر الحاكم له شاهد مختصر عن أبي حميد الساعدي - رضي الله عنه - قال: خرج رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - حتى إذا خلف ثنية الوداع إذا كنيّة، قال: من هؤلاء؟ قالوا: بنو قينقاع، وهو رھط عبد الله بن سلام، قال: وأسلموا؟ قالوا: لا، بل هم على دينهم قال: قل لهم فليرجعوا فإننا لا نستعين بالمشرکین» اهـ. وذكره الذهبي كذلك في التلخیص.

وقال في الإصابة في تمييز الصحابة للعسقلانی، ٧٩/٣ برقم ١٤٩٥ خبيب بالتصغير بن إساف، بهمة مكسورة، وقد تبدل تحتانية. ابن عتبة بكسر المهملة وفتح النون بعدها موحدة، ابن عمرو بن خديج، بن عامر، بن جثم بن الحارث بن الخزرج بن الأوس الأنصاري الأوسى ذكره ابن إسحاق، وموسى بن عتبة فيمن شهد بدرًا.

وقال الواقدي: كان تأخر إسلامه إلى أن خرج النبي - ﷺ - إلى بدر فلحقه في الطريق فأسلم. ثم ذكر الأثر المذكور، عن أحمد، والبخاري في تاريخه، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن جده، مع تفاوت في لفظه.

﴿ مسند الأسود بن حازم بن صفوان بن عرار - رحمه الله - ﴾

١/٥٧ - « عَنْ أَبِي أَحْمَدَ بَخِيرِ بْنِ النَّضْرِ ، سَمِعْتُ أَبَا جَمِيلَ عَبَّادَ بْنَ هِشَامٍ الشَّامِي يَقُولُ : رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - يُقَالُ لَهُ : الْأَسْوَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ صَفْوَانَ بْنِ عَرَارٍ قَالَ : وَكُنْتُ أَتِيهِ مَعَ أَبِي ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ ابْنُ سِتٍّ أَوْ سَبْعِ سِنِينَ ، وَكَانَ يَأْكُلُ التَّمْرَ مَعَ السَّمْنِ ، وَلَمْ يَكُنْ فِي فَمِهِ أَسْنَانٌ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : شَهِدْتُ غَزْوَةَ الْحُدَيْبِيَّةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثِينَ سَنَةً ، فَسُئِلَ وَكَمْ أَبَاكَ فَقَالَ : خَمْسٌ وَخَمْسُونَ وَمِائَةٌ . »

ابن منده ، وأبو نعيم في الإصابة ، إسناده ضعيف جدا (١) .

(١) ورد الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة للمسقلاني ، ١/٦٤ ، ٦٥ ترجمة الأسود بن حازم بن صفوان بن عرار ، مع تفاوت واختصار ، وقال ابن حجر : قلت : إسناده ضعيف جدا .

﴿ مسند الأسود بن خطامة الكنانى أخى زهير بن خطامة - رضي الله عنه ﴾

١/٥٨ - «عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ النَّضْرِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ خَطَامَةَ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : خَرَجَ زُهَيْرُ بْنُ خَطَامَةَ وَأَفْدَأَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَمَّنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ لَنَا حِمَى كُنَّا نَحْمِيهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَحْمِهِ لَنَا » .

ابن منده ، وأبو نعيم قال فى الإصابة : الإسناد مجهول ^(١) .

(١) ورد الأثر فى الإصابة فى تمييز الصحابة للعسقلانى ، ٦٥/١ برقم ١٥٤ فى ترجمة الأسود بن خطامة الكنانى مع تفاوت قليل ، ثم قال : كذا هو فى الأصل مختصرا ، والإسناد مجهول .

﴿مسند الأسود بن خلف بن عبد يغوث الخزاعي - رحمه الله﴾

٥٩ / ١ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ خَلْفٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَبَايَعَ النَّاسَ عِنْدَ قَرْنٍ مَصْقَلَةً قَالَ : فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَبَايِعُ النَّاسَ ، فَجَاءَهُ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ ، وَالصِّغَارُ وَالْكِبَارُ ، فَبَايَعُوهُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالشَّهَادَةِ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنُ خَيْثَمٍ قُلْتُ : وَمَا الشَّهَادَةُ ؟ فَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْأَسْوَدِ قَالَ : شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ » .

حم ، والبغوى ، وابن السكن ، ك ، وأبو نعيم (١) .

٥٩ / ٢ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَخَذَ حُسَيْنًا فَقَبَّلَهُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ : إِنَّ الْوَلَدَ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ » .

البغوى ، وابن السكن ، قط فى الأفراد ، ك ، كر قال البغوى وابن السكن : ليس للأسود غير هذين الحديثين ، قال فى الإصابة : وجدت له ثالثا ورابعا (٢) .

(١) ورد الأثر فى مسند الإمام أحمد ، ٤١٥ / ٣ ط المكتب الإسلامى - حديث الأسود بن خلف - بمعناه ، و١٦٨ / ٤ بلفظ مختلف مختصر .

وفى المستدرک للحاكم ، ٢٩٦ / ٣ كتاب (معرفة الصحابة) باب : ذكر الأسود بن خلف بن عبد يغوث - رحمه الله - مع اختلاف فى الألفاظ ، ولم يعلق عليه الحاكم والذهبى .

(٢) ورد الأثر فى المستدرک للحاكم ، ٢٩٦ / ٣ كتاب (معرفة الصحابة) باب : فى ذكر الأسود بن خلف عن النبى - ﷺ - ، بلفظه ، وزاد الحاكم (مجهلة محزنة) ، ولم يذكره الذهبى فى التلخيص .

وفى الإصابة فى تمييز الصحابة للعسقلانى ، ١ / ٦٦ برقم ١٥٦ الأسود بن خلف بن عبد يغوث القرشى ، كذا نسبه البخارى فى ترجمته ، وفى ترجمة ابنه محمد ، وقال ابن السكن : يقال إنه من بنى جُمَحَ ، ورجحه ابن عبد البر .

ثم روى الأثر المذكور بلفظه بعد ذكر حديث آخر ، وقال : قال البغوى ، وابن السكن ، والدارقطنى : تفرد به معمر ، وقال البغوى ، وابن السكن : ليس للأسود غير هذين الحديثين ، انتهى ، وقد وجدت له ثالثا - أخرجه البزار - إلى قوله رابع . إلى آخره .

٥٩ / ٣ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ خَلْفٍ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - أَمَرَهُ أَنْ يُجَدِّدَ أَنْصَابَ الْحَرَمِ » .

البزار ، طب (١) .

٥٩ / ٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ خَلْفِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُمْ وَجَدُوا كِتَابًا أَسْفَلَ الْمَقَامِ فَدَعَتْ قُرَيْشٌ رَجُلًا مِنْ حَمِيرٍ فَقَالَ : إِنَّ فِيهِ لَحَرَقًا لَوْ أَحَدْتُكُمْوهُ لَقَتَلْتُمُونِي ، قَالَ : فَظَنَّنَا أَنَّ فِيهِ ذِكْرَ مُحَمَّدٍ ﷺ - فَكَتَمْنَاهُ » .
خ ، فى تاريخه (٢) .

(١) ورد الأثر فى كشف الأستار عن زوائد البزار ، ٤٢ / ٢ برقم ١١٦٠ ط مؤسسة الرسالة - باب : تجديد أنصاب الحرم - عن محمد بن الأسود بلفظه .

وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد : رواه البزار ، والطبرانى فى الكبير ، وفيه محمد بن الأسود ، وفيه جهالة ، ٢٩٧ / ٣ .

وفى المعجم الكبير للطبرانى ، ٢٥٦ / ١ برقم ٨١٦ عن محمد بن الأسود ، عن النبى - ﷺ - بلفظه وزاد قوله : (عام الفتح) .

وانظر الإصابة فى تمييز الصحابة للعسقلانى ، ٦٧ / ١ برقم ١٥٦ .

(٢) ورد الأثر فى التاريخ الكبير للبخارى ، ٢٩ / ١ / ١ برقم ٣٥ عن محمد بن الأسود بن خلف (ويعد من المكين) مع اختلاف يسير فى اللفظ .

ورواه ابن حجر العسقلانى فى الإصابة فى تمييز الصحابة ، ٦٧ / ١ برقم ١٥٦ عن البخارى فى تاريخه بلفظه .

﴿مسند الأسود بن ربيعة بن الأسود اليشكري - رحمه الله﴾

٦٠ / ١ - « عن الحارث بن عبيد الأيادي ، حَدَّثَنِي عَبَّيَّةُ أَوْ ابْنُ عَبَّيَّةَ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ - عَنْ أَسْوَدَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ أَسْوَدَ الْيَشْكُرِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَمَّا فَتَحَ مَكَّةَ قَامَ خَطِيبًا فَقَالَ : أَلَا إِنَّ دِمَاءَ الْجَاهِلِيَّةِ وَغَيْرَهَا تَحْتَ قَدَمَيَّ إِلَّا السَّقَايَةَ وَالسَّدَانَةَ » .
ابن منده ، وأبو نعيم ، قال في الإصابة : إسناده مجهول (١) .

(١) ورد الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة للعسقلاني ، ٦٧ / ١ برقم ١٥٧ عن الأسود بن ربيعة بن الأسود اليشكري : بلفظه ، وقال ابن حجر : إسناده مجهول .

﴿مسند الأسود بن سريع - رحمه الله﴾

١/٦١ - « أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي قَدْ حَمِدْتُ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِمَحَامِدٍ وَمَنْحٍ وَإِيَّاكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَمَا إِنَّ رَبَّكَ يُحِبُّ الْمَدْحَ هَاتِ مَا أَمْتَدَحْتَ بِهِ رَبَّكَ وَمَا مَدَحْتَنِي فَدَعُهُ ، فَجَعَلْتُ أَنْشُدُهُ ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَأْذَنَ أَدَمُ طَوَالَ أَصْلَعٍ أُعْسِرُ يَسْرُ فَاسْتَنْصَتَنِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَوَصَفَ أَبُو سَلَمَةَ كَيْفَ اسْتَنْصَتُهُ لَهُ ، قَالَ : كَمَا يَصْنَعُ بِالْهَرِّ ، فَدَخَلَ الرَّجُلُ فَتَكَلَّمَ سَاعَةً ثُمَّ خَرَجَ ، ثُمَّ أَخَذْتُ أَنْشُدُهُ أَيْضًا ، ثُمَّ رَجَعْتُ بَعْدُ فَاسْتَنْصَتَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَوَصَفَهُ أَيْضًا ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ ذَا الَّذِي تَسْتَنْصِتُنِي لَهُ ؟ فَقَالَ : هَذَا رَجُلٌ لَا يُحِبُّ النَّاطِقَ (*) ، هَذَا عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ » .

حم ، ن ، ك ، وأبو نعيم (١) .

٢/٦١ - « قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا أَنْشُدُكَ مَحَامِدَ حَمِدْتُ بِهَا رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى ؟ قَالَ : أَمَا إِنَّ رَبَّكَ يُحِبُّ الْحَمْدَ » .
حم ، وأبو نعيم (٢) .

(*) هكذا في الأصل ، وفي المستدرک والکنز : (الباطل) .

(١) ورد الأثر في مسند الإمام أحمد - رحمه الله - حديث الأسود بن سريع - رحمه الله - ، ٣/٤٣٥ ط مصر - مختصر مع اختلاف يسير في اللفظ .

وفي المستدرک للحاكم . ٣/٦١٥ كتاب (معرفة الصحابة) باب : في ذكر الأسود بن سريع - رحمه الله - مع اختلاف في الألفاظ ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وتعقبه الذهبي بأن معمرًا - أحد رواه له مناكير .

(٢) ورد الأثر في مسند الإمام أحمد - رحمه الله - ٣/٤٣٥ ط المكتب الإسلامي - حديث الأسود بن سريع - رحمه الله - عن رسول الله - ﷺ - بلفظه .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ١/٢٥٨ برقم ٨٢١ عن الأسود بن سريع مع تفاوت قليل ، وزاد الطبراني قوله : « ولم يستزده » .

٦١/٣- « أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - بِأَسِيرٍ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَتُوبُ إِلَيْكَ ، وَلَا أَتُوبُ إِلَى مُحَمَّدٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - ، عَرَفَ الْحَقَّ لِأَهْلِهِ . »

حم ، طب ، قط في الأفراد ، ك ، هب ، ض (١) .

٦١/٤- « أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَغَزَوْتُ مَعَهُ فَأَصَبْتُ ظَفَرًا فَقَتَلَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ

حَتَّى قَتَلُوا الْوُلْدَانَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : مَا بَالُ أَقْوَامٍ جَاوَزَ بِهِمُ الْقَتْلُ الْيَوْمَ حَتَّى قَتَلُوا الذَّرِيَّةَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا هُمْ أَبْنَاءُ مُشْرِكِينَ ، قَالَ : أَلَا إِنَّ خِيَارَكُمْ أَبْنَاءُ الْمُشْرِكِينَ ، ثُمَّ قَالَ : أَلَا لَا تَقْتُلُوا ذُرِيَّةً ، أَلَا لَا تَقْتُلُوا ذُرِيَّةً ، وَقَالَ : كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَمَا يَزَالُ عَلَيْهَا حَتَّى يُعْرَبَ عَنْهَا (لِسَانُهَا فَأَبْوَاهَا يَهُودَانِهَا ، أَوْ يَنْصَرَانِهَا ، أَوْ يُمَجَّسَانِهَا) (*) . »

حم ، والدارمي ، ن ، وابن جرير ، حب ، طب ، ك ، حل ، ق ، ض (٢) .

(١) ورد الأثر في مسند الإمام أحمد - رحمه الله - ، ٤٣٥/٣ حديث الأسود بن سريع - رحمه الله - عن النبي ﷺ - بلفظه .

وفي الطبراني الكبير ، ١/٢٦٣ برقم ٨٤٠ عن الأسود بن سريع عن النبي ﷺ - بلفظه .

وفي المستدرک للحاكم ، ٤/٢٥٥ كتابة (التوبة والإنابة) باب : حكاية ثلاثة نفر حضروا مجلس النبي ﷺ - عن الأسود بن سريع - رحمه الله - مع تفاوت قليل ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبي تعقيباً على قوله : صحيح (قلت :) ابن مصعب ضعيف .

(*) ما بين القوسين هكذا بالأصل ، وفي المصادر التالية والكنز « لسانه فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه » .

(٢) ورد الأثر في مسند الإمام أحمد ، ٤٣٥/٣ ط - مصر - حديث الأسود بن سريع - رضي الله تعالى عنه - مع تفاوت في اللفظ .

وفي حلية الأولياء لأبي نعيم ، ٩/٢٢٨ عن أبي هريرة - رحمه الله - بلفظ مختصر .

وفي صحيح ابن حبان ، ١/١٧١ برقم ١٣٢ عن الأسود بن سريع ، وكان شاعراً ، وكان أول من قص في هذا المسجد . مع اختلاف في اللفظ .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٦ ص ٢٠٣ كتاب (اللقطة) باب : الولد يتبع أبويه في الكفر فإذا أسلم أحدهما تبعه الولد في الإسلام . عن الأسود بن سريع مختصراً بروايات مختلفة ، وفي الصحيحين ما يؤيده .

وفي المستدرک للحاكم ، ٢/١٢٣ كتاب (الجهاد) باب : ما من نسمة تولد إلا على الفطرة - عن الأسود بن سريع - رحمه الله - نحوه .

٥/٦١ - « خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ : أَمَّا بَعْدُ » .

تمام (١) .

٦/٦١ - « غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - أَرْبَعَ غَزَوَاتٍ » .

خ ، فى تاريخه ، وابن السكن ، حب (٢) .

٧/٦١ - « عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ قَالَ : قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - : إِنِّي مَدَحْتُ اللَّهَ

مِدْحَةً وَمَدَحْتُكَ ، قَالَ : هَاتِ وَأَبْدَأْ بِمِدْحَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - » .

ابن جرير (٣) .

٨/٦١ - « قَدِمْتُ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ - فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي قَدْ قُلْتُ شِعْرًا أَتَّيْتُ

فِيهِ عَلَى اللَّهِ وَمَدَحْتُكَ ، قَالَ : أَمَّا مَا أَتَّيْتُ عَلَى اللَّهِ فَهَاتِهِ ، وَمَا مَدَحْتَنِي بِهِ فَدَعُهُ ، فَجَعَلْتُ أَنْشُدُهُ فَدَخَلَ رَجُلٌ طَوَالَ أَقْنَى (*) ، فَقَالَ أُمْسِكْ فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ : هَاتِ ، فَجَعَلْتُ أَنْشُدُهُ

فَلَمْ أَلْبَثْ أَنْ عَادَ ، فَقَالَ لِي : أُمْسِكْ ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ : هَاتِ ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ الَّذِي دَخَلَ قُلْتُ : أُمْسِكْ ، فَإِذَا خَرَجَ قُلْتُ : هَاتِ ؟ قَالَ : هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَلَيْسَ مِنَ الْبَاطِلِ فِي شَيْءٍ » .

طب عن الأسود بن سريع (٤) .

(١) ورد الأثر فى مسند الإمام أحمد ، ٣/ ٣١٠ ، ٥/ ١٧ حديث الأسود بن قيس ، عن ثعلبة بن عباد ، عن سمرة ابن جندب نحوه .

وفى صحيح مسلم ، ٢/ ٥٩٢ كتاب (الجمعة) باب : فى تخفيف الصلاة والخطبة بمعناه .

(٢) ورد الأثر فى التاريخ الكبير للبخارى ، ١/ ١/ ٤٤٥ برقم ١٤٢٥ عن الأسود بن سريع بمعناه .

وفى الإصابة فى تمييز الصحابة للعسقلانى ، ١/ ٦٨ برقم ١٦٠ حديث الأسود بن سريع بلفظه .

(٣) ورد الأثر فى الإصابة فى تمييز الصحابة ، ١/ ٦٨ برقم ١٦٠ ، عن الأسود بن سريع ، أنه قال : يا رسول الله ألا أنشدك محامد ، الحديث بمعناه .

وانظر مسند الأسود بن سريع السابق لأحمد ، والحاكم ، والطبرانى .

(*) القنا فى الأنف : طوله ورقة أرنبته مع حدب فى وسطه . النهاية .

(٤) ورد الأثر فى المعجم الكبير للطبرانى ، ١/ ٢٦٥ برقم ٨٤٤ عن الأسود بن سريع ، عن رسول الله ﷺ -

مع تفاوت قليل .

وانظر التعليق على الأثر السابق .

﴿ مسند الأسود بن عمران البكرى - رحمه الله ﴾

١/٦٢ - « عَنْ مَيْسِرَةَ النَّهْدِيِّ (*) ، عَنْ أَبِي الْمُحَجَّلِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ أَوْ الْأَسْوَدِ بْنِ عِمْرَانَ قَالَ : كُنْتُ رَسُولَ قَوْمِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَوَأَفِدَهُمْ لَمَّا دَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ وَأَقَرُّوا » .

ابن منده ، وأبو نعيم ، قال ابن عبد البر في إسناده : مقال ، وقال في الإصابة ما فيه غير أبي المحجل وهو مجهول (١) .

(*) ميسرة النهدي بن حبيب النهدي أبو حازم الكوفي . روى عن المنهال بن عمرو وغيره ، وعنه إسرائيل ، وشعبة ، والثوري ، وغيرهم ، وذكره ابن حبان في الثقات . تهذيب التهذيب ، ٣٨٦/١٠ برقم ٦٩١ .

(١) ورد الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة للعسقلاني ، ٧٠/١ برقم ١٦٥ الأسود بن عمران البكرى : روى ابن منده ، من طريق ميسرة النهدي ، عن أبي المحجل عن عمران بن الأسود أو الأسود بن عمران قال : كنت رسول قومي إلى رسول الله - ﷺ - لما دخلوا في الإسلام وأفدَهُمْ . قال ابن عبد البر : في إسناده حديثه مقال . قلت : وما فيه غير أبي المحجل وهو مجهول .

﴿ مسند الأسود بن عويم السدوسي - رضي الله عنه ﴾

١ / ٦٣ - « عَنْ عَلِيِّ بْنِ قُرَيْنٍ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ مُسْلِمٍ السَّدُوسِيِّ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ابْنِ عُوَيْمٍ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْحُرَّةِ وَالْأَمَةِ ، فَقَالَ : لِلْحُرَّةِ يَوْمَانِ ، وَلِلْأَمَةِ يَوْمٌ » .

ابن منده ، وأبو نعيم ، وابن قرين كذبه ابن معين ^(١) .

(١) ورد الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة للعسقلاني ، ١ / ٧٠ برقم ١٦٧ - الأسود بن عويم السدوسي - بلفظه ، ثم قال في إسناده عن ابن قرين وقد كذبه ابن معين . ١ هـ .

﴿ مسند الأسود بن وهب بن عبد مناف بن زهرة القرشي الزهري خال النبي - ﷺ - ورواه الله - ﴾

١/٦٤ - « دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : أَلَا أُنبِئُكَ بِشَيْءٍ مِنَ الرَّؤْيَا (*) »

عَسَى اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهِ ، قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : إِنَّ الرِّبَا أَبْوَابٌ ، الْبَابُ مِنْهُ عِدْلٌ تَسْعِينَ حُبًّا أَذْنَاهَا فَجْوَةٌ كَاضْطِجَاعِ الرَّجُلِ مَعَ أُمِّهِ ، وَإِنْ أَرَبَى الرِّبَا اسْتَطَالَةَ الْمَرْءِ فِي عَرْضِ أَخِيهِ بِغَيْرِ حَقٍّ » .

ابن منده ، وأبو نعيم (١) .

(*) (الرؤيا) هكذا في الأصل ، وفي أبي نعيم (الربا) .

(١) ورد الأثر في المعرفة لأبي نعيم ، ج ٢ حديث ٩٠٣ مسند الأسود بن وهب ، ولفظه : حدثنا أبو بكر الطلحي ، حدثني أحمد بن حماد بن سفيان ، حدثني أبو حميد الحمصي ، ثنا يونس بن أبي يعقوب العسقلاني ، حدثنا عمرو بن أبي سلمة ، عن أبي معبد ، عن زيد بن أسلم ، عن وهب بن الأسود ، عن أبيه - الأسود بن وهب خال رسول الله - ﷺ - قال : « أَرَبَى الرِّبَا اعتباط المرء في عرض أخيه بغير حقه » (*) . رواه أبو بكر بن أعين ، عن عمرو بن أبي سلمة ، عن الهيثم بن حميد ، عن أبي سعيد حفص بن غيلان ، عن زيد بن أسلم حدثني وهب ابن الأسود قال : دخلت على رسول الله - ﷺ - فقال : أَلَا أُنبِئُكَ بِشَيْءٍ مِنَ الرِّبَا ... فذكره نحوه (**) .

(*) الحديث من هذا الطريق ذكره ابن الأثير في أسد الغابة ، ١٠٧/١ ، وكذا ابن حجر في الإصابة ٦١/١ وقالوا :

رواه ابن منده ولفظه : إِنَّ الرِّبَا أَبْوَابٌ مِنْهُ عِدْلٌ سَبْعِينَ حُبًّا أَذْنَاهَا فَجْوَةٌ كَاضْطِجَاعِ الرَّجُلِ مَعَ أُمِّهِ ، وَإِنْ أَرَبَى الرِّبَا اسْتَطَالَةَ الْمَرْءِ فِي عَرْضِ أَخِيهِ بِغَيْرِ حَقٍّ .

قلت : وللحديث شواهد من حديث سعيد بن زيد ، وأبي هريرة أخرجه أبو داود في السنن ، ١٩٣/٥ .

(**) من هذا الطريق ذكره ابن حجر العسقلاني في الإصابة في تمييز الصحابة ، ج ١/٦١ وعزاه لابن قانع في

معجمه ١هـ (هامش أبو نعيم في المعرفة ص ٢٨٤) .

﴿ مسند الأسود النهدلي - رحمه الله ﴾

١/٦٥ - « عَنْ عَنَسَةَ بْنِ الْأَزْهَرِ ، عَنْ ابْنِ الْأَسْوَدِ النَّهْدَلِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى الْغَارِ فَأَصِيبَتْ أَصْبَعُ رِجْلِهِ ، فَقَالَ : هَلْ أَنْتَ إِلَّا أَصْبَعُ دَمِيَتْ .. وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ . »

البغوى ، وابن منده ، وأبو نعيم ، وقال : الصحيح ما رواه الثورى ، وشعبة ، وابن عيينة ، وغيرهم عن الأسود بن قيس ، عن جندب البجلي (١) .

(١) ورد الأثر فى معرفة الصحابة لأبى نعيم ، ج ٢ ص ٢٨٥ برقم ٩٠٥ مسند أسود بن أبى الأسود ، مجهول ، أدرك النبى - ﷺ - ، وقد أورد الحديث بلفظه عن عنبسة .
ثم قال : وصحيح هذا الحديث ما رواه الثورى ، وشعبة ، وابن عيينة ، وأبو عوانة ، وإسرائيل ، والحسن وعلى ابنا صالح ، عن الأسود بن قيس ، عن جندب البجلي ، قال : كنت مع النبى - ﷺ - فى الغار فدميت أصبعه ، فقال مثله .
وفى صحيح مسلم ، ج ٣ ص ١٤٢١ فقد ورد الحديث رقم ١١٢ (١٧٩٦) ولفظه : « دميت إصبع رسول الله - ﷺ - فى بعض تلك المشاهد فقال :

هل أنت إلا إصبع دَمِيتِ وفى سبيل الله ما لقيت
وفى رواية أخرى بلفظ : « كان رسول الله - ﷺ - فى غار ، فَكَبَّتْ (*) إَصْبَعُهُ » .
وفى شرح السنة للبغوى ، ج ١٢ ص ٣٧١ فقد ذكر الحديث رقم ٣٤٠١ عن الأسود بن قيس بلفظ : « سمعت جندباً يقول : بينما النبى - ﷺ - يمشى إذ أصابه حجر ، فعثر ، فدميت إصبعه ، فقال :
هل أنت إلا إصبع دَمِيتِ وفى سبيل الله ما لقيتِ
وقال : هذا حديث متفق على صحته .

(*) (فَكَبَّتْ إصْبَعُهُ) : أى نالتها الحجارة ، والنكبة : المصيبة ، والجمع نكبات .

﴿ مسند أسيد المزني - رحمه الله - ﴾

١/٦٦ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ يُقَالُ : أَسِيدُ الْمُرْنِيِّ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ كَانَ لَهُ أَوْقِيَّةٌ ثُمَّ سَأَلَ فَقَدْ سَأَلَ الْإِحَاقَا ، فَقُلْتُ : أَلَيْسَ لِي ثَلَاثَةٌ (*) فَفِي خَيْرٍ مِنْ ثَمَنٍ أَوْقِيَّةٌ فَلَا أَسْأَلُهُ شَيْئًا (سباقا) (**) فَأَعْطَانِي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ نَاضِحًا لَهُ (***) أَخَذْتُهُ مَعَ نَاقَتِي ، وَأَعْطَانِي شَيْئًا مِنْ تَمَرٍ فَمَازَلْتُ بِخَيْرٍ حَتَّى السَّاعَةِ » .

ابن السكن ، وقال : إسناده صالح ، وابن منده ، وقال تفرد به ابن وهب ، وأبو نعيم ^(١) .

(*) (ثلاثة) هكذا بالأصالة ، وفي رواية أبي نعيم (فلانة) .

(**) (سباقا) هكذا بالأصل ، ولم ترد في رواية أبي نعيم .

(***) (ناضحا) هكذا بالأصل ، وفي رواية أبي نعيم (نافحا) ، والناضح : البعير يُسْتَقَى عليه ، ناضحة .

(١) في المعرفة لأبي نعيم ، ج ٢ ص ٢٧٠ - مسند « أسيد » يقال : إنه مزني - فقد أورد الحديث عن يحيى بن سعيد ، عن عبد الله بن أبي سلمة ، عن أسيد ، عن رجل من مزينة أنه قال : أتيت رسول الله - ﷺ - أريد أن أسأله فوجدت عنده رجلا يريد أن يسأله فأعرض عنه رسول الله - ﷺ - مرتين أو ثلاثا ، ثم قال : من كان له أوقية ، ثم سأل فقد سأل لإحافا فقلت أليس لي فلانة فهي خير من ثمن أوقية فلا أسأله شيئا ، فأعطاني رجل من الأنصار نافحا له أخذته مع ناقتي ، وأعطاني شيئا من تمر ، فما زلت بخير حتى الساعة .

قال الشيخ : أخرج الواهم هذا الحديث من حديث ابن وهب ، وجعله ترجمة ، وأسقط أسيد الذي بنى عليه الترجمة .

ترجمة ابن السكن : هو الحافظ الحجة أبو علي سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن البغدادي نزيل مصر ، ولد سنة ٢٩٤ هـ ، وتوفي سنة ٣٥٣ هـ (تذكرة الحفاظ ٣/٣٩٧ ، ٩٣٨) .

﴿ مسند أسيد بن حضير - رحمه الله - ﴾

١/٦٧ - «عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ قَالَ: بَيْنَا هُوَ يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَفَرَسُهُ مَرْبُوطَةٌ إِذْ جَالَتْ الْفَرَسُ فَسَكَتُ فَسَكَتَتْ، ثُمَّ قَرَأَ فَجَالَتْ الْفَرَسُ، فَسَكَتُ فَسَكَتَتْ فَأَنْصَرَفَ، وَكَانَ ابْنُهُ قَرِيبًا مِنْهُ، فَأَشْفَقَ أَنْ يُصِيبَهُ، فَلَمَّا اجْتَرَهُ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَإِذَا هِيَ مِثْلُ الظِّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ الْمَصَابِيحِ عَرَجَتْ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى مَا يَرَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ حَدَّثَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اقْرَأْ ابْنُ الْحَضِيرِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ. فَقَالَ: تَذَرِي مَا ذَلِكَ؟ قَالَ: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ دَنَّتْ لِمُصَوْنِكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لَا أَصْبَحَ النَّاسُ حَتَّى يَنْظُرُوا إِلَيْهَا لَا تَتَوَارَى مِنْهُمْ».

أبو عبيد في فضائله، حم، خ تعليقات، ن، طب، ك، وأبو نعيم في المعرفة، ق

في الدلائل (١).

٢/٦٧ - «عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَيْنَا أَنَا أَقْرَأُ اللَّيْلَةَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ إِذْ سَمِعْتُ وَجِبَةً (*) مِنْ خَلْفِي فَظَنَنْتُ أَنَّ فَرَسِي انْطَلَقَ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : اقْرَأْ يَا أَبَا عَتِيكَ، قَالَ: فَالْتَفَتُ، فَإِذَا مِثْلُ الْمِصْبَاحِ مُدْلَى بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَمَا اسْتَطَعْتُ أَنْ

(١) ورد الأثر في مسند الإمام أحمد، ج ٣ ص ٨١، فقد ورد الحديث عن أسيد بن حضير مع اختلاف في بعض الألفاظ.

وفي المستدرک علی الصحیحین للحاکم، ج ١ ص ٥٥٤ كتاب (فضائل القرآن) فقد ورد الحديث عن أسيد ابن حضير مع اختلاف في بعض ألفاظه.

وفي دلائل النبوة للبيهقي، ج ٧ ص ٨٣ باب: « في رؤية أسيد بن الحضير وغيره السكينة والملائكة التي نزلت عند قراءة القرآن » فقد ورد الحديث مع اختلاف في بعض ألفاظه.

وفي معرفة الصحابة لأبي نعيم، ج ٢ ص ٢٥٥ باب (١١٦) برقم ٨٦٧ « أسيد بن حضير عقي بدرى » فقد ذكر الحديث بلفظه.

وفي صحيح البخارى - كتاب التفسير - باب: نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن، ج ٦ ص ٢٣٤ فقد ورد الحديث مع زيادة واختلاف يسير في بعض ألفاظه.

(*) وَجِبَةٌ: الوجبة بوزن الضربة: السقطة مع الهدية قال الله تعالى: ﴿ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا ﴾. ١هـ (مختار الصحاح).

أَمْضِيَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ نَزَلَتْ لِقِرَاءَةِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، أَمَا إِنَّكَ لَوَ مَضَيْتَ لَرَأَيْتَ الْعَجَائِبَ .

حب ، طب ، ك ، هب (١) .

٦٧/٣ - «عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ قَالَ : كُنْتُ أُصَلِّي فِي لَيْلَةٍ مُقَمَّرَةٍ ، وَقَدْ أُوثِّتَ (*) فَرَسِي فَجَالَتْ جَوْلَةٌ فَفَزَعْتُ ، ثُمَّ جَالَتْ أُخْرَى ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي ، وَإِذَا ظِلَّةٌ غَشِيَتْنِي ، وَإِذَا هِيَ حَالَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ الْقَمَرِ ، فَفَزَعْتُ فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ جَاءَتْ لِتَسْمَعَ قِرَاءَتَكَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ .

طب (٢) .

٦٧/٤ - «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ مِنْ أَفَاضِلِ النَّاسِ ، وَكَانَ يَقُولُ : لَوْ أَنِّي أَكُونُ كَمَا أَكُونُ عَلَى حَالٍ مِنْ أَحْوَالِ ثَلَاثَ لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَمَا شَكَّتُ فِي ذَلِكَ حِينَ أَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، وَحِينَ أَسْمَعُهُ يُقْرَأُ ، وَإِذَا سَمِعْتُ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَحَدَّثْتُ نَفْسِي بِسَوَى مَا هُوَ مَفْعُولٌ بِهَا وَمَا هِيَ صَائِرَةٌ إِلَيْهِ .

أبو نعيم ، هب ، كر (٣) .

(١) ورد الأثر في المستدرک علی الصحیحین للحاکم ، ج ١ ص ٥٤٤ ، فقد ورد الحديث عن أسيد بن حضير مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وفي الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ج ٢ ص ٧٧ ، ٧٨ فقد ورد الحديث رقم ٧٧٦ باب « ذكر نزول الملائكة عند قراءة سورة البقرة » عن أسيد بن حضير مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ١ ص ١٧٨ رقم ٥٦٦ فقد ذكر الحديث مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ . (*) (أوثبت) هكذا بالأصل ، وفي الطبراني (أوثقت) .

(٢) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ١ ص ١٧٧ ، فقد ذكر الحديث بلفظه تحت رقم ٥٦٥ عن أسيد بن حضير .

(٣) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٢ ص ٢٢٩ برقم ٨٨٠ مسند أسيد بن حضير ، وزاد فيه بعد قوله : « وإذا سمعت خطبة رسول الله - ﷺ - » زاد « وإذا شهدت جنازة ، وما شهدت جنازة قط » .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٣٥٢ ، فقد أورد الحديث عن عائشة بزيادة أبي نعيم .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ١ ص ١٧٤ ، فقد ذكر الحديث برقم ٥٥٤ بزيادة أبي نعيم . =

٦٧/٥ - « عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ اشْتَكَى وَكَانَ يَوْمَ قَوْمِهِ جَالِسًا » .

عب ، وابن سعد (١) .

٦٧/٦ - « عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا أُصَلِّي ذَاتَ لَيْلَةٍ غَشِيَتْنِي مِثْلُ السَّحَابَةِ فِيهَا مِثْلُ الْمَصَابِيحِ وَالْمَرْأَةُ نَائِمَةٌ إِلَى جَنْبِي وَهِيَ حَامِلٌ ، وَالْفَرَسُ مُرْبُوطَةٌ فِي الدَّارِ فَخَشِيتُ أَنْ يَنْفِرَ الْفَرَسُ فَنَفَزَعَ الْمَرْأَةُ فَتُلْقَى وَلَدَهَا ، فَأَنْصَرَفْتُ مِنْ صَلَاتِي فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حِينَ أَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي : اقْرَأْ يَا أُسَيْدُ ، ذَاكَ مَلَكٌ يَسْمَعُ الْقُرْآنَ » .

عب (٢) .

٦٧/٧ - « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ الْحُضَيْرِ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ

- ﷺ - يَا أَبَا يَحْيَى » .

ابن منده ، كر (٣) .

٦٧/٨ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ قَالَ : قَالَ لِي النَّبِيُّ

- ﷺ - يَا أَبَا عَيْسَى » .

كر (٤) .

= وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٩ ص ٣١٠ باب : ما جاء في أسيد بن حضير - ﷺ - فقد أورد الحديث بلفظه عن عائشة .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وأحمد بنحوه ورجاله وثقوا .

(١) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٣ ص ٥٨ ، فقد ورد بلفظ : روى أن أسيدا كان يوم قومه فاشتكى فصلى بهم قاعدا وصلوا وراءه قعودا » .

وفي المصنف لعبد الرزاق ، ج ٢ ص ٤٦٢ ، فقد أورد الحديث رقم ٤٠٨٥ عن عروة بلفظه .

(٢) ورد الأثر في المصنف لعبد الرزاق ، ج ٢ ص ٤٨٦ ، فقد ورد الحديث رقم ٤١٨٢ عن أبي سلمة بلفظه .

(٣) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٣ ص ٥٥ ، فقد ورد أن محمد بن سعد قال : « كان

أسيد يكنى أبا يحيى وأبا الحضير » .

(٤) ورد الأثر في تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٣ ص ٥٥ ، فقد ذكر البخاري عن أسيد بن حضير مات سنة

عشرين ، وحمله عمر بن عمودى السرير حتى وضعه بالقيع وصلى عليه ، وكان النبي - ﷺ - يكنيه بأبي عيسى .

٩/٦٧ - « عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ قَالَ : أَتَانِي أَهْلُ بَيْتَيْنِ مِنْ قَوْمِي ، أَهْلُ بَيْتٍ مِنْ بَنِي ظُفَرٍ ، وَأَهْلُ بَيْتٍ مِنْ بَنِي مُعَاوِيَةَ ، فَقَالُوا : كَلِّمْ لَنَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يُقْسِمَ لَنَا ، أَوْ يُعْطِينَا ، أَوْ نَحْوًا مِنْ هَذَا ، فَكَلَّمْتُهُ فَقَالَ : نَعَمْ أَقْسِمُ لِأَهْلِ كُلِّ بَيْتٍ مِنْهُمْ شَطْرًا ، فَإِنْ عَادَ اللَّهُ عَلَيْنَا عُدْنَا عَلَيْهِمْ ، قُلْتُ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : وَأَنْتُمْ فَجَزَاكُمْ اللَّهُ خَيْرًا ، (فَإِنْكُمْ مَا عَلِمْتُمْ الْمِنَّةَ صَبْرًا) (*) » .
ع ، كر (١) .

١٠/٦٧ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَدِمْنَا مِنْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ فَتَلَقَّيْنَا بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، وَكَانَ غُلَمَانُ الْأَنْصَارِ يَتَلَقَّوْنَ أَهْلِيهِمْ ، فَلَقُوا أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ فَنَعَوْا لَهُ أَمْرًا فَتَقَنَّعَ وَجَعَلَ يَبْكِي فَقُلْتُ : غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ، أَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَلَكَ مِنَ السَّابِقَةِ وَالْقَدَمِ مَالِكٌ ، وَأَنْتَ تَبْكِي عَلَى امْرَأَةٍ ! قَالَتْ : فَكَشَفَ رَأْسَهُ وَقَالَ : صَدَقْتَ لِعَمْرِي لِيَحِقُّ عَلَيَّ أَنْ لَا أَبْكِيَ عَلَى أَحَدٍ بَعْدَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ، وَقَدْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَا قَالَ : قُلْتُ : وَمَا قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَ : قَالَ : لَقَدْ اهْتَزَّ الْعَرْشُ لَوَفَاةِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ، قَالَ : وَهُوَ يَسِيرُ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - » .
ش ، حم ، والشاشي ، ك (٢) .

(*) (فإنكم ما علمتم المنة صبرا) هكذا بالأصل ، وفي ابن عساكر (فإني ما علمتكم أعفة صبر) .

(١) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٣ ص ٥٣ ، فقد ورد الحديث بلفظه عدا ما ذكرناه أعلاه .

وفي مسند أبي يعلى ، ج ٢ ص ٢٤٣ « مسند أسيد بن حضير » فقد أورد الحديث رقم ٩٤٥ عن أسيد بن حضير بلفظه ، غير أن جملة « فإنكم ما علمتم المنة صبرا » وردت في أبي يعلى بلفظ : (فإنكم ما علمتكم أعفة صبر) .

(٢) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٣ ص ٥٤ ، فقد ورد الحديث عن عائشة بلفظه .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٣٥٢ ، فقد ورد الحديث عن عائشة بلفظه (حديث أسيد بن حضير) :

وفي المصنف لابن أبي شيبة ، ج ١٢ ص ١٤٢ برقم ١٢٣٦٤ كتاب (الفضائل) باب : ما ذكر في سعد بن

معاذ ، فقد ورد حديث رسول الله - ﷺ - عن عائشة ونصه : « لقد اهتز العرش لموت سعد بن معاذ » .

١١/٦٧ - « بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - وَكَانَ فِيهِ مُزَاجٌ (*) يُحَدِّثُ الْقَوْمَ لِيُضَحِّكَهُمْ فَطَعَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي خَاصِرَتِهِ فَقَالَ : أَصْبِرْنِي (**) فَقَالَ : « اصْطَبِرْ » فَقَالَ : إِنَّ عَلَيْكَ قَمِيصًا وَلَيْسَ عَلَيَّ قَمِيصٌ ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَمِيصَهُ فَاحْتَضَنَهُ وَجَعَلَ يَقْبَلُ كَشْحَهُ (***) وَيَقُولُ : إِنَّمَا أَرَدْتُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . »

طب عن أسيد بن حضير (١) .

١٢/٦٧ - « عَنْ رَافِعِ بْنِ أُسَيْدِ بْنِ ظُهَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُ رَجَعَ مِنْ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - إِلَى قَوْمِهِ بَنِي حَارِثَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : يَا بَنِي حَارِثَةَ ! لَقَدْ دَخَلْتُ عَلَيْكُمْ مُصِيبَةً قَالُوا : وَمَا هِيَ ؟ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ ، قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّا نُكْرِيهَا بِشَيْءٍ مِنَ الْحَبِّ ، قَالَ : لَا ، قُلْنَا : نُكْرِيهَا بِشَيْءٍ مِنَ التِّينِ ؟ قَالَ : لَا ، قُلْنَا : نُكْرِيهَا بِمَا يَكُونُ مِنَ الرَّبِيعِ (****) وَالسَّاقِيَةِ قَالَ : لَا ، أَزْرَعُهَا أَوْ امْتَنَحُهَا أَخَاكَ . »

أبو نعيم (٢) .

(*) المزاج بضم الميم : الاسم ، وأما المزاج بكسر الميم فهو مصدر مازحه .. قاله الجوهري (سنن أبي داود) .

(**) قال الشيخ : قوله أصبرني يريد أقضني من نفسك ، وقوله اصطبر معناه : استقد (سنن أبي داود) .

(***) (الكشح) : ما بين الخاصرة إلى الضلع الخلفي .

(١) ورد في تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٣ ص ٥٤ مانصه .

« عن أسيد ، عن رجل من الأنصار قال : بينما نحن عند رسول الله ﷺ - نتحدث ، وكان الأنصاري في

المجلس يحدث القوم ويضحكهم ، فطعن رسول الله ﷺ - في خاصرته وقال له : اصطبر ، فقال : أأصطبر وإنك

عليك قميص ، ولم يكن على قميص ؟ فرفع رسول الله ﷺ - قميصه ، فاحتضنه فجعل يقبل كشحه

ويقول : إنما أردت هذا يا رسول الله . »

وفي الطبراني ، ج ١ ص ١٧٤ ، ١٧٥ رقم ٥٢٢٤ باب « من اسمه أسيد » .

وفي سنن أبي داود ، ج ٥ ص ٣٩٤ حديث رقم ٥٢٢٤ . كتاب (الأدب) باب : « في قبلة الجسد »

(****) الربيع : بفتح الراء وكسر الباء : هو النهر الصغير ، وفي رواية الربيع بالتصغير ، وفي أخرى الربيع

بضمين .

والمعنى : أنهم كانوا يكرون الأرض ويشترون لأنفسهم ما ينبت على الأنهار (انظر فتح الباري ، ج ٥

ص ٢٣) .

(٢) أخرجه معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٢ ص ٢٦٠ ، ٢٦١ رقم ٨٨١ فقد أورد عن رافع بن أسيد ، عن أبيه

مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه . وقد ذيله بقوله :

١٣/٦٧ - « عَنْ حُسَيْنٍ وَسَعْدَى وَلَدَيَّ ثَابِتُ بْنُ أُسَيْدِ بْنِ ظَهْرٍ ، عَنْ أَبِيهِمَا ، عَنْ جَدِّهِمَا قَالَ : اسْتَصْغَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ لَهُ عَمَّهُ ظَهْرٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهُ رَجُلٌ رَامَ فَأَجَازَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَأَصَابَهُ سَهْمٌ فِي لَبَتِهِ فَجَاءَ بِهِ عَمَّهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : إِنَّ ابْنَ أَخِي أَصَابَهُ سَهْمٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تُخْرِجَهُ أَخْرَجْنَاهُ ، وَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَدَعُهُ فَإِنَّهُ إِنْ مَاتَ وَهُوَ فِيهِ مَاتَ شَهِيدًا . »
أبو نعيم (١) .

١٤/٦٧ - « عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدِ الْمَخْزُومِيِّ : أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ ظَهْرٍ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَ عَامِلًا عَلَى الْيَمَامَةِ ، وَأَنَّ مَرْوَانَ كَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّ مُعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَيْهِ أَيْمًا رَجُلٌ سُرِقَتْ مِنْهُ سَرِقَةٌ فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا مَا وَجَدَهَا ، فَكَتَبَ بِذَلِكَ مَرْوَانُ إِلَى فَكَتَبْتُ إِلَى مَرْوَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَضَى بَأَنَّهُ إِذَا كَانَ الَّذِي ابْتَاعَهَا مِنَ الَّذِي سَرَقَهَا غَيْرَ مَتَّهِمٍ فَخَيْرٌ سَيِّدُهَا فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ مَا سُرِقَ مِنْهُ بِثَمَنِهِ أَوْ اتَّبَعَ سَارِقَهُ ثُمَّ قَضَى بِذَلِكَ بَعْدَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ فَكَتَبَ بِذَلِكَ مَرْوَانُ إِلَى مُعَاوِيَةَ ، فَكَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى مَرْوَانَ : لَسْتُ أَنْتَ وَلَا أُسَيْدُ بِقَاضِيَيْنِ عَلَى وَلَكِنِّي قَضَيْتُ عَلَيْكُمَا فِيمَا وَلَّيْتُ عَلَيْكُمَا فَأَنْفِذْ لِمَا أَمَرْتُكَ فَبَعَثَ مَرْوَانُ بِكِتَابِ مُعَاوِيَةَ إِلَيَّ ، فَقُلْتُ : لَسْتُ أَقْضِي مَا وَلَّيْتُ بِمَا قَالَ مُعَاوِيَةُ . »

عب ، والحسن بن سفيان ، وأبو نعيم وسنده صحيح (٢) .

= روى هذا الحديث بعض الناس من حديث عمير بن عبد المجيد ، فقال : رافع بن خديج عن أسيد فوهم لأنه رافع بن أسيد رواه خالد بن الحارث الهجيمي وهو أحد الأثبات المتقين فنسبه ، فقال : رافع بن أسيد بن ظهير .

(١) أوردته المعجم الكبير للطبراني ج ١ ص ١٧٩ رقم ٥٦٩ باب « أسيد بن ظهير » فقد ذكر الحديث تحت بلفظه .
وأبو نعيم في المعرفة ، ج ٢ ص ٢٦٢ باب ١١٧ برقم ٨٨٣ (أسيد بن ظهير) بلفظه .
وفي التاريخ الكبير للبخاري ج ٢/ ص ٢٨ رقم ١٥٨٠ مع تغيير يسير في بعض ألفاظه .
(٢) أخرجه أبو نعيم في المعرفة ، ج ٢ ص ٢٦٣ ، ٢٦٤ باب (١١٨) برقم ٨٨٥ « أسيد ابن أخى رافع بن خديج عن عكرمة بلفظه .

وفي المصنف لعبد الرزاق ، ج ١٠ ص ٢٠١ رقم ١٨٨٢٩ (باب فى الرجل ينقب البيت ويؤخذ منه المتاع)
فقد ذكر عن عكرمة بن خالد مع اختلاف يسير فى بعض ألفاظه .

﴿ مسند أسيد الجعفي - رحمه الله - ﴾

١/٦٨ - « عَنْ عَنَسَةَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ ، عَنْ أُسَيْدِ الْجُعْفِيِّ قَالَ : كُنْتُ

عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَكُتِبَ إِلَيَّ أَهْلُ الطَّائِفِ : إِنَّ نَبِيذَ الْغُبِرَاءِ (*) حَرَامٌ » .

العسكري في الصحابة (١) .

(*) الغبيراء : ضرب من الشراب يتخذ الحبش من الذرة وهي تسكر وتسمى السكركة . النهاية ج ٣ / ص ٣٣٨ .

(١) ورد الأثر في الإصابة لابن حجر ، ج ١ ص ٧٧ ترجمة ١٩١ بلفظ :

أسيد الجعفي ذكره العسكري في الصحابة وأخرج من طريق عنسة بن سعيد ، عن الزبير بن عدي ، عن أسيد

الجعفي قال : « كنت عند النبي - ﷺ - فكتب إلى أهل الطائف : إن نبيذ الغبيراء حرام » ، وذكره ابن حبان

في ثقات التابعين ، وقال : يروى المراسيل :

قلت : لكن قوله كنت عند النبي - ﷺ - يدل على ألا إرسال فيه .

﴿ مسند أسير بن جابر التميمي - رضي الله عنه ﴾

١ / ٦٩ - « عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ : أَنَّ رِيحًا هَبَّتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَلَعَنَهَا رَجُلٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « لَا تَلْعَنُهَا فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ ، وَإِنَّهُ مَنْ لَعَنَ شَيْئًا لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ رَجَعَتِ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ » .
أبو نعيم ^(١) .

(١) أخرجه معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٢ ص ٤٣٢ مسند أسير بن جابر فقد ذكر الحديث بلفظه عن أسير بن جابر برقم ١٠٥٦ .

وأسير بن جابر يعد في البصريين في صحبته نظر ، وقد رجح ابن حجر في التقريب ج ٢ / ص ٣٧٤ أنه له رؤية ، وقيل : تابعي .

﴿ مُسْنَدُ الْأَشْج - رَوَاهُ ﴾

١/٧٠ - « عَنْ الْأَشْجِ عَبْدِ اللَّهِ (*) الْقَيْسِيُّ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ فِيكَ لَخُلُقَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ ، قُلْتُ : مَا هُمَا ؟ قَالَ : الْحِلْمُ وَالْحَيَاءُ ، قُلْتُ : قَدِيمًا كَانَا فِيَّ أَوْ حَدِيثًا ؟ قَالَ : لَا ؛ بَلْ قَدِيمًا ، قُلْتُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَبَلَنِي عَلَى خُلُقَيْنِ يُحِبُّهُمَا » .
ش ، وأبو نعيم (١) .

٢/٧٠ - « عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ الْحَارِثِ الْقُرَشِيِّ قَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ (**) بَنَ جَابِرٍ وَأَشْرَسَ ابْنَ غَاضِرَةَ الْكِنْدِيِّ وَكَانَتْ لَهُمَا صُحْبَةٌ يَخْضِبَانِ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتَمِ » .
ابن أبي خيثم (***) والبغوي (****) ، وابن منده ، وأبو نعيم (٢) .

(*) (أشج عبد الله القيسى) هكذا فى الأصل ، وفى المعرفة لأبى نعيم (أشج عبد القيس) .
(١) أبو نعيم فى المعرفة ، ج ٣ ص ١٩ رقم ١٠٧٦ مسند « الأشج العصرى » أشج عبد القيس فقد أورد الحديث مع اختلاف يسير فى بعض ألفاظه .
وفى مسند أبى يعلى ، ج ١٢ ص ٢٤٢ « مسند الأشج » فقد أورد الحديث رقم ٦٨٤٨ عن الأشج بلفظه .
وفى المصنف لابن أبى شيبة ، ج ٨ ص ٣٣٤ برقم ٥٣٩٤ كتاب (الأدب) باب : ما ذكر فى الحياء وما جاء فيه . فقد أورد عن أشج بنى عصر بلفظه .
(**) هكذا بالأصل وفى (الإصابة ، ج ٧ ص ١٦٠ ترجمة ٦٠١٩ حرف العين) عمير بن جابر بن غاضرة بن أشرس الكندى .

(***) كذا بالأصل ، والصحيح ابن أبى خيثمة ، والمرجع : الإصابة فى معرفة الصحابة .
(****) البغوى فى معجم الصحابة .

(٢) ورد الأثر فى معرفة الصحابة لأبى نعيم ، ج ٣ ص ٢١ ترجمة ٢٥١ رقم ١٠٧٩ فيما رواه أبو إبراهيم الترمذى عن إسحاق بن الحارث القرشى قال : رأيت عمير بن جابر وأشرس بن غاضرة الكندى وكانت لهما صحبة يخضبان بالحناء والكتم .
وأشرس بن غاضرة الكندى يكنى أبا محمد قال ابن أبى خيثمة حدثنا أبو إبراهيم الترمذى عن إسحاق بن الحارث القرشى قال : رأيت عمير بن جابر وأشرس بن غاضرة وكانت لهما صحبة يخضبان بالحناء والكتم .
ورواه البغوى ، وابن منده ، وغيرهما (الكتم صبغ يثبت الحناء) .

(الإصابة فى معرفة الصحابة لابن حجر) باب أش ، ج ١ ص ٧٩ ترجمة رقم ٢٠٠ .

﴿ مُسْنَدُ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ الْكِنْدِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴾

١/٧١ - « عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي وَفْدٍ مِنْ كِنْدَةَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا نَزَعُ مِنْكَ مِنَّا . فَقَالَ : نَحْنُ بَنُو النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ لَا نَقْفُوا أُمَّنًا (*) وَلَا نَنْتَفِي مِنْ (**) أُبَيْنَا . »

ط ، وابن سعد ، حم ، هـ ، والحارث ، والباوردي ، وسموية ، وابن قانع ، طب ، وأبو نعيم ، ض (١) .

٢/٧١ - « عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي وَفْدٍ كِنْدَةَ ، فَقَالَ لِيَ النَّبِيُّ - ﷺ - : هَلْ لَكَ مِنْ وَلَدٍ ؟ فَقُلْتُ : غُلَامٌ وَلَدَ مَخْرَجِي إِلَيْهِ (***) »

(*) (لا نقفوا أُمَّنًا) قال في النهاية : أى لا نتمهمها ولا نقذفها ، يقال : قفا فلان إذا اتهمه بما ليس فيه ، وقيل : معناه : لا نترك النسب إلى الآباء وننتسب إلى الأمهات .

(**) هكذا بالأصل ، وفي كثير من الروايات بلفظ : ولا نتنفى منا أُمينا .

(١) ورد الأثر وهو في مسند أبي داود الطيالسي : مسند الأشعث بن قيس ج ٤ ص ١٤١ رقم ١٠٤٩ بسنده عن الأشعث بن قيس قال : قلت : يا رسول الله ! إنا نزع منكم أو أنكم منا (شك أبو بشر) فقال رسول الله - ﷺ - : نحن بنو النضر بن كنانة لا نتنفى من أُمينا ولا نقفوا أُمنا . فقال الأشعث : لا أجد أحدا أو لا أوتى بأحد نفى قريشا من كنانة إلا جلدته الحد .

وفي مسند الإمام أحمد - مسند الأشعث بن قيس ج ٥ ص ٢١٢ - بسنده عن الأشعث بن قيس أنه قال : أتيت رسول الله - ﷺ - في وفد من كندة قال عفان : لا يروني أفضلهم قال : قلت : يا رسول الله ! إنا نزع منكم منا فقال رسول الله - ﷺ - : نحن بنو النضر بن كنانة لا نقفوا أُمنا ولا نتنفى من أُمينا . قال : قال الأشعث : فو الله لا أسمع أحدا نفى قريشا من النضر بن كنانة إلا جلدته الحد .

وفي سنن ابن ماجه كتاب (الحدود) باب (من نفى رجلا من قبيلة) ج ٢ رقم ٨٧١ بسنده عن الأشعث بن قيس قال : أتيت رسول الله - ﷺ - في وفد كندة ولا يروني إلا أفضلهم فقلت : يا رسول الله ! ألتسم منا ؟ فقال : « نحن بنو النضر بن كنانة لا نقفوا أُمنا ولا نتنفى من أُمينا » .

قال فكان الأشعث بن قيس يقول : لا أوتى برجل نفى رجلا من قريش من النضر بن كنانة إلا جلدته الحد . وفي الزوائد : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ؛ لأن عقيل بن طلحة وثقه ابن معين والنسائي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم .

(***) هكذا بالأصل « إليه » وهو في مسند الإمام أحمد (مسند الأشعث بن قيس الكندي) بسنده قال : قدمت على رسول الله - ﷺ - في وفد كندة فقال لى : هل لك من ولد ؟ قلت : غلام ولد لى فى مخرجى =

من ابنة فلان ولوددت أن تُشيع القوم مكانه . فقال : لا تقولن ذاك فإن فيهم قرّة عينٍ وأجرًا إذا قبضوا ، ثم قال : إنهم لمجنبة مبخلة محزنة .

عم ، والبغوى ، طب ، كر (١) .

٧١/٣ - «عن أشعث بن قيس قال : قدمت على رسول الله - ﷺ - فقال لي : ما

فعلت بنت عمك ؟ قلت : نفست بـغلام ، والله لوددت أن لي به شعبة (*) ، فقال : أما لئن قلت ، إنهم لمجنبة مبخلة ، وإنهم لقرّة العين وثمرة الفؤاد .

العسكري .

= إليك من ابنة جد ولوددت أن مكانه شيع القوم . قال : لا تقولن ذلك فإن فيه قرّة عين وأجرًا إذا قبضوا ثم ولئن قلت ذاك إنهم لمجنبة محزنة ، إنهم لمجنبة محزنة .

(١) ورد الأثر في كتاب شرح السنة للبغوى ، ج ١٣ باب (رحمة الولد وتقيله) بسنده عن عائشة أن النبي - ﷺ - أتى بصبي فقبله فقال : (أما إنهم مبخلة مجنبة وإنهم لمن ريحان الله - عز وجل -) .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ١ ص ٢٠٧ رقم ٦٤٦ بسنده عن الأشعث بن قيس أنه قدم على النبي - ﷺ - في وفد كندة فقال له النبي - ﷺ - : (هل لك من ولد) قال : لا ، إلا مولودا ولد لي مخرجي إليك ولوددت أن لي مكانه شيع القوم ، فقال النبي - ﷺ - : لا نقل ذاك فإن فيهم قرّة عين وأجرًا إذا قبضوا ، ولئن قلت ذلك فإنهم لمجنبة ومحزنة ومبخلة .

وفي تهذيب ابن عساكر ترجمة الأشعث بن قيس ، ج ٣ ص ٦٩ بلفظ : وفي رواية أن الأشعث لما تمثل أمام النبي - ﷺ - قال له : هل لك من ولد ؟ فقال : نعم لي غلام ولد حين مخرجي إليك من ابنة فلان ولوددت أن أشيع القوم مكانه . فقال له : لا تقولن ذاك فإن فيهم قرّة عين وأجرًا إذا قبضوا ، ثم قال : إنهم لمجنبة محزنة ، وفي رواية : مجنبة محزنة ومبخلة .

(*) هكذا بالأصل « شعبة » وانظر التعليق على الأثر السابق لتوضيح المعنى وتصحيح اللفظ .

﴿ مسند الأعرس أبو الأعوص ^(١) بن عمرو اليشكري - رحمه الله - ﴾

١/٧٢ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الْأَعْرَسِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بِهَدِيَّةٍ فَقَبِلَهَا مِنِّي وَدَعَا لَنَا فِي مَرَعَانَا . »

ابن منده ، وأبو نعيم ، وَقَالَ : تَفَرَّدَ بِهِ (ابْنُ جَبَلَةَ) ، قَالَ فِي الْإِصَابَةِ : وَهُوَ أَحَدُ الْمَتْرُوكِينَ .

(١) الأعرس بن عمرو اليشكري روى ابن شاهين من طريق أبي غسان عن معتمر سمعت كهمساً يحدث عن أبي سنان الحنفى قال : أول حى أدوا إلى رسول الله - ﷺ - صدقتهم حى من بنى يشكر فأنى الأعرس بن عمرو فقال له : من أنت ؟ قال : أنا الأعرس بن عمرو قال : لا ، ولكنك عبد الله . ذكره ابن منده تعليقاً ، وأخرج أيضاً من طريق عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة - أحد المتروكين - عن عبد الله بن يزيد بن الأعرس عن أبيه عن جده قال : أتيت النبي - ﷺ - بهدية فقبلها منى ودعا لنا فى مرعانا . قال ابن منده : تفرد به ابن جبلة . قلت وجدته فى كتاب (ابن شاهين الأعوص بالواو) (الإصابة لابن حجر ، ج ١ ص ٨٥ رقم ٢١٧) . وفى معرفة الصحابة لأبى نعيم ، ج ٣ ص ٢٢ ترجمة رقم ٢٥٢ رقم ١٠٨٠ الحديث بلفظه ، وقال : يعد فى البصريين .

١/٧٣ - «أَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ - ﷺ - فَأَنْشَدْتُهُ :

يَا مَالِكَ النَّاسِ وَدَيَانَ الْعَرَبِ إِنِّي لَقَيْتُ ذَرْبَةً (٢) مِنْ الذَّرَبِ
غَدَوْتُ أَبْغِيهَا الطَّعَامَ فِي رَجَبٍ فَخَلَفْتَنِي (٣) بِنِزَاعٍ وَهَدَبٍ
أَخْلَفْتُ الْعَهْدَ وَلَطْتُ (٤) بِالذَّنْبِ وَهَنْ شَرُّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبَ

فَجَعَلَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَتِمُّهَا وَيَقُولُ : وَهَنْ شَرُّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبَ .

عم ، وابن أبي خيثمة ، والحسن بن سفيان ، والطحاوي ، وابن شاهين ،
وأبو نعيم (٥) .

(١) أعشى بن مازن ، وهو ابن مازن بن عمرو بن تميم سكن البصرة ، ويقال : إن اسمه عبد الله بن الأعور ، وقال أبو نعيم : هو من بني تميم .

(٢) ذربة : أراد بالذربة امرأته ، وكنى بها عن فسادها وخيانتها إياه في فرجها ، وجمعها : ذرب ، وأصله من ذرب المعدة ، وهو : فسادها (لسان العرب ج ١ / ص ٣٨٦ مادة ذرب .

(٣) فخلفتني : أى خالفت ظني فيها (لسان العرب ج ١ ص ٣٨٦) .

(٤) لطت الناقة بذنبها أى : أدخلته بين فخذيهما لتمنع الحالب من حلبها (لسان العرب ج ١ / ص ٣٨٦) .

(٥) ورد الأثر في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٢ / ص ٢٠١ بلفظ حديث الباب .

وفي البخارى فى التاريخ الكبير ، ج ٢ ص ٦١ باب (الواحد) ترجمة رقم ١٦٨٩ وفيه : « خرجت أبغها » بدل « غدوت » فى الأصل « وهن » بدلا من « وهى » بالأصل .

وفى الإصابة لابن حجر ، ج ٦ / ص ٨ ترجمة ٤٥٢٦ عبد الله بن الأعور المازني الأعشى الشاعر ذكره ابن أبى حاتم فى الصحابة وسمى أباه : الأعور ، ثم أعاده وسمى أباه : عبد الله بلفظ حديث الباب .

وفى معرفة الصحابة لأبى نعيم ، ج ٣ / ص ١٢ ، ١١ ترجمة رقم ٢٤٤ رقم ١٠٦٧ بلفظ حديث الباب .

﴿ مُسْتَدَ الْأَعُورِ بْنِ بَشَّامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴾

١/٧٤ - «عَنْ بَكْرِ بْنِ مَرْدَاسٍ ، عَنْ الْأَعُورِ بْنِ بَشَّامَةَ ، وَوَرْدَانَ بْنِ مَخْرَمٍ ، وَرَبِيعَةَ بْنِ رَفِيعِ الْعَنْبَرِيِّينَ أَنَّهُمْ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ - وَهُوَ فِي حُجْرَتِهِ نَائِمٌ إِذْ جَاءَ عَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ بِسَبْيِ بَنِي الْعَنْبَرِ فَقُلْنَا : مَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ سُبِينَا وَقَدْ جِئْنَا مُسْلِمِينَ ؟ ، قَالَ : احْلِفُوا أَنَّكُمْ جِئْتُمْ مُسْلِمِينَ ، فَكَفَنَ (١) أَنَا وَوَرْدَانُ وَحَلَفَ رَبِيعَةُ عَهْدَانِ (٢) . »
 قَالَ فِي الْإِصَابَةِ فِي إِسْنَادِهِ مَنْ لَا يُعْرَفُ (٣) .

(١) كذا بالأصل ، وفي الإصابة « فسكت » .

(٢) كذا بالأصل ، وليست في الإصابة .

(٣) ورد الأثر في الإصابة لابن حجر ج ١/ ص ٨٦ ترجمة رقم ٢١٩ بلفظ الأعور بن بشامة بن فضلة بن سنان ابن جندب بن الحارث بن جهمة بن عدي بن جندب بن العنبر بن عمرو بن عويمر . قال ابن الكلبي : اسمه ناشب والأعور لقب ، وقال ابن عبدان في الصحابة : حدثنا محمد بن محمد بن مرزوق حدثنا سالم بن عدي ابن سعيد العنبري ، عن بكر بن مرداس عن الأعور بن بشامة ، ووردان بن محزم ، وربيعة بن رافع العنبريين : أنهم أتوا النبي ﷺ - وهو في حجرته نائم إذ جاء عينة بن حصين بسبي بني العنبر فقلنا : ما لنا يا رسول الله ! سُبِينَا وَقَدْ جِئْنَا مُسْلِمِينَ ؟ قَالَ : احْلِفُوا أَنَّكُمْ جِئْتُمْ . قَالَ : فَسَكَتُ أَنَا وَوَرْدَانُ ، وَحَلَفَ بَنِي رَبِيعَةَ . الحديث في إسناده من لا يُعرف .

﴿مُسْتَدَ الْأَعْرَبِينَ^(١) يَسَارِ الْمَزْنِيِّ - ﷺ﴾

١/٧٥ - «أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فِي حَقِّ لِي عَلَى رَجُلٍ فَبَعَثَ مَعِيَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -

أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ: أَدْحَقَّ الرَّجُلُ فَكُنَّا نَمْشِي فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَلَا تَرَى النَّاسَ يَبْدَأُونَ هَؤُلَاءِ بِالْفَضْلِ؟ ثُمَّ كُنَّا بَعْدَ ذَلِكَ نَبْتَدِءُ بِالسَّلَامِ».

أبو نعيم^(٢).

٢/٧٥ - «أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَصْبَحْتُ وَلَمْ أُوتِرْ، فَقَالَ:

إِنَّمَا الْوِتْرُ بِاللَّيْلِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ فَأُوتِرْ».

أبو نعيم^(٣).

(١) الأغر بن يسار المزني ويقال الجهني من المهاجرين (الإصابة، ج ١ ص ٨٧/ رقم ٢٢١) وله ترجمة مختصرة

في التاريخ الكبير للبخاري، ج ٢ ص ٤٣ ترجمة رقم ١٦١٩.

(٢) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم، ج ٢ ص ٣٩٩ ترجمة ٢١٢، الأغر بن يسار المزني يعد في الكوفيين

روى عنه أبو بردة وغيره، وله صحبة، ويقال الجهني. حديثه في المعرفة ص ٤٠١ رقم ١٠٢٦ بسنده قال:

حدثني الأغر رجل من أصحاب النبي - ﷺ - قال: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فِي حَقِّ لِي عَلَى رَجُلٍ فَبَعَثَ

مَعِيَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ: أَدْحَقَّ الرَّجُلُ فَكُنَّا نَمْشِي فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَلَا تَرَى النَّاسَ؟ بَدَأُوا هَؤُلَاءِ

بِالْفَضْلِ فَكُنَّا بَعْدَ ذَلِكَ نَبْتَدِءُ بِالسَّلَامِ».

ورواه محمد بن إسحاق عن نافع بن عمر بن الأغر أغر مزينة حدثنا محمد بن حبان ثنا محمد بن شعيب وثنا

عبد الرحمن بن سلمة الرازي ثنا محمد بن إسحاق نحوه. (الأغر روى عنه عبد الله بن عمر ومعاوية بن قرة

المزني) ذكره بعض الناس وزعم أنه غير الأول وهما واحد.

(٣) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم، ج ٢ ص ٤٠٢ رقم ١٠٢٧ بسنده قال: حدثني معاوية بن قرة،

عن الأغر المزني أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَصْبَحْتُ وَلَمْ أُوتِرْ فَقَالَ: إِنَّمَا الْوِتْرُ بِاللَّيْلِ:

ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَوْ أَرْبَعَ شَكَ زَهِيرٌ. قَدْ فَأُوتِرَ ذَكَرَهُ بَعْضُ النَّاسِ وَجَعَلَهُ تَرْجُومَةً أُخْرَى وَهُوَ الْمُتَقَدِّمُ.

٣/٧٥ - « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَرَأَ فِي الصُّبْحِ بِالرُّومِ » .
البنزار ، طب ، وأبو نعيم ^(١) .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٢ ص ٤٠٢ ، ٤٠٣ رقم ١٠٢٨ ترجمة رقم ٢١٢ بسنده عن الأغر المزني وكانت له صحبة أن النبي ﷺ - قرأ في الصبح بالروم . حدث به بن منيع عن يحيى بن صاعد ، ثنا محمد بن المظفر ، ثنا ابن منيع ، ثنا ابن صاعد ، ورواه بكر بن بكار عن شعبة مثله ولم يذكر الأغر ، وقال عن رجل من أصحاب النبي ﷺ - ، ورواه الثوري عن عبد الملك ، عن شبيب ، عن رجل ولم يذكر الأغر ، وقال : صليت مع النبي ﷺ - فقرأ بالروم ، وذكره بعض الناس وجعله ترجمة أخرى ، وهذا الحديث والذي قبله جميعا رواية الأغر المزني قال بن حجر ومن غاير بينهما ، أي بين صاحب القراءة بالروم وبين الأغر المزني البغوي فأورد حديثه عن زياد ابن يحيى عن مؤمل بسنده وقال فيه عن الأغر رجل من بني غفار ، ورواه البنزار في سنده عن زياد بن يحيى بهذا الإسناد فوقع عنده عن الأغر المزني وهو خطأ (الإصابة ج ١/ ص ٨٨ ترجمة رقم ٢٢١ ، ٢٢٢) .

وأخرجه الطبراني في الكبير (ج ١/ ص ٢٧٨) رقم ٨٨١ ص ٢٨٧ ، ٢٧٩ بسنده عن شبيب بن أبي روح ، عن الأغر من أصحاب النبي ﷺ - قال : صليت خلف رسول الله ﷺ - وقرأ سورة الروم .

قال الهيثمي ورجاله ثقات مجمع الزوائد ج ٢/ ص ١١٤ .

وأخرجه البنزار باب : قراءة الإمام ج ١/ ص ٢٣٤ حديث رقم ٤٧٧ بسنده قال : حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير ، عن شبيب بن أبي روح ، عن الأغر المزني أن رسول الله ﷺ - قرأ في صلاة الصبح سورة الروم .

وقال الهيثمي : رواه البنزار وفيه مؤمل بن إسماعيل وهو ثقة ، وقيل فيه : إنه كثير الغلط (مجمع الزوائد ج ٢ ص ١١٩) .

﴿مُسْتَدَ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ﴾

١/٧٦ - «عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ : أَنَّهُ نَادَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّ حَمْدِي زَيْنٌ ، وَإِنَّ ذَمِّي شَيْنٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : ذَاكُمُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - .»

حم ، وابن جرير ، وابن أبي عاصم ، والبغوي ، وابن منده ، والرويانى ، طب ، وأبو نعيم ، كر ^(١) .

٢/٧٦ - «عَنِ الْأَقْرَعِ : أَنَّهُ نَادَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! فَلَمْ يُجِبْهُ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! وَاللَّهِ إِنَّ حَمْدِي لَزَيْنٌ ، وَإِنَّ ذَمِّي لَشَيْنٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : سُبْحَانَ اللَّهِ ذَاكُمُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - .»

البغوي ، كر ، قال البغوي : لا أعلم روى الأقرع سنداً غير هذا ^(٢) .

(١) ورد الأثر فى معرفة الصحابة لأبى نعيم ، ج ٢ ص ٤٠٧ رقم ١٠٣٣ قال حدثنا سليمان بن أحمد ، ثنا محمد ابن العباس ، وحدثنا يوسف بن يعقوب النجى ، والحسن بن سعيد بن العباس قالا : ثنا الحسن بن المثنى قالا : ثنا عفان ، ثنا وهيب ، ثنا موسى بن عقبة عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن الأقرع بن حابس الحديث ... بلفظ حديث الباب .

وأخرجه الإمام أحمد فى المسند ج ٣ / ص ٤٨٨ ، ج ٦ / ص ٣٩٣ عن عفان مثله ، وكذا الطبرانى فى المعجم الكبير ج ١ / ص ٢٧٧ بهذا الإسناد مثله .

قال الهيثمى : وأحد إسناد أحمد رجاله رجال الصحيح إن كان أبو سلمة سمع من الأقرع وإلا فهو مرسل كإسناد أحمد الآخر (مجمع الزوائد ج ٧ / ص ١٠٨) .

وفى تهذيب ابن عساكر ، ج ٣ ص ٨٩ (ترجمة أقرع) بلفظ حديث الباب رواية الإمام أحمد ، وروى من طرق متعددة وفى بعضها ما يوافق لفظ حديث الباب .

(٢) ورد الأثر فى معرفة الصحابة لأبى نعيم فى المعرفة ، ج ٢ ص ٤٠٧ رقم ١٠٣٣ وهو فى أسد الغابة والإصابة ترجمة الأقرع بن حابس ونقل العسقلانى قول ابن منده أنه مرسل عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، وقال : وهو الأصح .

وفى تهذيب ابن عساكر ، ج ٣ ص ٨٩ (ترجمة أقرع) الرواية السابقة وغيرها .

﴿ مُسْتَدْرَأُ الْأَقْرَعِ بْنِ شَفِيٍّ الْعَكِّيِّ ^(١) - رَوَاهُ - ﴾

١/٧٧ - « عَنْ الْأَقْرَعِ بْنِ شَفِيٍّ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - فِي مَرَضِي يَعُودُنِي وَالْعَكِّيُّ قَالَ : فَقُلْتُ لَا أَحْسِبُ إِلَّا أَنِّي مَيِّتٌ مِنْ مَرَضِي ، قَالَ : كَلَّا لَتَبْقَيْنَ وَلَتَهَاجِرَنَّ إِلَيَّ أَرْضُ الشَّامِ وَتَمُوتُ وَتُدْفَنُ بِالرَّبْوَةِ مِنْ أَرْضِ فَلَسْطِينَ ، فَمَاتَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ ، وَدُفِنَ بِالرَّمْلَةِ » .

ابن السكن ، وابن منده ، طب ، وأبو نعيم ، كر ^(٢) .

(١) قال أبو نعيم : نزل الرملة وتوفي في خلافة عمر قاله : ضمرة بن ربيعة . . معرفة الصحابة ج ٢ / ص ٤١٣ ترجمة رقم ٢١٧ .

(٢) أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة بلفظه ، ج ٢ ص ٤١٣ ، ٤١٤ رقم ١٠٣٦ ، وترجمته في الاستيعاب لابن عبد البر ، ج ١ / ١٠٣ ، وابن الأثير أسد الغابة ، ج ١ ص ١٣٠ ، وابن حجر في الإصابة ، ج ١ / ص ٩٣ .

﴿مسند أئمتهم بن الجون، وقيل ابن أبي الجون الخزاعي﴾^(١) - رحمهم الله -

١ / ٧٨ - « عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَصَائِي ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الدِّمَشْقِيُّ قَالَ :

شَهِدْتُ أَكْثَمَ بْنَ الْجَوْنِ الْخَزَاعِيَّ الْكَعْبِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا أَكْثَمُ بْنُ الْجَوْنِ !
اغْزُ مَعَ قَوْمِكَ يَحْسُنْ خُلُقُكَ ، وَتَكْرُمَ عَلَى رُفَقَائِكَ .

الحسن بن سفيان ، وأبو نعيم^(٢) .

٢ / ٧٨ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ الْوَهَابِيُّ - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ

الشَّامِ - قَالَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ يُقَالُ لَهُ : أَكْثَمُ بْنُ الْجَوْنِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

- ﷺ - : يَا أَكْثَمُ ! لَا يَصْحَبُكَ إِلَّا أَمِينٌ ، وَلَا يَأْكُلُ طَعَامَكَ إِلَّا أَمِينٌ ، وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعُ

مِائَةٍ ، وَخَيْرُ الْجِيُوشِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ ، وَلَنْ يُغْلَبَ قَوْمٌ يَلْغُوا^(٣) اثنى عشر ألفاً .

ابن منده ، وأبو نعيم ، ق^(٤) .

(١) أئمتهم بن الجون أو ابن أبي الجون واسمه عبد العزى بن منقذ بن ربيعة بن أحرم بن خبيش بن حزام بن حُبشة
ابن كعب بن عمرو بن ربيعة الخزاعي وهو عم سليمان صرد الخزاعي .

(٢) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٢ ص ٤١٦ ترجمة ٢١٩ رقم ١٠٣٩ .

بلفظ : حدثنا محمد بن أحمد بن حمدان أبو عمرو النيسابوري ، ثنا الحسن بن سفيان ، وحدثنا محمد بن

حميد حدثنا حامد بن شعيب قالا : حدثنا أبو همام سعيد بن أبي سعيد الزبيدي قال : حدثني حصى بن عبد الله

الوهابي حدثني أبو عبد الله الدمشقي قال : سمعت أئمتهم بن الجون الخزاعي الكعبي يقول : قال رسول الله

- ﷺ - : يَا أَكْثَمُ بْنُ الْجَوْنِ ! اغْزُ مَعَ قَوْمِكَ يَحْسُنْ خُلُقُكَ وَتَكْرُمَ عَلَى رُفَقَائِكَ ، وَقَالَ حَامِدٌ فِي حَدِيثِهِ حصى

ابن مخمر .

(٣) (ييلغوا) هكذا بالأصل وليس هناك ما ينصبه أو يعجزه وله وجه ، كما ورد حذف النون بدون ناصب أو

جازم في قول الشاعر :

أبيت أسرى وتبني تدلكي وجهك بالعنبر والمسك الذكي

(٤) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٢ ص ٤١٦ ، ٤١٧ ترجمة ٢١٩ رقم ١٠٤٠ بلفظ حديث الباب

وسنده قال أبو نعيم : ورواه أبو سلمة العاملي عن الزهري عن أنس .

٣/٧٨ - « عَنْ أَبِي نُهَيْكٍ ، عَنْ شِبْلِ بْنِ خُلَيْدِ الْمُزْنِيِّ ، عَنْ أَكْثَمَ بْنِ أَبِي الْجَوْنِ قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فُلَانٌ يَجْزِي ^(١) فِي الْقِتَالِ ، قَالَ : هُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا كَانَ فُلَانٌ فِي عِبَادَتِهِ وَاجْتِهَادِهِ وَلَيْنَ جَانِبِهِ فِي النَّارِ فَأَيْنَ نَحْنُ ؟ قَالَ : إِنَّمَا ذَلِكَ إِخْبَاتٌ ^(٢) النَّفَاقِ وَهُوَ فِي النَّارِ ، قَالَ : كُنَّا نَحْفَظُ عَلَيْهِ فِي الْقِتَالِ كَانَ لَا يَمُرُّ بِهِ فَارِسٌ « وَلَا رَاجِلٌ » ^(٣) إِلَّا وَتَبَّ عَلَيْهِ فَكَثُرَ عَلَيْهِ جِرَاحُهُ ، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ - ﷺ - فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ « اسْتَشْهَد ^(٤) » فُلَانٌ ، قَالَ : هُوَ فِي النَّارِ ، فَلَمَّا اشْتَدَّ بِهِ أَلَمُ الْجِرَاحِ أَخَذَ سَيْفَهُ فَوَضَعَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ ثُمَّ اتَّكَأَ عَلَيْهِ حَتَّى خَرَجَ مِنْ ظَهْرِهِ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقُلْتُ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ تَذَرِكُهُ الشَّقَوَةُ أَوْ السَّعَادَةُ عِنْدَ خُرُوجِ نَفْسِهِ فَيُخْتَمُ لَهُ بِهَا » .

ابن منده ، كر ، وأبو نعيم ^(٥) .

(١) كذا في الأصل ، وفي المعجم الكبير للطبراني (فلا يجزى في القتال) ومثله في مجمع الزوائد ج ٧/ص ٢١٤ ، وفي أسد الغابة ج ١/ص ١٣٣ (فلان جرىء في القتال) ومثله في الإصابة ج ١/ص ٧٥ ، وعند البخاري في الصحيح من رواية سهل بن سعد الساعدي (فقالوا : ما أجزأنا اليوم أحكما أجزأ فلان) صحيح البخاري (ج ٦/ص ٨٩) .

(٢) كذا في الأصل ، ومثله في المعجم الكبير ، ومجمع الزوائد ، والإخبارات معناه : الخشوع والتواضع (انظر النهاية ٤/٢) .

(٣) التصحيح من مجمع الزوائد ، واللفظ في الأصل « لإرجل » وهو غير واضح .

(٤) التصحيح من مجمع الزوائد ، واللفظ في الأصل « اتشهد » وهو غير واضح .

(٥) ورد الحديث في معرفة الصحابة لأبي نعيم ج ٢/ص ٤١٨ رقم ١٠٤٢ بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير .

والحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ج ١/ص ٢٧٤ ، وفي مجمع الزوائد ج ٧/ص ٢١٤ ، وفي الإصابة لابن حجر ج ١/ص ٧٣ رقم ٣٣٠ ، وقال ابن حجر : قال ابن السكن لا نعرف من رجال هذا الإسناد أحداً وقال ابن منده : ورواه إسماعيل بن رُشيد عن ضمرة بن ربيعة عن قادم بن ميسور عن رجل من عك عن الأقرع العكي .

﴿مسند أكيمه بن عبادة الليثي - رضى الله عنه﴾

١ / ٧٩ - «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَكَلَ كَتَفًا وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» .
ابن السكن ، قال فى الإصابة وإسناده مجهول (١) .

(١) ورد الأثر فى الإصابة لابن حجر ، ج ١ ص ٩٧ ترجمة رقم ٢٤١ بلفظ : أُكِيْمَةُ بن عبادة الليثي ويقال الزهرى : روى ابن السكن من طريق عمر بن إبراهيم أحد المتروكين عن محمد بن إسحاق بن أكيمه بن عبادة ، عن أبيه ، عن جده أكيمه بن عبادة قال : رأيت رسول الله - ﷺ - أكلَ كتفا وصلّى ولم يتوضأ . قال ابن السكن : لم أسمعهُ إلا من ابن عقدة . قال ابن حجر : وإسناده مجهول .
ولهذا الحديث شواهد فى الصحيح .

﴿مسند أمية بن خالد - رضي الله عنه﴾

وقيل ابن عبد الله بن خالد بن أسيد

ابن أبي العيص ، قال أبو نعيم مختلف في صحبته

١ / ٨٠ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَسْتَفْتِحُ وَيَسْتَنْصِرُ بِصَعَالِكَ (*) (١) »

المُسْلِمِينَ .

ش ، والبغوى ، طب ، وأبو نعيم (٢) .

(١) ورد في بعض الروايات بصعاليك المهاجرين .

(*) الصعاليك جمع صعلوك وهو الفقير ، والفاتك ، المعجم الوجيز ص ٣٦٥ .

(٢) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ج ٢ / ص ٣٣٨ ، ٣٣٩ ترجمة رقم ١٧٤ رقم ٩٦١ ، ٩٦٢ بلفظ

حديث الباب ، وقال أبو نعيم : رواه وكيع ويحيى القطان عن الثوري عن أبي إسحاق عن أمية من دون المهلب .

وفى الطبراني ص ٢٦٩ ، ٢٧٠ ترجمة ٧٢ رقم ٨٥٨ ، ٨٥٩ .

﴿مسند أمية بن مخشى الخزاعي - رحمه الله﴾

١/٨١ - « رَأَى النَّبِيُّ ﷺ - رَجُلًا يَأْكُلُ وَلَمْ يُسَمِّ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ مِنْ طَعَامِهِ إِلَّا لُقْمَةٌ رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ ، وَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ أَوَّلُهُ وَآخِرُهُ ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ - وَقَالَ : وَاللَّهِ مَا زَالَ الشَّيْطَانُ يَأْكُلُ مَعَكَ حَتَّى إِذَا سَمَّيْتَ فَمَا بَقِيَ فِي بَطْنِهِ شَيْءٌ إِلَّا قَاءَهُ ، وَفِي لَفْظٍ ! حَتَّى إِذَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ اسْتَقَاءَ مَا فِي بَطْنِهِ » .

حم ، د ، ن ، والحسن بن سفيان ، والبخاري ، وابن السكن ، وقالوا : لا نعلم له غيره ، قط في الأفراد ، وقال : تفرد به جابر بن صبح ، وابن السني في عمل يوم وليلة ، وابن قانع ، طب ، ك ، وأبو نعيم ، ش (١) .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم (أمية بن مخشى أبو عبد الله الخزاعي يعد في البصريين مدني الأصل) ج ٢ ص ٣٣٣ ، ٣٣٤ ، ٣٣٥ ترجمة ٧١ رقم ٩٥٥ ، ٩٥٦ .

﴿مسند أنس بن حذيفة البخراني - رُوِيَ عَنْهُ﴾

١/٨٢ - « عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيبَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ حَذِيفَةَ - صَاحِبِ الْبَحْرَيْنِ - قَالَ : كَتَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِنَّ النَّاسَ قَدْ اتَّخَذُوا بَعْدَ الْخَمْرِ أَشْرِبَةً تُسَكِّرُهُمْ كَمَا يُسَكِّرُ الْخَمْرُ مِنَ التَّمْرِ وَالزَّيْبِ ، يَصْنَعُونَ ذَلِكَ فِي الدُّبَاءِ (*) ، وَالْمُزَفَّتِ (**) ، وَالنَّقِيرِ (***) وَالْحَنْتَمِ (****) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِنَّ كُلَّ شَرَابٍ أَسْكَرَ حَرَامٌ ، وَالْمُزَفَّتُ حَرَامٌ ، وَالنَّقِيرُ حَرَامٌ ، وَالْحَنْتَمُ حَرَامٌ فَاشْرَبُوا فِي الْقَرَبِ وَسَدُّوا الْأَوْكِيَةَ ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ فِي الْقَرَبِ مَا يُسَكِّرُهُمْ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَامَ فِي النَّاسِ فَقَالَ : إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ إِلَّا أَهْلُ النَّارِ ، إِلَّا إِنْ كُلُّ مُسَكِّرٍ حَرَامٌ ، وَكُلُّ مُفْتَرٍ حَرَامٌ ، وَكُلُّ مُخَدَّرٍ حَرَامٌ ، وَمَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ ، وَمَا خَمَرَ الْقَلْبَ فَهُوَ حَرَامٌ » .

أبو نعيم ، وقال الحكم عنه مرسل (١) .

(*) الدُّبَاءُ : القرع : واحدها دُبَّاءٌ كانوا يتنبذون فيها فتسرع الشدة في الشراب (نهاية ج ٢/ ص ٩٩٦) .
 (**) المزفت : الإناء الذي طلى بالزفت وهو نوع من القار ثم انتبذ فيه النهاية ج ٥/ ص ١٠٤ .
 (***) النقيير : أصل النخلة ينقر وسطه ثم ينبذ فيه التمر ويلقى عليه الماء ليصير نبيذا مسكرا (النهاية ج ٥ ص ١٠٤) .

(****) الحنتم : جرار مدهونة خضر كانت تحمل الخمر فيها إلى المدينة ثم اتسع فيها فقليل للخزف كله حنتم واحدها حنتمة (النهاية ج ١/ ص ٤٤٨) . (النهاية ج ٢/ ص ٣٠٥) .

(١) أوردته معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٢ ص ٢٢٤ ترجمة رقم ٩٨ رقم ٨٣٦ بلفظ : كتبت إلى النبي - ﷺ - كتاباً أرسل عنه الحكم بن عتيبة من حديث رباح بن يزيد عن النعمان بن الزبير ، حدثني عمرو بن شراحيل الكلبي ، عن مكحول ، عن الحكم بن عتيبة ، عن أنس بن حذيفة - صاحب البحرين - قال : كتبت إلى رسول الله - ﷺ - أن الناس قد اتخذوا بعد الخمر أشربة ... وساق الحديث بلفظه مع اختلاف يسير .
 وقيل : الحكم بن عتيبة مجهول ، وقال ابن الجوزي : ليس يروى الحديث ، وانظر « الميزان للذهبي » والحديث أوردته ابن الأثير في أسد الغابة ترجمة أنس بن حذيفة ، وقال : أخرجه ابن منده ، وأبو نعيم . اهـ .

﴿ مسند أنس بن ظهير الأنصاري - رضي الله عنه ﴾

٨٣ / ١ - « عَنْ حُسَيْنِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ أَنَسِ بْنِ ظَهِيرٍ ، عَنْ أُخْتِهِ سَعْدَى بِنْتِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِيهَا عَنْ جَدِّهَا أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ أَحَدِ حَضَرَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَاسْتَصْغَرَهُ وَقَالَ : هَذَا غُلَامٌ صَغِيرٌ وَهُمْ بَرَدَهُ فَقَالَ لَهُ عَمُّهُ ظَهِيرُ بْنُ رَافِعٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أَخِي رَجُلٌ رَامٍ فَأَجَازَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - » .

خ في تاريخه ، وابن السكن ، وابن منده ، وأبو نعيم في المعرفة وقال : هو تصحيف من بعض الواهمين ؛ لأن الصحيح أسيد بن ظهير ، قال في الإصابة وأخطأ أبو نعيم في ذلك ، والصواب مع الجماعة ، وأنه أنس بن ظهير أخو أسيد بن ظهير (١) .

(١) ورد الأثر في تاريخ البخاري ، ج ٢ / ص ٢٨ رقم ١٥٨٠ بلفظ أنس بن ظهير الأسدي الأنصاري ، قال لي إبراهيم ابن المنذر : حدثنا محمد بن طلحة بن الطويل ، عن حسين بن ثابت بن أنس بن ظهير ، وعن أخته سعدى بنت ثابت ، عن أبيها ، عن جدّها قال : لما كان يوم أحد حضر رافع بن خديج مع النبي - ﷺ - ، فكان النبي - ﷺ - استصغره وقال : هذا غلام صغير وهم أن يردّه ، فقال عم رافع بن خديج ظهير بن رافع : يا رسول الله ! إن ابن أخي رجل رام فأجازه رسول الله - ﷺ - ، فأصيب يوم أحد بسهم في لبتة أو في صدره - شك ابن طلحة - فانتصل النصل فيه فجاء به عمه ظهير إلى النبي - ﷺ - فقال : ما شئت إن أحببت أن تخرجه أخرجه ، وإن أحببت أدعه فإن مات وهو به مات شهيدا ، قال دعه ، فكان رافع إذا سئل شخص النصل من وراء اللحم حتى ينظر إليه ، قال ابن طلحة : هلك رافع في زمان معاوية ، قال أبو عبد الله : إن لم يكن أخا أسيد بن ظهير فلا أدري .

وفي معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٢ ص ٢١٤ - ٢١٥ ترجمة رقم ٩٠ رقم ٨٢٦ بلفظ حديث الباب ، وثابت بن أنس بن ظهير الأنصاري المدني روى عن أبيه وروى عنه ابنه الحسين بن ثابت قال عنه أبو حاتم هو مجهول (الجرح والتعديل ج ٢ ص ٤٤٩) .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ، ج ١ ص ١٧٩ من طريق سعدى بنت ثابت نحوه ، وفي ج ٤ ص ٢٨٢ أورده من طريق ابن كاسب فذكره نحوه وترجمته في الجرح والتعديل ، ج ٢ ص ٢٨٧ وابن عبد البر ، ج ١ ص ١١١ ، والإصابة ، ج ١ ص ١١٠ رقم ٢٦٨ نحو حديث البخاري .

١ / ٨٤ - «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ - قَالَ : أَغَارَتْ عَلَيْنَا خَيْلُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَإِذَا هُوَ يَأْكُلُ فَقَالَ : اجْلِسْ فَأَصِيبْ مِنْ هَذَا الطَّعَامِ ، فَقُلْتُ : إِنِّي صَائِمٌ ، فَقَالَ : اجْلِسْ أُحَدِّثُكَ عَنِ الصَّلَاةِ وَالصَّيَامِ ، إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ شَطْرَ الصَّلَاةِ ، وَوَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ الصَّيَامَ ، أَوْ قَالَ : الصَّوْمُ ، وَعَنِ الْجُبَلِيِّ وَالْمَرْضَعِ فَيَالْهَفَ نَفْسِي أَنْ لَا أَكُونَ أَكَلْتُ مِنْ طَعَامِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - » .

حم ، وأبو نعيم ^(١) .

(١) ورد الحديث في مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٣٤٧ بلفظ حديث الباب مع اختلاف في بعض العبارات .
وفي معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٢ ص ٢١٨ مسند أنس بن مالك أبو أمية القشيري ، ويقال أبو أمية الكعبي وكعب أخوه قشير نزل البصرة وله صحبة من بني عبد الله بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة ، وقيل أبو أمية وأبو أميمة ، وقيل عمرو بن أمية وحديث الباب بلفظه مع اختلاف يسير .
وفي الإصابة ، ج ١ ص ٢١٧ القسم الرابع رقم ٥٦١ (ترجمة أنس) بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير واختصار .

٨٥ / ١ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ » .

ش (١) .

٨٥ / ٢ - « عَنْ أَنَسٍ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا دَخَلَ الْكَنِيفَ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ » .

ش ، ض (٢) .

٨٥ / ٣ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا تَوَضَّأَ خَلَلَ لِحْيَتَهُ » .

ش (٣) .

٨٥ / ٤ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ : أَتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَلَمْ أَجِدْهُ فَقَعَدْتُ أَنْتَظِرُهُ فَجَاءَ وَهُوَ مُغَضَّبٌ فَقَالَ : كُنْتُ عِنْدَ هَذَا يَعْنِي الْحَجَّاجَ فَأَكَلُوا ثُمَّ قَامُوا فَصَلُّوا وَلَمْ يَتَوَضَّأُوا ، فَقُلْتُ : أَوْ مَا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ هَذَا يَا أَبَا حَمْزَةَ ؟ قَالَ : لَا ، مَا كُنَّا نَفْعَلُهُ » .

ص ، ش وهو صحيح (٤) .

(١) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ١ بلفظ حديث الباب (باب : ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء) ، وانظر نيل الأوطار حتى تجد ما يؤيده .

(٢) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ١ الحديث بلفظه كتاب (الطهارات) باب : (ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء) .

(٣) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ١٣ بلفظ : حدثنا وكيع عن الهيثم حدثنا حماد ، عن يزيد بن إبان ، عن أنس أن النبي - ﷺ - قال : أتاني جبريل فقال : إذا توضأت فخلل لحيك ، وحدثنا ابن فضيل ، عن ليث ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه كان إذا توضأ خلل لحيته ، وحدثنا يحيى بن آدم قال : حدثنا حسن بن صالح ، عن أبي الهيثم ، عن إبراهيم أنه توضأ وخلل لحيته ، والحديث في (تحليل اللحية في الوضوء) .

(٤) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٥١ كتاب (الطهارات) باب : من كان يرى الوضوء مما غيرت النار - بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ .

٥ / ٨٥ - « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - تَوَضَّأَ بِرِطْلَيْنِ مِنْ مَاءٍ » .

ش (١) .

٦ / ٨٥ - « أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ . سَأَلَتْ النَّبِيَّ - ﷺ - عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنْامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ فَقَالَ : إِذَا رَأَتْ ذَلِكَ فَانْزَلَتْ فَعَلَيْهَا الْغُسْلُ ، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيْكُونُ هَذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ مَاءُ الرَّجُلِ غَلِيظٌ أَبْيَضُ ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ رَقِيقٌ أَصْفَرُ فَأَيُّهُمَا سَبَقَ أَوْ عَلَا أَشْبَهُهُ الْوَلَدُ » .

ش ، حم (٢) .

٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَخْفِقُونَ بِرُؤُسِهِمْ يَنْتَظِرُونَ الْعِشَاءَ ، ثُمَّ يَقُومُونَ فَيَصْلُونَ وَلَا يَتَوَضَّئُونَ » .

ش ، ض (٣) .

٨ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - طَافَ عَلَى نِسَائِهِ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ » .

ش (٤) .

(١) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٦٧ كتاب (الطهارات) باب : من كان يكره الإسراف في الوضوء بلفظ : حدثنا وكيع ، قال حدثنا شريك عن عبد الله بن عيسى ، عن ابن جُبَيْر ، عن أنس أن النبي - ﷺ - تَوَضَّأَ بِرِطْلَيْنِ مِنْ مَاءٍ .

(٢) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٨٠ كتاب الطهارات باب : (في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل) الحديث المذكور عن أنس بلفظ حديث الباب .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ١٩٩ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك : أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ سَأَلَتْ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَتْ : تَرَى الْمَرْأَةَ مَا يَرَى الرَّجُلُ فِي مَنْامِهَا ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا رَأَتْ مَا يَرَى الرَّجُلُ يَعْنِي الْمَاءَ فَلْتَغْتَسِلْ ، قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ : أَوْ يَكُونُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : نَعَمْ مَاءُ الرَّجُلِ غَلِيظٌ أَبْيَضُ ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ رَقِيقٌ أَصْفَرُ ، فَمِنْ أَيُّهُمَا سَبَقَ أَوْ عَلَا قَالَ سَعِيدٌ : نَحْنُ نَشْكُ - يَكُونُ الشَّبَه - شَكَّ سَعِيدٍ فِي لَفْظِ (سَبَقَ) أَوْ (عَلَا) .

(٣) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ١٣٢ كتاب (الطهارات) باب : من قال ليس على من نام ساجدا أوقاعدا وضوء بلفظ حديث الباب .

(٤) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ١٤٧ كتاب الطهارات باب : (الرجل يطوف على نساءه ليلة) بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير .

٨٥/٩ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَدْخُلُ الْخَلَاءَ فَأَحْمِلُ أَنَا وَغُلَامٌ نَحْوِي إِدَاوَةً وَعَنْزَةً فَيَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ » .

ش (١) .

٨٥/١٠ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : دَعُوهُ لَا تُزْرِمُوهُ (*) ، فَدَعَا بِذُنُوبٍ مِنْ مَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَى بَوْلِهِ » .

ص ، ش (٢) .

٨٥/١١ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ ، وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ » .

ع ب ، ص ، ش (٣) .

٨٥/١٢ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ » .

(١) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ١٥٢ كتاب (الطهارات) باب : من كان يقول إذا خرج من الغائط فليستنجد بالماء بلفظ حديث الباب .

(*) زرم : كما جاء في الصحيح أى لا تقطعوا عليه بوله . النهاية ، ج ٢ ص ٣٠١ وتزرموه : بضم المثناة الفوقية ثم زاي ساكنة ثم راء مكسورة ثم ميم بعدها واو من الإزراء .

(٢) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ١٩٣ كتاب (الطهارات) باب : من كان يغسل البول من المسجد بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير .

ورواه البخارى ومسلم عن أنس بن مالك بلفظ لا تُزْرِمُوهُ دَعُوهُ فتركوه حتى بَالَ ، قاله - عليه الصلاة والسلام - فى شأن أعرابى بَالَ فى ناحية فى المسجد ، ثم إن رسول الله ﷺ - دعاه فقال له : إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر ، إنما هى لذكر الله ، والصلاة ، وقراءة القرآن ، ثم أمر رجلاً من القوم فجاء بدلو من ماء فشنه عليه .

وأخرجه البخارى فى كتاب الوضوء فى باب : ترك النبى ﷺ - الناس الأعرابى حتى فرغ من بوله فى المسجد ، وفى باب : صب الماء على البول فى المسجد من رواية أبى هريرة وأنس معاً ، وفى كتاب (الأدب) فى باب : الرفق فى الأمر كله ، ومسلم فى كتاب (الطهارة) فى باب : وجوب غسل البول وغيره من النجاسات ، والترمذى فى سننه ، والنسائى ، وكذا أخرجه ابن ماجه من رواية أبى هريرة .

(٣) ورد الأثر فى مصنف عبد الرزاق ، ج ١ ص ٤٦٤ باب : بدء الأذان بلفظ حديث الباب .

وفى مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٢٠٥ كتاب (الأذان والإقامة) باب : من كان يقول الأذان مثنى والإقامة مرة بلفظ حديث الباب .

ش (١) .

١٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ لَا يَنْقُصُونَ التَّكْبِيرَ ، وَفِي لَفْظٍ : يَتِمُّونَ التَّكْبِيرَ إِذَا رَفَعُوا وَإِذَا وَضَعُوا » .

عب ، ش (٢) .

١٤ / ٨٥ - « اتَّخَذَ أَبُو طَلْحَةَ مَسْجِدًا فِي دَارِهِ فَأَرْسَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِي وَبِأَبِي طَلْحَةَ وَأُمِّ سَلِيمٍ خَلْفَنَا » .

طب (٣) .

١٥ / ٨٥ - « كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - فِي شِدَّةِ الْحَرِّ فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدٌ مِنَّا أَنْ يُمْكِنَ وَجْهَهُ مِنَ الْأَرْضِ بَسَطَ ثَوْبَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ » .

ش (٤) .

١٦ / ٨٥ - « وَصَفَ لَنَا أَنَسٌ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ - قَامَ يُصَلِّي فَرَكَعَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَاسْتَوَى قَائِمًا حَتَّى رَأَى بَعْضُنَا أَنَّهُ قَدْ نَسِيَ ثُمَّ سَجَدَ فَاسْتَوَى قَاعِدًا حَتَّى رَأَى بَعْضُنَا أَنَّهُ قَدْ نَسِيَ » .

(١) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٢٣٥ كتاب (الطهارات) باب : من كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة بلفظ حديث الباب .

(٢) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٦٤ رقم ٢٥٠١ بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٢٤٠ بلفظ حديث الباب .

(٣) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٩٣ رقم ٤٦٧٩ (٨٠) أحاديث زيد بن سهل أبو طلحة الأنصاري (والحديث عن أنس بلفظ حديث الباب .

(٤) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٢٦٩ كتاب (الصلوات) باب : في الرجل يسجد على ثوبه من الحر والبرد بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : ثنا بشر بن الفضل ، عن غالب ، عن بكر ، عن أنس قال : كنا نصلي مع النبي ﷺ - في شدة الحر فإذا لم يستطع أحدنا أن يُمكِنَ وجهه من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه .

ش (١) .

١٧ / ٨٥ - « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - سَلَّمَ تَسْلِيمَةً » .

ش (٢) .

١٨ / ٨٥ - « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ » .

ش (٣) .

١٩ / ٨٥ - « صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ » .

ش (٤) .

٢٠ / ٨٥ - « كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا لَمْ يَرْتَحِلْ حَتَّى يُصَلِّيَ الظُّهْرَ وَإِنْ

كَانَ نَصْفَ النَّهَارِ » .

عب ، ش (٥) .

(١) ورد الأثر في مصنف بن أبي شيبة ، ج ١ ص ٢٨٨ كتاب (الصلوات) باب : في الرجل ينقص صلواته وما ذكر فيه وكيف يصنع بلفظ : « حدثنا شعبة بن سوار قال : حدثنا سليمان بن المغيرة قال : حدثنا ثابت عن أنس قال : وصف لنا أنس صلاة النبي - ﷺ - ثم قام يصلي فركع فرفع رأسه من الركوع فاستوى قائمًا حتى رأى بعضنا أنه قد نسي » .

(٢) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٣٠١ كتاب (الصلوات) باب : (من كان يسلم تسليمة واحدة) بلفظ : « حدثنا يونس بن محمد قال : حدثنا جرير بن حازم ، عن أيوب ، عن أنس أن النبي - ﷺ - سلم تسليمة » .

(٣) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٣٠٥ كتاب (الصلوات) في الرجل إذا سلم ينصرف عن يمينه أو عن يساره بلفظ : « حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن أسدي ، عن أنس أن النبي - ﷺ - كان ينصرف عن يمينه » .

(٤) ورد الأثر في الكتاب (المصنف في الأحاديث والآثار) للحافظ أبي بكر بن أبي شيبة ، ج ١ ص ٣١٢ كتاب (الصلوات) باب : في الصلاة في الثوب الواحد . قال بلفظ : حدثنا عبد الله بن أجلح ، عن عاصم ، عن أنس قال : صلى رسول الله - ﷺ - في ثوب واحد خالف بين طرفيه .

(٥) ورد الأثر في المصنف للحافظ أبي بكر عبد الرزاق الصنعاني ، ج ١ ص ٥٤٦ رقم ٢٠٦٦ باب (المواقيت) بلفظ : عن عبد الرزاق ، عن عبد الله بن كثير ، عن شعبة بن الحجاج ، عن رجل من ضبة قال : سمعت أنس ابن مالك يقول : كان رسول الله - ﷺ - إذا نزل منزلا لم يرتفع حتى تحمل الرحال .

٢١ / ٨٥ - « أَنْ النَّبِيَّ ﷺ - سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ فَأَمَرَ بِإِلَّا فَاذَنْ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ مِنَ الْغَدِ حِينَ أُسْفَرَ، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ وَقْتُ » .
ش (١) .

٢٢ / ٨٥ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيَضاءُ مُحَلَقَةً، ثُمَّ أَتَى عَشِيرَتِي فِي جَانِبِ الْمَدِينَةِ لَمْ يُصَلُّوا، فَأَقُولُ: مَا يَحْبِسُكُمْ؟ صَلُّوا فَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - » .

ص، ش (٢) .

٢٣ / ٨٥ - « كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةً حَيَّةً، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ فَيَأْتِي الْعَوَالِي وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةً » .

عب، ش (٣) .

= كما ورد هذا الأثر في الكتاب (المصنف في الأحاديث والآثار) للحافظ أبي بكر بن أبي شيبة، ج ١ ص ٣٥٠ كتاب (الصلوات) باب : من قال إذا كنت في سفر فقللت أزال الشمس أم لا ؟ بلفظ : حدثنا وكيع، عن شعبة، عن حمزة الضبي قال : سمعت أنسًا يقول : كان نبي الله - ﷺ - إذا نزل منزلاً لم يرحل حتى يصلي الظهر . فقال له محمد بن عمرو : وإن كان نصف النهار .

(١) ورد الأثر في الكتاب (المصنف في الأحاديث والآثار) للحافظ أبي بكر بن أبي شيبة، ج ١ ص ٣١٨ كتاب (الصلوات) باب : في جميع مواقيت الصلاة بلفظ : حدثنا أبو خالد، عن حميد، عن أنس أن النبي - ﷺ - سئل عن صلاة الفجر، فأمر بإلا فاذن حين طلع الفجر، ثم من الغد حين أسفر، ثم قال : « أين السائل ؟ ما بين هذين وقت » .

(٢) ورد الأثر في الكتاب (المصنف في الأحاديث والآثار) للحافظ أبي بكر بن أبي شيبة، ج ١ ص ٢٢٦ كتاب (الصلوات) باب : من كان يعجل العصر، بلفظ : حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن ربيع بن حراش، عن أبي الأبيض، عن أنس قال : كان رسول الله - ﷺ - يصلي العصر والشمس بيضاء مُحَلَقَةً ثُمَّ أَتَى عَشِيرَتِي فِي جَانِبِ الْمَدِينَةِ لَمْ يُصَلِّي فَأَقُولُ : مَا يَحْبِسُكُمْ؟ صَلُّوا فَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - .

(٣) ورد الأثر في الكتاب (المصنف) للحافظ أبي بكر عبد الرزاق الصنعاني، ج ١ ص ٥٤٧ رقم ٢٠٦٩ كتاب (المواقيت) باب : وقت العصر، بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر، عن الزهري، قال : أخبرني أنس بن مالك أن رسول الله - ﷺ - كان يصلي العصر، فيذهب الذاهب إلى العوالي والشمس مرتفعة . قال الزهري : والعوالي على ميلين أو ثلاثة، قال : وأحسبه قال : وأربعة . =

٢٤ / ٨٥ - «كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ثُمَّ نَأْتِي ابْنَ سَلَمَةَ وَأَحَدُنَا يَرَى مَوَاقِعَ نَبْلِهِ» .

ش (١) .

٢٥ / ٨٥ - «جَاءَ مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ تَحَوَّلَتْ إِلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ وَقَدْ صَلَّى الْإِمَامُ رَكَعَتَيْنِ فَاسْتَدَارَ فَصَلُّوا الرَكَعَتَيْنِ الْبَاقِيَتَيْنِ نَحْوَ الْكَعْبَةِ» .

ش (٢) .

٢٦ / ٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ : افْتَخَرَ الْحَيَّانُ مِنَ الْأَنْصَارِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ فَقَالَ الْأَوْسُ : مِنَّا أَرْبَعَةٌ . وَقَالَتِ الْخَزْرَجُ : مِنَّا أَرْبَعَةٌ . قَالَ الْأَوْسُ : مِنَّا مَنْ اهْتَزَّ لَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ ، وَمِنَّا مَنْ عَدَلَتْ شَهَادَتُهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ خَزِيمَةَ بْنُ ثَابِتٍ ، وَمِنَّا مَنْ غَسَلَتْهُ الْمَلَائِكَةُ حَنْظَلَةُ بْنُ الرَّاهِبِ ، وَمِنَّا مَنْ حَمَى لَحْمَهُ الدَّبَرُ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَفْلَحُ . وَقَالَ الْخَزْرَجُ : مِنَّا أَرْبَعَةٌ جَمَعُوا الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لَمْ يَجْمَعِهِ غَيْرُهُمْ : أَبِي بْنُ كَعْبٍ ، وَمَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَأَبُو زَيْدٍ» .

= كما ورد هذا الأثر في الكتاب (المصنف في الأحاديث والآثار) للحافظ أبي بكر بن أبي شيبة ، ج ١ ص ٣٢٦ كتاب (الصلوات) باب : من كان يجعل العصر ، بلفظ : حدثنا شبابة ، قال : حدثنا ليث بن سعد ، عن ابن شهاب ، عن أنس : أن النبي - ﷺ - كان يصلي العصر والشمس مرتفعة حية ، فيذهب الذهاب فيأتي العوالي والشمس مرتفعة .

(١) ورد الأثر في الكتاب (المصنف في الأحاديث والآثار) للحافظ أبي بكر بن أبي شيبة ، ج ١ ص ٣٢٨ كتاب (الصلوات) باب : من كان يرى أن يجعل المغرب . بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : ثنا مروان بن معاوية ، عن أنس قال : كنا نصلي المغرب في مسجد رسول الله - ﷺ - ثم تأتي بني سلمة ، وأحدنا يرى موقع نبله .

(٢) ورد الأثر في الكتاب (المصنف في الأحاديث والآثار) للحافظ أبي بكر بن أبي شيبة ، ج ١ ص ٣٢٨ كتاب (الصلوات) باب : من قال لا يفوت صلاة حتى يدخل وقت الأخرى وما بينهما وقت . بلفظ : حدثنا زيد بن حباب ، عن جميل بن عبيد الطائي ، عن ثمامة ، عن جده أنس بن مالك قال : جاء منادي رسول الله - ﷺ - قَالَ : إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ حَوَّلَتْ إِلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ ، وَقَدْ صَلَّى الْإِمَامُ رَكَعَتَيْنِ فَاسْتَدَارُوا فَصَلُّوا الرَكَعَتَيْنِ الْبَاقِيَتَيْنِ نَحْوَ الْكَعْبَةِ .

ع ، وأبو عوانة ، طب ، كر وقال : هذا حديث حسن صحيح ^(١) .

٢٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ

فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قِيلَ : فُلَانَةٌ تُصَلِّيُ يَارَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - . فَإِذَا أُعِيتَ السَّيْرُ عَلَى هَذَا الْحَبْلِ .

قال : فلتصل ما نشطت فإذا أُعيت فلتنم » .

ش (٢) .

٢٨ / ٨٥ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَصَلِّي فِي مِرَابِطِ الْغَنَمِ قَبْلَ أَنْ يُبْنَى

المسجد » .

ش (٣) .

(١) ورد الأثر في المعجم الكبير للحافظ أبي القاسم سليمان الطبراني ، ج ٤ ص ١١ رقم ٣٤٨٨ بلفظ : حدثنا

محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يحيى بن معين ، ثنا عبد الوهاب بن عطاء ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس قال : افتخر الحيان الأوس والخزرج . فقال : الأوس منّا أربعة ، وقال الخزرج : منّا أربعة . قال الأوس منّا من اهتز له عرش الرحمن سعد بن معاذ ، ومنّا من عدلت شهادته شهادة رجلين خزيمه بن ثابت ، ومنّا من غسلته الملائكة : حنظلة بن الراهب ، ومنّا من حمى لحمه الدبر عاصم بن ثابت بن الأفلح ، وقال الخزرج : منّا أربعة جمعوا القرآن على عهد رسول الله - ﷺ - لم يجمعه غيرهم : أبي بن كعب ، ومعاذ بن جبل ، وزيد بن ثابت ، وأبو زيد قلت لأنس : من أبو زيد ؟ قال : أحد عمومتي ، قال المحقق في الطبراني : قال في المجمع ج ١٠ / ص ٤١ قلت في الصحيح منه الذين جمعوا القرآن فقط رواه أبو يعلى ، ج ١ ص ١٣٦ ، والبخاري ، ج ١ ص ٢٦٦ زوائد البزار والطبراني ورجالهم رجال الصحيح .

والأثر رواه أيضا (تهذيب تاريخ دمشق الكبير) للإمام الحافظ أبو القاسم علي بن الحسين المعروف بابن عساكر ، ج ٥ ص ١٣٦ ، ١٣٧ .

(٢) ورد الأثر في الكتاب (المصنف في الأحاديث والآثار) للحافظ أبي بكر بن أبي شيبة ، ج ١ ص ٣٣٧ كتاب (الصلوات) باب : من كره أن يتوكأ الرجل على الشيء وهو يصلي بلفظ : حدثنا هشيم ، قال : أخبرنا حميد عن أنس قال : دخل رسول الله - ﷺ - ذات يوم فإذا حبل ممدود فقال : ما هذا ؟ قيل : فلانة تصلي يارسول الله فإذا أُعيت استراحت على هذا الحبل . قال : فلتصل ما نشطت فإذا أُعيت فلتنم .

(٣) ورد الأثر في الكتاب (المصنف في الأحاديث والآثار) للحافظ أبي بكر بن أبي شيبة ، ج ١ ص ٣٨٥ كتاب (الصلوات) باب : الصلاة في أعطان الإبل بلفظ : حدثنا أبو أسامة ، عن شعبة ، عن أبي التياح ، عن أنس قال : كان رسول الله - ﷺ - يصلي في مرائب الغنم قبل أن يُبنى المسجد .

٢٩ / ٨٥ - « صنع بعضُ عمومتي للنبي - ﷺ - طعاماً فقال : إني أحب أن تأكلَ

في بيتي وتصلّي فيه فأناؤه وفي البيت فحل من تلك الفحول فأمر بجانب منه فكنس ورش
فصلّي وصلينا معه » .

ش (١) .

٣٠ / ٨٥ - « كان رسول الله - ﷺ - يخالطنا فيقول لأخ لي : يا أبا عمير ! ما فعل

البعير ونضح بساطا لنا نصلي عليه » .

ش (٢) .

٣١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : صَلُّوا صَلَاةَ الْهَجِيرِ فَإِنَّا كُنَّا نَسْتَحِبُّهَا » .

ش (٣) .

٣٢ / ٨٥ - « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - وَأَبَا بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَعُثْمَانُ كَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ الْقِرَاءَةَ

بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » .

(١) ورد الأثر في الكتاب (المصنف في الأحاديث والآثار) للحافظ أبي بكر بن أبي شيبة ، ج ١ ص ٣٩٩ كتاب
(الصلوات) باب : في الصلاة على الحصر بلفظ : حدثنا ابن عليه ، عن ابن عون ، عن أنس بن سيرين ،
عن عبد الحميد بن المنذر بن الجارود ، عن أنس بن مالك قال : صنع بعض عمومتي للنبي - ﷺ - طعاماً
فقال : إني أحب أن تأكل في بيتي ، وتصلّي فيه . قال : فأناؤه وفي البيت فحل من تلك الفحول فأمر بجانب
منه فكنس ورش فصلّي وصلينا معه .

(٢) ورد الأثر في الكتاب (المصنف في الأحاديث والآثار) للحافظ أبي بكر بن أبي شيبة ، ج ١ ص ٤٠٠ كتاب
(الصلوات) باب : في الصلاة على الطنافس والبسط . بلفظ : حدثنا أبو بكر ، قال : حدثنا وكيع بن الجراح ،
عن شعبة ، عن أبي التياح الضبي قال : سمعت أنس بن مالك يقول : كان رسول الله - ﷺ - يخالطنا
فيقول لأخ لي : يا أبا عمير ! ما فعل البعير ؟ قال : ونضح بساطاً لنا فصلّي عليه .

(٣) ورد الأثر في الكتاب (المصنف في الأحاديث والآثار) للحافظ أبي بكر بن أبي شيبة ، ج ١ ص ٤٠٣ ، ٤٠٤
كتاب (الصلوات) باب : من كان يستحب صلاة الهجير بلفظ : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن عبد
العزيز بن صهيب ، عن أنس قال : صلوا صلاة الهجير فإن كُنَّا نَسْتَحِبُّهَا .

عب ، ش (١) .

٣٣ / ٨٥ - « صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ - ﷺ - ، وَأَبَى بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَعُثْمَانُ فَلَمْ يَجْهَرُوا » .

بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ .

ش (٢) .

٣٤ / ٨٥ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْجِزُ الصَّلَاةَ وَيَكْمِلُهَا » .

ش (٣) .

٣٥ / ٨٥ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ أَخْفِ النَّاسِ صَلَاةً وَأَوْجِزَهُ » .

ش (٤) .

(١) ورد الأثر في (المصنف) للحافظ الكبير أبي بكر الصنعاني ، ج ٢ ص ٨٨ رقم ٢٥٩٨ باب : قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة ، وحמיד ، وأبان ، عن أنس : سمعت النبي - ﷺ - وأبا بكر ، وعمر ، وعثمان يقرأون الحمد لله رب العالمين ، وانظر أيضا الرقم الذي يليه وهو ٢٥٩٩ . كما ورد الأثر في الكتاب (المصنف في الأحاديث والآثار) للحافظ أبي بكر بن أبي شيبة ، ج ١ ص ٤١٠ كتاب (الصلوات) باب : من كان لا يجهر ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ بلفظ : حدثنا محمد بن بشر قال : نا سعيد قال : نا قتادة ، عن أنس : أن رسول الله - ﷺ - ، وأبا بكر ، وعمر ، وعثمان كانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين .

(٢) ورد الأثر في الكتاب (المصنف في الأحاديث والآثار) للحافظ أبي بكر بن أبي شيبة ، ج ١ ص ٤١١ كتاب (الصلوات) باب : من كان لا يجهر بيسم الله الرحمن الرحيم بلفظ : حدثنا وكيع ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن أنس قال : صليت خلف النبي - ﷺ - وأبي بكر ، وعمر ، وعثمان فلم يجهروا ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ .

(٣) ورد الأثر في الكتاب (المصنف في الأحاديث والآثار) للحافظ أبي بكر بن أبي شيبة ، ج ٢ ص ٥٤ كتاب (الصلوات) باب : التخفيف في الصلاة من كان يخففها بلفظ : حدثنا ابن علية ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس قال : كان رسول الله - ﷺ - يوجز الصلاة ويكملها .

(٤) ورد الأثر في الكتاب (المصنف في الأحاديث والآثار) للحافظ أبي بكر بن أبي شيبة ، ج ٢ ص ٥٧ كتاب (الصلوات) باب : التخفيف في الصلاة من كان يخففها بلفظ : حدثنا هشيم ، عن حميد ، عن أنس قال : كان رسول الله - ﷺ - من أخف الناس صلاة وأوجزه .

٣٦ / ٨٥ - « أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَهُوَ يُصَلِّي فَأَقَامَنِي مِنْ يَمِينِهِ » .

ش (١) .

٣٧ / ٨٥ - « أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ حَاضَتْ فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ تَنْفَرَ » .

الخطيب في المتفق والمفترق (٢) .

٣٨ / ٨٥ - « ذَكَرَ سَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانُوا إِذَا جَنَّهُمُ اللَّيْلُ أَوَّاءَ إِلَى مَعْلَمٍ مِنَ الْمَدِينَةِ فَيَسْتَوْنُ يَدْرُسُونَ الْقُرْآنَ إِذَا أَصْبَحُوا فَمَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ قُوَّةٌ أَصَابَ مِنَ الْخَطْبِ وَاسْتَعَذَّبَ مِنَ الْمَاءِ ، وَمَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ سَعَةٌ أَصَابُوا الشَّاةَ وَأَصْلَحُوهَا فَكَانَتْ تَصْبَحُ مُعْلَقَةً بِحَجَرٍ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، فَلَمَّا أَصِيبَ خَبِيبٌ بَعَثَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَكَانَ فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ وَأَتَوْا حَيًّا مِنْ بَنِي سَلِيمٍ فَقَالَ حَرَامٌ لِأَمِيرِهِمْ : أَلَا أَخْبِرُ هَؤُلَاءَ أَنَا لَسْنَا إِيَاهُمْ نَرِيدُ فَيَخْلُوا وَجُوهَنَا ؟ فَتَأْتَاهُمْ فَقَالَ لَهُمْ : ذَلِكَ فَاسْتَقْبِلْهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ بِرِمَحٍ ، فَأَنْفَذَهُ بِهِ ، فَلَمَّا وَجَدَ حَرَامٌ مَسَّ الرِمَحِ فِي جَوْفِهِ قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ فَزَتْ رَبِّ الْكَعْبَةِ ، فَأَبْطَأُوا عَلَيْهِمْ فَمَا بَقِيَ مِنْهُمْ مَخْبِرٌ فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَجَدَ عَلَى سَرِيَّةٍ وَجَدَهُ عَلَيْهِمْ ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَلَّمَا صَلَّى الْغَدَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ يَدْعُو عَلَيْهِمْ ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَتَاهُ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ : هَلْ لَكَ فِي قَاتِلِ حَرَامٍ ؟ قُلْتُ : مَا لَهُ فَعَلَ اللَّهُ بِهِ وَفَعَلَ ؟ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : لَا تَفْعَلْ فَقَدْ أَسْلَمَ » .

طب ، وأبو عوانة عن أنس (٣) .

- (١) ورد الأثر في الكتاب (المصنف في الأحاديث والآثار) للحافظ أبي بكر بن أبي شيبة ، ج ٢ ص ٨٦ كتاب (الصلوات) باب : في الرجل يصلي مع الرجل يقيمه عن يمينه بلفظ : حدثنا غندر ، عن شعبة ، عن عبد الله ابن المختار ، عن موسى بن أنس ، عن أنس قال : أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَهُوَ يُصَلِّي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ .
- (٢) ورد الأثر في كتاب (المرشد إلى كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للعلامة علاء الدين المتقي الهندي) ج ٥ ص ٢٧٧ رقم ١٢٨٧٦ كتاب (الحج من قسم الأفعال) باب : نسك المرأة بلفظ : عن أنس : أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ حَاضَتْ فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ تَنْفَرَ ، وَعَزَاهُ إِلَى (الخطيب في المتفق والمفترق) .
- (٣) ورد الأثر في (كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال) للعلامة علاء الدين المتقي الهندي ، ج ١٠ ص ٥٦٧ ، ٥٦٨ رقم ٣٠٢٥٨ باب : سرية عاصم بلفظه وعزوه .

٣٩ / ٨٥ - « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - صَلَّى بِهِمْ وَامْرَأَةً مِنْ أَهْلِهِ ، فَجَعَلَ (ائْتَنِينَ)(*) عَنْ يَمِينِهِ وَالْمَرْأَةَ خَلْفَهُ » .

ش (١) .

٤٠ / ٨٥ - « كُنَّا نُجَمَعُ (*) فَنَرْجِعُ فَنَقِيلُ » .

ش (١) .

٤١ / ٨٥ - « كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - الْجُمُعَةَ إِذَا مَالَتِ الشَّمْسُ » .

ش (٣) .

٤٢ / ٨٥ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَنْزِلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنَ الْمِنْبَرِ فَيَقُومُ مَعَهُ الرَّجُلُ فَيُكَلِّمُهُ فِي الْحَاجَةِ ثُمَّ يَنْتَهِي إِلَى مُصَلَّاهُ فَيُصَلِّي » .

ش (٤) ، وأبو الشيخ في الأذان .

٤٣ / ٨٥ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُفْطِرُ يَوْمَ الْفِطْرِ عَلَى تَمَرَاتٍ ثُمَّ يَغْدُو » .

ش (٥) .

(*) هكذا في الأصل ، وفي مصنف ابن أبي شيبة (أنسًا) ولعله الصواب ؛ إذ الرواية فيهما عن أنس - رضي الله عنه - .

(١) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ٢ / ص ٨٨ كتاب (الصلوات) باب : إذا كان الإمام ورجل وامرأة كيف يصنعون بلفظه .

(**) أى : نصلى الجمعة ، انظر النهاية مادة (جمع) .

(٢) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ٢ / ص ١٠٦ كتاب (الصلوات) باب : من كان يقيل بعد الجمعة ، ويقول هي أول النهار بلفظه عن أنس ، وفي الباب روايات كثيرة بلفظه وبمعناه من طرق مختلفة مختلفة .

(٣) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ٢ / ص ١٠٨ كتاب (الصلوات) باب : من كان يقول وقتها زوال الشمس وقت الظهر بلفظه عن أنس ، وفي الباب روايات مختلفة بمعناه .

(٤) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ٢ / ص ١٢٧ كتاب (الصلوات) باب : في الكلام يوم الجمعة بلفظه عن أنس .

(٥) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ٢ / ص ١٦٠ كتاب (الصلوات) باب : في الطعام يوم الفطر قبل أن يخرج إلى المصلى عن أنس بلفظه ، وفي الباب روايات مختلفة بمعناه .

٨٥ / ٤٤ - « دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى رَجُلٍ كَأَنَّهُ فَرَحٌ مُتَوَفٍّ مِنَ الْجَهْدِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - هَلْ كُنْتَ تَدْعُو اللَّهَ بِشَيْءٍ ؟ قَالَ : كُنْتُ أَقُولُ : اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ فَعَجِّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - أَلَا قُلْتَ : اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ، فَدَعَا اللَّهُ فَشَفَاهُ » .
ش (١) .

٨٥ / ٤٥ - « تُوُفِّيَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَخَرَجْنَا مَعَهُ فَرَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مُهْتَمًّا شَدِيدَ الْحُزَنِ فَجَعَلْنَا لَا نُكَلِّمُهُ حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الْمَقْبَرَةِ ، فَإِذَا هُوَ لَمْ يَفْرُغْ مِنْ لَحْدِهِ فَقَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ فَحَدَّثَ نَفْسَهُ هُنَيْهَةً ، وَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ فَرَّغَ مِنَ الْقَبْرِ فَنَزَلَ فِيهِ فَرَأَيْتُهُ يَزْدَادُ حُسْنًا (*) ، ثُمَّ إِنَّهُ فَرَّغَ فَخَرَجَ فَرَأَيْتُهُ سَرَى عَنْهُ وَتَبَسَّمَ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! رَأَيْنَاكَ مُهْتَمًّا حَزِينًا لَمْ نَسْتَطِعْ أَنْ نُكَلِّمَكَ ثُمَّ رَأَيْنَاكَ سَرَى عَنْكَ فَلَمْ ذَلِكَ ؟ قَالَ : كُنْتُ أَذْكُرُ ضِيقَ الْقَبْرِ وَغَمَّهُ وَضَعْفَ زَيْنَبَ فَكَانَ يَشُقُّ عَلَيَّ فَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْهَا فَفَعَلَ ، وَلَقَدْ ضَغَطَهَا ضَغْطَةً (**) سَمِعَهَا مِنْ بَيْنِ الْخَافِقِينَ إِلَّا الْجَنِّ وَالْإِنْسَ .

طب عن أنس (٢) .

٨٥ / ٤٦ - « عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ : يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ! ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! آمَنَّا بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ فَهَلْ

(١) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٠ / ص ٢٦١ ، ٢٦٢ برقم ٩٣٨٩ كتاب (الدعاء) باب : من كان يحب

إذا دعا أن يقول « ربنا آتينا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار » مع تفاوت قليل ، عن أنس .

(*) هكذا في الأصل « حُسْنًا » ، وفي المعجم الطبراني « حزنًا » ، وفي المجمع « حزنه » .

(**) هكذا في الأصل (ضغطة) ، وفي المعجم الكبير للطبراني (ضغطة) ، وكذا في مجمع الزوائد .

(٢) ورد في المعجم الكبير للطبراني ج ١ / ص ٢٣٠ رقم ٧٤٥ فيما أسند إلى أنس بن مالك - ﷺ - مع تفاوت

قليل .

وفي مجمع الزوائد كتاب (الجنائز) باب : في ضغطة القبر ج ٣ / ص ٤٧ مع تفاوت قليل إلى قوله « الخافقين » .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، والأوسط ، وإسناده ضعيف اهـ .

تَخَافُ عَلَيْنَا، قَالَ: نَعَمْ إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ إَصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ يُقَلِّبُهَا، وَفِي لَفْظٍ: يُقَلِّبُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - هَكَذَا وَأَشَارَ بِأَصْبُعَيْهِ .

ش ، قط في الصفات (١) .

٤٧/٨٥ - « أَنْ أَبَا طَلْحَةَ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي جَعَلْتُ حَائِطِي لِلَّهِ وَلَوْ اسْتَطَعْتُ أَنْ أَخْفِيَهُ لَمْ أَظْهَرُهُ، فَقَالَ - ﷺ - : اجْعَلْهُ فِي فَقْرَاءِ أَهْلِكَ . »
ش (٢) .

٤٨/٨٥ - « قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيْنَحْنِي بَعْضُنَا لِبَعْضٍ؟ قَالَ: لَا، قُلْنَا: فَيَعَانِقُ بَعْضُنَا بَعْضًا؟ قَالَ: لَا، قُلْنَا: فَيُصَافِحُ بَعْضُنَا بَعْضًا؟ قَالَ: نَعَمْ . »
(٣)

(١) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٠/ص ٢٠٩ رقم ٩٢٤٥ كتاب (الدعاء) (من كان يقول يا مقلب القلوب) مع تفاوت في اللفظ .

وفي البخارى في الأدب المفرد ج ٢/ص ١٣٤ رقم ٦٨٣ باب : دعوات النبي - ﷺ - مختصراً .
وفي سنن ابن ماجه ج ٢/ص ١٢٦٠ كتاب (الدعاء) باب : فضل الدعاء برقم ٣٨٣٤ عن يزيد الرقاشي عن أنس ، مع تفاوت قليل وتقديم وتأخير ، وفي الزوائد : مدار الحديث على يزيد الرقاشي ، وهو ضعيف .
وزيد الرقاشي هو : يزيد بن أبان الرقاشي - بتخفيف القاف ثم معجمه - أبو عمرو البصري القاص - بتشديد المهملة - زاهد ، ضعيف ، من الخامسة ، مات قبل العشرين أى بعد المائة . تقريب التهذيب ج ٢/ص ٣٦١ رقم ٢١٩ من حرف الياء .

(٢) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (البيوع والأقضية) باب : من كان يرى أن يوقف الدار والمسكن ٢٥٢/٦ ، ٢٥٣ رقم ٩٧٩ عن أنس مع تفاوت قليل .

ورواه البيهقي في السنن الكبرى ج ٦/ص ١٦٤ ، ١٦٥ ط الهند في كتاب (الوقف) باب : الصدقة في الأقربين مفصلاً في أكثر من رواية عن أنس . وأصله في الصحيحين .

(٣) هكذا بدون عزو في الأصل .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ٨/ص ٤٣١ برقم ٥٧٦٩ ، ٥٧٧٠ في كتاب (الأدب) باب : في المصافحة عند السلام من رخص فيها - بروايتين : الأولى بلفظ : عن أنس قال : قلنا : يا رسول الله! أيسافح بعضنا بعضاً؟ قال : نعم .

والثانية : عن أنس أن رسول الله - ﷺ - كان يسافح بعضهم بعضاً .

=

٤٩ / ٨٥ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِذَا تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ أَدْخَلَ سَبَّابَتَيْهِ فِي مَاقِيهِ

فَغَسَلَ عَنْهُمَا الْغَمَصَ (*) » .

عب (١) .

٥٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ أَحَدُنَا يَكْفِيهِ الْوُضُوءُ مَا لَمْ يُحْدِثْ » .

عب (٢) .

٥١ / ٨٥ - « لَقَدْ رَأَيْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يُوقِظُونَ لِلصَّلَاةِ وَإِنِّي لَأَسْمَعُ

لِبَعْضِهِمْ غَطِيطًا (*) يَعْنِي : وَهُوَ جَالِسٌ فَمَا يَتَوَضَّؤُونَ » .

عب (٣) .

= وفي سنن ابن ماجه ج ٢ / ص ١٢٢٠ برقم ٣٧٠٢ عن أنس بن مالك في كتاب (الأدب) باب : المصافحة مع تفاوت قليل .

(*) الغمص : يقال غَمِصَتْ عينه مثل رَمِصَتْ ، وقيل : الغمصُ اليابس منه ، والرَّمَصُ الجارى ... النهاية ج ٣ ص ٣٨٧ .

(١) لعله في الجزء الناقص من أول الكتاب انظر (تنبيه) ص ٣ كتاب (الطهارة) .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ١ / ص ٦٦ ط الهند كتاب (الطهارة) باب : مسح الأذنين بماء جديد عن أبي أمامة أنه وصف وضوء رسول الله ﷺ - فقال : « كان إذا تَوَضَّأَ مسح مَاقِيهِ بالماء » .

ثم قال في ص ٦٧ عن ابن داسة : « المَاقِينَ » فسرهُ أبو سليمان بطرف العين الذي يلي الأنف ، وهو مخرج الدمع .

(٢) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطهارة) باب : هل يتوضأ لكل صلاة أم لا ؟ ج ١ / ص ٥٦ رقم ١٦٢ بلفظه عن أنس .

وفي صحيح البخارى ج ١ / ص ٦٢ ط الشعب كتاب (الوضوء) - باب : الوضوء من غير حدث - من طريق سفيان الثوري عن عمار بن عامر ، عن أنس قال : « كان النبي ﷺ - يتوضأ عند كل صلاة ، قلت : كيف كنتم تصنعون ؟ قال : يجرىء أَحَدُنَا الْوُضُوءَ مَا لَمْ يُحْدِثْ » اهـ .

(**) والغطيط : الصوت الذى يخرج مع نَفَسِ النَّائِمِ ، وهو ترد يده حيث لا يجد مساعا ، وقد غَطَّ يَغِطُّ غَطًّا وغطيطا .. النهاية .

(٣) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ج ١ / ص ١٣٠ برقم ٤٨٣ فى كتاب (الطهارة) باب : الوضوء من النوم عن أنس ابن مالك - رضي الله عنه - بلفظه ، وزاد فى آخره : قال معمر : فحدثت به الزهرى فقال رجل عنده : أو خطيطا ، قال الزهرى : لا ، قد أصاب غطيطا اهـ .

وانظر سنن البيهقي ج ١ / ص ١٢٠ ط الهند - الطهارة ، ومصنف ابن أبى شيبة ج ١ / ص ١٣٢ الطهارات .

٨٥ / ٥٢ - « رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - بَزَقَ فِي ثَوْبِهِ فَرَدَّ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ » .

خط في المتفق والمفترق ، كر (١) .

٨٥ / ٥٣ - « عَنْ ثَابِتٍ قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ! خُذْ عَنِّي فَإِنِّي أُحَدِّثُ عَنْ

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ اللَّهِ ، وَلَنْ تَأْخُذَ عَنْ أَحَدٍ أَوْثَقَ مِنِّي ، قَالَ : ثُمَّ صَلَّى بِي الْعِشَاءَ ، ثُمَّ صَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ يُسَلِّمُ بَيْنَ الرُّكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ يُسَلِّمُ فِي آخِرِهِنَّ » .

الرويانى ، كر ورجاله ثقات (٢) .

٨٥ / ٥٤ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَا وَرَّثَنِي أُمُّ سَلِيمٍ إِلَّا بُرْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَقَدَحَهُ

الَّذِي كَانَ يَشْرَبُ فِيهِ وَعَمُودَ فُسْطَاطِهِ وَصَلَايَةَ كَانَتْ تَعْجِنُ عَلَيْهَا أُمُّ سَلِيمٍ الرَّامِكُ بَعْرَقَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَكُونُ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلِيمٍ فَيَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ وَهُوَ عَلَى فِرَاشِهَا فَيَجْدُلُ (*) كَمَا يَجْدُلُ الْمَحْمُومُ فَيَعْرِقُ ، فَكَانَتْ أُمُّ سَلِيمٍ تَعْجِنُ الرَّامِكُ بَعْرَقَهُ » .

..... (٣) .

٨٥ / ٥٥ - « عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : مَا بَقِيَ أَحَدٌ

مِمَّنْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ غَيْرِي » .

(١) ورد الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ج ٢ / ص ١٩ في كتاب (الصلاة) باب : في البصاق في المسجد عن

أنس قال : رأيت النبي - ﷺ - يبزق في الصلاة فيفتله بأصبعيه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٢ / ص ٢٩٢ كتاب (الصلاة) باب : من بزق وهو يصلي بلفظ قريب مختلف

عن أنس ، وفي الباب روايات مختلفة بمعناه .

(٢) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ج ٣ / ص ١٤٨ مع تفاوت قليل ، عن أنس بن مالك

الصحابي - رضيه الله عنه - .

(*) لعل معناه : يُصرع ويُلقى على الجدالة ، وهي الأرض . انظر القاموس المحيط ، والنهاية مادة (جدل) .

(٣) في الأصل بدون عزو ، وهو في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ج ٣ / ص ١٤٨ مرويات أنس بن

مالك - رضيه الله عنه - بلفظه .

كر (١).

٥٦ / ٨٥ - « عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ : دَخَلَ عَلَيْنَا أَنَسٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ وَنَحْنُ نَتَحَدَّثُ فَقَالَ : مَهْ ، فَلَمَّا أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ قَالَ : إِنِّي أَخَافُ أَنْ أَكُونَ قَدْ أَبْطَلْتُ جُمُعَتِي بِقَوْلِي لَكُمْ : مَهْ » .

ابن سعد ، كر (٢) .

٥٧ / ٨٥ - « عَنْ الْجُرَيْرِيِّ قَالَ : أَحْرَمَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ مِنْ ذَاتِ عِرْقٍ فَمَا سَمِعْنَاهُ مُتَكَلِّمًا إِلَّا بِذِكْرِ اللَّهِ حَتَّى أَحَلَّ فَقَالَ لِي : يَا بْنَ أَخِي ! هَكَذَا الْإِحْرَامُ » .

ابن سعد ، كر (٣) .

٥٨ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا ثُمَّ خَرَجَ مَعَهُ فَصَلَّى مَعَهُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ الْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ وَالنَّبِيُّ ﷺ - يُرِيدُ مَكَّةَ » .

عب (٤) .

٥٩ / ٨٥ - « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - حَتَّى جَاءَ مَكَّةَ فَأَقَامَ بِهَا عَشْرًا يَقْصُرُ حَتَّى رَجَعْنَا » .

عب (٥) .

(١) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ج ٣ / ص ١٤٨ مع تفاوت قليل ، عن أنس بن مالك الصحابي - رضي الله عنه - .

وفي طبقات ابن سعد ج ٧ / ص ١٢ برقم ١٥ مع تفاوت قليل .

(٢) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير ج ٣ / ص ١٤٩ أنس بن مالك الصحابي - رضي الله عنه - مع تفاوت قليل وبعض زيادة .

(٣) ورد الأثر في الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٧ / ص ١٤ رقم ٢٥ أنس بن مالك - رضي الله عنه - مع تفاوت قليل .

وفي تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ج ٣ / ص ١٤٩ أنس بن مالك الصحابي - رضي الله عنه - بلفظه .

(٤) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٢ / ص ٥٣٠ كتاب (الصلاة) باب : المسافر متى يقصر إذا خرج مسافراً برقم ٤٣٢٠ مع تفاوت ونقص قليلين ، عن أنس .

(٥) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٢ / ص ٥٣٣ برقم ٤٣٣٦ كتاب (الصلاة) باب : الرجل يخرج في وقت الصلاة بلفظ قريب عن أنس .

٨٥ / ٦٠ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي السَّفَرِ » .

عب (١) .

٨٥ / ٦١ - « عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : صَلَّى بِنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فِي السَّفِينَةِ قُعُودًا عَلَى بَسَاطٍ وَقَصَرَ الصَّلَاةَ » .

عب (٢) .

٨٥ / ٦٢ - « آخِرُ صَلَاةٍ صَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُخَالَفًا بَيْنَ طَرَفَيْهِ ، خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ » .

عب (٣) .

٨٥ / ٦٣ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - صَلَّى عَلَى حَصِيرٍ » .

مالك ، عب ، ش (٤) .

٨٥ / ٦٤ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَعَثَ بَعَثًا إِلَى أُكَيْدِرَ دُومَةَ فَأَرْسَلَ بِجُبَّةٍ مِنْ دِيْبَاجٍ مَسْجُوجٍ فِيهَا الذَّهَبُ فَلَبِسَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَجَعَلَ النَّاسُ يَلْمُسُونَهَا بِأَيْدِيهِمْ فَقَالَ : أَتَعْجَبُونَ مِنْ هَذِهِ ؟ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا رَأَيْنَاكَ أَحْسَنَ مِنْكَ الْيَوْمَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَمَنَادِيلُ سَعْدٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِمَّا تَرَوْنَ » .

(١) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : الجمع بين الصلاتين في السفر ج ٢ / ص ٥٤٥ برقم ٤٣٩٥ بلفظه .

(٢) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٢ / ص ٥٨٠ رقم ٤٥٤٦ كتاب (الصلاة) باب : هل يصلى الرجل وهو يسوق دابته ؟ وقصر الصلاة بلفظه .

(٣) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : ما يكفى الرجل من الثياب ج ١ / ص ٣٥٠ رقم ١٣٦٧ بلفظه .

(٤) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : الصلاة على الخمر والبسط ج ١ / ص ٣٩٤ رقم ١٥٣٩ بلفظه .

وفى مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلوات) باب : فى الصلاة على الحصى ج ١ / ص ٣٩٩ بلفظ قريب .

ش (١)

٦٥ / ٨٥ - « بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي الْمَسْجِدِ إِذْ دَخَلَ أَعْرَابِيٌ فَبَالَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَصَاحَ بِهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ - ﷺ - وَأَرَادُوا أَنْ يُقِيمُوهُ فَهَاهُمْ النَّبِيُّ - ﷺ - حَتَّى إِذَا فَرَّغَ أَمْرَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَأَهْرِيْقَ عَلَى بَوْلِهِ سَجْلًا مِنْ مَاءٍ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ هَذَا مَكَانٌ لَا يُبَالُ فِيهِ ، إِنَّمَا بُنِيَ لِلصَّلَاةِ » .

عب (٢)

٦٦ / ٨٥ - « قَدِمَ نَاسٌ مِنْ عُرَيْنَةِ الْمَدِينَةِ فَاجْتَوَوْهَا ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « إِن شِئْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ فَتَشْرَبُونَ » (*) مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا فَفَعَلُوا ، وَاسْتَنْصَبَحُوا ، فَمَالُوا عَلَى الرِّعَاءِ فَقَتَلُوهُمْ وَاسْتَفَقُوا ذَوْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ فَأَتَى بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ ، وَتَرَكَهُمْ بِالْحَرَةِ حَتَّى مَاتُوا » .

عب ، ش (٣)

٦٧ / ٨٥ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - رَأَى نِسَاءً وَصَبِيَانًا مِنَ الْأَنْصَارِ مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ » .

ش (٤)

(*) فتشربون : هكذا بالمخطوطة وفي المصنف فتشربوا بحذف النون عطفاً على تخرجوا .

(١) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفضائل) باب : ما ذكر في سعد بن معاذ ج ١٢ / ص ١٤٤ رقم ١٢٣٦٩ عن أنس ، وفيه زيادة في أوله .

(٢) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : البول في المسجد ج ١ / ص ٤٢٤ برقم ١٦٦٠ عن أنس ، مع اختلاف يسير .

(٣) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (الأشربة) باب : الرخصة في الضرورة ج ٩ / ص ٢٥٨ برقم ١٧١٣٢ بنحوه . وفي مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الجهاد) باب : ما قالوا في الرجل يُسَلَّمُ ثم يرتد ما يصنع به ج ١٢ / ص ٢٦٢ رقم ١٢٧٧٢ بلفظ قريب .

(٤) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفضائل) باب : في فضل الأنصار ج ١٢ / ص ١٥٦ برقم ١٢٤٠٠ بلفظه .

٨٥/٦٨ - « عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَمْرَةَ قَالَ : قَالَتِ الْأَنْصَارُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ أَتْبَاعًا وَإِنَّا قَدْ أَتْبَعْنَاكَ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَنَا مِنَّا ، فَدَعَا لَهُمْ أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَهُمْ مِنْهُمْ فَتَمَيَّتَ ذَلِكَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى فَقَالَ : قَدْ زَعَمَ ذَلِكَ زَيْدٌ » . ش (١) .

٨٥/٦٩ - « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - غَدَاةً بَارِدَةً وَالْمُهَاجِرُونَ يَحْفَرُونَ الْخَنْدَقَ ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِمْ قَالَ : أَلَا إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ ، فَاغْفِرِ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ ، فَأَجَابُوا : نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا » . ش (٢) .

٨٥/٧٠ - « عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : اللَّهُمَّ أَصْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ » . ش (٣) .

٨٥/٧١ - « أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَنَحْنُ فِي بَيْتِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَخَذَ بَعْضَادَتِي الْبَابِ ثُمَّ قَالَ : الْأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ » . ش (٤) .

٨٥/٧٢ - « كَانَ بِلَالٌ يُشْنِي الْأَذَانَ وَيُوتِرُ الْإِقَامَةَ إِلَى قَوْلِهِ : قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ » . عب (٥) .

(١) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٢/ ص ١٦١ برقم ١٢٤١٧ كتاب (الفضائل) باب : في فضل الأنصار - بلفظه .

(٢) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٢/ ص ١٦٣ برقم ١٢٤٢١ كتاب (الفضائل) باب : فضل الأنصار - بلفظه .

(٣) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفضائل) باب : في فضل الأنصار ج ١٢/ ص ١٦٦ برقم ١٢٤٢٩ .

(٤) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفضائل) باب : ما ذكر في فضل قريش ج ١٢/ ص ١٧٠ برقم ١٢٤٣٨ بلفظه .

(٥) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : بدء الأذان ج ١/ ص ٤٦٤ برقم ١٧٩٤ بلفظه إلا أنه قال : « لإيقاعه » مكان « إلى قوله » .

٧٣ / ٨٥ - « كَانَتِ الصَّلَاةُ تُقَامُ فَيُكَلِّمُ الرَّجُلُ النَّبِيَّ - ﷺ - فِي الْحَاجَةِ تَكُونُ لَهُ فَيَقُومُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ فَمَا يَزَالُ قَائِمًا يُكَلِّمُهُ فَرُبَّمَا رَأَيْتُ بَعْضَ الْقَوْمِ يَتَعَسُّ مِنْ طُولِ قِيَامِ النَّبِيِّ - ﷺ - » .

عب ، وأبو الشيخ في الأذان (١) .

٧٤ / ٨٥ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ » .

عب (٢) .

٧٥ / ٨٥ - « كُنَّا نُصَلِّي الظُّهْرَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي الشِّتَاءِ فَلَا نَدْرِي مَا مَضَى مِنَ النَّهَارِ أَكْثَرَ أَمْ مَا بَقِيَ » .

عب (٣) .

٧٦ / ٨٥ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا لَمْ يَزَلْ يُسَبِّحُ حَتَّى تُحَلَّ الرَّحَالُ » .

عب (٤) .

٧٧ / ٨٥ - « كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْإِنْسَانُ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فَيَجِدُهُمْ يُصَلُّونَ الْعَصْرَ » .

مالك ، عب ، خ ، م ، ن ، وأبو عوانة (٥) .

(١) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : مكث الإمام بعد الإقامة ج ١ / ص ٥٠٤ برقم ١٩٣١ بلفظه .

(٢) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : وقت الظهر ج ١ / ص ٥٤١ ، ٥٤٢ برقم ٢٠٤٦ بلفظه .

(٣) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : وقت الظهر ج ١ / ص ٥٤٤ برقم ٢٠٥٧ بلفظه .

(٤) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : وقت الظهر ج ١ / ص ٥٤٦ برقم ٢٠٦٦ إلا أنه قال :

« لم يرتفع » مكان « لم يزل » .

(٥) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : قوت المصر ج ١ / ص ٥٤٩ برقم ٢٠٧٩ بلفظه

المصنف عن أنس .

وفي صحيح البخاري ، ج ١ ص ١٣٦ ، ١٣٧ كتاب (الصلاة) باب : وقت العصر بلفظه .

٧٨/٨٥ - « عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بَعْدَ الظُّهْرِ فَقَامَ يُصَلِّيُ الْعَصْرَ ، فَلَمَّا فَرَغَ ذَكَرْنَا تَعْجِيلَ الصَّلَاةِ ، أَوْ ذَكَرَهَا ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَجْلِسُ أَحَدُهُمْ حَتَّى إِذَا اصْفَرَّتِ الشَّمْسُ وَكَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ ، أَوْ عَلَى قَرْنِ الشَّيْطَانِ قَامَ يَنْقُرُ أَرْبَعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا » .

مالك ، عب ، حم ، م ، د ، ت ، ن ، وابن خزيمة ، والطحاوي ، عب ، وأبو عوانة^(١) .

- = وفي صحيح مسلم ، ج ١ ص ٤٣٤ برقم ١٩٤ في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) بلفظه .
- وفي سنن النسائي في كتاب (الصلاة) باب : تعجيل العصر ، ج ١ ص ٢٥٢ بنحوه مع اختلاف كبير في اللفظ .
- وفي مسند أبي عوانة ، ج ١ ص ٣٥٢ في كتاب (الصلاة) صفة وقت صلاة العصر بلفظه .
- وفي موطأ الإمام مالك ، ج ١ ص ٨ رقم ١٠ في كتاب (وقوت الصلاة) باب : وقوت الصلاة .
- (١) ورد الحديث في موطأ الإمام مالك ، ج ١ ص ٢٢٠ برقم ٤٦ في كتاب (القرآن) باب : النهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر مع اختلاف يسير .
- وفي مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : وقت العصر ج ١ ص ٥٤٩ ، ٥٥٠ برقم ٢٠٨٠ .
- وفي صحيح الإمام مسلم ، ج ١ ص ٤٣٤ رقم ٦٢٢/١٩٥ في كتاب (المساجد) باب : استحباب التكبير بالعصر بنحوه .
- وفي سنن أبي داود ، ج ١ ص ٢٨٨ رقم ٤١٣ في كتاب (الصلاة) باب : في وقت صلاة العصر .
- وفي مسند الإمام أحمد ج ٣ ص ١٤٩ (مسند أنس بن مالك - رحمه الله -) بنحوه .
- وفي سنن النسائي ، ج ١ ص ٢٥٤ كتاب (الصلاة) باب : التشديد في تأخير الصلاة ، طبع المكتبة التجارية .
- وفي مسند أبو عوانة ، ج ١ ص ٣٥٦ في كتاب (الصلاة) باب : التشديد في وقت العصر .
- وفي سنن الترمذي ، ج ١ ص ١٠٧ برقم ١٦٠ في (أبواب الصلاة) باب : ما جاء في تعجيل العصر مع اختلاف في اللفظ ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وفي صحيح ابن خزيمة ، ج ١ ص ١٧٢ مع اختلاف في اللفظ .

٧٩/٨٥ - « مَا مَسَسْتُ بِكَفَى أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَلَا وَجَدْتُ رَائِحَةَ أَطِيبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَصَحْبَتُهُ عَشْرَ سِنِينَ فَمَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ لَمْ صَنَعْتَ كَذَا وَكَذَا وَلَا صَنَعْتَ كَذَا وَكَذَا » .

كر (١) .

٨٠/٨٥ - « قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمَدِينَةَ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ ابْنُ ثَمَانَ سِنِينَ ، فَذَهَبَتْ أُمِّي إِلَيْهِ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ رَجَالَ الْأَنْصَارِ وَنِسَاءَهُمْ قَدْ أَتَحَفُوكَ غَيْرِي ، وَإِنِّي لَمْ أَجِدْ مَا أَتَحَفُكَ بِهِ إِلَّا ابْنِي هَذَا فَتَقَبَّلْهُ مِنِّي يَخْدُمُكَ مَا بَدَأَ لَكَ ، فَخَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَشْرَ سِنِينَ لَمْ يَضْرِبْنِي مَرَّةً قَطُّ ، وَلَمْ يَسُبَّنِي وَلَمْ يَعْصُ فِي وَجْهِي » .

كر (٢) .

٨١/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَبَابًا ، وَلَا لَعَانًا ، وَلَا فَحَاشًا كَانَ يَقُولُ لِأَحَدِنَا عِنْدَ الْمُعَاتَبَةِ : مَالَهُ (قرب) (*) جَبِينُهُ » .
حم ، خ ، ورواه العسكري في الأمثال بلفظ : مَالَهُ تَرَبَّتْ يَمِينُهُ (٣) .

(١) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ١ ص ٣٢٢ أورد جزءا من الحديث عن أنس ، وفي

ص ٣٣٨ أورد باقي الحديث انظره والكل بالفاظ متقاربة لحديث الباب .

وفي صحيح مسلم كتاب (الفضائل) باب : طيب رائحة النبي - ﷺ - ولين مسه والتبرك بمسحه ، ج ٤ ص ١٨١٤ ، ١٨١٥ رقم ٨١/٢٣٣٠ ، ٨٢ نحو حديث الباب بلفظ مقارب .

(٢) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ١ ص ٣٣٨ بلفظ حديث الباب مع زيادة (ولم يكن سبابا ولا لعانا ولا فحاشا ، وكان يقول لأحدنا عند المعاتبة : ماله تربت يده وإنني قد شمتت العطر كله ، فلم أشم نكهة أطيب من نكهته - عليه السلام - وكان إذا لقيه أحد من أصحاب فقام قام معه ، فلم ينصرف حتى يكون الرجل هو الذي ينصرف عنه . إلخ .

(*) ما بين المعكوفين هكذا في الأصل ، وفي مسند الإمام أحمد وفي صحيح البخاري : (ترب) .

(٣) ورد الأثر في مسند الإمام أحمد مسند أنس بن مالك - ﷺ - ج ٣ ص ١٢٦ بلفظ حديث الباب ماعدا ما ذكر أعلاه .

وفي صحيح البخاري كتاب (الأدب) باب : ما ينهى عن السباب ، ج ٨ ص ١٨ بلفظه مع تقديم وتأخير في بعض ألفاظه . عن أنس ، وانظر الحديث السابق .

٨٥/ ٨٢ - « صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَشْرَ سَنِينَ وَشَمَمْتُ الْعِطْرَ كُلَّهُ ، فَلَمْ أَشُمَّ نَكْهَةً أَطْيَبَ مِنْ نَكْهَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا لَقِيَهِ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَامَ (مَعَهُ) (*) قَامَ مَعَهُ ، فَلَمْ يَنْصَرِفْ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يَنْصَرِفُ عَنْهُ ، وَإِذَا لَقِيَهِ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَتَنَاولَ يَدَهُ نَاولَهَا إِيَّاهُ ، فَلَمْ يَنْزِعْ يَدَهُ مِنْهُ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يَنْزِعُ يَدَهُ مِنْهُ ، وَإِذَا لَقِيَهِ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَتَنَاولَ أُذُنَهُ نَاولَهَا إِيَّاهُ فَلَمْ يَنْزِعْهَا مِنْهُ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يَنْزِعُهَا مِنْهُ » .

ابن سعد ، كر (١) .

٨٥/ ٨٣ - « مَا رَأَيْتُ رَجُلًا قَطُّ التَّقَمَ أُذُنَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَيُنْحَى بِرَأْسِهِ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يُنْحَى رَأْسُهُ ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَخَذَ بِيَدِ رَجُلٍ فَيَتْرِكُ يَدَهُ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَدَعُ يَدَهُ » .

د ، كر (٢) .

٨٥/ ٨٤ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا صَافَحَ الرَّجُلَ لَمْ يَنْزِعْ يَدَهُ مِنْ يَدِهِ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَنْزِعُهَا ، وَلَمْ يُعْرِضْ بَوَجْهِهِ عَنْهُ ، وَلَمْ يَرْمُقْهُمَا رُكْبَتَيْهِ بَيْنَ يَدَيْ جَلِيسِهِ » .

(*) ما بين المعكوفين زيادة عما ورد في الأثر لابن عساکر ، ولعله الصواب لسياق الكلام .

(١) ورد الأثر في الطبقات الكبرى لابن سعد ، ج ١ ص ١٢٣ ذكر صفة خلق رسول الله - ﷺ - عن أنس بلفظ حديث الباب .

وفي تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر تفسير غريب الحديث ، ج ١ ص ٣٣٨ بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير لحديث الباب .

وفي دلائل النبوة للبيهقي بلفظ حديث الباب مفردا في عدة روايات ، ج ١ ص ٣١٣ ، ص ٣٢٠ ص ٢٥٤ ، ٢٥٥ ، ٢٩٠ .

(٢) ورد في سنن أبي داود كتاب (الأدب) باب : في حسن العشرة ، ج ٥ ص ١٤٧ رقم ٤٧٩٤ .

وقال الخطابي : مبارك عن ثابت عن أنس : هو ابن فضالة ، أبو فضالة القرشي العدوي ، مولا هم البصري .

قال عفان بن مسلم : ثقة ، وضعفه الإمام أحمد بن حنبل ويحيى بن معين والنسائي وغيرهم .

وفي تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ، ج ١ ص ٣٣٨ بلفظ حديث الباب .

الرويانى ، كر وهو حسن (١) .

٨٥ / ٨٥ - « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - مَرَّ بِغِلْمَانٍ وَأَنَا غُلَامٌ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا » .

أبو بكر فى الغيلانيات ، كر (٢) .

٨٥ / ٨٦ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا » .

كر (٣) .

٨٥ / ٨٧ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَذْكُرُ اللَّهَ بَيْنَ كُلِّ خُطُوبَتَيْنِ » .

ابن شاهين فى الترغيب فى الذكر ، وفيه بشر بن الحسين عن الزبير بن عدى قال

الذهبي : بشر بن الحسين الأصبهاني له عن الزبير بن عدى نسخة باطلة (٤) .

٨٥ / ٨٨ - « عَنْ عَامِرِ بْنِ شَبْلِ الْحَرَبِيِّ : سَمِعْتُ رَجُلًا يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ

مَالِكٍ يَقُولُ : فِي الْجَنَّةِ قَصْرٌ لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا صَوَامٌ رَجَبٍ » .

(١) ورد الأثر فى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ١ ص ٣٣٨ تفسير غريب هذا الحديث بلفظ مقارب لحديث الباب .

(٢) ورد الأثر فى مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر - تفسير غريب هذا الحديث ، ج ١ ص ٣٣٨ بلفظ حديث الباب مع زيادة وكان أحسن الناس خلقا .

(٣) ورد الأثر فى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر انظر التعليق على الحديث السابق ص ٣٣٨ .

وفى صحيح البخارى كتاب (الأدب) باب : الكنية للصبي قبل أن يولد للرجل ، ج ٨ ص ٥٥ بلفظه عن أنس مع زيادة : (وكان لى أخ يقال له أبو عمير ، قول : أحبه فطيم) .

وفى صحيح مسلم كتاب (الفضائل) باب : كان رسول الله - ﷺ - أحسن الناس خلقا ، ج ٤ ص ١٨٠٥ رقم ٢٣١٠ / ٥٥ بلفظ حديث الباب .

(٤) ورد الأثر فى كتاب الكامل لابن عدى ، ج ٢ ص ٤٤٣ ، ٤٤٤ قال : أخبرنا الحسين بن سفيان ، حدثنا

الحسين بن منصور ، حدثنا عيسى بن إبراهيم ، حدثنا بشر بن حسين الهلالى ، عن الزبير بن عدى ، عن أنس أن رسول الله - ﷺ - « كان يحمد الله تعالى ذكره بين كل لقتين » .

وهذا خلاف لحديث الباب فى النسخة المخطوطة ، وخلاف لما فى الكنز إذا قال : (بين كل خطوتين) .

وقال ابن عدى : بشر بن الحسين أبو محمد الأصفهاني : ضعيف .

ابن شاهين فى الترغيب (١) .

٨٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَتَاهُ جَبْرِيلُ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ ، فَآخَذَهُ فَصَّرَعَهُ ، فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ ، فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عِلْقَةً ، فَقَالَ : هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ ، ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءٍ زَمْزَمَ ، ثُمَّ لَأَمَهُ (*) ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ ، وَجَاءَ الْغُلَمَانُ يَسْعَوْنَ إِلَى أُمِّهِ (يَعْنِي : ظِئْرَهُ) فَقَالُوا : إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ ، فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُنْتَقِعُ اللَّوْنِ ، قَالَ أَنَسٌ : وَقَدْ كُنْتُ أَرَى أَثَرَ ذَلِكَ الْمِخِيطِ فِي صَدْرِهِ . »

ش ، م (٢) .

٩٠ / ٨٥ - « إِنَّ الصَّلَاةَ فُرِضَتْ بِمَكَّةَ وَأَنَّ مَلَكَينِ آتَيَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَذَهَبَا بِهِ إِلَى زَمْزَمَ فَشَقَّا بَطْنَهُ فَأَخْرَجَا حَشْوَتَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ فَغَسَلَاهُ بِمَاءٍ زَمْزَمَ ، ثُمَّ كَبَسَا جَوْفَهُ ، وَفِي لَفْظٍ : ثُمَّ حَشَيَا جَوْفَهُ حِكْمَةً وَعِلْمًا . »

ن ، ك (٣) .

(١) ورد الأثر فى شعب الإيمان للبيهقى تخصيص شهر رجب بالذكر ، ج ٧ ص ٣٨٤ رقم ٣٥٢١ بلفظ : (فى الجنة قصر لصوام رجب) عن أبى قلابة .

ابن شاهين أوردته الإمام محمد بن جعفر الكتائبى فى الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة ص ٢٩ ، وقال : ولأبى حفص عمر بن أحمد بن عثمان البغدادى الواعظ المعروف (بابن شاهين) الحافظ الكبير صاحب التصانيف العجيبة التى بلغت ثلاثمائة وثلاثين مصنفًا ، المتوفى سنة خمس وثمانين وثلاثمائة . (*) لَأَمَهُ : لَامَ الجرح ، من باب قطع ، إذا سده فالتام (المختار ٤٦٥) .

(٢) ورد الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ١٤ ص ٢٩٤ رقم ١٨٤٠٦ باب : ماجاء فى النبى - ﷺ - ابن كم كان حين أنزل عليه بلفظ حديث الباب .

وفى صحيح مسلم كتاب (الإيمان) باب : الإسرائ ، ج ١ ص ١٤٧ رقم ٢٦١ بلفظ حديث الباب . وفى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر باب : تطهير قلبه . . . إلخ ، ج ١ ص ٣٧٠ بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير فى بعض ألفاظه .

(٣) ورد فى سنن النسائى كتاب (الصلاة) باب : أين فرضت الصلاة ، ج ١ ص ٢٢٤ ، ٢٢٥ بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير .

وفى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر - باب : تطهير قلبه من الغل وإنقاح جوفه بالشق والغسل ، ج ١ ص ٣٧٠ ورد الأثر بلفظ حديث الباب عن أنس .

٨٥ / ٩١ - « أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ثَلَاثَ (ثَلَاث) (*) لَيَالٍ قَالَ : خُذُوا خَيْرَهُمْ وَسَيِّدَهُمْ فَأَخَذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَعَمَدَ بِهِ إِلَى زَمْزَمَ (فَشَقَّ جَوْفَهُ ، ثُمَّ أَتَى بِثَوْرٍ مِنْ ذَهَبٍ فَغَسَلَ جَوْفَهُ ، ثُمَّ مَلَىءَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا) (**) » .

كر (١) .

٨٥ / ٩٢ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُعْجِبُهُ أَنْ يَلِيَهُ فِي الصَّلَاةِ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ » .

عب (٢) .

٨٥ / ٩٣ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ قَامَ فِي مُصَلَّاهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ : اْعْدِلُوا صُفُوفَكُمْ ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِي » .

عب (٣) .

٨٥ / ٩٤ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَانَ يَقُولُ حِينَ يَقُومُ : تَعَاهَدُوا هَذِهِ الصُّفُوفَ ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِي » .

(*) ما بين المعكوفين زيادة عما أورده ابن عساكر .

(**) ما بين المعكوفين زيادة عما أورده ابن عساكر .

(١) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ١ ص ٣٧١ بلفظ مختصر قال : وروى حديث أنس من طرق متعددة في بعضها اختلاف في الألفاظ ، ولنذكر مواضع الاختلاف منها تماماً للفائدة فرواه ابن وهب بلفظ : أتى رسول الله ﷺ - ثلاث ليالٍ . . . الأثر .

(٢) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق باب : فضل الصف الأول ، ج ٢ ص ٥٣ رقم ٢٤٥٧ بلفظ حديث الباب . قال حبيب الرحمن : علقه الترمذى ج ١ : ص ١٩٣ ، وأسنده ابن ماجه ص ٧٠ ، والطحاوى من طريق عبد الله بن بكر عن حميد ج ١ : ص ١٣٣ .

(٣) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق باب : كيف يقول الإمام إذا أراد أن يكبر ، ج ٢ ص ٥٤ رقم ٢٤٦٢ بلفظ حديث الباب ماعدا كلمة : (اعدلوا) فإنها في المصنف : (عدلوا) .

وقال حبيب الرحمن : أخرجه البخارى من طريق زائدة ويزيد بن هارون عن حميد الطويل .

عب (١) .

٩٥/٨٥ - « عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ مَحْمُودٍ قَالَ : كُنْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَوَقَفْنَا بَيْنَ السَّوَارِي فَتَأَخَّرْنَا فَلَمَّا صَلَّيْنَا قَالَ أَنَسٌ : إِنَّا كُنَّا نَتَّقِي هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - » .

عب ، د ، ت : حسن ، ن (٢) .

٩٦/٨٥ - « دَخَلَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ - ﷺ - فِي صَلَاتِهِ وَلَهُ نَفْسٌ فَقَالَ حِينَ دَخَلَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ : مَنْ صَاحِبُ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ مَرَّتَيْنِ فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : لَقَدْ ابْتَدَرَهَا اثْنَا عَشَرَ مَلَكًا أَيُّهُمْ لَيْسَبِقُ بِهَا فَيُحْيِي اللَّهَ بِهَا ، وَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - : فَمَا لِي أَسْمَعُ نَفْسَكَ قَالَ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَسْرَعْتُ قَالَ : إِذَا سَمِعْتَ الْإِقَامَةَ فَاْمْشِ عَلَى هَيْئَتِكَ فَمَا أَدْرَكَتْ فَصَلِّ ، وَمَا فَاتَكَ فَأَقْضِ » .

عب وسنده حسن (٣) .

(١) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق باب : كيف يقول الإمام إذا أراد أن يكبر ، ج ٢ ص ٥٤ رقم ٢٤٦٣ بلفظ حديث الباب عن أنس ، وقد تقدم في باب : الصفوف برقم ٢٤٢٧ بلفظه عن أنس .

(٢) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق باب : الصف بين السواري وخلف المتحدثين والنيام ، ج ٢ ص ٦٠ رقم ٢٤٨٩ بلفظه عن أنس ، وقال حبيب الرحمن : أخرجه الخمسة إلا ابن ماجه .

وفي سنن أبي داود كتاب (الصلاة) باب : الصفوف بين السواري ، ج ١ ص ٤٣٦ رقم ٦٧٣ بلفظ مختصر عن حديث الباب .

وفي سنن الترمذي - أبواب الصلاة - باب : ماجاء في كراهية الصف بين السواري ، ج ١ ص ١٤٥ رقم ٢٢٩ بلفظ : عن عبد الحميد بن محمود قال : صلينا خلف أمير من الأمراء فاضطربنا الناس فصلينا بين الساريتين ، فلما صلينا قال أنس بن مالك : كنا نتقى هذا على عهد رسول الله - ﷺ - . قال أبو عيسى : حديث أنس حديث حسن صحيح ، وقد كره قوم من أهل العلم أن يُصَفَّ بين السَّوَارِي ، وبه يقول أحمد ، وإسحاق : وقد رخص قوم من أهل العلم في ذلك .

(٣) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق باب : استفتاح الصلاة ، ج ٢ ص ٧٧ رقم ٢٥٦١ بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه عن أنس .

٩٧/٨٥ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضِرَارٍ قَالَ : رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَتَى الْخَلَاءَ ثُمَّ خَرَجَ وَعَلَيْهِ قُلَنْسُوءٌ بَيْضَاءُ (مِنْ أَوْرَةٍ) (*) فَمَسَحَ عَلَى الْقُلَنْسُوءِ وَعَلَى جَوْرِبَيْنِ لَهُ (مِرْعَزاً أَسْوَدَ) ثُمَّ صَلَّى » .

عب (١) .

٩٨/٨٥ - « سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - (عَنْ أَفْضَلِ الصِّيَامِ ؟) (**) فَقَالَ : صِيَامُ شَعْبَانَ تَعْظِيمًا لِرَمَضَانَ فَقِيلَ : فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : صَدَقَةٌ فِي رَمَضَانَ » .

ابن شاهين فى الترغيب (٢) .

٩٩/٨٥ - « كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجُبْنِ وَالْبُخْلِ وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ » .

ش (٣) .

(*) ما بين المعكوفين هكذا فى الأصل : ولعله كما ورد فى مصنف عبد الرزاق : مزروعة بدلا (من أورة) ، (ومرعزاً أسودين) بدلا (من مرعزا أسود) .

ومزروعة (المزور) : المشدود بالأزرار (أقرب) .

قال حبيب الرحمن الأعظمي : ورواه البيهقي من طريق ابن طهمان عن الثوري فقال : وعلى جوربين أسودين مرعزين ج ١ : ص ٢٨٥ ، والمرعز بكسر الميم والعين وتشديد الزاى ، والمعزاء بكسرهما وتخفيف الزاى اللبس من الصوف ، وقد رواه ابن أبى شيبة عن ابن مهدي عن سفيان ج ١ : ص ١٢٦ ووقع فيه « جوربين من غزل » وهو عندي من تصرفات المصحح ، والصواب « مرعزين » كما فى البيهقي .

(١) ورد الأثر فى مصنف عبد الرزاق باب : المسح على القلنسوة ، ج ١ ص ١٩٠ رقم ٧٤٥ بلفظ مقارب لحديث الباب ، قال الثوري : والقلنسوة بمنزلة العمامة .

(**) ما بين المعكوفين لعله سهو عن ثبوته فى الأصل ، وأثبتناه من مصنف ابن أبى شيبة .

(٢) ورد الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الصيام) باب : ما قالوا فى صيام شعبان ، ج ٣ ص ١٠٣ ورد الأثر مختصراً عن أنس بلفظ : قال : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ أَفْضَلِ الصِّيَامِ ؟ فَقَالَ : صِيَامُ شَعْبَانَ تَعْظِيمًا لِرَمَضَانَ .

(٣) ورد الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الدعاء) ج ١٠ ص ١٩٠ رقم ٩١٨٦ بلفظه عن أنس - رضى الله عنه - .

١٠٠/٨٥ - « عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ : كُنْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَوَقَفْنَا بَيْنَ السَّوَارِي ، فَلَمَّا صَلَّيْنَا قَالَ أَنَسٌ : كُنَّا نَتَقَى هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - » .
ع ب (١) .

١٠١/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَقِيتِ الْمَلَائِكَةَ أَدَمَ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَقَالَتْ : يَا أَدَمُ حَجَجْتَ ؟! فَقَالَ : نَعَمْ ، قَالُوا : قَدْ حَجَجْنَا قَبْلَكَ بِالْفَى عَامٍ » .
ش (٢) .

١٠٢/٨٥ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رُبَّمَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ وَالرُّكْعَةِ فَيَمُكُّهُ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَقُولَ الشَّيْءَ » .
ع ب (٣) .

١٠٣/٨٥ - « صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ - ﷺ - وَكَانَ سَاعَةً يُسَلِّمُ يَقُومُ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَبِي بَكْرٍ فَكَانَ إِذَا سَلَّمَ وَثَبَ فَكَأَنَّمَا يَقُومُ عَنْ رَضْفَةٍ » .
ع ب (٤) .

(١) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ٢/ ٦٠ برقم ٢٤٨٩ كتاب (الصلاة) باب : الصف بين السواري وخلف المتحدثين والنيام عن أنس - ﷺ - بلفظه ، وقال محققه : أخرجه الخمسة إلا ابن ماجه .

(٢) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الأوائل) ج ١٤ / ص ١٢٢ رقم (١٧٨٠٨) عن أنس - ﷺ - بلفظه .

(٣) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٢ / ص ١٨٧ برقم ٣٠٠٨ كتاب (الصلاة) باب : القول بين السجدين بلفظه . مع اختلاف يسير عن أنس بن مالك ولفظه عن ثابت البناني عن مالك بن أنس بن مالك ، قال كان رسول الله - ﷺ - رُبَّمَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ وَالرُّكْعَةِ فَيَمُكُّهُ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَقُولَ الشَّيْءَ .

ويوضح ما جاء في حديث الباب (حتى يقول الشيء) ما رواه عبد الرزاق بعد الحديث المذكور رقم ٣٠٠٠٩ بسنده عن الحارث عن علي أنه كان يقول بين السجدين : رب اغفر لي وارحمني واجبرني وارزقني وبه يأخذ عبد الرزاق وكذا الذي بعد رقم ٣٠٠١٠ .

(٤) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٢ / ص ٢٤٦ برقم ٣٢٣١ كتاب (الصلاة) باب : مُكَّتْ الإمام بعد ما يُسَلِّمُ بلفظه عن أنس - ﷺ - .

٨٥ / ١٠٤ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَدْعُو وَالزَّمَامُ بَيْنَ إِيصْبَعَيْهِ فَسَقَطَ الزَّمَامُ (*) »

فَأَهْوَى لِیَاخُذَهُ وَقَالَ بِإِيصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ فَرَفَعَهَا .

عَب وَفِيهِ أَبَان (١) .

٨٥ / ١٠٥ - « أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - الْوَحْيَ ، فَكَانَ إِذَا أَمْلَى عَلَيْهِ

سَمِيعًا بَصِيرًا كَتَبَ سَمِيعًا عَلِيمًا ، وَإِذَا أَمْلَى عَلَيْهِ سَمِيعًا عَلِيمًا ، كَتَبَ سَمِيعًا بَصِيرًا ، وَكَانَ قَدْ قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ وَكَانَ مِنْ قَرَاهُمَا قَرَأَ قُرْآنًا كَثِيرًا ، فَتَنَصَّرَ الرَّجُلُ فَقَالَ : إِنَّمَا كُنْتُ أَكْتُبُ مَا شِئْتُ عِنْدَ مُحَمَّدٍ فَمَاتَ فَدُفِنَ فَلَفَظَتْهُ الْأَرْضُ ، ثُمَّ دُفِنَ فَلَفَظَتْهُ الْأَرْضُ ، قَالَ أَنَسُ : قَالَ أَبُو طَلْحَةَ : فَأَنَارَآيْتُهُ مُنْبُوذًا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ » .

ابن أبي داود في المصاحف (٢) .

٨٥ / ١٠٦ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : صَلَّيْتُ حَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ - وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ

كُلُّهُمْ كَانَ يَقْرَأُ ﴿ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ » .

(*) الزمام مقود الناقة . مختار الصحاح مادة زم .

(١) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٢ / ص ٢٤٧ برقم ٣٢٣٦ كتاب (الصلاة) باب : رفع اليدين في الدعاء

عن أنس بلفظه .

وقال : في تهذيب التهذيب ، ج ١ ص ٩٤ ترجمة ١٦٨ ، أبان بن صالح بن عمير بن عبيد القرشي مولا هم .

وروى عن أنس ومجاهد وعطاء والحسن بن محمد بن علي والحسن البصري وغيرهم .

وأخرجه البخاري في التعاليق وفي الأدب المفرد والأربعة .

وقال : ابن معين ، والعجلي ، ويعقوب بن شعبة ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم : ثقة ، وقال النسائي : ليس به بأس

قال ابن حجر : وذكره ابن حبان في الثقات .

(٢) ورد الأثر في المصاحف لابن أبي داود - باب : من كتب الوحي لرسول الله ﷺ - ج ١ / ص ٣ بلفظ :

حدثنا عبد الله ، قال : حدثنا يونس بن حبيب ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ،

عن أنس بن مالك ، أن رجلا كان يكتب لرسول الله ﷺ - فكان إذا أَمْلَى عليه سَمِيعًا بَصِيرًا كَتَبَ سَمِيعًا

عَلِيمًا ، وَإِذَا أَمْلَى عليه سَمِيعًا عَلِيمًا كَتَبَ سَمِيعًا بَصِيرًا ، وَكَانَ قَدْ قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ وَكَانَ مِنْ قَرَاهُمَا قَرَأَ

قُرْآنًا كَثِيرًا فَتَنَصَّرَ الرَّجُلُ وَقَالَ : إِنَّمَا كُنْتُ أَكْتُبُ مَا شِئْتُ عِنْدَ مُحَمَّدٍ قَالَ : فَمَاتَ فَدُفِنَ فَلَفَظَتْهُ الْأَرْضُ ثُمَّ دُفِنَ

فَلَفَظَتْهُ الْأَرْضُ فَقَالَ أَنَسُ : قَالَ أَبُو طَلْحَةَ : فَأَنَا رَأَيْتُهُ مُنْبُوذًا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ . هـ .

ابن أبي داود (١) .

١٠٧ / ٨٥ - « نَزَلَتْ ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا ﴾ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَرْجِعَهُ مِنَ الْحَدِيثَةِ فَقَالَ : لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَى آيَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا ، فَقَرَأَ ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴾ قَالُوا : هَنِيئًا مَرِيئًا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ لَكَ مَاذَا يُفْعَلُ بِكَ فَمَاذَا يُفْعَلُ بِنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ الْآيَةَ .

عب ، ش ، حم ، وعبد بن حميد ، خ ، م ، ت ، وابن جرير ، وابن مردويه ، وأبو نعيم في المعرفة (٢) .

(١) ورد في سنن الترمذی ، ج ٤ ص ٢٥٧ - ٢٥٨ حديث رقم ٣٠٩٦ أبواب القراءات عن رسول الله - ﷺ - بسند الزهري عن أنس أن النبي - ﷺ - وأبا بكر وعمر ، وأراه قال : وعثمان كانوا يقرؤون ﴿ مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ ﴾ قال الترمذی : هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث الزهري ، عن أنس بن مالك من حديث هذا الشيخ أيوب بن سويد الرملی ، وقد روى بعض أصحاب الزهري هذا الحديث عن الزهري أن النبي - ﷺ - وأبا بكر وعمر كانوا يقرؤون ﴿ مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ ﴾ .

وروى عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب « أن النبي - ﷺ - وأبا بكر وعمر كانوا يقرؤون ﴿ مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ ﴾ .

وابن أبي داود في المصاحف ، ج ٣ ص ٩٢ باب : ما روى عن رسول الله - ﷺ - من القرآن فهو كمصحفه (فاتحة الكتاب) . حدثنا عبد الله ، حدثنا جعفر بن سافر أبو صالح الهذلي ، حدثنا أيوب بن سويد ، حدثنا يونس بن يزيد ، عن الزهري ، عن أنس أن النبي - ﷺ - وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يقرؤون ﴿ مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ ﴾ .

حدثنا عبد الله ، حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا أبو الربيع ، حدثنا هشيم قال : أخبرنا مخبر عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه أن النبي - ﷺ - وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يقرؤون ﴿ مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ ﴾ وبسنده عن طريق عبد الله أن النبي - ﷺ - وأبا بكر وعمر كانوا يقرؤون ﴿ مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ ﴾ وذكره عدة روايات من طرق متعددة مثل حديث الباب أو نحوه .

(٢) ورد الحديث في مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ١٩٧ عن أنس بلفظ حديث الباب مع اختلاف في بعض العبارات .

وفى سنن الترمذی ، ج ٥ ص ٦١ (سورة الفتح) عن أنس بلفظ حديث الباب مطولا ، وقال : حديث حسن غريب .

وفى صحيح مسلم كتاب (الجهاد) ج ٥ ص ١٤١٣ حديث رقم ٩٧ (١٧٨٦) بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير .

١٠٨/٨٥ - « تُوْفِيَ النَّبِيُّ ﷺ - وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ » .

أبو نعيم ^(١) .

١٠٩/٨٥ - « عن حميد قال : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْضَبَ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ :

لَمْ يُصِبْهُ الشَّيْبُ ، وَلَكِنْ خَضَبَ أَبُو بَكْرٍ بِالْحِنَاءِ وَالكَتَمِ ^(*) وَخَضَبَ عُمَرُ بِالْحِنَاءِ » .

ابن سعد ، وأبو نعيم ^(٢) .

= وفي مسند عبد بن حميد ، ج ١ ص ٣٥٨ ، رقم ١١٨٨ بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير .

وفي صحيح البخارى ، ج ٦ ص ١٦٩ (سورة الفتح) رواه مختصرا عن أنس .

وفي مصنف ابن أبى شيبة ، ج ١٤ ص ٤٥٣ - ٤٥٤ عن عبد الله بن مسعود فى حديث طويل فيه بعض ألفاظ

حديث الباب .

وفي تفسير القرطبى ، ج ٢٦ ص ٢٥٩ سورة الفتح بلفظ حديث الباب مع زيادة بعض العبارات .

وفي المستدرک للحاكم ، ج ٢ ص ٤٥٩ تفسير سورة الفتح عن قتادة عن أنس بلفظ الحديث مع اختلاف يسير .

وذكر أنه حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة إنما أخرج مسلم ، عن أبى موسى ، عن محمد بن شعبة بإسناده ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴾ قال : فتح خيبر هذا فقط ، وقد ساق الحكم بن عبد

الملك هذا الحديث على وجه يذكر حنين وخيبر جميعا .

(١) ورد فى صحيح مسلم ، ج ٤ ص ١٨٢٥ كتاب (الفضائل) (٣٢) باب : كم سن النبى - ﷺ - يوم قبض

بلفظ حديث عن أنس وفيه زيادة ، والحديث رقم ١١٤ - (٢٣٤٨) ومثله حديث ١١٥ - (٢٣٤٩) عن

عائشة نفس المرجع السابق دون زيادة .

(*) (الكَتَم) هو حَبُّ يشبه الفلفل ، يصبغ به الشعر فيكثر بياضه أو حمرة إلى السواد ، وإذا خلط مع الحناء

يقوى الشعر . دلائل النبوة ، ج ١ ص ٢٣١ هامش ٥٨٧ .

(٢) أورده دلائل النبوة للبيهقى ، ج ١ ص ٢٣١ بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير .

وفي صحيح مسلم ، ج ٤ ص ١٨٢١ حديث رقم ١٠١ كتاب (الفضائل) بلفظ حديث الباب مع اختلاف

يسير .

وفي فتح البارى ، ج ١٠ ص ٣٥١ ، ٣٥٢ - ٦٦ - ٥٨٩٤ ، ٥٨٩٥ باب : ما يذكر فى الشيب بلفظ حديث

الباب مع اختصار يسير .

وفي سنن أبى داود ، ج ٤ ص ٤١٧ كتاب (الترجل) باب : فى الخضاب حديث رقم ٤٢٠٩ بلفظ نحو

حديث الباب مع اختلاف يسير .

١١٠/٨٥ - « عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : سَأَلَ أَنَسٌ عَنْ خَضَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - لَمْ يَكُنْ شَابًا إِلَّا يَسِيرًا ، وَلَكِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ خَضَبَا بَعْدَهُ بِالْحِنَاءِ وَالكَتَمِ » .

ابن سعد ، وأبو نعيم (١) .

١١١/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ جَبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : أَقْرِئْ عُمَرَ السَّلَامَ وَأَعْلِمْهُ أَنَّ غَضَبَهُ عَزَّ وَرَضَاهُ عَدْلٌ » .

أبو نعيم وفيه محمد بن إبراهيم بن زياد الطيالسي ، قال قط : متروك (٢) .

١١٢/٨٥ - « أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَمَعِيَ وَصِيفٌ بُرْبَرِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « إِنَّ قَوْمِي (*) هَذَا أَنَا هُمْ نَبِيٌّ قَبْلِي فَذَبَحُوهُ وَطَبَخُوهُ وَأَكْلُوهُ وَشَرِبُوا مَرَقَهُ » .

(١) ورد الأثر في دلائل النبوة للبيهقي ، ج ١ ص ٢٢٩ - ٢٣٠ (باب : ذكر شيب النبي - ﷺ - وما ورد في خضابه) الحديث المذكور بلفظ حديث الباب مع اختصار .

وفي فتح الباري ، ج ١٠ ص ٣٥١ كتاب (اللباس) باب ٦٦٠ : ما يذكر في الشيب حديث رقم ٥٨٩٤ ، ٥٨٩٥ بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير .

وفي صحيح مسلم ، ج ٤ ص ١٨٢١ (٢٩ - باب : شيبه - ﷺ -) حديث رقم ١٠١ ، ١٠٢ عن محمد بن سيرين ، عن أنس بن مالك بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير .

(٢) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ، ج ٣ ص ٩٣ ، ٩٤ رقم ٤٩١٤ بمعناه عن عبد الله بن عبيد بن عمير مطولا .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ١٢ ص ٦٠ ، ٦١ رقم ١٢٤٧٢ بلفظ : حدثنا محمد بن علي بن علي الصائغ المكي ، ثنا خالد بن يزيد العمرى ، ثنا جرير بن حازم ، عن زيد العمى ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله - ﷺ - (أتاني جبريل عليه السلام فقال : أقرئ عمر السلام وقل له إن رضاه حكم وإن غضبه عز) .

وفي الطبراني في الهامش ، ج ١٢ ص ٦٠ - ٦١ رقم ١٢٤٧٢ قال : في المجموع ج ٩/ ص ٦٩ وفيه خالد بن يزيد العمرى وهو ضعيف .

وفي مجمع الزوائد ، ج ٩ ص ٦٩ (باب : في غضبه ورضاه) بلفظ : عن ابن عباس قال : قال رسول الله - ﷺ - (أتاني جبريل عليه السلام فقال : أقرئ عمر السلام وقل له إن رضاه حكم وإن غضبه عز) رواه الطبراني في الأوسط وفيه خالد بن زيد العمرى وهو ضعيف .

(*) كذا بالأصل ، وفي كنز العمال ، ج ١٤ ص ١٧٥ رقم ٣٨٢٨٤ (إن قوم هذا) (مسند أنس) .

نعيم بن حماد فى الفتن وفيه يحيى بن سعيد العطار ، قال حب : يروى الموضوعات عن الأثبات ^(١) .

١١٣/٨٥ - «إلى (*) قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : مَتَى السَّاعَةُ ؟ فَلَبِثَ النَّبِيُّ - ﷺ - مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَلْبِثَ ثُمَّ دَعَاهُ فَنَظَرَ إِلَى غُلَامٍ مِنْ أُرْدُ شَنْوَةَ هُوَ مِنْ أَتْرَابِي فَقَالَ : إِنْ يَعِشْ هَذَا لَمْ يُدْرِكْكَ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » .

عبد بن حميد ، م ، ق فى البعث ^(٢) .

(١) يحيى بن سعيد العطار الأنصارى أبو زكريا الشامي الحمصى يقال الدمشقى ، روى عن حريز بن عثمان ، وسعيد بن ميسرة ، وأبى عوانة وجماعة ، قيل : ضعفه ابن معين ، وقال : ليس بشيء ، وضعفه الدار قطنى ، وقال الساجى : عنده مناكير ، وقال ابن خزيمة : لا يحتج بحديثه ؛ تهذيب التهذيب ١١/٢٢٠ ، ٢٢١ الكامل فى الضعفاء ج ٧ ص ٢٦٥٠ .

ويحيى بن سعيد العطار الأنصارى قال عنه محمد بن عون : سمعت يحيى بن معين يضعفه ، وذكر أنه أخرج كتبه ، وأنه روى أحاديث منكرة ، وقال عثمان الدارمى عن بن معين : ليس بشيء ، وقال الجوزجاني والعقيلي : منكر الحديث ، وقال ابن أبى عاصم : ثنا محمد بن مصفى ، ثنا يحيى بن سعيد العطار ثقة فذكر حديثا وقال الآجرى عن أبى داود : جائز الحديث ، وقال ابن خزيمة : لا يحتج بحديثه ، وقال الدار قطنى : ضعيف ، وقال ابن عدى : له مصنف فى حفظ اللسان فيه أحاديث لا يتابع عليها وهو بين الضعف ، قلت : وقال ابن حبان يروى الموضوعات عن الأثبات : لا يجوز الاحتجاج به ، وقال الساجى : عنده مناكير ، وقال مسلمة بن قاسم : ضعيف . انظر تهذيب التهذيب ج ١١ ص ٢٢٠ ، ٢٢١ .

(*) كذا بالأصل ولا معنى له .

(٢) ورد الحديث فى مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٢٢٨ الحديث عن أنس بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير . المرجع السابق ص ٢١٣ ، ٢٦٩ ، ٢٧٠ بلفظ حديث الباب مع اختلاف فى بعض العبارات . وفى صحيح البخارى ، ج ٨ ص ١٣٣ - باب : سكرات اليوم - بلفظ : الحديث المذكور عن عائشة مع اختلاف يسير فى بعض العبارات .

وفى فتح البارى ، ج ١٠ ص ٥٥٧ كتاب (الأدب) باب ٩٦ : علامة الحب فى الله حديث رقم ٦١٧١ عن أنس قريب من لفظ حديث الباب اختلاف يسير .

وفى مسند عبد بن حميد ص ٣٨٨ رقم ١٢٩٦ بلفظ حديث الباب مع اختلاف فى بعض العبارات ، وكذا رقم ١٢٩٧ نفس المرجع مع اختلاف يسير .

وفى البخارى فى ج ٨ ص ١٣٣ عن عائشة قالت : كان رجال من جفاة يأتون النبى - ﷺ - فيسألونه =

١١٤/٨٥ - «كَانَ أَجْرُ النَّاسِ عَلَى مَسْأَلَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الْأَعْرَابَ ، أَنَّهُ

أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ ؟ فَلَمْ يُجِبْهُ شَيْئًا حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى فَأَخَفَ الصَّلَاةَ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْأَعْرَابِيِّ فَقَالَ : أَيُّنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ ؟ وَمَرَّ سَعِيدُ الدَّوْسِيِّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - (أَنْ يُعْمَرَ هَذَا حَتَّى يَأْكُلَ عُمُرُهُ لَا يَبْقَى مِنْكُمْ عَيْنٌ تَطْرُقُ » .

ق في البعث (١) .

١١٥/٨٥ - « عَنْ مَعْمَرِ عَمَّنْ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَالْحَسَنَ يَسْأَلَانِ عَنِ الرَّجُلِ

يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَيَلْتَطِعُ (*) مِنْ غُسْلِهِ فِي الْمَاءِ الَّذِي يَغْتَسِلُ مِنْهُ قَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ » .
عب .

= متى الساعة ؟ فكان ينظر إلى أصغرهم فيقول : إن يعيش هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم .
قال هشام : يعني موتهم .

وأخرج مسلم في صحيحه في كتاب (البر والصلة) في : المرء مع من أحب ثمانية أحاديث نحو حديث الباب عن أنس أرقامها ١٦١ ، ١٦٢ ، ١٦٣ ، ١٦٤ ، ١٦٥ ، ١٦٦ ، ١٦٧ ، ١٦٨ ص ٢٠٣٢ ، ٢٠٣٣ .

(١) في مسند الإمام أحمد المرجع السابق ما يوضح ما بين القوسين بلفظ : عن أنس بن مالك أن رجلاً قال : يا رسول الله ! متى تقوم الساعة ؟ وعنده غلام من الأنصار يقال له محمد فقال : إن يعيش هذا فعسى أن لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة .

وفي ص ١١٣ نفس المرجع بلفظ : (عن أنس أن أعرابياً سأل رسول الله - ﷺ - عن قيام الساعة ، فقال له النبي - ﷺ - ما أعددت لها ؟ قال : لا إلا أني أحب الله ورسوله ، قال : المرء مع من أحب ، قال : أين السائل عن الساعة ؟ قال : وثم غلام ، فقال : (إن يعيش هذا فلن يبلغ الهرم حتى تقوم الساعة) .

وفي صحيح مسلم ، ج ٤ ص ٢٠٣٢ ، ٢٠٣٣ كتاب (البر والصلة والآداب) (٥٠) باب : المرء مع من أحب حديث رقم ١٦١ ، ١٦٢ ، ١٦٣ ، ١٦٤ عن أنس مع اختلاف في بعض الألفاظ .

وفي صحيح البخاري ، ج ٨ ص ١٣٣ باب : سكرات الموت بلفظ حديث الباب مع إيجاز .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٢١٣ ، ٢٢٨ ، ٢٦٩ ، ٢٧٠ عن أنس بلفظ : حديث الباب مع اختلاف يسير في بعض العبارات .

وفي مسند عبد بن حميد ص ٣٨٨ رقم ١٢٩٦ ، رقم ١٢٩٧ بلفظ حديث الباب مع اختلاف في بعض العبارات .

(*) كذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق ، ج ١ ص ٩٢ ، ٩٣ رقم ٣١٦ كتاب (الطهارة) باب : ما ينتضح في الإناء من الوضوء والغسل (فينضح) .

١١٦/٨٥ - « عَنْ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ : كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ أَنَسٍ إِلَى مَكَّةَ فَكَانَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَهُوَ فِي مَنْزِلٍ لَمْ يَرْكَبْ حَتَّى يُصَلِّيَ الظُّهْرَ ، فَإِذَا رَاحَ فَحَضَرَتِ الْعَصْرُ صَلَّيَ الْعَصْرَ فَإِذَا سَارَ مِنْ مَنْزِلِهِ قَبْلَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ قُلْنَا : الصَّلَاةُ فَيَقُولُ : سِيرُوا حَتَّى إِذَا كَانَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا وَصَلَ ضَحْوَتَهُ (*) بَرُوحَتَهُ (**) صَنَعَ هَكَذَا . »

ش (١) .

١١٧/٨٥ - « سَقَطَ النَّبِيُّ - ﷺ - عَنْ فَرَسٍ مَجْحَشٍ (*) شَقَّهُ الْأَيْمَنُ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُوذُهُ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا وَصَلَّيْنَا خَلْفَهُ قِيَامًا فَأَشَارَ أَنْ اقْعُدُوا ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ : إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، وَإِنْ صَلَّيَ قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعُونَ . »

عب ، ط ، ش ، حم ، خ ، م ، د ، ت ، ن ، هـ ، حب (٢) .

(*) الضحوة هو : ارتفاع أول النهار ، والضحى بالضم والقصر فوقها (النهاية ، ج ٣ ص ٧٦) .

(**) الروحة هي : مقدار روحة ، وهي المرة من الرواح (النهاية ، ج ٢ ص ٢٧٤) .

(١) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٢/ ص ٤٥٦ - ٤٥٧ كتاب (الصلاة) باب : من قال يجمع المسافر

بين الصلاتين بلفظه عن أنس - رضى الله عنه - مع اختلاف يسير .

ولفظ الحديث في المرجع المذكور (عن حفص بن عبد الله بن أنس قال : كنا نساfer مع أنس بن مالك فكان إذا زالت الشمس وهو في منزل لم يركب حتى يصلي الظهر فإذا راح فحضرت صلاة العصر فإن سار من منزله قبل أن تزول فحضرت الصلاة ، قلنا له : الصلاة فيقول : سيروا حتى إذا كان بين الصلاتين نزل فجمع بين

الظهر والعصر ، ثم يقول : رأيت رسول الله - ﷺ - إذا وصلى ضحوته بروحته صنع هكذا) .

(***) كذا بالأصل وفي عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٤٦٠ رقم ٤٠٧٨ (فَجَحَشَ) ومعناه (خَدَشَ وَقَشَرَ) .

(٢) عن أنس بلفظه مع اختلاف يسير عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٤٦٠ رقم ٤٠٧٨ .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ١٦٢ بلفظ الباب مع اختلاف يسير ، والحديث عن أنس .

وفي صحيح مسلم ، ج ١ ص ٣٠٨ رقم ٧٧ - ٨٠ / ١١ كتاب (الصلاة) باب ١٩ : ائتمام المأموم بالإمام

حديث عن أنس بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير جدا .

١١٨/٨٥ - « عن أنس : أَنَّ أَيْتَامًا وَرَثُوا خَمْرًا فَسَأَلَ أَبُو طَلْحَةَ النَّبِيَّ ﷺ - أَنْ يَجْعَلَهُ خَلًّا ، قَالَ : لَا » .

ش ، م ، د ، ت (١) .

= وفى صحيح البخارى ، ج ١ ص ١٧٧ باب : إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة - الحديث عن أنس بلفظ الحديث المذكور مع اختلاف يسير فى بعض العبارات .

وفى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ١ ص ٢٥٢ - ٢٥٣ فى الإمام إذا رفع رأسه من الركوع ماذا يقول خلفه بلفظ حديث الباب مع اختلاف فى بعض عبارات الحديث .

وأيضاً فى ج ٢ ص ٣٢٥ فى الإمام يصلى جالسا - بلفظ حديث الباب عن أنس .

وفى سنن النسائي ، ج ٢ ص ٩٨ - ٩٩ تأويل باب : الائتمام بالإمام يصلى قاعدا عن أنس مع اختلاف يسير .

وفى مجمع الزوائد ، ج ٢ ص ٧٨ : متابعة الإمام بلفظه عن عبد الله بن مسعود مع اختلاف فى بعض عبارات الحديث .

وفى مسند أبى داود الطيالسي ، ج ١ ص ٢٨٠ الحديث بلفظه مع اختلاف يسير جدا .

وفى سنن ابن ماجه ، ج ١ ص ٣٩٢ حديث رقم ١٢٣٨ كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب ١٤٤ : ما

جاء فى إنما جعل الإمام ليؤتم به . عن أنس بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير .

وفى مسند عبد بن حميد ص ٣٥١ ، ٣٥٢ (مسند (١١٧)) (أنس بن مالك) بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير .

وفى صحيح ابن حبان ، ج ١ ص ٢٥٧ رقم ٢١١٠ (ذكر خبر تأوله بعض الناس بما ينطق عموم الخير بضده) بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير .

(١) ورد الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ج ٨ ص ١٤ رقم ٧٢٨ كتاب (الأشربة) باب : فى الخمر تحوّل خلا

بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن السدى ، عن يحيى بن عباد ، عن أنس : أن أبا

طلحة سأل النبي ﷺ - عن أيتام ورثوا خمرًا أيجعله خلا ؟ فكرهه حديث رقم ٤١٥١ .

وفى صحيح مسلم ، ج ٣ ص ١٥٧٣ رقم (١٩٨٣) كتاب (الأشربة ٢) باب : تحريم تحليل الخمر بلفظ :

عن أنس أن النبي ﷺ - سئل عن الخمر تتخذ خلا ؟ فقال (لا) .

وفى سنن أبى داود ، ج ٢ ص ٢٨٢ حديث رقم ٣٦٧٥ كتاب (الأشربة) باب : ما جاء فى الخمر تخلل

الحديث بلفظه عن أنس مع اختلاف يسير جدا .

وفى سنن الترمذى ، ج ٢ ص ٣٨٠ رقم ١٢٩٤ باب ٥٨ : ما جاء فى بيع الخمر والنهى عن ذلك (بلفظه عن

أنس بن مالك قال : (سئل رسول الله ﷺ - أيتخذ الخمر خلا ؟ قال : لا) هذا حديث حسن صحيح .

١١٩/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ : تَزَوَّجَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ قَوْمَتِ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ وَثُلُثًا» .

ش وهو صحيح (١) .

١٢٠/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَتَزَوَّجَهَا ، فَقِيلَ : مَا أَصْدَقْتُهَا ؟ قَالَ : أَصْدَقْتُهَا نَفْسَهَا ، جَعَلَ عَتَقَهَا صَدَاقَهَا » .

عب ، ش (٢) .

١٢١/٨٥ - «عَنْ عَاصِمٍ قَالَ : رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ بَالَ ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ وَعَلَى عِمَامَتِهِ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى صَلَاةً مَكْتُوبَةً » .

عب (٣) .

١٢٢/٨٥ - «نَهَى النَّبِيُّ - ﷺ - عَنْ بَيْعِ ثَمَرِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهُوَ ، فَقِيلَ لَأَنَسٍ مَا زَهُوهُ ؟ قَالَ : يَحْمَرُّ أَوْ يَصْفَرُّ » .

ش (٤) .

١٢٣/٨٥ - «عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَحْرَمَ النَّبِيُّ - ﷺ - الْمَدِينَةَ ؟ قَالَ : نَعَمْ هِيَ حَرَامٌ ، حَرَّمَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، لَا يَخْتَلِي خِلَافًا (*) ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الرد على أبي حنيفة) ج ١٤ ص ١٨٤ رقم ١٨٠١٨ بلفظه .

(٢) الأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (النكاح) باب : عتقها صداقها ، ج ٧ ص ٢٦٩ رقم ١٣١٠٧ بلفظ

قريب .

وفى مصنف ابن أبي شيبة كتاب (النكاح) باب : فى رجل يعتق أمته ويجعل عتقها صداقها ، ج ٤ ص ١٥٦

بلفظ قريب .

(٣) الأثر فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين والعمامة ، ج ١ ص ١٨٩ رقم ٧٣٨

بلفظه .

(٤) الأثر فى مصنف ابن أبي شيبة كتاب (البيوع والأقضية) ج ٦ ص ٥٠٩ رقم ١٨٥٦ بلفظ قريب .

وقال : أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ج ٥/ ص ٣٠٠ من عدة طرق عن حميد الطويل عن أنس بلفظ المصنف .

(*) لا يختلى خلاها : أى : الخلا مقصور النبات الرطب الرقيق ما دام رطبا ، واختلاؤه : قطعه . اهـ النهاية مادة

(خلا) .

ش (١) .

١٢٤/٨٥ - « أَنْ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ فِي بَيْتِهِ فَاطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ خَلَلِ الْبَابِ فَسَدَدَ النَّبِيُّ - ﷺ - نَحْوَهُ بِمِشْقَصٍ (*) فَتَأَخَّرَ » .

ش (٢) .

١٢٥/٨٥ - « أَهْدَى بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ - ﷺ - إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - قَصْعَةً فِيهَا ثَرِيدٌ وَهُوَ فِي بَعْضِ أَزْوَاجِهِ فَضَرَبَتْ الْقَصْعَةَ فَوَقَعَتْ فَأَنْكَسَرَتْ فَجَعَلَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَأْخُذُ الثَّرِيدَ فِيرُدُّهُ إِلَى الْقَصْعَةِ بِيَدِهِ وَيَقُولُ : كُلُّوا غَارَتْ أُمُكُمْ ، ثُمَّ انْتَظَرِ حَتَّى جَاءَتْ قَصْعَةٌ صَحِيحَةٌ فَأَخَذَهَا فَأَعْطَاهَا صَاحِبَةَ الْقَصْعَةِ الْمَكْسُورَةِ » .

ش (٣) .

١٢٦/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَتْ الصَّلَاةُ إِذَا حَضَرَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - سَعَى رَجُلٌ فِي الطَّرِيقِ فَنَادَى : الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ ، فَاسْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ فَقَالُوا : لَوْ اتَّخَذْنَا نَاقُوسًا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ذَلِكَ لِلنَّصَارَى ، فَقَالُوا : لَوْ اتَّخَذْنَا بوقًا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ذَلِكَ لِلْيَهُودِ ، فَقَالُوا : لَوْ رَفَعْنَا نَارًا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ذَلِكَ لِلْمَجُوسِ ، فَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَأَنْ يُوتِرَ الْإِقَامَةَ » .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الرد على أبي حنيفة) ج ١٤ ص ٢٠٠ رقم ١٨٠٧٦ بلفظه ، وقال : أخرجه مسلم ج ٢/ ص ٩٩٤ من طريق زهير بن حرب ، عن يزيد بن هارون .
(**) المشقص : فصل السهم إذا كان طويلا غير عريض ، فإذا كان عريضا فهو المِغْبَلَةُ . ١ - نهاية مادة (شقص) .
والمِغْبَلَةُ جمعها : مغابل ، وهى : نصال عراض طوال . . نهاية .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الأدب) باب : ما كره من اطلاع الرجل على الرجل ، ج ٨ ص ٥٧٠ رقم ٦٢٨٧ بلفظه .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الرد على أبي حنيفة) ج ١٤ ص ٢١٥ رقم ١٨١٣١ بلفظه ، وقال : أخرجه ابن ماجه فى السنن كتاب (الأحكام) باب : الحكم فىمن كسر شيئا ، ج ٢ ص ٧٨٢ رقم ٢٣٣٤ بلفظ قريب .

أبو الشيخ فى الأذان ^(١) .

١٢٧/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمَدِينَةَ وَلَيْسَ فِي أَصْحَابِهِ

أَشْمَطُ (*) غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ فَغَلَفَهَا بِالْحِنَاءِ وَالْكَتَمِ (**).

ابن سعد ، كر ^(٢) .

١٢٨/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً (***) ، فَقَالَ

أُرْكَبُهَا قَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ ، قَالَ : أُرْكَبُهَا » .

ش ^(٣) .

١٢٩/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ : تَنْتَظِرُ الْبِكْرُ إِذَا وَلَدَتْ وَتَطَاوَلَ بِهَا الدَّمُّ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ

تَغْتَسِلُ » .

(١) الأثر فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الصلاة) باب : بدء الأذان ، ج ١ ص ٣٩٠ بلفظ قريب .

وفى صحيح ابن خزيمة - جماع أبواب الأذان والإقامة - باب : ذكر الدليل على أن الأمر بلالا أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة - كان النبى - ﷺ - لا بعده أبو بكر ولا عمر ، كما ادعى بعض الجهلة أنه جائز أن يكون الصديق أو الفاروق أمر بلالا بذلك ، ج ١ ص ١٩١ رقم ٣٦٩ بلفظ قريب .

(*) أشمط : فى حديث أنس « لو شئت أن أعد شمطات كن فى رأس رسول الله - ﷺ - فعلت ، الشمط :

الشيب ، والشمطات : الشعرات البيض التى كانت فى شعر رأسه يريد قلعها ، وعلى ذلك فمعنى (وليس فى أصحابه أشمط غير أبى بكر) أى الشيب كان كثيراً فى شعر رأس سيدنا أبى بكر - رضى الله عنه - . اهـ نهاية .

(**) الكتم : نبت يخلط مع الوَسْمَةِ ، ويصبغ به الشعر أسود ، وقيل : هى الوَسْمَةُ .

الوَسْمَةُ بكسر السين ، وقد تسكن : نبت ، وقيل : شجر باليمن يخضب بورقه الشعر ، أسود .

(٢) الأثر فى دلائل النبوة للبيهقى باب : ذكر شيب النبى - ﷺ - وما ورد فى خضابه ، ج ١ ص ٢٣٠ ورد الأثر

عن أنس بن مالك بلفظ مقارب .

وفى صحيح مسلم كتاب (الفضائل) باب : شيبه - ﷺ - ، ج ٤ ص ١٨٢١ رقم ١٠١ ورد الأثر عن أنس

ابن مالك بلفظ : مقارب .

وفى سنن أبى داود كتاب (الترجل) باب : فى الخضاب ج ٤ ص ٤١٧ بلفظ مقارب .

(***) بدنة : البدنة : تقع على الحمل والناقة والبقرة ، وهى بالإبل أشبه ، وسميت بدنة لعظمها وسميها . اهـ

نهاية .

(٣) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الرد على أبى حنيفة) ج ١٤ ص ٢٢٩ رقم ١٨١٨١ بلفظه .

عب (١) .

١٣٠ / ٨٥ - «أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - بِإِلَّا أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ ، وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ » .

أبو الشيخ (٢) .

١٣١ / ٨٥ - «أَمَرَ بِإِلَّا أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ إِلَّا الْإِقَامَةَ » .

أبو الشيخ (٣) .

١٣٢ / ٨٥ - «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِإِلَّا أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ إِلَى قَوْلِهِ :

قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ فَإِنَّهَا مَرَّتَيْنِ » .

أبو الشيخ (٤) .

١٣٣ / ٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مِنْ السُّنَّةِ إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ فِي أَذَانِ الْفَجْرِ حَتَّى عَلَى

الْفَلَاحِ قَالَ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ » .

أبو الشيخ (٥) .

١٣٤ / ٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ ؟ وَعِنْدَهُ غُلَامٌ

مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ فَقَالَ : إِنْ يَعِشْ هَذَا الْغُلَامُ فَعَسَى أَنْ لَا يَبْلُغَ الْهَرَمَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » .

(١) الأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطهارة - باب : البكر والنفساء) ج ١ ص ٣١٢ رقم ١١٩٨ بلفظه .

(٢) الحديث في صحيح البخارى باب : بدء الأذان ، ج ١ ص ١٥٧ ط الشعب بلفظ : عن أنس قال : أمر بلال أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة إلا الإقامة .

وفى صحيح مسلم كتاب (الصلاة) باب : الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة ، ج ١ ص ٢٨٦ رقم ٣٧٨ بلفظ البخارى ما عدا (إلا الإقامة) .

وفى سنن أبى داود كتاب (الصلاة) باب : فى الإقامة ، ج ١ ص ٣٤٩ رقم ٥٠٨ بلفظ البخارى ، ومعنى (إلا الإقامة) يريد أن كان يفرد ألفاظ الإقامة كلها إلا قوله : (قد قامت الصلاة) فإنه كان يكرر مرتين ، وعلى هذا مذهب عامة الناس فى عامة البلدان إلا فى قول مالك فإنه كان يرى أن لا يقال ذلك إلا مرة واحدة . هـ .

(٣) انظر التعليق على الحديث السابق .

(٤) انظر التعليق على الحديث السابق .

(٥) أورده سنن ابن ماجه كتاب (الأذان) باب : السنة فى الأذان ، ج ١ ص ٢٣٧ رقم ٧١٥ ، ٧١٦ بمعناه .

وفى سنن أبى داود كتاب (الصلاة) باب : كيف الأذان ، ج ١ ص ٣٤٠ رقم ٥٠٠ بمعناه ضمن حديث طويل .

أبو نعيم فى المعرفة (١) .

١٣٥ / ٨٥ - « عَنْ السُّدِّىِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : تُوْفِّيَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ ابْنُ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - اَدْفِنُوهُ بِالْبَقِيعِ فَإِنَّ لَهُ مَرْضِعًا يَتِمُّ رِضَاعُهُ فِي الْجَنَّةِ » .

أبو نعيم (٢) .

١٣٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَوْ عَاشَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ النَّبِيِّ - ﷺ - لَكَانَ نَبِيًّا صِدِّيقًا » .

أبو نعيم (٣) .

١٣٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا تُوْفِّيَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِي وَإِنَّهُ مَاتَ فِي الثُّدَى وَإِنَّ لَهُ ظَهْرَيْنِ (*) يُكْمِلَانِ رِضَاعَهُ فِي الْجَنَّةِ » .

أبو نعيم (٤) .

(١) الأثر فى مسند الإمام أحمد - مسند أنس بن مالك ، ج ٣ ص ٢٦٩ ، ٢٧٠ بلفظه .

(٢) الحديث فى مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٢٩٧ عن البراء بن عازب قال : توفى إبراهيم ابن النبى - ﷺ - ابن ستة عشر شهرا فقال : « ادفنوه بالبقيع فإن له مرضعا يتم رضاعه فى الجنة » .

وفى مجمع الزوائد ، ج ٩ ص ١٦٢ باب فضل إبراهيم ابن رسول الله بنحوه من طريق البراء بن عازب . وقال الهيثمى : رواه أحمد ، وفيه جابر الجعفى وهو ضعيف ، ولكنه من رواية شعبة عنه ، ولا يروى عنه شعبة كذبا ، وقد صح غير حديث البراء .

(٣) الأثر فى مجمع الزوائد ج ٩ ص ١٦٢ باب : فضل إبراهيم ابن رسول الله بلفظه ، وقال الهيثمى : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

(*) هذا اللفظ من مسند أحمد ، وفى الأصل « ظئران » على لغة من يلزم المثنى الألف .

(٤) الحديث فى صحيح مسلم ، ج ٤ ص ١٨٠٨ كتاب (الفضائل) باب : رحمته - ﷺ - الصبيان والعيال . . . إلخ ، فقد أورد الحديث بلفظ عن عمرو بن سعيد ، وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ١١٢ فقد ورد الحديث بلفظه .

١٣٨/٨٥ - « لَمَّا كَانَ يَوْمُ أَحَدٍ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ (*) - بِحَمْزَةٍ - لِحَمْزَةٍ وَقَدْ جُدِعَ (**) وَمِثْلُ بِهِ فَقَالَ : لَوْلَا أَنْ تَجِدَ صَفِيَّةً لَتَرَكْتَهُ حَتَّى يَحْشُرَهُ اللَّهُ مِنْ بَطُونِ السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الشُّهَدَاءِ وَقَالَ : أَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ » .
ش (١) .

١٣٩/٨٥ - « غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ : غَبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - الْمُشْرِكِينَ لَنْ أَشْهَدَنِي اللَّهُ قِتَالًا لَيْرِينَ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ ؛ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أَحَدٍ انْكَشَفَ النَّاسُ ، فَقَالَ : اَللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ هَؤُلَاءِ ، يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ ، وَأَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ يَعْنِي الْمُسْلِمِينَ ، ثُمَّ مَشَى بِسَيْفِهِ فَلَقِيَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ : أَيُّ سَعْدُ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَا أَجِدُ رِيحَ الْجَنَّةِ دُونَ أَحَدٍ وَاهَا لِرِيحِ الْجَنَّةِ (*) » .

(*) العبارة « أمر النبي » مكررة بالأصل . وفي مراجع هذا الحديث جاء بلفظ « مرَّ النبي ﷺ - بحمزة » .

(**) الجذع : قطع الأنف والأذن والشفة . النهاية ج ١ ص ٢٤٦

(١) ورد الأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٤ ص ١٠ كتاب (الجنائز) باب : جماع أبواب الشهيد ومن يصلى عليه ويغسل .. الخ .

فقد ذكر الحديث عن أنس بلفظ : لما كان يوم أحد مر رسول الله ﷺ - بحمزة بن عبد المطلب - ﷺ . وقد جُدِعَ ومِثْلُ بِهِ فَقَالَ : لَوْلَا أَنْ تَجِدَ صَفِيَّةً لَتَرَكْتَهُ حَتَّى يَحْشُرَهُ اللَّهُ مِنْ بَطُونِ الطَّيْرِ وَالسَّبَاعِ . فكفنه في غرة إذا خمر رأسه بدت رجلاه ، وإذا خمر رجلاه بدا رأسه ؛ فخمر رأسه ، ولم يصل على أحد من الشهداء غيره ثم قال : أنا شهيد عليكم اليوم .

وفي المستدرک علی الصحیحین للحاکم ، ج ١ ص ٣٦٥ كتاب (الجنائز) باب : ذكر شهادة حمزة والصلاة عليه ذكر الحديث عن أنس باللفظ المذكور في السنن الكبرى أعلاه .

وفي سنن الدراطيني ، ج ٤ ص ١١٦ ، ١١٧ رقم ٤٣ كتاب (السير) عن أنس باللفظ المذكور في السنن والمستدرک ، ثم قال : إنه لم يذكر لفظ « ولم يصل على أحد من الشهداء غيره » غير عثمان بن عمر وليست بمحفوظة .

وقد علق على هذا ابن الجوزي بقوله : وعثمان بن عمر مخرج له في الصحيحين والزيادة من الثقة مقبولة . اهـ .

وفي المنتخب من مسند عبد بن حميد (مسند أنس بن مالك) ص ٣٥٢ حديث رقم ١١٦٤ عن أنس مع زيادة « وكفن في ثوب غرة إذا خمر رأسه بدت رجلاه ، وإذا خمرت رجلاه بدا رأسه ، فخمر رأسه » الحديث بلفظه .

قَالَ سَعْدٌ : فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعَ ، قَالَ أَنَسٌ : فَوَجَدْنَاهُ بَيْنَ الْقَتْلَى بِهِ بَضْعٌ وَثَمَانُونَ مِنْ بَيْنِ (**) ضَرْبَةِ سَيْفٍ ، وَطَعْنَةِ بَرْمُجٍ ، وَرَمْيَةِ بِسْهَمٍ ، قَدْ مَثَلُوا بِهِ فَمَا عَرَفْنَاهُ حَتَّى عَرَفَتْهُ أُخْتُهُ بِنَاتِهِ ، قَالَ أَنَسٌ : كُلُّنَا نَقُولُ : أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ (***) إِنَّهَا فِيهِ وَفِي أَصْحَابِهِ «

ط ، وابن سعد ، ش ، والحارث ، ت ، وقال : ن ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن

أبي حاتم ، وابن مردويه ، وأبو نعيم (١) .

١٤٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَتْ لِي ذُؤَابَةٌ فَقَالَتْ لِي أُمِّي : لَا أَجْزُهَا ، كَانَ رَسُولُ

اللَّهِ - ﷺ - يَمْدُهَا وَيَأْخُذُ بِهَا » .

أبو نعيم (٢) .

(*) (واها لريح الجنة) قال العلماء : كلمة تحن وتلهف ، والقائل هو أنس بن النضر .

(**) في الأصل : « في ضربة بسيف » والتصحيح من رواية مسلم ، وأحمد .

(***) سورة الأحزاب ، من الآية « ٢٣ » .

(١) ورد الأثر في صحيح البخارى ، ج ٢ ص ٢١ كتاب (المغازى) باب : غزوة أحد بنحوه عن أنس .

وصحيح مسلم ، ج ٣ ص ١٥١٢ الحديث رقم ١٤٨ / ١٩٠٣ كتاب (الإمارة) باب : ثبوت اللجنة للشهيد بنحوه عن أنس .

وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٢٠١ بنحوه عن أنس .

وفى مسند أبى داود الطيالسى ، ج ٨ ص ٢٧٣ برقم ٢٠٤٤ برواية لثابت البنانى عن أنس مختصرا .

ومعرفة الصحابة لأبى نعيم ، ج ٢ ص ١٩٤ ، ١٩٥ باب : « من اسمه أنس » فقد ورد بلفظه عن أنس .

(٢) ورد الأثر فى المعجم الكبير للطبرانى ، ١ ص ٢٢٠ ، ٢٣٤ برقم ٧١٢ (مسند أنس بن مالك) عن أنس بن مالك .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٩ ص ٣٢٥ باب : « ماجاء فى أنس بن مالك - رضى الله عنه - » أورد الحديث عن

أنس ، وقال الهيثمى : رواه الطبرانى وإسناده جيد .

وفى معرفة الصحابة لأبى نعيم ، ج ٢ ص ١٩٩ برقم ٧٨٩ (مسند أنس بن مالك بن ضمضم عن ثابت عن

أنس) .

١٤١/٨٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ ، وَمَاتَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِينَ سَنَةً ، وَكُنَّ أُمّهَاتِي يَحْتَشِنَ عَلَى خِدْمَتِهِ » .

ش ، ط ، وأبو نعيم (١) .

١٤٢/٨٥ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ تِسْعِ سِنِينَ » .
أبو نعيم (٢) .

١٤٣/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ : يَارَسُولَ اللَّهِ ادْعُ لَأَنَسٍ ، فَقَالَ : «اللَّهُمَّ أَكْثَرَ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ» (*) فَلَقَدْ دَفَنْتُ مِنْ صُلْبِي سَوَى وَلَدٍ وَلَدَى خَمْسًا وَعَشْرِينَ وَمِائَةً ، وَإِنَّا أَرْضِي لَتُثْمِرُ فِي السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ ، وَمَا فِي الْبَلَدِ شَيْءٌ يَثْمِرُ مَرَّتَيْنِ غَيْرَهَا » .
أبو نعيم (١) .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٢ ص ٢٠١ - ٢٠٢ حديث رقم ٧٩٥ عن الزهري ، عن أنس : ولفظه : « سمعت أنس بن مالك يقول : « قدم رسول الله ﷺ - المدينة وأنا ابن عشر سنين ، ومات وأنا ابن عشرين سنة » ولم يذكر فيه « وكن أمهاتي يحتشن على خدمته » .

وفى صحيح مسلم ، ج ٣ ص ١٦٠٣ حديث رقم ٢٠٢٩ كتاب (الأشرية) باب : استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ ذكر هذا الحديث من حديث طويل بلفظه .

وفى مسند الحميدى ، ج ٢ ص ٤٩٩ حديث رقم ١١٨٢ (أحاديث أنس بن مالك - رَوَاهُ) - ذكر هذا الحديث ضمن حديث طويل أيضاً .

وفى مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٤ ص ٤٣٤ حديث رقم ١٨٤٦٩ كتاب (المغازى) باب : ما قالوا فى مهاجر النبى - ﷺ - وأبى بكر ، وقدوم من قدم ، فقد أورد الحديث عن الزهري أنه سمع أنسا يقول ... وذكر الحديث بلفظه .

وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ١١٠ أورد الحديث عن أنس بلفظه من حديث طويل .

(٢) ورد الأثر فى معرفة الصحابة لأبى نعيم ، ج ٢ ص ٢٠٢ حديث رقم ٧٩٦ (مسند أنس بن مالك بن النضر) بلفظه عن سعيد بن المسيب عن أنس .

(*) فى معرفة الصحابة والطبرانى زيادة (قال أنس) بعد وبارك له فيه .

١٤٤/٨٥ - « دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ لِي خُوَيْصَةً قَالَ : وَمَا هِيَ يَا أُمِّ سُلَيْمٍ ؟ قَالَتْ : خَادِمُكَ أَنَسٌ ، فَدَعَا لِي بِخَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَقَالَ : اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَالًا ، وَوَلَدًا ، وَبَارِكْ لَهُ . فَإِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ وَلَدًا . فَأَخْبَرْتَنِي ابْنَتِي أُمَيَّةُ : أَنَّهَا قَدْ دَفَنَتْ مِنْ صُلْبِي إِلَى مَقْدِمِ الْحَجَّاجِ الْبَصْرَةِ بَضْعَةً وَعِشْرِينَ وَمِائَةً » .

الحارث ، وأبو نعيم ^(٢) .

١٤٥/٨٥ - « كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَقُولُ لِي : يَا ذَا الْأَوْسِ (*) » .

أبو نعيم ، كر ^(٣) .

١٤٦/٨٥ - « قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : إِنَّ الَّذِي أَمْسَاهُ عَلَى رِجْلَيْهِ قَادِرٌ أَنْ يُمَشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ » .

(١) ورد الأثر في صحيح مسلم ، ج ٤ ص ١٩٢٨ رقم ٢٤٨٠/١٤١ كتاب (فضائل الصحابة) باب : من فضائل أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن أنس ، ولفظه : عن أنس ، عن أم سليم ، أنها قالت : يا رسول الله ! خادمك أنس ادع الله له ، فقال : « اللهم أكثر ماله ، وولده ، وبارك له فيما أعطيته » .

وانظر الحديث رقم ١٤٢ ، ٢٤٨١/١٤٣

ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٢ ص ٢٠٦ برقم ٨٠٩ (مسند أنس) بلفظه .

وفى المعجم الكبير للطبراني ، ج ١ ص ٢٢٠ - ٢٢١ برقم ٧١٠ (مسند أنس بن مالك) ذكر الحديث بلفظه .

(٢) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٢ ص ٢٠٦ - ٢٠٧ برقم ٨١٠ (مسند أنس) بلفظه مع زيادة لفظ (قال أنس) بعد قوله : أكثر الأنصار ولدا .

وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ١٠٨ أورد الحديث بلفظه مع اختلاف يسير .

وفى دلائل النبوة لليبهي ، ج ٦ ص ١٩٥ باب : دعاؤه لأنس بن مالك الأنصاري ... إلخ . ذكر الحديث بلفظه مع زيادة (قال أنس) بعد قوله : أكثر الأنصار ولدا .

(*) في معرفة الصحابة (يا ذا الأذنين) .

(٣) ورد الأثر في مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ١٢٧ بلفظ : يقول لي : « يا ذا الأذنين » .

وفى المعجم الكبير للطبراني ، ج ١ ص ٢١١ برقم ٦٦٢ باب : من اسمه أنس ، فقد ذكره بلفظ : يقول لي : « يا ذا الأذنين » .

وفى معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٢ ص ٢٠٨ برقم ٨١٤ (مسند أنس) ذكر الحديث بلفظه .

حم، خ، م، ن، وابن جرير، وابن أبي حاتم، ك، وابن مردويه، وأبو نعيم،

ق (١).

١٤٧/٨٥ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَطُوفُ عَلَى تِسْعِ نِسْوَةٍ فِي ضَحْوَةٍ (*) » .

أبو نعيم (٢) .

١٤٨/٨٥ - « دَخَلَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - فِي شَكْوَاهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ فَقَالَ :

أَقْرَى قَوْمَكَ السَّلَامَ فَإِنَّهُمْ أَعَفَّةٌ صَبْرٌ » .

أبو نعيم (٣) .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم، ج ٢ ص ٢٠٩ برقم ٨٢٦ بلفظه .

وفي مسند الإمام أحمد، ج ٣ ص ١٦٧ ذكر الحديث بنحوه .

وفي صحيح مسلم، ج ٤ ص ٢١٦١ برقم ٢٨٠٦/٥٤ كتاب (صفات المنافقين وأحكامهم) باب: « يحشر

الكافر على وجهه » عن أنس بن مالك ؛ أن رجلا قال : يا رسول الله ! كيف يحشر الكافر على وجهه يوم

القيامة ؟ قال : « أليس الذي أمشاه على رجله في الدنيا قادرا على أن يمشيه على وجهه يوم القيامة ؟ » .

قال قتادة : بلى وعزة ربنا .

وفي صحيح البخاري، ج ٨ ص ١٣٥ باب: (ماجاء في الرقاق وأن لا يعيش إلا عيش الآخرة) كيف الحشر،

فقد ورد الحديث بلفظ : عن قتادة ، حدثنا أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رجلا قال : يا نبي الله ! كيف يحشر

الكافر على وجهه ؟ قال : « أليس الذي أمشاه على الرجلين في الدنيا قادرا على أن يمشيه على وجهه يوم

القيامة ؟ قال قتادة : بلى وعزة ربنا » .

وفي المنتخب من مسند عبد بن حميد، ص ٣٥٦ حديث رقم ١١٨١ أورد الحديث بلفظه مع زيادة لفظ « في

النار » في آخر الحديث . وفي المستدرک على الصحيحين للحاكم، ج ٢ ص ٤٠٢ تفسير سورة (الفرقان)

ورد الحديث عن أنس بلفظ: قال « سئل رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - : كيف يحشر أهل النار على

وجوههم ؟ قال : إن الذي أمشاهم على أقدامهم قادر أن يمشيهم على وجوههم » .

(*) ضحوة : النهار بعد طلوع الشمس ثم بعده . مختار الصحاح، ص ٣٧٧

(٢) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم، ج ٢ ص ٢٠٩ برقم ٨١٧ بلفظه .

وفي مسند الإمام أحمد، ج ٣ ص ٢٣٨ ورد الحديث بلفظه .

(٣) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم، ج ٢ ص ٢١٠ برقم ٨١٨ (مسند أنس) بلفظه .

١٤٩/٨٥ - « وَقَعَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - فِي رَجُلٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - قُمْ ؛ لَا شَهَادَةَ لَكَ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَلَسْتُ أُعَوِّدُ ، قَالَ : أَصْبَحْتَ تَهْزَأُ بِالْقُرْآنِ ، مَا آمَنَ بِالْقُرْآنِ مَنْ اسْتَحَلَّ مَحَارِمَهُ » .

أبو نعيم ^(١) .

١٥٠/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ : وَعَدَنِي رَبِّي أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي مِائَةَ أَلْفٍ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! زِدْنَا ، فَقَالَ : هَكَذَا ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! زِدْنَا ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُدْخِلَنَا الْجَنَّةَ بِحَفْنَةٍ وَاحِدَةٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - صَدَقَ عُمَرُ » .

أبو نعيم ، والدليمي ^(٢) .

١٥١/٨٥ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - بَعْدَمَا يُقِيمُ الْمُؤَذِّنُ وَيَسْكُتُونَ يُكَلِّمُ فِي الْحَاجَةِ فَيَقْضِيهَا ، قَالَ : وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : وَكَانَ لَهُ عُودٌ يَسْتَمْسِكُ عَلَيْهِ » .

أبو الشيخ في الأذان ^(٣) .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٢ ص ٢١٠ - ٢١١ برقم ٨٢٠ بلفظه .

(٢) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٢ ص ٢١١ حديث رقم ٨٢١ بلفظ : عن أنس ، عن النبي ﷺ - قال : « وَعَدَنِي رَبِّي - عَزَّوَجَلَّ - أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي مِائَةَ أَلْفٍ » فقال أبو بكر : يا رسول الله زدنا ، فقال : هَكَذَا ، وَأَشَارَ سَلِيمَانُ بِيَدِهِ كَذَلِكَ ، قال : يا رسول الله زدنا ، فقال : هَكَذَا وَأَشَارَ سَلِيمَانُ بِيَدِهِ كَذَلِكَ ، قال : يا رسول الله زدنا ، فقال عمر : إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ لِحَفْنَةٍ وَاحِدَةٍ ، فقال رسول الله ﷺ - : « صَدَقَ عُمَرُ » .

وفي الفردوس بمأثور الخطاب للدليمي ، ج ٤ ص ٣٨٣ حديث رقم ٧١١٥ أورد الحديث عن أنس مع اختلاف في بعض الألفاظ .

(٣) ورد الأثر في المصنف لعبد الرزاق ، ج ١ ص ٥٠٣ حديث رقم ١٩٣٠ باب : (مكث الإمام بعد الإقامة) عن عروة قال : كان النبي ﷺ - بعد ما يقيم المؤذن ويسكتون ، يتكلم بالحاجات ويقضيها ، فجعل له عود في القبلة كالوئد يستمسك عليه لذلك .

وقال محققه : أخرجه أبو الشيخ في الأذان عن عروة مرسلًا ، وفي آخره قال : وقال أنس بن مالك : وكان له عود يستمسك عليه .

١٥٢/٨٥ - « كُنَّا بِالْمَدِينَةِ إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ ابْتَدَرَ الْقَوْمُ إِلَى السَّوَارِي (*) فَرَكَعُوا

الرَّكَعَتَيْنِ حَتَّى يَأْتِيَ الرَّجُلُ الْغَرِيبُ لِيَدْخُلَ الْمَسْجِدَ فَيَحْسِبَ أَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ صَلَّيْتُ مِنْ كَثْرَةِ مَنْ يُصَلِّيهَا » .

أبو الشيخ (١) .

١٥٣/٨٥ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ قَالَ كَمَا يَقُولُ ، وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ

إِذَا بَلَغَ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » .

أبو الشيخ (٢) .

١٥٤/٨٥ - « سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ - رَجُلًا وَهُوَ فِي مَسِيرٍ لَهُ يَقُولُ : أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ .

فَقَالَ : عَلَى الْفِطْرَةِ ، فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ : خَرَجَ مِنَ النَّارِ ، فَاسْتَبَقَ الْقَوْمُ إِلَى الرَّجُلِ فَإِذَا رَاعَى غَنَمَ حَضَرَتِ الصَّلَاةَ فَقَامَ يُؤَذِّنُ » .

أبو الشيخ (٣) .

(*) السواري : جمع سارية ، وهي الأسطوانة ، وفيه : نهى أن يُصلى بين السواري . اهـ : نهاية ٢/٣٦٥

(١) لم يستدل على هذا الأثر إلا في كنز العمال ، ج ٨ ص ٥٤ برقم ٢١١٨٣٦ بلفظه وعزوه ، حيث إن المرجع الأصلي وهو أبو الشيخ في الأذان غير موجود .

(٢) ورد الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ١ ص ٣٣١ باب : (إجابة المؤذن وما يقول عند الأذان والإقامة) عن عبد الله بن الحارث ، عن أبيه قال : كان النبي ﷺ - إذا سمع المؤذن قال كما يقول ، فإذا قال حي على الصلاة ، حي على الفلاح ، قال : لا حول ولا قوة إلا بالله . وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف ، إلا أن مالكا روى عنه .

(٣) ورد الأثر في صحيح ابن خزيمة ، ج ١ ص ٢٠٨ برقم ٣٩٩ باب : (الأذان في السفر) ولفظه : أخبرنا أبوطاهر ، نا أبو بكر ، نا إسماعيل بن بشر بن منصور السليمي ، نا عبد الأعلى ، عن حميد ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك :

سمع النبي ﷺ - رجلا وهو في مسير له يقول : الله أكبر ، الله أكبر . فقال نبي الله ﷺ - : « على الفطرة » قال : أشهد أن لا إله إلا الله . قال : « خرج من النار » . فاستبق القوم إلى الرجل فإذا راعي غنم حضرته الصلاة فقام يؤذن .

١٥٥/٨٥ - « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي سَرِيَّةٍ فَسَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : عَلَى الْفِطْرَةِ ، فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، قَالَ : خَرَجَ مِنَ النَّارِ ، فَابْتَدَرْنَاهُ ، فَإِذَا هُوَ شَابٌ حَبَشِيٌّ يَرْعَى غَنِيمَةً لَهُ فِي وَادٍ ، فَأَدْرَكَ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ فَأَذَّنَ لِنَفْسِهِ . »

أبو الشيخ (١) .

١٥٦/٨٥ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ الْعَامِلِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ لَكُمْ بَيْنَ الْجَوْنِ الْخُرَاعِيُّ : اغْزُمَ مَعَ غَيْرِ قَوْمِكَ يَحْسُنْ خُلُقُكَ ، وَتُكْرَمَ عَلَى رُفَقَائِكَ . يَا أَكْثَرُ : خَيْرُ الرُّفَقَاءِ أَرْبَعَةٌ ، وَخَيْرُ الطَّبَائِعِ (*) أَرْبَعُونَ ، وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعُ مِائَةٍ ، وَخَيْرُ الْجِيُوشِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ ، وَلَنْ يُغْلَبَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا مِنْ قَلَّةٍ . »

هـ ، وابن أبي حاتم في العلل ، والعسكري في الأمثال . ، والبغوي ، والباوردي ، وابن منده ، وأبونعيم ، والعاملي متروك ، ورواه كرم من طريق العاملي وأبي بشر قالوا : ثنا الزهري به ، قال أبو بشر : هذا هو عبد الوليد بن محمد الموقري (٢) .

(١) ورد الأثر في كتاب الكامل في ضعفاء الرجال ٩١٨/٣ ط مصر . (ترجمة خُليد بن دَعْلَج) يكنى أبا عمرو ، ويقال : أبو عمر السدوسي ، جزري ، ويقال أصله بصرى - عن أنس بن مالك - ﷺ - مع اختلاف في اللفظ .

وبإسناده عن أنس قال : صليت خلف رسول الله - ﷺ - ففقت وخلف عمر ، وخلف عثمان . وفي كنز العمال للمتقى الهندي ج ٨ ص ٣٦٦ - ٣٦٧ رقم ٢٣٢٩٧ بلفظه وعزوه .

(*) في الأصل هكذا (الطبايع) بالموحدة التحتية ولادرجة له ، ولعل الصواب الطلائع - جمع طليعة - في اللسان: الطليعة القوم يبعثون لمطالعة خبر العدو ، وقال : وفي الحديث أنه كان إذا غزا بعث بين يديه طلائع .

(٢) ورد الأثر في سنن ابن ماجه ٩٤٤/٢ برقم ٢٨٢٧ كتاب (الجهاد) باب: السرايا : عن أنس بن مالك مع اختلاف في الألفاظ .

في الزوائد : في إسناده عبد الملك بن محمد الصنعاني وأبو سلمة العاملي وهما ضعيفان .

١٥٧/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : بَعَثَنِي اللَّهُ هُدًى وَرَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ، وَبَعَثَنِي لَأَمْحَقَ الْمَرْامِيرَ وَالْمَعَارِفَ وَالْأَذْقَانَ (*) وَأَمَرَ الْجَاهِلِيَّةَ ، فَقَالَ أَوْسُ بْنُ سَمْعَانَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنِّي لَأَجِدُهَا فِي التَّوْرَةِ مُحَرَّمَةً خَمْسًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً : وَيَلُ لِسَارِبِ الْخَمْرِ ، وَيَلُ لِسَارِبِ الْخَمْرِ ، إِنِّي لَأَجِدُهَا فِي التَّوْرَةِ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَشْرَبَهَا عَبْدٌ مِنْ عِبِيدِهِ إِلَّا سَقَاهُ اللَّهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ ، قَالُوا : وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ (**) يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ؟ قَالَ : صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ » .

الحسن بن سفيان ، وابن منده ، وأبو نعيم ، قال ابن عبد البر : ليس إسناده بالقوى (١) .

١٥٨/٨٥ - « جَاءَتْ (***) أُمُّ سَلِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! يَا بَابِي (****) أَنْتَ وَأُمِّي أَنْتَ لَوْ دَعَوْتُ اللَّهَ فِدَعَا لِي بِثَلَاثِ دَعَوَاتٍ قَدْ رَأَيْتُ الثَّنَيْنِ ، وَأَنَا أَرْجُو الثَّالِثَةَ » .
عب (٢) .

١٥٩/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّهُ نَسِيَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ حَتَّى دَخَلَ التَّطَوُّعَ ، ثُمَّ ذَكَرَ فَصَلَّى صَلَاةَ الْفَرِيضَةِ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ » .

وقال السيوطي : قال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يقول : العاملي متروك والحديث باطل .
(*) هكذا في الأصل ، وفي الكنز (الأوثان) وهو الأصح .

(**) طِينَةُ الْخَبَالِ « مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ سَقَاهُ اللَّهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » جاء تفسيره في الحديث : أن الخبال عَصَاةُ أَهْلِ النَّارِ ، والخبال في الأصل : الفساد ، ويكون في الأفعال والأبدان والعقول ٨/٢ النهاية .

(١) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني الكبير ٢٣٣/٨ من طريق أبي أمامة نحوه .

(**) هكذا في الأصل . وفي مصنف عبد الرزاق (جاءت أمي أم سليم) .

(****) هكذا في الأصل وفي عبد الرزاق (بأمي وأبي أنت يا رسول الله لو دعوت) .

(٢) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ٢٩١/٢ برقم ٣٤١٧ - ط المجلس العلمي - كتاب (إدراك الصلاة) باب :

الرجل والرجلان يدخلان المسجد ، عن أنس - رضي الله عنه - مع تفاوت في اللفظ .

عب (١)

١٦٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَا صَلَّيْتُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - صَلَاةً أَخَفَّ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي تَمَامِ رُكُوعٍ وَسُجُودٍ » .

عب (٢)

١٦١ / ٨٥ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : حَدَّثْتُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَخْرُجُ عَلَيْنَا بَعْدَمَا تَغْرُبُ الشَّمْسُ وَيَكُونُ اللَّيْلُ ، وَقَبْلَ أَنْ يَثُوبَ بِالْمَغْرِبِ ، وَنَحْنُ نُصَلِّي فَلَا يَتَهَانَا ، وَلَا يَأْمُرُنَا » .

عب (٣)

١٦٢ / ٨٥ - « قَتَتِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - شَهْرًا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءِ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ : عُصَيَّةَ ، وَذَكْوَانَ ، وَرِعْلَ ، وَلَحْيَانَ ، وَكُلَّهُمْ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ » .
عب ، خط ، في المتفق وزاد : ثم تركه (٤) .

١٦٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : إِنِّي أَرْجُو أَنْ أَلْقَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَأَقُولَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! خُودِمُكَ » .

(١) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ٣١٧/٢ برقم ٣٥١٥ كتاب (الصلاة) باب : الرجل يسهو فيخلط المكتوبة بالنطوع ، عن أنس - رضي الله عنه - مع تفاوت في اللفظ .

(٢) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ٣٦٢/٢ برقم ٣٧١٨ كتاب (الصلاة) باب : تخفيف الإمام ، عن أنس - رضي الله عنه - بلفظه .

(٣) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ٤٣٥/٢ برقم ٣٩٨٣ كتاب (الصلاة) باب : الركعتين قبل المغرب . عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - بلفظه .

(٤) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ١٠٩/٣ برقم ٤٩٦٣ كتاب (الصلاة) باب : القنوت - عن عاصم ، عن أنس ابن مالك - رضي الله عنه - مع تفاوت في بعض الألفاظ .

وفي دلائل النبوة - السفر الثالث - ط بيروت ٣٤٨ عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - مع اختلاف يسير في اللفظ . وزاد في دلائل النبوة قوله : (على رعل ، وذكوان ، وعُصَيَّةَ ، وبنى لحيان) .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ١٣٧/٢ عن ابن مسعود نحوه - رواه أبو يعلى ، والبزار ، والطبراني في الكبير ، وفيه أبو حمزة الأعور القصاب وهو ضعيف .

كر (١).

١٦٤/٨٥ - « عَنْ ثُمَامَةَ قَالَ : قِيلَ لَأَنْسٍ : أَشْهَدْتَ بِدْرًا ؟ قَالَ : وَابْنُ أَغِيبٍ عَنْ بَدْرِ لَا أُمَّ لَكَ ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ : خَرَجَ أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - حِينَ تَوَجَّهَ إِلَى بَدْرِ ، وَهُوَ غُلَامٌ يَخْدُمُ النَّبِيَّ - ﷺ - . »
ابن سعد ، كر (٢) .

١٦٥/٨٥ - « عَنْ أَنْسٍ قَالَ : شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - الْحُدَيْبِيَّةَ ، وَعُمَرَةُ ، وَالْحِجَّ ، وَالْفَتْحَ ، وَحَنِينًا ، وَالطَّائِفَ ، وَخَيْبَرَ . »
كر (٣) .

١٦٦/٨٥ - « عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ إِسْحَاقَ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ : سَأَلْتُ مُوسَى بْنَ أَنْسٍ كَمْ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ؟ قَالَ : سَبْعٌ (*) وَعَشْرُونَ غَزْوَةً : ثَمَانُ غَزَوَاتٍ يَغِيبُ فِيهَا الْأَشْهُرُ ، وَتِسْعَ عَشْرَةٍ يَغِيبُ فِيهَا الْأَيَّامُ ، قُلْتُ : كَمْ غَزَا أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ ؟ قَالَ : ثَمَانِ غَزَوَاتٍ . »
كر (٤) .

(١) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ١٤٧/٣ ط بيروت (حديث أنس بن مالك - ﷺ -) مع اختلاف يسير في اللفظ .

(٢) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ١٤٨/٣ - ط بيروت - عن أنس مع اختلاف يسير في اللفظ .
وفي المستدرک للحاکم ٥٧٢/٣ کتاب (معرفة الصحابة) ذکر أنس بن مالک - ﷺ - مع اختلاف يسير في اللفظ . زاد الحاکم : قال أبو حاتم : فسلنا الأنصاري : كم كان أنس بن مالك يوم مات ؟ فقال : ابن مائة سنة وسبع سنين .

(٣) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ١٤٨/٣ - ط بيروت - حديث أنس بن مالك - ﷺ - بلفظه .
(*) هكذا في الأصل - وفي الكنز ، وابن عساكر (سبعة وعشرين غزوة) بالفتح .

(٤) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ١٤٨/٣ - ط بيروت - عن موسى بن أنس - مع اختلاف يسير في اللفظ . وقال أبو هريرة : ما رأيت أحدا أشبه صلاة برسول الله ﷺ - من ابن أم سليم أنس بن مالك .

١٦٧/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ - الْمَدِينَةَ وَهِيَ مُحِمَّةٌ ، فَحُمَّ النَّاسُ ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ - وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ قُعُودًا ، فَقَالَ : صَلَاةُ الْقَاعِدِ نِصْفُ صَلَاةِ الْقَائِمِ ، فَتَجَشَّمَ النَّاسُ الصَّلَاةَ قِيَامًا » .

عب (١) .

١٦٨/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ النَّبِيَّ ﷺ - لَطْعَامٍ صَنَعَتْهُ لَهُ ، فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ : « قَوْمُوا فَلْنُصَلِّ لَكُمْ » فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَصَفَّقْتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ وَرَأَاهُ ، وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا فَصَلَّى لَنَا رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ » .

مالك ، عب (٢) .

١٦٩/٨٥ - « نُهِينَا أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ وَإِنْ كَانَ أَبَاهُ أَوْ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ » .

عب ، ش (٣) .

١٧٠/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - وَجَدَ تَمْرَةً فَقَالَ ، لَوْلَا أَنْ تَكُونِي مِنْ

الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُكَ » .

(١) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ٤٧١/٢ برقم ٤١٢١ كتاب (الصلاة) باب : فضل صلاة القائم على

القاعد ، عن أنس بن مالك بلفظه .

(٢) ورد الأثر في موطأ الإمام مالك - رحمه الله - ١٥٣/١ برقم ٣١ كتاب (قصر الصلاة في السفر) باب : جامع

سبحة الضحى ، مع اختلاف في بعض الألفاظ .

وأخرجه البخارى في كتاب (الأذان) باب : وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم الغسل والطهور ؟ ، ومسلم

في كتاب (المساجد) باب : جواز الجماعة في النافلة والصلاة على حصير .

وفي مصنف عبد الرزاق ٤٠٧/٢ برقم ٣٨٧٧ كتاب (الصلاة) باب : الرجل يؤم الرجلين والمرأة ، عن أنس

ابن مالك - رحمه الله - بلفظه .

(٣) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ٢٠٠/٨ برقم ١٤٨٧١ كتاب (البيوع) باب : لا يبيع حاضر لباد ، مع

اختلاف يسير في اللفظ .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ٢٤٣/٦ برقم ٩٤٦ كتاب البيوع (والأقضية) باب : فى بيع الحاضر لباد ، عن

أنس بن مالك - رحمه الله - مع تفاوت في اللفظ .

١٧١/٨٥ - « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانُوا يَكْتُبُونَ فِي صُدُورِ وَصَايَاهُمْ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ : هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ فُلَانٌ ، إِنَّهُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ - ﷺ - . ﴿ وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ ﴾ (*) ، وَأَوْصَى مَنْ تَرَكَ مِنْ أَهْلِهِ أَنْ يَتَّقُوا اللَّهَ وَيُصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِهِمْ ، وَيُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ ، وَأَوْصَاهُمْ بِمَا أَوْصَى إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ : ﴿ إِنْ اللَّهُ اصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (**).

عب ، ض ، وسنده صحيح (٢).

١٧٢/٨٥ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الدَّبَاءِ (***) وَالْمُزَفَّتِ » .

عب (٣).

١٧٣/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا حُرِّمَتِ الْخَمْرُ إِنِّي يَوْمَئِذٍ لَأَسْقِي أَحَدَ عَشَرَ رَجُلًا ، فَأَمَرُونِي فَكَفَأْتُهَا ، وَكَفَأَ النَّاسُ أَنْيَتَهُمْ بِمَا فِيهَا ، حَتَّى كَادَتِ السَّكْكُ (****) أَنْ تُمْنَعَ مِنْ رِيحِهَا ، وَمَا خَمَرُهُمْ يَوْمَئِذٍ إِلَّا التَّمْرُ وَالْبُسْرُ مَخْلُوطَيْنِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - ، فَقَالَ : إِنَّهُ كَانَ عِنْدِي مَالٌ يُتَيْمٌ فَاشْتَرَيْتُ بِهِ تَمْرًا فَأَذْنُ لِي أَنْ أَبِيعَهُ فَأَرَدْتُ عَلَى الْيَتِيمِ مَالَهُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : قَاتِلَ اللَّهُ الْيَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الرُّورُ (*****) فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوهَا أَثْمَانَهَا ، وَلَمْ يَأْذَنْ لَهُمُ النَّبِيُّ - ﷺ - فِي بَيْعِ الْخَمْرِ » .

(١) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٣/ ٢١٤ عن أنس بن مالك - ﷺ - مع تفاوت يسير في اللفظ .

(*) سورة الحج ، الآية ٧ .

(**) سورة البقرة الآية : ١٣٢

(٢) ورد هذا الأثر في مصنف عبد الرزاق ٩/ ٥٣ برقم ١٦٣١٩ كتاب (الوصايا) باب : كيف تكتب الوصية - عن أنس بن مالك - ﷺ - بلفظه .

(***) الدَّبَاءُ : القرع ، واحدها دُبَاءَةٌ ، كانوا يَتَبَدُّونَ فِيهَا فتسرع السدة في الشراب - نهاية ٢/ ٩٦

(٣) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ٩/ ١٩٩ برقم ١٦٩٢٤ كتاب (الأشربة) باب : الظروف والأشربة والأطعمة ، عن أنس بن مالك - ﷺ - بلفظه .

(****) السكة : الرِّقَاقُ . مختار الصحاح ٣٠٧ .

(*****) هكذا في الأصل . وفي عبد الرزاق (الثروب) .

عب (١) .

١٧٤/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : طَلَعَ عَلَيْنَا أَحَدٌ وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : هَذَا جَبَلٌ يُجَبُّنَا وَنُجَبُّهُ » .

عب (٢) .

١٧٥/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : إِنَّ أَحَدًا عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ، فَإِذَا جِئْتُمُوهُ فَكُلُوا مِنْ شَجَرِهِ ، وَلَوْ مِنْ عِصَاهِهِ » .

عب (٣) .

١٧٦/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَهْدَى أَكْبَدِرُ دَوْمَةٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - جَبَّةً ، فَتَعَجَّبَ النَّاسُ مِنْ حُسْنِهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا » .

أبو نعيم فى المعرفة (٤) .

= ومعنى الثروب : هى الشَّخْمُ الرقيق الذى يُغَشَّى الكَرِشَ والأَمْعَاءَ ، الواحد ثَرْبٌ ، وجمعها فى القلة أَثْرَبٌ .
والأَثَارِب : جمع الجمع . النهاية ٢٠٩/١ .

(١) ورد الأثر فى مصنف عبد الرزاق ٢١١/٩ برقم ١٦٩٧٠ كتاب (الأشربة) باب : الجمع بين النبذ ، عن أنس ابن مالك - رَوَاهُ - مع تفاوت فى بعض الألفاظ .

(٢) ورد الأثر فى مصنف عبد الرزاق ٢٦٨/٩ برقم ١٧١٦٩ - باب : فضل أحد - عن أنس بن مالك - رَوَاهُ - مع تفاوت فى اللفظ .

(٣) ورد الأثر فى مصنف عبد الرزاق ٢٦٩/٩ برقم ١٧١٧٢ كتاب (الأشربة) باب : فضل أحد ، بلفظه عن أنس .

(٤) ورد الأثر فى حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ٣٠٩/٧ ، ٣١٠ - ترجمة (سفيان بن عيينة) - مع اختلاف يسير فى الألفاظ .

١٧٧/٨٥ - « خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَشْرَ سِنِينَ ، لَا وَاللَّهِ مَا سَبَّيْتُ سَبَّةً قَطُّ ، وَلَا قَالَ لِي أَفَّ قَطُّ ، وَلَا قَالَ لِي لَشْيٍ فَعَلْتُهُ (لَمْ فَعَلْتُهُ) (*) وَلَا لَشْيٍ لَمْ أَفْعَلْهُ : إِلَّا فَعَلْتُهُ ! » .

عب (١) .

١٧٨/٨٥ - « خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَشْرَ سِنِينَ ، فَلَا وَاللَّهِ مَا قَالَ لِي لَشْيٍ صَنَعْتُهُ : لَمْ صَنَعْتُهُ ؟ وَلَا لَشْيٍ لَمْ أَصْنَعْهُ : إِلَّا صَنَعْتُهُ ! وَلَا لَامِنِي ، فَإِنْ لَا مِنِّي بَعْضُ أَهْلِهِ قَالَ : دَعَهُ ! مَا قُدِّرَ فَهُوَ كَائِنٌ ، أَوْ مَا قُضِيَ فَهُوَ كَائِنٌ » .

عب (٢) .

١٧٩/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَتَلَ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى حُلِيِّ لَهَا ، ثُمَّ أَلْقَاهَا فِي قَلْبٍ ، وَرَضَخَ رَأْسَهَا بِالْحِجَارَةِ ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيُّ - ﷺ - ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ - ﷺ - أَنْ يُرْجَمَ حَتَّى يَمُوتَ ، فَرُجِمَ حَتَّى مَاتَ » .

عب (٣) .

١٨٠/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ نَفَرًا مِنْ عُكْلٍ ، وَعَرَبِيَّةً تَكَلَّمُوا بِالْإِسْلَامِ ، فَأَتَوْا النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ كَانُوا أَهْلَ ضَرْعٍ ، وَلَمْ يَكُونُوا أَهْلَ رَيْفٍ ، فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ وَاشْتَكَوْا حُمَاهَا ، فَأَمَرَ لَهُمُ النَّبِيُّ - ﷺ - بِذُودٍ ، وَأَمَرَ لَهُمْ بِرَاعٍ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ الْمَدِينَةِ ،

= وقال صاحب الحلية : ثابت عن النبي - ﷺ - من غير وجه ، ومن حديث ابن جدعان لا أعلمه إلا من حديث ابن عيينة .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل زدناه من مصنف عبد الرزاق .

(١) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ٤٤٣/٩ برقم ١٧٩٤٦ طبع بيروت كتاب (العقول) باب : ضرب النساء والخدم .

(٢) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ٤٤٣/٩ برقم ١٧٩٤٧ طبع بيروت كتاب (العقول) باب : ضرب النساء والخدم . بلفظه .

(٣) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ١١٦/٦ كتاب (أهل الكتاب) باب : نقض العهد . حديث رقم ١٠١٧١ واللفظ له .

ع (۱) .

١٨٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : دَعَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْأَنْصَارَ لِيَكْتُبَ لَهُمْ بِالْبَحْرَيْنِ ، فَقَالُوا : حَتَّى نَكْتُبَ لِإِخْوَانِنَا مِنْ قُرَيْشٍ مِثْلَنَا ، فَقَالَ : إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَهُ (***) فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي . »

(١) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ١٠٦/١٠ برقم ١٨٥٣٨ كتاب (العقول) باب: المحاربة، مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ.

قال الهيثمي: رواه أبو يعلى، والطبرانی في الأوسط، ورجالهما رجال الصحيح، غير عمران بن داود - بفتح أوله والواو ثم مهملة - وهو أبو العوام: وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه ابن معين وغيره. اهـ.

- ۱۲۲ -

خط في المتفق (١) .

١٨٣ / ٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ - بِتَمْرَةٍ فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ : لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا» .

عب (٢) .

١٨٤ / ٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - (بِمَالٍ) (*) مِنْ الْبَحْرَيْنِ فَتَسَامَعَتْ بِهِ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ ، فَغَدَوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ : وَقَالَ لِلْأَنْصَارِ : إِنَّكُمْ مَا عَلِمْتُمْ لَتَكْثُرُونَ عِنْدَ الْفَرَزِ ، وَتَقْلُونَ عِنْدَ الطَّمَعِ» .

العسكري في الأمثال (٣) .

١٨٥ / ٨٥ - «عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ خَلْفِ النَّسَفِيِّ قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا عَلِيٍّ صَالِحَ بْنَ مُحَمَّدٍ ، عَنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ الذَّارِعِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زِيَادٍ ، ثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - «الرَّهْنُ بِمَا فِيهِ» يُقَالُ : هَذَا بَاطِلٌ كَذِبٌ ، وَهِشَامُ بْنُ زِيَادٍ ضَعِيفٌ ، فَسَأَلْتُ أَبَا عَلِيٍّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ؟ فَقَالَ : لَا يَعْرِفُ» .

خط في المتفق والمفترق ، وقال : إسماعيل هذا من أهل البصرة يروي أحاديث منكرة ، ويقال له : إسماعيل (**) بن أبي أمية أيضا (٤) .

(١) ورد الأثر في صحيح البخاري ٤١ / ٥ ، ٤٢ طبع الشعب (مناقب الأنصار) باب : قول النبي - ﷺ - للأنصار : اصبروا حتى تلقوني على الخوض .

وفي صحيح الإمام مسلم ٧٣٨ / ٢ ، ٧٣٩ رقم ١٠٦١ / ١٣٩ طبع الحلبي كتاب (الزكاة) باب : إعطاء المؤلفات قلوبهم على الإسلام ، وتصبر من قوى إيمانه ، وله قصة وبه طول ، وحديث الباب جزء في آخره . وفي مسند الإمام أحمد ١١١ / ٣ طبع بيروت بلفظه ، وانظر ص ١٦٧ ، ١٧١ من نفس المصدر ، بنحوه .

(٢) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ١٤٤ / ١٠ رقم ١٨٦٤٢ طبع بيروت كتاب (اللقطة) باب : أُحِلَّتِ اللقطة اليسيرة ، بلفظه عن أنس .

(*) هذه الزيادة من الكنز .

(٣) ورد الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٤ / ٦٦ برقم ٣٧٩٥١ بعزوه ولفظه بزيادة كلمة « بمال » .

(**) ترجمة إسماعيل بن أمية الذراع في لسان الميزان ٣٩٤ / ١ رقم ١٢٤٦ طبع بيروت .

(٤) ورد الأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الرهن) باب : من قال : الرهن مضمون ٤٠ / ٦ بلفظه . =

١٨٦/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : اسْتَبْرَأَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - صَفِيَّةَ بَحِيصَةً » .

عب (١) .

١٨٧/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَيْسَ عَلَى الْمَمْلُوكِينَ نَفْيٌ وَلَا رَجْمٌ » .

عب (٢) .

١٨٨/٨٥ - « عَنْ صَالِحِ بْنِ كَثِيرٍ : أَنَّهُ جَاءَ بِجَارِيَةٍ لَهُ زَنَتْ إِلَى الْحَكَمِ بْنِ أَيُّوبَ قَالَ : فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ إِذْ جَاءَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَجَلَسَ فَقَالَ : يَا صَالِحُ ! مَا هَذِهِ الْجَارِيَةُ مَعَكَ ؟ قُلْتُ : جَارِيَةٌ لِي بَعَثَ فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَهَا إِلَى الْإِمَامِ لِيُقِيمَ عَلَيْهَا الْحَدَّ ، فَقَالَ : لَا تَفْعَلْ ، رُدِّ جَارِيَتَكَ ، وَاتَّقِ اللَّهَ ، وَاسْتُرْ عَلَيْهَا . قُلْتُ : مَا أَنَا بِفَاعِلٍ ، قَالَ : لَا تَفْعَلْ ، وَأَطِيعْنِي فَلَمْ يَزَلْ يَرَا جَعُنِي حَتَّى رَدَدْتُهَا » .

عب (٣) .

= وقال البيهقي : قال أبو أحمد : وأبو عباد اسمه أمية - بصرى - قاله زكريا الساجي (قال الشيخ) : قد قيل : إسماعيل بن أبي أمية الذارع وقيل : عنه عن سعيد بن راشد ، عن حميد ، عن أنس مرفوعا . قال أبو الحسن الدارقطني : إسماعيل هذا يضع الحديث ، وهذا لا يصح . (أخبرنا) بذلك عنه أبو عبد الرحمن السلمي ، وأبو بكر بن الحارث (والأصل) في هذا الباب حديث مرسل ، وفيه من الوهن ما فيه .

وفي سنن الدارقطني : كتاب (البيوع) ٣/ ٣٢ رقم ١٢٤ بلفظه .

وقال الدارقطني : إسماعيل هذا يضع الحديث ، وهذا باطل عن قتادة ، وعن حماد بن سلمة ، والله أعلم . (١) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ٧/ ٢٦٦ رقم ١٢٨٩٨ طبع بيروت كتاب (الطلاق) باب : عدة الأمة تباع ، بلفظه .

والبيهقي في سننه كتاب (العدد) باب : استبراء من ملك الأمة ٧/ ٤٤٩ ، ٤٥٠ وقال : في إسناده ضعف .

(٢) ورد الأثر في المصنف لعبد الرزاق ٧/ ٣١٢ رقم ١٣٣١٤ كتاب (الطلاق) باب : هل على المملوكين نفى أو رجم ، بلفظه ، وزاد : قال معمر : وسمعت حمادا يقول ذلك .

(٣) ورد الأثر في كتاب (المصنف لعبد الرزاق) ٧/ ٣٩٨ رقم ١٣٦٢٣ طبع بيروت كتاب (الطلاق والإحصان)

باب : زنا الأمة ، مع اختلاف في الألفاظ . وصالح بن كثير ورد اسمه في عبد الرزاق « صالح بن كريض » .

وترجمته في ميزان الاعتدال ٢/ ٢٢٩ برق ٣٨٢١ وقال هو : صالح ابن كثير ، عن ابن شهاب ، تفرد عنه ابن

أبي ذئب (وقال الأزدي : فيه لين) . اهـ : ميزان .

١٨٩/٨٥ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ : أَنَّ أَمِيرًا أَعْطَى أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ شَيْئًا مِنَ الْفَيْءِ ، فَقَالَ أَنَسٌ : أَخْمَسُ ؟ فَقَالَ : لَا ، فَلَمْ يَقْبَلْهُ » .
ابن سعد ، كر (١) .

١٩٠/٨٥ - « عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقِيلَ لَهُ ، أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَغَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا كُلُّ مَا نُحَدِّثُكُمْ بِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - سَمِعْنَاهُ مِنْهُ ، وَلَكِنْ كَانَ يُحَدِّثُ بَعْضُنَا بَعْضًا وَلَا نَتَّبِعُهُمْ بَعْضُنَا ، وَفِي لَفْظٍ : وَلَمْ يَكْذِبْ بَعْضُنَا بَعْضًا » .
ق ، كر (٢) .

١٩١/٨٥ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : كَانَ أَنَسٌ قَلِيلَ الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، وَكَانَ إِذَا حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حَدِيثًا فَقَرَعَ مِنْهُ قَالَ : أَوْكَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - » .

حم ، ع ، والبغوى ، ق ، كر (٣) .

(١) ورد الأثر فى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، طبع بيروت ١٥٠/٣ (ترجمة أنس بن مالك) بنحوه ضمن عدة أحاديث .

(٢) ورد الأثر فى الطبقات الكبرى لابن سعد ١٣/٧ (ترجمة أنس بن مالك) بلفظه .
وتهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ١٤٩/٣ - طبع بيروت - (ترجمة أنس بن مالك) مع اختلاف فى الألفاظ .

(٣) ورد الأثر فى مجمع الزوائد للهيثمى كتاب (العلم) باب : لا تضر الجهالة بالصحابة لأنهم عدول ١٥٣/١ عن أنس باختصار .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .
وفى الطبقات الكبرى لابن سعد ١٣/٧ القسم الأول (ترجمة أنس) ذكر الحديث بلفظ : كان أنس إذا حدث عن رسول الله - ﷺ - قال : أو كما قال رسول الله - ﷺ - .
وتهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، طبع بيروت ١٤٩/٣ الأثر بلفظه . وقال ابن عساكر : أخرجه البيهقى عن محمد بن سيرين ، والبغوى أيضا .

١٩٢/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ جَرِيرٌ مَعِيَ فِي سَفَرٍ وَكَانَ يَخْدُمُنِي فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ تَصْنَعُ بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - شَيْئًا فَلَا أَرَى أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتَهُ » .
 البغوى ، ق ، كر (١) .

١٩٣/٨٥ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ : رَأَى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ مُتَخَلِّقًا بِالْخُلُوقِ ، فَقُلْتُ : لَهَذَا أَجَلْدُ مِنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ ، فَسَمِعَنِي ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - دَعَا لِي » .
 كر (٢) .

١٩٤/٨٥ - « عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَيْمَةَ قَالَ : ضَعُفَ أَنَسٌ عَنِ الصَّوْمِ فَصَنَعَ جَفَنَةً مِنْ ثَرِيدٍ ، وَدَعَا بِثَلَاثِينَ مِسْكِينًا فَأَطْعَمَهُمْ » .
 ع ، كر (٣) .

(١) ورد الأثر في السنن الكبرى للبيهقي ٢٥٧/٥ كتاب (الحج) باب: فضل الخدمة في السفر ، بلفظ : عن أنس قال : صحبت جرير بن عبد الله ، وكان يخدمني ، وكان أكبر من أنس ، قال جرير : رأيت الأنصار يصنعون برسول الله - ﷺ - شيئا ، لا أرى أحدا منهم إلا أكرمه .
 قال البيهقي : رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن عرعة ، ورواه مسلم عن نصر بن على وغيره عن محمد عرعة .
 وفي تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، طبع بيروت ١٥١/٣ (ترجمة أنس بن مالك) مع اختلاف في الألفاظ بالزيادة .
 (٢) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٣ ص ١٥٣ (ترجمة أنس بن مالك) بنحوه عن أبي جعفر .

(٣) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٣ ص ١٥٣ (ترجمة أنس بن مالك) بلفظه .
 و ترجمة (أيوب بن أبي تيممة) في تقريب التهذيب ٨٩/١ برقم ٦٨٨ وقال : هو أيوب بن أبي تيممة كيسان السخنياني - بفتح المهملة ، بعدها معجمة ، ثم مشاة ، ثم تحتانية ، وبعد الألف نون - أبو بكر البصرى ، ثقة ثبت حجة ، من كبار الفقهاء العباد ، من الخامسة ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة ، وله خمس وستون . اهـ :
 تقريب .

١٩٥/٨٥ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ عُصِيَّةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَمَاتَ فَدَفَنْتَهُ (*) مَعَهُ بَيْنَ جَنْبِهِ وَبَيْنَ قَمِيصِهِ .
ق ، كر (١) .

١٩٦/٨٥ - « عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : شَهِدْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَحَضَرَهُ الْمَوْتُ فَجَعَلَ يَقُولُ : لَقِّنُونِي لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُهَا حَتَّى قُبِضَ .
ابن أبي الدنيا في المحضرين ، كر (٢) .

١٩٧/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا وَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ - مِنْ كَرْبِ الْمَوْتِ مَا وَجَدَ ، قَالَتْ فَاطِمَةُ : وَآكَرَبَ أَبْتَاهُ ، فَقَالَ : لَا كَرَبَ عَلَى أَبِيكَ بَعْدَ الْيَوْمِ ، إِنَّهُ قَدْ حَضَرَ مِنْ أَبِيكَ مَا اللَّهُ بَتَارِكٍ مِنْهُ أَحَدًا ، وَفِي لَفْظٍ : مَا لَيْسَ بِنَاجٍ مِنْهُ أَحَدٌ لِمُؤَاوَاةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ .
ع ، وابن خزيمة ، كر (٣) .

١٩٨/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَثَقُلَ ضَمَّتَهُ فَاطِمَةُ إِلَى صَدْرِهَا ، ثُمَّ قَالَتْ : يَا كَرِبَاهُ لِكَرْبِ أَبْتَاهِ ، ثُمَّ قَالَتْ : يَا أَبْتَاهُ مِنْ رَبِّهِ مَا أَدْنَاهُ ، يَا أَبْتَاهُ إِلَى جَبْرِيلَ نَنْعَاهُ ، يَا أَبْتَاهُ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ مَاوَاهُ ، يَا أَبْتَاهُ أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ ، ثُمَّ قَالَتْ : يَا أَنَسُ ! كَيْفَ طَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْثُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - التَّرَابُ ؟ ! » .
كر (٤) .

(*) كذا في الأصل ، وفي دلائل النبوة للبيهقي (دفنت) بدون الهاء وهي الأصح .

(١) ورد الأثر في دلائل النبوة للبيهقي ، ج ٧ ص ٢٧٩ باب : ما جاء في تركة رسول الله ﷺ - بلفظ حديث الباب .

(٢) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر (ترجمة أنس ابن مالك) ١٥٣/٣ بلفظ حديث الباب .

(٣) ورد الأثر في دلائل النبوة ، باب : (مايؤثر عنه - ﷺ - من ألفاظ في مرض موته وما جاء في حاله عند وفاته) ج ٧ ص ٢١٢ بلفظه : عن الحسن بن علي وعن أنس .
وفي مسند أحمد ١٤١/٣ مسند أنس .

وفي سنن ابن ماجه ، ج ١ ص ٥٢١ ، ٥٢٢ حديث رقم ١٦٢٩ بلفظ حديث الباب (كتاب (الجنائز) .

(٤) ورد الأثر في دلائل النبوة للبيهقي باب : (مايؤثر عنه - ﷺ - من ألفاظه في مرض موته ، وما جاء في حاله عند وفاته) ج ٧ ص ٢١٢ من طريقين ، عن ثابت عن أنس بلفظ حديث الباب .
=

١٩٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - جَعَلَ يَبْسُطُ رَجُلًا وَيَقْبِضُ أُخْرَى ، وَيَبْسُطُ يَدًا وَيَقْبِضُ أُخْرَى ، قَالَتْ فَاطِمَةُ : يَا كَرْبَاهُ لَكَ رَبُّكَ يَا أَبْتَاهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَيْ بَنِيَّةٌ لَا كَرَبَ عَلَى أَبِيكَ بَعْدَ الْيَوْمِ ، فَلَمَّا تَوَفَّى قَالَتْ فَاطِمَةُ : يَا أَبْتَاهُ أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ ، يَا أَبْتَاهُ إِلَى جَبْرِيلَ أَنْعَاهُ ، يَا أَبْتَاهُ مِنْ رَبِّهِ مَا أَذْنَاهُ ، يَا أَبْتَاهُ جَنَّةُ الْفَرْدَوْسِ مَأْوَاهُ ، فَلَمَّا دَفَنَاهُ قَالَتْ لِي فَاطِمَةُ : يَا أَنَسُ كَيْفَ طَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْشُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - التُّرَابَ ؟ ! » .

ع ، كر (١) .

٢٠٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : آخِرُ نَظَرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، كَشَفَ السِّتَارَةَ ، وَالنَّاسُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ ، فَنَظَرْتُ إِلَى وَجْهِهِ كَأَنَّهُ وَرَقَةٌ مُصْحَفٌ ، فَأَرَادَ النَّاسُ أَنْ يَتَحَرَّكُوا فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ ائْتُوا . وَأَلْقَى السَّجْفَ (*) وَتَوَفَّى آخِرَ ذَلِكَ الْيَوْمِ » .

حم ، م (٢) .

٢٠١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَنَاهُ بِلَالٌ فَأَذَنَ بِالصَّلَاةِ ، فَقَالَ : يَا بِلَالُ ! قَدْ بَلَغْتَ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُصَلِّ ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيَدْعُ ، قَالَ

= وقال البيهقي : ورواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وقال : « يا أبتاه إلى جبريل نعاه » انظر صحيح البخاري ، ج ١٦ / ٦ باب : مرض النبي - ﷺ - ووفاته ، وابن سعد في الطبقات ٣١١ / ٢ ، ومسند الإمام أحمد ٨٠ ، ٦٤ / ٣ .

(١) ورد الأثر في دلائل النبوة للبيهقي ، باب : (ما يؤثر عنه - ﷺ - من ألفاظه في مرض موته ، وما جاء في حاله عند وفاته) ج ٧ ص ٢١٢ نحو حديث الباب .

وفي سنن ابن ماجه كتاب (الجنائز) ج ١ ص ٥٢٢ رقم ١٦٣٠ بلفظ حديث الباب .

(*) السَّجْفُ (ويكسر) : الستر . قاموس .

(٢) ورد الأثر في مسند الإمام أحمد (مسند أنس) ج ٣ ص ١٦٣ بلفظ حديث الباب مع تغيير يسير وزيادة في ألفاظه .

وفي صحيح الإمام مسلم كتاب (الصلاة) باب : استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما من يصلي بالناس ، وأن من صلى خلف إمام جالس لعجزه عن القيام لزمه القيام إذا قدر عليه ، ونسخ القعود خلف القاعد في حق من قدر على القيام ، ج ١ ص ٣١٥ حديث رقم ٤١٩ / ٩٨ وانظر رقمي ٩٩ ، ١٠٠ . وفي سنن ابن ماجه كتاب (الجنائز) باب : ٦٤ ص ٥١٩ حديث رقم ١٦٢٤ بلفظه .

وانظر السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الصلاة) باب : ترك الجماعة لعذر المرض والخوف ، ج ١ ص ٧٥ .

يَا رَسُولَ اللَّهِ : فَمَنْ يُصَلِّي بِالنَّاسِ ؟ قَالَ : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ ، فَلَمَّا تَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رُفِعَتِ السُّتُورُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَنَظَرْنَا إِلَيْهِ كَأَنَّهُ وَرَقَةٌ بَيضاءُ عَلَيْهِ خَمِيصَةٌ سوداءُ ، فَظَنَّ أَبُو بَكْرٍ أَنَّهُ يُرِيدُ الْخُرُوجَ فَتَأَخَّرَ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ صَلِّ مَكَانَكَ ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ وَمَا رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى مَاتَ مِنْ يَوْمِهِ .

ع ، كر (١) .

٢٠٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمْ يَخْرُجْ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ثَلَاثًا ، فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، وَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ فَرَفَعَ النَّبِيُّ - ﷺ - الْحِجَابَ فَمَا رَأَيْنَا مَنْظَرًا أَعْجَبَ إِلَيْنَا مِنْهُ حِينَ وَضَحَ لَنَا وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَوْمَأَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَقُومَ ، وَأَرْخَى الْحِجَابَ ، فَلَمْ يُرَحْنِي مَاتَ . »

ع ، وابن جرير (٢) .

٢٠٣ / ٨٥ - « (عَبُّ أَنْ ابْنَ جَرِيرٍ) (*) قَالَ : أُخْبِرْتُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « أُعْطِيتُ الْكَفَيْتَ ، قِيلَ : وَمَا الْكَفَيْتُ ؟ قَالَ : قُوَّةُ ثَلَاثِينَ رَجُلًا فِي الْبِضَاعِ ، وَكَانَ لَهُ تِسْعُ نِسْوَةٍ وَكَانَ يَطُوفُ عَلَيْهِنَّ جَمِيعًا فِي لَيْلَةٍ . »

(١) ورد الأثر في مسند الإمام أحمد ٢٠٢ / ٣ بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير .

وفى مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلوات) ٣٣٠ / ٢

(٢) ورد الأثر في صحيح ابن خزيمة ، ج ٢ / ٣٧٢ برقم ١٤٨٨ كتاب (الإمامة في الصلاة وما فيها من السنن) (مختصر من كتاب المسند) باب : رقم ١٤ الرخصة للمريض في ترك شهود الجماعة ، بلفظ حديث الباب ، وقال ابن خزيمة : هذا الخبر من الجنس الذي كنت أعلمت أن الإشارة المفهومة من الناطق قد تقوم مقام المنطق ، إذ النبي - ﷺ - أفهم الصديق بالإشارة إليه أنه أمره بالإمامة فاكفني بالإشارة إليه عن النطق بأمره بالإمامة .

وانظر نحوه في سنن ابن ماجه كتاب (الجنائز) ج ١ ص ٥١٩ رقم ١٦٢٤

وفى السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الصلاة) باب : ترك الجماعة لعذر المرض والخوف ، عن أنس بلفظ حديث الباب ، وقال البيهقي : رواه البخاري في الصحيح عن أبي معمر ، وأخرجه مسلم من وجه آخر عن عبد الوارث ، ج ١ ص ٧٤ ، ٧٥

(*) هكذا في المخطوطة (الأصل) ولكن في كنز العمال ج ٧ ص ٢١٦ رقم ١٨٦٨٦ جاء بلفظ : (أنبأنا ابن جريج قال) .

٢٠٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ - عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهُو ، وَعَنِ الْحَبِّ حَتَّى يَفْرُكَ (**) وَعَنِ الثَّمَارِ حَتَّى تَطْعَمَ » .

عب (٢) .

٢٠٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - جَالِسًا وَرَجُلٌ يُصَلِّي ، ثُمَّ دَعَا : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ ، الْمَنَّا بُدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ .

زَادَ ، ق ، كَر ، « أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : لَقَدْ دَعَا اللَّهُ بِاسْمِهِ الْعَظِيمِ ، وَلَقِظْتُ ق : لَقَدْ كَانَ يَدْعُو اللَّهَ بِاسْمِهِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ » .

ش ، ح م ، د ، ت ، ن ، هـ ، ط ب ، ك ، ق (٣) .

(*) عزاه الكنز إلى (عب) .

(١) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرت عن أنس بن مالك قال : بلفظ حديث الباب مطولا ، ج ٧ ص ٥٠٧ رقم الحديث ١٤٠٥٢
(**) حتى يَفْرُكَ الحب : يزول عنه القشر بالحك .

(٢) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ٦٤ / ٨ حديث رقم ١٤٣٢١ كتاب (البيوع) بلفظ حديث الباب .

(٣) ورد هذا الحديث في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٢ برقم ٣٩٤٢
وفى مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الدعاء) ج ١٠ ص ٢٧٢ رقم ٩٤١٠ بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير عن أنس .

وفى مسند الإمام أحمد من عدة طرق بلفظ حديث الباب عن أنس ، ٣ / ١٥٨ ، ١٢٠ ، ٢٤٥ ، ٢٦٥ .
وفى سنن أبي داود كتاب (الصلاة) باب : الدعاء ، ج ٢ / ١٦٧ برقم ١٤٩٥ بلفظ حديث الباب عن أنس .
وفى سنن الترمذى ، باب : ماجاء فى جامع الدعوات عن رسول الله ﷺ - ، ج ٥ ص ١٧٨ باب : رقم ٦٥ حديث رقم ٣٥٤٢ نحو حديث الباب عن بريدة الأسلمى ، عن أبيه .

وفى سنن ابن ماجه كتاب (الدعوات) ج ٢ ص ١٢٦٨ باب : ٩ حديث رقم ٣٨٥٥ نحو حديث الباب عن أنس بن مالك .

٢٠٦/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - مَرَّ بِأَبِي عِيَّاشٍ الزَّرَقِيُّ وَهُوَ يُصَلِّي وَهُوَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنَّ لَكَ الْحَمْدَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْمَنَّانُ بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - تَذَرُونَ مَا دَعَا بِهِ الرَّجُلُ ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : لَقَدْ دَعَا اللَّهُ بِاسْمِهِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ . »
 كر (١) .

٢٠٧/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ قَالَ : أَرْضٌ (*) وَمَالِي سِوَاهُ » .
 عب (٢) .

٢٠٨/٨٥ - « كَانَتْ عَامَةً وَصِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ : الصَّلَاةُ ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ حَتَّى جَعَلَ يَغْرِغْرُهَا فِي صَدْرِهِ ، وَمَا يَفِيضُ بِهَا لِسَانُهُ ، يَقُولُ : لَا يَبِينُ كِلَاهُمَا مِنَ الْوَجَعِ » .
 ع ، كر (٣) .

= وفي سنن النسائي ، باب : الدعاء بعد الذكر ، ج ٣ ص ٥٢ مثل حديث الباب عن أنس .
 وفي صحيح ابن حبان باب : ذكر اسم الله العظيم الذي إذا سأله المرء ربه أعطاه ما سأل ، ج ٢ ص ١٢٥ ، ١٢٦ حديث رقم ٨٩٠ بلفظ حديث الباب وزيادة ، وورد في سند الحديث حفص ابن أخي أنس بن مالك ، قال أبو حاتم - رحمه الله - : حفص هذا : هو حفص بن عبد الله بن أبي طلحة أخو إسحق ابن أخي أنس لأمه .
 وفي المستدرک للحاكم كتاب (الدعاء) ج ١ ص ٥٠٣ بلفظ حديث الباب وزيادة . وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص ، ومثله بعده في المستدرک .
 (١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٢/٢٣١ (ترجمة إبراهيم بن عبيد بن رفاعة الزرقى الأنصاري المديني) روى عن أبيه ، وعن جابر بن عبد الله ، وأنس بن مالك ، وعائشة وغيرهم ، وحديث الباب بسنده ولفظه .
 (*) أرض : كذا بالأصل ، وفي عبد الرزاق « أرضى » .
 (٢) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ، ج ٨ ص ٩٤ حديث رقم ١٤٤٥٨ كتاب (البيوع) بلفظ حديث الباب .
 (٣) الحديث في دلائل النبوة للبيهقي ، باب : ما يؤثر عنه - ﷺ - من ألفاظه في مرض موته ، وما جاء في حاله عند وفاته ، ج ٧/٢٠٥ بلفظ عن أنس ، وعن أم سلمة بروايتين .
 وفي سنن ابن ماجه كتاب (الوصايا) ، ج ٢ ص ٩٠٠ رقم ٢٦٩٧ عن أنس بلفظه مختصرا .
 (و) لفظ الحديث في دلائل النبوة عن أنس قال : كانت عامة وصية رسول الله - ﷺ - حين حضره الموت =

٢٠٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ - شَكُوا إِلَيْهِ أَنَّا نُصِيبُ مِنَ الذُّنُوبِ فَقَالَ لَهُمْ : لَوْلَا أَنَّكُمْ تُذْنِبُونَ لَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ » .

كر : وفيه مبارك بن سخيم ، قال فى المعنى : له نسخة موضوعة (١) .

٢١٠ / ٨٥ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - هَبَطَ آدَمُ وَحَوَاءُ عُرْيَانَيْنِ جَمِيعًا عَلَيْهِمَا وَرَقُ الْجَنَّةِ ، فَأَصَابَهُ الْحَرُّ حَتَّى قَعَدَ يَبْكِي وَيَقُولُ : يَا حَوَاءُ ! قَدْ آذَانِي الْحَرُّ ، فَجَاءَهُ جَبْرِيلُ بِقُطْنٍ ، وَأَمَرَهَا أَنْ تَغْزَلَ وَعَلَّمَهَا ، وَأَمَرَ آدَمَ بِالْحَيَاكَةِ وَعَلَّمَهُ ، وَأَمَرَهُ يَنْسِجُ ، وَكَانَ آدَمُ لَمْ يُجَامِعْ امْرَأَتَهُ فِي الْجَنَّةِ حَتَّى هَبَطَ مِنْهَا لِلْخَطِيئَةِ الَّتِي أَصَابَهَا بِأَكْلِهِمَا الشَّجَرَةَ ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَنَامُ عَلَى حِدَةٍ ، يَنَامُ أَحَدُهُمَا فِي الْبَطْحَاءِ ، وَالْآخَرُ مِنْ نَاحِيَةِ أُخْرَى ، حَتَّى أَتَاهُ جَبْرِيلُ فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ ، وَعَلَّمَهُ كَيْفَ يَأْتِيهَا ، فَلَمَّا أَتَاهَا جَاءَهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ : كَيْفَ وَجَدْتَ امْرَأَتَكَ ؟ قَالَ : صَالِحَةٌ » .

كر ، قال : « سعيد بن ميسرة » عن أنس مظلّم الأمر (٢) .

= (الصلاة وما ملكت أيمانكم حتى جعل يفرغ بها فى صدره ، وما يفيض بها لسانه . كذا قال ، وبسند آخر عن سفينة مولى أبى سلمة ، عن أم سلمة قالت : كانت عامة وصية رسول الله ﷺ - عند موته : الصلاة ، وما ملكت أيمانكم ، حتى جعل يلجلجها فى صدره ، وما يفيض بها لسانه ، كذا قال) .
وقال البيهقى : والصحيح ما أخبرنا على بن أحمد بن عبدان قال : أخبرنا أحمد بن عبيد قال : حدثنا الحسن ابن المنى قال : حدثنا عفان قال : حدثنا همام قال : حدثنا قتادة عن أبى الخليل ، عن سفينة ، عن أم سلمة قالت : كان رسول الله ﷺ - يقول فى مرضه : (الله الله ، الصلاة ، وما ملكت أيمانكم) . قالت : فجعل يتكلم به وما يفيض) .

(١) ورد الأثر فى تاريخ تهذيب دمشق لابن عساكر ، ج ٢ ص ٣٤٠ بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير .

(٢) ورد الأثر فى تاريخ تهذيب دمشق لابن عساكر ، ج ٢ ص ٣٥٣ (ترجمة أنس بن مالك) بلفظ حديث الباب مع تغيير ألفاظ يسيرة .

قال ابن عدى فى الكامل ، ج ٣ ص ١٢٢٣ ، ١٢٢٤ : سعيد بن ميسرة البكرى ، يكنى أبا عمران ، سمع أنس ، منكر الحديث . وقال : ولسعيد ابن ميسرة غير ما ذكر ، وعامة ما يرويه عن أنس أحاديث ينفرد بها عنه ، وما أقل ما يقع فيها مما يرويها غيره ، وهو مظلّم الأمر .

٢١١/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ لِأَبِي بَنٍ كَعْبٍ : أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ، قَالَ : وَسَمَانِي لَكَ ؟ قَالَ : وَسَمَّاكَ لِي ، فَبَكَى أَبِي ، فَرَعَمُوا أَنَّهُ قُرَأَ عَلَيْهِ لَمْ يَكُنْ » .

ع ، كر (١) .

٢١٢/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِأَبِي بَنٍ كَعْبٍ : إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ : ﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ (*) ، قَالَ : وَسَمَانِي ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَبَكَى » .

حم ، خ ، م ، ت ، ن ، ع (٢) .

٢١٣/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - لِأَبِي بَنٍ كَعْبٍ : إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ، قَالَ : وَذَكَرْتُ هُنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ وَجَعَلَ يَبْكِي » .

(١) رواية أبي يعلى كما فى حديث الباب ذكرت فى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٢ ص ٣٢٧ عن أبي يعلى وعبد الرزاق عن أنس .

(*) سورة البينة والآية رقم « ١ » .

(٢) ورد هذا الأثر فى مسند الإمام أحمد من طرق متعددة عن أنس ، ج ٣ ص ١٣٠ ، ١٨٥ ، ٢١٨ ، ٢٧٣ ، ٢٨٤ ، ج ٥ ص ١٣١ ، ١٣٢ بلفظ حديث الباب .

وفى فتح البارى بشرح صحيح البخارى كتاب (مناقب الأنصار) ، باب : ١٦ ص ١٢٧ رقم ٣٨٠٩ مناقب أبي بن كعب ، عن أنس بلفظ حديث الباب ، وكتاب التفسير ، باب : ٩٨ سورة البينة ، ج ٨ ص ٧٢٥ حديث رقم ٤٩٥٩ ، ٤٩٦٠ ، ٤٩٦١ بلفظ حديث الباب .

وفى صحيح مسلم كتاب (فضائل الصحابة) ج ٤ باب : ٢٤ حديث رقم ١٢١ ، ١٢٢ ص ١٩١٥ بلفظ حديث الباب عن أنس بن مالك .

وفى سنن الترمذى (أبواب المناقب) ج ٥ ص ٣٣٠ حديث رقم ٣٨٨٠ بلفظ حديث الباب عن أنس ، قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح ، وقد روى هذا الحديث عن أبي بن كعب عن النبى - ﷺ - .

وفى فضائل الصحابة للنسائى ، ص ١٣٣ ، حديث رقم ١٣٤ ، ١٣٥ بلفظ حديث الباب عن أنس (فضائل أبي بن كعب) .

٢١٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، عَنْ جَبْرِيلَ عَنْ رَبِّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - قَالَ : مَنْ أَخَافَ ، وَفِي لَفْظٍ : مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَى عَبْدِي الْمُؤْمِنِ بِمِثْلِ أَوْ مَا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي الْمُؤْمِنُ يَتَنَفَّلُ إِلَيَّ حَتَّى أَحْبَبَهُ ، وَمَنْ أَحْبَبْتَهُ كُنْتُ لَهُ سَمْعًا ، وَبَصَرًا ، وَيَدًا ، وَمُؤِيدًا ، إِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ ، وَإِنْ دَعَانِي أَجَبْتُهُ ، وَفِي لَفْظٍ : دَعَانِي فَأَجَبْتُهُ ، وَسَأَلَنِي فَأَعْطَيْتُهُ ، وَنَصَحَ لِي فَتَنَصَحْتُ لَهُ ، وَمَا تَرَدَّدْتُ فِي شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ مَا تَرَدَّدْتُ فِي قَبْضِ نَفْسٍ مُؤْمِنٍ يَكْرَهُ الْمَوْتَ ، وَأَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ وَلَا بَدَلَ لَهُ مِنْهُ ، وَإِنْ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ لِمَنْ يَشْتَهِي الْبَابَ مِنَ الْعِبَادَةِ فَأَكْفَهُ عَنْهُ لَثْلًا يَدْخُلُهُ عُجْبٌ يَفْسُدُ هـ ، ذَلِكَ وَإِنْ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ لِمَنْ لَا يَصْلَحُ إِيْمَانُهُ إِلَّا الْغِنَى وَلَوْ أَفْقَرْتَهُ لَأَفْسَدَهُ ، وَإِنْ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ لِمَنْ لَا يَصْلَحُ إِيْمَانُهُ إِلَّا الْفَقْرَ وَلَوْ بَسَطْتُ لَهُ لَأَفْسَدَهُ ذَلِكَ ، وَإِنْ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ لِمَنْ لَا يَصْلَحُ إِيْمَانُهُ إِلَّا الصَّحَّةَ وَلَوْ أَسْقَمْتَهُ لَأَفْسَدَهُ ذَلِكَ ، وَإِنْ مِنْ عِبَادِي الْمُؤْمِنِينَ لِمَنْ لَا يَصْلَحُ إِيْمَانُهُ إِلَّا السَّقَمَ ، وَلَوْ أَصَحَّحْتَهُ ، لَأَفْسَدَهُ ذَلِكَ ، إِنْ أَدْبَرَ عِبَادِي بَعْلَمِي بِقُلُوبِهِمْ إِنْ عِلِمِ خَيْرٍ » .

ابن أبي الدنيا في كتاب الأولياء ، حل ، كر ، وفيه صدقة بن عبد الله السحجين ، ضعفه حم ، خ ، ق ، قط ، وقال أبو حاتم : محله الصدق ؛ أنكر عليه القدر فقط (٢) .

(١) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٢ ص ٣٢٧ بلفظ حديث الباب ، وهو في الصحيحين .
(٢) ورد هذا الأثر في حلية الأولياء ، مجلد ٨ ص ٣١٨ (ترجمة الحسين بن علي الحسنی) رقم ٤٢٥ بلفظ حديث الباب مع تقديم وتأخير في عبارته .

وفي كتاب الأولياء لابن أبي الدنيا ص ٢٧ ، ٢٨ من طريق الهيثم بن خارجة ، والحكم بن موسى ، عن هشام الكنانی ، عن أنس بن مالك ، عن النبي - ﷺ - ، عن جبريل عليه السلام ، عن ربه تعالى بلفظه مع تقديم وتأخير في بعض عباراته . اهـ .

وأصل الحديث له شاهد أخرجه البخاري في باب : الرقاق ، ج ١١ ص ٣٤٠ ، وباب : التواضع رقم ٣٨ حديث رقم ٦٥٠٢ ، فتح الباري ص ٣٤١ ، ٣٤٢ ، وجمع شواهد ابن حجر .
وقال في الفتح : وللحديث طرق أخرى يدل مجموعها على أن له أصلاً ، منها عن عائشة أخرجه أحمد في =

٢١٥ / ٨٥ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : حَزَنْتُ عَلَى مَنْ أُصِيبَ بِالْحَرَّةِ مِنْ قَوْمِي فَكَتَبَ إِلَيَّ زَيْدُ بْنُ الْأَرْقَمِ وَبَلَغَهُ شِدَّةُ حُزْنِي ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ ، وَالْأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ ، فَسَأَلَ أَنْسًا بَعْضُ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ ؟ فَقَالَ : هُوَ الَّذِي يَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : هَذَا الَّذِي أَوْفَى اللَّهُ بِإِذْنِهِ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَسَمِعَ رَجُلًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَخْطُبُ يَقُولُ : لَنْ كَانَ هَذَا صَادِقًا لَنْحْنُ شَرٌّ مِنَ الْحَمِيرِ ، فَقَالَ زَيْدُ ابْنِ أَرْقَمٍ : فَقَدْ وَاللَّهِ وَلَأَنْتَ شَرٌّ مِنَ الْحِمَارِ ، فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَجَحَدَهُ الْقَاتِلُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﴿ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ ﴾ (*) فَكَانَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ تَصْدِيقًا لِرَبِّدِ بْنِ أَرْقَمٍ .

قط في الأفراد ، كر (١) .

= الزهد ، وابن أبي الدنيا المذكور ، وأبو نعيم في الحلية ، والبيهقي في الزهد من طريق عبد الواحد بن ميمون ، عن عروة ، عنها ، وذكر ابن حبان ، وابن عدى ، أنه تفرد به ، وقد قال البخارى : إنه منكر الحديث . لكن أخرجه الطبرانى من طريق يعقوب بن مجاهد ، عن عروة ، وقال : لم يروه عن عقبه إلا يعقوب وعبد الواحد ، ومنها عن أبى أمامة أخرجه الطبرانى ، والبيهقى فى الزهد بسند ضعيف ، ومنها عن على عند الإسماعيلى فى مسند على ، وعن ابن عباس أخرجه الطبرانى وسندهما ضعيف ، وعن أنس أخرجه أبو يعلى والبزار ، والطبرانى ، وفى سنده ضعف أيضا ، وعن حذيفة أخرجه الطبرانى مختصرا وسنده حسن غريب ، وعن معاذ بن جبل أخرجه ابن ماجه ، وأبو نعيم فى الحلية مختصرا ، وسنده ضعيف أيضا ، وعن وهب بن منبه مقطوعة أخرجه أحمد فى الزهد ، وأبو نعيم فى الحلية ، وفيه تعقب على ابن حبان حيث قال بعد إخراج أبى هريرة : لا يعرف لهذا الحديث إلا طريقان ، يعنى غير حديث الباب ، وهما هشام الكنانى عن أنس ، وعبد الواحد بن ميمون عن عروة عن عائشة ، وكلاهما لا يصح .

(*) سورة التوبة ، الآية « ٧٤ » .

(١) ورد هذا الأثر فى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر (ترجمة زيد بن أرقم) ج ٥ ص ٤٣٩ من طريق عبد الله ابن الفضل الهاشمى عن أنس - رضي الله عنه - بلفظه ، وزيد بن أرقم روى أحاديث كثيرة عن الرسول - ﷺ - ، وروى عنه عبد الرحمن بن أبى ليلى ، وطاووس ، وجماعة ، وشهد غزوة مؤتة ، وله صحبة ، وسكن الكوفة ، ويقال له : أبو عامر ، وأبو سعد ، وأبو سعيد ، ويقال : أبو أنسية الأنصارى ، وغزا مع النبى - ﷺ - سبع عشرة غزوة .

٢١٦/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - يَعُودُ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ وَهُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ ، فَقَالَ : يَا زَيْدُ ! أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ بَصْرُكَ لِمَا بِهِ ؟ قَالَ : أَصْبِرُ وَأَحْتَسِبُ ، فَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَئِنْ كَانَ بَصْرُكَ لِمَا بِهِ فَصَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ لَتَلْقَيْنَنَّ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ عَلَيْكَ ذَنْبٌ » .

ع ، كر (١) .

٢١٧/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - أَوْلَمَ عَنْ بَعْضِ نِسَائِهِ بِتَمْرِ وَسَوِيقٍ » .
 كر (٢) .

٢١٨/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِفْئَالَ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ : أَشِيرُوا عَلَيَّ ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ اجْلِسْ ، ثُمَّ قَامَ عُمَرُ فَقَالَ لَهُ : اجْلِسْ ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ : إِيَّاْنَا تُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ؟ فَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ تَخُوضَ بِنَا الْبَحْرَ لَأَخْضْنَاهَا ، وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا إِلَى بَرْكِ الْغِمَادِ لَفَعَلْنَا ذَلِكَ » .

= وقال الدارقطني : هذا حديث غريب من حديث عبد الله بن الفضل الهاشمي ، عن أنس بن مالك ، تفرد به موسى بن عقبة عنه .

(١) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر (ترجمة زيد بن أرقم) ج ٥ ص ٤٤٠ بإسناد الحافظ عنه مع تغيير يسير في اللفظ ، وأخرجه من طريق أبي يعلى بنفس المعنى مع اختلاف يسير في اللفظ .
 وانظر الطبراني ، ج ٥ ص ٢١٤ ، ٢١٥ ، ٢٣١ أحاديث أرقام ٥٠٥٢ ، ٥٠٩٨ نحوه ، ومسند أحمد ١٥٦/٣ بمعناه .

(٢) ورد الأثر في سنن أبي داود في كتاب (الأطعمة) باب : في استجباب الوليمة عند النكاح ، ج ٤ ص ١٢٦ رقم ٣٧٤٤ من رواية أنس بن مالك بلفظ : أن النبي ﷺ - أولم على صفيه بسويق وتمر .

وأخرجه الترمذي في كتاب (النكاح) حديث ١٠٩٥ ، باب : ماجاء في الوليمة ، وابن ماجه في سننه كتاب (النكاح) ج ١ حديث ١٩٠٩ باب : الوليمة ، وسنن النسائي مطولاً في كتاب (النكاح) حديث

كر (١) .

٢١٩/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ دَعَا النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَتَاهُ بِتَمْرٍ وَكَبَيْسَةٍ فَأَكَلَ ، ثُمَّ أَتَاهُ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبَ ، فَقَالَ : أَكَلْ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارُ ، وَأَفْطَرِ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ عَلَى آلِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ » .

كر (٢) .

٢٢٠/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : عَادَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ عَلَى أَتَانٍ مِنْ غَيْرِ سَرْجٍ وَلَا لِحَامٍ ، فَوَقَفَ عَلَى الْبَابِ فَسَلَّمَ ؛ فَسَمِعَهَا سَعْدٌ فَرَدَّهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسْمِعَهُ ، فَلَمَّا لَمْ يَسْمَعْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - انصرفت ، وَقَالَ : اسْتَأْذِنُوا ثَلَاثًا فَإِنْ أُذِنَ لَكُمْ وَإِلَّا فَارْجِعُوا ، فَلَمَّا حَسَّ ذَلِكَ الْأَنْصَارِيُّ خَرَجَ مُسْرِعًا فَاتَّبَعَهُ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! جَعَلَنِي اللَّهُ لَكَ الْفِدَاءَ - مَا مِنْ تَسْلِيمَةٍ سَلَّمْتَهَا إِلَّا وَقَدْ رَدَدْتُ عَلَيْكَ ، وَمَا مَنَعَنِي أَنْ أُسْمِعَكَ إِلَّا أَنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ تُكْثِرَ مِنْ تَسْلِيمِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَارْجِعْ - بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي - يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى مَنْزِلِهِ ، فَأَنْزَلَهُ وَقَرَّبَ إِلَيْهِ شَيْئًا مِنْ سَمْسَمٍ وَشَيْئًا مِنْ تَمْرٍ حَتَّى إِذَا أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَارَادَ أَنْ يَقُومَ دَعَا لَهُ بِثَلَاثِ دَعَوَاتٍ ، فَقَالَ : أَكَلْ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارُ ، وَأَفْطَرَ عِنْدَكَ الصَّائِمُونَ ، وَصَلَّتْ عَلَيْكَ الْمَلَائِكَةُ » .

(١) ورد هذا الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، (ترجمة سعيد بن عباد) ج ٦ ص ٨٨ بلفظ : كانت راية الأنصار مع سعد يوم بدر . ولما استشار النبي - ﷺ - يوم بدر في الحرب قام سعد فقال : ... الحديث مع اختلاف يسير في اللفظ .

(٢) ورد هذا الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر (ترجمة سعد بن عباد) ج ٦ ص ٨٩ بلفظه . وفي مصنف عبد الرزاق كتاب (الجامع) باب : الاستئذان ثلاثا ، ج ١٠ ص ٣٨١ رقم ١٩٤٢٥ نحوه مطولا . وفي مجمع الزوائد كتاب (الأدب) باب : فيمن رد السلام سراً ، ج ٨ ص ٣٤ نحوه مطولاً أيضاً من رواية أنس أو غيره عن النبي - ﷺ - .

وقال الهيثمي : عند أبي داود بعضه ، وقال : رواه أحمد ، والبرار وقال : عن أنس ، ولم يقل عن غيره ، ورجاله رجال الصحيح .

كر (١)

٢٢١/٨٥ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَتَعَوَّذُ مِنْ ثَمَانٍ : مِنَ الْهَمِّ ، وَالْحَزَنِ ، وَالْعَجْزِ ، وَالْكَسَلِ ، وَمِنَ الْجُبْنِ ، وَالْبُخْلِ ، وَمِنْ ضَلَعِ الدِّينِ ، وَمِنْ غَلَبَةِ الْعَدُوِّ » .

كر (٢)

٢٢٢/٨٥ - « عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ : ثَنَا عَامِرُ بْنُ شَبْلٍ الْجَرْمِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : فِي الْجَنَّةِ قَصْرٌ لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا صَوَامٌ رَجَبٌ » .

كر (٣)

٢٢٣/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ الْآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ! فَاطْلَعَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، حَتَّى إِذَا كَانَ الْغَدُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : مِثْلَ ذَلِكَ ، فَاطْلَعَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَلَى مَرْتَبَتِهِ الْأُولَى ، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْغَدِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : مِثْلَ ذَلِكَ ، فَاطْلَعَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَلَى مَرْتَبَتِهِ ؛ فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : ثَارَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ فَقَالَ : إِنِّي عَابَتُ أَبِي فَأَقْسَمْتُ عَلَى أَلَّا أَدْخُلَ عَلَيْهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ ، فَإِنْ رَأَيْتُ أَنْ تُؤْوِيَنِي حَتَّى يَحِلَّ يَمِينِي فَعَلْتُ ؟ قَالَ أَنَسٌ : فَزَعَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَنَّهُ بَاتَ مَعَهُ لَيْلَةً ، حَتَّى كَانَ مَعَ الْفَجْرِ فَلَمْ يَقُمْ مِنْ تِلْكَ اللَّيْلَةِ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا انْقَلَبَ عَنْ فِرَاشِهِ ذَكَرَ اللَّهَ وَكَبَّرَهُ حَتَّى يَقُومَ مَعَ » .

(١) ورد هذا الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، (ترجمة سعد بن عباد) ج ٦ ص ٨٩ بلفظه .

وانظر عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الجامع) باب : الاستئذان ثلاثا ، ج ١ ص ٢٨١ رقم ١٩٤٢٥ .

(٢) ورد هذا الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٦ ص ٤٤٨ ترجمة « صمدون » بن الحسين

ابن علي بن الحسين بن يحيى بن هارون أبو الحسن الصوري ، كان من المحدثين ، وتوفي ببانياس من نواحي

دمشق سنة إحدى وتسعين وأربعمائة .

وروي بسنده إلى أنس قال : « كان رسول الله ﷺ - يتعوذ من ثمان : من الهم الحديث » .

(٣) ورد هذا الأثر في تهذيب تاريخ دمشق ، ترجمة « عامر بن شبل الجرهمي » ، ج ٨ ص ١٤٠ قال : سمعت أبا

قلاية يقول : في الجنة قصر لصوام رجب . ورواه أيضا عن رجل ، عن أنس بن مالك .

سئل أبو زرعة عنه (المترجم) فقال : هو ثقة .

الفَجْرُ ، فَإِذَا صَلَّى الْمَكْتُوبَةَ أَسْبَغَ الْوُضُوءَ وَأَتَمَّهُ ، ثُمَّ يَصْبِحُ مُفْطَرًا ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ :
فَرَمَقَتْهُ ثَلَاثَ لَيَالٍ وَأَيَّامَهُنَّ لَا يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ ، حَتَّى غَيَّرَ أَنَّى لَا أَسْمَعُهُ يَقُولُ إِلَّا خَيْرًا ، فَلَمَّا
مَضَتْ اللَّيَالِي الثَّلَاثُ ، وَكَدَتْ أُحْتَقِرُ عَمَلُهُ قُلْتُ : إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي غَضَبٌ وَلَا
هَجْرَةٌ ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ ذَلِكَ فِيكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فِي ثَلَاثَةِ مَجَالِسَ :
يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَاطْلَعَتْ أَوْ لَكَ الْمَرَّاتِ الثَّلَاثُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَوِيَ إِلَيْكَ
حَتَّى أَنْظُرَ مَا عَمَلُكَ فَأَقْتَدِيَ بِكَ ، فَلَمْ أَرَكَ تَعْمَلُ كَبِيرَ عَمَلٍ ، فَمَا الَّذِي بَلَغَ بِكَ مَا قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ؟ فَقَالَ : مَا هُوَ إِلَّا الَّذِي قَدْ رَأَيْتَ ، غَيْرَ أَنِّي لَا أَجِدُ فِي نَفْسِي سُوءًا
لأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا أَقُولُ ، قَالَ : هَذِهِ الَّتِي قَدْ بَلَغْتَ بِكَ ، وَهِيَ الَّتِي لَا أَطِيقُ .

ورجاله رجال الصحيح ، كر ؛ إلا أن ابن شهاب قال : حدثني من لا أتهم عن

أنس (١) .

٨٥ / ٢٢٤ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : جَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - ، وَقَدْ كَانَ
قَسَمَ طَعَامًا فَذَكَرَ لَهُ أَهْلُ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي ظَفَرٍ فِيهِمْ حَاجَةٌ ، وَجُلُّ أَهْلِ ذَلِكَ الْبَيْتِ
نِسْوَةٌ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - : تَرَكْتَنَا يَا أُسَيْدُ حَتَّى ذَهَبَ مَا فِي أَيْدِينَا ، فَإِذَا سَمِعْتَ بَشِيءَ
قَدْ جَاءَنَا فَادْكُرْ لِي أَهْلَ ذَلِكَ الْبَيْتِ ، فَجَاءَهُ بَعْدَ ذَلِكَ طَعَامٌ مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ أَوْ تَمَرٍ فَقَسَمَ
رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي النَّاسِ ، وَقَسَمَ فِي الْأَنْصَارِ فَأَجْزَلَ ، وَقَسَمَ فِي أَهْلِ ذَلِكَ الْبَيْتِ
فَأَجْزَلَ ، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ مُتَشَكِّرًا : جَزَاكَ اللَّهُ أَيُّ نَبِيِّ اللَّهِ أَطْيَبَ الْجَزَاءَ ، أَوْ قَالَ : خَيْرًا ،
فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : وَأَنْتُمْ مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ فَجَزَاكُمْ اللَّهُ أَطْيَبَ الْجَزَاءَ ، أَوْ قَالَ : خَيْرًا ؛
فَإِنَّكُمْ مَا عَلِمْتُمْ (*) أَعَفَّةٌ صَبْرٌ ، وَسَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةَ فِي الْأَمْرِ وَالْقَسَمِ ، فَاصْبِرُوا حَتَّى
تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ . »

(١) ورد هذا الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، (ترجمة سعد بن مالك بن أبي وقاص) ج ٦

ص ١٠١ من رواية عبد الله بن عمر مع اختلاف في اللفظ .

وفي مصنف عبد الرزاق كتاب (الجامع) باب الرخص والشدائد ، ج ١١ ص ٢٨٧ رقم ٢٠٥٥٩ مثله ،

ومسند أحمد ٣ / ١٦٦ نحوه .

(*) كذا بالأصل وفي تهذيب ابن عساكر : (ما علمت) .

عد ، هب ، كر (١) .

٢٢٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَتَبَ إِلَى كِسْرَى ، وَقَيْصَرَ ، وَأَكْبَدِرِ

دَوْمَةَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ » .

ع ، كر (٢) .

٢٢٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : بَارَكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى الثَّرِيدِ ، وَالسُّحُورِ ،

وَالطَّعَامَ لَا يَكَالُ » .

كر ، وفيه الضحاك (*) بن حمرة ، قال ن : ليس بثقة .

٢٢٧ / ٨٥ - « عَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَزْهَرِ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

- ﷺ - لَكَاتِبِهِ : إِذَا كَتَبْتَ فَضَعْ قَلَمَكَ عَلَى أُذُنِكَ فَإِنَّهُ أَذْكُرُ لَكَ » .

(١) ورد هذا الأثر في صحيح ابن حبان ، ج ٩ ص ١٩٦ برقم ٧٢٣٣ ذكر وصف الأثرة التي أمر المصطفى

- ﷺ - للأنصار بالصبر عند وجودها بعده بلفظ حديث الباب .

وفي تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٣ ص ٥٤ (ترجمة أسيد بن الحضير بن سماك بن عتيك بن

رافع) ينتهي نسبه إلى يشجب بن يعرب الأنصاري الأشهلي الأوسى النقيب ، حدث عن النبي - ﷺ - ،

وشهد معه العقبة ، وروى عنه أبو سعيد الخدري ، وكعب بن مالك ، وأنس بن مالك ، وعائشة الصديقة ، مع

اختلاف يسير في اللفظ .

(٢) ورد الأثر في كنز العمال في (سنن الأقوال والأفعال) للإمام العلامة علاء الدين المتقي الهندي ، ج ١٠

ص ٦٣٣ رقم ٣٠٣٣٢ باب : أيضاً مراسلاته - بلفظه وعزوه .

(*) الضحاك بن حمرة - بالراء المهملة وضم الحاء - الأملوكي - بضم أوله واللام - نسبة إلى أملاك بطن من

ردمان ؛ قبيلة من رعين الواسطي أرسل عن أنس ، وثقوه وضعفوه ، وحسن الترمذي حديثه ، تهذيب

التهذيب لابن حجر ٤ / ٤٤٣ ، ٤٤٤ ترجمة رقم ٧٧١ وقال ابن حجر : وثقه إسحاق بن راهويه . قلت : وهو

كما قال ، قد قال في مسنده : إنه ثقة .

وفي مجمع الزوائد ، باب : ماجاء في الثريد ، ج ٥ ص ١٨ ، ١٩ أحاديث نحوه عن أبي هريرة وأنس - رضي الله

قال : « دعا رسول الله - ﷺ - بالبركة لثلاثة : السحور ، والثريد ، والكيل » .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الصغير والأوسط ، وفيه جماعة لم أجد من ترجمهم .

كر ، عمرو بن الأزهر متروك ، وقال حم : يضع الحديث ، وقال خ : يرمى بالكذب (١).

٢٢٨ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا كُنَّا بِسَرِفٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ قَرِيبٌ مِنْكُمْ فَافْتَرِقُوا لَهُ وَخَذُوهُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَسْلِمَ يَا أَبَا سُفْيَانَ تَسْلَمُ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : قَوْمِي قَوْمِي !! قَالَ : قَوْمُكَ ؟ مَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ ، قَالَ : اجْعَلْ لِي شَيْئًا ، قَالَ : مَنْ دَخَلَ دَارَكَ فَهُوَ آمِنٌ » .
كر (٢) .

٢٢٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ - وَأَشَارَ بِأُصْبُعِهِ الْمُشِيرَةِ وَالْوُسْطَى - كَفَرَسَى رِهَانٍ اسْتَبَقَا ، فَسَبَقَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ بِأُذُنِهِ ، جَاءَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ ، وَجَاءَتِ الْمَلَائِكَةُ ، وَجَاءَتِ الْجَنَّةُ ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ اسْتَجِيبُوا لِرَبِّكُمْ وَأَلْقُوا إِلَيْهِ السَّلَامَ » .
كر (٣) .

٢٣٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : بَيْنَمَا طَلَحَةُ يَوْمَ أَحُدٍ وَاقِفٌ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - يَسْتَرْهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَأَقْبَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يُرِيدُ أَنْ يَضْرِبَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَوَقَّاهُ طَلَحَةُ » .

(١) ورد هذا الحديث في تاريخ دمشق لابن عساكر (ترجمة طاهر بن محمد بن الحكم أبو العباس التميمي) إمام جامع سوق الأحد ، روى عن هشام بن عمار ، وروى عن أنس بلفظه ، ج ٧ ص ٥٢ توفي المترجم سنة تسع عشرة وثلاثمائة ، وكان يعرف بإمام مسجد سوق الأحد .

(٢) ورد هذا الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير ترجمة « صخر بن حرب بن أمية » (روى عنه ابن عباس ، وابنه معاوية ، وأسلم بعد الفتح ، ج ٦ ص ٣٩٩ ، ٤٠٠ من رواية أنس بلفظه .

(٣) ورد هذا الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ترجمة (ظفر بن محمد بن ظفر بن عمر بن حفص بن عمر بن سعيد أبي عزيز جندب بن النعمان أبو نصر الأزدي الزمالكاني) حدث عن أبيه وعن مجاهد بن أحمد .

وروى عنه أبو الحسين الرازي وابنه تمام ، ج ٧ ص ١٢١ وروى بسنده إلى أنس بن مالك الحديث بلفظه .

بِيَدِهِ ، فَضَرَبَ الْمُشْرِكُ يَدَ طَلْحَةَ ، فَقَالَ : حَسَنٌ *) ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : لَوْ قُلْتَ : بِسْمِ اللَّهِ لَحَمَلْتُكَ الْمَلَائِكَةُ .

كر (١) .

٢٣١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ : لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ ، وَإِنَّ أَمِينَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ ابْنُ الْجَرَّاحِ . قَالَ : وَطَعَنَ فِي خَاصِرَتِهِ ، وَقَالَ : هَذِهِ خَاصِرَةٌ مُؤْمِنَةٌ » .

كر (٢) .

٢٣٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الْيُمْنِ ، ثُمَّ قَالَ : رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ » .

كر (٣) .

٢٣٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانُوا إِذَا قَحَطُوا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - اسْتَسْقَوْا بِالنَّبِيِّ ﷺ - ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي إِمَارَةِ عُمَرَ قَحَطُوا ، فَأَخْرَجَ عُمَرُ الْعَبَّاسَ يَسْتَسْقِي بِهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا إِذَا قَحَطْنَا عَلَى عَهْدِ نَبِيِّكَ اسْتَسْقَيْنَا بِهِ فَتَسْقِنَا ، وَإِنَّا لَتَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّكَ فَاسْقِنَا ، قَالَ : فَسُقُوا » .

(*) كذا بالأصل وفي ابن عساكر « قال : حس » .

(١) ورد هذا الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ترجمة (طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تميم بن مرة) أحد العشرة المشهود لهم بالجنة ، ج ٧ ص ٧٧ مع تغيير في اللفظ ، وبعده روايات كلها تؤدي المعنى الموجود .

(٢) ورد هذا الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ترجمة (عامر بن عبد الله بن الجراح) أبو عبيدة القرشي الفهري ، أمين الأمة ، وأحد العشرة الذين شهد لهم رسول الله ﷺ - بالجنة ، وهو في الصحيح ، ج ٧ ص ١٦٣ - ترجمة أبي عبيدة بن الجراح - .

(٣) ورد هذا الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ترجمة (عبد الله بن أحمد بن عمرو بن أحمد ابن معاذ أبو الحسين) ويقال أبو العباس العفي الداراني ، روى الحديث عن جماعة ، ورواه عنه جماعة ، ج ٧ ص ٢٨٨ وأسند إلى أنس بن مالك الحديث بلفظه .

كر (١) .

٢٣٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ لُطْفًا

بِالْعَبَّاسِ » .

كر (٢) .

٢٣٥ / ٨٥ - « عَنْ طَلْحَةَ بْنِ نَافِعٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - وَبِيَدِهِ قَضِيبٌ ، فَضَرَبَ بِهِ ، فَجَعَلَ وَرَقُهُ يَتَنَاثَرُ فَقَالَ : هَلْ تَدْرُونَ مَا مِثْلُ هَذَا ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ! قَالَ : إِنَّ مِثْلَ هَذَا مِثْلُ أَحَدِكُمْ إِذَا قَامَ إِلَى صَلَاتِهِ جُعِلَتْ خَطَايَاهُ فَوْقَ رَأْسِهِ فَإِذَا خَرَّ سَاجِدًا تَنَاثَرَتْ عَنْهُ كَمَا يَتَنَاثَرُ وَرَقُ هَذَا الْعَدَقِ » .

ابن زانجويه (٣) .

٢٣٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ لَيَذَرُّهُ بِالصَّدَقَةِ عَنْ صَاحِبِهَا سَبْعِينَ سَيِّئَةً مِنَ السُّوءِ أَذْنَاهَا لَهُمْ » .

ابن زانجويه (٤) .

٢٣٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَعَثَ زَيْدًا ، (وَجَعْفَرًا) وَعَبْدَ اللَّهِ

(١) ورد هذا الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ترجمة (العباس بن عبد المطلب) عم الرسول - ﷺ - ، ج ٧ ص ٢٤٨ من رواية أنس وقال : روى هذه القضية الحافظ عن أنس من طريقين ، ورواه من طريق أبي يعلى الموصلي ، ومن طريق الحسن بن عرفة ، وأخرجاه عليًا عن أنس أيضًا ، وأخرجه عن ابن عباس بلفظ آخر ، ورواه من طريق عبد الرزاق وزاد في آخره . ورواه من طريق ابن أبي الدنيا بلفظه .

(٢) ورد الأثر في (تهذيب تاريخ دمشق الكبير) ج ٧ ص ٢٤١ بلفظه وسنده . « ترجمة العباس بن عبد المطلب عم الرسول - ﷺ - » .

(٣) ورد الأثر في (كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال) للعلامة علاء الدين المتقي الهندي كتاب (الصلاة من قسم الأفعال) باب : في فضلها ووجوبها ، ج ٨ ص ٧ رقم ٢١٦٢٧ بلفظه وعزوه .

(٤) ورد الأثر في (كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال) للعلامة علاء الدين المتقي الهندي كتاب (الزكاة من قسم الأفعال) باب : في السخاء والصدقة ، في فضلها ، ج ٦ ص ٥٧٤ رقم ١٦٩٧٩ بلفظه وعزوه .

ابن رواحة ، فدفع الرؤية إلى زيد ، فأصيبوا جميعاً . قال أنس : فنعاهم رسول الله ﷺ - إلى الناس قبل أن يجيء الخبر . قال : أخذ الراية زيد فأصيب ، ثم أخذها جعفر فأصيب ، ثم أخذها عبد الله فأصيب ، ثم أخذ إلى الراية بعد سيف من سيوف الله خالد بن الوليد ، فجعل يحدث الناس وعيناه تذرفان .
ع ، كر (١) .

٢٣٨ / ٨٥ - « عن أنس قال : كان رسول الله ﷺ - (أبيض) كأنما صيغ من فضة » .

ع ، كر (٢) .

٢٣٩ / ٨٥ - « عن أنس قال : كان رسول الله ﷺ - ربعة حسن الجسم ليس بالطويل ، ولا بالقصير ، وكان شعره إلى شحمة أذنيه ، ليس بالجعد ولا بالسبط أسمر اللون ، إذا مشى كان يتوكأ » .
ع ، كر (٣) .

٢٤٠ / ٨٥ - « عن أنس قال : كان رسول الله ﷺ - أحسن الناس قواماً ، وأحسن الناس وجهاً (وأحسن الناس لونا) وأطيب الناس ريحاً ، وألين الناس كفاً ، وكانت له جمة إلى شحمة أذنيه ، وكانت لحيته قد ملأت من ههنا إلى ههنا ، وأمر يديه على عارضيه ، وكان إذا مشى كان يتكفأ ، وكان ربعة ليس بالطويل ولا بالقصير ، وكان أبيض بياضه إلى السمرة » .

(١) ورد الأثر في (كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال) للعلامة علاء الدين المتقي الهندي ، ج ١ ص ٥٦٢ رقم ٣٠٢٤٨ بلفظه وعزوه .

كما ورد في مجمع الزوائد للهيتمي ، ج ٦ ص ١٥٦ باب : غزوة مؤتة مختصراً .

(٢) ورد الأثر في (تهذيب تاريخ دمشق الكبير) للإمام الحافظ علي بن الحسن المعروف بابن عساكر ، ج ١ ص ٣٢٠ .

(٣) ورد الأثر في كتاب (تهذيب تاريخ دمشق الكبير) للإمام الحافظ علي بن الحسن المعروف بابن عساكر ، ج ١ ص ٣٢١ .

كر (١) .

٢٤١ / ٨٥ - « عن أنس : أنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كان يُرْسِلُ شعره إلى أنصافِ أذنيه ، وكان يتوكأ إذا مشى » .

كر (٢) .

٢٤٢ / ٨٥ - « عن أنس قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أبيضَ الوجه ، كَثَّ اللَّحْيَةُ ، ضَخَمَ الهَامَةُ ، أَحْمَرَ المَاقِي ، أَهْدَبَ الأشْفَار ، شَنَّ الكَفَيْنَ وَالْقَدَمَيْنِ ، ضَخَمَ السَّاقَيْنِ ، لَطِيفَ الْمَسْرِئَةِ ، لَيْسَ بِالْقَصِيرِ وَلَا بِالطَّوِيلِ ، وَهُوَ إِلَى الطَّوْلِ أَقْرَبُ مِنْهُ إِلَى الْقَصَرِ ، كَثِيرَ الْعِرْقِ ، إِذَا مَشَى تَقَلَّعَ ، كَأَنَّهُ يَمْشِي فِي صُعْدٍ ، لَمْ أَرِ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ » .

كر (٣) .

٢٤٣ / ٨٥ - « عن أنس : أنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قالَ لحارثةَ بنِ النعمان : كيف أصبحت ؟ قال : أصبحتُ مؤمناً حقاً . قال : إِنْ لِكُلِّ حَقٍّ حَقِيقَةٌ فَمَا حَقِيقَةُ إِيْمَانِكَ ؟ فقال : يَا نَبِيَّ اللَّهِ عَزَّ وَفَتَّ نَفْسِي عَنِ الدُّنْيَا فَأَسْهَرْتُ لَيْلِي ، وَأَظْمَأْتُ نَهَارِي ، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ كَيْفَ يَتَزَاوَرُونَ فِيهَا ؟ وَإِلَى أَهْلِ النَّارِ كَيْفَ يَتَعَاوَنُونَ فِيهَا ؟ فقال : أَبْصَرْتَ فَالْزَمْ ، ثُمَّ قَالَ : عَبْدُ نَوَّرَ اللَّهُ الْإِيْمَانَ فِي قَلْبِهِ فقال : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! ادْعُ اللَّهَ لِي بِالشَّهَادَةِ ، فَدَعَا لَهُ . قال : فنودى يوماً : يا خَيْلَ اللَّهِ ! اركبِي ، فكان ، وكان أولَ فارسيٍّ رَكِبَ وأولَ فارسيٍّ اسْتُشْهِدَ » .
العسكري في الأمثال (٤) .

(١) ورد الأثر في كتاب (تهذيب تاريخ دمشق الكبير) للإمام الحافظ علي بن الحسن المعروف بابن عساكر ، ج ١ ص ٣٢١ .

(٢) ورد الأثر في كتاب (تهذيب تاريخ دمشق الكبير) للإمام الحافظ علي بن الحسن المعروف بابن عساكر ، ج ١ ص ٣٢١ .

(٣) ورد الأثر في كتاب (تهذيب تاريخ دمشق الكبير) للإمام الحافظ علي بن الحسن المعروف بابن عساكر ، ج ١ ص ٣٢٢ .

(٤) ورد الأثر في (كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال) للإمام العلامة علاء الدين المتقي الهندي ، ج ١٣ ص ٣٥٣ رقم ٣٦٩٩٠ باب (مناقب الصحابة) حارث بن مالك ، وقيل : حارثة بن النعمان الأنصاري - رضى الله عنه - مع اختلاف في اللفظ ، وعزاه إلى (العسكري في الأمثال) .

٢٤٤ / ٨٥ - « عن أنس : أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - : يَا خَيْرَ النَّاسِ . قَالَ : ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ . قَالَ : يَا أَعْبَدَ النَّاسِ . قَالَ : ذَاكَ دَاوُدُ » .
كر (١) .

٢٤٥ / ٨٥ - « عن أنس : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ عَلَى الْإِبْتِهَالِ هَكَذَا » .
خط في المتفق (٢) .

٢٤٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : إِنَّ دَاوُدَ حِينَ نَظَرَ إِلَى الْمَرْأَةِ وَهَمَّ ، قَطَعَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ وَأَوْصَى صَاحِبَ الْبَعْثِ فَقَالَ : إِذَا حَضَرَ الْعَدُوُّ فَقَرِّبْ فَلَتًا بَيْنَ يَدَيِ التَّابُوتِ - وَكَانَ التَّابُوتُ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ يُسْتَنْصَرُ بِهِ ، مَنْ قُدِّمَ بَيْنَ يَدَيِ التَّابُوتِ لَمْ يَرْجَعْ حَتَّى يَقْتُلَ أَوْ يَنْهَزِمَ عَنْهُ الْجَيْشُ - فَقَتَلَ زَوْجَ الْمَرْأَةِ ، وَنَزَلَ الْمَلِكَانَ عَلَى دَاوُدَ يَقْصَانِ عَلَيْهِ قِصَّتَهُ ، فَفَظَنَ دَاوُدُ فَسَجَدَ ، فَمَكَثَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً سَاجِدًا حَتَّى نَبَتَ الزَّرْعُ مِنْ دَمُوعِهِ عَلَى رَأْسِهِ ، وَأَكَلَتِ الْأَرْضُ جَبِينَهُ ، يَقُولُ فِي سَجُودِهِ : ذَلَّ دَاوُدُ زَلَّةً أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ، رَبِّ ! إِنْ لَمْ تَرْحَمْ ضَعْفَ دَاوُدَ وَتَغْفِرْ ذَنْبَهُ جَعَلْتَ ذَنْبَهُ حَدِيثًا فِي الْخُلُوفِ مِنْ بَعْدِهِ ، فَجَاءَهُ جِبْرِيلُ بَعْدَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ، فَقَالَ لَهُ : يَا دَاوُدُ ! قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ الْهَمَّ الَّذِي هَمَمْتَ . قَالَ دَاوُدُ : قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ قَادِرٌ أَنْ يَغْفِرَ لِيَ الْهَمَّ الَّذِي هَمَمْتُ بِهِ ، وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ عَدْلٌ لَا يَمِيلُ ، فَكَيْفَ بِفُلَانٍ إِذَا جَاءَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ؟ فَقَالَ : يَارَبِّ ! دُمِيَ الَّذِي عِنْدَ دَاوُدَ ! فَقَالَ جِبْرِيلُ : مَا سَأَلْتَ رَبِّي عَنْ ذَلِكَ وَلَئِنْ شِئْتَ لِأَفْعَلَنَّ ، قَالَ : نَعَمْ ، فَفَرَحَ ، فَسَجَدَ دَاوُدُ ، فَمَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نَزَلَ فَقَالَ : قُلْ : سَأَلْتُ اللَّهَ يَا دَاوُدَ ، عَنِ الَّذِي أُرْسَلْتَنِي إِلَيْهِ فِيهِ . فَقَالَ : قُلْ لِدَاوُدَ : إِنَّ اللَّهَ يَجْمَعُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ : هَبْ لِي دَمَكَ الَّذِي عِنْدَ دَاوُدَ ، فَيَقُولُ : هُوَ لَكَ يَارَبِّ ! فَيَقُولُ : فَإِنَّ لَكَ فِي الْجَنَّةِ مَا اشْتَهَيْتَ وَمَا شِئْتَ عَوْضًا » .

(١) ورد الأثر في كتاب (تهذيب تاريخ دمشق الكبير) للإمام الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر ، ج ٥ ص ١٩٢ .

(٢) ورد الأثر في الكتاب (المصنف في الأحاديث والآثار) للإمام الحافظ عبد الله بن أبي شيبه ، ج ١ ص ٢٣٥ كتاب (الصلوات) باب : من كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة .

كر (١) .

٢٤٧/٨٥ - « عن أنس قال : سمعت النبي - ﷺ - يَهْلُ بالحجِّ والعمرة

جميعاً » .

كر (٢) .

٢٤٨/٨٥ - « عن أنس قال : سَدَلَ رسولُ الله - ﷺ - ناصيتهَ ما شاءَ الله أن

يسدُلَ ، ثم فرَّقَ بعد ذلك » .

كر (٣) .

٢٤٩/٨٥ - « عن أنس قال : بُعِثَ النبيُّ - ﷺ - على رأسِ أربعين فاقامَ بمكةَ

عَشْرًا ، وبالمدينةَ عَشْرًا ، وتُوُفِّيَ على رأسِ ستين سنةً » .

ش (٤) .

٢٥٠/٨٥ - « عن أنس قال : مرَّ النبيُّ - ﷺ - برجلٍ يتقاضى رجلًا وقد أَلَحَّ

عليه في الطلب . فقال النبي - ﷺ - للطالب : خذ حَقَّكَ في عَفَافٍ وافيًا ، أو غَيْرَ

وافٍ » .

(١) ورد الأثر في كتاب (جامع البيان في تفسير القرآن) للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري ، ج ٢٣

ص ٩٦ ط المطبعة الأميرية ببولاق سنة ١٣٢٩ هـ في تفسير سورة « ص » .

(٢) ورد الأثر في (كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال) للعلامة علاء الدين المتقي الهندي ، ج ٥ ص ١٦٢

رقم ١٢٤٦٩ كتاب (الحج من قسم الأفعال) باب : القران ، بلفظه وعزوه .

(٣) ورد الأثر في (كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال) للعلامة علاء الدين المتقي الهندي كتاب (الزينة)

باب : في أنواع الزينة - فصل : الحلق ، والقصر ، والقلم ، ج ٦ ص ٦٨١ رقم ١٧٣٨٢ ، بلفظه وعزوه .

(٤) ورد الأثر في الكتاب (المصنف في الأحاديث والآثار) للإمام الحافظ عبد الله بن أبي شيبه ، ج ١٣ ص ٥٤

رقم ١٥٧٣٧ بلفظ : حدثنا خالد بن مخلد ، حدثنا سليمان بن بلال ، قال : حدثني ربيعة ابن أبي عبد الرحمن

قال : سمعت أنس بن مالك يقول : بُعِثَ رسولُ الله - ﷺ - على رأسِ أربعين ، ... إلخ الأثر .

وقال المحقق : أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/ ١٢٧ من طريق عبد الله بن مسلمة عن سليمان بن بلال ،

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣/ ٥٩٩ من طريق عبد الله بن عمر ، عن ربيعة .

العسكري فى الأمثال وسنده ضعيف (١) .

٢٥١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُحِبُّ فَلَانًا فِي اللَّهِ . قَالَ : فَأَخْبِرْتُهُ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : قُمْ فَأَخْبِرْهُ ، فَلَقِيَهُ فَقَالَ : إِنِّي أُحِبُّكَ فِي اللَّهِ يَا فَلَان . فَقَالَ لَهُ : أُحِبُّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ » .

كر (٢) .

٢٥٢ / ٨٥ - « عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِحَسَانٍ : أَهْجُهُمْ - أَوْ هَاجِهِمْ - وَجَبْرِيلُ يُعِينُكَ » .

كر ، وقال : هذا تصحيف من ابن إدريس الدارمى عن شعبة وإنما هو عن البراء (٣) .
٢٥٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ - ﷺ - بِقَوْمٍ يَرْفَعُونَ حَجَرًا فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! هَذَا حَجَرٌ ، كُنَّا نُسَمِّيهِ حَجَرَ الْأَشَدِّ ، فَقَالَ : أَلَا أَدْلِكُمْ عَلَى أَشَدِّكُمْ ؟ أَمْلِكُكُمْ لِنَفْسِهِ عِنْدَ الْغَضَبِ » .

العسكري فى الأمثال ، وقال : هكذا رواه ، فقال : يرفعون بالفاء والصواب يربعون بالباء ، وفيه شعيب بن بيان ، ذكره فى المغنى فى الضعفاء ، وليس هو فى الميزان ، ولا فى اللسان (٤) .

٢٥٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَأْمُرُ بِالْهَدِيَةِ صِلَةً بَيْنَ النَّاسِ وَيَقُولُ : لَوْ قَدْ أَسْلَمَ النَّاسُ تَهَادَوْا مِنْ غَيْرِ رُجُوعٍ » .

(١) ورد الأثر فى (كنز العمال فى سنن الأقوال والأفعال) للعلامة علاء الدين المتقى الهندى ، ج ٦ ص ١٩٧

رقم ١٥٣٣٤ كتاب (الدعوى من قسم الأفعال) باب : آداب الدعوى ، بلفظه وعزوه .

(٢) ورد الحديث فى المسند للإمام أحمد بن حنبل ، ج ٣ ص ١٥٠ .

(٣) ورد الأثر فى كتاب (تهذيب تاريخ دمشق الكبير) للإمام الحافظ أبى القاسم على بن الحسن المعروف بابن

عساكر ، ج ٤ ص ١٢٩ مع اختلاف يسير .

(٤) ورد الأثر فى (كنز العمال فى سنن الأقوال والأفعال) للعلامة علاء الدين المتقى الهندى ، ج ٣ ص ٧٨٤ ،

٧٨٥ رقم ٨٧٥٠ كتاب (الأخلاق من قسم الأفعال) باب : كظم الغيظ ، بلفظه وعزوه .

كر ، وفيه سعيد بن بشر صاحب قتادة : لين (١) .
 ٢٥٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - سُئِلَ عَنْ عَجِينٍ وَقَعَ فِيهِ قَطْرَةٌ مِنْ دَمٍ ،
 فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَنْ أَكْلِهِ » .

ع ، كر (٢) .

٢٥٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - وَالْحَسَنُ عَلَى ظَهْرِهِ ، فَإِذَا
 سَجَدَ نَحَاهُ ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ يُعْنِي أَعَادَهُ » .
 كر (٣) .

٢٥٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يُفَرِّجُ بَيْنَ رِجْلِ الْحَسَنِ ،
 وَيَقْبَلُ ذِكْرَهُ » .
 كر (٤) .

(١) ورد هذا الأثر في تاريخ تهذيب دمشق لابن عساكر ، ج ٤ ص ١٥٩ ترجمة (الحسن بن جرير أبو علي
 الصوري البزار الزنبقي) واللفظ له .

وقال ابن عساكر : قال ابن مأكولا : الزنبقي - بفتح الزاي وسكون النون وفتح الباء المعجمة الموحدة .
 وترجمة (سعيد بن بشر صاحب قتادة) في ميزان الاعتدال ، ج ٢ ص ١٢٨ برقم ٣١٤٣ وقال : قال أبو
 مسهر : لم يكن في بلدنا أحفظ منه ، وهو منكر الحديث .
 وقال أبو حاتم : محله الصدق ، وقال البخاري : يتكلمون في حفظه ، وقال بقیة : سألت شعبة عنه فقال : ذاك
 صدوق اللسان ، وقال عثمان عن ابن معين : ضعيف ، وقال النسائي : ضعيف ، وقال ابن الجوزي : قد وثقه
 شعبة ودحيم . اهـ : بتصرف .

(٢) ورد هذا الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ٢٨٧ / ١ كتاب (الطهارة) باب : في الفأرة والنجاسة تقع في
 الطعام ، جاء الحديث من رواية أنس بن مالك - رضي الله عنه - بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه (سويد بن عبد العزيز) ضعفه جماعة .
 وقال دحيم : ثقة ، وكان له أحاديث يغلط فيها ، وأثنى عليه هشيم خيرا .

(٣) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ٢١٠ / ٤ في ذكر (الحسن بن علي بن أبي طالب
 - رضي الله عنه) مع اختلاف يسير .

(٤) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ٢١٢ / ٤ في ذكر الحسن بن علي بن أبي طالب
 - رضي الله عنه - عن أنس بلفظه .

٢٥٨/٨٥ - « عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي سَفَرٍ ، فَأَصَابَنَا مَطَرٌ وَرَدَعٌ ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ نُصَلِّيَ عَلَى ظُهُورِ رَوَاحِلِنَا فَفَعَلْنَا ، وَنَزَلَ ابْنُ رَوَاحَةَ فَصَلَّى فِي الْأَرْضِ ، فَسَمِعَ بِهِ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَمَرْتَ النَّاسَ يُصَلُّونَ عَلَى ظُهُورِ رَوَاحِلِهِمْ ففعلوا ، ونزل ابن رَوَاحَةَ فَصَلَّى فِي الْأَرْضِ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَقَالَ : لِيَأْتِيَنَّكُمْ وَقَدْ لُقِّنَ حُجَّتَهُ ، فَأَتَاهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا ابْنَ رَوَاحَةَ أَمَرْتُ النَّاسَ أَنْ يُصَلُّوا عَلَى ظُهُورِ رَوَاحِلِهِمْ ، نَزَلَتْ وَصَلَّيْتُ فِي الْأَرْضِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَأَنَّكَ تَسْمَعُ فِي رَقَبَةِ فَكَّهَا اللَّهُ ، وَأَنَا إِنَّمَا نَزَلْتُ لِأَسْمَعَ فِي رَقَبَةٍ لَمْ تُفَكَّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنَّهُ سَيُلْقَى حُجَّتَهُ » .

كر (١) .

٢٥٩/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ لَبَيْكَ بِحُجَّةٍ وَعُمْرَةٍ

مَعًا » .

كر (٢) .

٢٦٠/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - صَفَّرَ لِحْيَتَهُ وَمَا فِيهَا عِشْرُونَ شَعْرَةً

بَيِّضَاءَ » .

كر (٣) .

(١) ورد هذا الأثر في تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ٣٩٠/٧ ، ٣٩١ - ترجمة (عبد الله بن رَوَاحَةَ) ورد

الحديث بلفظه . عن أنس - رضي الله عنه - وزاد : « وفي رواية أنه قال : يا رسول الله ؛ أنا لست مثلك ، أنت تسمي في عتق ، ونحن نسمي في رق ، فلم يعب عليه ما صنع .

(٢) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ١٠٠/٥ رقم ٤٧٠٦ بلفظه ، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - .

وفي مجمع الزوائد للهيتمي ٢٣٥/٣ كتاب (الحج) باب : في القرآن وغيره وحجة النبي - ﷺ - بمعناه ، وفي الباب أحاديث أخرى بلفظ المصنف عن بعض الصحابة .

وفي المستدرک على الصحيحين للحاكم ٤٧٢/١ كتاب (المناسك) باب : التمتع ، بلفظه .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

(٣) ورد هذا الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ٣٢١/١ من رواية أنس بن مالك - رضي الله عنه - بمعناه

ضمن حديث طويل .

٢٦١/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : آمَنَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ النَّاسَ إِلَّا أَرْبَعَةً :

عَبْدَ الْعُزَّى بْنِ خَطْلٍ ، وَمَقِيسَ بْنِ صَبَابَةَ الْكِنَانِيِّ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ ، وَأُمَّ سَارَةَ ، فَأَمَّا عَبْدُ الْعُزَّى : فَإِنَّهُ قُتِلَ وَهُوَ أَخَذَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ ، قَالَ : وَنَذَرَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنْ يَقْتُلَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ سَعْدٍ إِذَا رَأَاهُ ، وَكَانَ أَخَا عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ مِنَ الرِّضَاعَةِ ، فَأَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِيُشْفَعَ لَهُ ، فَلَمَّا بَصُرَ بِهِ الْأَنْصَارِيُّ اشْتَمَلَ السَّيْفَ ، ثُمَّ خَرَجَ فِي طَلَبِهِ ، فَوَجَدَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَهَابَ قَتْلَهُ لِأَنَّهُ فِي حَلَقَةِ النَّبِيِّ - ﷺ - ، وَبَسَطَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَدَهُ فَبَايَعَهُ ، ثُمَّ قَالَ لِلْأَنْصَارِيِّ : قَدْ أَنْتَظَرْتُكَ أَنْ تُوفِيَ نَذْرَكَ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَبْتُكَ ! أَفَلَا أَوْ مَضْتُ إِلَى ، قَالَ : إِنَّهُ لَيْسَ لِنَبِيِّ أَنْ يُومِضَ ، وَأَمَّا مَقِيسٌ : فَلِإِنَّهُ كَانَ لَهُ أَخٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقُتِلَ خَطًّا ، فَبَعَثَ مَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَجُلًا مِنْ بَنِي فَهْرٍ لِيَأْخُذَ عَقْلَهُ مِنْ الْأَنْصَارِ ، فَلَمَّا جَمَعَ لَهُ الْعَقْلَ ، وَرَجَعَ قَامَ الْفَهْرِيُّ فَوَثَبَ مَقِيسٌ فَأَخَذَ حَجْرًا فَجَلَدَ بِهِ رَأْسَهُ فَقَتَلَهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ وَهُوَ يَقُولُ :

شَفَا النَّفْسَ مَنْ قَدْ مَاتَ بِالْقَاعِ مُسْنَدًا	يُضَرِّجُ ثَوْبِيهِ دِمَاءَ الْأَجَادِعِ (*)
وَكَانَتْ هُمُومُ النَّفْسِ مِنْ قَبْلِ قَتْلِهِ	تَلُمُّ فَتُسَيِّنِي وَطِيءَ الْمَضَاجِعِ
فَقُلْتُ بِهِ فَهْرًا وَغَرَمْتُ عَقْلَهُ	سَرَاةً (**) بَنَى النَّجَّارِ أَرْبَابَ فَارِعِ (***)
حَلَلْتُ بِهِ نَذْرِي وَأَدْرَكْتُ نُؤْرَتِي	وَكُنْتُ إِلَى الْأَوْثَانِ أَوَّلَ رَاجِعِ

وَأَمَّا أُمُّ سَارَةَ : فَإِنَّهَا كَانَتْ مَوْلَاةً لِقُرَيْشٍ ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَشَكَتَ إِلَيْهِ الْحَاجَةَ فَأَعْطَاهَا شَيْئًا ، ثُمَّ أَنَاهَا رَجُلٌ ، فَبَعَثَ مَعَهَا كِتَابًا إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ تَتَقَرَّبُ بِذَلِكَ إِلَيْهِمْ لَتَحْفَظَ عِيَالَهُ ، وَكَانَ لَهُ بِهَا عِيَالٌ ، فَأَتَى جِبْرِيلُ النَّبِيَّ - ﷺ - ، فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ ، فَبَعَثَ

(*) الأجادع : جمع أجدع ، والأجدع : مقطوع الأنف . ا. هـ نهاية ١/٢٤٦

(**) سراة : جمع سرى ، وهو الشريف فى قومه . اهـ : نهاية ٢/٣٦٣

(***) فارع : المرتفع العالى ، وقيل : أصل المال . اهـ : نهاية ٣/٤٣٦ .

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي أَثَرِهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَعَلَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَلَحَقَهَا فِي الطَّرِيقِ فَفَتَشَاهَا ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى شَيْءٍ مَعَهَا ، فَأَقْبَلَا رَاجِعِينَ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : وَاللَّهِ مَا كَذَبْنَا وَلَا كُذِّبْنَا ، ارْجِعْ بِنَا إِلَيْهَا ، فَسَلَّ سَيْفَهُمَا ، ثُمَّ قَالَا : لَتَدْفَعَنَّ إِلَيْنَا الْكِتَابَ أَوْ لَنُذَيِّقَنَّكَ الْمَوْتَ ، فَأَنْكَرْتَ ، ثُمَّ قَالَتْ : أَدْفَعُهُ إِلَيْكُمَا عَلَى أَنْ لَا تَرُدَّانِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَبَلَا ذَلِكَ مِنْهَا ، فَحَلَّتْ عِقَاصَ رَأْسِهَا فَأَخْرَجَتِ الْكِتَابَ مِنْ قُرْنٍ مِنْ قُرُونِهَا فَدَفَعَتْهُ ، فَرَجَعَا بِالْكِتَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَدَفَعَاهُ إِلَيْهِ ، فَدَعَا الرَّجُلُ فَقَالَ : مَا هَذَا الْكِتَابُ ؟ قَالَ : أَخْبِرْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ مِمَّنْ مَعَكَ إِلَّا وَلَهُ قَوْمٌ يَحْفَظُونَهُ فِي عِيَالِهِ ، فَكَتَبْتُ هَذَا الْكِتَابَ لِيَكُونَ لِي فِي عِيَالِي ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ (*) إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ .

كر (١)

٢٦٢ / ٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَعَدَ أَبُو مُوسَى فِي بَيْتِهِ ، وَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ نَاسٌ ، فَأَنْشَأَ يَقْرَأُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا أُعْجِبُكَ مِنْ أَبِي مُوسَى ؟ إِنَّهُ قَعَدَ فِي بَيْتٍ ، وَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ نَاسٌ ، فَأَنْشَأَ يَقْرَأُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : تَسْتَطِيعُ أَنْ تُقْعِدَنِي مِنْ حَيْثُ لَا يَرَانِي فِيهِمْ أَحَدٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَأَقْعَدَهُ الرَّجُلُ حَيْثُ لَا يَرَاهُ مِنْهُمْ أَحَدٌ ، فَسَمِعَ قِرَاءَةَ أَبِي مُوسَى فَقَالَ : إِنَّهُ لَيَقْرَأُ عَلَى مِزْمَارٍ مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ .

(*) سورة الممتحنة الآية ، « ١ » .

(١) ورد هذا الأثر في دلائل النبوة للبيهقي ٥ / ٦٠ ، ٦١ (باب : من أمر رسول الله - ﷺ - بقتله يوم فتح مكة ، ولم يدخل فيما عقد من الأمان) وقال في آخره : « فبعت معها بكتاب إلى أهل مكة . فذكر قصة حاطب . وفي مجمع الزوائد ٦ / ١٦٧ ، ١٦٨ كتاب (المغازي والسير) باب : غزوة الفتح ، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - مع تفاوت قليل وزيادة في ألفاظه . وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه الحاكم بن عبد الملك وهو ضعيف غريب الحديث .

ع ، كر (١) .

٢٦٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أُعْطِيَ أَبُو مُوسَى مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ » .

كر (٢) .

٢٦٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ أَبَا مُوسَى كَانَ يَقْرَأُ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَبَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَسْتَمِعُ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قِيلَ لَهُ ، فَقَالَ : لَوْ عَلِمْتُ لَحَبَّرْتُ تَحْيِيرًا ، وَتَشَوَّفْتُ (*) تَشَوِّفًا » .

كر (٣) .

(١) ورد هذا الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ٣٦٠ / ٩ كتاب (المناقب) باب : ماجاء في أبي موسى الأشعري ، عن أنس بن مالك - رضى الله عنه - بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى ، وإسناده حسن .

وفى المطالب العالية ٨٧ / ٤ رقم ٤٠٣٦ (باب) أبي موسى الأشعري ، عن أنس - رضى الله عنه - .

قال البوصيري : رواه أبو يعلى بسند رواه ثقات ، وأصله فى الصحيحين من حديث أبي موسى وغيره .

(٢) ورد هذا الأثر فى الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى (ترجمة سعيد بن زريق) ١٢٠٢ / ٣ فى ذكر الأحاديث التى قال البغوى : إن هذه الأحاديث رواها سعيد بن زريق ، جاء الحديث بلفظ : عن أنس عن النبى - ﷺ - أنه قال : (لقد أوتى أبو موسى مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ . وأصله فى الصحيح .

وفى صحيح البخارى ٢٤١ / ٦ كتاب (التفسير) باب : حسن الصوت بالقراءة ، عن أبي موسى - رضى الله عنه - عن النبى - ﷺ - قال له : « يا أبا موسى : لقد أوتيت مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ » .

وفى صحيح مسلم ٥٤٦ / ١ برقم ٢٣٥ ، ٢٣٦ كتاب (صلاة المسافرين) باب : استحباب تحسين الصوت بالقرآن ، بلفظ حديث الباب . اهـ .

(*) مادة (شوف) أى : تزين ، ج ٢ / ٥٠٥ اهـ : نهاية .

(٣) فى النهاية لابن الأثير ٣٢٧ / ١ (مادة حبر) ورد بلفظ : وفى حديث أبي موسى « لو علمت أنك تسمع

لقراءتى لحبرتها لك تحبيراً » ، يريد تحسين الصوت وتخزينه ، يقال : حبرت الشئ تحبيراً : إذا حسنته .

وورد فى كنز العمال للمتقى الهندى ، ج ١٣ ص ٦١٠ رقم ٣٧٥٦٢ باب : الكنى - أبو موسى الأشعري - بلفظه وعزوه .

٢٦٥/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - مَرَّ بِأَبِي مُوسَى رَافِعًا صَوْتَهُ يُقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ : لَقَدْ أُوتِيَ هَذَا مَزَامِيرَ آلِ دَاوُدَ » .

كر (١) .

٢٦٦/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَتْ زَيْنَبُ تُفَخِّرُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ - تَقُولُ : زَوَّجَنِي اللَّهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لَيْسَ النَّاسُ ، وَأَوْلَمَ عَلَى خُبْرًا وَلَحْمًا ، وَفِي أَنْزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ » .

كر (٢) .

٢٦٧/٨٥ - « كر : ثنا أَبُو الْقَاسِمِ الْخَضِرُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، ثنا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي الْعَلَى ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَبَائِي ، حَدَّثَنِي أَبُو نَصْرٍ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرٍ النَّهْأَوْنَدِيُّ الْقُرَيْءِيُّ الْمَالِكِيُّ مِنْ حِفْظِهِ ، حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ بَنْدَارٍ ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرِ بْنِ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ الطَّنَافِسِيِّ ، ثنا أَبُو عُمَرَ الْقُرَيْءِيُّ حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الدُّورِيُّ ، ثنا سَوَّارُ بْنُ الْحَكَمِ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا حَمَلَةَ الْقُرْآنِ ! إِنَّ أَهْلَ السَّمَوَاتِ

(١) ورد هذا الحديث في صحيح البخارى ٢٤١/٦ كتاب (فضائل القرآن) باب: حسن الصوت بالقراءة ، بلفظ حديث الباب عن أبي موسى . وفي صحيح مسلم ٥٤٦/١ برقم ٧٩٣/٢٣٥ وما بعده كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن ، بلفظ حديث الباب عن أبي موسى أيضا . وفي سنن النسائي ١٨٠/٢ كتاب (الافتتاح) باب: تزيين القرآن بالصوت ، عن أبي هريرة وعائشة بلفظ حديث الباب .

وفي سنن ابن ماجه ١/٤٢٥ ، ٤٢٦ حديث رقم ١٣٤١ كتاب (إقامة الصلاة ، والسنة فيها) باب: حسن الصوت بالقرآن ، بلفظ حديث الباب عن أبي هريرة . وقال ابن حجر في الإصابة ٦/١٩٥ ترجمة رقم ٤٨٨٩ : (عبد الله بن قيس) أبو موسى الأشعري ، قال : وكان حسن الصوت بالقرآن ، وفي الصحيح المرفوع : « لقد أوتي مزمارًا من مزامير آل داود » .

(٢) ورد هذا الأثر في مجمع الزوائد للهيثمى كتاب (التفسير) : سورة الأحزاب ٧/٩١ لفظ حديث الباب في قصة مطولة ، وانظر ٩٢ ، ٩٣ من نفس المرجع من طريق قتادة . وقال الهيثمى : رواه الطبرانى من طرق رجال بعضها رجال الصحيح .

يُذَكِّرُونَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ فَتَحِبُّوا إِلَى اللَّهِ بِتَوْقِيرِ كِتَابِهِ يَزِدُّكُمْ حُبًّا وَيُحِبِّبُكُمْ إِلَى عِبَادِهِ ، يَاحَمَلَةَ الْقُرْآنِ ! أَنْتُمْ الْمَخْصُوصُونَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ ، الْمُعَلَّمُونَ كَلَامَ اللَّهِ ، الْمُقَرَّبُونَ مِنْ اللَّهِ ، مَنْ وَالَاهُمْ فَقَدْ وَالَى اللَّهَ ، وَمَنْ عَادَاهُمْ فَقَدْ عَادَى اللَّهَ ، يَدْفَعُ عَنْ قَارِيءِ الْقُرْآنِ بَلَاءَ الدُّنْيَا ، وَيَدْفَعُ عَنْ مُسْتَمِعِ الْقُرْآنِ بَلَاءَ الْآخِرَةِ ، يَا حَمَلَةَ الْقُرْآنِ ! تَحِبُّوا إِلَى اللَّهِ بِتَوْقِيرِ كِتَابِهِ يَزِدُّكُمْ حُبًّا وَيُحِبِّبُكُمْ إِلَى عِبَادِهِ .»

(١)

٢٦٨ / ٨٥ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ آدَمَ السُّلَمِيِّ الدَّمَشْقِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو الدَّرْدَاءِ ، وَأَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ ، وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ ، وَوَائِلَةُ بْنُ الْأَسْقَعِ ، قَالُوا : خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَنَحْنُ نَتَمَارَى فِي أَمْرِ الدِّينِ ، فَغَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا لَمْ يَغْضَبْ مِثْلَهُ ، ثُمَّ قَالَ : مَهْ مَهْ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ! لَا تَهَيِّجُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَهَجَ النَّارِ ، ثُمَّ قَالَ : أَبْهَذَا أُمِرْتُمْ ؟ ! أَوْ لَيْسَ عَنْ هَذَا نُهَيْتُمْ ؟ ! أَوْ لَيْسَ إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِهَذَا ؟ ! ثُمَّ قَالَ : ذَرُّوا الْمِرَاءَ (*) لِقَلَّةِ خَيْرِهِ ، فَإِنَّ نَفْعَهُ قَلِيلٌ ، وَيَهْيِجُ الْعِدَاوَةَ بَيْنَ الْإِخْوَانِ ، ذَرُّوا الْمِرَاءَ فَإِنَّ الْمِرَاءَ لَا تَوْمَنُ فِتْنَتُهُ ، وَلَا تُعْقِلُ حِكْمَتُهُ ، ذَرُّوا الْمِرَاءَ فَإِنَّهُ يُورِثُ الشُّكَّ وَيُحْبِطُ الْعَمَلَ ، ذَرُّوا الْمِرَاءَ فَكَفَاكَ إِثْمًا أَنْ لَا تَزَالَ مُمَارِيًا ، ذَرُّوا الْمِرَاءَ فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يُمَارِي ، ذَرُّوا الْمِرَاءَ فَإِنَّ الْمُمَارِيَّ قَدْ تَمَّتْ خَسَارَتُهُ ، ذَرُّوا الْمِرَاءَ فَإِنَّا زَعِيمٌ بِثَلَاثَةِ آيَاتٍ فِي الْجَنَّةِ : فِي رَبِّضِهَا ، وَوَسْطِهَا ، وَأَعْلَاهَا ، لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَهُوَ صَادِقٌ ، ذَرُّوا الْمِرَاءَ فَإِنَّ الْمُمَارِيَّ لَا أَشْفَعُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، ذَرُّوا الْمِرَاءَ فَإِنَّ أَوَّلَ مَا نَهَانِي عَنْهُ رَبِّي بَعْدَ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ الْمِرَاءَ ، وَشَرُّبِ الْخَمْرِ ، ذَرُّوا الْمِرَاءَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَسَّ أَنْ تَعْبُدُوهُ ، وَلَكِنْ قَدْ رَضِيَ مِنْكُمْ بِالتَّحْرِيشِ وَهُوَ الْمِرَاءُ فِي دِينِ اللَّهِ ، ذَرُّوا الْمِرَاءَ فَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ افْتَرَقُوا عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، وَالنَّصَارَى عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، وَإِنِّي أُمْتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا ضَالٌّ إِلَّا السَّوَادَ الْأَعْظَمَ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ !

(١) ورد هذا الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ٢١٧ / ٥ ، عن أنس بن مالك - رضى الله عنه - مع تفاوت قليل في الألفاظ ، واختصار .

(*) مَرَاهُ : مِرَاءٍ : جادله ، و (المِرْيَةُ) : الشُّكُّ (أَوْ قَدْ يُضْمُّ) وقرأ بهما قوله تعالى ﴿ فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِنْهُ ﴾ ، و (الامتراء) في الشيء : الشك فيه . - مختار الصحاح ، ص ٦٢٢ .

وَمَا السَّوَادُ الْأَعْظَمُ؟ قَالَ: مَنْ لَا يُمَارِي فِي دِينِ اللَّهِ، وَمَنْ كَانَ عَلَى مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي، وَلَمْ يُكْفَرْ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا الْغُرَبَاءُ قَالَ: الَّذِينَ يَصْلُحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ، وَلَا يُمَارُونَ فِي دِينِ اللَّهِ، وَلَا يُكْفَرُونَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ بِالذَّنْبِ.»

الدليمي، كر، وقال حم: عبد الله بن يزيد بن آدم أحاديثه موضوعة، وقال إبراهيم ابن يعقوب السعدي: أحاديثه منكورة، أعوذ بالله أن أذكر رسول الله - ﷺ - في حديثه (١).
 ٢٦٩/٨٥ - «عَنْ أَبِي سُوَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتُخْشَى عَلَيْنَا وَقَدْ آمَنَّا بِكَ وَأَيَقَنَّا بِمَا جِئْنَا بِهِ؟ فَقَالَ: وَمَا تَدْرِي؟ إِنَّ قُلُوبَ الْخَلَائِقِ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ - عَزَّوَجَلَّ -».

قط في الصفات (٢).

(١) ورد هذا الأثر في مسند الفردوس للدليمي ٣٠١/٥ رقم ٨٢٥٤ مختصراً.

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ١٥٦/١ كتاب (العلم) باب: ماجاء في المراء، الحديث عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - مع تفاوت قليل. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه كثير بن مروان وهو ضعيف جداً. وفي مجمع الزوائد للهيثمي أيضاً انظر كتاب (الفن) باب: افتراق الأمم واتباع سنن من مضى، وفيه كثير بن مروان وهو ضعيف جداً. وأخرجه محمد بن حبان في كتاب المجروحين ٢/٢٢٥ (ترجمة كثير بن مروان السلمي).

وقال محمد بن حبان صاحب كتاب (المجروحين): هو من أهل فلسطين، يروي عن عبد الله بن يزيد الدمشقي، روى عنه محمد بن الصباح الجرجاني، وهو صاحب حديث المراء، منكر الحديث جداً، لا يجوز الاحتجاج به، ولا الرواية عنه إلا على جهة التعجب.

وقال المحقق: كثير بن مروان السلمي أبو محمد القبري المقدسي، ضعفه يحيى، والدراقطني، وقال يحيى مرة: كذاب، وقال الفسوي: ليس حديث بشيء.

(٢) ورد الأثر في سنن ابن ماجه ١٢٦٠/٢ رقم ٣٨٣٤ كتاب (الدعاء) باب: دعاء الرسول - ﷺ -، جاء

الحديث برواية أنس بن مالك - رضي الله عنه - مع اختلاف يسير.

في الزوائد: مدار الحديث على يزيد الرقاشي، وهو ضعيف.

وفي مسند الفردوس للدليمي ٤٧٨/١ رقم ١٩٥٤ جاء الحديث من رواية أنس بن مالك مختصراً.

٢٧٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَتَى يُتْرَكُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ ؟ قَالَ : إِذَا ظَهَرَ فِيكُمْ مَا ظَهَرَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ قَبْلَكُمْ ، قُلْتُ : وَمَتَى ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : إِذَا ظَهَرَ فِيكُمْ مَا ظَهَرَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ قَبْلَكُمْ ، قَالُوا : وَمَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : إِذَا ظَهَرَ الْأَدْهَانُ (*) فِي خِيَارِكُمْ ، وَالْفَاحِشَةُ فِي سَوَارِكُمْ ، وَتَحَوَّلَ الْمُلْكُ فِي صِغَارِكُمْ ، وَالْفِتْنَةُ فِي رِزَالِكُمْ » (**).

كر ، وابن النجار (١) .

٢٧١ / ٨٥ - « عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَصْبَحْنَا يَوْمًا فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخْبَرَنَا قَالَ : أَتَانِي رَبِّي الْبَارِحَةَ فِي مَنَامِي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ حَتَّى وَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ فَوَجَدْتُ بُرْدَهَا بَيْنَ ثَدْيَيْ فَعَلِمَنِي كُلَّ شَيْءٍ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، قُلْتُ : لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ ، قَالَ : هَلْ تَدْرِي فِيمَ اخْتَصَمَ الْمَلَأُ الْأَعْلَى ؟ قُلْتُ : نَعَمْ يَا رَبِّ فِي الْكُفَّارَاتِ وَالدَّرَجَاتِ ، قَالَ : فَمَا الْكُفَّارَاتُ ؟ قُلْتُ : إِفْشَاءُ السَّلَامِ ، وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ ، وَصِلَةُ الْأَرْحَامِ ، وَالصَّلَاةُ وَالنَّاسُ نِيَامٌ ، قَالَ : فَمَا الدَّرَجَاتُ ؟ قُلْتُ : إِسْبَاغُ الطَّهُورِ فِي الْمَكْرُوهَاتِ ، وَمَشْيٌ عَلَى الْأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، قَالَ : صَدَقْتَ » .

كر (٢) .

٢٧٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَتَوَضَّأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، وَقَالَ : بِهَذَا أَمَرَنِي رَبِّي - عَزَّ وَجَلَّ - » .

(*) الْأَدْهَانُ : المصانعة . مختار الصحاح ص ٢١٤ .

(**) هكذا بالمخطوطة وفي تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر (أرزالكم) ج ٤ ص ٣٨٧ ، ٣٨٨ .

(١) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ٣٨٧ / ٤ جاء الحديث برواية أنس بن مالك - رضى الله عنه - بلفظه .

(٢) ورد الأثر في مجمع الزوائد للهيثمى ١٧٦ / ٧ وما بعدها كتاب (التعبير) باب : فيما رآه النبي - ﷺ - بروايات متعددة بالفاظ مختلفة تدور حول هذا المعنى لأحمد ، والطبرانى ، والبزار وغيرهم ، وقد وثق الهيثمى بعضها وضعف بعضها .

عد ، كر (١) .

٢٧٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَقُولُ إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاةٍ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُ بِمَا شَهِدْتَ بِهِ عَلَيَّ نَفْسِكَ ، وَشَهِدْتَ بِهِ مَلَائِكَتُكَ ، وَأَنْبِيَائُكَ ، وَأَوَّلُوا الْعِلْمَ ، وَمَنْ لَمْ يَشْهَدْ بِمَا شَهِدْتَ بِهِ فَاكْتُبْ شَهَادَتِي مَكَانَ شَهَادَتِهِ ، أَنْتَ السَّلَامُ ، وَمَنْكَ السَّلَامُ ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِكَكَ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ » .

ابن تركان فى الدعاء ، والدليلى (٢) .

٢٧٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَدْعُو لَكُمْ بِدَعَوَاتٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - دَعَاهُنَّ لِأَهْلِ قُبَاءٍ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ فِي بِلَاتِكَ وَصَنِيعِكَ إِلَى خَلْقِكَ ، وَلَكَ الْحَمْدُ فِي بِلَاتِكَ وَصَنِيعِكَ إِلَى أَهْلِ بِيوتِنَا وَلَكَ الْحَمْدُ فِي بِلَاتِكَ وَصَنِيعِكَ إِلَى أَنْفُسِنَا خَاصَّةً ، وَلَكَ الْحَمْدُ بِمَا هَدَيْتَنَا ، وَلَكَ الْحَمْدُ بِمَا أَكْرَمْتَنَا ، وَلَكَ الْحَمْدُ بِمَا سَتَرْتَنَا ، وَلَكَ الْحَمْدُ بِالْقُرْآنِ ، وَلَكَ الْحَمْدُ بِالْأَهْلِ وَالْمَالِ ، وَلَكَ الْحَمْدُ بِالْمُعَافَاةِ ، وَلَكَ الْحَمْدُ حَتَّى تَرْضَى ، وَلَكَ الْحَمْدُ إِذَا رَضِيتَ ، أَهْلَ التَّقْوَى ، وَيَا أَهْلَ الْمَغْفِرَةِ » .

طب فى الدعاء ، والدليلى ، وفيه نافع أبو هرمر متروك (٣) .

٢٧٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ : اللَّهُمَّ نَامَتِ الْعُيُونُ ، وَغَارَتِ النُّجُومُ ، وَأَنْتَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ، لَا يُوَارَى (*) مِنْكَ لَيْلٌ سَاجٍ ، وَلَا

(١) ورد الأثر فى مجمع الزوائد للهيثمى ٢٣١ / ١ كتاب (الطهارة) باب : ماجاء فى الوضوء ، جاء الحديث برواية أنس بن مالك - رضى الله عنه - بلفظه .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط والصغير ، والبخارى باختصار ، ورجاله ثقات .

(٢) ورد هذا الأثر فى مسند الفردوس للدليلى ٤٦٧ / ١ برقم ١٨٩٧ برواية أنس بن مالك بلفظه .

(٣) ترجمة نافع بن هرمر ، أبو هرمر . وسماء العقيلى : نافع بن عبد الواحد . عن الحسن ، وعن أنس بن مالك ؛ وهو بصرى .

ضعفه أحمد ، وجماعة ، وكذبه ابن معين مرة . وقال أبو حاتم : متروك ذاهب الحديث . وقال النسائى : ليس

بثقة . اهـ : ميزان الاعتدال ٢٤٣ / ٤ برقم ٩٠٠٠ .

(*) ومعنى (يوارى) : يستتر .

سَمَاءٌ ذَاتُ أَبْرَاجٍ ، وَلَا أَرْضٌ ذَاتُ مِهَادٍ ، وَلَا بَحْرٌ لُجِّيٌّ ، وَلَا ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ ،
تُدْلِجُ عَلَى يَدٍ مِّنْ تُدْلِجُ (*) مِّنْ خَلْقِكَ ، تَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ .
ابن تركان فى الدعاء ، والدليلى (١) .

٢٧٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اللَّهُمَّ أَنْفَعْنَا بِمَا عَلَّمْتَنَا ،
وَعَلَّمْنَا بِمَا يَنْفَعُنَا ، وَزِدْنَا عِلْمًا إِلَى عِلْمِنَا ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ حَالِ
أَهْلِ النَّارِ » .
الدليلى (٢) .

٢٧٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اللَّهُمَّ يَا مُؤْنِسَ كُلِّ وَحِيدٍ ،
وَيَا صَاحِبَ كُلِّ فَرِيدٍ ، وَيَا قَرِيبًا غَيْرَ بَعِيدٍ ، وَيَا غَالِبًا غَيْرَ مَغْلُوبٍ ، يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ ، يَا ذَا
الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » .
الدليلى (٣) .

(*) ومعنى « تَدْلِجُ » : الدَّلَجُ : أن يمشى بالحمل وقد أثقله ، يقال : دلج البعير ، يَدْلُجُ ، ومنه « كُنِ النِّسَاءُ يَدْلُجْنَ
بِالْقُرْبِ عَلَى ظُهُورِ هُنَّ فِي الْغَزْوِ ، وَالْمُرَادُ أَنَّهُنَّ كُنَّ يَسْتَقْبِلْنَ الْمَاءَ ، وَيَسْقِينَ الرِّجَالَ . اهـ : النهاية ٢ / ١٢٩
بتصرف . والدَّلَجَةُ : سَبَرُ اللَّيْلِ .

(١) ورد الأثر فى الفردوس بمأثور الخطاب للدليلى ٤٩٠ / ١ رقم ١٩٩٩ واللفظ له ، غير أنه قال : « تَدْلِجُ » مكان
« تَدْلُجُ » .

(٢) ورد هذا الأثر فى الفردوس للدليلى ٤٦٨ / ١ رقم ١٩٠٤ بلفظ : « اللَّهُمَّ أَنْفَعْنِي بِمَا عَلَّمْتَنِي ، وَعَلَّمْنِي مَا
يَنْفَعُنِي ، وَارْزُقْنِي عِلْمًا تَنْفَعُنِي بِهِ » .

ورواه الهيثمى فى (مجمع الزوائد) ١ / ١٨١ باب : الأدعية المأثورة عن رسول الله - ﷺ - ، باختصار ،
وقال : رواه الطبرانى فى الأوسط من رواية إسماعيل بن عياش عن المدنيين ، وهى ضعيفة .

(٣) لم يعثر عليه فى الدليلى : وقد أورده الفتى فى تذكرة الموضوعات (باب : الأحاديث الواردة فى صلاة
الحاجة) ص ٥٠ ولفظه : عن أنس : ركعتان بآية الكرسي فى الأولى ، وآمن الرسول فى الثانية .

ثم يدعو بعد السلام : اللهم يامؤنس كل وحيد ، وصاحب كل فريد ، ويأشاهد غير غائب ، ويغالب غير
مغلوب ، يا حي يا قيوم ، يا ذا الجلال والإكرام ، يا بديع السموات والأرض : أسألك باسمك الرحمن
الرحيم ، الحى القيوم ، الذى عنت له الوجوه ، وخفت له ، ووجلّت له القلوب من خشيته أن تصلى على
محمد ، وعلى آل محمد ، وأن تفعل بى كذا . فإنه يقضى حاجته .
قال : وفيه أو هاشم ضعيف .

٢٧٨ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَامَ مَقَامًا فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَصَدَّقُوا أَشْهَدُ لَكُمْ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، أَلَّا لَعَلَّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَبِيتَ وَفِصَالُهُ (*) رِوَاءٌ (**) ، وَأَبْنُ عَمِّهِ طَاوٍ (***) إِلَى جَنْبِهِ ، أَلَّا لَعَلَّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَثْمَرَ مَالَهُ ، وَجَارُهُ مُسْكِينٌ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ » .

أبو الشيخ فى الثواب (١) .

٢٧٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَخَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَيْنَ أَبِي طَلْحَةَ ، وَبَيْنَ أَبِي عُبَيْدَةَ » .
م ، طب (٢) .

٢٨٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَخَى بَيْنَ الزُّبَيْرِ وَبَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ » .
كر (٣) .

٢٨١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِيَّاكُمْ وَقَاتِلَ الثَّلَاثَةَ فَإِنَّهُ مِنْ

(*) الفصال : جمع فصيل ، وهو ولد الناقة ، وأكثر ما يطلق على ذلك وقد يقال فى البقر . اهـ : نهاية ٥٤١ / ٣ بتصرف .

(**) ورواء : من الرى والارتواء ، وقد يكون من المرأى والمنظر . اهـ : نهاية ٢٨٠ / ٢

(***) وطاو : قال فى النهاية : وفى حديث فاطمة - رضى الله عنها - « قال لها : لا أخدمك وأترك أهل الصفة تطوى بطونهم » يقال : طَوَّى مِنَ الْجُوعِ ، يَطْوَى ، طَوَّى ، فهو طَاوٍ ، أى : خالى البطن جائع لم يأكل . اهـ : نهاية ١٤٦ / ٣

(١) ورد هذا الأثر فى كنز العمال ، ج ٢ ص ٦٩٣ رقم ٥١٠٣ بلفظه .

(٢) ورد هذا الحديث فى صحيح مسلم كتاب (فضائل الصحابة) باب : مؤاخاة النبى - ﷺ - بين أصحابه - رضى الله عنهم -

١٩٦٠ / ٤ رقم ٢٥٢٨ / ٢٠٣

وفى المعجم الكبير للطبرانى (ترجمة زيد بن سهل : أبى طلحة الأنصارى) ٩٣ / ٥ رقم ٦٨٢

(٣) ورد هذا الحديث فى ابن كثير فى البداية والنهاية ٢٢٧ / ٣ من رواية محمد بن إسحاق ، مؤاخاة النبى - ﷺ -

بين الزبير وعبد الله بن مسعود - رضى الله عنهما - بمعناه .

شَرَّارَ خَلَقَ اللهُ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَمَنْ قَاتِلُ الثَّلَاثَةِ ؟ قَالَ : رَجُلٌ سَلَّمَ أَخَاهُ إِلَى السُّلْطَانِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، وَقَتَلَ أَخَاهُ ، وَقَتَلَ سُلْطَانَهُ .

الدليلى (١) .

٢٨٢ / ٨٥ - « رَأَى رَسُولُ اللهِ - ﷺ - فِيمَا يَرَى النَّائِمُ قَالَ : رَأَيْتُ كَأَنِّي مُرْدَفٌ كَبْشٍ ، أَوْ كَأَنَّ ظَبِيَّةَ سَيْفِي انْكَسَرَتْ ، فَأَوَّلْتُ أَنِّي أَقْتُلُ كَبْشَ الْقَوْمِ ، وَأَوَّلْتُ ظَبِيَّةَ سَيْفِي ، رَجُلٌ مِنْ عِثْرَتِي ، فَقَتَلَ حَمْزَةً ، وَقَتَلَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - طَلْحَةَ ، وَكَانَ صَاحِبَ اللُّوَاءِ » .

حم ، طب ، ك : عن أنس (٢) .

٢٨٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : جَاءَ أَغْرَابِيُّ إِلَى رَسُولِ اللهِ - ﷺ - مِنْ بَنِي عَامِرٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي رَجُلٌ مِسْقَامٌ لَا يَسْتَقِيمُ بَدَنِي عَلَى طَعَامٍ وَلَا عَلَى شَرَابٍ ، فَادْعُ لِي بِالصُّحَّةِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : إِذَا أَكَلْتَ طَعَامًا أَوْ شَرِبْتَ مَاءً فَقُلْ : بِسْمِ اللهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ دَاءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ، يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ » .

الدليلى (*) وفيه الدليلى (٣) .

(١) ورد هذا الأثر في الفردوس بمأثور الخطاب للدليلى ١ / ٣٨٠ ، ٣٨١ رقم ١٥٣٠ واللفظ له .

(٢) ورد هذا الأثر في مسند الإمام أحمد (أحاديث أنس بن مالك - رَوَاهُ) ٣ / ٢٦٧ باختصار .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (التعبير) باب : فيما رآه النبي - ﷺ - في المنام ٧ / ١٨٠ بتقديم وتأخير واختلاف في بعض الألفاظ . وقال : رواه البزار وأحمد باختصار ، وفيه على بن يزيد ، وهو ثقة سيء الحفظ ، وبقية رجالهما ثقات .

والحاكم في المستدرک كتاب (معرفة الصحابة) باب : رؤيا النبي شهادة رجل من عثرته فاستشهد حمزة ٣ / ١٩٨ واللفظ له ، غير كلمة (ظبية) فقد وردت في المستدرک (ضبة) . وسكت عنه الحاكم .

وقال الذهبي : قلت : هو طلحة بن أبي طلحة العبدري ، كان حامل لواء المشركين ، فقتل .

(*) لعل كلمة الدليلى « السلمي » .

(٣) ورد هذا الأثر في الفردوس للدليلى ١ / ٢٨٢ رقم ١١٠٦ بلفظ قريب .

٢٨٤/٨٥ - « دَعَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ لَأُمَّتِهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَقْبِلْ بَقُلُوبِهِمْ إِلَى دِينِكَ ، وَحُطْ مَنْ وَرَاءَهُمْ بِرَحْمَتِكَ » .
 طب (١) .

٢٨٥/٨٥ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - : كَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ قَالَ : أَذْهَبَ الْبَاسُ رَبَّ النَّاسِ ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا » .
 ش (٢) .

٢٨٦/٨٥ - « عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ : سُئِلَ أَنَسٌ هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَرْفَعُ يَدَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ! شَكَى النَّاسُ إِلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ جُمُعَةٍ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَحَطَ الْمَطَرُ وَأَجْدَبَتِ الْأَرْضُ وَهَلَكَ الْمَالُ ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ وَمَا فِي السَّمَاءِ قَزَعَةٌ سَحَابٌ (*) فَمَا صَلَّيْنَا حَتَّى إِنَّ الشَّابَّ الْقَوِيَّ الْقَرِيبَ الْمَنْزِلَ لِيَهُمَهُ الرُّجُوعُ إِلَى مَنْزِلِهِ ، فَدَامَ عَلَيْنَا جُمُعَةٌ تَهْدَمَتِ الدُّورُ ، وَاحْتَبَسَ الرُّكْبَانُ ، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ - ﷺ - مِنْ سُرْعَةِ مَلَالَةٍ (**) ابْنِ آدَمَ . فَقَالَ : اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا » .

= وفى تنزيه الشريعة لابن عراق ٢/٢٦٥ رقم ١٢٦ بلفظه ، إلا أنه قال : « شىء » مكان « داء » .

وقال : رواه الدليمى من طريق الكرىمى ، وفيه أيضا نافع السلمى : متروك .

(١) ورد هذا الأثر فى المعجم الكبير للطبرانى ، ترجمة (أنس بن مالك عن زيد بن ثابت) ١٢٤/٥ ، ١٢٥

رقم ٤٧٩١ بلفظه وقال : ولم يذكر زيد بن ثابت ، أى : أن الحديث عن أنس دون توسط زيد بن ثابت فى

الرواية .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى كتاب (الفضائل) باب : ماجاء فى فضل الأمة ١٠/٦٩ بلفظه . وقال : رواه

الطبرانى وفيه (أبو شيبة وهو ضعيف .

(٢) ورد هذا الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ١٠/٣١٣ برقم ٩٥٤٠ عن على - رضيه - مختصرا .

وفى صحيح مسلم ٤/١٧٢٢ برقم ٤٦/٢١٩١ كتاب (السلام) باب : استحباب رقية المريض . عن عائشة

- رضيها - مع تفاوت يسير فى اللفظ .

(*) (القَزَعُ) بفتحين : قطعٌ من السحاب رقيقة ، الواحدة « قَزَعَةٌ » . المختار .

(**) (مَلَالَةٌ) مَلٌّ الشَّيْءِ ، وَمَلٌّ مِنَ الشَّيْءِ يَمَلُّ بِالْفَتْحِ (مَلَلًا) و (مَلَّةً) و (مَلَالَةً) أيضًا ، أى سَمَهُ .

ش (١) .

٢٨٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ مِنْ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ - يَوْمَ حُتَيْنٍ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِن تَشَاءَ لَا تُعَبِّدُ هَذَا الْيَوْمَ » .

ش (٢) .

٢٨٨ / ٨٥ - « أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَلَمَّا كَانَ بَظَهَرِ الْيَدَاءِ أَوْ بِالْحَرَةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : آيُونَ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ » .

ش (٣) .

٢٨٩ / ٨٥ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ : أَنَّ زِيَادَ النَّمِيرِيَّ (*) جَاءَ مَعَ الْقُرَاءِ إِلَى أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ ، فَقِيلَ لَهُ : اقْرَأْ ، فَرَفَعَ صَوْتَهُ ، وَكَانَ رَفِيعَ الصَّوْتِ ، فَقَالَ أَنَسٌ : مَا هَذَا ؟ مَا هَكَذَا كَانُوا يَفْعَلُونَ » .

(١) ورد هذا الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٣٤٦ / ١٠ برقم ٩٦٢٠ عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - مع اختلاف يسير في اللفظ . وفيه ابن جعفر عن حميد .

وأخرجه البخاري في صحيحه ٣٤ / ٢ باب : الاستسقاء في المسجد الجامع ، عن أبي ضمرة أنس بن عياض بمعناه في حديث طويل .

(٢) ورد هذا الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٥٢٢ / ١٤ برقم ١٨٨٣١ عن أنس - رضي الله عنه - بلفظه .

وفي الطبقات الكبرى لابن سعد ٥٢ / ٢ غزوة رسول الله - ﷺ - الخندق وهي غزوة الأحزاب ، عن ابن المسيب ضمن حديث طويل .

وأخرجه البخاري في صحيحه ٤٩ / ٤ باب : ما قيل في درع النبي - ﷺ - والقميص في الحرب ، عن ابن عباس بمعناه في حديث طويل .

(٣) ورد هذا الأثر في مجمع الزوائد للهيتمي ، ١٢٩ / ١٠ كتاب (الدعاء) باب : ما يقول إذا خرج لسفر أو رجع منه ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - نحوه .

وقال الهيتمي : رواه أحمد ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، وأبو يعلى ، والبزار وزاد كلهم على أحمد « آيُونَ » ورجالهم رجال الصحيح إلا بعض أسانيد الطبراني .

وفي صحيح مسلم ، ٩٨٠ / ٢ برقم ٤٢٩ كتاب (الحج) باب : ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره ، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - نحوه .

(*) أي لزياد النميري ، والقائل له « أنس » كما يفهم من رواية ابن أبي شيبة ، وزياد بن عبد الله النميري البصري

ضعيف ، من الخامسة - تقريب التهذيب ٢٦٩ / ١ رقم ١٢٠

ش (١) .

٢٩٠ / ٨٥ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ

ﷺ - مُعَاذٌ ، وَأَبَى ، وَسَعْدٌ ، وَأَبُو زَيْدٍ ، قُلْتُ : مَنْ أَبُو زَيْدٍ ؟ قَالَ : أَحَدُ عُمُوْمَتِي » .

ش (٢) .

٢٩١ / ٨٥ - « خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ - وَمُعَاذٌ بِالْبَابِ فَقَالَ : يَا مُعَاذُ ! قَالَ : لَبَّيْكَ

يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، قَالَ مُعَاذٌ : أَلَا أَخْبِرُ النَّاسَ ؟
قَالَ : لَا ، دَعَهُمْ فَلْيَتَنَافَسُوا فِي الْأَعْمَالِ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَكَلَّمُوا » .

حل (٣) .

٢٩٢ / ٨٥ - « إِنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : بَشَّرَ النَّاسَ أَنَّهُ مَنْ

مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، فَقَالَ : إِنِّي أَخْشَى أَنْ يَتَكَلَّمُوا عَلَيْهَا قَالَ : فَلَا » .

حل (٤) .

(١) ورد هذا الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٤٦٦ / ١٠ برقم ٩٩٩٩ كتاب (فضائل القرآن) باب : في التطريب :
من كرهه ، مع اختلاف يسير في الألفاظ . وزاد ابن أبي شيبة : وكان إذا رأى شيئا ينكره كشف الخرقه عن
وجهه .

(٢) ورد هذا الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٤٩٩ / ١ برقم ١٠١٠٩ كتاب (فضائل القرآن) عن أنس - ﷺ - مع
تفاوت يسير في اللفظ .

وأورده البخاري في صحيحه ٤٥ / ٥ (مناقب الصحابة) باب : مناقب زيد بن ثابت - ﷺ - عن أنس - ﷺ -
بمعناه .

(٣) ورد هذا الأثر في حلية الأولياء لأبي نعيم ٣ / ٣٤ (ترجمة سليمان بن طرخان) رقم ٢٠٣ عن أنس بن مالك
- ﷺ - بلفظه .

وقال أبو نعيم : صحيح ثابت ، رواه عن أنس - ﷺ - غير سليمان التيمي جماعة منهم قتادة .
وأخرج مسلم في صحيحه ١ / ٦١ برقم ٥٣ كتاب (الإيمان) باب : الدليل على أن من مات على التوحيد
دخل الجنة قطعا . عن أنس بن مالك - ﷺ - نحوه .

(٤) ورد هذا الحديث في حلية الأولياء لأبي نعيم ٧ / ١٧٣ رقم ٣٨٨ (ترجمة شعبة بن الحجاج) عن أنس بن
مالك - ﷺ - بلفظه .

٢٩٣/٨٥ - « خَرَجْتُ أَنَا وَعَلَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي حَائِطِ الْمَدِينَةِ ، فَمَرَرْنَا بِحَدِيثَةٍ فَقَالَ عَلِيٌّ : مَا أَحْسَنَ هَذِهِ الْحَدِيثَةَ يَارَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : حَدِيثُكَ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْهَا يَا عَلِيُّ ، حَتَّى مَرَّ بِسَبْعِ حَدَائِقَ كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ عَلِيٌّ : مَا أَحْسَنَ هَذِهِ الْحَدِيثَةَ يَارَسُولَ اللَّهِ ؟ ، فَيَقُولُ : حَدِيثُكَ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذِهِ . »

ش^(١) وفيه يحيى بن يعلى الأسلمى^(*) ، ن يونس بن خباب^(**) ، وهما ضعيفان .
٢٩٤/٨٥ - « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - : بَعَثَ بِرَاءَةَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ إِلَى الْمَدِينَةِ (***) فَدَعَاهُ ، فَبَعَثَ عَلِيًّا ، فَقَالَ : لَا يَلْبِغُهَا إِلَّا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي . »
ش^(٢) .

= وفي البخارى بمعناه ، باب : زيادة الإيمان ونقصانه .

وانظر التعليق على الحديث السابق رقم ٢٩١ .

(١) ورد هذا الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ١٢/٧٦ برقم ١٢١٦٠ كتاب (الفضائل) باب : فضائل على بن أبى طالب - ﷺ - عن أنس بن مالك - ﷺ - بلفظه .

وفى مجمع الزوائد ٩/١١٨ باب : (فضائل الصحابة) فى فضل على بن أبى طالب - ﷺ - عن على بن أبى طالب بمعناه .

وقال الهيثمى : رواه أبو يعلى ، والبخارى ، وفيه الفضل بن عميرة . وثقه ابن حبان ، وضعفه غيره ، وبقيه رجاله ثقات .

(*) يحيى بن يعلى الأسلمى القطراني أبو زكريا الكوفي ، روى عن إسماعيل بن أبى خالد ، والأعمش وغيرهم . وعنه أبو بكر بن أبى شيبة ، وجندل بن والى وغيرهم . قال عبد الله بن الدورقي عن يحيى بن معين : ليس بشيء ، وقال البخارى : مضطرب الحديث ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ليس بالقوى . انظر تهذيب التهذيب ١١/٣٨ برقم ٥٨٧

(**) يونس بن خباب - بمعجمة وموحدتين - الأسدى ، مولاهم ، الكوفى ، صدوق يخطئ ، ورمى بالرفض ، من الطبقة السادسة . انظر تقريب التهذيب ٢/٣٨٤ برقم ٤٧٦

(***) هكذا بالأصل (إلى المدينة) وفى مصنف ابن أبى شيبة (إلى مكة) وهو الصواب .

(٢) ورد هذا الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ١٢/٨٤ برقم ١٢١٨٤ كتاب (الفضائل) باب : ما ذكر فى فضل عمر بن الخطاب - ﷺ - عن أنس - ﷺ - مع اختلاف فى بعض الألفاظ .

وفى سنن الترمذى ٤/٣٣٩ برقم ٥٠٨٥ عن أنس بن مالك - ﷺ - قال : « بعث النبى - ﷺ - ببراءة مع أبى بكر ، ثم دعاه فقال : لا ينبغي لأحد أن يلبغ هذا إلا رجل من أهلى ، فدعا عليا فأعطاه إياها . » =

٢٩٥/٨٥ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُطِيفُ (*) عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ » .

عب (١) .

٢٩٦/٨٥ - « قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الْمَرْأَةُ تَرَى مَا يَرَى الرَّجُلُ فِي الْمَنَامِ ،

فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَضَحَتِ النِّسَاءُ ، قَالَتْ : إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - :
تَرِبَتْ يَدَاكَ فَمِنْ أَيْنَ يَكُونُ الْاِشْتِبَاهُ (*) » .

عب (٢) .

= هذا حديث حسن غريب من حديث أنس .

ثم روى الترمذى رواية أخرى متصلة برقم ٥٠٨٦ عن ابن عباس - رضي الله عنهما - وقال : وهذا حديث حسن غريب
من هذا الوجه من حديث ابن عباس .

وفى الصحاح ما يؤيد حديث الأصل .

(*) فى المختار : و (أطاف به) ألمَّ به وقاربه . اهـ .

(١) ورد هذا الأثر فى مصنف عبد الرزاق ١/ ٢٧٥ برقم ١٠٦١ باب : الرجل يصيب المرأة ثم يريد أن يعود ، عن
أنس بن مالك - رضي الله عنه - بلفظه .

وأخرجه البخارى من طريق هشام ، عن قتادة بلفظ : « كان النبى - ﷺ - يدور على نسائه فى الساعة
الواحدة » إلخ .

ورواه مسلم من طريق هشام بن زيد ، عن أنس بلفظ : « أن النبى - ﷺ - كان يطوف على نسائه بغسل واحد » .

وفى صحيح البخارى كتاب (الغسل) باب : إذا جامع ثم عاد ومن دار على نسائه فى غسل واحد ، ج
١/ ٧٥ ، ٧٦

وهو فى صحيح مسلم كتاب (الحيض) باب : جواز نوم الجنب إلخ ، ج ١/ ٢٤٩ رقم ٣٠٩/٢٨

(**) هكذا فى الأصل ، وفى مصنف عبد الرزاق : (فمن أين يكون الأشباه) .

(٢) ورد هذا الأثر فى مصنف عبد الرزاق ١/ ٢٨٤ برقم ١٠٩٦ كتاب (الطهارة) باب : احتلام المرأة ، عن أنس
ابن مالك - رضي الله عنه - مع تفاوت قليل .

وروى الإمام مسلم فى صحيحه ، ج ١/ ٢٥٠ ، ٢٥١ أرقام ٣٣/٢٩ - ٣١٤/٣١٠ كتاب (الحيض) باب :

وجوب الغسل على المرأة بخروج المتى منها . عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - نحوه ، وفى الباب بمعناه بروايات
مختلفة .

٢٩٧/٨٥ - « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : يَقْدُمُ عَلَيْكُمْ قَوْمٌ هُمْ أَرْقُ أَفْئِدَةً ، فَقَدِمَ الْأَشْعَرِيُّونَ ، وَفِيهِمْ أَبُو مُوسَى فَجَعَلُوا يَرْتَجِزُونَ وَيَقُولُونَ : غَدًا نَلْقَى الْأَحِبَّةَ مُحَمَّدًا وَحَزْبَهُ » .

ش (١) .

٢٩٨/٨٥ - « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَمُرُّ بِنَيْتِ فَاطِمَةَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ إِذَا خَرَجَ إِلَى الْفَجْرِ فَيَقُولُ : الصَّلَاةُ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ ، إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا » .

ش (٢) .

٢٩٩/٨٥ - « عَنْ أَبَانَ ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحَجَّاجِ بْنِ يَوْسُفَ فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مِائَةِ فَرَسٍ : مِائَةَ جَذَعٍ ، وَمِائَةَ ثَنِيٍّ ، وَمِائَةَ رِبَاعٍ ، وَمِائَةَ قَارِجٍ ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَنَسُ ! هَلْ رَأَيْتَ عِنْدَ صَاحِبِكَ مِثْلَ هَذَا ؟ يَعْنِي النَّبِيَّ - ﷺ - ، فَقَالَ أَنَسٌ : قَدْ وَاللَّهِ رَأَيْتُ عِنْدَهُ خَيْرًا » .

(١) ورد هذا الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ١٢٢/١٢ برقم ١٢٣٠٧ كتاب (الفضائل) باب : ما ذكر في أبي موسى - ﷺ - عن حميد الطويل ، عن أنس - ﷺ - .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٤/١/٧٨ ط . دار التحرير ، مع تفاوت قليل من طريق محمد بن عبد الله وغيره عن حميد الطويل ، عن أنس بن مالك - ﷺ - .

وفي دلائل النبوة ٥/٣٥١ باب : قدوم الأشعرين وأهل اليمن : عن أنس بن مالك بمعناه .

(٢) ورد هذا الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ١٢٧/١٢ برقم ١٢٣٢٢ كتاب (الفضائل) باب : ما ذكر في فضل فاطمة - ﷺ - ابنة رسول الله - ﷺ - ، عن أنس بن مالك - ﷺ - بلفظه .

وفي المستدرک للحاكم ٣/١٥٨ ط الرياض كتاب (معرفة الصحابة) باب : ذكر مناقب فاطمة بنت رسول الله - ﷺ - ، مع تفاوت قليل .

وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه . وسكت عنه الذهبي .

وفي سنن الترمذی ٥/٣١ برقم ٣٢٥٩ (تفسير سورة الأحزاب) عن أنس بن مالك - ﷺ - مع تفاوت يسير .

وقال الترمذی : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ، إنما نعرفه من حديث حماد بن سلمة ، وفي الباب عن أبي الحمراء معقل بن يسار ، وأم سلمة .

مِنْ هَذِهِ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ : رَجُلٌ ارْتَبَطَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ
 فَرَوْثَهَا ، وَبَوَلَّهَا ، وَلَحَمَّهَا ، وَدَمَّهَا فِي مِيزَانِ صَاحِبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَرَجُلٌ ارْتَبَطَ فَرَسًا يُرِيدُ
 بَطْنَهَا ، وَرَجُلٌ ارْتَبَطَ فَرَسًا رِبَاءً وَسَمْعَةً ، فَهُوَ فِي النَّارِ ، وَهِيَ خَيْلُكَ يَا حَجَّاجُ ، فَعُضِبَ
 الْحَجَّاجُ وَقَالَ : أَمَا وَاللَّهِ لَوْ لَا خِدْمَتُكَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ، وَكِتَابُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَيَّ فِيكَ
 لَفَعَلْتُ بِكَ وَفَعَلْتُ ، قَالَ : كَلَّا ، لَقَدْ احْتَرَزْتُ مِنْكَ بِكَلِمَاتٍ لَا أَخَافُ مِنْ سُلْطَانِ سَطْوَتِهِ ،
 وَلَا مِنْ شَيْطَانِ عُتُوِّهِ ، فَسَرَّيْ عَنِ الْحَجَّاجِ ، فَقَالَ : عَلِمْنَا هُنَّ يَا أَبَا حَمْزَةَ ، فَقَالَ : لَا ، وَاللَّهِ
 إِنِّي لَا أَرَاكَ لَهُنَّ أَهْلًا ، فَلَمَّا كَانَ مَرَضُهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ دَخَلَ عَلَيْهِ أَبَانُ فَقَالَ : يَا أَبَا حَمْزَةَ ،
 قَالَ : مَا نَتَشَاءُ ؟ قَالَ : الْكَلِمَاتُ الَّتِي طَلَبْنَهُ مِنْكَ الْحَجَّاجُ ، فَقَالَ : إِي وَاللَّهِ إِنِّي أَرَاكَ لَهُنَّ
 أَهْلًا ، خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَشْرَ سِنِينَ ، فَفَارَقْتَنِي وَهُوَ عَنِّي رَاضٍ ، وَإِنَّكَ خَدَمْتَنِي
 عَشْرَ سِنِينَ وَأَنَا أَفَارِقُكَ وَأَنَا عَنْكَ رَاضٍ ، إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ فَقُلْ : بِسْمِ اللَّهِ ،
 وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، بِاسْمِ اللَّهِ عَلَى دِينِي ، وَنَفْسِي ، بِاسْمِ اللَّهِ
 عَلَى أَهْلِي وَمَالِي بِاسْمِ اللَّهِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ أَعْطَانِي رَبِّي ، بِسْمِ اللَّهِ خَيْرَ الْأَسْمَاءِ ، بِسْمِ اللَّهِ رَبِّ
 الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ ، بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّهُ مَعَ اسْمِهِ دَاءٌ ، بِاسْمِ اللَّهِ افْتَتَحْتُ وَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ
 لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
 الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ، تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ
 الْعَظِيمِ ، وَرَبُّ الْأَرْضِينَ ، وَمَا بَيْنَهُمَا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، عَزَّ جَارُكَ ، وَجَلَّ ثَنَاؤُكَ ،
 وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ ، اجْعَلْنِي فِي جَوَارِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ ، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، إِنَّ
 وَلِيَّيَ اللَّهِ الَّذِي نَزَلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ ، فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ
 عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ .

أبو الشيخ في الثواب (١) .

(١) ورد هذا الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ١٢/٤٨٣ برقم ١٥٣٤١ كتاب (الجهاد) باب: الخيل وما ذكر فيها
 من الخير ، عن رجل ، عن خباب نحوه مختصرا ، وضعفه الهيثمي . انظر مجمع الزوائد ٥/٢٦٠ كتاب
 الجهاد .

٣٠٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : تَذَرُونَ لَمْ سُمِّيَ شَعْبَانُ شَعْبَانًا ؟ لِأَنَّهُ يَتَشَعَّبُ فِيهِ لِرَمَضَانَ خَيْرٌ كَثِيرٌ ، تَذَرُونَ لَمْ سُمِّيَ رَمَضَانُ رَمَضَانًا ؟ لِأَنَّهُ يَرْمَضُ (*) الذُّنُوبَ ، وَإِنَّ فِي رَمَضَانَ ثَلَاثَ لَيَالٍ مَن فَاتَتْهُ فَاتَهُ خَيْرٌ كَثِيرٌ : لَيْلَةُ سَبْعِ عَشْرَةٍ ، وَلَيْلَةُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ ، وَأَخْرَاهَا لَيْلَةٌ (**) ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هِيَ سِوَى لَيْلَةِ الْقَدْرِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ؛ وَمَنْ لَمْ يُغْفَرْ لَهُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَأَيُّ شَهْرٍ يُغْفَرُ لَهُ ؟ » .

أبو الشيخ في الثواب ، والدليمي ، وفيه زياد بن ميمون صاحب الفاكهة كذاب (١) .

٣٠١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : تَذَرُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِ ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : الْمُؤْمِنُ مَنْ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَمْلَأَ اللَّهُ مَسَامِعَهُ مِمَّا يُحِبُّ . هَلْ تَذَرُونَ مِنَ الْفَاجِرِ ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : الَّذِي لَا يَمُوتُ حَتَّى يَمْلَأَ اللَّهُ مَسَامِعَهُ مِمَّا يَكْرَهُ ، وَلَوْ أَنَّ عَبْدًا اتَّقَى اللَّهَ فِي جَوْفِ بَيْتٍ إِلَى سَبْعِينَ بَيْتًا عَلَى كُلِّ بَيْتٍ بَابٌ مِنْ حديدٍ ؛ أَلْبَسَهُ اللَّهُ رِداءَ عَمَلِهِ حَتَّى يَتَحَدَّثَ بِهَا النَّاسُ ، وَيَزِيدُونَ » .

الدليمي ، وفيه رشدين بن سعد ضعيف (٢) .

(*) أى يذبيها : وفى المختار : رَمَضَ يَوْمَنَا : اشتد حره ، وبابه طرب وفى النهاية : رَمَضَ السَّكِينُ يَرْمُضُهُ إِذَا دَقَّ بين حجرين ليرق .

(**) هكذا فى الأصل ، وعبارة تنزيه الشريعة : « ليلة سبع عشرة ، وليلة تسع عشرة ، وليلة إحدى وعشرين ، وآخر ليلة » إلخ .

(١) ورد هذا الأثر فى الفردوس للدليمي ٢ / ٦٠ برقم ٢٣٣٩ ط بيروت ، عن أنس بن مالك - رَوَاهُ - بلفظ مختصر .

(٢) ورد هذا الأثر فى الفردوس للدليمي ٢ / ٥٩ برقم ٢٣٣٣ ط بيروت ، عن أنس بن مالك - رَوَاهُ - نحوه مختصرا .

وفى مسند الإمام أحمد - رَوَاهُ - ٢ / ٢٠٦ عن عبد الله بن عمر - رَوَاهُ - بمعناه .

ترجمة ابن رشدين بن سعد :

فى ميزان الاعتدال ، ج ٢ ص ٤٩ برقم ٢٧٨٠ قال : رشدين بن سعد المهرى المصرى ، عن زهرة بن معبد ، ويونس بن يزيد ، وعنه قتيبة ، وأبو كريب ، وعيسى بن مثنود ، وحلق .

قال أحمد : لا يبالى عمن روى ، وليس به بأس فى الرقاق ، وقال : أرجو أنه صالح الحديث .

وقال ابن معين : ليس بشيء . وقال أبو زرعة : ضعيف . وقال الجوزجاني : عنده مناكير كثيرة .

٣٠٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا أَبْصَرَ وَجْهَهُ فِي الْمِرْآةِ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ سِوَى خَلْقِي فَعَدَلَهُ ، وَكَرَّمَ صُورَةَ وَجْهِهِ فَحَسَنَهَا ، وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ » .
ابن السنن ، والديلمى (١) .

٣٠٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَطَرَتِ السَّمَاءُ بَرْدًا فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ : نَاوِلْنِي مِنْ هَذَا الْبَرْدِ ، فَنَاوَلْتُهُ ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ وَهُوَ صَائِمٌ فَقُلْتُ : تَأْكُلُ وَأَنْتَ صَائِمٌ ؟ فَقَالَ لِي : يَا بَنَ أَخِي إِنَّهُ لَيْسَ بِطَعَامٍ وَلَا شَرَابٍ ، وَإِنَّمَا بَرَكَةٌ مِنَ السَّمَاءِ تَطْهَرُ بِهِ بَطُونُنَا ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : خُذْ مِنْ أَدَبِ عَمِكَ » .
الديلمى (٢) .

(١) فى عمل اليوم والليلة لابن السنن ، ص ٦٥ ط بيروت (باب ما يقول إذا نظر فى المرآة) برقم ١٦٥ مع تفاوت قليل .

وفى مجمع الزوائد ١٠ / ١٣٩ عن أنس بن مالك - روى - مع اختلاف فى بعض الألفاظ ، وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه هاشم بن عيسى البزى ولم أعرفه ، وبقيّة رجاله ثقات .
وفى إتحاف السادة المتقين ، ج ٥ ص ١١٣ الباب الخامس من الإحياء فى (الأدعية المأثورة عند كل حادث من الحوادث) ط مصر ، مع اختلاف يسير فى اللفظ . قال العراقى : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وابن السنن فى عمل اليوم والليلة من حديث أنس بسند ضعيف . انتهى .

(٢) فى تنزيه الشريعة ٢ / ١٥٩ رقم ٣٥ ط القاهرة ، عن أنس بن مالك - روى - مع اختلاف يسير فى اللفظ .
قال أنس : أصم الله هاتين إن لم أكن سمعته من رسول الله - ﷺ - . رواه الديلمى مسلسلاً بقول كل من رواه أصم الله هاتين إن لم أكن سمعته من فلان ، وفيه عبد الله بن الحسين المصيصى (قلت) : لا ذنب لعبد الله بن الحسين فى هذا الحديث ؛ فقد أخرجه أبو يعلى والبزار فى مسنديهما دون قول أنس : أصم الله هاتين إن لم أكن سمعته من رسول الله - ﷺ - ، وقد راجعت المطالب العالية للمحافظ ابن حجر فرأيته قال بعد إيراد إسناد : « ضعيف » ثم قال : ورواه البزار عن أنس : رأيت أبا طلحة ، فذكره موقوفاً ، انتهى ، قال البزار : لا نعلم هذا الفعل إلا عن أبى طلحة ، فتبين أن هذا المتن ليس بموضوع ، ولعل السيوطى إنما عنى أنه موضوع بهذه الزيادة والتسلسل لا مطلقاً والله تعالى أعلم . انتهى تنزيه الشريعة .

والحديث فى المطالب العالية لابن حجر ١ / ٢٧٧ كتاب (الصيام) باب : من قال لا يفطر إلا الطعام والشراب ، برقم ٩٤٠ عن أنس بن مالك مع تفاوت قليل ، وضعفه ابن حجر .
ورواه الهيثمى فى مجمع الزوائد ٢ / ١٧١ ، ١٧٢ ط بيروت كتاب (الصيام) باب : فى الصائم يأكل البرد ، =

٣٠٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - سُئِلَ عَنِ الصَّائِمِ يُقْبَلُ ، فَقَالَ : رِيحَانَةٌ تَشْمُهَا ، وَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ » .
الدليلى (١) .

٣٠٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ فَمَرَّ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمُ يَا صَبِيَّانُ » .
الدليلى (٢) .

٣٠٦ / ٨٥ - « عَنْ عَبَادِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ فَخْرِ الْقُرَاءِ فَإِنَّهُمْ أَشَدُّ فَخْرًا مِنَ الْجَبَابِرَةِ ، وَلَا أَحَدٌ أَبْغَضُ إِلَى اللَّهِ مِنْ قَارِيءٍ مُتَكَبِّرٍ » .
الدليلى (٣) .

٣٠٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُكْثِرُ مِنْ أَكْلِ الدُّبَاءِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ لَتُحِبُّ الدُّبَاءَ (*) ، فَقَالَ : تُكْثِرُ الدِّمَاغَ وَتَزِيدُ فِي الْعَقْلِ » .
الدليلى (٤) .

= عن أنس مع تفاوت سير ، وقال : رواه أبو يعلى وفيه على بن زيد وفيه كلام وقد وثق ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح ، ورواه البزار موقوفا وزاد : فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب فكرهه وقال : إنه يقطع الظمأ . انتهى .
(١) في الصحيحين ما يؤيد جواز القبلّة للصائم إلا لمن يخاف على نفسه ، انظر نيل الأوطار للشوكاني ١٧٩ / ٤ وما بعدها ، ط الحلبي كتاب (الصيام) .

والحديث في المطالب العالية ٢٨٩ / ١ برقم ٩٨٩ ط بيروت ، عن أنس بن مالك - رَوَاهُ - مع تفاوت في اللفظ .

(٢) الأثر في مسند أحمد (مسند أنس بن مالك - رَوَاهُ -) ج ٣ ص ١٨٣ بلفظ قريب ، وفي حلية الأولياء (ترجمة وكيع بن الجراح) ج ٨ ص ٣٧٨ بلفظ قريب .

(٣) الحديث في مسند الفردوس للدليلى ، ج ٢ ص ٤٩ رقم ٢٢٨٢ بلفظه .

(*) الدُّبَاءُ - بالضم والتشديد والمد - : القرع ، والواحدة (دُبَاءَةٌ) النهاية .

(٤) الأثر روى بعضه في مسند أحمد (مسند أنس) ج ٣ ص ١٧٧ ، ٢٧٤ .

وفي مصنف عبد الرزاق ، باب (الدُّبَاءِ) ج ١٠ ص ٤٤٨ ، ٤٤٩ بلفظ قريب ، وقال : أخرجه البخاري من حديث إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بلفظ آخر .

٣٠٨ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - طَيْرًا عَلَى شَجَرَةٍ فَقَالَ : طُوبَى لَكَ يَا طَيْرُ ، تَقَعُ عَلَى الشَّجَرِ وَتَأْكُلُ مِنَ الثَّمَرِ ، وَتَصِيرُ إِلَى غَيْرِ حِسَابٍ » .
ك في تاريخه ، والديلمى (١) .

٣٠٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَشَكَى إِلَيْهِ قَلَّةَ الْمَطَرِ وَجُدُوبَةَ السَّنَةِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ أَتَيْنَاكَ وَمَا لَنَا بِعَيْرٍ نَيْطٍ (*) وَلَا صَبِيٍّ يَصْطَبِحُ ، وَأَنْشُدَ :

أَتَيْنَاكَ وَالْعَذْرَاءُ يَدْمَى لِبَانُهَا وَقَدْ شَغِلَتْ أُمُّ الصَّبِيِّ عَنِ الطِّفْلِ
وَأَلَقَتْ بِكَفَّيْهَا الْفَتَى لاسْتِكَانَةِ مِنَ الْجُوعِ ضَعْفًا مَا يُمِرُّ وَمَا يُحْلِي
وَلَا شَيْءَ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ عِنْدَنَا سِوَى الْحَنْظَلِ الْعَامِيٍّ (**) وَالْعِلْهِزِ (***) الْفَسْلِ (****)
وَلَيْسَ إِلَّا إِلَيْكَ فَرَارُنَا وَأَيْنَ فَرَارُ النَّاسِ إِلَّا إِلَى الرَّسْلِ

فَمَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَدَهُ يَدْعُو ، فَمَا رَدَّ يَدُهُ إِلَى نَحْرِهِ حَتَّى اسْتَوَتْ السَّمَاءُ
بِأَوْرَاقِهَا وَجَاءَ أَهْلُ الْبَطَاحِ يَضْجُونَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ الْغَرَقُ ، فَقَالَ : حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا ،
فَانْجَلَى السَّحَابُ حَتَّى أَخْدَقَ بِالْمَدِينَةِ كَالْإِكْلِيلِ ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - حَتَّى بَدَتْ
نَوَاجِذُهُ ، وَقَالَ : اللَّهُ دَرُّ أَبِي طَالِبٍ لَوْ كَانَ حَيًّا لَقَرَّتْ عَيْنَاهُ ، مَنْ يُنْشِدُنَا قَوْلَهُ ؟ فَقَامَ عَلَى بَنٍ
أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَعَلَّكَ أَرَدْتَ قَوْلَهُ :

(١) الأثر في مسند الفردوس للديلمى ، ج ٢ ص ٤٥١ رقم ٣٩٤٤ بلفظ قريب .

وفي تاريخ بغداد ، ترجمة (أبو خالد السقا) ج ١٢ ص ٤٠٢ رقم ٧٧٢٠ بلفظ قريب .

(*) يقال : نيط الجمل ، فهو منوط ، إذا أصابه النُّوط ، وهى غدة تصيبه فى بطنه فتقتله .

(**) العاميُّ : هو منسوب إلى العام ، لأنه يتخذ فى عام الجذب .

(***) العلهز : هو شىء يتخذونه فى سنَى المجاعة . نهاية .

(****) الفسل : هو الردىء الرذل من كل شىء . نهاية .

وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ
يَلُودُ بِهِ الْهَلَاكُ مِنْ آلِ هَاشِمٍ
كَذَبْتُمْ وَبَيَّتَ اللَّهُ يُبْزَى (**) مُحَمَّدٌ
وَنُسْلِمُهُ حَتَّى نُصْرَعَ حَوْلَهُ
ثَمَالُ (*) الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ
فَهُمْ عِنْدَهُ فِي نَقْمَةٍ وَفَوَاضِلٍ
وَلَمَّا نَقَاتِلْ دُونَهُ وَنَنَاضِلِ
وَنَذْهَلْ عَنْ أَبْنَانِنَا وَالْحَلَائِلِ

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « أَجَلُ ذَلِكَ آرَدْتُ » .

٣١٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ - ﷺ - مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَخْتَلِفُ إِلَى الشَّامِ فَكَانَ يُعْرِفُ ، وَكَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - لَا يُعْرِفُ ، فَكَانُوا يَقُولُونَ : يَا أَبَا بَكْرٍ مَنْ هَذَا الْغُلَامُ بَيْنَ يَدَيْكَ ؟ فَيَقُولُ : هَذَا يَهْدِينِي السَّبِيلَ ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ نَزَلَ الْحَرَّةَ وَبَعَثَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَاءُوا ، قَالَ : فَشَهِدْتُهُ يَوْمَ دَخَلَ الْمَدِينَةَ ، فَمَا رَأَيْتُ يَوْمًا كَانَ أَحْسَنَ وَلَا أَضْوَأَ مِنْ يَوْمٍ دَخَلَ عَلَيْنَا فِيهِ ، وَشَهِدْتُهُ يَوْمَ مَاتَ فَمَا رَأَيْتُ يَوْمًا كَانَ أَفْحَحَ وَلَا أَظْلَمَ مِنْ يَوْمٍ مَاتَ فِيهِ » .

ش (١) .

٣١١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : عَطَسَ عَثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَلَا أَبَشْرُكَ ؟ قَالَ : بَلَى يَا أَبَى أَنْتَ وَأُمِّي ، قَالَ : هَذَا جِبْرِيلُ يُخْبِرُنِي عَنْ اللَّهِ ، أَيُّمَا مُؤْمِنٍ عَطَسَ ثَلَاثَ عَطَسَاتٍ مُتَوَالِيَاتٍ إِلَّا كَانَ الْإِيمَانُ ثَابِتًا فِي قَلْبِهِ » .

الديلمي (٢) .

(*) الثمال - بالكسر - الملجأ والغياث ، وقيل : هو المطعم في الشدة .

(**) يُبْزَى : أى يقهر ويغلب ، أراد : لا يبزى ، فحذف (لا) من جواب القسم .

والأثر في البداية والنهاية لابن كثير ، ج ٦ ص ١٠٤ ، ١٠٥ بلفظ قريب .

(١) الأثر في مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الفضائل) ج ١١ ص ٥١٦ رقم ١١٨٦١ بلفظه ، وقال : أخرجه الإمام أحمد في المسند ، ج ٣ ص ٢٨٧ من طريق عفان .

(٢) الأثر في اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة كتاب (الأدب والزهد) ج ٢ ص ١٥٤ بلفظه .

وفي نوادر الأصول - الأصل الثامن والمائتان في سر شهادة العطاس - ص ٢٤٤ بلفظه .

٣١٢/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : إِنِّي أُرِيدُ سَفَرًا وَقَدْ كَتَبْتُ وَصِيَّتِي ، فإِلَى أَيِّ الثَّلَاثَةِ تَأْمُرُنِي أَنْ أُدْفَعَ ؟ إِلَى أَبِي أَوْ ابْنِي أَوْ أَخِي ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - مَا اسْتَخْلَفَ الْعَبْدُ فِي أَهْلِهِ مِنْ خَلِيفَةٍ إِذَا هُوَ شَدَّ عَلَيْهِ ثِيَابَ سَفَرِهِ خَيْرًا مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ يَضَعْنَهُنَّ فِي بَيْتِهِ ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ، وَقُلُّهُ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَقَرَّبُ بِهِنَّ إِلَيْكَ فَاجْعَلْنَهُنَّ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي وَمَالِي ، فَهِنَّ خَلِيفَةٌ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَدَارِهِ وَدَوْرٍ حَوْلَ دَارِهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ .
الدليلى (١) .

٣١٣/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : مَتَى أَلْقَى أَصْحَابِي ؟ مَتَى أَلْقَى أَحِبَّائِي ؟ فَقَالَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ : أَوْ لَيْسَ نَحْنُ أَحِبَّائِكَ ؟ قَالَ : أَنْتُمْ أَصْحَابِي ، وَلَكِنْ أَحِبَّائِي قَوْمٌ لَمْ يَرَوْنِي وَأَمَّنُوا بِي ، أَنَا إِلَيْهِمْ بِالْأَشْوَاقِ .
أبو الشيخ فى الثواب (٢) .

٣١٤/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَتْ : الْمَرْأَةُ تَرَى فِي الْمَنَامِ مَا يَرَى الرَّجُلُ ، تَغْتَسِلُ ؟ فَقَالَ : إِنْ خَرَجَ مِنْهَا مَا يَخْرُجُ مِنَ الرَّجُلِ فَلْتَغْتَسِلْ ، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ : فَضَحْتَ النِّسَاءَ ، فَقَالَ : مَهْلًا يَا عَائِشَةُ إِنَّ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ لِنِسَاءٍ يَسْأَلْنَ عَنْ الْفَقْهِ » .

الدليلى ، وابن النجار (٣) .
٣١٥/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ عَاصِبٌ رَأْسَهُ فَتَلَقَّاهُ الْأَنْصَارُ بِأَوْلَادِهِمْ وَخَدَمِهِمْ ، فَقَالَ : وَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّى لِأَحِبِّكُمْ ، إِنْ

(١) الحديث فى مسند الفردوس للدليلى ، ج ٤ ص ٥٧ ، ٥٨ رقم ٦١٨٠ من أول قوله : (ما استخلف العبد... إلخ) .

(٢) الحديث فى مجمع الزوائد ، باب (ما جاء فىمن آمن بالنبي ﷺ - ولم يره) ج ١٠ ص ٦٦ بلفظ قريب .

(٣) فى مصنف عبد الرزاق ، باب (احتلام المرأة) ج ١ ص ٢٨٣ ، ٢٨٤ وردت عدة أحاديث بمعناه .

وفى مجمع الزوائد ، باب (الاحتلام) ج ١ ص ٢٦٨ بلفظ قريب .

الْأَنْصَارَ قَدْ قَضَوْا مَا عَلَيْهِمْ وَبَقِيَ الَّذِي عَلَيْكُمْ ، فَأَحْسِنُوا إِلَى مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ .

الديلمى (١) .

٣١٦/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - رَخَّصَ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي الْحَرِيرِ ، وَلِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ لِحِكَّةٍ كَانَتْ يَجْلُوهُمَا » .
ابن جرير فى تهذيبه (٢) .

٣١٧/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا عَلِيُّ لَا تَكْذِبْ وَعَلَيْكَ بِالصِّدْقِ ، فَإِنْ ضَرَّكَ فِي الْعَاجِلِ كَانَ فَرَحًا فِي الْآجِلِ » .
ابن لال (٣) .

٣١٨/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا أَنَسُ أَكْثَرُ مِنَ الْأَصْدِقَاءِ فَإِنَّكُمْ شُفَعَاءُ بَعْضُكُمْ فِي بَعْضٍ » .
الديلمى (٤) .

٣١٩/٨٥ - « عَنْ أَبَانَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْنِي مُسْتَجَابَ الدَّعْوَةِ ، قَالَ : يَا أَنَسُ أَطْبُ كَسْبُكَ تُسْتَجَبُ دَعْوَتُكَ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ يَرْفَعُ اللَّقْمَةَ إِلَى فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَمَا يُسْتَجَابُ لَهُ دَعْوَةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا » .
الديلمى (٥) .

(١) الأثر فى مسند أحمد (مسند أنس) ج ٣ ص ١٨٧ بلفظه .

(٢) الحديث فى سنن أبى داود كتاب (اللباس) باب : فى لبس الحرير لعذر ، ج ٤ ص ٣٢٩ ، رقم ٤٠٥٦ بلفظ قريب ، قال : وأخرجه البخارى فى اللباس ، ج ٧ ص ١٩٥ باب (ما يرخص للرجال من الحرير للحكة) ومسلم فى اللباس ، حديث رقم ٢٠٧٦ باب (إباحة لبس الحرير للرجل إذا كان به حكة) وابن ماجه فى اللباس ، والترمذى فى اللباس .

(٣) ورد عدة أحاديث فى صحيح مسلم ، باب (قبح الكذب وحسن الصدق وفضله) ج ٤ ص ٢٠١٢ ، ٢٠١٣ بهذا المعنى ، وكلها تحذر من الكذب وتحث على الصدق .

(٤) الحديث فى مسند الفردوس للديلمى ، ج ٥ ص ٣٦٥ رقم ٨٤٥٠ بلفظه .

(٥) الأثر فى مسند الفردوس للديلمى ، ج ٥ ص ٣٦٣ رقم ٨٤٤٦ بلفظ قريب .

٣٢٠ / ٨٥ - « عَنْ كَثِيرِ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ،
يَا بَنِي لَا تَغْفُلْ عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ ، فَإِنَّ الْقُرْآنَ يُحْيِي الْقَلْبَ الْمَيِّتَ ، وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ ،
وَالْمُنْكَرِ ، وَالْبَغْيِ ، وَيَا الْقُرْآنُ تَسِيرُ الْجِبَالُ ، يَا بَنِي أَكْثَرَ ذِكْرِ الْمَوْتِ ، فَإِنَّكَ إِذَا أَكْثَرْتَ
ذِكْرَ الْمَوْتِ زَهَدْتَ فِي الدُّنْيَا ، وَرَغِبْتَ فِي الْآخِرَةِ دَارِ قَرَارٍ ، وَالدُّنْيَا غَرَارَةٌ لِأَهْلِهَا مَنْ
اغْتَرَبَهَا » .

الدليلى (١) .

٣٢١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَأْتِي الرَّجُلُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ فيقول : يارب هذا ظلمني فخذ لي ظلامي ، فيمثل الله له فوق رأسه قصرًا فيه من
خير الآخرة ثم يقول له : ارفع رأسك ، فيرى فيه ما لم تر عيناه فيقول : يا رب لمن هذا؟
فيقول : اعلم هذا لمن عفا عن أخيه . فيقول : يارب قد عفوت عنه » .

الدليلى (٢) .

٣٢٢ / ٨٥ - « عَنْ أَبَانَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ
بِالْمُتَقَاعِسِينَ وَالْمُتَبَذَلِينَ . قَالُوا : يَارَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ هُمْ ؟ قَالَ : أَمَّا الْمُتَبَذَلُونَ فَهُمْ الَّذِينَ بَذَلُوا
مُهَاجَ دِمَائِهِمْ لِلَّهِ فَهَرَقَوْهَا شَاهِرِي سَيُوفِهِمْ يَمْنُونَ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا تَرُدُّهُمْ حَاجَةً ، وَأَمَّا
الْمُتَقَاعِسُونَ فَهُمْ أَطْفَالُ الْمُؤْمِنِينَ اشْتَدَّ عَلَيْهِمُ الْمَوْقِفُ فَيَتَصَايَحُونَ ، فيقول : يا جبريلُ ما
هذا الصوت ؟ وهو أعلم بذلك فيقول جبريلُ : أَيُّ رَبِّ أَطْفَالُ الْمُؤْمِنِينَ اشْتَدَّ عَلَيْهِمُ الْمَوْقِفُ
فيقول أَظْلَلْتُمْ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِي ، فيظْلَهُمْ ، ثم يقول : يا جبريلُ ادْخُلْهُمْ الْجَنَّةَ فيرتعون
فيها ، فيسوقهم جبريلُ فَيَتَصَايَحُونَ كَمَا تَصِيحُ الْخِرْفَانُ إِذَا عُزِلَتْ عَنْ أُمَهَاتِهَا ، فيقول :

(١) ورد الأثر في (الفردوس بمأثور الخطاب) لأبي شجاع شيرويه الدليلى ، تحقيق السعيد بن بسيوني زغلول ،

ج ٥ ص ٣٦٨ رقم ٨٤٥٩ .

(٢) ورد الأثر في (الفردوس بمأثور الخطاب) لأبي شجاع شيرويه الدليلى ، تحقيق السعيد بن بسيوني زغلول ،

ج ٥ ص ٤٥١ رقم ٨٧٠٩ .

يا جبريلُ - وهو أعلمُ بذلك منه - ما حالهم ؟ قال : أرى ربَّ يريدون الآباءَ والأمهاتِ فيقولُ - عزَّ وجلَّ - أدخلِ الآباءَ والأمهاتِ مع أطفالهم .
الديلمى (١) .

٣٢٣ / ٨٥ - « عَنْ أَبَانَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يُؤْتَى بِعَصَابَةٍ مِنْ أُمْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُمْ الْقِرَاءُ فَيَقَالُ لَهُمْ : مَنْ كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ؟ قَالُوا إِيَّاكَ رَبَّنَا . قَالَ : فَمَنْ كُنتُمْ تَسْأَلُونَ ؟ قَالُوا : إِيَّاكَ رَبَّنَا . قَالَ : فَمَنْ كُنتُمْ تَسْتَغْفِرُونَ ؟ قَالُوا : إِيَّاكَ رَبَّنَا . فَيَقُولُ كَذِبْتُمْ عَبْدَتُونِي بِالْكَلَامِ ، وَاسْتَغْفِرَتُونِي بِاللُّسَنِ ، وَفَرَرْتُمْ مِنِّي بِالْقُلُوبِ ، فَيَنْظُمُونَ فِي سِلْسَلَةٍ ثُمَّ يَطَافُ بِهِمْ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ فَيَقَالُ هَؤُلَاءِ كَذَبُوا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ .
أبو الشيخ في الثواب (٢) .

٣٢٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ذَاتَ يَوْمٍ فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ : يَا حَامِلَ الْقُرْآنِ أَكْحَلْ عَيْنِيكَ بِالْبُكَاءِ إِذَا ضَحَكَ الْبَطَالُونَ ، وَقُمْ بِاللَّيْلِ إِذَا نَامَ النَّائِمُونَ ، وَصُمْ إِذَا أَكَلَ الْآكِلُونَ ، وَاعْفُ عَمَّنْ ظَلَمَكَ ، وَلَا تَحْقِدْ فِيمَنْ يَحْقِدُ ، وَلَا تَجْهَلَ فِيمَنْ يَجْهَلُ .

الديلمى وسنده واه (٣) .

٣٢٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يُعْطَى الشَّهِيدُ ثَلَاثًا : أَوَّلُ قَطْرَةٍ مِنْ دَمِهِ يُغْفَرُ لَهُ بِهَا ذُنُوبُهُ ، وَأَوَّلُ مَنْ يَمْسَحُ التُّرَابَ عَنْ وَجْهِهِ زَوْجَتُهُ مِنَ الْخَوَرِ الْعَيْنِ ، وَإِذَا رَفَعَ جَنْبَهُ رَفَعَ الْجَنَّةَ .

(١) ورد الأثر في (الفردوس بمأثور الخطاب) لأبي شجاع شيرويه الديلمى ، تحقيق السعيد بن بسيوني زغلول ، ج ٥ ص ٤٦١ ، ٤٦٢ رقم ٨٧٥٩ .

(٢) ورد الأثر في (الفردوس بمأثور الخطاب) لأبي شجاع شيرويه الديلمى ، تحقيق السعيد بن بسيوني زغلول ، ج ٥ ص ٤٦١ رقم ٨٧٥٨ .

(٣) ورد الأثر في (الفردوس بمأثور الخطاب) لأبي شجاع شيرويه الديلمى ، تحقيق السعيد بن بسيوني زغلول ، ج ٥ ص ٢٩٧ ، ٢٩٨ رقم ٨٢٣٨ .

الدبلمى (١) .

٣٢٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يُبْعَثُ رَجُلٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَمْ يَتْرَكْ شَيْئًا مِنَ الْمَعَاصِي إِلَّا رَكِبَهَا إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يُوحَدُّ اللَّهُ ، وَلَمْ يَكُنْ يَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا سُورَةَ وَاحِدَةٍ ، فَيُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ فَيَطَارُ مِنْ جَوْفِهِ شَيْءٌ كَالشَّهَابِ . فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ إِنِّي مَا أَنْزَلْتُ عَلَى نَبِيِّكَ وَكَانَ عَبْدُكَ هَذَا يَقْرَأُنِي ، فَمَا زَالَتْ تَشْفَعُ حَتَّى أَدْخَلْتَهُ الْجَنَّةَ وَهِيَ الْمُنْجِيَةُ ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ ﴾ » (٢) .

الدبلمى (٣) .

٣٢٧ / ٨٥ - « عَنْ أَبَانَ ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يُفْطِرُ قَبْلَ

الصَّلَاةِ » .

كر (٤) .

٣٢٨ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَحْتَجِمُ ثَلَاثًا : ثِنْتَانِ فِي الْأَخْدَعَيْنِ ، وَوَاحِدَةً عَلَى الْكَاهِلِ » (*) .

كر (٥) .

(١) ورد الأثر في (الفردوس بمأثور الخطاب) لأبي شجاع شيرويه الدبلمى ، تحقيق السعيد بن بسيوني زغلول ،

ج ٥ ص ٥٤٠ رقم ٩٠٢٦ .

(٢) سورة الملك ، الآية الأولى .

(٣) ورد الأثر في (الفردوس بمأثور الخطاب) لأبي شجاع شيرويه الدبلمى ، تحقيق السعيد بن بسيوني زغلول ،

ج ٥ ص ٤٦٧ رقم ٨٧٧٨ .

(٤) ورد الأثر في (حلية الأولياء وطبقات الأصفياء) للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، ج ٩

ص ٢٢٧ .

(*) هكذا بالأصل وفي الطبقات الكبرى (الكاهل) .

وفي مختار الصحاح : الكاهل : ما بين الكتفين . ١ هـ : مختار الصحاح .

(٥) ورد الأثر في (الطبقات الكبرى) لمحمد بن سعد ، القسم الأول ، ج ١ ص ١٤٥ بلفظ : أخبرنا الأسود بن

عامر ، وإسحاق بن عيسى قالوا : حدثنا جرير بن حازم ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك قال : كان رسول الله

- ﷺ - يَحْتَجِمُ ثَلَاثًا ، عَلَى الْأَخْدَعَيْنِ ثِنْتَيْنِ ، وَعَلَى الْكَاهِلِ وَاحِدَةً .

٨٥ / ٣٢٩ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - نَجَى لِرَبِّهِ فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ ، فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ » .
 كر (١) .

٨٥ / ٣٣٠ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - تَعَرَّقَ كَتِفًا أَوْ عَظْمًا ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » .
 كر (٢) .

٨٥ / ٣٣١ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - بَعْضُوهُ مِنْ لَحْمٍ شَوَاءٍ وَعِنْدَهُ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ وَدَخَلَ عَلَيْهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَأَكَلُوا جَمِيعًا ثُمَّ مَسَحُوا بِخِرْقَةٍ ثُمَّ انْتَظَرُوا حَتَّى أَتَاهُمُ الْمُؤَذِّنُ بِالْمَغْرِبِ فَقَامُوا جَمِيعًا فَصَلُّوا وَلَمْ يَتَوَضَّأِ النَّبِيُّ - ﷺ - وَأَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ » .
 كر (٣) .

٨٥ / ٣٣٢ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُفْطِرُ إِذَا كَانَ صَائِمًا عَلَى اللَّبَنِ ، وَجِئَتْهُ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ فَوَضَعَتْهُ إِلَى جَانِبِهِ فَغَطَى عَلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي » .

(١) ورد الأثر في مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ١١٤

(٢) ورد الأثر في (كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال) للعلامة علاء الدين المتقي الهندي ، ج ٩ ص ٤٩٩ رقم ٢٧١٤٧ كتاب (الطهارة من قسم الأفعال) باب : ما لا ينقض الوضوء ، بلفظ : قال : رأيت رسول الله - ﷺ - تَعَرَّقَ كَتِفًا أَوْ عَظْمًا ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَعَزَاهُ إِلَى ابْنِ عَسَاكِر .

(٣) ورد الأثر في (كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال) للعلامة علاء الدين المتقي الهندي ، ج ٩ ص ٥٠٠ رقم ٢٧١٤٨ كتاب (الطهارة من قسم الأفعال) باب : ما لا ينقض الوضوء ، بلفظ : عن أنس قال : أتى النبي - ﷺ - بَعْضُوهُ مِنْ لَحْمٍ شَوَاءٍ ، وَعِنْدَهُ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ ، وَدَخَلَ عَلَيْهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَأَكَلُوا جَمِيعًا ثُمَّ مَسَحُوا بِخِرْقَةٍ ، ثُمَّ انْتَظَرُوا حَتَّى أَتَاهُمُ الْمُؤَذِّنُ بِالْمَغْرِبِ فَقَامُوا جَمِيعًا فَصَلُّوا وَلَمْ يَتَوَضَّأِ النَّبِيُّ - ﷺ - ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ وَعَزَاهُ إِلَى (ابْنِ عَسَاكِر) .

كر (١).

٣٣٣ / ٨٥ - « عَنْ جُنَادَةَ بْنِ مَرْوَانَ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ يَعْطِيهِ شَيْئًا ، فَقَالَ : لَا أَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ أَعْطِيكَه ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَوَضَعَ فِي يَدِهِ شَيْئًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : وَعِزَّةُ رَبِّي إِنَّهَا لثَلَاثُ أَيْدٍ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ ، الْمُعْطَى يَضَعُهَا فِي يَدِ اللَّهِ ، وَيَدُ اللَّهِ الْعَلِيَا ، وَيَدُ الْآخِذِ أَسْفَلُ ذَلِكَ . قَالَ رَبِّي : بِعِزَّتِي عَبْدِي لِأَنْفُسِكَ بِمَا رَحِمْتَ عَبْدِي ، وَبِعِزَّتِي عَبْدِي لِأَجْرِيكَ بِمَا رَحِمْتَ عَبْدِي ، وَبِعِزَّتِي عَبْدِي لِأَخْلَفَنِي بِهَا عَلَيْكَ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِي » .

ابن جرير ، وجنادة ضعفه أبو حاتم ، والحارث بن النعمان قال خ : منكر الحديث (٢).

٣٣٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا رَأَيْنَا قَوْمًا قَطْ أَبْذَلَ مِنْ كَثِيرٍ وَلَا أَحْسَنَ مَوَاسَاةً مِنْ قَلِيلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَلَقَدْ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَكَفَوْنَا الْمُؤَنَةَ وَأَشْرَكُونَا فِي الْمَهْنَأِ ، لَقَدْ خَفْنَا أَنْ يَذْهَبُوا بِالْأَجْرِ كُلِّهِ ، فَقَالَ : أَمَا مَا أَثْنَيْتَهُ (*) عَلَيْهِمْ وَدَعَوْتَهُ لَهُمْ فَلَا ، وَفِي لَفْظٍ : مَكَافَاةٌ أَوْ شَبَهَ الْمَكَافَاةِ » .

ابن جرير ، ك ، هب (٣) .

(١) ورد الأثر في (مجمع الزوائد ومنبع الفوائد) للحافظ نور الدين أبي بكر الهيثمي ، ج ٣ ص ١٥٦ كتاب (الصيام) باب : على أي شيء يفطر ، بلفظ : وعنه (أي أنس) قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُفْطِرُ إِذَا كَانَ صَائِمًا عَلَى اللَّبَنِ ، وَجِثَّتْهُ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ فَوَضَعَهُ إِلَى جَانِبِهِ فَغَطَّى عَلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي . رواه الطبراني في الأوسط .

(٢) ورد الحديث في (تهذيب تاريخ دمشق الكبير) للإمام المؤرخ (أبي القاسم علي بن الحسن) المعروف بابن عساكر ، ج ٦ ص ١٦٤ مع اختلاف يسير .
والأثر أيضًا في (كنز العمال في سنن الأتوال والأفعال) للعلامة علاء الدين المتقي الهندي ، ج ٦ ص ٥٧٤ رقم ١٦٩٨١ بعزوه وزيادة في بعض الألفاظ .

(*) هكذا بالأصل أثنيته ، ودعوته ، وفي الكنز والحاكم أثنيتم ، ودعوتهم .

(٣) ورد الأثر في كتاب (المستدرك على الصحيحين) للإمام الحافظ أبي عبد الله الحاكم ، ج ٢ ص ٦٣ كتاب (البيوع) باب : الدعاء عند اللباس الجديد .

٣٣٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - عَامَ حُنَيْنٍ سَأَلَهُ النَّاسَ فَأَعْطَاهُمْ مِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالْإِبِلِ ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : قَدْ أُعْطِيتُمْ مِنَ الْغَنَمِ وَالْبَقَرِ وَالْإِبِلِ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْ ذَلِكَ ، فَمَاذَا تَرِيدُونَ ؟ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَبْخُلُونِي فِي اللَّهِ ؟ ! مَا أَنَا بِخَيْلٍ وَلَا جَبَانٍ وَلَا كَذُوبٌ ، فَجَذِبُوا ثَوْبَهُ حَتَّى بَدَا مِنْكَبُهُ ، فَكَأَنَّمَا أَنْظَرَ حِينَ بَدَا مِنْكَبُهُ إِلَى شَقِهِ الْأَيْمَنِ مِنْ بَيَاضِهِ » .

ابن جرير ، وسنده صحيح على شرط الشيخين (١) .

٣٣٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قُبِضَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالُوا : هَنِيئًا لَهُ الْجَنَّةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : وَمَا عَلِمْتُكُمْ لَعَلَّهُ قَدْ تَكَلَّمَ فِيمَا لَا يَعْنِيهِ وَمَنْعَ مَا لَا يَنْقُصُهُ » .

ابن جرير (٢) .

٣٣٧ / ٨٥ - « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنِّي لَسِيدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ ، وَإِنْ بَدَى لَوَاءُ الْحَمْدِ ، وَإِنْ تَحْتَهُ آدَمٌ وَمِنْ دُونِهِ وَلَا فَخْرَ ، يَنَادِي اللَّهُ يَوْمَئِذٍ آدَمَ فَيَقُولُ : يَا آدَمُ فَيَقُولُ : لِيكَ رَبٌّ وَسَعْدِيكَ ، فَيَقُولُ : أَخْرَجَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ بَعَثَ النَّارَ ، فَيَقُولُ : يَارَبُّ

= ثم قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

وورد الأثر أيضا في كتاب (كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال) للعلامة علاء الدين المتقي الهندي ، ج ١٤ ص ٦٤ رقم ٣٧٩٤٤ باب : في فضائل القبائل ، المهاجرون - ﷺ - .

(١) ورد الأثر في (المرشد إلى كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال) للعلامة علاء الدين المتقي الهندي ، ج ١٠ ص ٥٤٩ رقم ٣٠٢٣٠ كتاب (الغزوات والوفود من قسم الأفعال) باب : غزواته - ﷺ - وبعوثه ومراسلاته . فصل : غزوة حنين ، بلفظ : عن أنس أن رسول الله ﷺ - عَامَ حُنَيْنٍ سَأَلَهُ النَّاسَ فَأَعْطَاهُمْ مِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالْإِبِلِ ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ ، فَمَاذَا تَرِيدُونَ ؟ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَبْخُلُونِي ؟ فَوَ اللَّهِ مَا أَنَا بِخَيْلٍ ، وَلَا جَبَانٍ ، وَلَا كَذُوبٌ ، فَجَذِبُوا ثَوْبَهُ حَتَّى بَدَا مِنْكَبُهُ ، فَكَأَنَّمَا أَنْظَرَ حِينَ بَدَا مِنْكَبُهُ إِلَى شَقِهِ الْقَمَرِ مِنْ بَيَاضِهِ ، وعزاه إلى (ابن جرير وسنده صحيح على شرط الشيخين) .

(٢) ورد الأثر بلفظ قريب منه في سنن الترمذي وهو الجامع الصحيح ، ج ٣ ص ٣٨٢ رقم ٢٤١٨ أبواب الزهد ، باب : ٨ .

وما بعثُ النار؟ فيقول : من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين ، فيخرجُ ما لا يعلمُ عددهُ إلا الله ، فيأتون آدمَ فيقولون : يا آدمُ أنتُ أكرمكُ الله وخلقك بيده ، ونفخ فيك (منك) من روحه ، وأسكنك جنته ، وأمر الملائكة فسجدوا لك ، فاشفع (فما تشفع) لذريتك أن لا تُحرق اليوم بالنار ، فيقول آدم : ليس ذلك إليَّ اليوم ، ولكن سأرشدكم ، عليكم بنوح ؛ فيأتون نوحا فيقولون : يا نوح ، اشفع لذرية آدم ، فيقول : ليس ذلك إليَّ اليوم ولكن عليكم بعبد اصطفاه الله بكلامه ورسالته وصنَّعَ على عينه ، وألقى عليه محبة منه : موسى ، وأنا معكم ، فيأتون موسى فيقولون : يا موسى ، أنت عبدُ اصطفاك الله برسالته وبكلامه ، وصنَّعت على عينه ، وألقى عليك محبةً منه ، اشفع لذرية آدم لا تُحرق اليوم بالنار . فيقول : ليس ذلك إليَّ اليوم ، عليكم بروح الله وكلمته عيسى . فيأتون عيسى (فيقولون) فيقول : يا عيسى أنت روح الله وكلمته ، اشفع إلى ذرية (لذرية) آدم لا تُحرق اليوم بالنار ، فيقول : ليس ذلك إليَّ اليوم ولكن سأرشدكم ، عليكم بعبد جعله الله رحمة للعالمين : أحمد ، وأنا معكم ، فيأتون أحمد فيقولون : يا أحمد جعلك الله رحمة للعالمين ، اشفع لذرية آدم لا تُحرق اليوم بالنار ، فأقول : نعم ، أنا صاحبها ، فأتى حتى أخذ بحلقة باب الجنة ، فيقال : من هذا ؟ فأقول : أحمد . فيفتح لي ، فإذا نظرت إلى الجبار لا إله إلا هو خررتُ ساجداً ، ثم يفتح (لي) من التحميد والثناء على الرب شيئاً لا يفتح لأحد من الخلق ، ثم يقال : ارفع (رأسك) سل تعط (تعطه) ، واشفع تشفع ، فأقول : يارب ، ذرية آدم لا تُحرق اليوم بالنار ، فيقول الرب - جل جلاله - : اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال قدر قيراط من إيمان فأخرجوه ، ثم يعودون إليَّ فيقولون : ذرية آدم (يجرقون) لا تحرقون اليوم بالنار فأتى حتى أخذ بحلقة الجنة فيقال : من هذا ؟ فأقول : أحمد فيفتح لي ، فإذا نظرت إلى الجبار لا إله إلا هو خررتُ ساجداً فأسجد مثل سجودي أول مرة ومثله معه ، فيفتح لي (من) الثناء على الرب والتحميد مثل ما فتح لي أول مرة فيقال : ارفع رأسك ، سل تعط ، واشفع تُشفع ، فأقول : يارب ذرية آدم لا تحرق اليوم بالنار ، فيقول الرب : اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من إيمان فأخرجوه ، ثم أتى حتى أصنع (مثل)

كما صنعت أول مرة ، فإذا نظرت إلى الجبار - عز جلاله - خررت ساجداً ، فأسجد كسجودى أول مرة ومثله معه ، ويفتح لى من الثناء والتحميد مثل ذلك ، ثم يقال : ارفع (رأسك) سل تعط ، واشفع تُشفع ، فأقول : يارب ، ذرية آدم لا تحرق اليوم بالنار ، فيقول الرب : اذهبوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال ذرة من إيمان فأخرجوه ، فيخرجون ما لا يعلم عدده إلا الله ويبقى أكثر ، ثم يؤذن لآدم فى الشفاعة فيشفع لعشرة آلاف ألف ، ثم يؤذن للملائكة والنبين يشفعون ، ثم يؤذن للمؤمنين فيشفعون ، وإن المؤمن يشفع يومئذ لأكثر من ربعة ومضر .

كر (١) .

٣٣٨ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمًا الْمَسْجِدَ وَعَلَيْهِ بُرْدُ نَجْرَانِي غَلِيظُ الصَّفْعَةِ ، فَأَتَاهُ أَعْرَابِي مِنْ خَلْفِهِ فَأَخَذَ بِجَانِبِ رِدَائِهِ حَتَّى أَثَرَتِ الصَّفْعَةُ (الصَّنْعَةُ) فِي صَفْحِ عُنُقِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ أَعْطَانَا مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ ، فَتَبْسِمُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَقَالَ : مُرُوا لَهُ . »

ابن جرير ، كر (٢) .

٣٣٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِمَنْى رَكَعَتَيْنِ ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ ، وَمَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَكَعَتَيْنِ ، وَمَعَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَكَعَتَيْنِ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ ، فَلَمَّا كَانَ آخِرَ خِلَافَتِهِ أَتَمَّ الصَّلَاةَ بِمَنْى أَرْبَعًا . »

ن ، وابن جرير (٣) .

(١) ما بين الأقواس أثبتناه من (كنز العمال فى سنن الأقوال والأفعال) للعلامة علاء الدين المتقى الهندى ، ج ١٤ ص ٦٣٧ ، ٦٣٨ ، ٦٣٩ ، ٦٤٠ رقم ٣٩٧٥٩ كتاب (القيامة من قسم الأفعال) باب : الشفاعة .
فقد أورد الحديث مع زيادة فى بعض ألفاظه وعزاه إلى (ابن عساكر) .

وورد أيضا فى صحيح مسلم ، ج ١ ص ١٨٠ حديث رقم ١٩٣ / ٣٢٢ عن أنس بن مالك برواية قريبة من هذا الأثر كتاب (الإيمان) باب : أدنى أهل الجنة منزلة فيها .

(٢) ورد الأثر فى مسند الإمام أحمد بن حنبل ، ج ٣ ص ٢٢٤ .

(٣) ورد الأثر فى سنن النسائى بشرح الحافظ جلال الدين السيوطى ج ٣ ص ١٢٠ .

٨٥ / ٣٤٠ - « عَنْ مُورِقٍ (*) أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ سِئِلَ عَنِ الَّذِي يَخْلَعُ خُفَّيْهِ لَا يَمْسَحُ عَلَيْهِمَا ، قَالَ : ذَاكَ التَّكْلُفُ » .

ابن جرير (١) .

٨٥ / ٣٤١ - « عَنْ بَحْيٍ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : كُنَّا نَمْسَحُ عَلَيَّ أَخْفَافَنَا ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : أَسَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ - ؟ قَالَ : لَا ! وَلَكِنْ مِمَّنْ لَا يَتَهَمُ مِنْ أَصْحَابِنَا » .

ض ، وابن جرير (٢) .

٨٥ / ٣٤٢ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يُقِلُّ الصَّوْمَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - مِنْ أَجْلِ الْغَزْوِ ، فَلَمَّا مَاتَ كَانَ لَا يُفْطِرُ إِلَّا فِي سَفَرٍ أَوْ مَرَضٍ » .

ابن جرير (٣) .

(*) تهذيب التهذيب ، ج ١٠ ص ٣٣١ بلفظ (مورق بن مسمدج ، يقال : ابن عبد الله أبو معتمر البصري ، ويقال : الكوفى) روى عن عمر ، وسلمان الفارسى ، وأبى ذر ، وأبى الدرداء ، وابن عباس ، وابن عمر ، وجندب بن عبد الله البجلي ، وعبد الله بن جعفر، وأنس ، وصفوان ابن محرز ... إلخ .

قال النسائي : ثقة ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال ابن سعد : كان ثقة لما بدأ ... إلخ .

(١) مجمع الزوائد ، ج ١ ص ٢٥٨ باب (المسح على الخفين) بلفظ : عن عبادة أيضاً أن رسول الله ﷺ - سئل عن رجل توضأ فأحسن وضوءه ومسح على خفيه كلما يريد الصلاة ، يخلعهما ويتوضأ ؟ قال : لا ! بل يمسح عليهما .

رواه الطبرانى فى الكبير من رواية إسحاق بن يحيى عن عبادة ولم يدركه ، وفى باب (التوقيت فى المسح على الخفين) نفس المرجع والصفحة بلفظ : عن عطاء بن يسار قال : سألت ميمونة زوج النبي ﷺ - عن المسح على الخفين ، قالت : قلت يا رسول الله : أكل ساعة يمسح الإنسان على الخفين ولا ينزعهما ؟ قال : نعم . رواه أحمد ولها عند أبى يعلى قالت : يا رسول الله : أياخلع الرجل خفيه كل ساعة ؟ قال : لا ! ولكن يمسح عليهما ما بدا له ، وفيه عمر بن إسحاق بن يسار ، قال الدارقطنى : ليس بالقوى ، وذكره ابن حبان فى الثقات .

(٢) الأثر فى المستدرك للحاكم ، ج ٣ ص ٥٧٥ كتاب (معرفة الصحابة) ذكر أنس بن مالك الأنصارى - بنحوه .

(٣) الأثر فى مسند الإمام أحمد ٣ / ١٠٤ مسند (أنس بن مالك - ﷺ -) مع تفاوت قليل .

٣٤٣/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ يَوْمَ أُحُدٍ : أوتوا (*) الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي الْقَبْرِ الْوَاحِدِ ، وَقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا » .
ابن جرير (١) .

٣٤٤/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ بِالْمَدِينَةِ قَبَارَانِ أَحَدُهُمَا يَلْحَدُ ، وَالْآخَرُ يَضْرَحُ ، فَلَحَدَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - » .
ابن جرير (٢) .

٣٤٥/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَا كَانَ فِي الدُّنْيَا شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ رُؤْيَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا إِلَيْهِ لِمَا رَأَوْا مِنْ كَرَاهَتِهِ لِدَلِّكَ » .
ابن جرير (٣) .

٣٤٦/٨٥ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ الثَّوْبُ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، قَالَ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ » .

(*) هكذا بالأصل ، وفي رواية ابن منصور والبيهقي « ادفنوا » .

(١) الحديث في سنن سعيد بن منصور ، ج ٢ ص ٢٢٤ حديث رقم ٢٥٨٢ (باب ما جاء في العمل في الدفن) عن هشام بن عامر الأنصاري بلفظ حديث الباب مع زيادة في بعض الألفاظ .

وفي سنن البيهقي ، ج ٤ ص ٣٤ (باب دفن الاثنين والثلاثة في قبر عند الضرورة وتقديم أفضلهم وأقرأهم) ورد في هذا الباب ثلاثة أحاديث بلفظ حديث الباب مع زيادة ، من طريق هشام بن عامر .

(٢) الضريح : الشق في وسط القبر ، واللحد : الشق في جانبه (مختار) مادة : ضرح .

والحديث في سنن ابن ماجه ١/٥٢٠ ، ٥٢١ برقم ١٦٢٨ جاء الحديث عن ابن عباس - رضيه - نحوه في كتاب (الجنائز) باب : ذكر وفاة الرسول - ﷺ - ودفنه حديث الباب ضمن حديث طويل .

وفي الطبقات الكبرى ، ج ٢ ص ٧٢ (ذكر حفر قبر رسول الله - ﷺ - واللحد له) بلفظ ... عن عائشة قالت : كان بالمدينة ، قال يزيد حَقَّارَانِ ، وقال هشام : قَبَارَانِ ، أحدهما يلحد ، والآخَرُ يشق ، فانتظروا أن يجيء أحدهما فجاء الذي يلحد فلحد الرسول - ﷺ - .

وفي مسند أحمد ، ج ٣ ص ١٣٩ بلفظ الحديث مع اختلاف يسير .

(٣) الأثر في مسند أحمد ، ج ٣ ص ١٣٢ بلفظه مع اختلاف يسير ، وفي نفس المرجع ، ج ٣ ص ٢٥٠ بلفظه .

ص (١) .

٣٤٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُصَلِّي الْفَجْرَ حِينَ يَتَفَشَّى النُّورَ فِي السَّمَاءِ ، وَالظُّهْرَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيَضاءَ نَقِيَّةً ، وَالْمَغْرِبَ حِينَ يَتِمَارُ الصَّائِمُ أَفْطَرَ أَوْ لَمْ يُفْطِرْ . »

ص (٢) .

٣٤٨ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - فِي السَّفَرِ قُلْنَا : أَزَالَتْ الشَّمْسُ أَوْ لَمْ تَزَلْ صَلَّي الظُّهْرُ ثُمَّ ارْتَحَلْ . »

ص (٣) .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٢٠٨ / ١ كتاب (الأذان والإقامة) باب : ما كان يقول في الأذان « الصلاة خير من النوم » ورد الأثر : عن الحسن ومحمد ، بلفظ : كان التثويب عندهما أن يقول : حي على الصلاة - الصلاة خير من النوم .
وفي رواية عن القاسم بن أبي مخيمرة أنه كان يقول في أذانه في التثويب : الصلاة خير من النوم ، الصلاة خير من النوم .

وجاء في رواية بلال : أنهما كانا لا يثوبان إلا في الفجر ، ص ٢٠٩ (في التثويب في أى صلاة هو) .

(٢) الأثر في الكامل لابن عدى ج ٦ ص ٢٣٠٩ بلفظ حديث الباب مختصرا إلى قوله : « حين يتفشى النور في السماء » مجمع الزوائد ج ١ ص ٣٠٣ (باب بيان الوقت) بلفظ : « عن أنس أن النبي ﷺ - كان يصلي الظهر إذا زالت الشمس ، والعصر والشمس بيضاء نقية ، والمغرب إذا غابت الشمس ، والعشاء إذا غاب الشفق ، والفجر ربما صلاها حين يطلع الفجر وربما أخر » رواه البزار ، وفيه يوسف بن خالد السمتي وهو ضعيف جدا .

وفي نفس الباب المذكور ، ص ٣٠٥ بلفظ : عن مجاهد قال : كنت أقود مولاى قيس بن السائب ، فيقول : أدلكت الشمس ؟ فإذا قلت نعم صلى الظهر ، ويقول : هكذا كان رسول الله ﷺ - يفعل ، وكان النبي ﷺ - يصلي العصر والشمس بيضاء نقية ، وكان يصلي المغرب والصائم يتمارى أن يفطر ، وكان النبي ﷺ - يصلي الفجر حين يتفشى النور في السماء .

رواه الطبراني في الكبير هكذا ، وفي الأوسط وزاد : ويؤخر العشاء ، وفيه مسلم الملائى روى عنه شعبة وسفيان ، وضعفه بقرينة ، وأحمد وابن معين وجماعة .

(٣) الأثر في سنن أبي داود ، ج ٢ ص ١٠ رقم ١٢٠٤ كتاب (الصلاة) باب : المسافر يصلى وهو يشك في الوقت ، بلفظه عن أنس .

٣٤٩/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَتَوَضَّأُ بِرُطَلَيْنِ ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ » .

ص (١) .

٣٥٠/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - اسْتَجَبَ بِالْمَاءِ » .

ص (٢) .

٣٥١/٨٥ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : كَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ يَسْتَجِبِي

بِالْحَرِيرِ (*) » .

ص .

٣٥٢/٨٥ - « عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : جَاءَ سَائِلٌ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَأَمَرَ

لَهُ بِتَمْرَةٍ فَوَحَّشَ بِهَا ، وَأَتَاهُ آخَرُ فَأَمَرَ لَهُ بِتَمْرَةٍ ، فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ تَمْرَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ

= وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٢٤٧ بلفظ نحو حديث الباب ، وفى نفس المرجع ، ص ٢٦٥ مع اختلاف كثير .

(١) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ١ ص ٦٦ كتاب (الطهارات) باب : فى الجنب كم يكفيه لغسله من

الماء ، بلفظ : عن أبى جعفر قال : كان رسول الله - ﷺ - يتوضأ بمد من ماء ويغتسل بصاع .

وفى نفس المرجع ، ص ٦٧ كتاب (الطهارات) باب : من كان يكره الإسراف فى الوضوء ، بلفظ : عن أنس أن النبى - ﷺ - توضأ برطلين من ماء .

وفى سنن الدارقطنى ج ١ ص ٩٤ باب (ما يستحب للمتوضئ والمغتسل أن يستعمله من الماء) بلفظ : عن

أنس بن مالك : أن النبى - ﷺ - كان يتوضأ برطلين ، ويغتسل بالصاع ثمانية أرطال . تفرد به موسى بن نصر وهو ضعيف الحديث .

وفى نفس المرجع ، ج ٢ ص ١٥٣ ، ١٥٤ حديثاً رقمًا ٧٢ ، ٧٣ بلفظ حديث الباب مع زيادة يسيرة .

(٢) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ١ ص ١٥٢ كتاب (الطهارات) باب : من كان يقول إذا خرج من الغائط

فليستنجد بالماء ، بلفظ : عن عطاء ابن ميمونة أنه سمع أنسًا يقول : كان النبى - ﷺ - يدخل الخلاء فأحمل

أنا و غلام نحوى إداوة وعنزة فيستنجد بالماء .

(*) كذا بالأصل ، وفى مصنف ابن أبى شيبة ج ١ ص ١٥٣ بالحوض ولعله الصواب ، والمقصود يستنجد بالماء .

قال ابن أبى شيبة فى باب من كان يقول إذا خرج من الغائط فليستنجد بالماء بلفظ حديث الباب .

-عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ- ؟ ! فَقَالَ لِلْجَارِيَةِ : اذْهَبِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَمُرِّيَهَا فَلْتُعْطِهِ الْأَرْبَعِينَ دِرْهَمًا الَّتِي عِنْدَهَا .

هب (١) .

٣٥٣ / ٨٥ - «عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ سَائِلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - فَأَعْطَاهُ تَمْرَةً ، فَقَالَ الرَّجُلُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، مَنْ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَتَصَدَّقُ بِتَمْرَةٍ ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : أَوْ مَا عَلِمْتَ أَنَّ فِيهَا مِثْقَالُ ذَرٍّ كَثِيرٍ ؟ ! فَأَتَاهُ آخَرُ فَسَأَلَهُ فَأَعْطَاهُ تَمْرَةً فَقَالَ : تَمْرَةٌ مِنْ نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تُفَارِقُنِي (*) هَذِهِ التَّمْرَةُ مَا بَقِيَتْ وَلَا أَزَالُ أَرْجُو بَرَكَتَهَا أَبَدًا ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - لَهُ بِمَعْرُوفٍ وَمَا لَبِثَ الرَّجُلُ أَنْ اسْتَعْنَى .

هب (٢) .

٣٥٤ / ٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : أَيُّمَا رَجُلٍ عَادَ مَرِيضًا فَإِنَّمَا يَخُوضُ فِي الرَّحْمَةِ ، فَإِذَا قَعَدَ عِنْدَ الْمَرِيضِ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ . هَذَا لِلصَّحِيحِ ، فَمَا لِلْمَرِيضِ ؟ قَالَ : تُحَطُّ عَنْهُ ذُنُوبُهُ » .

(١) الأثر في مجمع الزوائد ، ج ٣ ص ١٠٢ (باب فيمن رضى بالقليل أو سخطه) عن أنس بلفظ حديث الباب ، وقال الهيثمي : رواه أحمد والبخاري باختصار ، وفيه عمار بن زاذان وهو ثقة ، وفيه كلام لا يضر ، وبقي رجاله رجال الصحيح .

وفي شعب الإيمان للبيهقي ج ٧ ص ٧٨ ، ٧٩ حديث رقم ٣١٩٠ عن عائشة بمعناه .

وفي مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٨٢ باب : شكر القليل ، عن أنس بلفظ حديث الباب ، رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عمار بن زاذان وثقه جماعة ، وضعفه الدارقطني .

وفي مسند الإمام أحمد ج ٣ ص ١٥٥ بلفظ حديث الباب ، وفي نفس المرجع ، ص ٢٦٠ بلفظ حديث الباب .

(*) كذا بالأصل ، وفي كنز العمال ج ٧ ص ٢٥٥ حديث رقم ١٨٦٤١ بلفظ (لا تفارقني) .

(٢) الأثر في مجمع الزوائد ج ٣ ص ١٠٢ (باب فيمن رضى بالقليل أو سخطه) نحو حديث الباب .

وفي شعب الإيمان للبيهقي ج ٧ ص ٧٨ ، ٧٩ حديث رقم ٣١٩٠ عن عائشة نحو حديث الباب أيضا .

وفي مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٨٢ باب : (شكر القليل) بلفظ حديث الباب عن أنس مع اختلاف يسير . وانظر الحديث السابق .

هب ، ض (١) .

٣٥٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : عَادَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ مِنْ رَمَدٍ كَانَ

بِهِ » .

هب (٢) .

٣٥٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ لَا يَعُودُ مَرِيضًا إِلَّا بَعْدَ

ثَلَاثَ » .

د ، هب وقال : إسناده غير قوى (٣) .

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد ٢٥٥ / ٣ مسند أنس بن مالك - ﷺ - بلفظ حديث الباب .

وفى مجمع الزوائد ٢٩٧ / ٢ كتاب (الجنائز) باب : عيادة المريض ، مع تفاوت فى ألفاظه .

وقال الهيثمى : رواه أحمد والطبرانى فى الصغير والأوسط وزاد : فقال رسول الله - ﷺ - : « إذا مرض العبد ثلاثة أيام خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه » وأبو داود ضعيف جدا ، وفى إسناده الطبرانى إبراهيم بن الحكم بن أبان وهو ضعيف أيضا .

(٢) الحديث فى سنن أبى داود ج ٣ ص ٤٧٧ (باب فى العيادة من الرمد) حديث رقم ٣١٠٢ بلفظ : عن يونس

ابن أبى إسحاق عن أبيه ، عن زيد بن أرقم قال : « عادنى رسول الله - ﷺ - من وجع كان بعينى » .

وفى الكامل لابن عدى ج ٤ ص ١٤١٩ فى ترجمة (الضحاك بن حجة المنبجى ...) بلفظ : عن أنس قال :

« عاد رسول الله - ﷺ - رجلا من رمد فى شهر رمضان ، فأمره أن يفطر » قال الشيخ : والضحاك بن حجة كل رواياته مناكير إما متنا أو إسنادا .

وفى فتح البارى ، ج ١٠ ص ١١٣ كتاب (المرضى) باب : وجوب عيادة المريض ، بلفظ حديث الباب ،

وأخرجه أبو داود ، وصححه الحاكم ، وهو عند البخارى فى الأدب المفرد وسياقه أتم - الأدب المفرد - باب :

العيادة من الرمد ، ج ١ ص ٦٢٨ حديث رقم ٥٣٢ .

(٣) الأثر فى سنن ابن ماجه ج ١ ص ٤٦٢ حديث رقم ١٤٣٧ كتاب (الجنائز) باب : ما جاء فى عيادة المريض ،

بلفظ حديث الباب .

وفى الزوائد : فى إسناده مسلمة بن على ، قال فيه البخارى وأبو حاتم وأبو زرعة : منكر الحديث ، ومن

منكراته حديث « كان لا يعود مريضا إلا بعد ثلاثة أيام » .

قال أبو حاتم : هذا منكر باطل ، وقال ابن عدى : أحاديثه غير محفوظة ، واتفقوا على تضعيفه .

قال السندى : قلت : لكن الأحاديث ذكرها البخارى فى المقاصد الحسنة ، وقال : يتقوى بعضها ببعض ،

وكذلك أخذ به بعض التابعين .

=

٣٥٧/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا عَادَ رَجُلًا عَلَى غَيْرِ
الْإِسْلَامِ لَمْ يَجْلِسْ عِنْدَهُ وَقَالَ : كَيْفَ أَنْتَ يَا يَهُودِيٌّ ؟ كَيْفَ أَنْتَ يَا نَصْرَانِيٌّ ؟ بِدِينِهِ الَّذِي
عَلَيْهِ » .

هب (١) .

٣٥٨/٨٥ - « ص : ثنا شريك بن عبد الله ، عن عمرو بن عامر ، عن أَنَسٍ قَالَ :
سَأَلْنَاهُ عَنِ الْوُضُوءِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ فَقَالَ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ ، وَأَمَّا
نَحْنُ فَكُنَّا نَجْتَرِي أَوْ نَصَلِّي بَوْضُوءٍ وَاحِدٍ صَلَاةَ يَوْمِنَا ، أَوْ قَالَ : لِصَلَاتِنَا » .
..... (٢) .

= وفى إتحاف السادة المتقين ج ٦ ص ٢٩٩ بلفظ حديث الباب عن أنس ، وقال : أخرجه ابن ماجه والبيهقى
فى الشعب كلهم من طريق مسلمة بن على .

وفى فتح البارى ج ١٠ ص ١١٣ كتاب (المرضى) باب : وجوب عيادة المريض ، بلفظ حديث الباب عن
أنس ، وذكر فتح البارى أنه حديث ضعيف جدا تفرد به مسلمة بن على وهو متروك ، وقد سئل عنه أبو حاتم
فقال : هو حديث باطل ووجدت شاهداً من حديث أبى هريرة عند الطبرانى فى الأوسط وفيه راوٍ متروك
أيضاً .

(١) الأثر فى الأدب المفرد ج ١ ص ١١٦ باب : عيادة المشرك ، حديث رقم ٥٢٤ نحو حديث الباب ، بلفظ :
عن أنس : أن غلاماً من اليهود كان يخدم النبى - ﷺ - فمرض ، فأناه النبى - ﷺ - يعوده فقعده عند
رأسه فقال : أسلم . فنظر إلى أبيه وهو عند رأسه ، فقال له : أطع أبا القاسم - ﷺ - فأسلم فخرج النبى
- ﷺ - وهو يقول : « الحمد لله الذى أنقذه من النار » وعليه تعليق طويل .

(٢) الأثر فى صحيح البخارى ج ١ ص ٦٢ (باب الوضوء من غير حدث) بلفظ حديث الباب مع اختلاف
يسير .

وفى مسند الإمام أحمد ج ٣ ص ١٣٢ ، ١٣٣ ، ١٥٤ بلفظ حديث الباب مع تفاوت يسير فى بعض الألفاظ
فى الأحاديث المذكورة .

وفى السنن الكبرى للبيهقى ج ١ ص ١٦٢ كتاب (الطهارة) باب : تجديد الوضوء ، بلفظ حديث الباب مع
اختلاف يسير ، رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن يوسف الفريابى .

وفى مصنف ابن أبى شيبة ج ١ ص ٢٩ كتاب (الطهارات) من كان يصلى الصلاة بوضوء واحد . الحديث
بلفظ : عن ابن بريدة عن أبيه أنه قال : كان رسول الله - ﷺ - يتوضأ لكل صلاة ، فلما كان يوم الفتح صلى
الصلاة كلها بوضوء واحد .

وفى سنن النسائى ج ١ ص ٨٥ (الوضوء لكل صلاة) الحديث المذكور نحو حديث الباب عن أنس .

٣٥٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ يَنْظُرَ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ ؟ فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَّهَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنُ عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ (*) ، قَالَ : أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ ؟ ! فَأَخَذَ يَلْحِيْتَهُ قَالَ : وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ أَوْ قَتَلَهُ قَوْمُهُ ؟ » .
ش (١) .

٣٦٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - شَاوَرَ حَيْثُ بَلَغَهُ إِقْبَالُ أَبِي سُفْيَانَ ، فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْرَضَ ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ : إِيَّانَا تُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخَيِّضَهَا الْبَحْرَ لِأَخْضَانَهَا ، وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَنَا إِلَى بَرَكِ الْغِمَادِ لَفَعَلْنَا فَنَدَبَ (**) رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . فَانْطَلَقُوا حَتَّى نَزَلُوا بِدْرًا وَرَدَتْ عَلَيْهِمْ رَوَايَاتُ (***) قُرَيْشٍ ، وَفِيهِمْ غَلَامٌ أَسْوَدُ لِبْنَى الْحَجَّاجِ فَأَخَذُوهُ ، فَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَسْأَلُونَهُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ وَأَصْحَابِهِ فَيَقُولُ : مَالِي عِلْمٌ بِأَبِي سُفْيَانَ ، وَلَكِنْ هَذَا أَبُو جَهْلٍ وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلْفٍ ، فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ ضَرَبُوهُ ، فَإِذَا ضَرَبُوهُ قَالَ : نَعَمْ ، أَنَا أَخْبِرُكُمْ ، هَذَا أَبُو سُفْيَانَ ، فَإِذَا تَرَكَوهُ سَأَلُوهُ ، قَالَ : مَالِي بِأَبِي سُفْيَانَ عِلْمٌ ، وَلَكِنْ هَذَا أَبُو جَهْلٍ وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلْفٍ فِي النَّاسِ ، فَإِذَا قَالَ هَذَا أَيْضًا ضَرَبُوهُ وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَائِمٌ يُصَلِّي ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ أَنْصَرَفَ ، قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَضْرِبُونَهُ إِذَا صَدَقْتُكُمْ ، وَتَتْرَكُونَهُ إِذَا كَذَبْتُكُمْ ، قَالَ : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : هَذَا مَضْرَعُ فُلَانٍ - يَضَعُ يَدُهُ عَلَى الْأَرْضِ هَهُنَا وَهَهُنَا - فَمَا مَاطَ أَحَدُهُمْ عَنْ مَوْضِعِ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . » .

(*) (النهاية ج ١ ص ١١٥ (برد) أى : مات .

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ١٤ ص ٣٧٢ ، ٣٧٣ كتاب (المغازى) بلفظ حديث الباب ، رقم ١٨٥٤١ وما بعده .

وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ١١٥ بلفظ حديث الباب عن أنس ، وفى نفس المرجع ، ص ١٢٩ بلفظ حديث الباب عن أنس .

(**) كذا بالأصل ، وفى المرجع السابق (قال فندب) . (***) كذا بالأصل ، وفى نفس المرجع (رواها) .

ش (١) .

٣٦١/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَمَّتِي حَارِثَةُ انْطَلَقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - يَوْمَ بَدْرَ ، فَانْطَلَقَ غُلَامًا نَظَارًا مَا انْطَلَقَ لِقِتَالٍ ، فَأَصَابَهُ سَهْمٌ فَقَتَلَهُ ، فَجَاءَتْ عَمَّتِي أُمُّهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنِي حَارِثَةُ إِنَّ يَكُ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ وَاحْتَسَبْتُ ، وَإِلَّا فَسَتَرَى مَا أَصْنَعُ ، فَقَالَ يَا أُمَّ حَارِثَةَ : إِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ ، وَإِنَّ حَارِثَةَ فِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى » .

ش ، هب (٢) .

٣٦٢/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - مَرَّ بِحِمَزةَ يَوْمَ أُحُدٍ وَقَدْ مَثَلَ بِهِ ، فَوَقَّفَ عَلَيْهِ فَقَالَ : لَوْلَا أَنِّي أَخْشَى أَنْ تَجِدَ صَفِيَّةً فِي نَفْسِهَا لَتَرَكْتُهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الْعَافِيَةُ (*) ، فَيُحْشَرُ فِي بَطُونِهَا ، ثُمَّ دَعَا بِنَمْرَةَ فَكَانَتْ إِذَا مَدَّتْ عَلَى رَأْسِهِ بَدَتْ رِجْلَاهُ ، وَإِذَا مَدَّتْ عَلَى رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : مُدُّوْهَا عَلَى رَأْسِهِ وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ١٤/٣٧٧ ، ٣٧٨ برقم ١٨٥٥٥ كتاب (المغازي) غزوة بدر الكبرى ومتى كانت وأمرها ، بلفظه عن أنس بن مالك - رَوَاهُ - مع اختلاف يسير .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) باب : غزوة بدر الكبرى ومتى كانت وأمرها ، ج ١٤ ص ٣٨٠ ، ٣٨١ بلفظ حديث الباب ، عن أنس .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه ، باب : (فضل الشهادة) ذكر إيجاب الجنة لمن قتل في الحرب نظاراً وإن لم يرد به القتال ولا قاتل ، ج ٧ ص ٨٥ رقم ٤٦٤٥ بلفظ حديث الباب مع اختصار في بعض ألفاظه عن أنس . وفي الإصابة لابن حجر ج ٢ ص ١٨٨ رقم ١٥٢٠ ترجمة (حارثة) ابن سراقبة بن الحارث بن عدي بن النجار بن مالك بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار الأنصاري النجاري وأمه الربيع بنت النضر عمة أنس بن مالك ، واستشهد يوم بدر .

وروي أحمد والطبراني من طريق حماد بن سلمة ، عن ثابت بن أنس والبخاري والنسائي عن أنس ، والترمذي من طريق سعيد عن قتادة عن أنس ، واتفقوا أنه قتل يوم بدر ، وفي رواية ثابت : أنه خرج نظاراً فأصيب ، فأتت أمه النبي ﷺ - فقالت : قد عرفت موضع حارثة مني . الحديث ، وفيه وأنه في الفردوس . (*) تأكله العافية : في النهاية ج ٣ ص ٢٦٦ قال : العافية والعافية : كل طالب رزق من إنسان أو بهيمة أو طائر ، وجمعها : العوافي .

الْحَرَمَلِ ، قَلَّتِ الثِّيَابُ وَكَثُرَتِ الْقَتْلَى ، وَكَانَ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ وَالثَّلَاثَةُ يُكَفِّنُونَ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَسْأَلُ أَيُّهُمْ أَكْثَرُ قُرْآنًا ؟ فَيَقْدُمُهُ « .

ش (١) .

٣٦٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَخَذَ سَيْفًا يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ : مَنْ يَأْخُذُ مِنِّي هَذَا ؟ فَبَسَطُوا أَيْدِيَهُمْ ، فَجَعَلَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ : أَنَا أَنَا ، فَقَالَ : مَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ (قَالَ :) (٢) فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ ، فَقَالَ سِمَاكُ أَبُو دِجَانَةَ : إِنَّمَا أَخَذَهُ بِحَقِّهِ (قَالَ : فَأَخَذَهُ) (٣) فَفَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ « .

ش (٤) .

٣٦٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - لَمَّا رَهَقَهُ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ أُحُدٍ قَالَ : مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ ؟ فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ، ثُمَّ قَامَ آخَرُ فَرَدَّهُمْ (حَتَّى قُتِلَ) ، حَتَّى قُتِلَ سَبْعَةٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا « .

ش (٥) .

٣٦٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا وُضِعَ الْمَيِّتُ فِي قَبْرِهِ : اللَّهُمَّ جَافِ الْأَرْضَ عَنِ جَنَبَيْهِ ، وَصَعِدْ رُوحَهُ ، وَتَكْفَلْهُ ، وَتَلَقَّهُ مِنْكَ بِرَحْمَةٍ « .

هب (٦) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) باب : هذا ما حفظ أبو بكر في أحد وما جاء فيها ، ج ١٤ ص ٣٩١ ، ٣٩٢ رقم ١٨٥٩٩ بلفظ حديث الباب ، عن أنس بن مالك .

(٢ ، ٣) هكذا في الأصل - وما بين المعكوفين أثبتناه من مصنف ابن أبي شيبة .

(٤) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) باب : هذا ما حفظ أبو بكر في أحد وما جاء فيها ، ج ١٤ ص ٣٩٨ رقم ١٨٦١٩ بلفظ حديث الباب ، ما عدا ما بين المعكوفات ، عن أنس .

(٥) هكذا في الأصل وما بين المعكوفين زيادة عما ورد في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) باب : هذا ما حفظ أبو بكر في أحد وما جاء فيها ، ج ١٤ ص ٣٩٩ رقم ١٨٦٢٤ بلفظ حديث الباب عن أنس .

(٦) في المطالب العالية للحافظ ابن حجر في كتاب (الجنائز) باب : الدفن ، ج ١ ص ٢١٩ رقم ٧٨١ أورد الأثر مختصراً .

٣٦٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَنْ عَزَى أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ فِي مُصِيبَتِهِ كَسَاهُ اللَّهُ حُلَّةً خَضِرَاءَ يُخْبِرُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا يُخْبِرُ بِهَا ؟ قَالَ : يُغَبِّطُ بِهَا » .

ك في تاريخه ، هب ، خط ، كر (١) .

٣٦٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا ؛ فَإِنَّهَا تَرِقُّ الْقُلُوبَ ، وَتُدْمِعُ الْعَيْنَ ، وَتَذَكِّرُ الْآخِرَةَ ، فَزُورُوا وَلَا تَقُولُوا هَجْرًا » . هب (٢) .

٣٦٨ / ٨٥ - « عَنِ الْكَرِيمِيِّ : ثَنَا ابْنُ قَمِيرٍ الْعَجَلِيُّ ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَشَكَى إِلَيْهِ قَسْوَةَ الْقَلْبِ ، فَقَالَ : اطَّلِعْ فِي الْقُبُورِ وَاعْتَبِرْ بِالنُّشُورِ » .

هب ، وقال : معن منكر ، ومكى بن قميز بصرى مجهول (٣) .

= وفي مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الجنائز) باب : ما قالوا إذا وُضِعَ الميت في قبره ، ج ٣ ص ٣٣٠ بلفظ : عن قتادة ، عن أنس أنه دفن ابنه له فقال : اللهم جاف الأرض عن جنبيه ، وافتح أبواب السماء لروحه ، وأبدله داراً خيراً من داره . ثم أورد أثراً آخر في الدعاء للميت بعد ما يدفن ويسوى عليه ، عن عبد الله بن أبي بكر قال : كان أنس بن مالك إذا سوى على الميت قبره قام عليه فقال : اللهم عبدك رد إليك فارأف به ، وارحمه ، اللهم جاف الأرض عن جنبيه ، وافتح أبواب السماء لروحه ، وتقبله منك بقبول حسن ، اللهم إن كان محسناً فضاعف له في إحسانه ، أو قال : فزد في إحسانه ، وإن كان مسيئاً فتجاوز عنه .

(١) الحديث أورده الخطيب البغدادي في تاريخه ، في ترجمة (الحسن بن العلاء الأنباري الشيعي) ج ٧ ص ٣٩٧ بلفظ حديث الباب ، عن أنس ، مع اختلاف يسير .

(٢) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الجنائز) باب : زيارة القبور ، ج ٤ ص ٧٧ أورد الحديث وهو موافق لحديث الباب مع زيادة في صدره عن أنس . وقال : وكذلك رواه يحيى بن الحارث عن عمرو .

وفي المستدرک للحاكم في كتاب (الجنائز) ج ١ ص ٣٧٦ بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير ، عن أنس . (٣) الحديث في كشف الخفاء ، ج ١ ص ١٥٥ رقم ٤٠٠ بلفظ حديث الباب عن أنس ، وقال : رواه البيهقي ، والدليمي بسند فيه متروك ومتهم بالوضع عن أنس ، وسببه أن رجلاً شكاً إلى رسول الله - ﷺ - قسوة قلبه فذكره .

٣٦٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - غَدَاةً بَارِدَةً وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفَرُونَ الْخَنْدَقَ ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِمْ قَالَ : إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ ، فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ . فَأَجَابُوهُ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا » .

ش (١) .

٣٧٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنْتُ قَاعِدًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - فَمَرَّتْ جِنَازَةٌ فَقَالَ : مَا هَذِهِ الْجِنَازَةُ ؟ قَالُوا : جِنَازَةُ فُلَانِ الْفُلَانِيِّ ، كَانَ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَيَعْمَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَيَسْعَى فِيهَا ، فَقَالَ : وَجِبَتْ وَجِبَتْ وَجِبَتْ ، وَمَرَّتْ أُخْرَى قَالَ : مَا هَذِهِ ؟ قَالُوا : جِنَازَةُ فُلَانِ الْفُلَانِيِّ كَانَ يُبْغِضُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَيَعْمَلُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ وَيَسْعَى فِيهَا ، فَقَالَ : وَجِبَتْ وَجِبَتْ وَجِبَتْ . قَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ : قَوْلُكَ فِي الْجِنَازَةِ (وَالنَّاءُ) (٢) عَلَيْهَا أَتْنِي عَلَى الْأَوَّلِ خَيْرًا (أَتْنِي) (٣) وَعَلَى الثَّانِي شَرًّا قَوْلُكَ فِيهَا ، وَجِبَتْ قَالَ : نَعَمْ يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةٌ فِي الْأَرْضِ تَنْطِقُ عَلَى أَلْسِنَةِ بَنِي آدَمَ بِمَا فِي الْمَرْءِ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ » .

ك ، هب (٤) .

٣٧١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ (يَطِيفُ) (*) عَلَى جَمِيعِ نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ يَغْسِلُ وَاحِدًا » .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الأدب) باب : الرخصة في الشعر ، ج ٨ ص ٥٢٨ رقم ٦١٢٣ .

وفي صحيح مسلم كتاب (الجهاد والسير) باب : غزوة الأحزاب وهي الخندق ، ج ٣ ص ١٤٣١ ، ١٤٣٢ ، أرقام ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٢٩ ، ١٣٠ / ١٨٠٥ بالفاظ مقاربة ، عن أنس .

(٢ ، ٣) ما بين المعكوفين هكذا في الأصل ، وقد أثبتناه من المستدرک في کتاب (الجنائز) ج ١ ص ٣٧٧ بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

(٤) قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

(*) ما بين المعكوفين هكذا في الأصل : وفي صحيح البخاري ، ومسنَد الإمام أحمد : (يطوف) .

٣٧٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يُتْرَسُ*) مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - بِتُرْسٍ وَاحِدٍ ، وَكَانَ حَسَنَ الرَّمْيِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَنْشَوِفُ إِذَا رَمَى وَيَنْظُرُ إِلَى مَوَاقِعِ نَبْلِهِ » .

ابن شاهين في الأفراد ، وقال : تفرد به عبد العزيز عن الوليد عن الأوزاعي ، لا أعلم حدث به غيره ، وهو حديث غريب حسن ، وعبد العزيز رجل حسن من أهل الشام (غريب) عزيز الحديث ، كر (٢) .

٣٧٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ - ﷺ - فَشَكَتَ إِلَيْهِ الْحَاجَةَ فَقَالَ : أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى خَيْرٍ لَكَ مِنْ ذَلِكَ ؟ تَهْلِكِينَ اللَّهَ عِنْدَ مَنْامِكَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتَسْبَحِيهِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتَحْمَدِيهِ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، فَذَلِكَ مِائَةٌ ، وَذَلِكَ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .
ابن جرير ، كر (٣) .

(١) الأثر في صحيح البخارى كتاب (الفسل) باب : الجنب يخرج ويمشى في السوق وغيره ... إلخ ، ج ١ ص ٧٩ بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير ، عن أنس .
وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند أنس بن مالك - رضى الله تعالى عنه -) ج ٣ ص ٩٩ بلفظ حديث الباب ، عن أنس .

(*) في مختار الصحاح : الترس : التستر بالترس ، وكذا (التريس) .

(٢) الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٦ ص ٨ ترجمة (أبى طلحة) زيد بن سهل بن الأسود بن حزام بن عمر بن زيد مائة بن عدى بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصارى صاحب رسول الله - ﷺ - قريبا من لفظ حديث الباب .

وفى البداية والنهاية لابن كثير ، ج ٤ ص ٢٧ (غزوة أحد في شوال سنة ثلاث) مقتل حمزة - ﷺ - بلفظ مقارب لحديث الباب عن أنس .

(٣) الحديث في المطالب العالية لابن حجر ، باب (ما يقول إذا أخذ مضجعه) ج ٣ ص ٢٣٣ رقم ٣٣٥٥ بلفظ : أنس : أتت امرأة إلى النبي - ﷺ - تشكو إليه الحاجة ، فقال : ألا أدلك على خير من ذلك ؟ تهلكين الله ثلاثا وثلاثين عند منامك ، وتسبحينه ثلاثا وثلاثين ، وتحمدينه أربعا وثلاثين ، فإن تلك مائة خير من الدنيا وما فيها ، قال البوصيرى : رواه ثقات .

٣٧٤ / ٨٥ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَخِيهِ يَحْيَى ، عَنْ أَخِيهِ مَعْبُدٍ ، عَنْ أَخِيهِ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : لَبَّيْكَ حَقًّا حَقًّا ، تَعَبُدًا وَرَقًا . »

كر (١)

٣٧٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بِحَجَلَاتٍ (*) قَدْ شَوَّهَتْهُنَّ بِأَبْضَاعِهِنَّ (**) وَخُمُرِهِنَّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : اللَّهُمَّ أَتْنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ يَأْكُلُ مَعِيَ هَذَا الطَّائِرَ ، قَالَ أَنَسٌ : فَجَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ : اسْتَأْذِنْ لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقُلْتُ : هُوَ عَلَى حَاجَةٍ ، وَأُحْبِبْتُ أَنْ يَجِيَءَ بَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَرَجَعَ ، ثُمَّ عَادَ فَسَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - صَوْتَهُ فَقَالَ : ادْخُلْ يَا عَلِيُّ ، اللَّهُمَّ وَالِي ، اللَّهُمَّ وَالِي ، اللَّهُمَّ وَالِي (***) . »

كر (٢)

(١) الأثر في تاريخ بغداد للخطيب ، ترجمة (يحيى بن محمد المروزي) ج ١٤ ص ٢١٥ ، ٢١٦ رقم ٧٥٠٤ بلفظ حديث الباب ، عن أنس ، وقال : أخبرني الأزهرى ، حدثنا علي بن عمر الدارقطنى ، حدثنا محمد بن مخلد بن حفص بإسناده مثله . قال الدارقطنى : تفرد به يحيى بن محمد بن أعين عن النضر بن شميل بهذا الإسناد ، وما سمعناه إلا من ابن مخلد .

قلت : قد رواه هدية بن عبد الوهاب المروزي ، عن النضر بن شميل كرواية ابن أعين عنه .

(*) الحجلات : جمع حَجَلَة ، وهى : القبيح ، لهذا الطائر المعروف ، اهـ : نهاية .

(**) البضعة : القطعة من اللحم . نهاية .

(***) اللهم والى اللهم والى اللهم والى هكذا بالمخطوطة والمعجم الكبير للطبرانى ولعل الصواب (وال)

بحذف حرف العلة كما ورد فى كنز العمال للمتقى الهندى ج ١٣ ، ص ١٦٦ حديث ٣٦٥٥ .

(٢) الحديث فى المستدرک للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) ذكر إسلام على - كرم الله وجهه - ج ٣ ص ١٣٠ إلى ص ١٣٢ بلفظ مقارب لحديث الباب . عن أنس .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وقال الذهبى فى التلخيص : قلت إن عياضاً لا أعرفه ، ولقد كنت زماناً طويلاً أظن أن حديث الطير لم يجسر الحاكم أن يودعه فى مستدركه ، فلما علقت هذا الكتاب رأيت الهول من الموضوعات التى فيه ، فإذا حديث الطير بالنسبة إليها سماء ، قال : وقد رواه عن أنس جماعة أكثر من ثلاثين نفساً ، ثم صحت الرواية عن على وأبى سعيد ، وسفينة . =

٣٧٦/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَا يَجْتَمِعُ حُبُّ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةِ إِلَّا فِي قَلْبِ مُؤْمِنٍ : أَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَعُثْمَانُ ، وَعَلِيٌّ » .
 كر (١) .

٣٧٧/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ تُقَامُ بَعْشَاءَ الْآخِرَةِ فَيَقُومُ النَّبِيُّ ﷺ - مَعَ الرَّجُلِ يُكَلِّمُهُ حَتَّى يَرْقُدَ طَوَائِفُ مِنْ أَصْحَابِهِ ، ثُمَّ يَنْبَهُونَ إِلَى الصَّلَاةِ » .
 كر (٢) .

٣٧٨/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - فَغَشِيَهُ الْوَحْيُ ، فَلَمَّا سُرِّي عَنْهُ قَالَ أَنَسٌ : أَتَذَرُنِي مَا جَاءَ بِهِ جِبْرِيلُ مِنْ عِنْدِ صَاحِبِ الْعَرْشِ ؟ قُلْتُ : بَأَبِي وَأُمِّي وَمَا جَاءَ بِهِ جِبْرِيلُ مِنْ عِنْدِ صَاحِبِ الْعَرْشِ ؟ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُزَوِّجَ فَاطِمَةَ مِنْ عَلِيٍّ » .

= وفي الترمذی : (مناقب علی بن أبی طالب - ﷺ) - ج ٥ ص ٣٠٠ رقم ٣٨٠٥ أورد الحديث مختصرا عن أنس ، وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث السدي إلا من هذا الوجه ، وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن أنس .
 وأخرجه الطبرانی في الكبير ، في مرويات (عبد الرحمن بن أبي نعم عن سفينة) ج ٧ ص ٩٦ رقم ٦٤٣٧ بلفظ مقارب لحديث الباب ، وقال في المجمع ١٢٦/٩ : رواه البزار برقم ٢٣٧ ، ٢٣٨ والطبرانی باختصار ، ورجال الطبرانی رجال الصحيح غير فطر بن خليفة وهو ثقة .
 (١) الأثر في كشف الخفاء ج ٢ ص ٥١٧ رقم ٣١٠٨ بلفظ حديث الباب ، وقال : رواه أبو نعيم عن أبي هريرة -
 ﷺ - .

وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء في ترجمة : (عطاء بن ميسرة) ج ٥ ص ٢٠٣ بلفظ حديث الباب ، وقال : رواه أحمد بن حنبل عن أبي النضر مثله ، ورواه أبو عامر عن الثوري ، عن عطاء الخراساني عن أنس عن النبي - ﷺ - مثله .
 (٢) الأثر في مصنف عبد الرزاق ، باب (مكث الإمام بعد الإقامة) ج ١ ص ٥٠٤ رقم ١٩٣١ بلفظ : عن أنس قال : كانت الصلاة تقام ، فيكلم الرجل النبي - ﷺ - في حاجة تكون له ، فيقوم بينه وبين القبلة ، فما يزال قائما يكلمه ، فرمما رأيت بعض القوم ينعس من طول قيام النبي - ﷺ - .

وقال الأعظمي : أخرجه البخاري من طريق حميد عن ثابت ، ومن حديث عبد العزيز بن صهيب كلاهما عن أنس في الأذان ؛ وفي الكنز برمز عب .

خط ، كر (١) .

٣٧٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : إِنَّ زَكَاةَ الرَّجُلِ فِي دَارِهِ أَنْ يَجْعَلَ فِيهَا بَيْتًا

لِلضَّيَافَةِ » .

هب .

٣٨٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ لَبْنِيهِ : يَا بَنِيَّ أَتَدْرُونَ مَا السَّفَلَةُ ؟ قَالُوا : وَمَا السَّفَلَةُ ؟

قَالَ : الَّذِي لَا يَخَافُ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - » .

هب (٢) .

٣٨١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَالْحَرِثَ (وَالْحَارِثُ)

ابْنُ مَالِكٍ نَائِمٌ فَحَرَّكَهُ بِرِجْلِهِ ، قَالَ : ارْفَعْ رَأْسَكَ ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَالَ : يَا بَنِيَّ وَأُمِّي يَارَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا حَارِثُ بْنُ مَالِكٍ ؟ قَالَ : أَصْبَحْتُ يَارَسُولَ اللَّهِ مُؤْمِنًا حَقًّا ، قَالَ : إِنَّ لِكُلِّ حَقٍّ حَقِيقَةً ، فَمَا حَقِيقَةُ مَا تَقُولُ ؟ قَالَ : عَزَفْتُ عَنِ الدُّنْيَا ، وَأَظْمَأْتُ نَهَارِي ، وَأَسْهَرْتُ لَيْلِي وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى عَرْشِ رَبِّي ، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيهَا يَتَزَاوَرُونَ ، وَإِلَى أَهْلِ النَّارِ يَتَعَاوَنُونَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَنْتَ أَمْرٌ نَوَّرَ اللَّهُ قَلْبَهُ ، عَرَفْتَ فَالزَّمْ » .

كر (٣) .

(١) الحديث في مجمع الزوائد كتاب (المناقب) باب : مناقب فاطمة : في فضلها وتزويجها بعلي - ﷺ - ج ٩

ص ٢٠٤ بلفظ : وعن عبد الله بن مسعود ، عن رسول الله - ﷺ - قال : « إِنْ اللَّهُ أَمَرَنِي أَنْ أَزُوجَ فَاطِمَةَ مِنْ عَلِيٍّ » . وقال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله ثقات .

(٢) الأثر في شعب الإيمان للبيهقي ، في (الخوف من الله - عز وجل -) ج ٣ ص ٦١ رقم ٧٥٤ بلفظ : يَا بَنِيَّ إِيَّاكُمْ وَالسَّفَلَةَ ، قَالُوا : وَمَا السَّفَلَةُ ؟ قَالَ : الَّذِي لَا يَخَافُ اللَّهَ - عز وجل - . وقال المحقق : إسناده فيه جهالة .

(٣) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ٣ / ٣٠٢ برقم ٣٣٦٧ في ترجمة (الحارث بن مالك الأنصاري) مع تفاوت قليل .

وفي الكتاب المصنف لابن أبي شيبة كتاب (الإيمان والرؤيا) باب : ما ذكر في الإيمان والإسلام ٤٣ / ١١ حديث رقم ١٠٤٧٤ مع تفاوت قليل وبعض نقص وزيادة .

وفي كتاب (الضعفاء الكبير للعقيلي) ٤ / ٤٥٥ في ترجمة (يوسف ابن عطية) أبو سهل الصفار ، ذكر الحديث مع تفاوت في اللفظ وبعض الزيادة والنقصان ، وقال العقيلي : ليس لهذا الحديث إسناده مثبت نقل عن البخاري أن يوسف بن عطية منكر الحديث ، وعن يحيى أنه ليس بشيء .

٣٨٢ / ٨٥ - « عَنْ أَبِي الْعَطُوفِ الْجَزَرِيِّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ : هَلْ قُلْتَ فِي أَبِي بَكْرٍ شَيْئًا ؟ قَالَ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : قُلْ حَتَّى أَسْمَعَ ، فَقَالَ :

وَنَانِي أَتَيْنِي فِي الْغَارِ الْمُنِيفِ وَقَدْ طَافَ الْعَدُوُّ بِهِ إِذْ يَصْعَدُ الْجَبَلَ
وَكَانَ حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ قَدْ عَلِمُوا مِنْ الْبَرِيَّةِ لَمْ يَعْدِلْ بِهِ بَدَلًا

فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ، ثُمَّ قَالَ : صَدَقْتَ يَا حَسَّانُ هُوَ كَمَا قَالَ » .

عد ، ورواه من وجه آخر عن الزهري مرسلًا ، وقال : لم يوصله إلا محمد بن الوليد ابن أبان وهو ضعيف يسرق الحديث ، قال : وهذا الحديث موصوله ومرسله منكر ، والبلاء فيه من أبي العطف (١) .

(١) الحديث في الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي ٥٨٢ / ٢ ، ٥٨٣ في ترجمة (الجراح بن المنهال) أبي العطف الحراني ، مع تفاوت قليل ، قال ابن عدي : هذا الحديث منكر عن الزهري ، عن أنس ، لم يوصله إلا محمد بن الوليد عن شبابة ، ومحمد بن الوليد ضعيف يسرق الحديث ، وقد ذكرته عن محمد بن عبيد وهو صدوق ، مرسلًا ، وهذا الحديث موصوله ومرسله منكر ، والبلاء فيه من أبي العطف . اهـ : ابن عدي . وفي المستدرک علی الصحيحین للحاکم ٧٧ / ٣ ، ٧٨ في كتاب (معرفة الصحابة) مع اختلاف يسير ، وسكت عنه الحاكم والذهبي .

وفي الطبقات الكبرى لابن سعد ١٢٣ / ٣ القسم الأول - باب (ذكر الغار والهجرة إلى المدينة المنورة) مع تفاوت قليل .

وفي ترجمة (محمد بن الوليد بن أبان) في ميزان الاعتدال ٥٩ / ٤ ، ٦٠ برقم ٨٢٩٣ قال ابن عدي : كان يضع الحديث ، وقال أبو عروبة : كذاب ، وقال أبو حاتم : ليس بصدوق ، وقال الدارقطني : ضعيف . اهـ : الميزان بتصرف .

وترجمة (أبي العطف الجزري) في ميزان الاعتدال ١ / ٣٩٠ برقم ١٤٥٣ وفيه هو : الجراح بن منهال ، أبو العطف الجزري . عن الزهري .

قال أحمد : كان صاحب غفلة ، وقال ابن المديني : لا يكتب حديثه ، وقال البخاري ومسلم : منكر الحديث ، وقال النسائي والدارقطني : متروك ، وقال ابن حبان : كان يكذب في الحديث ويشرب الخمر . اهـ : ميزان .

٣٨٣/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : إِنَّ أَوَّلَ مَنْ هَاجَرَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْحَبَشَةِ بِأَهْلِهِ
عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ، فَخَرَجَ وَخَرَجَ مَعَهُ بَابُنَا النَّبِيُّ - ﷺ - فَاحْتَبَسَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ -
خَبْرُهُمَا ، فَجَعَلَ يَخْرُجُ يَتَوَكَّفُ (*) الْأَخْبَارَ ، فَقَدِمَتْ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ
فَسَأَلَهَا ، فَقَالَتْ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ رَأَيْتُهُمَا ، فَقَالَ : عَلَى أَىِّ حَالٍ رَأَيْتَهُمَا ؟ قَالَتْ : رَأَيْتُهُ وَقَدْ
حَمَلَهَا عَلَى حِمَارٍ مِنْ هَذِهِ الدَّبَابَةِ (**) وَهُوَ يَسُوقُ بِهَا يَمْشِي خَلْفَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -
صَحِبَهُمَا اللَّهُ ، إِنْ كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ لِأَوَّلَ مَنْ هَاجَرَ إِلَى اللَّهِ بِأَهْلِهِ بَعْدَ لُوطٍ .
ع ، طب ، ق ، كر ، (١) .

٣٨٤/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : سُدُّوا هَذِهِ
الْأَبْوَابَ الشَّارِعَةَ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ ، فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْظَمَ عِنْدِي يَدًا فِي
صُحْبَتِهِ وَذَاتَ يَدِهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : سَدَّ الْأَبْوَابَ كُلَّهَا إِلَّا بَابَ خَلِيلِهِ ،
فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ عَلَى أَبْوَابِهِمْ ظُلْمَةً ، وَرَأَيْتُ عَلَى بَابِ أَبِي بَكْرٍ نُورًا ، فَكَانَتْ الْآخِرَةُ
أَعْظَمَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْأُولَى .

(*) فى النهاية : وَتَوَكَّفَ الْخَبَرَ : إِذَا انْتَظَرَ وَكَفَّهُ ، أَى : وَقَوْعَهُ .

(**) الدَّبَابَةُ : أَى التى تدب فى المشى ولا تسرع . تفسير القرطبى ج ١٣ (هامش) وكذا فى النهاية لابن الاثير ج ٢ ص ٩٦ باب الدال مع الحاء .

(١) الاثر فى فتح البارى بشرح صحيح البخارى لابن حجر ٧/ ١٨٨ كتاب (مناقب الأنصار) باب : هجرة الحبشة : عن أنس مختصرا .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ٩/ ٨٠ ، ٨١ كتاب (المناقب - مناقب عثمان - ﷺ - باب هجرته) عن أنس مع اختلاف يسير ، وبعض اختصار .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ، وفيه الحسن بن زياد البرجمى ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

وفى المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر ٤/ ٥٤ ، ٥٥ (مناقب عثمان بن عفان - ﷺ -) مع اختلاف يسير .

وفى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ١/ ٢٩٨ باب ذكر بنيه وبناته وأزواجه - ﷺ - بعضه .

وفى النهاية فى معنى الدَّبَابَةِ : وفيه « وحملها على حمار من هذه الدَّبَابَةِ » أَى : الضعاف التى تدب فى المشى ولا تسرع .

٣٨٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ :

عَائِشَةُ ، قَالُوا مِنَ الرِّجَالِ ؛ قَالَ : أَبُوهَا إِذْنٌ .

..... (٢)

٣٨٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ شَعْبَانَ

وَأَوَّلَ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ : هَلْ تَذَرُونَ مَا تَسْتَقْبِلُونَهُ ؟ وَهَلْ تَذَرُونَ مَا يَسْتَقْبِلُكُمْ ؟ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ : هَلْ نَزَلَ وَحْيٌ أَوْ حَضَرَ عَدُوٌّ أَوْ حَدَثَ أَمْرٌ ؟ فَقَالَ : هَذَا

شَهْرُ رَمَضَانَ يَسْتَقْبِلُكُمْ وَتَسْتَقْبِلُونَهُ ، أَلَا إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِتَارِكٍ يَوْمَ صَبِيحَةِ الصَّوْمِ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ إِلَّا غَفَرَ لَهُ ، ثُمَّ نَادَى رَجُلٌ مِنْ أَقْصَى النَّاسِ فَقَالَ : يَا طُوبَى لِلْمُنَافِقِينَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : عَلَى بِالرَّجُلِ ، مَالِي أَرَاكَ ضَاقَ صَدْرُكَ ؟ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَكَرْتَ أَهْلَ

الْقِبْلَةِ وَالْمُنَافِقِينَ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ ؟ فَقَالَ : لَا لَيْسَ لَهُمْ هَهُنَا حَظٌّ وَلَا نَصِيبٌ إِلَّا أَنْ الْمُنَافِقِينَ لَيْسَ هُمْ مِنَّا وَلَا نَحْنُ مِنْهُمْ ، أَلَا إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْكَافِرُونَ .

(١) الحديث في الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدى ٢٢٦ / ١ طبع بيروت ، في ترجمة (إبراهيم بن محمد بن

أبى يحيى) أبو إسحاق الأسلمى - مدنى - مع تفاوت واختصار ، عن عروة عن عائشة .

وجاء في ترجمة (إبراهيم بن محمد بن أبى يحيى) المذكور أنه كذاب .

وفي صحيح البخارى ٤ / ٥ ط الشعب (فضائل أصحاب النبى - ﷺ -) باب : مناقب المهاجرين ، أبو بكر

- ﷺ - باب قول النبى - ﷺ - « سُدُّوا الْأَبْوَابَ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ » قال ابن عباس عن النبى - ﷺ - .

وبسنده عن أبى سعيد الخدرى - ﷺ - روى البخارى حديث تخيير النبى - ﷺ - بين الدنيا وبين ما عند

الله ، جاء فى آخره « لا يبقين فى المسجد باب إلا سُدَّ إلا باب أبى بكر . »

(٢) الحديث فى سنن ابن ماجه (المقدمة - فضائل أصحاب رسول الله - ﷺ -) فضل أبى بكر - ﷺ - مع

تفاوت قليل ، عن أنس - ﷺ - .

وفى صحيح البخارى ٦ / ٥ ط الشعب (فضائل أصحاب النبى - ﷺ -) باب : مناقب المهاجرين ، أبو بكر

- ﷺ - عن عمرو بن العاص - ﷺ - أن النبى - ﷺ - بعثه على جيش ذات السلاسل ، فأتيته فقلت : أى

الناس أحب إليك ؟ قال : عائشة ، فقلت : من الرجال فقال أبوها ، قلت : ثم من ؟ قال : ثم عمر بن

الخطاب ، فعدّ رجالاً . اهـ .

٣٨٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ عُمَانَ بْنَ عَفَانَ مَاتَتْ زَوْجَتُهُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَمَرَّ عَلَيْهِ عُمَرُ فَعَرَّضَ عَلَيْهِ بَنَتَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ ، فَمَرَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَ : أَرَوَّجُكَ خَيْرًا مِنْ ابْنَةِ عُمَرَ ، وَيَتَزَوَّجُ ابْنَةُ عُمَرَ خَيْرٌ مِنْكَ ، فَتَزَوَّجَ النَّبِيُّ - ﷺ - ابْنَةَ عُمَرَ ، وَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عُمَانَ ابْنَتَهُ الثَّانِيَةَ » .

عق ، كر (٢) .

٣٨٨ / ٨٥ - « قَالَ كُرٌ : ثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْمُسْلِمِ الْفَقِيهُ وَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَحْمَدَ وَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَبْدِيُّ وَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَهْرَانَ وَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ شُعَيْبٍ الْكِسَائِيُّ وَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ ، ثَنَا سَعِيدُ الْأَدَمِ وَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ ، ثَنَا شَهَابُ بْنُ خَرَّاشٍ وَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ ، ثَنَا يَزِيدُ الرَّقَّاشِيُّ وَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ ، ثَنَا أَنَسٌ وَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ يَقُولُ : لَا يُؤْمِنُ الْعَبْدُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ ، حُلُوهُ وَمُرِّهِ ، وَقَبْضُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى لِحْيَتِهِ وَقَالَ : آمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ حُلُوهُ وَمُرِّهِ » .

عق ، كر (٣) .

(١) رواه ابن خزيمة في صحيحه ١٨٩ / ٣ ط بيروت في كتاب (الصيام) برقم ١٨٨٥ من طريق خلف أبي الربيع عن أنس بلفظ مختلف .

وقال : إن صح الخبر فإني لا أعرف خلفا أبا الربيع هذا بعدالة ولا جرح ... إلخ .

وقال الأعظمي : إسناده ضعيف ، وقال غيره : إسناده جيد .

وفي المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر ٢٧٢ / ١ برقم ٩٢٩ بلفظ مختلف ، عن أنس رفعه .

(٢) الحديث في كتاب الضعفاء الكبير للعقيلي ٣ / ٣٨٦ في ترجمة (عيسى بن طهمان) بلفظه ، ثم قال العقيلي : هذا الحديث يروى بإسناد أصح من هذا .

وانظر فتح الباري ٩ / ١٧٥ ، ٢٠١ ط الرياض ، حيث ورد الحديث من طرق أخر مع اختلاف واختصار .

(٣) ورد بعضه ضمن حديث جبريل وسؤاله عن الإسلام والإيمان والإحسان ، المذكور في صحيح مسلم ١ / ٣٦ ،

٣٧ كتاب (الإيمان) برقم ٨ / ١ من طريق كهْمَس عن عبد الله بن عمر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وفيه : فأخبرني عن الإيمان ،

قال : « أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره ، قال : صدقت » إلى

آخر الحديث وهو حديث طويل .

٣٨٩ / ٨٥ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَرِّ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا مَاتَتْ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - الثَّانِيَةُ عِنْدَ عُثْمَانَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَلَا أَبُو آيْمٍ ؟ أَلَا أَخُو آيْمٍ ؟ أَلَا وَلِيُّ آيْمٍ يُزَوِّجُ عُثْمَانَ ؟ فَإِنِّي قَدْ زَوَّجْتُهُ ابْنَتِي فَمَاتَا ، وَلَوْ كَانَتْ عِنْدِي ثَلَاثَةٌ لَزَوَّجْتُ ، وَمَا زَوَّجْتُ إِلَّا بِوَحْيٍ مِنَ السَّمَاءِ » .

كر ، ورواه يعقوب بن سفيان ، كر من وجه آخر عن عبد الله بن الحر مرسلًا ، قال
كر : ذكر أنس فيه غير محفوظ (١) .

٣٩٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَجَعَلَ يَكْنُسُ بِيَدَيْهِ ، فَكَلَّمَا وَجَدَ جُحْرًا شَقَّ مِنْ ثَوْبِهِ وَسَدَّ بِهِ الْجُحْرَ حَتَّى لَمْ يَدْعُ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ، وَبَقِيَ جُحْرٌ وَاحِدٌ وَلَمْ يَبْقَ مِنَ الثَّوْبِ شَيْءٌ يَسُدُّ بِهِ ، فَالْقَمَهُ عَقِبَهُ وَقَالَ : ادْخُلْ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : أَيْنَ ثَوْبُكَ يَا أَبَا بَكْرٍ ؟ فَأَخْبَرَهُ ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَدَهُ فَدَعَا لَهُ » .

كر (٢) .

٣٩١ / ٨٥ - « عَنْ عِيسَى بْنِ طَهْمَانَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : مَنْ وَسَّعَ لَنَا فِي مَسْجِدِنَا هَذَا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ، فَاشْتَرَى الْبَيْتَ عُثْمَانُ فَوَسَّعَ بِهِ فِي الْمَسْجِدِ » .

(١) الحديث في مجمع الزوائد ٨٣ / ٩ كتاب (المناقب) مناقب عثمان بن عفان - ﷺ - باب تزويجه - ﷺ - ورد حديث بلفظ : لما ماتت بنت رسول الله ﷺ - التي تحت عثمان قال رسول الله ﷺ - : « زوجوا عثمان ، لو كانت عندي ثلاثة لزوجه وما زوجته إلا بوحي من الله تعالى » ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه الفضل بن المختار ، وهو ضعيف .

وفي الباب روايات مختلفة بمعناه .

(٢) الحديث في إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين ٦ / ٢٥١ ، ٢٥٢ كتاب (آداب الأخوة والصحة)

الباب : الثالث في حق المسلم والرحم والجوار والمملك وكيفية المعاشرة مع من يدلى بهذه الأسباب ، ورد الحديث عن أنس مرفوعاً . مع اختلاف يسير في الألفاظ .

عق ، كر (١) .

٣٩٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَيْعَةَ الرُّضْوَانِ ، كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ ، فَبَايَعَ النَّاسَ . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اللَّهُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ فِي حَاجَةِ اللَّهِ وَحَاجَةِ رَسُولِهِ ، فَضْرَبَ بِأُحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى ، وَكَانَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . يَعْنِي لِعُثْمَانَ خَيْرًا مِنْ أَيْدِيهِمْ لِأَنْفُسِهِمْ » .
كر (٢) .

٣٩٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ قُرَيْشًا صَالَحُوا النَّبِيَّ - ﷺ - مِنْهُمْ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - لِعَلِيٍّ : اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، فَكَتَبَ ، سُهَيْلٌ : أَمَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَمَا نَدْرِي مَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَلَكِنْ اكْتُبْ بِمَا نَعْرِفُ : بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ ، فَقَالَ : اكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ، قَالُوا : لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ اتَّبَعْنَاكَ ، وَلَكِنْ اكْتُبْ اسْمَكَ وَأَسْمَ آبَيْكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : اكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، فَاشْتَرَطُوا عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - أَنْ مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ لَمْ نَزِدْهُ عَلَيْكُمْ ، وَمَنْ جَاءَ مِنَّا رَدَدْتُمُوهُ عَلَيْنَا ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَتَكْتُبُ هَذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِنَّهُ مَنْ ذَهَبَ مِنَّا إِلَيْهِمْ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ جَاءَنَا مِنْهُمْ سَيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُمْ فَرْجًا وَمَخْرَجًا » .
ش (٣) .

- (١) الحديث في كتاب الضعفاء للعقيلي ٣ / ٣٨٥ ، ٣٨٦ طبع بيروت في ترجمة (عيسى بن طهمان) بلفظه .
وترجمة (عيسى بن طهمان) في تهذيب التهذيب ٨ / ٢١٥ ، ٢١٦ ، وقال هو : عيسى بن طهمان بن رامة الجشمي أبو بكر البصري ، سكن الكوفة ، روى عن أنس بن مالك وثابت البناني ، والمساور مولى أبي برزة أبي صادق الأزدي ، وقال الحاكم عن الدارقطني : ثقة ، وقال ابن حبان : ينفرد بالمناكير عن أنس ، وقال العقيلي : لا يتابع حديثه ، إلى آخر الترجمة وهي ما بين تعديل وتحريج ، وفيها الحديث المذكور .
(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ١٢ / ٤٦ ، ٤٧ برقم ١٢٠٩٠ كتاب (الفضائل) ما ذكر في فضل عثمان بن عفان - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بروايات مختلفة ، تضمن بعضها معناه .
(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي - صلح الحديبية) ١٤ / ٤٣٩ برقم ١٨٦٩٥ مع تفاوت يسير .
ورواه مسلم في صحيحه ٣ / ١٤١١ ط الحلبى في كتاب (الجهاد والسير - صلح الحديبية) عن أنس ، مع تفاوت يسير .

٣٩٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَتَنَّاوَلْتُ
تُفَاحَةً فَكَسَرْتُهَا فَخَرَجَ مِنْهَا حَوْرَاءُ (*) أَشْفَارُ (**) عَيْنَيْهَا كَرِيشِ النَّسْرِ ، قُلْتُ : لِمَنْ أَنْتِ ؟
قَالَتْ : لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ .

كر (١) .

٣٩٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ فَتَنَّاوَلَنِي جَبْرِيلُ
تُفَاحَةً ، فَأَنْفَلَقْتُ فِي يَدِي فَخَرَجَتْ مِنْهَا جَارِيَةٌ كَأَنَّ أَشْفَارَ عَيْنَيْهَا مَقَادِيمُهَا النَّسْرِ ، فَقُلْتُ
لَهَا : لِمَنْ أَنْتِ ؟ فَقَالَتْ : أَنَا لِلْمَقْتُولِ ظُلْمًا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ .

كر (٢) .

٣٩٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَوُضِعَتْ فِي
يَدِي تُفَاحَةٌ ، فَجَعَلْتُ أَقْلِبُهَا فِي يَدِي ، فَبَيْنَا أَنَا أَقْلِبُهَا فِي يَدِي فَأَنْفَلَقْتُ عَنْ حَوْرَاءَ مَرْصِيَّةٍ
كَأَنَّ حَاجِبَيْهَا مَقَادِيمُ أَجْنَحَةِ النَّسْرِ ، فَقُلْتُ : لِمَنْ أَنْتِ ؟ فَقَالَتْ : لِلْمَقْتُولِ ظُلْمًا عُثْمَانَ بْنَ
عَفَّانَ .

كر (٣) .

(*) فى النهاية : الحور العين : هن نساء أهل الجنة ، واحدهن حوراء ، وهى الشديدة بياض العين الشديدة
سوداها .

(**) فى المختار : أشفار العين : هى حروف الألفان التى يثبت عليها الشعر ، وهو الهدب .

(١) الحديث فى كتاب (اللآلى المصنوعة فى الأحاديث الموضوعة للسيوطى) ١ / ١٦٢ طبع المطبعة الأدبية سنة

١٣١٧ هـ ، من طريق يحيى بن شبيب البيماني ، عن الثورى ، عن حميد ، عن أنس ، وقال السيوطى : يحيى لا

يحتج به بحال .

وفى ترجمة (يحيى بن شبيب البيماني) فى ميزان الاعتدال ٤ / ٣٨٥ برقم ٩٥٤٣ قال ابن حبان : لا يحتج به ،

يروى عن الثورى ما لم يحدث به قط .. إلخ ، وفيها رواية بمعنى الحديث المذكور وما بعده .

(٢) انظر التعليق السابق على الأثر رقم ٣٩٢ ، والمصدر المذكور .

(٣) فى المعجم الكبير للطبرانى ١٧ / ٢٨٥ برقم ٧٨٥ فى مرويوات (أبى الخير مرثد بن عبد الله اليزنى عن عقبة)

(نحوه) .

وفى كتاب (اللآلى المصنوعة فى الأحاديث الموضوعة للسيوطى) ١ / ١٦٣ طبع المطبعة الأدبية سنة ١٣١٧ هـ

الحديث مع اختلاف يسير . وانظر التعليق الأسبق على الحديث رقم ٣٩٢ ، والمصدر المذكور .

٣٩٧/٨٥ - « عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : تَنَاوَلَ النَّبِيُّ ﷺ - مِنْ الْأَرْضِ سَبْعَ حَصِيَّاتٍ فَسَبَّخَنَ فِي يَدِهِ ، ثُمَّ نَاوَلَهُنَّ أَبَا بَكْرٍ فَسَبَّخَنَ كَمَا سَبَّخَنَ فِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ - ، ثُمَّ نَاوَلَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ - عُمَرُ فَسَبَّخَنَ فِي يَدِهِ كَمَا سَبَّخَنَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ ، ثُمَّ نَاوَلَهُنَّ عُثْمَانُ فَسَبَّخَنَ فِي يَدِهِ كَمَا سَبَّخَنَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ . »
 كر (١) .

٣٩٨/٨٥ - « عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - أَخَذَ حَصِيَّاتٍ فِي يَدَيْهِ فَسَبَّخَنَ حَتَّى سَمِعْنَا التَّسْبِيحَ ، ثُمَّ صَيَّرَهُنَّ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ فَسَبَّخَنَ حَتَّى سَمِعْنَا التَّسْبِيحَ ، ثُمَّ صَيَّرَهُنَّ فِي يَدِ عُمَرَ فَسَبَّخَنَ حَتَّى سَمِعْنَا التَّسْبِيحَ ، ثُمَّ صَيَّرَهُنَّ فِي يَدِ عُثْمَانَ فَسَبَّخَنَ حَتَّى سَمِعْنَا التَّسْبِيحَ ، ثُمَّ صَيَّرَهُنَّ فِي أَيْدِينَا رَجُلًا رَجُلًا فَمَا سَبَّحَتْ حَصَاةٌ مِنْهُنَّ . »
 كر (٢) .

٣٩٩/٨٥ - « عَنْ بَكْرِ بْنِ الْمُخْتَارِ بْنِ قُلْفُلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - فِي حَائِطٍ بِالْمَدِينَةِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ الْبَابَ ، فَقَالَ : يَا أَنَسُ : انْظُرْ مَنْ هَذَا ؟ فَخَرَجْتُ فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ ، فَقُلْتُ : أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ ، قَالَ : ارْجِعْ فَافْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي ، فَخَرَجْتُ فَأَخْبَرْتُهُ ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَاسْتَفْتَحَ الْبَابَ ، قَالَ : انْظُرْ مَنْ هَذَا ، فَخَرَجْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، قُلْتُ : عُمَرُ ، قَالَ : ارْجِعْ فَافْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ ، فَخَرَجْتُ فَأَخْبَرْتُهُ ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ

(١) الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ٢٩٩/٨ كتاب (علامات النبوة) باب : تسبيح الحصى ، بمعناه ضمن رواية طويلة عن سويد بن زيد ، عن أبي ذر - رضي الله عنه .

وقال الهيثمي : رواه البزار بإسنادين ورجال أحدهما ثقات ، وفي بعضهم ضعف ... إلخ .

وفي كتاب (دلائل النبوة للبيهقي) ٦/٦٤ ، ٦٥ طبع دار الكتب العلمية بيروت - باب ما جاء في تسبيح

الحصى في كف النبي ﷺ - ، ثم في كف بعض أصحابه ، رواية المجمع المشار إليها فانظره .

(٢) انظر التعليقات على الأحاديث السابقة ، والمصادر المذكورة .

وفي التقريب ١/١١٥ : ثابت بن أسلم البنانى - بضم الموحدة ونونين مخففتين - أبو محمد البصرى ، ثقة ،

عابد ، من الرابعة ، مات سنة بضع وعشرين - أى بعد المائة - وله ست وثمانون . ١ هـ .

فَاسْتَفْتَحَ الْبَابَ ، قَالَ : انْظُرْ مِنْ هَذَا ، فَخَرَجْتُ فَإِذَا عُمَانُ ، قُلْتُ : عُمَانُ بْنُ عَفَانَ قَالَ :
ارْجِعْ فَافْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِ عُمَرَ ، وَأَنَّهُ سَيَلِّغُ (*) يَهْرَاقُ دَمَهُ ،
فَعَلَيْكَ بِالصَّبْرِ » .

كر (١) .

٨٥ / ٤٠٠ - « عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أَبِي الْمُسَاوِرِ ، عَنِ الْمُخْتَارِ ، عَنْ فُلْفُلٍ قَالَ :
سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ذَاتَ يَوْمٍ وَخَرَجْتُ مَعَهُ ، فَدَخَلُ
حَائِطًا مِنْ حِيطَانِ الْأَنْصَارِ فَدَخَلْتُ مَعَهُ ، وَقَالَ : يَا أَنَسُ أَغْلِقِ الْبَابَ ، فَأَغْلَقْتُ الْبَابَ ، فَإِذَا
رَجُلٌ يَقْرَعُ الْبَابَ ، فَقَالَ : يَا أَنَسُ افْتَحْ لِمَاذَا الْبَابَ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُ يَلِي أُمْتِي
مِنْ بَعْدِي ، فَذَهَبْتُ أَفْتَحُ لَهُ وَمَا أَدْرَى مَنْ هُوَ ، فَإِذَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ
- ﷺ - فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَدَخَلَ ، ثُمَّ جَاءَ آخِرُ فَرَقِ الْبَابِ فَقَالَ : يَا أَنَسُ افْتَحْ
لِمَاذَا الْبَابَ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُ يَلِي أُمْتِي مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ ، فَذَهَبْتُ أَفْتَحُ لَهُ وَمَا
أَدْرَى مَنْ هُوَ ، فَإِذَا هُوَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - فَحَمَدَ اللَّهَ
وَدَخَلَ ، ثُمَّ جَاءَ آخِرُ فَرَقِ الْبَابِ فَقَالَ : يَا أَنَسُ افْتَحْ لِمَاذَا الْبَابَ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ ، وَأَخْبِرْهُ
أَنَّهُ يَلِي أُمْتِي مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، وَأَنَّهُ سَيَلِّغُ مِنْهُمْ بَلَاءً يَبْلُغُونَ دَمَهُ ، فَذَهَبْتُ أَفْتَحُ لَهُ

(*) فى الكنز (سبيلغ منه) بزيادة (منه) .

(١) الحديث فى صحيح البخارى ١٦ / ٥ ، ١٧ كتاب (المناقب) مناقب عثمان بن عفان - ﷺ - مع تفاوت

وبعض زيادة ونقص ، عن أبى موسى - ﷺ - .

وفى صحيح الإمام مسلم ١٨٦٧ / ٤ باب : ٢٨ برقم ٢٤٠٣ كتاب (الفضائل) فضائل عثمان بن عفان

- ﷺ - نحوه عن أبى موسى - ﷺ - .

وفى مسند الإمام أحمد ٤ / ٤٠٦ الحديث بنحوه مع بعض اختصار عن أبى موسى - ﷺ - .

وفى سنن الترمذى كتاب (المناقب) مناقب عثمان - ﷺ - ٥ / ٢٩٤ ، ٢٩٥ برقم ٣٧٩٤ عن أبى موسى

الاشعري بمعناه .

وقال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح ، وقد روى من غير وجه عن أبى عثمان النهدي ، وفى الباب عن

جابر وابن عمر .. اهـ .

وَمَا أَدْرِ مَنْ هُوَ ، فَإِذَا هُوَ عَثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ، فَفَتَحَتْ لَهُ الْبَابَ ، وَأَخْبَرَتْهُ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - فَحَمِدَ اللَّهُ وَاسْتَرْجَعَ .

كر (١) .

٤٠١ / ٨٥ - « عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ ، عَنِ الْمُبَارَكِ بْنِ فُلْفُلٍ أَخِي الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - فَدَخَلَ إِلَى بُسْتَانٍ ، فَأَتَى آتَ فِدَقِ الْبَابِ ، فَقَالَ يَا أَنَسُ : قُمْ فَافْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ ، وَبِالْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِي ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَعْلَمُهُ ؟ قَالَ : أَعْلَمُهُ ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ ، قُلْتُ لَهُ : أَبَشِّرْ بِالْجَنَّةِ ، وَأَبَشِّرْ بِالْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، ثُمَّ جَاءَ آتَ فِدَقِ الْبَابِ ، فَقَالَ يَا أَنَسُ : قُمْ فَافْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ وَبِالْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ ، فَقُلْتُ : أَعْلَمُهُ ؟ قَالَ : أَعْلَمُهُ . فَخَرَجْتُ فَإِذَا عُمَرُ ، قُلْتُ : أَبَشِّرْ بِالْجَنَّةِ وَبِالْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ ، ثُمَّ جَاءَ آتَ فِدَقِ ، فَقَالَ يَا أَنَسُ : قُمْ فَافْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ ، وَبَشِّرْهُ بِالْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِ عُمَرَ ، وَأَنَّهُ مَقْتُولٌ ، فَخَرَجْتُ فَإِذَا عَثْمَانُ ، قُلْتُ : أَبَشِّرْ بِالْجَنَّةِ ، وَبِالْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِ عُمَرَ ، وَإِنَّكَ مَقْتُولٌ ، فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَاللَّهِ مَا تَغْنِيَتْ ، وَلَا تَمْنَيْتُ ، وَلَا مَسَسْتُ ذَكَرِي بِيَمِينِي مُنْذُ بَايَعْتُكَ بِهَا ، قَالَ : هُوَ ذَاكَ يَاعَثْمَانُ » .

كر ، ورواه ع ، كر من طريق عبد الله بن إدريس ، عن المختار بن فلفل ، عن أنس (٢) .

(١) الأثر في صحيح البخارى ١٦ / ٥ ، ١٧ فى كتاب (المناقب) ، وانظر ٨ / ٥٩ من نفس المصدر نحوه مختصرا عن أبى موسى ، وفى صحيح مسلم كتاب (الفضائل) فضائل عثمان بن عفان - روى - ٤ / ١٨٦٧ رقم ٢٨ / ٢٤٠٣ نحوه عن أبى موسى .

وفى مسند الإمام أحمد ٤ / ٤٠٦ عن أبى موسى - روى - مع بعض اختصار ، وانظر التعليق على الحديث السابق رقم ٣٩٧ وترجمة (عبد الأعلى بن أبى المساور) فى تقريب التهذيب ١ / ٤٦٥ برقم ٧٨٧ فيها : عبد الأعلى بن أبى المساور ، الزهرى ، مولاهم ، أبو مسعود الجرار - بالجيم ورأين - الكوفى ، نزل المدائن ، متروك ، وكذبه ابن معين ، من السابعة ، مات بعد الستين - أى بعد المائة - .

(٢) ورد الحديث فى الخطيب البغدادى فى تاريخه ج ٩ ص ٣٤٠ بلفظ حديث الباب . وفى مجمع الزوائد للهيثمى ج ٥ ص ١٧٦ ، ١٧٧ كتاب (الخلافة) باب : الخلفاء الأربعة ، بلفظ حديث الباب إلا أنه قال عثمان : يا رسول الله له ؟ =

٨٥ / ٤٠٢ - « عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَاسْتَأْذَنَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ ، فَجَلَسَ عَلَى رَأْسِ الْمَنْبَرِ وَدَلَّى رَجُلَيْهِ ، كَمَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - صَنَعَ ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ ، فَقَالَ : افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ ، فَدَخَلَ فَصَنَعَ مِثْلَ مَا رَأَاهُمْ صَنَعُوا ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عَلَى فَقَالَ : افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ ، فَدَخَلَ فَصَنَعَ مِثْلَ مَا رَأَاهُمْ صَنَعُوا ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَقَالَ : افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ بَعْدَ بَلَاءٍ شَدِيدٍ تُصِيبُهُ ، فَلَمَّا رَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَطَى رُكْبَتَيْهِ ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا لَكَ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا حِينَ جِئْنَا وَصَنَعْتُهُ حِينَ جَاءَ عُثْمَانُ ؟ فَقَالَ : أَلَا أَسْتَحِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ » .
 كر (١) .

٨٥ / ٤٠٣ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَنَسَ أَنَّ عُثْمَانَ أَحَدَ الْخَوَارِيزِ حَوَارِي رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - » .

= قال الهيثمي : رواه أبو يعلى والبزار إلا أنه قال : (سيلي أمر أمتي من بعد أبي بكر وعمر ، وأنه سيلقي من الرعية شدة ، فأمره عند ذلك أن يكف) ، وفيه صفر بن عبد الرحمن وهو كذاب ، وفي إسناده البزار عتبة أبو عمرو وضعفه النسائي وغيره وثقه ابن حبان . وبقية رجاله ثقات . ورواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما رجال البزار إلا أنه قال في عثمان : فاسترجع ثم دخل . والباقي بمعناه .
 وانظر الخطيب في ترجمة (الصفر بن عبد الرحمن) رقم ٤٨٨٨ ج ٩ ص ٣٤٠ فقد ورد بلفظ حديث الباب .
 وفي فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل ، ج ١ ص ٤٠٧ رقم الحديث ٦٢٨ بلفظ حديث الباب عن أنس .
 (١) الحديث في فتح الباري ، ج ٧ ص ٤٣ باب (مناقب عمر بن الخطاب) حديث رقم ٣٣٩٣ بسنده عن أبي موسى الأشعري ، وفي باب : (مناقب عثمان بن عفان) ص ٥٣ حديث ٣٦٩٥ عن أبي موسى ، ورقم ٣٦٩٦ بلفظ حديث الباب مع زيادة ونقص .

وفي صحيح مسلم كتاب (فضائل الصحابة) باب : من فضائل عثمان ج ٤ ص ١٨٦٧ - ١٨٦٩ حديث رقم ٣٤٠٣ عن أبي عثمان النهدي عن أبي موسى الأشعري من طريق محمد بن المثني ، ومن طريق أبي الربيع العتكي ، عن أبي عثمان النهدي ، عن أبي موسى الأشعري بلفظ حديث الباب ، الأولى مختصرة بلفظ حديث الباب ، والثانية مطولة وفيها لفظ حديث الباب . وفي إتحاف السادة المتقين ج ٧ ص ١٧٨ بلفظ حديث الباب ، وقال : أخرجه في الصحيحين من طريق أبي عثمان النهدي عن أبي موسى .
 وفي مسند الإمام أحمد ٤ / ٤٠٦ من طريق يحيى بن سعيد ، عن أبي عثمان ، عن أبي موسى بلفظ حديث الباب .

٨٥/ ٤٠٤ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ بَدْرٍ عَلَى الْقَلْبِ ، قَالَ : أَيْنَ أَبُو جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ ؟ وَأَيْنَ عُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ ؟ وَأَيْنَ الْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ ؟ وَأَيْنَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ ؟ بِشْرِ عَشِيرَةِ النَّبِيِّ كُنْتُمْ ، وَبِشْرِ بَنُو عَمِّ النَّبِيِّ كُنْتُمْ ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا ؟ قَالَ : عُمَرُ : بَابِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ يَسْمَعُونَ كَلَامَكَ السَّاعَةَ ؟ قَدْ جِئُوا ، قَالَ : وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ كَمَا تَسْمَعُ ، وَلَكِنْ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يُجِيبُوا . »

٨٥/ ٤٠٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا هَزِمَ الْمُشْرِكُونَ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَامَ ، ثُمَّ أَمَرَ بِأَبِي جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ فَسُحِبَ فَأُلْقِيَ فِي الْقَلْبِ ، ثُمَّ أَمَرَ بِعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ فَسُحِبَ فَأُلْقِيَ فِي الْقَلْبِ ، ثُمَّ أَمَرَ بِشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ فَسُحِبَ فَأُلْقِيَ فِي الْقَلْبِ ، ثُمَّ أَمَرَ بِأُمِّيَّةَ بْنِ خَلْفٍ فَسُحِبَ فَأُلْقِيَ فِي الْقَلْبِ ، وَأَبُو حُذَيْفَةَ بْنُ عُتْبَةَ قَائِمٌ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لَمْ يَقْطُنْ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَى أَبِيهِ سَحِبَ وَأُلْقِيَ فِي الْقَلْبِ تَغْيِيرَ وَجْهِهِ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ - ﷺ - ، قَالَ : يَا أَبَا حُذَيْفَةَ كَأَنَّهُ سَأَلَ (*) مَا صَنَعْنَا بِعُتْبَةَ ، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بِي أَنْ لَا أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْقَوْمِ أَحَدٌ يُشَبِّهُهُ عُنَّةً فِي عَقْلِهِ وَشَرَفِهِ ، فَكُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَهْدِيَهُ اللَّهُ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَلَمَّا رَأَيْتُ مُصْرَعَهُ سَاءَنِي ذَلِكَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - خَيْرًا ، فَلَمَّا كَانَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ، خَرَجَ النَّبِيُّ - ﷺ - فَسَمِعَهُ النَّاسُ وَهُوَ ينادي فِي جَوْفِ اللَّيْلِ : يَا أَبَا جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ ، وَيَا عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ ، وَيَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ ، وَيَا أُمِّيَّةَ بْنَ

(١) هكذا الحديث مضطرب بالأصل .

(٢) الحديث في منتخب مسند عبد بن حميد (مسند أنس) ص ٤١٢ حديث رقم ١٤٠٥ بلفظ حديث الباب ، وانظر الحديث رقم ١٢١١ في نفس المرجع .

وفي صحيح مسلم ج ٤ كتاب (الجنة ونعيمها وأهلها) باب : ١٧ حديث ٧٦ ، ٧٧ مسلسل ٢٨٧٣ ، ٢٨٧٤ بلفظ حديث الباب .

(*) كذا بالأصل وفي عبد بن حميد (كأنه ساءك ما صنعنا بعنبة) .

خَلَفَ : أَوْ جَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا ، فَإِنِّي وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا ، فَنَادَاهُ النَّاسُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَتُنَادِي قَوْمًا قَدْ جِئُوا ؟ قَالَ : وَاللَّهِ مَا أَنتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ ، وَلَكِنَّهُمْ لَا
يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُوا .

عبد بن حميد ، كر (١) .

٤٠٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ وَفَدَ بَنِي الْمُصْطَلِقِ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالُوا : إِلَى
مَنْ نَدْفَعُ صَدَقَاتِنَا بَعْدَكَ ؟ قَالَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، قَالُوا : فَإِنْ لَمْ نَجِدْ أَبَا بَكْرٍ ؟ قَالَ : إِلَى عُمَرَ ،
قَالُوا : فَإِنْ لَمْ نَجِدْ عُمَرَ ؟ قَالَ : إِلَى عُثْمَانَ ، قَالُوا : فَإِنْ لَمْ نَجِدْ عُثْمَانَ ؟ قَالَ : فَلَا خَيْرَ
لَكُمْ فِي الْحَيَاةِ بَعْدَ ذَلِكَ . »

كر (٢) .

٤٠٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : وَجَّهَنِي وَفَدُ بَنِي الْمُصْطَلِقِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -
فَقَالُوا : سَلْهُ إِنْ جِئْنَا فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَلَمْ نَجِدْكَ ، إِلَى مَنْ نَدْفَعُ صَدَقَاتِنَا ؟ فَقُلْتُ لَهُ ، فَقَالَ
قُلْ لَهُمْ : اذْفَعُوهَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَقُلْتُ لَهُمْ ، فَقَالُوا : قُلْ لَهُ : فَإِنْ لَمْ نَجِدْ أَبَا بَكْرٍ ، فَقُلْتُ
لَهُ ، فَقَالَ : قُلْ لَهُمْ يَدْفَعُونَهَا إِلَى عُمَرَ ، فَقُلْتُ لَهُمْ ، فَقَالُوا : قُلْ لَهُ فَإِنْ لَمْ نَجِدْ عُمَرَ ،
فَقُلْتُ لَهُ ، فَقَالَ : قُلْ لَهُمْ يَدْفَعُونَهَا إِلَى عُثْمَانَ وَتَبَا لَكُمْ يَوْمَ يُقْتَلُ عُثْمَانُ . »

كر (٣) .

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد ج ٣ ص ١٠٤ ، ص ١٨٢ ، ص ٢٢٠ ، ص ٢٦٣ ، ص ٢٨٧ ، ج ٤ ص ٢٩
بلفظ حديث الباب ، وفي تفسير القرطبي ، ج ٧ ص ٣٧٧ بلفظ حديث الباب .
وفي صحيح مسلم ، ج ٤ كتاب (الجنة وصفة نعيمها وأهلها) باب : ١٧ حديث ٧٦ ، ٧٧ مسلسل ٢٨٧٣ ،
٢٨٧٤ بلفظ حديث الباب .

وفي منتخب مسند عبد بن حميد (مسند أنس) ص ٣٦٤ ، ٣٦٥ رقم ١٢١١ بلفظ حديث الباب .

(٢) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ج ١٧ ص ١٨٠ حديث رقم ٤٧٧ ، ٤٧٨

وفي المستدرک للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ٧٧ عن أنس بلفظ حديث الباب مطولا .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

(٣) الحديث في المستدرک للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) بلفظ حديث الباب عن أنس ، وقال الحاكم : هذا

حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه .

٤٠٨/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَا عُثْمَانُ إِنَّكَ سَتُوتِي الْخِلَافَةَ مِنْ بَعْدِي ، وَسِيرِيكَ الْمُنَافِقُونَ عَلَى خَلْعِهَا فَلَا تَخْلَعْهَا (*) ، وَصُمْ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ تُفْطِرُ عِنْدَنَا » .

عد، كر (١) .

٤٠٩/٨٥ - « عَنْ ابْنِ شِهَابٍ : أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ فِي الْكَوْثَرِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : هُوَ نَهْرٌ أَعْطَانِيهِ رَبِّي أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ فِيهَا طُيُورٌ أَعْنَاقُهَا كَأَعْنَاقِ الْجُزْرِ ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : إِنَّهَا يَارَسُولَ اللَّهِ لَنَاعِمَةٌ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَكَلُهَا أَتَنَعُمُ مِنْهَا » .

كر، ق في البعث (٢) .

٤١٠/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ لَا يُغَيِّرُ حَتَّى يُصْبِحَ فَيَسْمَعُ ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ ، فَأَتَى خَيْبَرَ وَقَدْ خَرَجُوا مِنْ حُصُونِهِمْ فَتَفَرَّقُوا فِي أَرْضِهِمْ مَعَهُمْ مَكَاتِلُهُمْ وَفُؤُوسُهُمْ وَمُرُورُهُمْ ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا : مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ ، فَقَالَ

(*) في المستدرک للحاکم فی کتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ، ص ١٠٠ بلفظ : عن عروة ، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله - ﷺ - لعثمان : إن الله مقمصك قميصك فإن أراءك المنافقون على خلعه فلا تخلعه ، وفي رواية : فلا تخلعه حتى تلقاني ، وقال الحاکم : هذا حديث صحيح على الإسناد ، ولم يخرجاه .
(١) الحديث في الكامل لابن عدي ، ترجمة (خالد بن محمد أبي الرجال الأنصاري) ج ٣ ص ٨٩٨ بلفظ حديث الباب .

وفي المستدرک للحاکم کتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ١٠٣ بلفظ : عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن عثمان أصبح فحدث فقال إني رأيت النبي - ﷺ - في المنام الليلة ، فقال يا عثمان : أفطر عندنا فأصبح عثمان صائماً ، فقتل من يومه - رضي الله عنه - .

قال الحاکم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص ، وقال : صحيح .

(٢) الحديث في مستدرک الحاکم ج ٢ ص ٥٣٧ کتاب (التفسير) تفسير سورة الكوثر ، بلفظ حديث الباب مع زيادة يسيرة .

وفي صحيح مسلم في کتاب (الصلاة) باب : حجة من قال : بسملة آية من كل سورة سوى براءة مطولاً ،

حديث رقم ٥٣ بروايتين نحو حديث الباب ، ص ٣٠٠ ، ٣٠١

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا السَّاحَةَ (قوم) فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ ، فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَقَسَمَ الْغَنَائِمَ ، فَوَقَعَتْ صَفِيَّةٌ فِي سَهْمِ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ ، فَقِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّهُ قَدْ وَقَعَتْ جَارِيَةٌ جَمِيلَةٌ فِي سَهْمِ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ ، فَاشْتَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . بِسَبْعَةِ أَرْوَاسٍ ، فَبَعَثَ بِهَا إِلَى أُمِّ سَلِيمٍ تُصَلِّحُهَا وَلَا أَعْلَمُ (*) إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : وَتَعَتَّدْتُ عِنْدَهَا فَلَمَّا أَرَادَ الشَّخْصُ قَالِ النَّاسُ : مَا نَذَرِي اتَّخَذَهَا سُرِّيَّةً أَوْ تَزَوَّجَهَا ؟ فَلَمَّا رَكِبَ سَتَرَهَا وَأَرْدَفَهَا خَلْفَهُ ، فَأَقْبَلُوا حَتَّى إِذَا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ أَوْضَعُوا ، وَكَذَلِكَ كَانُوا يَصْنَعُونَ إِذَا رَجَعُوا ، فَدَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ فَعَثَرَتْ نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . فَسَقَطَ وَسَقَطَتْ وَنِسَاءُ النَّبِيِّ - ﷺ - . يَنْظُرْنَ مُشْرِفَاتٍ ، فَقُلْنَ : أَبْعَدَ اللَّهُ الْيَهُودِيَّةَ وَأَسْحَقَهَا . فَسَتَرَهَا وَحَمَلَهَا . »

ش (١) .

٤١١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ ذَبَحَ النَّاسُ الْحُمْرَ فَأَغْلَوْا بِهَا الْقُدُورَ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَبَا طَلْحَةَ فَنَادَى : إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولُهُ يَنْهَاكُمُ (**) عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فَإِنَّهَا رِجْسٌ . فَأُكْمِنَتِ الْقُدُورُ » .

ش (٢) .

٤١٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ عَلَيَّ رَأْسِهِ مَغْفَرًا ، فَلَمَّا أَنْ دَخَلَ نَزَعَهُ ، فَقِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : هَذَا ابْنُ خَطْلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ : اقْتُلُوهُ » .

(*) هكذا بالأصل ، وفي ابن أبي شيبة « قال : ولا أعلم » .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) ج ١٤ ص ٤٦١ ، ٤٦٢ حديث رقم ١٨٧٢٢ بلفظ حديث

الباب ، وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٨ / ٨٧ من طريق يزيد ، وأخرجه الإمام أحمد في المسند ٣ / ٢٤٦ من

طريق عفان عن حماد . وانظر ابن أبي شيبة ، حديث رقم ١٨٧٢٣

(**) انظر مصنف ابن أبي شيبة : الأحاديث أرقام : ١٨٧٣٧ ، ١٨٧٣٨ ، ١٨٧٣٩

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) ج ١٤ ص ٤٦٧ رقم : ١٨٧٣٥ بلفظ حديث الباب .

٨٥/٤١٣ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : يَا وَلِيَّ الْإِسْلَامِ وَأَهْلَهُ

مَسْكَنِي بِهِ حَتَّى أَلْقَاكَ » .

ابن النجار (٢) .

٨٥/٤١٤ - « عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ جَمَعَتْ هَوَازِنُ

وَعُظَفَانُ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - يَوْمَئِذٍ فِي عَشْرَةِ آلَافٍ وَأَكْثَرَ مِنْ عَشْرَةِ آلَافٍ وَمَعَهُ الطُّلُقَاءُ ، فَجَاءُوا بِالنَّقْدِ وَالذُّرْيَةِ فَجَعَلُوا خَلْفَ ظُهُورِهِمْ ، فَلَمَّا اتَّقَوْا وَلَّى النَّاسُ ، وَالنَّبِيُّ - ﷺ - يَوْمَئِذٍ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ ، فَنَزَلَ فَقَالَ : إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، وَنَادَى يَوْمَئِذٍ نَدَائِينَ لَمْ يَخْلُطْ بَيْنَهُمَا كَلَامٌ ، فَالْتَفَتَ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ : أَيُّ مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالُوا : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ مَعَكَ ، ثُمَّ الْتَفَتَ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ : أَيُّ مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالُوا : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ مَعَكَ ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ فَالْتَقَوْا فَهَزَمُوا وَأَصَابُوا مِنَ الْغَنَائِمِ فَأَعْطَى النَّبِيُّ - ﷺ - الطُّلُقَاءَ وَقِسَمَ ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : نُدْعَى عِنْدَ الشَّدَّةِ وَتُقَسَّمُ الْغَنِيمَةُ لغيرنا !! فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ - ﷺ - فَجَمَعَهُمْ وَقَعَدَ فِي قُبَّةٍ فَقَالَ : أَيُّ مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ : مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ ؟ فَسَكْتُوا ، يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ : لَوْ أَنَّ النَّاسَ سَلَكَوا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شُعْبًا لَأَخَذْتُ شُعْبَ الْأَنْصَارِ ، ثُمَّ قَالَ : أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْدُّنْيَا وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - تَحُوزُونَهُ إِلَى بُيُوتِكُمْ ؟ قَالُوا : رَضِينَا رَضِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ : قُلْتُ لِأَنَسٍ : وَكُنْتَ (*) شَاهِدَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : وَأَيْنَ أَعِينَا (**) عَنْ ذَلِكَ » .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) ج ١٤ ص ٤٩٢ حديث رقم ١٨٧٦ بلفظ حديث الباب .

(٢) الأثر في مجمع الزوائد ، باب (الاجتهاد في الدعاء) ج ١٠ ص ١٧٦ بلفظ : عن أنس بن مالك : أن رسول

الله - ﷺ - كان يقول : « يا ولي الإسلام وأهله تبسني به حتى ألقاك » وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله ثقات .

(*) كذا بالأصل ، وفي ابن أبي شيبة (وأنت) ؟ .

(**) كذا بالأصل ، وفي ابن أبي شيبة (وأين أغيب) ؟ .

ش (١) .

٤١٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ يَوْمَ حُنَيْنٍ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - . فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَلَمْ تَرَ إِلَيَّ أُمَّ سُلَيْمٍ مَعَهَا خُبْرٌ ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا أَرَدْتُ ؟ قَالَتْ : أَرَدْتُ إِنْ دَنَا إِلَيَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ طَعَنَتْهُ بِهِ . »

ش (٢) .

٤١٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ غَنَائِمِ حُنَيْنٍ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ ، وَعُيَيْنَةَ بْنَ حَصْنٍ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ ، فَقَالَ نَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : يُعْطَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - غَنَائِمَنَا نَاسًا تَقْطُرُ سِوْفُنَا مِنْ دِمَائِهِمْ أَوْ تَقْطُرُ سِوْفُهُمْ مِنْ دِمَائِنَا ؟ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ فَجَاءُوا فَقَالَ : فِيكُمْ غَيْرُكُمْ ؟ قَالُوا : لَا ، ابْنُ أُخْتِنَا ، قَالَ : ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ ، فَقَالَ : قُلْتُمْ كَذًا وَكَذًا ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ وَتَذْهَبُونَ بِمُحَمَّدٍ إِلَى دِيَارِكُمْ ؟ قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : النَّاسُ دَنَارٌ وَالْأَنْصَارُ شِعَارٌ ، الْأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْتِي ، وَلَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ . »

ش (٣) .

٤١٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ هَوَازَنَ جَاءَتْ بِالصَّيَّانِ يَوْمَ حُنَيْنٍ وَالنِّسَاءِ وَالْإِبِلِ وَالْغَنَمِ فَجَعَلُوها صُفُوفًا يُكَبِّرُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . فَلَمَّا اتَّقَوْا وَلَّى الْمُسْلِمُونَ كَمَا قَالَ اللَّهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا عِبَادَ اللَّهِ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، ثُمَّ قَالَ : يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، فَهَزَمَ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ وَلَمْ يَضْرِبْ بِسَيْفٍ ، وَلَمْ يَطْعَنْ بِرُمْحٍ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَوْمُئِذٍ : مَنْ قَتَلَ كَافِرًا فَلَهُ سَلْبُهُ ، فَقَتَلَ أَبُو طَلْحَةَ يَوْمَئِذٍ عَشْرِينَ رَجُلًا فَأَخَذَ أَسْلَابَهُمْ ، وَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي ضَرَبْتُ رَجُلًا عَلَى حَبْلِ الْعَاتِقِ

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) ج ١٤ ص ٥٢٣ ، ٥٢٤ رقم ١٨٨٣٢ بلفظ حديث الباب .

(٢) في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) ج ١٤ ص ٥٢٣ ، ٥٢٤ بلفظ حديث الباب تحت رقم ١٨٨٣٣ .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) ج ١٤ ص ٥٢٦ ، ٥٢٧ حديث رقم : ١٨٨٤١ بلفظ حديث الباب .

وَعَلَيْهِ دَرْعٌ لَهُ قَدْ كَعَصَتْ عَنْهُ فَأَعْجَلَتْ عَنْهُ ، قَالَ : فَانْظُرْ مَنْ أَخَذَهَا ؟ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : أَنَا أَخَذْتُهَا ، فَأَرْضَهُ مِنْهَا وَأَعْطَيْنِيهَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَا يُسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ أَوْ سَكَتَ ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقَالَ عُمَرُ : لَا وَاللَّهِ لَا يُفِيئُهَا اللَّهُ عَلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِهِ وَيُعْطِيكَهَا ، فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَقَالَ : صَدَقَ عُمَرُ ، وَلَقِيَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ وَمَعَهَا خَنْجَرٌ ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا هَذَا مَعَكَ ؟ قَالَتْ : أَرَدْتُ أَنْ دَنَا مِنِّي بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ أَنْ أُبْعِجَ بِهِ بَطْنَهُ ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَسْمَعْ (*) مَا تَقُولُ أُمَّ سُلَيْمٍ ؟ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ : قُلْ تَعْدَنَا مِنَ الطَّلَاقِ (**) ، انْهَزَمُوا بِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَى وَأَحْسَنَ .

ش (١) .

٤١٨/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَفَلَا أَبَشَّرُ النَّاسَ ؟ قَالَ : إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَكَلَّمُوا .
ابن النجار (٢) .

(*) هكذا بالأصل ، وفي مصنف ابن أبي شيبة (ألا تسمع) .

(**) هكذا بالأصل ، وفي مصنف ابن أبي شيبة (قتل من بعدنا من الطلقاء) .

(١) ينظر هذا الجزء في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الجهاد) ج ١٢ ص ٣٦٩ حديث رقم : ١٤٠٣٠ باب : من جعل السلب للقاتل .

وينظر هذا الجزء أيضا في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الجهاد) ج ١٢ حديث رقم ١٤٠٣٦ .

وانظر المنتخب من مسند عبد بن حميد (مسند أنس) حديث رقم ١٢٠٢ عن أنس .

والأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) ج ١٤ ص ٥٣٠ ، ٥٣١ حديث رقم ١٨٨٤٥ بلفظ حديث الباب .

(٢) الحديث في فضائل الصحابة للإمام أحمد بن حنبل ، ج ١ ص ٣٧٦ ، ٣٧٧ حديث رقم : ٥٦٢ عن أبي ذر الغفاري بلفظ حديث الباب .

وفي إتحاف السادة المتقين ج ٩ ص ٤٦٦ ، ٤٦٧ بلفظ حديث الباب ، وقال الزبيدي : قال العراقي : رواه الطبراني من حديث زيد بن أرقم ، وأبو يعلى من حديث أبي هريرة .

وقال الزبيدي : حديث زيد بن أرقم عند الطبراني وفيه (مخلصا) دون (صادقا) وفيه (دخل الجنة) وفي آخره : قيل وما إخلاصه ؟ قال : أن تحجزه عن محارم الله ، ورواه كذلك الحكيم ، وأبو نعيم في الحلية ، ورواه ابن النجار من حديث أنس وهو حديث الباب ، ورواه البزار ، والطبراني في الأوسط من حديث أبي سعيد بدون تلك الزيادة (إنني أخاف أن يتكلموا) .

٨٥ / ٤١٩ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ ثَوَابَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : تُوِّفِيَ ابْنُ لُعْثَمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ فَأَشْتَدَّ حُزْنُهُ عَلَيْهِ حَتَّى اتَّخَذَ فِي دَارِهِ مَسْجِدًا يَتَعَبَّدُ فِيهِ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ يَا عَثْمَانُ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكْتُبْ عَلَيْنَا الرَّهْبَانِيَّةَ ، إِنَّمَا رَهْبَانِيَّةُ أُمَّتِي الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، يَا عَثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ : إِنَّ لِلْجَنَّةِ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ وَلِلنَّارِ سَبْعَةَ أَبْوَابٍ ، فَمَا يَسْرُكَ أَنْ لَا تَأْتِيَ أَبَا مِنْهَا إِلَّا وَجَدْتَ ابْنَكَ إِلَى جَنْبِكَ أَخِذًا بِحِجْرَتِكَ يَسْتَشْفِعُ لَكَ إِلَى رَبِّكَ - عَزَّ وَجَلَّ - ؟ - قَالَ : بَلَى ، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَنَا فِي فِرْطَنَا مَا لِعُثْمَانَ ؟ قَالَ : نَعَمْ لِمَنْ صَبَرَ مِنْكُمْ وَاحْتَسَبَ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ عَثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ : مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ جَلَسَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ كَانَ لَهُ فِي الْفِرْدَوْسِ سَبْعُونَ دَرَجَةً بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَرَكُضِ الْفَرَسِ الْجَوَادِ الْمُضْمَرِّ سَبْعِينَ سَنَةً ، وَمَنْ صَلَّى الظُّهْرَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ خَمْسُونَ دَرَجَةً بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَرَكُضِ الْفَرَسِ الْجَوَادِ الْمُضْمَرِّ خَمْسِينَ سَنَةً ، وَمَنْ صَلَّى صَلَاةَ الْعَصْرِ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ ثَمَانِيَةِ مَنْ وَلَدَ إِسْمَاعِيلَ كُلُّهُمْ رَبَّ بَيْتِ أَعْتَقَهُمْ ، وَمَنْ صَلَّى الْمَغْرِبَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ كَحَجَّةٍ مَبْرُورَةٍ وَعُمْرَةٍ مُتَقَبَّلَةٍ ، وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ كَقِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ » .

هَب (١) .

٨٥ / ٤٢٠ - « عَنْ عَبْدِ الْخَالِقِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ ، عَنْ ضِرَارِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : تُوِّفِيَ ابْنُ لُعْثَمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ فَحَزَنَ عَلَيْهِ حُزْنًا شَدِيدًا ، وَاتَّخَذَ فِي دَارِهِ مُصَلًى يَتَعَبَّدُ فِيهِ ، وَغَابَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ، فَسَأَلَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ - فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُ مَاتَ لَهُ ابْنٌ ، وَأَنَّهُ حُزِنَ عَلَيْهِ حُزْنًا شَدِيدًا ، وَأَنَّهُ أَخَذَ فِي دَارِهِ مُصَلًى يَتَعَبَّدُ فِيهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : - ادْعُهُ لِي » .

= وفى الترغيب والترهيب ج ٢ ص ٦٩١ (بيان فضل الشهادتين) حديث رقم : ٤ بلفظ حديث الباب مطولاً عن أنس ضمن قصة ، وقال : رواه البخارى ومسلم .

(١) الحديث فى كتاب شعب الإيمان للبيهقى ، فصل فى (الصلوات الخمس فى الجماعة ، وما فى ترك الجماعة بغير عذر من الكراهة ، وما فى تركهن من العقوبة سوى ما مضى) ج ٦ ص ١٥٩ ، ١٦٠ حديث رقم ٢٦١٠ بلفظ حديث الباب من قوله : ثم قال له عثمان بن مظعون . . . الحديث ، ولفظ البيهقى عن أنس فى الشعب : عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ - : يا عثمان بن مظعون من صلى صلاة الفجر فى جماعة ثم جلس يذكر الله حتى تطلع الشمس . . . إلخ .

وَبَشَّرُهُ بِالْجَنَّةِ ، فَلَمَّا أَتَاهُ قَالَ لَهُ يَا عُمَانُ أَمَا تَرْضَى ؟ إِنْ لِلْجَنَّةِ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ وَلِلنَّارِ سَبْعَةٌ أَبْوَابٌ لَا تَنْتَهِي إِلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَ ابْنَكَ قَائِمًا عِنْدَهُ أَخَذَ بِحُجْرَتِكَ يَسْتَشْفِعُ لَكَ عِنْدَ رَبِّكَ ؟ قَالَ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ : وَلَنَّا فِي أَبْنَائِنَا مِثْلُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَلِكُلِّ مَنْ احْتَسَبَ مِنْ أُمَّتِي ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَا عُمَانُ : هَلْ تَدْرِي مَا رَهْبَانِيَّةُ الْإِسْلَامِ ؟ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، يَا عُمَانُ مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ ذَكَرَ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ كَانَتْ لَهُ كَحِجَّةٍ مَبْرُورَةٍ وَعُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٍ ، وَمَنْ صَلَّى الظُّهْرَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَتْ لَهُ كَحَمْسٍ وَعَشْرِينَ صَلَاةً كُلُّهَا مِثْلُهَا وَسَبْعِينَ دَرَجَةً فِي الْفِرْدَوْسِ ، وَمَنْ صَلَّى الْعَصْرَ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ ذَكَرَ اللَّهَ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ كَانَتْ لَهُ كَعِشْرِينَ دَرَجَةً فِي الْجَنَّةِ ، وَمَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَتْ لَهُ خَمْسَةٌ وَعَشْرُونَ صَلَاةً كُلُّهَا مِثْلُهَا ، وَسَبْعِينَ (*) دَرَجَةً فِي جَنَّةِ عَدْنٍ ، وَمَنْ صَلَّى صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي جَمَاعَةٍ ، كَانَتْ كَأَجْرِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ .

ك في تاريخه ، هب (١) .

٤٢١ / ٨٥ - «عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ مَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ قَدْ قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ ، وَكَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَاَنْطَلَقَ هَارِبًا حَتَّى لَحِقَ بِأَهْلِ الْكِتَابِ فَرَفَعُوهُ قَالُوا : هَذَا كَانَ يَكْتُبُ لِمُحَمَّدٍ فَأَعْجَبُوا بِهِ ، فَمَا لَبِثَ أَنْ قَصَمَ اللَّهُ عُنُقَهُ فِيهِمْ ، فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارَوْهُ ، فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهِ ، فَتَرَكُوهُ مَنبُودًا .

ق في كتاب عذاب القبر (٢) .

(*) وسبعين هكذا بالمخطوطة ولعل الصواب وسبعون بالرفع عطفًا على ما قبلها .

(١) الحديث في كتاب شعب الإيمان لليسهقي ، فصل في (الصلوات الخمس في الجماعة وما في ترك الجماعة بغير عذر من الكراهة وما في تركهن من العقوبة سوى ما مضى) ج ٦ ص ١٥٩ ، ١٦٠ حديث رقم ٢٦١٠ بلفظ حديث الباب من قوله : يا عثمان بن مظعون ... إلخ

(٢) الأثر في البداية والنهاية لابن كثير ١٩٣ / ٦ مع اختلاف يسير .

وقال : رواه مسلم ، عن محمد بن راضى ، عن أبى النضر : هاشم بن القاسم به .

وفى صحيح مسلم ج ٤ / ٢١٤٥ رقم ٢٧٨١ / ١٤ كتاب (صفات المنافقين وأحكامهم) - مع اختلاف يسير ، برواية أنس .

٤٢٢/٨٥ - « عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ

ﷺ - وَكَانَ قَدْ قَرَأَ الْبَقْرَةَ ، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ جَدَّ فِينَا ، فَكَانَ النَّبِيُّ

ﷺ - يُمْلِي عَلَيْهِ : غَفُورًا رَحِيمًا ، فَيَقُولُ : أَكْتُبُ عَلِيمًا حَكِيمًا ، فَيَقُولُ لَهُ النَّبِيُّ

ﷺ - : أَكْتُبُ كَيْفَ مَا شِئْتَ وَيُمْلِي عَلَيْهِ : عَلِيمًا حَكِيمًا ، فَيَقُولُ : أَكْتُبُ سَمِيعًا بَصِيرًا ،

فَيَقُولُ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : أَكْتُبُ كَيْفَ شِئْتَ ، فَارْتَدَّ ذَلِكَ الرَّجُلُ عَنِ الْإِسْلَامِ ، وَلَحِقَ

بِالْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ : أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِمُحَمَّدٍ إِنْ كُنْتُ لَأَكْتُبُ كَيْفَ شِئْتُ ، فَمَاتَ ذَلِكَ الرَّجُلُ ،

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : إِنْ الْأَرْضُ لَا تَقْبَلُهُ ، قَالَ : أَنَسٌ : فَحَدَّثَنِي أَبُو طَلْحَةَ أَنَّهُ أَتَى الْأَرْضَ

الَّتِي مَاتَ فِيهَا فَوُجِدَ مَبْنُودًا ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : مَا شَأْنُ هَذَا الرَّجُلِ ؟ قَالُوا : دَفَنَاهُ مِرَارًا فَلَمْ

تَقْبَلْهُ الْأَرْضُ .

ق فيه (١) .

٤٢٣/٨٥ - « عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ : لَوْلَا أَلَّا تَدَافِنُوا لَدَعَوْتُ

اللَّهُ أَنْ يُسَمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ .

ق فيه (٢) .

٤٢٤/٨٥ - « عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - سَمِعَ صَوْتًا مِنْ

قَبْرِ فَقَالَ : مَتَى مَاتَ هَذَا ؟ قَالُوا : مَاتَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَكَأَنَّهُ أُعْجِبَهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : لَوْلَا أَلَّا

تَدَافِنُوا - أَوْ كَمَا قَالَ - لَدَعَوْتُ اللَّهُ يُسَمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ .

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد ٣/ ١٢٠ ، ١٢١ (أحاديث أنس بن مالك - ﷺ -) بلفظه ، ومشكل الآثار

للطحاوي ٤/ ٢٤٠ أورد الحديث عن حميد عن أنس - ﷺ - بلفظه .

وفي البداية والنهاية لابن كثير ٦/ ١٩٣ ، ١٩٤ برواية حديث الباب ، وقال : وهذا على شرط الشيخين ولم

يخرجاه .

(٢) الحديث في مسند الإمام أحمد ٣/ ١٠٣ ، ١٧٦ ، ٢٠١ ، ٢٧٣ عن قتادة ، عن أنس بن مالك - ﷺ - بلفظه .

وانظر صحيح مسلم ٤/ ٢٢٠٠ رقم : ٢٨٦٨/٦٨ كتاب (الجنة وصفة نعيمها وأهلها) فقد ورد بلفظه .

ق فيه (١) .

٤٢٥/٨٥ - « عَنْ قَاسِمِ الدَّجَالِ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - خَرِبًا لِبَنِي النَّجَّارِ كَأَنَّهُ يَقْضِي حَاجَةً ، فَخَرَجَ وَهُوَ مَذْعُورٌ ، فَقَالَ : لَوْلَا أَلَّا تَدَافِنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ مَا أَسْمَعَنِي . »

ق فيه ، وقال : إسناده صحيح وهو شاهد لما قبله (٢) .

٤٢٦/٨٥ - « عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي نَخْلٍ لَنَا : نَخْلُ بَنِي طَلْحَةَ يَتَبَرَّزُ لِحَاجَةٍ وَبِلَالٌ يَمْشِي وَرَاءَهُ يُكْرِمُ نَبِيَّ اللَّهِ - ﷺ - يَمْشِي إِلَى جَنْبِهِ ، فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِقَبْرِ فَقَامَ حَتَّى مَرَّ إِلَيْهِ بِلَالٌ فَقَالَ : وَيْحَكَ يَا بِلَالُ هَلْ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ ؟ فَقَالَ : صَاحِبُ الْقَبْرِ يُعَذِّبُ ، فَسُئِلَ عَنْهُ ، فَوُجِدَ يَهُودِيًّا . »

ق فيه (٣) .

٤٢٧/٨٥ - « عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي مَيْمُونٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَبِلَالٌ يَمْشِيَانِ بِالْبَقِيعِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا بِلَالُ هَلْ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : أَلَا تَسْمَعُ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذِّبُونَ ؟ ! » .

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد بن حنبل ٣/ ١١٤ (مسند أنس بن مالك - ﷺ -) بلفظه ، وفي سنن النسائي

١٠٢/٤ كتاب (الجنائز) باب : عذاب القبر ، بلفظه عن حميد ، عن أنس - ﷺ - .

(٢) الحديث في صحيح مسلم ٤/ ٢١٩٩ ، ٢٢٠٠ برقم ٢٨٦٧/٦٧ ، ٢٨٦٩/٦٨ كتاب (الجنة وصفة نعيمها

وأهلها) جاء الحديث بنحوه من رواية زيد بن ثابت ، بأطول مما معنا .

وانظر الأحاديث قبله .

(*) هكذا في الأصل ، والصواب (بينما) .

(٣) الأثر في مسند الإمام أحمد ٣/ ١٥١ (مسند أنس بن مالك - ﷺ -) بلفظه ، وفيه زيادة ، قال : ما أسمع

شيئا .

وفي مجمع الزوائد ٣/ ٥٥ ، ٥٦ الحديث من رواية أنس بن مالك - ﷺ - في كتاب (الجنائز) باب : في

العذاب في القبر . بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

ق فيه ، وقال : إسناده صحيح أيضا شاهد لما تقدم (١) .
 ٤٢٨ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ الدَّجَالِ لَسِتًا وَسَبْعِينَ دَجَالًا » .

ش (٢) .

٤٢٩ / ٨٥ - « عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِرَجُلٍ يُعَذَّبُ فِي

قَبْرِهِ مِنَ النَّمِيمَةِ » .

ق فيه (٣) .

٤٣٠ / ٨٥ - « عَنْ عِيسَى بْنِ طَهْمَانَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِقَبْرَيْنِ
 لِبَنَى النَّجَارِ وَهُمَا يُعَذَّبَانِ بِالنَّمِيمَةِ وَالْبَوْلِ ، فَأَخَذَ سَعْفَةً فَشَقَّهَا بِأُتَتَيْنِ فَوَضَعَ عَلَى هَذَا الْقَبْرِ
 شَقَّةً وَعَلَى هَذَا الْقَبْرِ شَقَّةً ، وَقَالَ : تُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا زَلْنَا رَطْبَتَيْنِ » .

ق فيه (٤) .

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد ٢٥٩ / ٣ (مسند أنس بن مالك - ﷺ) - بلفظه عن هلال بن علي ، عن أنس
 ابن مالك - ﷺ - .

وفي مجمع الزوائد ٥٦ / ٣ كتاب (الجنائز) باب : في العذاب في القبر - عن أنس - ﷺ - وزاد : « يعني
 قبور أهل الجاهلية » .

وقال الهيثمي : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ١٥ / ٤٦ برقم ١٩٣٤٩ كتاب (الفتن) باب : ما ذكر في فتنة الدجال ، عن
 أنس - ﷺ - واللفظ له .

(٣) الأثر في مجمع الزوائد ١ / ٢٠٧ كتاب (الطهارة) باب : الاستنزاه من البول والاحتراز منه لما فيه من العذاب
 - بلفظه - إلا أنه قال : (في النميمة) .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه خليف بن دعلج ضعفه إلا أن أبا حاتم قال : صالح وليس
 بالمتين ، وقال ابن عدي : عامة ما رواه تابعه عليه غيره . اهـ .

وفي المجمع أيضا ٨ / ٩٣ كتاب (الأدب) باب : ما جاء في الغيبة والنميمة .

(٤) الأثر في مجمع الزوائد ١ / ٢٠٨ كتاب (الطهارة) باب : الاستنزاه من البول والاحتراز منه لما فيه من العذاب ،
 بلفظه عن أنس - ﷺ - مع اختلاف يسير في اللفظ .

وقال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني في الأوسط ، وفيه عبيد بن عبد الرحمن ، وهو ضعيف .

وفي مسند الإمام أحمد (أحاديث أنس بن مالك - ﷺ) - . وأصله في الصحيحين .

٤٣١ / ٨٥ - « عَنْ شَيْبَةَ بْنِ مُسَاوِرٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِقَبْرِ فَفَنَفَرَتْ بَغْلَتُهُ الشَّهْبَاءُ فَأَخَذَ الْقَوْمُ ، فَقَالَ : خَلُّوا عَنْهَا ، فَإِنَّ صَاحِبَ الْقَبْرِ يُعَذِّبُ ، فَإِنَّهُ لَا يَسْتَنْزِعُهُ مِنَ الْبَوْلِ » .

ق فيه (١) .

٤٣٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فَلَمَّا قَضَى صَلَاةً (*) أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بَوَّاجُهُ فَقَالَ : أَتَقْرَأُونَ فِي صَلَاتِكُمْ خَلْفَ الْإِمَامِ وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ ؟ فَسَكَتُوا ، فَقَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَقَالَ قَائِلٌ أَوْ قَائِلُونَ : إِنَّا لَنَفْعَلُ ذَلِكَ ، قَالَ : فَلَا تَفْعَلُوا وَلْيَقْرَأْ أَحَدُكُمْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي نَفْسِهِ » .
ق في القراءة (٢) .

٤٣٣ / ٨٥ - « عَنْ دِينَارٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي بُسْتَانٍ فَأَهْدَى لَهُ طَائِرٌ مَشْوًى فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَتْنِي بِأَحَبِّ الْخَلْقِ إِلَيْكَ ، فَجَاءَ عَلَى بَنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَقُلْتُ : رَسُولُ اللَّهِ مَشْغُولٌ ، فَرَجَعَ ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ سَاعَةٍ وَدَقَّ الْبَابَ وَرَدَدْتُهُ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا أَنَسُ ، افْتَحْ لَهُ ، فَطَالَ مَا رَدَدْتُهُ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كُنْتُ أَطْمَعُ أَنْ

= وفى صحيح مسلم ج ١ / ٢٤٠ ، ٢٤١ برقم ٢٩٢ / ١١١ كتاب (الطهارة) باب : الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه ، من طريق ابن عباس مع اختلاف يسير فى اللفظ .

وفى صحيح البخارى ج ١ / ٦٢ كتاب (الوضوء) باب : ما جاء فى غسل البول - من رواية ابن عباس - مع اختلاف يسير فى اللفظ .

(١) الأثر فى مجمع الزوائد ٥٦ / ٣ كتاب (الجنائز) باب : فى العذاب فى القبر جاء الحديث من رواية أبى سعيد الخدرى بمعناه ، وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه جابر الجعفى ، وفيه كلام كثير وقد وثق .

(*) هكذا فى الأصل ، وفى البيهقى ١٦٦ / ٢ (صلاته) ، ولعل المقصود : صلاته ، وما فى البيهقى على الرسم العثمانى .

(٢) الحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ١٦٦ / ٢ ط الهند كتاب (الصلاة) باب : من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة بفاتحة الكتاب وفيما يسر فيه بفاتحة الكتاب فصاعداً عن أنس وذكر الحديث مع تفاوت قليل فى اللفظ .

يَكُونُ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَدَخَلَ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَأَكَلَ مَعَهُ مِنَ الطَّيْرِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « الْمَرْءُ يُحِبُّ قَوْمَهُ » .

كر ، وابن النجار (١) .

٨٥ / ٤٣٤ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى مَنْ لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ » .

ابن النجار (٢) .

(١) الحديث في سنن الترمذی کتاب (أبواب المناقب) مناقب علی - ﷺ - جاء الحديث مختصرا عن أنس بن مالك - ﺭﺩﯨﻪ - ج ٥ ص ٣٠٠ برقم : ٣٨٠٥ .

وقال الترمذی : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث السدی إلا من هذا الوجه ، وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن أنس .

وفى المعجم الكبير للطبرانی ٩٦ / ٧ برقم ٦٤٣٧ فى مرويَات (عبد الرحمن بن أبى نعم ، عن سفينة) بلفظ مقارب لحديث الباب .

وفى المجموع ١٢٦ / ٩ بمعناه ، وقال الهيثمى : رواه البزار وفيه إسماعيل بن سلمان ، وهو متروك .

وفى المجموع ١٢٦ / ٩ أيضا من رواية سفينة مولى رسول الله - ﷺ - ، وقال الهيثمى : رواه البزار والطبرانى باختصار ، ورجال الطبرانى رجال الصحيح غير فطر بن خليفة ، وهو ثقة . اهـ . إذا غضب النبى - صلى الله عليه وآله وسلم - لم يجرؤ أحد بكلمة غير على ، والحاكم فى المستدرک کتاب (معرفة الصحابة) ١٣٢ بلفظ مقارب عن أنس - ﺭﺩﯨﻪ - .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

وقال الذهبى : قلت : ابن عياض لا أعرفه ، ولقد كنت زمتا طويلا أظن أن حديث الطير لم يجسر الحاكم أن يودعه فى مستدركه ، فلما علقت هذا الكتاب رأيت الهول من الموضوعات التى فيه ، فإذا حديث الطير بالنسبة إليها سماء ، قال : وقد رواه عن أنس جماعة أكثر من ثلاثين نفسا ، ثم صحت الرواية عن على وأبى سعيد وسفينة . اهـ .

(٢) الأثر فى مجمع الزوائد كتاب (الصلاة) باب : ما جاء فى الركوع والسجود ١٢٠ / ٢ بروايات مختلفة عن أبى هريرة بلفظ : قال رسول الله - ﷺ - : « لا ينظر الله إلى صلاة رجل لا يقيم صلبه بين ركوعه وسجوده » .

وقال الهيثمى : رواه أحمد من رواية عبد الله بن زيد الحنفى ، عن أبى هريرة ، ولم أجد له ترجمة .

وفى سنن ابن ماجه ٢٨٢ / ١ برقم : ٧٨٠ ، ٧٨١ كتاب (الصلاة) باب : الركوع فى الصلاة ، جاء الحديث من رواية ابن مسعود بمعناه ، ومن رواية على بن شيبان بمعناه أيضا .

قال : فى الزوائد : إسناده صحيح ، ورجاله ثقات ، ورواه ابن حبان .

٤٣٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى وَادِي الْعَقِيقِ فَقَالَ : يَا أَنَسُ خُذْ هَذِهِ الْمِطْهَرَةَ (*) اْمْلَأْهَا مِنْ هَذَا الْوَادِي فَإِنَّهُ وَادٍ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ، فَأَخَذْتُهَا فَمَلَأْتُهَا وَعَجَلْتُ وَلَحَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عَلِيٍّ ، فَلَمَّا أَنْ سَمِعَ حَسِيَّ التَّفْتَ إِلَى فَقَالَ : يَا أَنَسُ ، فَعَلْتَ مَا أَمَرْتُكَ بِهِ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَقْبَلَ عَلِيٌّ عَلَيَّ فَقَالَ : يَا عَلِيُّ مَا مِنْ حَبْرَةٍ (**) إِلَّا سَتَبَعُهَا عِبْرَةٌ ، يَا عَلِيُّ : كُلُّهُمْ مُنْقَطِعٌ إِلَّا هُمُ النَّارُ ، يَا عَلِيُّ : كُلُّ نَعِيمٍ يَزُولُ إِلَّا نَعِيمُ الْجَنَّةِ » .

ابن النجار ، وفيه الحسن بن يحيى الخشنى متروك (١) .

٤٣٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا خَتَمَ جَمَعَ أَهْلَهُ وَدَعَا » .

ابن النجار (٢) .

٤٣٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَوْ دَعَا بِمِائَةِ دَعْوَةٍ افْتَتَحَهَا وَخَتَمَهَا وَتَوَسَّطَهَا بَرَبَّنَا آتَانَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ » .

ابن النجار (٣) .

٤٣٨ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدِّمُوا قُرَيْشًا وَلَا تَقْدِّمُوها ، وَتَعَلَّمُوا مِنْهَا وَلَا تَعَلَّمُوها ، قُوَّةُ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ تَعْدُلُ قُوَّةَ رَجُلَيْنِ مِنْ غَيْرِهِمْ ، وَأَمَانَةُ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ تَعْدُلُ أَمَانَةَ رَجُلَيْنِ مِنْ غَيْرِهِمْ ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَوْصِيكُمْ بِحُبِّ ذِي أَقْرَبِهَا أَخِي وَأَبْنِ عَمِّي عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، فَإِنَّهُ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يَبْغِضُهُ إِلَّا مُنَافِقٌ ، مَنْ أَحَبَّهُ فَقَدْ أَحَبَّنِي ، وَمَنْ أَبْغَضَهُ فَقَدْ أَبْغَضَنِي ، وَمَنْ أَبْغَضَنِي عَذَّبَهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - » .

(*) المِطْهَرَةُ - بالكسر والفتح - : إناء يتطهر به ، والأدوية بيت يتطهر فيه . القاموس : فصل الطاء باب الرءاء .

(**) حَبْرَةٌ - بالفتح - النعمة وسعة العيش ، كذلك الجبور : النهاية مادة (حبر) .

(١) الأثر في كشف الخفاء ٢ / ٢١١ برقم : ٢٠٧٢ مختصراً : عن أنس بن مالك - رَوَاهُ - دون ذكر المقدمة .

(٢) الأثر في حلية الأولياء ٧ / ٢٦٠ بلفظه عن أنس بن مالك - رَوَاهُ - وقال أبو نعيم : غريب من حديث مسعر .

(٣) الأثر في كتاب الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدى الجرجاني ٣ / ٩٤٤ جاء الحديث من رواية أنس بن مالك

- رَوَاهُ - مع تفاوت قليل في اللفظ ، في ترجمة (خازم بن الحسين أبي إسحاق الحميسي) .

ابن النجار (١).

٤٣٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَلَسْتُ أَوَّلَىٰ بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ؟ قَالُوا : بَلَىٰ ، قَالَ : مَنْ تَرَكَ دِينًا فَعَلَيْنَا ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَلَيْنَا ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَوَرَّثَهُ » .

ابن النجار (٢).

٤٤٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَلَسْتُ أَوَّلَىٰ بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ؟ قَالُوا : بَلَىٰ ، قَالَ : مَنْ تَرَكَ دِينًا فَعَلَيْنَا ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَلَيْنَا ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَوَرَّثَهُ » .

ابن النجار (٣).

(١) الحديث في حلية الأولياء ٦٤ / ٩ من رواية أنس بن مالك - ﷺ - بلفظ : خطبنا رسول الله - ﷺ - يوم

الجمعة فقال : « يأبىها الناس : قدموا قريشا ولا تقدموها ، أو تعلموا من قريش ولا تعلموها ، قوة رجل من قريش تعدل قوة رجلين من غيرهم ، وأمانة رجل منهم تعدل أمانة رجلين من غيرهم » اهـ .

وفى تنزيه الشريعة ٣٩٩ / ١ برقم : ١٥٥ ورد الحديث من رواية أنس بن مالك - ﷺ - بلفظ حديث الباب .

(٢) الحديث في صحيح البخارى ١٥٥ / ٣ كتاب (الوكالة) باب : الصلاة على من ترك ديننا ، جاء الحديث من

رواية أبى هريرة بلفظ : « من ترك مالا فلورثته ، ومن ترك كلاً فالينا » وانظر الحديث الذى بعده .

وفى نفس المصدر ١٩٣ / ٨ ، ١٩٤ من رواية أبى هريرة كتاب (الفرائض) باب : ميراث الأسير . بمعناه .

وفى صحيح مسلم ١٢٣٨ / ٣ رقم : ١٧ / ١٦١٩ جاء الحديث من رواية أبى هريرة - ﷺ - فى كتاب

(الفرائض) باب : من ترك مالا فلورثته . مختصراً

وفى السنن الكبرى للبيهقى ٢٠١ / ٦ جاء الحديث بلفظ البخارى ومسلم من رواية أبى هريرة - ﷺ - وانظر

٢١٤ من نفس المصدر .

وفى سنن أبى داود ٣٦١ / ٢ كتاب (الخراج والإمارة والفتى) برقم : ٢٩٥٥ من رواية أبى هريرة مع اختلاف

يسير .

وفى سنن ابن ماجه ٨٠٧ / ٢ برقم : ٢٤١٦ عن جابر مع اختلاف يسير ، فى كتاب (الصدقات) باب : من

ترك ديناً أو ضياعاً فعلى الله وعلى رسوله - ﷺ - .

(٣) انظر المصدر السابق ، والحديث مكرر .

٨٥ / ٤٤١ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زُبَيْرٍ ، عَنْ الْحَرثِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ أَحَبِّ الرِّبَاطِ ، فَقَالَ : مَنْ رَابَطَ لَيْلَةً حَارِسًا مِنْ وَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، فَإِنَّ لَهُ مِثْلَ أَجْرِ مَنْ خَلَفَهُ مِنْ صَلَّى وَصَامَ » .

ابن النجار (١) .

٨٥ / ٤٤٢ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : خَرَجْنَا لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَمَرَّ بَنِيرَانٍ فَقَالَ : يَا أَنَسُ ، مَا هَذِهِ النَّيْرَانُ ؟ فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْأَنْصَارُ يُتَسَحَّرُونَ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمَّتِي فِي سَحُورِهَا » .

ابن النجار (٢) .

٨٥ / ٤٤٣ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا وَأَوَانَا ، فَكَمْ مِنْ لَوْ كَافَى لَهُ وَلَا مُؤْوَى » .

ابن جرير ، وصححه د (٣) .

(١) الحديث في مجمع الزوائد كتاب (الجهاد) باب : فى الرباط ج ٥ ص ٢٨٩ من رواية أنس بن مالك مع اختلاف يسير .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ، ورجاله ثقات .

(٢) الحديث فى سنن ابن ماجه كتاب (الصيام) باب : ما جاء فى السحور ج ٢ ص ٥٤٠ رقم ١٦٩٢ من رواية أنس بن مالك بلفظ : « تسحروا فإن فى السحور بركة » .

وانظر حلية الأولياء ج ٥ ص ٢٤٦ من رواية أبى أمامة بمعناه .

وفى تهذيب تاريخ دمشق ج ٢ ص ١٠٧ من رواية أبى أمامة أيضا بنحوه .

(٣) الأثر فى سنن أبى داود كتاب (الأدب) باب : ما يقول عند النوم ، ج ٥ ص ٣٠٢ رقم ٥٠٥٣ من رواية أنس بن مالك بلفظه .

وأخرجه مسلم من طريق أبى بكر بن أبى شيبة عن أنس كتاب (الذكر والدعاء) باب : ما يقول عند النوم وأخذ المضجع ، ص ٢٠٨٥ ج ٤ حديث رقم : ٢٧١٥ .

وأخرجه الترمذى فى كتاب (الدعاء) باب : ما جاء فى الدعاء إذا أوى إلى فراشه ج ٥ ص ١٣٦ رقم : ٣٤٥٦ طبع دار الفكر ، وقال : هذا حديث حسن غريب صحيح .

٨٥ / ٤٤٤ - « عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : خَرَجْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَمَرَّ بِشَجَرَةٍ قَدْ يَسَّ وَرَقُهَا فَضْرَبَهَا النَّبِيُّ - ﷺ - بِعَصَا كَانَتْ مَعَهُ فَتَسَاقَطَ وَرَقُهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : إِنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، تُسَاقِطْنَ الذُّنُوبُ كَمَا تُسَاقِطُ هَذِهِ الشَّجَرَةُ وَرَقُهَا » .
ت (١) .

٨٥ / ٤٤٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا أَفْطَرَ عِنْدَ قَوْمٍ قَالَ : أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارُ ، وَتَنَزَّلَتْ عَلَيْكُمُ الْمَلَائِكَةُ » .
ابن النجار (٢) .

٨٥ / ٤٤٦ - « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ لِأَبِي بَنْ كَعْبٍ : إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرِئَكَ الْقُرْآنَ ، أَوْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ ، قَالَ : اللَّهُ سَمَانِي لَكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : وَقَدْ ذُكِرْتُ عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ » .
كر ، ابن النجار (٣) .

(١) الحديث في سنن الترمذی (أبواب الدعوات) ج ٥ ص ٢٠٣ رقم ٣٥٩٩ من رواية أنس بن مالك مع اختلاف يسير في اللفظ ، وقال : حديث غريب ولا تعرف للأعمش سماعاً من أنس ، إلا أنه قد رآه ونظر إليه .

(٢) الأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصيام) باب : من فطر صائماً ج ٤ ص ٣١١ رقم ٧٩٠٧ من رواية أنس بن مالك بلفظ : أن النبي - ﷺ - أكل عند سعد بن عبادَةَ زيتاً ، ثم قال : « أفطر عندكم الصائمون ، وأكل طعامكم الأبرار ، وتنزلت عليكم الملائكة » .
وفي مصنف ابن أبي شيبة كتاب « الصيام » ما قالوا في الصائم إذا أفطر ما يقول ، من طريق وكيع ، عن هشام ، عن يحيى بن أبي بكر ، عن أنس قال : كان رسول الله - ﷺ - إذا أفطر عند أهل بيت قال : « أفطر عندكم الصائمون ، وأكل طعامكم الأبرار ، ونزلت عليكم الملائكة » .

(٣) الحديث في حلية الأولياء للحافظ أبي نعم ج ٩ ص ٥٩ من طريق همام ، عن قتادة ، عن أنس - ﷺ - أن رسول الله - ﷺ - قال لأبي : « إن الله تعالى أمرني أن أقرأ عليك . قال : إن الله تعالى سماني لك ؟ قال : سماك لي » .

وبمعناه أورده الإمام أحمد في مسنده (مسند أنس - ﷺ -) ٣ / ١٣٠ ، ٣ / ١٨٥ بلفظ قريب جداً .

٤٤٧/٨٥ - « ابن النجار : كَتَبَ إِلَى مَعْمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى الْمُقَرِّي أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ اللَّيْثِيُّ ، أَنَا أَبُو الْمُظَفَّرِ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّاجِرُ بِلَخٍ ، ثَنَا غَالِبُ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو مُسْلِمٍ ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ الْبَغْدَادِيِّ ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَارُونَ الْحَافِظُ ؛ ثَنَا عَيْسَى الْعَسْقَلَانِيُّ ، ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : مَا حَلَفَ بِالطَّلَاقِ مُؤْمِنٌ ، وَلَا اسْتَحْلَفَ بِالطَّلَاقِ إِلَّا مُنَافِقٌ » .

(١)

٤٤٨/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - رَجُلٌ مِنْ تِهَامَةَ يُقَالُ لَهُ مُعَافَى ابْنُ زَيْدٍ الْحَرَسِيُّ ، فَقَالَ لَهُ : مَا تَقُولُ فِي النَّبِيِّ ؟ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ » .
ابن النجار (٢) .

٤٤٩/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : لَقَدْ ابْتَدَرَهَا اثْنَا عَشَرَ مَلَكًا أَيُّهُمْ يَجِيءُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - » .

ابن النجار (٣) .

(١) الحديث في كشف الخفاء ، ج ٢ ص ٥٢ ، ٤١٧ ، رقم : ٢٧٣٥ بلفظه : وعزاه لابن عساكر في شرح حديث :

« الطلاق يمين الفساق » وفي ص ٤١٧ بلفظه ، وقال : رواه ابن عساكر عن أنس .

(٢) لعله يريد ما ورد في الانتباز في الأوعية التي أجاز النبي ﷺ - الانتباز فيها . مما ورد بالصحاح ، وغيرها . انظر البخاري كتاب (الأشربة) وكذلك انظر صحيح مسلم .

(٣) الحديث في مسند الإمام أحمد بن حنبل (مسند أنس - ج ٣ ص ١٩١ بلفظه : عن أنس مع طول في الحديث ، ونصه : عن أنس قال : جاء رجل والنبي ﷺ - في الصلاة فقال : الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه . فلما قضى النبي ﷺ - الصلاة قال : أيكم القائل كذا وكذا ؟ قال : فأرم القوم ، قال : فأعادها ثلاث مرات ، قال رجل : أنا قلنتها وما أردت بها إلا الخير ، قال : فقال النبي ﷺ - : لقد ابتدرها اثنا عشر ملكاً فما دروا كيف يكتبونها حتى سألوا ربهم - عز وجل - قال : اكتبوها كما قال عبيد .

٨٥ / ٤٥٠ - « عَنْ أَبَانَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَمَّا عُرِجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ أَتَيْتُ عَلَى نَهْرٍ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ عَجَاجٍ يَطْرُدُ أَقْوَامًا مِنَ السَّهْمِ وَإِذَا حَافَتَاهُ قَبَابٌ مِنْ دُرٍّ مُجَوَّفٍ ، فَقُلْتُ مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ ؟ قَالَ : هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ ، فَذُقْهُ فَإِذَا هُوَ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ وَأَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ ، فَضَرَبْتُ بِيَدِي إِلَى رَضْرَاضِهِ فَإِذَا دُرٌّ » .
ابن النجار (١) .

٨٥ / ٤٥١ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ كَأَنَّهُ هَامَةٌ ، فَقَالَ لَهُ : هَلْ سَأَلْتَ رَبَّكَ شَيْئًا ؟ قَالَ : كُنْتُ أَقُولُ : اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ فَاجْعَلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا ، قَالَ : إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ ذَلِكَ ، أَفَلَا قُلْتَ : اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ، فَقَالَهَا الرَّجُلُ فَذَهَبَ عَنْهُ » .
ابن النجار (٢) .

٨٥ / ٤٥٢ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - نَهَى عَنِ الْمَتْعَةِ » .
ابن النجار (٣) .

٨٥ / ٤٥٣ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَا مِنْ شَيْءٍ كُنْتُ أَعْرِفُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَّا أَصْبَحْتُ لَهُ مُنْكَرًا إِلَّا أَنِّي أَرَى شَهَادَتَكُمْ هَذِهِ ثَابِتَةً ، قِيلَ : فَالصَّلَاةُ ؟ قَالَ : قَدْ فُعِلَ فِيهَا مَا رَأَيْتُمْ » .

(١) الحديث في (الكامل في ضعفاء الرجال) لابن عدي ، ترجمة « عمرو بن فائد أبي على الأسواري ، بصرى منكر الحديث » ج ٥ ص ١٧٩٧ من رواية أنس مع تقديم وتأخير .
وقال : وهذا الحديث بهذا الإسناد منكر ، يرويه عمرو بن فائد .
ومعنى (رضراض) : الحصى الصغار . ١ هـ : نهاية ٢ / ٢٢٩ .

(٢) الحديث في صحيح مسلم كتاب « الذكر والدعاء والاستغفار » باب : فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله ج ٤ ص ٢٠٦٨ ، ٢٠٦٩ رقم ٢٦٨٨ / ٢٣ من رواية أنس بلفظه مع اختلاف يسير في القصة .
(٣) ورد الحديث في تاريخ بغداد للخطيب ج ٨ ص ٤٦١ رقم ٥٧٧ في ترجمة زكريا بن يحيى بن عبد الملك بن مروان عن أنس عن علي بلفظ : أنه نهى عن متعة النساء يوم خيبر .

وكذلك ورد بتاريخ بغداد ج ١٤ ص ٢٤٠ رقم ٧٥٥٤ في ترجمة يحيى بن علي البخاري ، عن أنس ، عن علي قال : نهى رسول الله - ﷺ - يوم خيبر عن متعة النساء .

ابن النجار .

٨٥ / ٤٥٤ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَا صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - صَلَاةً مَكْتُوبَةً إِلَّا أَقْبَلَ

بَوَجهِ عَلَيْنَا فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ عَمَلٍ يُخْزِينِي ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ صَاحِبٍ يُرْدِينِي ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ أَمَلٍ يُلْهِينِي ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ فَقْرٍ يُنْسِينِي ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ غَنَى يُطْغِينِي » .

ابن النجار (١) .

٨٥ / ٤٥٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ الْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ حَسَنَ الصَّوْتِ ، وَكَانَ يَرْجُرُ

لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ » .

أبو نعيم (٢) .

٨٥ / ٤٥٦ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : رُبَّ ذِي طَمَرَيْنِ لَا يُؤَيِّه لَه

لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ ، مِنْهُمْ الْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ تُسْتَرُ انْكَشَفَ النَّاسُ فَقَالُوا لَهُ : يَا بَرَاءُ أَقْسِمَ عَلَى رَبِّكَ ، فَقَالَ : أَقْسِمُ عَلَيْكَ يَا رَبُّ لَمَّا مَنَحْتَنَا أَكْتَفَاهُمْ وَالْحَقَّتَنِي بَنِيكَ - ﷺ - فَاسْتَشْهَدَ » .

(١) الحديث في المطالب العالية كتاب « الأذكار والدعوات » باب : الذكر عقب الصلاة ج ٣ ص ٢٤٨

رقم ٣٤٠١ من حديث فيه زيادة من رواية أبي يعلى متضمنا ألفاظ الحديث الذي رواه ابن النجار عن أنس مع تقديم وتأخير .

وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد : باب الدعاء في الصلاة وغيره ج ١٠ ص ١١٠ من رواية أنس بلفظه ، وقال : رواه البزار وفيه بكر بن خنيس وهو متروك ، وقد وثق ، ورواه أبو يعلى وفيه عقبه بن عبد الله الأصم وهو ضعيف جداً .

(٢) ورد في المعرفة لأبي نعيم (ترجمة البراء بن مالك) ٦٥ / ٣ رقم ١١٢٨ بلفظه .

وفي المستدرک للحاكم في كتاب (معرفة الصحابة) « ذكر البراء بن مالك الأنصاري أخو أنس بن مالك - ﷺ - » ج ٣ ص ٢٩١ أخرج الحديث مطولاً من رواية أنس بن مالك ، وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

وفي الإصابة القسم الأول حرف الباء ترجمة البراء بن مالك بن النضر الأنصاري ج ١ ص ٢٣٦ ذكر الحديث بلفظه وعزاه للحاكم في المستدرک .

أبو نعيم (١) .

٤٥٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَقِيَ أَبِي بَنُ كَعْبٍ الْبَرَاءَ بْنَ مَالِكٍ فَقَالَ : يَا أَخِي مَا تَشْتَهِي ؟ قَالَ : سَوِيْقًا وَتَمْرًا ، فَجَاءَ فَأَكَلَ حَتَّى شَبِعَ ، فَذَكَرَ الْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : اعْلَمْ يَا بَرَاءُ أَنَّ الْمَرْءَ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ بِأَخِيهِ لَوَجَّهَ اللَّهُ لَا يَرِيدُ بِذَلِكَ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا بَعَثَ اللَّهُ إِلَى مَنْزِلِهِ عَشْرَةَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ يُقَدِّسُونَ اللَّهَ وَيَهْلِلُونَهُ وَيَكْبِّرُونَهُ وَيَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَوْلًا ، فَإِذَا كَانَ الْحَوْلُ كَتَبَ لَهُ مِثْلَ عِبَادَةِ أُولَئِكَ الْمَلَائِكَةِ ، وَحَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُطْعِمَهُمْ مِنْ طَيِّبَاتِ الْجَنَّةِ فِي جَنَّةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَا يَبِيدُ » .

أبو نعيم ، وفيه خالد بن زيد عن السري بن يحيى (٢) .

٤٥٨ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - أَمَرَ بِلَالًا : أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ

الْإِقَامَةَ » .

د (٣) .

٤٥٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : نَهَانَا كِبْرَاؤُنَا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ - قَالُوا : لَا تَسُبُّوا أَمْرَاءَكُمْ وَلَا تَغْشَوْهُمْ وَلَا تَعْصُوهُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْبِرُوا فَإِنَّ الْأَمْرَ قَرِيبٌ » .

ابن جرير .

(١) ورد في المعرفة لأبي نعيم (ترجمة البراء بن مالك) ٦٧ / ٣ رقم ١١٣١ بلفظه .

والحديث في المستدرک للحاکم کتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ٢٩٢ من رواية أنس بن مالك مع اختلاف في اللفظ واتفاق في المعنى ، وقال الحاکم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

وفي الإصابة القسم الأول ص ٢٣٧ ترجمة البراء بن مالك بن النضر الأنصاري أخرج الحديث مطولاً مع اختلاف يسير في اللفظ ، وعزاه للحاکم في المستدرک من رواية أنس بن مالك .

(٢) الحديث في معرفة الصحابة لأبي نعيم في ترجمة « البراء بن مالك بن النضر » ج ٣ ص ٦٧ ، ٦٨ رقم ١٠٣٢ من رواية أنس بلفظه .

(٣) الحديث في مسند أبي داود کتاب (الصلاة) باب : في الإقامة ج ١ ص ٣٤٩ رقم ٨٠٥ من رواية أنس بلفظه .

٨٥ / ٤٦٠ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَقْتُلُ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ الْفِتَّةَ

الْبَاغِيَةَ » .

كر (١) .

٨٥ / ٤٦١ - « الْقَاضِي أَبُو الْفَرَجِ الْمَعْفَى بْنُ زَكَرِيَّا ، ثنا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ

دُرَيْدٍ ، ثنا أَوْسُ بْنُ ضَمْعَجٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : اسْتَأْذَنَ الْعَلَاءُ بْنُ يَزِيدَ الْخَضْرَمِيُّ عَلَى النَّبِيِّ

- ﷺ - . فَاسْتَأْذَنَتْ لَهُ فَأَذِنَ ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ سَفَرٌ (*) لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - الْبَيْتَ ، ثُمَّ أَجْلَسَهُ

وَتَحَدَّثَا طَوِيلًا ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : يَا عَلَاءُ تُحْسِنُ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْهِ

« عَبَسَ » حَتَّى خَتَمَهَا فَانْتَهَى إِلَى آخِرِهَا وَزَادَ فِيهَا مِنْ عِنْدِهِ ، وَهُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الْحَبْلَى

نَسْمَةَ (**) تَسْمَى مِنْ بَيْنِ شَرَّاسِيفٍ (***) وَحَشَاً (****) ، فَصَاحَ بِهِ النَّبِيُّ - ﷺ - : يَا عَلَاءُ

إِنْتَهَ ، فَقَدْ انْتَهَتْ السُّورَةُ ، ثُمَّ قَالَ : يَا عَلَاءُ هَلْ تَرَوِي مِنَ الشَّعْرِ شَيْئًا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، ثُمَّ

أَنشَدَهُ :

وَحَيَّ ذَوِي الْأَضْغَانِ (*****) تَسْبُ قُلُوبَهُمْ تَحِيَّتُكَ الْأَدْنَى فَقَدْ يَرْفَعُ النَّغْلُ (*****)

وَأَنْ دَحُوا (******) لِلشَّرِّ فَاعْفُ تَكْرُمًا وَإِنْ كَتَمُوا عَنْكَ الْحَدِيثَ فَلَا تَسْلُ

فَإِنَّ الَّذِي يُؤْذِيكَ مِنْهُ سَمَاعُهُ وَإِنَّ الَّذِي قَالُوا وَرَاءَكَ لَمْ يَقْلُ

(١) الحديث في تاريخ بغداد للخطيب ، ج ١١ ص ٢٨٩ ترجمة عثمان بن عبد الرحيم أخو صاعقة من رواية لأم

سلمة بلفظ : « عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : « عَمَّارُ نَقَلَهُ الْفِتَّةَ الْبَاغِيَةَ » .

(*) سَفَرٌ - أَيْ كُنُسٌ ، وَالْمِسْفَرَةُ : الْمَكْنَسَةُ ، وَأَصْلُهُ الْكُشْفُ . النِّهَايَةُ ج ٢ ص ٣٧٢ .

(**) نَسْمَةٌ - النَّسْمَةُ : النَّفْسُ وَالرُّوحُ . النِّهَايَةُ ، ج ٥ ص ٤٩ .

(***) شَرَّاسِيفٌ - الشَّرْسُفُ ، وَالشَّرْسُفُ - وَاحِدُ الشَّرَّاسِيفِ ، وَهِيَ أَطْرَافُ الْأَضْغَالِ الْمَشْرِفَةِ عَلَى الْبَطْنِ ، وَقِيلَ

هُوَ غَضْرُوفٌ مَعْلُوقٌ بِكُلِّ بَطْنٍ .. النِّهَايَةُ ج ٢ ص ٤٥٩ .

(****) حَشَاً - وَحَاشِيَةُ كُلِّ شَيْءٍ : جَانِبُهُ وَطَرَفُهُ تَنْشِيبًا بِحَاشِيَةِ الثَّوبِ . النِّهَايَةُ ج ١ ص ٣٩٢ .

(******) الْأَضْغَانُ - مَفْرَدُهُ - الضَّغْنُ : الْحَقْدُ وَالْعِدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ ، يَرِيدُ فِيمَا كَانَ بَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى وَبَيْنَ الْعِبَادِ

كَالزَّنا وَالشَّرْبِ وَنَحْوَهُمَا ، النِّهَايَةُ ، ج ٣ ص ٩١ ، ٩٢ .

(******) النَّغْلُ - بِالْتَّحْرِيكِ - الْفَسَادُ . النِّهَايَةُ ج ٥ ص ٨٨ .

(******) دَحُوا - يَرُوِي بِالْحَاءِ وَالْخَاءِ ، يَرِيدُ إِنْ فَعَلُوا الشَّرَّ مِنْ حَيْثُ لَا تَعْلَمُ . النِّهَايَةُ ، ج ٢ ص ١٠٤ .

فقال النبي - ﷺ - : أحسنت يا علاء أنت بهذا أحذق منك بغيره إن من الشعر لحكماً ، وإن من البيان لسحراً ، فصارت من كلامه مثلاً - ﷺ - .
ابن النجار (١) .

٨٥ / ٤٦٢ - « ابن جرير ، حدثني محمد بن الهيثم ، حدثني الحسن بن حماد ، ثنا يحيى بن يعلى الأسلمي ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن أنس بن مالك قال : جاء أبو بكر إلى النبي - ﷺ - فقعده بين يديه فقال : يا رسول الله ! قد علمت مناصحتي وقدمي في الإسلام وإنني ، وإنني ، قال : وماذا ؟ قال تزوجني فاطمة ! فسكت عنه وقال : أعرض عنه - فرجع أبو بكر إلى عمر فقال : هلكت وأهلك ، قال : وما ذاك ؟ قال : خطبت فاطمة إلى النبي - ﷺ - فأعرض عني ، قال : مكانك حتى أتى النبي - ﷺ - فأطلب مثل الذي طلبت ، فأتى عمر النبي - ﷺ - فقعده بين يديه فقال يا رسول الله ! قد علمت مناصحتي وقدمي في الإسلام وإنني ، وإنني ، قال : وما ذاك ؟ قال : تزوجني فاطمة ! فأعرض عنه ، فرجع عمر إلى أبي بكر فقال : إنه ينتظر أمر الله فيها ، انطلق بنا إلى علي حتى تأمره أن يطلب مثل الذي طلبنا ، قال علي : فأتاني وأنا أعالج فسيلاً فقال : ابنة عمك تخطب ، قال : فنبهاني لأمر ، فقممت أجر ردائي طرفاً على عاتقي ، وطرفاً أجره على الأرض حتى أتيت رسول الله - ﷺ - فقعده بين يديه فقلت : يا رسول الله قد عرفت قدمي في الإسلام ومناصحتي وإنني وإنني ، قال : وما ذاك يا علي ؟ قلت : تزوجني فاطمة ! قال : وعندك شيء ؟ قلت : فرسي وبدني قال : أعني درعي قال : أما فرسك فلا بد لك منها ، وأما درعك فبعها ، فبعته بأربع مائة وثمانين فأتيتها بها فوضعتها في حجره ، فقبض منها قبضة فقال : يا بلال ! ابغنا بها طيباً ، وأمرهم أن يجهزوها ، فجعل لهم سريراً يشترط بالشرط ووسادة من آدم حشوها ليف وملاً البيت كثيباً . يعني (رملاً)

(١) ورد الأثر في (المرشد إلى كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال) للعلامة علاء الدين المتقي الهندي ج ٣ ص ٨٥٦ ، ٨٥٧ ، ٨٥٨ رقم ٨٩٥١ كتاب (الأخلاق من قسم الأفعال) باب : الشعر المحمود بلفظه وعزوه .

وقال لى : إذا أتتك فلا تُحدِثْ شيئاً حتى آتاك ، فجاءت مع أم أيمن حتى قعدت فى جانب البيت ، وأنا فى جانب ، وجاء رسول الله - ﷺ - فقال : ههنا أخى ، فقالت : أم أيمن أخوك أو أخوك وقد زوجته ابنتك ؟! فقال : نعم ، فدخل فقال لفاطمة : ائتينى بماء ، فقامت إلى قعب فى البيت فجعلت فيه ماء فأنت به ، فأخذه فمسحَ فيه ثم قال لها : قومى فنضح بين ثدييها وعلى رأسها وقال : اللهمَّ إنى أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ، ثم قال : ائتنى بماء فعلمتُ الذى يريد فقلت فملأت القعبَ ماءً فأتيته به ، فأخذ منه بفيه ثم مَجَّه فيه ثم صب على رأسى وبين ثدى ثم قال : اللهمَّ ! إنى أعيذه بك وذريته من الشيطان الرجيم ، ثم قال : أدبر فأدبرتُ فصبَّ بين كتفى وقال : اللهمَّ إنى أعيذه بك وذريته من الشيطان الرجيم ، وقال لى : ادخل بأهلك باسم الله والبركة .
من غير عزو (١) .

٤٦٣ / ٨٥ - « عن قتادة ، عن أنس : أنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - نهى أن يشربَ الرجلُ قائماً ، قال : فسألنا أنساً عن الأكلِ ، فقال : هو أشدُّ من الشُّربِ » .
ابن جرير (٢) .

٤٦٤ / ٨٥ - « عن أنس قال : نهى رسولُ الله - ﷺ - عن الشرب قائماً وعن الأكل قائماً » .
ابن جرير (٣) .

٤٦٥ / ٨٥ - « عن أنس قال : إنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - شَرِبَ قائماً » .

-
- (١) ورد الأثر فى (المرشد إلى كنز العمال فى سنن الأقوال والأفعال) للعلامة علاء الدين المتقى الهندى ج ١٣ ص ٦٨٥ ، ٦٨٦ رقم ٣٧٧٥٥ باب : نكاح فاطمة - رضى الله عنها - بلفظه ولم يعزه لأحد .
(٢) ورد الأثر فى كنز العمال للإمام علاء الدين المتقى الهندى ج ١٥ ص ٤٥٩ رقم ٤١٨٢٨ كتاب المعيشة من قسم الأفعال باب : مباح الشرب بلفظه وعزوه .
(٣) ورد الأثر فى كنز العمال للإمام علاء الدين المتقى الهندى ج ١٥ ص ٤٥٧ رقم ٤١٨١٩ كتاب المعيشة من قسم الأفعال باب : محظوره بلفظه وعزوه .

ابن جرير (١) .

٤٦٦/٨٥ - « عن أنس : أن النبي - ﷺ - كان إذا دخل رجب قال : اللهم بارك لنا في رجب وشعبان ، وبلغنا رمضان ، وكان إذا كانت ليلة الجمعة قال : هذه ليلة غراء ، ويوم الجمعة يومٌ أزهرٌ » .
كر (٢) .

٤٦٧/٨٥ - « عن أنس : أن النبي - ﷺ - صَلَّى على قبرٍ بعد ما دُفِنَ » .
كر (٣) .

٤٦٨/٨٥ - « عن أنس قال : قال رسولُ الله - ﷺ - إن الله وعدني أن يدخل الجنة من أمتي أربعمئة ألف ، فقال أبو بكر الصديق : زدنا يا رسول الله قال : وهكذا جمع يديه ، قال : زدنا يا رسول الله . قال : وهكذا ، فقال عمر : حسبك يا أبا بكر ، قال أبو بكر : دعني يا عمر ! وما عليك أن يدخلنا الله الجنة كلنا ، فقال عمر : إن شاء أدخل خلقه الجنة بكفٍّ واحد . فقال النبي - ﷺ - : صدق عمر » .
كر (٤) .

٤٦٩/٨٥ - « عن أنس قال : لما افتتح رسولُ الله - ﷺ - خيبر قال الحجاج بن علاط : يا رسول الله إن لي بمكة مالا ، وإن (والله) لي بها أهلا ، وإنني أريد أن آتيهم (ائتهم)

(١) ورد الأثر في كنز العمال للإمام علاء الدين المتقي الهندي ج ١٥ ص ٤٥٩ رقم ٤١٨٢٩ كتاب (المعيشة) من قسم الأفعال باب : مباح الشرب بلفظه وعزوه .
وورد أيضاً في المسند للإمام أحمد ج ٣ ص ١٤٧ .

(٢) ورد الأثر في كنز العمال للإمام علاء الدين المتقي الهندي ج ١٤ ص ١٧٦ رقم ٣٨٢٨٨ باب : فضائل الأزمنة - رجب - بلفظه وعزوه .

(٣) ورد الأثر في كنز العمال للإمام علاء الدين المتقي الهندي ج ١٥ ص ٧٢٠ رقم ٤٢٨٧١ كتاب الموت من قسم الأفعال باب : ذيل الصلاة على الميت - بلفظه وعزوه .

(٤) ورد الأثر في كنز العمال للإمام علاء الدين المتقي الهندي ج ١٤ ص ٥٢ رقم ٣٧٩١٤ باب : في فضائل الأمة - فضلهم مطلقاً - بلفظه وعزوه .

وَأَنَا فِي حُلٍّ إِنْ نَلْتُ مِنْكَ أَوْ قُلْتُ شَيْئًا ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يَقُولَ مَا شَاءَ فَاتَى امْرَأَتَهُ (حِينَ) قَدِمَ فَقَالَ : اجْمَعِي مَا كَانَ عِنْدَكَ فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَشْتَرِيَ مِنْ غَنَائِمِ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ فَإِنَّهُمْ قَدْ (اسْتَبِيحُوا) ، أَوْ أَصِيبَ (وَأَصِيبَتْ) أَمْوَالَهُمْ وَفَشَا ذَلِكَ بِمَكَّةَ فَاَنْقَمَ (*) الْمُسْلِمُونَ وَأَظْهَرَ الْمُشْرِكُونَ فَرَحًا وَسُرُورًا وَبَلَغَ الْخَبِيرُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ (فَعَقَرَ) وَجَعَلَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُومَ ، ثُمَّ أَرْسَلَ غَلَامًا إِلَى الْحِجَاجِ بْنِ عَلَاطٍ وَبِكَ (وَتِلْكَ) مَاذَا جِئْتَ بِهِ ؟ وَمَاذَا تَقُولُ ؟ فَمَا وَعَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرٌ مِمَّا جِئْتَ بِهِ . فَقَالَ الْحِجَاجُ : أَقْرَأَ عَلَى أَبِي الْفَضْلِ السَّلَامَ وَقُلْ لَهُ فليُخْلُ لِي (فليُخْلَ بِي) فِي بَعْضِ بَيْتِهِ لَأَتِيَهُ فَإِنَّ الْخَبِيرَ عَلَى مَا يَسْرُهُ فَجَاءَهُ عِلَامُهُ (غَلَامُهُ) فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ قَالَ : أَبْشِرْ يَا أَبَا الْفَضْلِ فَوُثِبَ الْعَبَّاسُ فَرَحًا حَتَّى قَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ الْحِجَاجُ فَأَعْتَقَهُ ، ثُمَّ جَاءَ (جَاءَهُ) الْحِجَاجُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَدْ افْتَتَحَ خَيْبَرَ وَغَنِمَ أَمْوَالَهُمْ وَجَرَتْ سَهَامُ اللَّهِ فِي أَمْوَالِهِمْ وَاصْطَفَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - صَفِيَّةَ بِنْتَ حَبْرٍ (حَبِيَّةً) وَاتَّخَذَهَا لِنَفْسِهِ ، وَخَيْرَهَا بَيْنَ أَنْ يَعْتَقَهَا وَتَكُونَ زَوْجَةً ، أَوْ تَلْحَقَ بِأَهْلِهَا ، فَاخْتَارَتْ أَنْ يَعْتَقَهَا وَتَكُونَ زَوْجَةً ، وَلَكِنْ جِئْتَ (جِئْتَ) لِمَالٍ كَانَ لِي هَهُنَا أَرَدْتُ أَنْ أَجْمَعَهُ فَأَذْهَبَ بِهِ فَاسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَأَذِنَ لِي أَنْ أَقُولَ مَا شِئْتُ فَأَحَقَّ (فَاخْفَ) عَلَيَّ ثَلَاثًا ثُمَّ أَذْكَرَ مَا بَدَأَ لَكَ ، فَجَمَعْتَ امْرَأَتَهُ مَا كَانَ عِنْدَهَا مِنْ حُلًى أَوْ مَتَاعٍ فَدَفَعْتَهُ إِلَيْهِ ثُمَّ انْشَمَرَ (**) بِهِ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ثَلَاثِ أَثْنَى الْعَبَّاسُ امْرَأَةَ الْحِجَاجِ فَقَالَ : مَا فَعَلَ زَوْجُكَ ؟ فَأَخْبَرْتَهُ أَنَّ قَدْ ذَهَبَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَقَالَتْ : لَا يَخْزِيكَ (لَا يَخْزِيكَ) اللَّهُ يَا أَبَا الْفَضْلِ لَقَدْ شَقَّ عَلَيْنَا الَّذِي بَلَغَكَ ، قَالَ : أَجَلُ لَا يَخْزِنِي (لَا يَخْزِنِي) اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ يَحْمَدُ اللَّهَ إِلَّا مَا أَحْبَبْنَا (مَا أَحْبَبْنَا) فَتَحَ اللَّهُ خَيْبَرَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ، وَاصْطَفَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - صَفِيَّةَ لِنَفْسِهِ ، وَإِنْ كَانَ لَكَ حَاجَةٌ فِي زَوْجِكَ فَالْحَقِّي بِهِ قَالَتْ : أَظُنُّكَ وَاللَّهِ صَادِقًا . قَالَ : فَإِنِّي وَاللَّهِ صَادِقٌ وَالْأَمْرُ عَلَيَّ مَا أَخْبَرْتِكَ ثُمَّ ذَهَبَ حَتَّى

(*) انقَمَ : قَمِعَهُ ، وَأَقَمَعَهُ : أَى قَهَرَهُ وَأَذَلَهُ ، فَاَنْقَمَ .

(**) انشمر : انشمر للأمر : أَى تَهَيَّأَ لَهُ وَتَشَمَّرَ مِثْلَهُ .

أتى مجالس قريش وهم يقولون : إذا مرَّ بهم لا يصيبك إلاَّ خيرٌ يا أبا الفضل ، قال : لم يُصنِى إلاَّ خيرٌ بحمد الله ، لقد أخبرني الحجاجُ بن علاط أن خيرَ فتحها الله على رسوله وجرت سهامُ الله فيها ، واصطفى رسولُ الله - ﷺ - صفيةً لنفسه ، وقد سألتني أن أخفي عنه ثلاثاً ، وإنما جاء ليأخذ ماله وما كان له من شيء ههنا ثم يذهب ، فردَّ الله الكآبة التي كانت بالمسلمين على المشركين وخرج المسلمون من كان دخل بيته مكتئباً (مكتباً) حتى أتوا العباس ، فأخبرهم الخبر ، فسُرَّ المسلمون وردَّ الله ما كان من كآبة أو غيظ أو حزنٍ على المشركين .

حم ، ع ، طب ، كر ، وروى ن بعضه (١) .

٨٥ / ٤٧٠ - « عن أنس : أن شيخاً أعرابياً يُقال له علمه (علقمة) بن علانة جاء إلى

النبي - ﷺ - فقال : يا رسول الله ! إني شيخٌ كبيرٌ وإنِّي لا أستطيعُ أن أتعلّم القرآن ولكنِّي أشهدُ أن لا إله إلاَّ الله وأشهدُ أن محمداً عبدهُ ورسوله حقَّ اليقين فلما قف (مضى) الشيخُ قال النبي - ﷺ - : فقه الرجل أو فقه صاحبكم .

كر (٢) .

٨٥ / ٤٧١ - « عن شعبة ، عن خالد الخدا (الحذاء) ، عن أنس قال : قتلَ عكرمةُ بنُ

أبى جهل سحر (صخر) بن الأنصارى فبلغ ذلك النبي - ﷺ - فضحك ، فقالت الأنصارُ : يا رسول الله ! تضحكُ أن قتلَ رجلٌ من قومك رجلاً من قومنا ؟ قال : ما ذاك أضحكَنِي ولكنه قتله وهو معي في درجته .

(١) ورد الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٠ ص ٤٧٠ ، ٤٧١ ، ٤٧٢ رقم ٣٠١٣٥ كتاب (الغزوات والوفود من قسم الأفعال) باب : غزوة خيبر بلفظه وعزاه لأحمد ، وأبى يعلى ، والطبراني ، وأبو نعيم ، وروى النسائي بعضه وما بين الأقواس أثبتناه من الكنز .

والأثر في مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ١٣٨ .

في تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٤ ص ٤٨ .

(٢) ورد الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ج ١ ص ٢٧٨ رقم ١٣٧٣ كتاب (الإيمان والإسلام من قسم

الأفعال) الفصل الثاني : في حقيقة الإسلام - بلفظه وعزوه . وما بين الأقواس أثبتناه من الكنز .

كر (١) .

٤٧٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ لَوْنُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَسْمَرَ » .

ع ، وابن جرير ، كر (٢) .

٤٧٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَجَارَتْ أَبَا الْعَاصِ ابْنَ

عَبْدِ شَمْسٍ فَأَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - جَوَارَهَا ، وَأَنَّ أُمَّ هَانِيَةَ ابْنَةَ أَبِي طَالِبٍ أَجَارَتْ أَخَاهَا عُقَيْلَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَوْمَ الْفَتْحِ فَأَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - جَوَارَهَا » .

وقال : هذا الحديث غير محفوظ وإنما أجارت رجلاً من بنى مخزوم (٣) .

٤٧٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَمِنَّا الْمُكَبِّرُ ، وَالْمُهَلِّلُ

فَلَمْ يَعْ بْ مُكَبِّرُنَا عَلَى مُهَلِّلِنَا ، وَلَا مُهَلِّلُنَا عَلَى مُكَبِّرِنَا » .

ابن جرير (٤) .

٤٧٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ذَاتَ لَيْلَةٍ شَيْئًا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ

قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أَثَرَ الْوَجَعِ عَلَيْكَ لَبَيِّنٌ ، قَالَ : أَمَا إِنِّي عَلَى مَا تَرَوْنَ بِحَمْدِ اللَّهِ ، قَدْ قَرَأْتُ الْبَارِحَةَ هَذِهِ السَّيِّعَ الطَّوَالَ » .

(١) ورد الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٣ ص ٥٤٦ رقم ٣٧٤٢٤ فصل - فى عكرمة بن أبى جهل - بلفظه وعزوه .

(٢) ورد الأثر فى كنز العمال للمتقى الهندي ج ٧ ص ١٧٠ رقم ١٨٥٥٢ كتاب (الشمايل من قسم الأفعال) بلفظه وعزاه إلى (أبى يعلى وابن جرير) .

(٣) ورد الأثر فى كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٠ ص ٥٢١ رقم ٣٠١٩٢ كتاب (الغزوات والوفود من قسم الأفعال) باب : غزواته - ﷺ - وبموته ومراسلاته - فصل - غزوة الفتح - بلفظه ، ثم عزاه إلى (كر وقال : هذا الحديث غير محفوظ وإنما أجارت رجلين من بنى مخزوم) .

(٤) ورد الأثر فى كنز العمال للمتقى الهندي ج ٨ ص ٦٤٥ رقم ٢٤٥٤٨ كتاب (الصوم من قسم الأفعال - فصل عيد الأضحى) بلفظه وعزوه .

والأثر فى مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٣ ص ١٤٧ .

٤٧٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَسَلَّمَ الرَّجُلُ فَرَدُّوا عَلَيْهِ ، فَلَمَّا جَاوَزَ قَالَ أَحَدُهُمْ : إِنِّي لَا بَغْضَ هَذَا ، قَالُوا : مَهْ فَوَ اللَّهِ لَنُنَبِّئَنَّ بِهَذَا ، انْطَلِقْ يَا فُلَانُ فَأَخْبِرْهُ بِمَا قَالَ لَهُ ، فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَحَدَّثَهُ بِالَّذِي كَانَ ، وبِالَّذِي قَالَ ، قَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرْسَلُ إِلَيْهِ فَاسْأَلْهُ لِمَ يَبْغِضُنِي ؟ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لِمَ تَبْغِضُهُ ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا جَارُهُ ، وَأَنَا بِهِ خَابِرٌ ، فَمَا رَأَيْتُهُ يَصَلِّي صَلَاةَ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ الَّتِي يُصَلِّيُهَا الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! سَلُهُ هَلْ أُسَاءْتُ لَهَا وَضَوْءًا أَوْ أَخَرْتُهَا عَنْ وَقْتِهَا ؟ فَقَالَ : لَا . ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا لَهُ جَارٌ ، وَأَنَا بِهِ خَابِرٌ مَا رَأَيْتُهُ يُطْعِمُ مُسْكِينًا قَطُّ إِلَّا هَذِهِ الزَّكَاةَ الَّتِي يُؤَدِّيُهَا الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ ، فَقَالَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! سَلُهُ هَلْ رَأَيْتُ مِنْهَا طَالِبَهَا فَسَأَلَهُ : فَقَالَ : لَا . قَالَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا لَهُ جَارٌ ، وَأَنَا بِهِ خَابِرٌ ، مَا رَأَيْتُهُ يَصُومُ يَوْمًا قَطُّ إِلَّا الشَّهْرَ الَّذِي يَصُومُهُ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ . فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! سَلُهُ هَلْ رَأَيْتُ أَفْطَرْتُ يَوْمًا قَطُّ لَسْتُ فِيهِ مَرِيضًا وَعَلَى سَفَرٍ ؟ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلَّهُ خَيْرٌ مِنْكَ . »

كر (٢) .

٤٧٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمْ افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ ؟ قَالَ : خَمْسَ صَلَوَاتٍ . قَالَ : هَلْ قَبْلَهُنَّ أَوْ بَعْدَهُنَّ شَيْءٌ ؟ قَالَ : افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ صَلَوَاتٍ خَمْسًا . قَالَ : هَلْ قَبْلَهُنَّ أَوْ بَعْدَهُنَّ شَيْءٌ . قَالَ : افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى

(١) ورد الأثر في صحيح ابن خزيمة للإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة ج ٢ ص ١٧٧ رقم ١١٣٦ باب رقم ٤٧٧ : قيام الليل ، وإن كان المرؤ وجعاً مريضاً إذا قدر على القيام مع الوجع والمرض بلفظ : نا على بن سهل الرملى ، نا مؤمل بن إسماعيل ، عن سليمان بن المغيرة ، نا ثابت ، عن أنس قال : وجد رسول الله - ﷺ - ذات ليلة شيئاً .. إلخ .

وقال المحقق في هامشه : (إسناده ضعيف ، مؤمل صدوق سىء الحفظ) .

(٢) ورد الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ج ٣ ص ٨٢٣ رقم ٨٨٦١ كتاب (الأخلاق من قسم الأفعال) باب : ظن السوء - بلفظه وعزوه .

عِبَادَهُ صَلَوَاتُ خَمْسًا . قَالَ : هَلْ قَبِلَهُنَّ أَوْ بَعْدَهُنَّ شَيْءٌ ؟ قَالَ : افترضَ اللهَ عَلَى عِبَادِهِ صَلَوَاتُ خَمْسًا فَحَلَفَ اللهُ بِاللهِ لَا يَزِيدُ عَلَيْهِنَّ ، وَلَا يَنْقُصُنَّ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - :
إِنْ صَدَقَ دَخَلَ الْجَنَّةَ .

ص ، وابن النجار (١) .

٤٧٨ / ٨٥ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هُدْبَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - : إِذَا رَأَيْتُمْ صَاحِبَ بَدْعَةٍ فَانْكُفُّوهَا فِي وَجْهِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ كُلَّ مُبْتَدِعٍ ، وَلَا يَجُوزُ أَحَدٌ مِنْهُمْ الصِّرَاطَ ، وَلَكِنْ يَتَهَاوَتُونَ فِي النَّارِ مِثْلَ الْجِرَادِ وَالذُّبَابِ . »
كر (٢) .

٤٧٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ كَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا . »

ابن النجار (٣) .

٤٨٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - ثَلَاثَةً : رَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ زَوْجَهَا عَلَيْهَا سَاحِطًا ، وَرَجُلٌ سَمِعَ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يُجِبْ . »

ابن النجار (٤) .

(١) ورد الأثر في مسند أحمد بن حنبل ج ٣ ص ٢٦٧ .

وفي تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ج ١ ص ٣٩٧ ، ٣٩٨ .

(٢) ورد الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ج ١ ص ٢٨٨ رقم ١٦٧٦ كتاب (الإيمان من قسم الأفعال - فصل في البدع) بلفظه وعزوه .

وفي تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة لأبي الحسن علي محمد بن عراق الكنتاني ج ١ ص ٣١٩ رقم ٢٢ .

(٣) ورد الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٥ ص ٧١٩ رقم ٤٢٨٦٥ كتاب (الموت من قسم الأفعال) باب : صلاة الجنائز - بلفظه وعزوه .

(٤) ورد الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٦ ص ٢٥٢ رقم ٤٤٣٣٧ كتاب (المواعظ والرقائق والخطب والحكم) من قسم الأفعال فصل - الثلاثي - بلفظه وعزوه .

٤٨١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَسَنَ الْجِسْمِ ، لَيْسَ بِالْقَصِيرِ ، رُبْعَةٌ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ ، أَسْمَرَ اللَّوْنِ ، كَانَ شَعْرُهُ لَيْسَ بِجَعْدٍ وَلَا سَبْطٍ إِذَا مَشَى يَتَوَكَّأ » .

ابن جرير (١) .

٤٨٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي السَّفَرِ » .

ابن جرير (٢) .

٤٨٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَا مَسَسْتُ شَيْئًا قَطُّ خَزَّةً وَلَا حَرِيرَةً أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَلَا شَمَمْتُ رَائِحَةً قَطُّ : مِسْكًا وَلَا عَبْرَةً أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - » .

ابن جرير (٣) .

٤٨٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : حَلَبْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - شَاةً فَشَرِبَ مِنْ لَبَنِهَا ثُمَّ أَخَذَ مَاءً فَمَضْمَضَ وَقَالَ : إِنَّ لَهُ دَسْمًا » .

(١) في تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ٣٢١ / ١ جاء الحديث عن أنس بن مالك - رضی اللہ عنہ - بلفظ : وعن أنس بن مالك قال : كان رسول الله - ﷺ - ربيعة من القوم ليس بالطويل البائن ولا بالقصير وكان أزهر ليس بالابيض الأمهق ولا بالآدم وكان رجل الشعر ليس بالجد القطط ولا بالسبط .

(٢) في مجمع الزوائد كتاب (الصلاة) باب الجمع بين الصلاتين في السفر ج ٢ ص ١٦٠ قال : وعن أنس بن مالك : أن النبي - ﷺ - كان إذا كان في سفر فزاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر والعصر جمعاً ، وإن ارتحل قبل أن تزيغ الشمس جمع بينهما في أول وقت العصر ، وكان يفعل ذلك في المغرب والعشاء . وقال الهيثمي : رواه أبو داود باختصار - ورواه الطبراني في الأوسط ورجاله موثقون .

وفي صحيح البخاري كتاب (الصلاة) باب الجمع في السفر بين المغرب والعشاء ج ٢ ص ٥٨ ط الشعب بلفظ : وعن أنس بن مالك - رضی اللہ عنہ - قال : كان النبي - ﷺ - يجمع بين صلاة المغرب والعشاء في السفر .

(٣) في تاريخ ابن عساکر باب : صفة خلقه وخلقه - ﷺ - ج ١ ص ٣٢٢ بلفظ حديث الباب عن أنس .

ابن جرير وصححه (١) .

٨٥ / ٤٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - امْرَأَةٌ فَسَأَلَتْهُ عَنْ شَيْءٍ ، فَقَالَ : أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : هَلَلِي اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ عِنْدَ مَنْامِكَ ، وَسَبِّحِيهِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ عِنْدَ مَنْامِكَ ، وَاحْمَدِيهِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَكَبِّرِيهِ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ عِنْدَ مَنْامِكَ ، فَذَلِكَ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

ابن جرير (٢) .

٨٥ / ٤٨٦ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : إِنَّ قَوْمًا يَتَعَمَّقُونَ فِي الدِّينِ يَمْرُقُونَ مِنْهُ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ » .

ابن جرير (٣) .

٨٥ / ٤٨٧ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : ذُكِرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ - وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْهُ - قَالَ : إِنْ فِيكُمْ قَوْمًا يَدِينُونَ وَيَعْمَلُونَ حَتَّى يُعْجِبُوا النَّاسَ وَيُعْجِبَهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ » .

ابن جرير (٤) .

(١) الحديث فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الطهارة) باب المضمضة من شرب اللبن وغيره مما له دسومة ج ١ ص ١٦٠ بلفظ : وعن ابن عباس أن النبى ﷺ - شرب لبنًا فمضمض وقال : إن له دسمًا ثم قال : رواه البخارى فى الصحيح عن ابن عاصم ، ورواه مسلم من وجه آخر عن الأوزاعى .

(٢) فى مجمع الزوائد كتاب (الأذكار) باب : ما يقول إذا أوى إلى فراشه وإذا اتبّه - ج ١٠ ص ١٢١ ، ١٢٢ ، ١٢٣ وردت عدة أحاديث بألفاظ قريبة من حديثنا هذا .

(٣) ذكر الأثر مطولاً فى مجمع الزوائد كتاب (الصلاة) باب : صلاة السفر - ج ٢ ص ١٥٥ بلفظ : وعن خلف ابن حفص ، وعن أنس .

وقال الهيثمى : رواه أحمد ، وخلف بن حفص لم أجد من ترجمه ، وفى سنن سيعد بن منصور - باب جامع الشهادة - القسم الثانى من المجلد الثالث ص ٣٢٤ رقم ٢٩٠٥ بلفظه مع زيادة .

وقال محققه : أخرجه أحمد فى مسنده ، ووقع فى إسناده عنده فى نسخة الهيثمى (خلف بن حفص) فقال فى الزوائد (خلف بن حفص) لم أجد من ترجمه - وقد تنبه له ابن حجر .

(٤) انظر الحديث السابق .

٨٥ / ٤٨٨ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : سَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ رِجَالٌ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ » .
ابن جرير (١) .

٨٥ / ٤٨٩ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - بِيَدِي هَذِهِ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ » .
ابن جرير (٢) .

٨٥ / ٤٩٠ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا بَعَثَ اللَّهُ مُوسَى إِلَى فِرْعَوْنَ نُودِيَ لَنْ يَفْعَلَ ، قَالَ : فَلِمَ أَفْعَلُ ؟ قَالَ : فَنَادَاهُ اثْنَا عَشَرَ مَلَكًا مِنْ عُلَمَاءِ الْمَلَائِكَةِ : امْضِ لِمَا أُمِرْتَ بِهِ فَإِنَّا جَاهِدُنَا أَنْ نَعْلَمَ هَذَا فَلَمْ نَعْلَمْهُ » .
ابن جرير (٣) .

٨٥ / ٤٩١ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ : ابْنُ سُمَيَّةَ تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ ، قَاتِلُهُ وَسَالِبُهُ فِي النَّارِ » .
كر (٤) .

(١) فى سنن سعيد بن منصور - باب جامع الشهادة - القسم الثانى من المجلد الثالث ص ٣٢٤ رقم ٢٩٠٤ ورد الحديث بلفظ قريب .

(٢) فى مجمع الزوائد كتاب (الخلافة) باب : لا طاعة فى معصية - ج ٥ ص ٢٢٦ ، ٢٢٧ ذكرت بعض الأحاديث بألفاظ قريبة .

(٣) أخرج عبد الرزاق وابن المنذر عن صخر بن جويرية قال : لما بعث الله موسى إلى فرعون قال : ﴿ اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى ﴾ ... إلى قوله : ﴿ وَأَهْدِيكَ إِلَى رَبِّكَ فَتَخْشَى ﴾ ولن يفعله ، فقال موسى : يارب كيف أذهب إليه وقد علمت أنه لا يفعل ، فأوصى الله إليه أن امض إلى ما أمرت به فإن فى السماء اثنى عشر ألف ملك يطلبون علم القدر ، فلم يبلغوه ولم يدركه .

وانظر الدر المنثور فى التفسير بالمأثور ج ٨ ص ٤٠٩ .

(٤) الأثر ذكر فى أماكن متفرقة فى البداية والنهاية - باب مقتل عمار بن ياسر - رحمه الله - مع أمير المؤمنين على بن أبى طالب ، قتله أهل الشام ج ٧ ص ٢٩١ وما بعدها .

٨٥ / ٤٩٢ - « عَنْ عَمْرِو بْنِ رَافِعٍ الْقَزَوِينِيِّ ، عَنْ يَعْقُوبَ الْقَمِيِّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ : قَالَ : لِي جَبْرِيلُ : أَقْرَأْ عُمَرَ السَّلَامَ وَأَعْلِمَهُ أَنَّ رِضَاهُ عَدْلٌ وَغَضَبُهُ عِزٌّ » .

كر (١) .

٨٥ / ٤٩٣ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رُسْتُمٍ ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَمِي ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ جَبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ : أَقْرَأْ عُمَرَ السَّلَامَ وَأَعْلِمَهُ أَنَّ غَضَبَهُ عِزٌّ ، وَرِضَاهُ عَدْلٌ » .

عد ، كر ، قال عد : هذا الحديث لم يوصله عن يعقوب غير إبراهيم بن رستم ورواه جماعة عن يعقوب ، عن جعفر ، عن سعيد بن جبيرة مرسلًا (٢) .

٨٥ / ٤٩٤ - « عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَزِيرَايَ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ جَبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ ، وَوَزِيرَايَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ » .

كر (٣) .

٨٥ / ٤٩٥ - « عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَكَّلَ بِعَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ مَلَكََيْنِ يَكْتُبَانِ عَمَلَهُ ، فَإِذَا مَاتَ قَالَ الْمَلَكَانِ اللَّذَانِ وَكَّلَاهُ بِهِ : قَدْ مَاتَ فَائِذُنَ لَنَا أَنْ

(١) ذكر الأثر في مجمع الزوائد - باب مناقب عمر بن الخطاب - ﷺ - باب : في غضبه ورضاه - ج ٩ ص ٦٩ بلفظ : عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ - أثنى جبريل - عليه السلام - فقال : أقرئ عمر السلام ، وقل له : إن رضاه حكم وإن غضبه عز . وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط .

(٢) الأثر في الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي - ترجمة إبراهيم بن رستم المروزي ج ١ ص ٢٦١ بلفظه .

(٣) في مجمع الزوائد - باب فيما ورد من الفضل لأبي بكر وعمر وغيرهما من الخلفاء وغيرهم - ج ٩ ص ٥١ حديث بلفظ : وعن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ - إن الله - عز وجل - أيدني بأربعة وزراء نقباء ، قلنا : يا رسول الله من هؤلاء الأربع ؟ قال : اثنين من أهل السماء واثنين من أهل الأرض ، فقلت : من الاثنين من أهل السماء ؟ قال : جبريل وميكائيل ، قلنا : من الاثنين من أهل الأرض ؟ قال : أبو بكر وعمر . وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه (محمد بن محبوب الثقفي) وهو كذاب .

نَصْعَدَ إِلَى السَّمَاءِ فَيَقُولُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - سَمَائِي مَمْلُوءَةٌ مِنْ مَلَائِكَتِي يُسَبِّحُونِي ، فَيَقُولَانِ أَفْنُقِصِمُ فِي الْأَرْضِ ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ : أَرْضِي مَمْلُوءَةٌ مِنْ خَلْقِي يُسَبِّحُونِي ، فَيَقُولَانِ فَأَيْنَ ؟ فَيَقُولُ : قُومًا عَلَى قَبْرِ عَبْدِي فَسَبِّحَانِي وَاحْمَدَانِي وَكَبِّرَانِي وَهَلِّلَانِي وَاكْتُبَا ذَلِكَ لِعَبْدِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

المروزي في الجنائز ، وأبو بكر الشافعي ، في الغيلانيات ، وأبو الشيخ في العظمة ، هب ، والديلمى ، وأورده ابن الجوزى في الموضوعات فلم يصب (١) .

٤٩٦/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَانَ فِي دَارٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ نِسْوَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ يَسْأَلْنَهُ وَيَسْتَخْبِرْنَهُ رَافِعَاتُ أَصْوَاتِهِنَّ فَوْقَ صَوْتِهِ ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ ، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَ عُمَرَ بَادَرْنَ الْحِجَابَ فَأَذَنَ لِعُمَرَ فَدَخَلَ ، فَاسْتَدَّ ضَحِكَ النَّبِيِّ ﷺ - ، فَقَالَ عُمَرُ : أَضْحَكَكَ اللَّهُ سَنَكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مِمَّ ضَحَكْتَ ؟ قَالَ : لَا إِلَّا أَنْ نَسُوهُ مِنْ قُرَيْشٍ دَخَلْنَ عَلَى يَسْأَلْنِي وَيَسْتَخْبِرْنِي رَافِعَاتُ أَصْوَاتِهِنَّ فَوْقَ صَوْتِي فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ بَادَرْنَ الْحِجَابَ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ تَهَبِّتُنِي وَتَجْتَرِثُنِ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ - ؟ ، قَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ : إِنَّكَ أَظْطُ وَأَعْلَظُ ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ - : مَهْ عَنْ عُمَرَ ! فَوَاللَّهِ مَا سَلَكَ عُمَرُ وَأَدِيَا قَطُّ فَسَلَكَهُ الشَّيْطَانُ » .

كر (٢) .

٤٩٧/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - رَحِمَ اللَّهُ مَنْ سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها ، ثُمَّ أَدَاهَا إِلَى مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا ، فَرُبَّ حَامِلٍ فَفَهِيَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ » .

(١) الأثر في المطالب العالية باب ما يعطاه المؤمن بعد موته ج ٣ ص ٥٦ ، ٥٧ رقم ٢٨٦٦ بلفظ قريب .

وفي كتاب الموضوعات لابن الجوزى باب : ما يصنع الملكان بعد موت المؤمن ج ٣ ص ٢٢٩ بلفظه .

(٢) في صحيح البخارى ١٣/٥ ط الحلبي كتاب (المناقب) ، مناقب عمر بن الخطاب - عن محمد بن سعد بن

أبي وقاص عن أبيه بمعناه مع نقص وزيادة .

وفي صحيح الإمام مسلم ٤/١٨٦٣ ، ١٨٦٤ ط الحلبي تحقيق الشيخ شاکر كتاب (الفضائل) عن محمد

ابن سعد بن أبي وقاص عن أبيه نحوه كذلك .

٤٩٨/٨٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عَلَى بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَاتَّهَتْهُ أُمُّ أَيِّمَنَ بِطَيْرٍ أَهْدَى لَهَا مِنَ اللَّيْلِ فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ أَعْطَانِي فَضْلَةً فَجِئْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ بِفَضْلِ ذَلِكَ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَطْلِعْ أَحَبَّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ فَوَقَفْتُ عَلَى الْبَابِ وَأَنَا أَقُولُ اللَّهُمَّ أَطْلِعْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَمْ أَقِفْ إِذْ طَلَعَ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، فَقُلْتُ : هَذَا عَلَى ابْنِ أَبِي طَالِبٍ قَدْ أَتَى الْبَابَ فَقَالَ : اللَّهُمَّ ادْخُلْهُ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْلَعَ أَحَبَّ خَلْقِكَ إِلَيَّ ، إِذَنْ ، فَكُلْ مَعِيَ . »

٤٩٩/٨٥ - « سَلِ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . »

خ في تاريخه ، طب ، ك عن عبد الله بن جعفر (٣).

٥٠٠/٨٥ - « سَلَكَ رَجُلَانِ مَفَازَةً (أَحَدُهُمَا) (*) عَابِدٌ وَالْآخَرُ بِهِ رَهَقٌ (**) »

(١) في مجمع الزوائد ، ١/١٣٩ كتاب (العلم) باب : في سماع الحديث وتبليغه - عن أنس ، جزءاً من حديث مع تفاوت في بعض ألفاظه ، وفي الباب روايات متعددة بنحوه .

وفي كتاب معرفة الصحابة لأبي نعيم ٩٨/٣ برقم ١١٦٩ عن النعمان بن بشير عن أبيه مرفوعاً مع جزء من حديث مع تفاوت قليل وبعض الزيادة والنقص .

(٢) في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر ، ٤/٦٢ برقم ٣٩٦٤ نحوه عن أنس - رضي الله عنه .

وفي مجمع الزوائد ، ٩/١٢٥ كتاب (المناقب) مناقب علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - باب في من يحبه أيضاً ويغضبه أو يسبه عن أنس جزءاً من حديث مع اختلاف في لفظه ، وفي الباب أحاديث أخرى بهذا المعنى .

(٣) في كتاب (التاريخ الكبير للبخاري) للمجلد الأول - القسم الأول من الجزء الأول ص ١٨١ ، ١٨٢ برقم ٥٦٠ بلفظ : سمعت النبي ﷺ - أمر رجلاً قال : سل الله العفو والعافية في الدنيا والآخرة .

وفي المستدرک على الصحيحين للحاكم ، ٣/٥٦٨ في كتاب (معرفة الصحابة) بلفظ البخاري السابق وسكت عنه الحاكم ووافقه الذهبي .

وعبد الله بن جعفر بن أبي طالب ترجمته في أسد الغابة ، ج ٣ ص ٢٨٦٢ .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، أثبتناه من مجمع الزوائد .

(**) (به رهق) أي فيه خفةٌ وحيدةٌ : يقال رجل فيه رهق إذا كان يخف إلى الشر ويغشاه ، والرهقُ : السَّفه وغشيان المحارم . النهاية .

فَعَطَشَ الْعَابِدُ حَتَّى سَقَطَ فَجَعَلَ صَاحِبُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَمَعَهُ مِضَاةٌ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَهُوَ صَرِيعٌ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَئِنْ مَاتَ هَذَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ عَطَشًا وَمَعِيَ مَاءٌ لَا أُصِيبُ مِنْ اللَّهِ خَيْرًا أَبَدًا، وَلَكِنْ سَقَيْتُهُ مَائِي لِأَمُوتُ، فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَعَزِّمْ وَسَقَاهُ فَرَشَ عَلَيْهِ مِنْ مَائِهِ وَسَقَاهُ فَضْلَةً فَقَامَ، فَقَطَعَ الْمَفَازَةَ، فَيُوقِفُ الَّذِي بِهِ رَهْقٌ لِلْحَسَابِ فَيُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ (*) فَسَوْفَهُ الْمَلَائِكَةُ فَيَرَى الْعَابِدُ فَيَقُولُ يَا فُلَانُ أَمَا تَعْرِفُنِي؟ فَيَقُولُ: وَمَنْ أَنْتَ؟ فَيَقُولُ: أَنَا فُلَانُ الَّذِي أَثَرْتُكَ عَلَى نَفْسِي يَوْمَ الْمَفَازَةِ، فَيَقُولُ: بَلَى أَعْرِفُكَ، فَيَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ: قَفُّوا، فَيَقْفُونَ فَتَجِيءُ حَتَّى يَقِفَ فَيَدْعُو رَبَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فَيَقُولُ يَا رَبِّ قَدْ تَعَرَّفَ يَدُهُ عِنْدِي كَيْفَ أَثَرَنِي عَلَى نَفْسِهِ رَبِّ هَبْ لِي، فَيَقُولُ: هُوَ لَكَ، فَيَجِيءُ فَيَأْخُذُ بِيَدِ أَخِيهِ فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ .

طس (١) .

٥٠١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ » وَعِلْمٌ (**) « لَا يَرْفَعُ ، وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ ، وَقَوْلٍ لَا يُسْمَعُ » .
ابن النجار (٢) .

(*) في الأصل : الناس ، والتصويب من مجمع الزوائد .

(١) في مجمع الزوائد ٣٨٢ / ١٠ كتاب (البعث) باب : شفاعة الصالحين عن أنس ، مع اختلاف يسير .
وقال الهيثمي رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير أبي ظلال القسملى وقد وثقه ابن حبان وغيره ، وضعفه غير واحد .

(**) هكذا في الأصل مكررة ، ولعل الصواب (وعمل) .

(٢) في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ٣٨٧ / ٤ في ترجمة حفص بن عمر بن عبد الله بن أبي طلحة زيد ابن سهل أبو عمرو الأنصاري ابن أخى أنس بن مالك لأمه ، عن أنس بلفظ : حفص عن أنس : أن النبي ﷺ - كان يدعو بهذه الدعوات : اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تبسح ، قال : ثم يقول : اللهم أعوذ بك من هؤلاء الأربع .

وفي مجمع الزوائد ١٤٣ / ١٠ كتاب (الأذكار) باب : ما يستعاذ منه - نحوه في روايات متعددة مع اختلاف وزيادة ونقص .

٥٠٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى وَادِي الْعَقِيقِ فَقَالَ: يَا أَنَسُ خُذْ هَذِهِ الْمَطْهَرَةَ أَمْلَأْهَا مِنْ هَذَا الْوَادِي فَإِنَّهُ وَادٍ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ، فَأَخَذْتُهَا وَمَلَأْتُهَا وَعَجَلْتُ وَلَحِقْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عَلِيٍّ ، فَلَمَّا أَنْ سَمِعَ حَسِيَّ التَّفْتَ إِلَى فَقَالَ : يَا أَنَسُ فَعَلْتَ مَا أَمَرْتُكَ بِهِ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَقْبَلَ عَلِيٌّ فَقَالَ : يَا عَلِيُّ مَا مِنْ حَبْرَةٍ إِلَّا سَتَبِعُهَا عَبْرَةٌ ، يَا عَلِيُّ كُلُّهُمْ مُنْقَطِعٌ إِلَّا هُمُ النَّارُ ، يَا عَلِيُّ كُلُّ نَعِيمٍ يَزُولُ إِلَّا نَعِيمُ الْجَنَّةِ » .
ابن النجار (١) .

٥٠٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : تَعَبَّدَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى صَارَ كَالشَّنِّ (*) الْبَالِي ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا يَحْمِلُكَ عَلَى هَذَا أَلَيْسَ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ؟ قَالَ : بَلَى ، أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا » .
ابن النجار (٢) .

(١) في كشف الحفا ومزيل الألباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس للشيخ إسماعيل العجلوني ٢١١ / ٢ طبع حلب رقم ٢٠٧٢ ، لابن أبي الدنيا في كتاب (الاعتبار ، عن أنس أنه - ﷺ - قال لعلي وهو بوادي العقيق : يا علي ما من حبرة ... وذكر الحديث وزاد : يا علي عليك بالصدق وإن ضرك في العاجل كان فرجا لك في الآجل ، ثم ذكر بعض روايات أخر بمعناه .
وفي النهاية : الحبرة بالفتح : النعمة وسعة العيش وكذلك الحبور .

وفي المختار : (المَطْهَرَةُ) بفتح الميم وكسرهما : الإداوة ، والفتح أعلى ، والجمع (المطاهر) .
(*) (الشَّنُّ) و (الشَّنَّة) القرية الخلقُ ، وجمع الشَّنِّ (شنان) المختار .

(٢) في المطالب العالية بزيوائد المسانيد الثمانية لابن حجر طبع بيروت ، ١ / ١٤٤ كتاب (الصلاة) باب : التهجد حديث رقم ٥٢٩ عن أنس رفعه بنحوه .

وفي صحيح البخارى ٦٣ / ٢ طبع الشعب كتاب (الصلاة) باب : - قيام النبي - ﷺ - حتى تورم قدماه عن المغيرة - روى عنه .

وفي صحيح الإمام مسلم ، ٤ / ٢١٧١ ، ٢١٧٢ كتاب (صفات المنافقين وأحكامهم) باب : - إكثار الأعمال والاجتهاد فى العبادة - ، برقم (٢٨١٩ / ٧٩) عن المغيرة بن شعبة نحوه كذلك .
وفي الباب أحاديث أخرى بمعناه .

٨٥ / ٥٠٤ - « رَجُلَانِ مِنْ أُمَّتِي جَيَّا بَيْنَ يَدَي رَّبِّ الْعِزَّةِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا : يَا رَبِّ خُذْ

لِي مَظْلَمَتِي مِنْ أَخِي ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : كَيْفَ تَصْنَعُ بِأَخِيكَ وَلَمْ يَبْقَ مِنْ حَسَنَاتِهِ شَيْءٌ ، قَالَ
يَا رَبِّ فَلْيَحْمِلْ مِنْ أَوْزَارِي ، إِنَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ عَظِيمٌ يَخْتَاجُ النَّاسُ أَنْ يُحْمَلَ عَنْهُمْ مِنْ
أَوْزَارِهِمْ ، فَقَالَ اللَّهُ لِلطَّلَابِ : ارْفَعْ بَصْرَكَ فَانْظُرْ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : يَا رَبِّ أَرَى مَدَائِنَ مِنْ
ذَهَبٍ مُكَلَّلَةً بِاللُّؤْلُؤِ ، لَأَيُّ نَبِيٍّ هَذَا ؟ أَوْ لَأَيُّ صَدِيقٍ هَذَا ؟ أَوْ لَأَيُّ شَهِيدٍ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا
لِمَنْ أُعْطِيَ الثَّمَنَ ، قَالَ : يَا رَبِّ وَمَنْ يَمْلِكُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : أَنْتَ تَمْلِكُهُ ، قَالَ : بِمَاذَا ؟ قَالَ :
بِعَفْوِكَ عَنْ أَخِيكَ ، قَالَ : يَا رَبِّ فَإِنِّي قَدْ عَفَوْتُ عَنْهُ ، قَالَ اللَّهُ : فَخُذْ بِيَدِ أَخِيكَ فَأَدْخِلْهُ
الْجَنَّةَ ، اتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ يُصْلِحُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

الخرائطي في مكارم الأخلاق ، ك وتعب (١) .

٨٥ / ٥٠٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : ارْتَقَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمِنْبَرَ فَقَالَ : آمِينَ ، ثُمَّ

ارْتَقَى ثَانِيَةً فَقَالَ : آمِينَ ، ثُمَّ ارْتَقَى ثَالِثَةً فَقَالَ : آمِينَ ، ثُمَّ اسْتَوَى فَقَالَ : آمِينَ ، فَقَالَ
أَصْحَابُهُ : عَلَى مَا أَمَّنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : أَنَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ لِي : يَا مُحَمَّدُ رَغِمَ أَنْفُ
أَمْرِيءَ ذُكِرَتْ عَنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ ، فَقُلْتُ آمِينَ ، ثُمَّ قَالَ : رَغِمَ أَنْفُ أَمْرِيءٍ أَدْرَكَ
وَالِدِيهِ أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يَدْخُلَا الْجَنَّةَ ، فَقُلْتُ آمِينَ ، وَقَالَ رَغِمَ أَنْفُ أَمْرِيءٍ أَدْرَكَ شَهْرَ
رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ ، فَقُلْتُ : آمِينَ » .

ابن النجار (٢) .

(١) في المستدرک علی الصحیحین للحاکم ٥٧٦ / ٤ ط بیروت فی کتاب (الاهوال) مع اختلاف ونقص وزيادة .
وقال الحاکم : هذا حدیث صحیح الإسناد ولم یخرجاه وتعقبه الذهبی بقوله : صدقة ضعفوه ، وابن بابنوس
فيه جهالة . اهـ . الذهبی .

(٢) فی الجامع لأحكام القرآن للقرطبی ٢٤٢ / ١٠ طبع دار الكتب المصرية ، فی تفسیر الآية ٢٣ من سورة الإسراء
« وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا » الآية . عن أنس - رضی اللہ عنہ - مع تفاوت فی بعض الألفاظ
والعبارات .

٨٥ / ٥٠٦ - « عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ صَالِحٍ صَاحِبِ الْحَمِيدِيِّ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، فَبَيْنَا أَنَا عِنْدَهُ إِذْ دَقَّ دَاقُ الْبَابِ ، فَقَالَ : يَا صَبِيَّةُ انْظُرِي مَنْ بِالْبَابِ ، قَالَتْ : رَسُولُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْهَاشِمِيِّ قَالَ : قُولِي لَهُ لِيَدْخُلْ وَحْدَهُ ، فَدَخَلَ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ كِتَابٌ ثُمَّ نَاولَهُ الْكِتَابَ ، فَقَالَ لِي أَفْرَأَ فَقَرَأْتُ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ إِلَى حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، أَمَّا بَعْدُ ، صَبَّحَكَ اللَّهُ بِمَا صَبَحَ بِهِ أَوْلِيَاءَهُ وَأَهْلَ طَاعَتِهِ ، وَقَعْتُ مَسْأَلَةً أَتَيْنَا نَسْأَلُكَ عَنْهَا ، فَقَالَ لِي : أَقْلِبِ الْكِتَابَ وَاكْتُبْ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَأَنْتَ صَبَّحَكَ اللَّهُ بِمَا صَبَحَ بِهِ أَوْلِيَاءَهُ وَأَهْلَ طَاعَتِهِ ، إِنَّا أَذْرَكْنَا أَقْوَامًا لَا يَأْتُونَ أَحَدًا ، فَإِنْ كَانَتْ لَكَ حَاجَةٌ ، فَاتِّبْنَا وَاسْأَلْنَا عَمَّا بَدَا لَكَ ، فَإِنْ أَتَيْتَنِي فَلَا تَأْتِنِي إِلَّا وَحْدَكَ وَلَا تَأْتِنِي بِخِيْلِكَ وَرَجْلِكَ ، فَلَا أَنْصَحُكَ وَلَا أَنْصَحُ نَفْسِي وَالسَّلَامُ ، فَبَيْنَا أَنَا عِنْدَهُ إِذْ دَقَّ دَاقُ الْبَابِ ، فَقَالَ : يَا صَبِيَّةُ انْظُرِي مَنْ بِالْبَابِ قَالَتْ : مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْهَاشِمِيُّ ، قَالَ : قُولِي لَهُ لِيَدْخُلْ وَحْدَهُ ، فَدَخَلَ وَحْدَهُ فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ : يَا أَبَا سَلَمَةَ مَالِي إِذَا نَظَرْتُ إِلَيْكَ امْتَلَأْتُ رُعبًا ؟ فَقَالَ لَهُ حَمَّادٌ : إِنِّي سَمِعْتُ ثَابِتًا الْبُنَانِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : « إِنْ الْعَالَمَ إِذَا أَرَادَ بَعْلِمُهُ وَجْهَ اللَّهِ هَابَهُ كُلُّ شَيْءٍ ، وَإِذَا أَرَادَ بَعْلِمُهُ الْكُنُوزَ هَابَ مِنْهُ » (*) كُلُّ فَقَالَ لَهُ : مَا تَقُولُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ فِي رَجُلٍ لَهُ ابْنَانِ هُوَ عَنْ أَحَدِهِمَا رَاضٍ ، فَأَرَادَ أَنْ يَجْعَلَ ثُلثِي مَالِهِ فِي حَيَاتِهِ لَذَلِكَ الْغُلَامِ ؟ فَقَالَ : مَهْلًا - رَحِمَكَ اللَّهُ - لَا نَبِيَّ سَمِعْتُ ثَابِتًا الْبُنَانِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : « إِنْ اللَّهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُعَذِّبَ غَنِيًّا عَلَى غِنَاهُ وَقَفَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ لَوْصِيَّةٍ جَائِرَةٌ فَلَا يَقُومُ بِأَمْرِهِ » .

كر ، وابن النجار (١) .

(*) فى الأصل : هابه كل شيء ، والتصويب من الإنحاف .

(١) الأثر فى الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة للشوكانى فى كتاب (الفضائل) باب : - فى فضائل العلم وما ورد فيه مما لم يصح - ٢٨٦ / ١ برقم ٤٤ ط السنة المحمودية القاهرة بلفظ : « إِنْ الْعَالَمَ إِذَا أَرَادَ بَعْلِمُهُ وَجْهَ اللَّهِ هَابَهُ كُلُّ شَيْءٍ » قال فى المختصر : معضل ولأبى الشيخ بلفظ : « من خاف الله خاف منه كل شيء » ، ومن لم يخف الله خوفه الله من كل شيء » وهو منكر اه .

٥٠٧/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ أَهْلُ الْبَحْرَيْنِ وَقَدِمَ الْجَارُودُ وَافِدًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَرِحَ بِهِ وَقَرَّبَهُ وَأَدْنَاهُ » .

أبو نعيم (١) .

٥٠٨/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَانَ فِي مَسِيرٍ فَأَنْطَلَقَ فَتَخَلَّفَ لِحَاجَةٍ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : هَلْ مِنْ مَاءٍ فَأَتَيْتُهُ بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ مَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ وَلَحِقَ بِالْجَيْشِ فَأَمَّهُمْ » .

كر (٢) .

٥٠٩/٨٥ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْقُشَيْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : كُنْتُ أُحْجِبُ النَّبِيَّ ﷺ - فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : اللَّهُمَّ أَطْعِمْنَا مِنْ طَعَامِ الْجَنَّةِ ، فَأَتَى بِلَحْمٍ طَيْرٍ مَشْوًى فَوَضَعَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ ائْتِنَا بِمَنْ تَحِبُّهُ وَيُحِبُّكَ وَيُحِبُّ نَبِيَّكَ وَيُحِبُّ نَبِيَّكَ ، قَالَ أَنَسٌ : فَخَرَجْتُ فَإِذَا عَلَى الْبَابِ فَاسْتَأْذَنَنِي فَلَمْ أَذَنْ لَهُ ، ثُمَّ عُدْتُ فَسَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ - مِثْلَ ذَلِكَ فَخَرَجْتُ فَإِذَا عَلَى الْبَابِ فَاسْتَأْذَنَنِي فَلَمْ أَذَنْ لَهُ أُحْسِبُ أَنَّهُ قَالَ : ثَلَاثًا ، فَدَخَلَ بغيرِ إِذْنِي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - مَا الَّذِي بَطَأَ بِكَ يَا عَلِيُّ ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ لِأَدْخُلَ فَحَجَبَنِي أَنَسٌ ، قَالَ يَا أَنَسُ : لِمَ حَجَبْتَهُ ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : لَمَّا سَمِعْتُ الدَّعْوَةَ أَحْبَبْتُ أَنْ

= وفي إتحاف السادة المتقين ١٣٦/٦ كتاب (الحلال والحرام) الباب : السادس - فيما يحل من يخالطه السلاطين الظلمة ، وغيرهم وحكم غشيان مجالسهم والدخول عليهم والإكرام لهم مع تفاوت في بعض ألفاظه وإيجازاته ، قال الزبيدي : قال العراقي : هذا معضل .

ثم قال الزبيدي : قلت : تقدم هذا الحديث في هذه القصة ، رواه حماد عن ثابت عن أنس ، أخرجه الخطيب وابن عساكر وابن النجار ، فلا يكون معضلاً مع تصريح حماد بسماعه من ثابت ، وتصريح ثابت بسماعه من أنس إلخ .

(١) في مجمع الزوائد ٤١١/٩ كتاب (المناقب) باب : - ما جاء في الجارود - رحمه الله - بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه زُرِّي بن عبد الله وهو ضعيف وترجمة زُرِّي بن عبد الله في تقريب التهذيب ٢٦٠/١ ط بيروت برقم ٤٠ من حرف الزاي ، وفيها أنه ضعيف من الخامسة .

(٢) الأثر في سنن ابن ماجه ١٨٢/١ برقم ٥٤٨ كتاب (الطهارة) باب : - ما جاء في المسح على الخفين - مع بعض اختلاف وزيادة ونقصان .

يَجِيءَ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي فَتَكُونُ لَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - لَا يَضُرُّ الرَّجُلَ مَحَبَّةُ قَوْمِهِ مَا لَمْ يُبَغِضْ سِوَاهُمْ » .

كر (١) .

٥١٠ / ٨٥ - « الْمَوْلُودُ يُنْظَرُ مَا لَمْ يَبْلُغِ الْحِنْثَ مَا عَمِلَ مِنْ حَسَنَةٍ كُتِبَ لِوَالِدَيْهِ أَوْ لِوَالِدِهِ ، فَإِنْ عَمِلَ سَيِّئَةً لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ وَلَا عَلَى وَالِدِهِ ، فَإِذَا بَلَغَ الْحِنْثَ وَجَرَى عَلَيْهِ الْقَلَمُ أُمِرَ الْمَلَكَانِ اللَّذَانِ مَعَهُ أَنْ يَحْفَظَا وَيَشْدُدَا (٢) ، فَإِذَا بَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً فِي الْإِسْلَامِ أَمَنَهُ اللَّهُ مِنَ الْبَلَاءِ الثَّلَاثِ : مِنَ الْجُدَامِ ، وَالْبَرَصِ ، وَالْجُنُونِ ، فَإِذَا بَلَغَ الْخَمْسِينَ خَفَّفَ اللَّهُ حِسَابَهُ ، فَإِذَا بَلَغَ السَّتِينَ رَزَقَهُ اللَّهُ الْإِنَابَةَ إِلَيْهِ فِيمَا يُحِبُّ ، فَإِذَا بَلَغَ السَّبْعِينَ أَحَبَّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ، فَإِذَا بَلَغَ الثَّمَانِينَ كَتَبَ اللَّهُ حَسَنَاتِهِ وَتَجَاوَزَ عَنْ سَيِّئَاتِهِ ، فَإِذَا بَلَغَ التَّسْعِينَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ ، وَشَفَعَهُ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَكَانَ اسْمُهُ عِنْدَ اللَّهِ فِي السَّمَاءِ أَسِيرَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ ، فَإِذَا بَلَغَ أَرْدَلُ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِثْلَ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي صِحَّتِهِ مِنَ الْخَيْرِ ، وَإِنْ عَمِلَ سَيِّئَةً لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ » .

الحكيم .

٥١١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ : الْحَائِضُ تُقَرَّبُ إِلَى الْوَضُوءِ فِي الْإِنَاءِ تَدْخُلُ يَدَهَا فِيهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ لَا بَأْسَ بِهِ ، لَيْسَ حَيْضُهَا فِي يَدِهَا » .

كر ، وفيه عمر بن عمر الدمشقي الكلاعي ، منكر الحديث عن الثقات ما روى عنه إلا ثقة (٣) .

(١) الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٤/ ٤٤٦ في ترجمة حمزة بن حراس أبو يعلى الهاشمي - عن أنس مع اختلاف يسير .

(٢) هكذا في الأصل ، وفي نواذر الأصول « أن يحفظا ويسددا » والأثر ورد في كتاب نواذر الأصول في معرفة أحاديث الرسول - للحكيم الترمذي طبع دار صادر بيروت ص ١٧٧ الأصل الثاني والأربعين والمائة في المعمرين في الإسلام مختصرا عن أنس - رواه .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب الطهارة ٨٢ / ١ باب : في الرجل يدخل يده في الإناء وهو جنب - قريب منه في روايات مختلفة .

٥١٢/٨٥ - « عَنْ خِرَاشٍ قَالَ : حَدَّثَنِي مَوْلَايَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : يَقُولُ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّوْمَ ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزَى بِهِ » .

كر (١) .

٥١٣/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَبْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَقَالَ : هَذَانِ سَيِّدَا كُهُولٍ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ إِلَّا النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ ، يَا عَلِيُّ لَا تُخْبِرُهُمَا » .

كر (٢) .

٥١٤/٨٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ أَشْبَهُهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ » .

(١) الحديث فى كتاب (الكامل فى ضعفاء الرجال) لابن عدى ٩٤٥/٣ ط دار الفكر - فى ترجمة خراش بن عبد الله - بلفظه ضمن بعض أحاديث كتبها عنه أبو سعيد الحسن بن على بن صالح بن زكريا العدوى فى أسفل نعله كما قال .

ثم قال الشيخ : وخراش هذا : مجهول ليس بمعروف ، وما أعلم حدث عنه ثقة أو صدوق إلا الضعفاء ، وهذه الأحاديث عن أنس عامة متونها صالحة قد روى من هذا الوجه فى بعض هذه المتون مناكير ، فإذا لم يعرف الرجل وكان مجهولا ، كان حديثه مثله ، والعدوى هذا كنا نتهمه بوضع الحديث ، وهو ظاهر الأمر فى الكذب . اهـ .

وترجمة (خراش بن عبد الله) وردت فى (لسان الميزان لابن حجر) ٣٩٥/٢ برقم ١٦٢٠ قال ابن عدى : زعم أنه مولى أنس ، وقال ابن حبان لا يحل كتب حديثه إلا للاعتبار .

أقول : لكن للحديث الذى معنا شواهد تؤكده فى الصحيحين وغيرهما ، وعلى سبيل المثال : ما رواه البخارى فى صحيحه ٣/٣٤ ط الشعب فى كتاب (الصوم) باب - هل يقول إني صائم إذا شتم - ، عن أبي هريرة - رضى الله عنه - يقول : قال رسول الله ﷺ - قال الله : كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإنه لى وأنا أجزي به ، والصيام جنة ، وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب ، فإن سابه أحد ، أو قاتله فليقل : إني امرؤ صائم ... إلى آخر الحديث .

(٢) الأثر فى مشكل الآثار للطحاوى ٢/٣٩١/٣٩٢ طبع الهند مع تفاوت يسير عن أنس ، وفيه روايات أخر بمعناه .

أبو نعيم (١) .

٥١٥/٨٥ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : شَهِدْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ وَأَتَى بِرَأْسِ الْحُسَيْنِ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِقَضِيبٍ فِي يَدِهِ ، فَقُلْتُ : أَمَا إِنَّهُ كَانَ أَشْبَهُهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - » .

أبو نعيم (٢) .

٥١٦/٨٥ - « عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

أبو نعيم (٣) .

٥١٧/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : اسْتَأْذَنَ مَلِكُ الْقَطْرِ أَنْ يَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ - . فَأَذَنَ لَهُ فَقَالَ : يَا أُمَّ سَلَمَةَ احْفَظِي عَلَيْنَا الْبَابَ لَا يَدْخُلَنَّ أَحَدٌ ، فَجَاءَ الْحَسَنُ (*) بْنُ عَلِيٍّ فَوَثَّبَ حَتَّى دَخَلَ فَجَعَلَ يَقْعُدُ عَلَى مَنْكَبِ النَّبِيِّ ﷺ - . فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ : أُنْجِبُهُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنَّ فِي أَمْتِكَ مَنْ يَقْتُلُهُ وَإِنْ شِئْتَ أَرَيْتُكَ الْمَكَانَ الَّذِي يُقْتَلُ فِيهِ - فَيَضْرِبُ بِيَدِهِ فَأَرَاهُ تُرَابًا أَحْمَرَ فَأَخَذَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ فَصَرَّتْهُ فِي طَرْفِ ثَوْبِهَا ، قَالَ : كُنَّا نَسْمَعُ أَنَّهُ يُقْتَلُ بِكَرْبَلَاءَ » .

أبو نعيم (٤) .

(١) الأثر في مجمع الزوائد ٩/ ١٧٨ ط بيروت كتاب (المناقب) باب - : ما جاء في الحسن بن علي - عليه السلام - بلفظ: عن أنس رفعه ، قال ابني هذا سيد يعني الحسن قال : وكان يشبهه أو نحو هذا .

وقال الهيثمي : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح : وفي الباب أحاديث أخرى بهذا المعنى .

(٢) الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ٩/ ١٩٥ كتاب (المناقب) ، مناقب الحسين - عليه السلام - بنحوه ، وفي الباب روايات مختلفة قريبة منه .

(٣) الأثر في حلية الأولياء ٥/ ٥٨ ط مصر ترجمة سليمان الأعمش برقم ٢٨٨ عن عبد الله . بلفظه .

(*) هكذا في الأصل (الحسن) وفي المعجم الكبير للطبراني ، ومجمع الزوائد (الحسين) ولعله الصواب .

(٤) الأثر في الطبراني الكبير ٣/ ١١٢ برقم ٢٨١٣ عن أنس بن مالك - عليه السلام - مع اختلاف في الألفاظ . =

٥١٨/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : إِنَّمَا كَرِهْتُ الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ مَخَافَةَ الضَّعْفِ » .

ابن جرير (١) .

٥١٩/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى رَجُلٍ يَحْتَجِمُ فِي رَمَضَانَ

فَقَالَ أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ » .

ابن جرير (٢) .

٥٢٠/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - : احْتَجَمَ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ صَائِمٌ

بَعْدَ مَا قَالَ : أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ » .

= وفى مجمع الزوائد ، ١٨٧/٩ كتاب (المناقب) باب : - مناقب الحسين بن على - ﷺ - مع بعض اختلاف وزيادة ونقص ، وقال الهيثمى رواه أحمد وأبو يعلى والبخارى والطبرانى بأسانيد وفيها عمارة بن زاذان وثقه جماعة وفيه ضعف ، وبقية رجال أبى يعلى رجال الصحيح .

(١) فى صحيح البخارى ٤٣/٣ ط الشعب كتاب (الصوم) باب : الحجامة والقيء للصائم عن أنس بن مالك - ﷺ - مع تفاوت فى اللفظ وزاد شَبَابَةُ : حدثنا شعبة على عهد النبى - ﷺ - .

(٢) فى صحيح البخارى ٤٢/٣ ط الشعب كتاب (الصوم) باب : - الحجامة والقيء للصائم - عن الحسن بن غير واحد مرفوعا : « أَفْطَرَ الْحَاجِمَ وَالْمَحْجُومَ » قال البخارى : وقال لى عياش : حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا يونس عن الحسن مثله ، قيل له : عن النبى - ﷺ - ؟ قال : نعم ، ثم قال : الله أعلم .

وفى مسند الإمام أحمد ٥/٢١٠ عن أسامة بن زيد - ﷺ - مختصرا مع اختلاف فى اللفظ . وفى سنن ابن ماجه ٥٣٦٧/١ كتاب (الصيام) باب : - ما جاء فى الحجامة للصائم - برقم ١٦٧٩ عن أبى هريرة مع اختلاف فى اللفظ .

وفى الزوائد : إسناده حديث أبى هريرة منقطع ، قال أبو حاتم : عبد الله بن بشر لم يثبت سماعه من الأعمش ، وإنما يقول : كتب إلى أبى بكر بن عياش عن الأعمش .

وفى السنن الكبرى للبيهقى ، ٤/٢٦٥ ط الهند كتاب (الصيام) باب : الحديث الذى روى فى الإفطار بالحجامة عن ثوبان ، وكذلك رواه شيبان بن عبد الرحمن النحوى ، وهشام بن أبى عبد الله الدستوائى ، عن يحيى بن أبى كثير وخالفهم معمر بن راشد فرواه عن يحيى بن أبى كثير ، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ ، عن السائب بن يزيد ، عن رافع بن خديج قال : قال رسول الله - ﷺ - : أَفْطَرَ الْحَاجِمَ وَالْمَحْجُومَ .

وفى الباب روايات متعددة بمعناه .

ابن جرير (١).

٥٢١/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ صَائِمٌ حَجَمَهُ أَبُو طَبِيَّةَ » .

ابن جرير (٢).

٥٢٢/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِنْ يُونُسَ حِينَ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَدْعُو اللَّهَ بِالْكَلِمَاتِ حِينَ نَادَاهُ وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ فَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ، فَأَقْبَلَتِ الدَّعْوَةُ نَحْوَ الْعَرْشِ ، فَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا رَبِّ هَذَا صَوْتُ ضَعِيفٍ مَعْرُوفٍ مِنْ بِلَادٍ غَرِيبَةٍ ، فَقَالَ أَمَا تَعْرِفُونَ ذَلِكَ ؟ قَالُوا يَا رَبِّ مَنْ هُوَ ؟ قَالَ : ذَاكَ عَبْدِي يُونُسُ الَّذِي لَمْ يَزَلْ يَرْفَعُ لَهُ عَمَلٌ مُتَقَبِّلٌ ، وَدَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ ، قَالُوا يَا رَبِّ أَفَلَا تَرْحَمُ مَا كَانَ يَصْنَعُ فِي الرِّخَاءِ فَتُنَجِّيهِ فِي الْبَلَاءِ ، قَالَ : بَلَى فَأَمَرَ الْحُوتَ فَطَرَحَهُ بِالْعَرَاءِ » .
ابن أبي الدنيا (٣).

(١) الأثر في صحيح البخارى ٤٣/٣ كتاب (الصوم) باب : - الحجامة والقيء للصائم - عن ابن عباس - رضى الله عنه - أن النبي - ﷺ - احتجم وهو محرم ، واحتجم وهو صائم ، وعن شعبة قال سمعت ثابت البناني يسأل أنس بن مالك أكنتم تكرهون الحجامة للصائم ؟ قال لا إلا من أجل الضعف .
وفى الكبير للطبرائى ٩٩/٢ برقم ١٤٤٧ عن ثوبان عن النبي - ﷺ - مع اختلاف فى اللفظ .
وفى مصنف عبد الرزاق ٢٠٩/٤ برقم ٧٥٢٠ باب : - الحجامة للصائم - عن شداد بن أوس مع اختلاف فى اللفظ .

(٢) الأثر فى مجمع الزوائد ١٧٠/٣ كتاب (الصيام) باب : جواز الحجامة للصائم - عن أنس بن مالك - رضى الله عنه - مع اختلاف فى اللفظ .
وقال الهيثمى رواه الطبرائى فى الكبير ، وأبو يعلى ، وفيه ليث بن أبى سليم وهو ثقة ولكنه مدلس .
وانظر التعليق السابق .

(٣) فى البداية والنهاية لابن كثير ٢٣٤/١ ط مصر ، رفعه عن أنس عن رسول الله - ﷺ - مع اختلاف فى الألفاظ قال :

ورواه ابن جرير عن يونس بن وهب به . زاد ابن أبى حاتم . قال أبو صخر حميد بن زياد فأخبرنى ابن قسيط ، وأنا أحدثه هذا الحديث أنه سمع أبا هريرة يقول طرح بالعراء ، وأثبت الله عليه القيطنة ، قلنا يا أبا هريرة : =

٥٢٣/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : قَدْ أُعْطِيَ الْكَوْثَرُ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْكَوْثَرُ ؟ قَالَ : نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ عَرْضُهُ وَطُولُهُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لَا يَشْرَبُ مِنْهُ (أَحَدٌ) (*) فَيَظْمَأُ وَلَا يَتَوَضَّأُ مِنْهُ أَحَدٌ فَيَشْعَثُ (**) أَبَدًا ، لَا يَشْرَبُهُ إِنْسَانٌ أَخْفَرَ (***) ذِمَّتِي وَلَا قَتَلَ أَهْلَ بَيْتِي » .

أبو نعيم (١) .

٥٢٤/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَبَّرَ عَلَى حَمْزَةٍ سَبْعِينَ تَكْبِيرَةً » .

أبو نعيم (٢) .

٥٢٥/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : إِذَا عَطَسَ الْإِنْسَانُ فَلْيَقُلْ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، فَإِذَا قِيلَ لَهُ : رَحِمَكَ اللَّهُ ، قَالَ : يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ » .

ابن جرير (٣) .

= وما الیقطينة؟ قال شجرة الدباء ، قال : أبو هريرة وهما الله له أروية وحشية تأكل من خشاش الأرض ، أو قال : هشاش الأرض ، قال : فتفشج عليه فترويه من لبنها كل عشية وبكرة حتى نبت ، قال : ويزيد الرقاش ضعيف ، ولكن يتقوى بحديث أبي هريرة المتقدم كما يتقوى ذاك بهذا والله أعلم .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، أثبتناه من الطبراني ومجمع الزوائد .

(**) شعث - يقال شَعَثْتُ مَنْ فُلَانٍ إِذَا غَضَضْتُ مِنْهُ وَتَقَصَّصْتُ ، من الشَّعْث وهو انتشار الأمر ، ومنه قولهم : لمَّ الله شَعَثُهُ . نهاية .

(***) في النهاية : أخفرت الرجل إذا نقضت عهده وزمامه .

(١) رواه الطبراني في الكبير ١٣٦/٣ رقم ٢٨٨٢ عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ .

وفي مجمع الزوائد ٣٦٠/١٠ كتاب (البعث) باب : في حوض النبي - ﷺ - مع تفاوت في اللفظ قال

الهيثمى : قلت لأنس حديث صحيح في الكوثر غير هذا ، وقال عن الرواية التي معنا : رواه الطبراني وفيه

حماد بن يحيى بن المختار وهو مجهول وعطية ضعيف ، وفي الباب روايات متعددة بمعناه .

وفي صحيح الترمذى ٤٧/٤ وما بعدها ط بيروت باب ما جاء في صفة أواني الحوض - بعضه بمعناه .

(٢) في الطبقات الكبرى لابن سعد ٩/٣ في ترجمة حمزة بن عبد المطلب رقم ١٥ عن ابن مسعود - رضي الله عنه -

نحوه ضمن أثر طويل يفهم منه أن المراد بسبعين تكبيرة ، سبعين صلاة .

(٣) في الكامل في ضعفاء الرجال ٨٩٠/٣ ترجمة خالد بن يزيد المكي - يكنى أبا الهيثم ، عن ابن عمر - رضي الله عنه -

مع تفاوت في اللفظ .

وفي لسان الميزان ٣٩٠/٢ برقم ١٥٩٨ عن ابن عمر مع تفاوت في اللفظ .

٥٢٦/٨٥ - « عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَسَقَى السَّيْحُ ، وَسَقَى الْغَيْلَ الْعُشْرَ ، وَمَا سَقَى بِالرِّشَاءِ فَنَصْفَ الْعُشْرِ » .
ابن جرير وصححه (١) .

٥٢٧ / ٨٥ - « عَنْ قَتَادَةَ مُرْسَلًا مِثْلَهُ » .

ابن جرير (٢) .

٥٢٨/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فِي سَفَرٍ صَلَّى صَبِيحَةً (*)
الضُّحَى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ » .
ابن جرير (٣) .

٥٢٩/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « إِنَّ هَذَا الشَّهْرَ قَدْ دَخَلَ عَلَيْكُمْ وَهُوَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُبَارَكُ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ، مَنْ حُرِمَهَا فَقَدْ حُرِمَ الْخَيْرَ كُلَّهُ ، وَلَا يُحْرَمُ خَيْرَهَا إِلَّا كُلُّ مُحْرُومٍ » .

(١) فى صحيح البخارى ١٥٥/٢ ط الشعب - باب وجوب الزكاة - باب : - العشر فيما يسقى من ماء السماء ، وبالماء الجارى ... إلخ ، عن الزهرى عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن النبى - ﷺ - قال : « فيما سقت السماء والعيون أو كان عَثْرِيَا الْعُشْرُ ، وما سقى بالنَّضْحِ نصف العشر » .
وفى مجمع الزوائد ٧٢/٣ كتاب (الزكاة) ، باب : منه فى بيان الزكاة - عن أنس بن مالك - رَوَاهُ - أن النبى - ﷺ - سَنَّ فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءَ وَالْعَيُونَ الْعُشْرَ ، وما سقى بالنواضح نصف العشر » وقال الهيثمى : رواه البزار ورجاله ثقات . ١ هـ .

وفى النهاية السيع : الماء الجارى المنبسط على وجه الأرض وفيها : الرشاء : الذى يتوصل به إلى الماء ، وفى المختار الرشاء : الحبل وجمعه أرشية .

والغيل : ما جرى من المياه فى الأنهار والسواقي . نهاية .

(٢) انظر التعليق على الحديث السابق رقم ٥٢٦ .

(*) فى الأصل هكذا وفى الزوائد « سبعة » .

(٣) فى مجمع الزوائد ٢٣٦/٢ كتاب (الصلاة) باب : صلاة الضحى ، عن أنس بن مالك - رَوَاهُ - مع اختلاف فى اللفظ .

وزاد الهيثمى . فلما انصرف قال : إني صليت صلاة رغبة ورهبة ، وسألت ربى ثلاثا ، فأعطاني ثنتين ومنعني واحدة ، سألته فأبى على قلت لأنس عند الترمذى غير هذا رواه أحمد ورجاله ثقات .

ابن النجار (١) .

٥٣٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ وَهُوَ مَرِيضٌ ، فَقَالَ : أَذْهَبَ الْبَاسُ رَبَّ النَّاسِ ، وَاشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي ، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ ، وَفِي لَفْظٍ : لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يَغَادِرُ سَقَمًا » .
ابن جرير (٢) .

٥٣١ / ٨٥ - « عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ فِيمَا يَرَوِي عَنْ رَبِّهِ : ابْنُ آدَمَ أَرْبَعُ خِصَالٍ ، وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ لِي ، وَوَاحِدَةٌ لَكَ ، وَوَاحِدَةٌ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ ، وَوَاحِدَةٌ فِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ عِبَادِي (*) فَأَمَّا الَّتِي لِي عَلَيْكَ : فَتَعْبُدُنِي لَا تَشْرِكُ بِي شَيْئًا ، وَأَمَّا الَّتِي لَكَ : فَمَا عَمِلْتَ مِنْ خَيْرٍ جَزَيْتُكَ ، وَأَمَّا الَّتِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ : فَمِنْكَ الدُّعَاءُ وَعَلَى الْإِجَابَةِ ، وَأَمَّا الَّتِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ عِبَادِي : فَارْضَ لَهُمْ مَا تَرْضَى لِنَفْسِكَ » .

(١) فى الأصل : محرم ، والتصويب من سنن ابن ماجه ، والحديث فى سنن ابن ماجه ٥٢٦ / ١ برقم ١٦٤٤ كتاب (الصيام) باب : ما جاء فى فضل شهر رمضان عن أنس بن مالك - رضى الله عنه - مع اختلاف يسير فى اللفظ .
وفى الزوائد : فى إسناده عمران بن داود أبو العوام القطان ، مختلف فيه . ومشأه الإمام أحمد ، ووثقه عفان والعجلي ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال ابن عدى مغرب عن عمران ، وروى عن غير عمران أحاديث غرائب ، وأرجو أنه لا بأس به وباقى رجال الإسناد ثقات .
وفى مصنف عبد الرزاق ١٧٥ / ٤ برقم ٧٣٨٣ باب سلسلة الشياطين وفضل رمضان عن أبى قلابه نحوه .
(٢) فى صحيح البخارى ١٥٧ / ٧ كتاب (الطب) باب : دعاء العائد للمريض عن عائشة - رضى الله عنها - مع تفاوت فى بعض الألفاظ .

وفى سنن أبى داود ٢١٢ / ٤ كتاب (الطب) باب : فى تعليق التمام عن عبد الله مع تفاوت فى اللفظ .
وفى سنن ابن ماجه ١١٦٦ / ٢ برقم ٣٥٣٠ كتاب (الطب) باب : تعليق التمام عن زينب فى قصة طويلة مع تفاوت فى اللفظ ، وفى الزوائد : روى أبو داود بعضه ، ورواه الحاكم فى المستدرک .
وفى مجمع الزوائد ١١٢ / ٥ كتاب (الطب) باب : ما جاء فى الرقى للعين والمرضى - عن محمد بن حاطب نحوه ، وقال : الهيثمى : رواه أحمد والطبرانى ورجال أحمد رجال الصحيح .
(*) فى الأصل (عبادك) وفى المجمع (عبادى) .

٥٣٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنَّا فِي بَيْتِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَكُلُّ إِنْسَانٍ مِّنَّا أَخَّرَ عَنْ مَجْلِسِهِ لِيَجْلِسَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَامَ عَلَى الْبَابِ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى عِضَادَتِي الْبَابِ ، فَقَالَ : الْأُئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ وَلَهُمْ عَلَيْكُمْ حَقٌّ ، وَلَكُمْ عَلَيْهِمْ حَقٌّ مِثْلُ ذَلِكَ ، مَا أَنْ عَمِلُوا بِثَلَاثَ ، إِنْ حَكَمُوا عَدَلُوا ، وَإِنْ عَاهَدُوا وَفَوْا ، وَإِنْ اسْتَرْحِمُوا رَحِمُوا ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » (٢) .

٥٣٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ فَسَافَرَ سَفَرًا فَاعْتَكَفَ فِي السَّنَةِ الْأُخْرَى عِشْرِينَ يَوْمًا » .

ز (٣) .

٥٣٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « إِنِّي أَحْرَمٌ بَيْنَ لَابَتَيِ الْمَدِينَةِ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ » .

(١) في مجمع الزوائد ٥١ / ١ كتاب (الإيمان) باب : في حق الله تعالى على العباد - عن أنس بن مالك مع اختلاف يسير في اللفظ وقال الهيثمي : هذا لفظ أبي يعلى ، ورواه البزار وفي إسناده صالح المروى وهو ضعيف وتدليس الحسن أيضًا .

(٢) في مسند الإمام أحمد - ﷺ - ، ٣ / ١٢٩ عن أنس بن مالك - ﷺ - مع اختلاف يسير في اللفظ .

وفي المعجم الكبير للطبراني ١ / ٢٢٤ برقم ٧٢٥ أحاديث أنس بن مالك مع اختلاف في اللفظ .

(٣) في صحيح البخاري ٣ / ٦٧ كتاب (الصوم) باب : الاعتكاف عن أبي هريرة - ﷺ - نحوه .

وفي سنن ابن ماجه ١ / ٥٦٢ برقم ١٧٧٠ كتاب (الصيام) باب : ما جاء في الاعتكاف - عن أبي بن كعب مع تفاوت في اللفظ .

وفي سنن أبي داود ٢ / ٨٣٢ برقم ٢٤٦٦ كتاب (الصوم) باب : أين يكون الاعتكاف - عن أبي هريرة - ﷺ - مع تفاوت في اللفظ .

وفي مسند الإمام أحمد - ﷺ - ٢ / ٣٣٦ عن أبي هريرة - ﷺ - بمعناه .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ٤ / ٣١٤ كتاب (الصيام) باب : الاعتكاف - عن أبي بن كعب ، مع اختلاف في اللفظ .

وقال : وروى في ذلك عن أنس بن مالك .

ابن جرير (١) .

٥٣٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَتَى بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَضْرَبَهُ بِجَرِيدَتَيْنِ نَحْوَ أَرْبَعِينَ ، ثُمَّ صَنَعَ أَبُو بَكْرٍ ذَلِكَ ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ اسْتَشَارَ النَّاسَ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : أَخَفُّ الْحُدُودِ ثَمَانُونَ فَفَعَلَ ذَلِكَ » .

ابن جرير (٢) .

٥٣٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَخَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَيْنَ أَصْحَابِهِ ، أَخَى بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ، أَخَى بَيْنَ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ وَالصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ » .

ع ، كر (٣) .

٥٣٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ أَكْمَلِ النَّاسِ صَلَاةً

وَأَوْجَزَهُ » .

ابن النجار (٤) .

(١) في صحيح مسلم ٩٢٢ / ٢ ط . مصر برقم ٤٥٨ عن جابر - رَوَاهُ - بِمَعْنَاهُ ، وَزَادَ مُسْلِمٌ (لَا يَقْطَعُ عِضَاهُمَا وَلَا يُصَادُ صَيْدُهَا) .

وَعِضَاهُمَا . الْعِضَاءُ : كُلُّ شَجَرٍ يَعْظُمُ وَلَهُ شَوْكٌ ، وَاحِدُهُمَا عِضَاهَةٌ ، وَعِضَاهَةٌ وَعَهْضَةٌ . نَهَايَةٌ .

(٢) في سنن ابن ماجه ، ٨٥٨ / ٢ برقم ٢٥٧٠ كتاب (الحدود) باب : حد السكران - عن أنس - رَوَاهُ - بِلَفْظِ :

« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَضْرِبُ فِي الْخَمْرِ بِالنَّعَالِ وَالْجَرِيدِ » .

وَبِرَقْمِ ٢٥٧١ عَنْ حَصِينِ بْنِ الْمُنْذَرِ قَالَ : لَمَّا جَاءَ بِالْوَلِيدِ بْنِ عَقْبَةَ إِلَى عِثْمَانَ قَدْ شَهِدُوا عَلَيْهِ ، قَالَ لَعَلِّي :

دُونَ ابْنِ عَمِّكَ فَأَقِمَّ عَلَيْهِ الْحَدَّ فَجَلَدَهُ عَلِيٌّ وَقَالَ : جَلَدَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَرْبَعِينَ ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ ،

وَجَلَدَ عُمَرُ ثَمَانِينَ ، وَكُلُّ سَنَةٍ ١٠٠ هـ .

وَفِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ ٢٧٩ / ٦ ط بيروت روايات قريبة منه .

وَالْجَرِيدَةُ هُوَ : غَصْنُ النَّخْلَةِ جُرْدًا عَنْهُ الْوَرَقُ .

(٣) فِي الْبَدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ لِابْنِ كَثِيرٍ ، ج ٣ ص ٢٢٦ « فَصَلَّ فِي مُوَاخَاةِ النَّبِيِّ - ﷺ - بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ

لِيَرْتَفِقَ الْمُهَاجِرِيُّ بِالْأَنْصَارِ بِلَفْظِ : قَالَ أَبُو جَحِيْفَةَ : « أَخَى النَّبِيُّ - ﷺ - بَيْنَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ وَأَبِي

الدَّرْدَاءِ » .

(٤) فِي مُصَنَّفِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ٥٤ / ٢ كِتَابُ (الصَّلَوَاتِ) بَابُ : التَّخْفِيفُ فِي الصَّلَاةِ مَنْ كَانَ يَخْفِفُهَا بِنَحْوِهِ ،

وَلَفْظُهُ : عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُوْجِزُ الصَّلَاةَ وَيَكْمِلُهَا .

٥٣٨ / ٨٥ - « عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي فَرُوءَ ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ لَيَدْعُو اللَّهَ فَيَقُولُ اللَّهُ لَجِبْرِيلَ : لَا تُجِبْهُ ؛ فَإِنِّي أَحَبُّ أَنْ أَسْمَعَ صَوْتَهُ ، وَإِذَا دَعَاهُ الْفَاجِرُ قَالَ : يَا جِبْرِيلُ : اقْضِ حَاجَتَهُ إِنِّي لَا أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَ صَوْتَهُ » .

ابن النجار (١) .

٥٣٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « مَنْ كَانَ بِعَسْقَلَانَ مُرَابِطًا فَكَانَ نَائِمًا دَهْرَهُ وَكَلَّ اللَّهُ بِهِ فِي مَحْرَابِهِ مَلَائِكَةٌ يُصَلُّونَ بَدَلَهُ وَيُحْشَرُ مَعَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْجَنَّةِ » .

ابن النجار (٢) .

٥٤٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا دَخَلَ رَجَبٌ قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي رَجَبٍ وَشَعْبَانَ وَبَلَّغْنَا رَمَضَانَ » .

ابن النجار (٣) .

= وفي نفس المصدر ص ٥٥ بلفظ : كان النبي - ﷺ - أخف الناس صلاة في تمام .

وفي ص ٥٧ بلفظ : كان رسول الله - ﷺ - من أخف الناس صلاة وأوجزه .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر في ترجمة « إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة ، ج ٢ ص ٤٤٧ بلفظ : وروى عن أنس بن مالك مرفوعا : إن العبد ليدعو الله وهو يحبه فيقول : يا جبريل اقض لعبدي هذا حاجته وأخرها فإنني أحب أن أسمع صوته وإن العبد ليدعو الله وهو يبغضه فيقول الله يا جبريل : اقض لعبدي حاجته بإخلاصه وعجلها له فإنني أكره أن أسمع صوته » .

(٢) في اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (مناقب البلدان) ، ١ / ٤٦٢ بلفظ : عن أنس قال : قال رسول الله - ﷺ - : من كان بعسقلان مرابطا فكان نائما دهره وكل الله به في محرابه ملائكة يصلون بدله ، ويحشر مع المصلين إلى الجنة . اهـ وعزاه لابن النجار في تاريخه .

ومن ذلك يظهر ضعف الحديث .

(٣) الحديث في كشف الخفاء للعجلوني ، ج ١ ص ٢١٣ رقم ٥٥٤ بلفظه ، وقال : رواه ابن أحمد والبيهقي عن أنس ، وقال النجم : رواه ابن ماجه عن أنس أن النبي - ﷺ - : كان إذا دخل رجب قال : اللهم بارك لنا - الحديث ، وزاد : وإذا كانت الجمعة قال : هذه ليلة غراء ويوم أزهري .

٥٤١ / ٨٥ - «عَنْ سَلَامِ الطَّوِيلِ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا قَرُبَ رَمَضَانُ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عِنْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ خُطْبَةً خَفِيفَةً فَقَالَ : اسْتَقْبِلْكُمْ رَمَضَانُ وَاسْتَقْبَلْتُمُوهُ إِلَّا فَأَعِدُّوا لَهُ وَاسْتَعِدُّوا ، قَالَ : كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ غَائِبًا فَقَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، عَدُوٌّ حَضَرَ ؟ قَالَ : لَا ! وَلَكِنْ شَهْرُ رَمَضَانَ اسْتَقْبَلْكُمْ وَاسْتَقْبَلْتُمُوهُ ، إِلَّا إِنَّهُ لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ إِلَّا غَفِرَ لَهُ أَوَّلَ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ .»

ابن النجار (١) .

٥٤٢ / ٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ : وَضَّأَتُ النَّبِيَّ - ﷺ - قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ فَمَسَحَ عَلَى

الْخَفِيِّنَ .»

= وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ، ج ١ ص ٢٥٩ من رواية أنس بنحوه .

وفي مجمع الزوائد كتاب « الصلاة » باب : في الجمعة وفضلها ، ج ٢ ص ١٦٥ من رواية أنس بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه البزار وفيه زائدة بن أبي الرقاد ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وجهله جماعة .

(١) قال في ميزان الاعتدال : زياد بن ميمون الشقي الفاكهي عن أنس ، ويقال له زياد أبو عمار البصري ، وزياد

ابن أبي عمار ، وزياد بن أبي حسان ، يدلّسونه لئلا يعرف في الحال .

وقال ابن معين ليس يسوى كثيراً ولا قليلاً ، وقال مرة : ليس بشيء ، وقال بإسناد بن هارون : كان كذاباً .

وقال البخاري : تركوه ، وقال أبو زرعة : واه الحديث ، وقال الدارقطني : ضعيف ، وقال أبو داود : أتيته

فقال : أستغفر الله وضعت هذه الأحاديث .

وراجع ميزان الاعتدال ففيه مزيد .

والحديث ورد بمعناه في مجمع الزوائد للهيثمي ، ١٤٣ / ٣ كتاب (الصيام) باب : في شهور البركة وفضل

شهر رمضان ولفظه - « عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله - ﷺ - : سبحان الله : ماذا استقبلكم وماذا

تستقبلون ؟ - ثلاثاً - قال : فقال عمر بن الخطاب : أَوْحَى نَزَلَ أُمُّ عَدُو حَضَرَ ؟ ، قال : فقال : إن الله يغفر في

أول ليلة من شهر رمضان لكل أهل هذه القبلة ، قال : فقال رجل بين يديه - وهو يهز رأسه : بخ بخ : فقال

رسول الله - ﷺ - : كأنه ضاق صدرك ؟ قال : لا ، ولكن ذكرت المنافق ، فقال رسول الله - ﷺ - : المنافق

كافر ، وليس لكافر في ذلك شيء .»

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه خلف أبو الربيع ، ولم أجده راوياً غير عمرو بن حمزة كما

ذكر ابن أبي حاتم .

٥٤٣/٨٥ - «ابن عساکر ، أنا أبو المعالي الفضل بن سهل وعدهن في يدي ، ثنا
والدي الشيخ أبو الفرج سهل بن بشر بن أحمد الأسفراييني وعدهن في يدي ، أخبرني أبو
نصر محمد بن أحمد بن محمد بن شبيب الكاغدي البلخي وعدهن في يدي ، ثنا أبو عبد
الله محمد (بن) عمر البزار البخاري وعدهن في يدي ، ثنا عمر بن محمد بن يحيى بن
حازم الهمداني أبو حفص البخيري بسمرقند وعدهن في يدي ، ثنا عبد بن حميد الكشي
وعدهن في يدي ، ثنا يزيد بن هارون الواسطي وعدهن في يدي ، ثنا حميد الطويل وعدهن
في يدي ، ثنا أنس بن مالك وعدهن في يدي ، قال : عدهن في يدي رسول الله - ﷺ -
قال : عدهن في يدي جبريل ، قال : عدهن في يدي ميكائيل ، قال : عدهن في يدي
إسرافيل ، قال : عدهن في يدي رب العالمين - جل جلاله - قال لي : قل : اللهم صل على
محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم ، وعلى آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد ،
اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك
حميد مجيد ، اللهم أرحم محمدًا وآل محمد كما رحمت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك
حميد مجيد ، اللهم تحنن على محمد وعلى آل محمد كما تحننت على إبراهيم وعلى آل
إبراهيم إنك حميد مجيد » .

(١) الحديث في مجمع الزوائد ، ج ١ ص ٢٥٥ كتاب « الصلاة » باب : المسح على الخفين وزاد « والعمامة » .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، ورواه ابن ماجه خلا قوله « قبل موته بشهر » ، وفيه على بن
الفضيل بن عبد العزيز ولم أجد من ذكره .

(٢) الحديث في تفسير القرطبي في تفسير « سورة الأحزاب » ، ج ١٤ ص ٢٣٣ ، ٢٣٤ ، ٢٣٥ عند تفسير الآية

الكرامة « إن الله وملائكته يصلون على النبي » إلى آخر الآية ، وفيه روايات كثيرة عن غير أنس وقال ابن
العري : من هذه الروايات صحيح ، ومنه سقيم ، وأصحها ما رواه مالك فاعتمده ، ورواية غير مالك من
زيادة الرحمة مع الصلاة وغيرها لا يقوى .

٨٥ / ٥٤٤ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَقَامَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي الصَّلَاةِ عَنْ يَمِينِهِ » .

كر (١) .

٨٥ / ٥٤٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ مِنَ النَّبِيِّ - ﷺ - بِمَنْزِلَةِ صَاحِبِ

الشُّرْطَةِ مِنَ الْأَمِيرِ » .

كر (٢) .

٨٥ / ٥٤٦ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمَدِينَةَ ، وَفِي لَفْظٍ : مَكَّةَ

- كَانَ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ عَلَى مُقَدَّمَتِهِ بِمَنْزِلَةِ صَاحِبِ الشُّرْطَةِ ، فَكَلَّمَ سَعْدُ النَّبِيَّ - ﷺ - فِي قَيْسٍ أَنْ يَصْرِفَهُ عَنِ الْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَهُ مَخَافَةَ أَنْ يُقَدِّمَ عَلَى شَيْءٍ ، فَصَرَفَهُ » .

ع ، وابن منده ، كر (٣) .

٨٥ / ٥٤٧ - « عَنْ عَبَادِ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مَنَا يُقَالُ لَهُ كَابِسُ بْنُ رِبِيعَةَ ، فَرَأَهُ

أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَعَانَقَهُ وَبَكَى ، وَقَالَ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَلْيَنْظُرْ إِلَى كَابِسِ بْنِ رِبِيعَةَ » .

كر (٤) .

(١) الحديث في مجمع الزوائد ، ج ٢ ص ٩٥ في كتاب (الصلاة) باب : إذا كان إمام ومأموم ، بلفظ : وعن أنس

قال : « صليت مع النبي - ﷺ - فأقامني عن يمينه » .

وقال الهيثمي : رواه البزار ورجاله موثقون .

(٢) الحديث في مجمع الزوائد ، ج ٩ ص ٣٤٥ في كتاب (المناقب) باب : ما جاء في قيس بن سعد بن عبادة

- بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

(٣) الحديث في مجمع الزوائد ، ج ٩ ص ٣٤٥ في كتاب (المناقب) باب : ما جاء في قيس بن سعد بن عبادة

- بلفظه ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

(٤) في ميزان الاعتدال في ترجمة « عباد بن منصور » الناجي أبي سلمة البصري عن عكرمة وجماعة .

لم يرَ ضَمَهُ يحيى بن سعيد ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، وضعفه النسائي ، وقال أبو الجيد : متروك قدرى . =

٨٥ / ٥٤٨ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أُنِيَ النَّبِيُّ ﷺ - بِتَمْرٍ رَيَّانَ فَقَالَ : أَنِّي لَكُمْ هَذَا التَّمْرُ ؟ ، قَالُوا : كَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ فَبِعْنَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ ، فَقَالَ : رُدُّوهُ عَلَى صَاحِبِكُمْ فَبِيعُوهُ بِسِعْرِ التَّمْرِ » .

كر (١) .

٨٥ / ٥٤٩ - « عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَخِيهِ يَحْيَى بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَخِيهِ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يُلَبِّي : لَبَّيْكَ حَقًّا حَقًّا ، تَعَبُّدًا وَرَقًّا » .

كر ، وابن النجار (٢) .

٨٥ / ٥٥٠ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - : جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ » .

ابن جرير (٣) .

٨٥ / ٥٥١ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَوَّلُ خُطْبَةٍ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ صَعَدَ الْمُنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَاتَّئِنَى عَلَيْهِ وَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ اخْتَارَ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا فَأَحْسِنُوا صُحْبَةَ

= وقال ربحان بن سعيد : سمعت عباد بن منصور قال : كان رجل منا يقال له كابس بن زمعة بن ربيعة ، فرآه أنس بن مالك إلى آخر الحديث ...

وانظر ميزان الاعتدال ، ٢ / ٣٧٦ ، ٣٧٧ رقم ٤١٤١ فقيه مزيد .

(١) الحديث في مجمع الزوائد ، ج ٤ ص ١١٣ في كتاب « البيوع » باب : بيع الطعام بالطعام ، من رواية أنس بن مالك ، بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط إلا أنه قال : رده على صاحبيه فبيعه بعين ، ثم ابتاعوا التمر ، وقال : إسناده حسن .

(٢) الحديث في مجمع الزوائد ، ج ٣ ص ٢٢٣ في كتاب (الحج) باب : الإلهال والتلبية ، من رواية أنس بن مالك ، بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه البزار مرفوعاً وموقوفاً ، ولم يسم شيخه في المرفوع .

(٣) في صحيح البخاري ، ٥ / ١٢٥ في غزوة أحد عن أنس بن مالك بنحوه مع اختلاف في اللفظ .

وفي البداية والنهاية ، ٤ / ٢٧ عن أنس ضمن حديث طويل بنحوه مع اختلاف في اللفظ .

الإِسْلَامَ بِالسَّخَاءِ وَحُسْنِ الْخُلُقِ ، أَلَا إِنَّ السَّخَاءَ شَجَرَةٌ مِنَ الْجَنَّةِ وَأَغْصَانُهَا فِي الدُّنْيَا ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ سَخِيًّا لَا يَزَالُ مُتَعَلِّقًا بِغُصْنٍ مِنْهَا حَتَّى يُورِدَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ ، أَلَا إِنَّ اللُّؤْمَ شَجَرَةٌ فِي النَّارِ وَأَغْصَانُهَا فِي الدُّنْيَا ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ لُسِيًّا لَا يَزَالُ مُتَعَلِّقًا بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا حَتَّى يُورِدَهُ النَّارَ ، قَالَ مَرَّتَيْنِ : السَّخَاءُ فِي اللَّهِ ، السَّخَاءُ فِي اللَّهِ .

كر (١) .

٥٥٢/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - كَلِمَاتَ لَنْ يَضُرَّنِي مَعَهُنَّ عِتْوُ جَبَّارٍ ، وَلَا عَنُوتٌ مَعَ تَسْيِيرِ الْحَوَائِجِ وَلِقَائِي الْمُؤْمِنِينَ بِالْمَحَبَّةِ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، بِاسْمِ اللَّهِ عَلَى نَفْسِي وَدِينِي ، بِاسْمِ اللَّهِ عَلَى أَهْلِي وَمَالِي ، بِاسْمِ اللَّهِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ أَعْطَانِي ، بِسْمِ اللَّهِ خَيْرِ الْأَسْمَاءِ ، بِسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ ، بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّهُ مَعَ اسْمِهِ دَاءٌ ، بِسْمِ اللَّهِ افْتَتَحْتُ ، وَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ ، اللَّهُ اللَّهُ رَبِّي لَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا ، أَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ بِخَيْرِكَ مِنَ خَيْرِكَ الَّذِي لَا يُعْطِيهِ غَيْرُكَ ، عَزَّ جَارُكَ ، وَجَلَّ ثَنَاؤُكَ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، اجْعَلْنِي فِي عِبَادِكَ وَجَوَارِكَ مِنْ كُلِّ سُوءٍ وَمِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَجِيرُكَ مِنْ جَمِيعِ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْتَ ، وَأَحْتَرِسُ بِكَ مِنْهُمْ ، وَأُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيَّ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، اللَّهُ الصَّمَدُ ، لَمْ يَلِدْ ، وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ عَنْ أَمَامِي ، وَمِنْ خَلْفِي ، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي ، وَمِنْ فَوْقِي وَمِنْ تَحْتِي ، يَقْرَأُ فِي هَذِهِ السَّتِّ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) إِلَى آخِرِ السُّورَةِ .

كر (٢) .

٥٥٣/٨٥ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ : كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ

- ﷺ - ؟ ، قَالَ : كَانَ يَمْدُ صَوْتَهُ مَدًّا .

(١) الحديث أورده الزبيدي في (إتحاف السادة المتقين) من طرق عدة وقال : وطرق هذه الأحاديث كلها ضعاف ،

وتقدم أن ابن الجوزي أورده في الموضوعات من هذه الطرق كلها وتعقب . انظر الإتحاف ، ج ٨ ص ١٧٢ .

(٢) الحديث ورد في كتاب (عمل اليوم والليلة) لابن السني ص ١٠٦ ، ١٠٧ رقم ٣٤٨ طبع مكتبة الجيل ،

ومكتبة التراث الإسلامي ، مع اختلاف يسير في اللفظ ، وأورد له قصة .

كر (١)

٨٥ / ٥٥٤ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - إِذْ أَقْبَلَ عَلَيَّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ وَمَعَهُ شَيْءٌ مُغَطًى دَفَعَهُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَإِذَا هُوَ لَبَنٌ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ثُمَّ أَدَارَهُ عَلَيْنَا ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، أَمَا إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَالَ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، فَقَدْ بَالَعَ فِي الدُّعَاءِ » .

كر (٢)

٨٥ / ٥٥٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَتَى نَدْعُ الْإِثْمَارَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ ؟ قَالَ : إِذَا ظَهَرَ فِيكُمْ مَا يَظْهَرُ فِي الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ ، الْمُلْكُ فِي صِغَارِكُمْ ، وَالْعِلْمُ فِي رِذَالِكُمْ ، وَالْفَاحِشَةُ فِي خِيَارِكُمْ » .

كر (٣)

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد بن حنبل « مسند أنس بن مالك » ، ج ٣ ص ١١٩ بلفظه .

وأخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب « إقامة الصلاة والسنة فيها » ، ج ١ ص ٤٣٠ رقم ١٣٥٣ من طريق قتادة عن أنس - رضي الله عنه - بلفظه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب (الصلاة) باب : في قراءة القرآن ، ج ٢ ص ٥٢٠ من طريق قتادة عن أنس - رضي الله عنه - بلفظه .

(٢) ورد في مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (البيوع) باب : ثواب الهدية والثناء والمكافأة ، ٤ / ١٥٠ أخرجه نحوه من رواية أبي هريرة - رضي الله عنه - ، ولفظه : « إذا قال الرجل لأخيه جزاك الله خيرا ؛ فقد أبلغ في الثناء » .

وقال الهيثمي : رواه البزار ، وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف . وفي نفس المصدر ٨ / ١٨٢ في كتاب (البر والصلة) باب : شكر المعروف ومكافأة فاعله ، أورده بنفس اللفظ السابق عن أبي هريرة . وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الصغير ، وفيه موسى بن عبيدة الربذي ، وهو ضعيف .

(٣) الحديث في سنن ابن ماجه في كتاب (الفتن) باب : قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ ﴾ ج ٢ ص ١٣٣١ رقم ٤٠١٥ من رواية أنس - رضي الله عنه - مع اختلاف يسير في اللفظ .

وقال في الزوائد : إسناده صحيح . رجاله ثقات .

٨٥/٥٥٦ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ - ، يَارَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ أَفْصَحَنَا لِسَانًا وَأَبْيَنَنَا بَيَانًا ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : إِنَّ الْعَرَبِيَّةَ أَنْدَرَسَتْ فَجَاءَنِي بِهَا جِبْرِيلُ غَضَّةً طَرِيَّةً كَمَا شَقَّ عَلَى لِسَانِ إِسْمَاعِيلَ » .

كر ، وسنده واه (١) .

٨٥/٥٥٧ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - أَعَنْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا ، قُلْتُ يَارَسُولَ اللَّهِ أَعَيْنُهُ مَظْلُومًا فَكَيْفَ أَعَيْنُهُ ظَالِمًا ؟ قَالَ : تَرُدُّهُ إِلَى الْحَقِّ فَذَلِكَ عَوْنُ لَهُ » .

كر (٢) .

٨٥/٥٥٨ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّهُ سُئِلَ مَا الْوَاصِلَةُ وَالْمُسْتَوْصِلَةُ ؟ قَالَ : هِيَ الَّتِي تَزْنِي فِي شَبَابِهَا ثُمَّ تَصِلُهَا بِالْقِيَادَةِ إِذَا كَبُرَتْ » .

كر (٣) .

٨٥/٥٥٩ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي حَاجَةٍ فَمَرَرْتُ بِصِيبِيَانٍ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِمْ ، فَلَمَّا اسْتَبْطَأَنِي خَرَجَ فَمَرَّ بِالصِّيبِيَانِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ » .

(١) إبراهيم بن هذبة : ترجم له ابن عدى فى الضعفاء ، ج ١ ص ٢١١ فقال : إبراهيم بن هذبة الفارسى ، أبو هذبة الفارسى كان بالبصرة ثم وافى بغداد ، وحدث عن أنس وغيره بالبواطيل . . ابن هذبة لم يمتدحه إلا يحيى بن معين وقال : لا بأس ثقة ، انظر تاريخ بغداد ٦/ ٢٠٠ ولسان الميزان ١/ ١١٩ ، وميزان الاعتدال ، ج ١ ص ٧١ رقم ٢٤٢ .

و (شق) قال فى النهاية ، ٢/ ٤٩٢ : وفى حديث البيعة « تشقيق الكلام عليكم شديد » أى : التطلب فيه ليخرجه أحسن مخرج . اهـ .

(٢) فى صحيح البخارى فى المظالم . . باب : أَعَنْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا ، ج ٣ ص ١٦٨ مع اختلاف يسير فى بعض ألفاظه عن أنس .

وأخرجه عبد بن حميد فى مسنده - مسند أنس بن مالك ، ص ٤١١ رقم ١٤٠١ بلفظ مقارب عن أنس .
والترمذى (أبواب الوصايا) باب ٥٩ ، ج ٣ ص ٣٥٦ ، ٣٥٧ رقم ٢٣٥٦ طبع دار الفكر بلفظ قريب : وقال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

(٣) فى النهاية ، ٥/ ١٩٢ : وروى عن عائشة أنها قالت : ليست الواصلة بالتي تعنون ، ولا بأس أن تعرى المرأة عن الشعر فتصل قرنا من قرونها بصوف أسود ، وإنما الواصلة : التى تكون بغيا فى شبيبتهما ، فإذا أَسَنَّتْ وصلتها بالقيادة . اهـ .

٥٦٠ / ٨٥ - « عَنْ وَاقِدِ بْنِ سَلَامَةَ ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَّاشِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَقْوَامٍ لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَغْبِطُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ بِمَنَازِلِهِمْ مِنَ اللَّهِ ، عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ ، يُعْرَفُونَ ، قَالُوا : مَنْ هُمْ ؟ قَالَ : الَّذِينَ يُحِبُّونَ عِبَادَ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ ، وَيُحِبُّونَ اللَّهَ إِلَى عِبَادِهِ ، وَيَمُشُونَ فِي الْأَرْضِ نُصْحًا فَقُلْنَا : هَذَا يُحِبُّ اللَّهَ إِلَى عِبَادِهِ فَكَيْفَ يُحِبُّونَ عِبَادَ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ ؟ قَالَ : يَأْمُرُونَهُمْ بِمَا يُحِبُّ اللَّهُ ، وَيَنْهَوْنَهُمْ عَمَّا يَكْرَهُهُ اللَّهُ ، فَإِذَا أَطَاعُوهُمْ أَحَبَّهُمُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - . »

هب ، والنقاش في معجمه ، وابن النجار ، وواقد ويزيد ضعيفان (٢) .

٥٦١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مِنْ سَفَرٍ فَرَأَى جُذْرَ الْمَدِينَةِ فَكَانَ عَلَى دَابَّةٍ إِلَّا حَرَّكَهَا وَلَا بَعِيرٍ إِلَّا أَوْضَعَهُ تَبَاشُرًا بِالْمَدِينَةِ . »

ابن النجار (٣) .

٥٦٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - لَمْ يَجْلِسْ عَلَى الْمِنْبَرِ قَطُّ إِلَّا أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ ، وَنَهَانَا عَنِ الْمُثَلَّةِ . »

(١) في مسند عبد بن حميد (مسند أنس بن مالك) رقم ١٣٧٥ بلفظ مقارب عن أنس ، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند أنس) ، ج ٣ / ٢٢٧ ، ٢٢٨ بمعناه .

وانظر صحيح مسلم كتاب (السلام) باب : استحباب السلام على الصبيان ، ج ٤ ص ١٧٠٨ رقم ٢١٦٨ بلفظ مقارب .

(٢) أورده البيهقي في شعب الإيمان باب : (معاني المحبة) ، ج ٢ ص ٣٤٩ رقم ٤٠٥ مع اختلاف يسير عن أنس - رضي الله عنه - وقال البيهقي - رحمه الله - : « وجاء عنه - رضي الله عنه - قال : علامة حب الله حب ذكر الله ، وعلامة بغض الله بغض ذكره » وهذا إنما بلغنا بإسناد فيه ضعف .

وأخرجه ابن عدى في (الكامل في ضعفاء الرجال) ، في ترجمة (واقد بن سلامة) ٢٥٥٤ / ٧ بلفظ قريب . وقال : قال لنا ابن أبي داود : قال واقد : يعني في حديثه - عن يزيد الرقاشي : قيل هذا ، والصواب : واقد بن سلامة ولم يسمع عن أنس ، إنما روى هذا عن يزيد الرقاشي عن أنس ، وليس واقد بقديم ، قد سمع منه ابن وهب ، وقد روى عنه الكبار مثل ابن عجلان وغيره . اهـ .

(٣) في صحيح البخاري : باب (المدينة تنفى الخبث) ج ٣ ص ٢٩ بمعناه عن أنس .

ز (١) .

٥٦٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَا يَدْخُرُ شَيْئًا لَغَدٍ » .

ز (٢) .

٥٦٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَا جَزَاءُ مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ

بِالتَّوْحِيدِ إِلَّا الْجَنَّةُ » .

ابن النجار (٣) .

(١) فى فىض القدير شرح الجامع الصغير للمناوى ، ج ٦ ص ٣٢١ رقم ٩٤١٩ بلفظ : « نهى عن المثلة » ، وعزاه إلى الحاكم فى المستدرک عن عمران بن حصین ، والطبرانی فى الكبير : عن ابن عمر ، وعن المغيرة بن شعبة ورمز له بالصحة وقال المناوى : رواه الحاكم فى المستدرک عن عمران بن حصین ، والطبرانی فى الكبير عن ابن عمر بن الخطاب وعن المغيرة بن شعبة ، وقال : قضية تصرف المؤلف أن هذا لم يخرج فى شيء من الكتب الستة ، وهو غفلة فقد خرج أبو داود عن عمران بلفظ : ما قام فىنا رسول الله - ﷺ - خطيباً إلا أمرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة » .

وأخرجه الحاكم فى المستدرک فى كتاب (النذور) ، ج ٤ ص ٣٠٥ بلفظ : « ما خطبنا رسول الله - ﷺ - إلا أمرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة ، قال : وقال : إن من المثلة أن يخرم الرجل أنفه ، وإن من المثلة أن ينذر أن يحج ماشياً ، فمن نذر أن يحج ماشياً فَلْيَهْدْ هَدْيًا وَلْيَرْكَبْ » هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي فى التلخيص عن عمران بن حصین - رحمه الله - .

(٢) الرمز فى الكنز (ت) .

وفى البداية والنهاية لابن كثير ، باب : زهده عليه السلام وإعراضه عن هذه الدار ، ج ٦ ص ٦٣ بلفظه عن أنس ، وقال : وهذا الحديث فى الصحيحين .

والمراد : أنه لا يدخر شيئاً لغد مما يسرع إليه الفساد كالأطعمة ونحوها .

وأخرجه الترمذى (فى أبواب الزهد) باب : ما جاء فى معيشة النبى - ﷺ - ج ٤ ص ١٠ رقم ٢٤٦٧ طبع دار الفكر بلفظه عن أنس ، وقال : هذا حديث غريب .

وقد روى هذا غير جعفر بن سليمان عن ثابت عن النبى - ﷺ - - مرسلًا .

(٣) فى كتاب الفردوس بمأثور الخطاب للدليمى ، ج ٤ ص ٣٣٧ رقم ٦٩٧٥ بلفظ : أنس بن مالك هل تدرون

ما يقوله ربكم - عز وجل - ؟ يقول : هل جزاء من أنعمت عليه بالتوحيد إلا الجنة .

وقال المحقق : إسناده هذا الحديث فى زهر الفردوس ، ١٣٩ / ٤ : قال أبو نعيم : حدثنا محمد بن جعفر بن يوسف ، حدثنا أحمد بن محمود بن صبيح ، حدثنا الحجاج بن يوسف بن قتيبة ، حدثنا بشر بن الحسين الأصبهانى ، حدثنا الزبير بن عدى عن أنس ورفع الحديث .

٥٦٥/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَتَانِي جِبْرِيلُ بِالْبُرَاقِ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : قَدْ رَأَيْتَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : صِفْهَا لِي ، قَالَ : بَدَنَةٌ ، قَالَ : صَدَقْتَ ، قَدْ رَأَيْتَهَا يَا أَبَا بَكْرٍ » .

ابن النجار (١) .

٥٦٦/٨٥ - « عَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَيْعٍ ، عَنْ أَبَانَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - . قَالَ : مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَصُومُ وَيَقُولُ عِنْدَ إِفْطَارِهِ : يَا عَظِيمُ ، يَا عَظِيمُ أَتَتْ إِلَهِي لَا إِلَهَ لِي غَيْرُكَ ، اغْفِرْ لِي الذَّنْبَ الْعَظِيمَ ، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الْعَظِيمَ إِلَّا الْعَظِيمُ ، إِلَّا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : عَلِّمُوهَا عِقَبَكُمْ ، فَإِنَّهَا كَلِمَةٌ يُحِبُّهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، وَيُصْلِحُ بِهَا أَمْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » .

كر ، وقال : شاذ بمرة ، وفي إسناده مجاهيل (٢) .

= وأخرجه الحكيم الترمذى فى نوادر الأصول - الأصل المائة والسبعون فى تفسير المروى للآية : (هل جزاء الإحسان إلا الإحسان) ص ٢١٥ ضمن حديث طويل بلفظ قريب .

كما أخرجه البغوى فى تفسيره (تفسير سورة الرحمن) آية : (هل جزاء الإحسان إلا الإحسان) ج ٤ ص ٢٧٦ بلفظه عن أنس .

(١) فى تفسير ابن كثير - سورة الإسراء - ٥/٣ ط دار الفكر - لأبى يعلى عن أنس مع بعض اختلاف وزيادة ونقص ، وفيه أن أبا بكر هو الذى طلب من رسول الله - ﷺ - وصف البراق على عكس ما فى الحديث المذكور ، وقال فى آخره : « وكان أبو بكر قد رآها » .

(٢) ورد فى تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشيعة الموضوعة ، ج ٢ ص ٣٣٥ رقم ٦٣ مع اختلاف يسير ، وقال : من حديث أنس وفيه عمرو بن جميع ومجاهيل .

و (عمرو بن جميع) ترجم له الذهبى فى ميزان الاعتدال ، ج ٣ ص ٢٥١ رقم ٦٣٤٥ عن الأعمش وغيره . كذبه ابن معين ، وقال الدارقطنى وجماعة : متروك .

وقال ابن عدى : كان يتهم بالوضع ، وقال البخارى : منكر الحديث .

٥٦٧/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى نَاقَتِهِ الْجَدْعَاءِ وَلَيْسَتْ بِالْعَضْبَاءِ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ كَأَنَّ الْمَوْتَ فِيهَا عَلَى غَيْرِنَا كُتِبَ ، وَكَأَنَّ الْحَقَّ فِيهَا عَلَى غَيْرِنَا وَجَبَ ، وَكَأَنَّ الَّذِي نُشَيِّعُ مِنَ الْأَمْوَاتِ سَفَرُ ، عَمَّا قَلِيلٍ إِلَيْنَا رَاجِعُونَ بَيُّوتُهُمْ أَجْدَانُهُمْ ، وَنَأْكُلُ تَرَائِثَهُمْ كَأَنَّا مُخْلَدُونَ بَعْدَهُمْ ، قَدْ آمَنَّا كُلَّ جَائِحَةٍ ، وَنَسِينَا كُلَّ مَوْعِظَةٍ ، طُوبَى لِمَنْ شَغَلَهُ عَيْبُهُ عَنْ عَيْبِ النَّاسِ ، وَأَنْفَقَ مِنْ مَالٍ اكْتَسَبَهُ مِنْ حَلَالٍ مِنْ غَيْرِ مَعْصِيَةٍ ، وَرَحِمَ أَهْلَ الذِّلِّ وَالْمَسْكِنَةِ ، وَخَالَطَ أَهْلَ الْفَقْهِ وَالْحِكْمَةِ ، وَاتَّبَعَ السُّنَّةَ وَلَمْ يُعْذَهَا (*) إِلَى بَدْءَةِ فَائِئَقِ الْفَضْلِ مِنْ مَالِهِ ، وَأَمْسَكَ الْفَضْلَ مِنْ قَوْلِهِ ، طُوبَى لِمَنْ حَسَنَتْ سَرِيرَتُهُ ، وَطَهَّرَتْ خَلِيقَتُهُ» .
(١) كر

٥٦٨/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ خَيْبَرَ وَالنَّضْرُ عَلَى حِمَارٍ بِإِكَافٍ مَخْطُومٍ بِحَبْلِ لَيْفٍ ، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ : دَعُوا الدُّنْيَا - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - مَنْ أَخَذَ مِنَ الدُّنْيَا فَوْقَ مَا يَكْفِيهِ فَإِنَّمَا يَأْخُذُ حَتْفَهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ » .
(٢) كر

٥٦٩/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - صَلَّى الْمَكْتُوبَةَ فِي رَدْغَةٍ عَلَى حِمَارٍ » .
(٣) كر

(*) هكذا في الأصل ، وفي الحلية (ولم يعدل عنها) .

(١) في حلية الأولياء - ترجمة (جعفر بن محمد الصادق) ، ج ٣ ص ٢٠٢ ، ٢٠٣ مع اختلاف وزيادة ونقص ، عن الحسين بن علي ، وقال أبو نعيم : هذا حديث غريب من حديث العترة الطيبة لم نسمعه إلا من القاضي الحافظ ، وروى هذا الحديث من حديث أنس عن النبي - ﷺ - .

(٢) في تحف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين بيان ماهية الدنيا ، ج ٨ ص ١٤٦ مع اختلاف يسير ، وقال العراقي : رواه البزار من حديث أنس ، وفيه هاني بن المتوكل ضعفه ابن حبان اهـ ، وقال الزبيدي : قلت : ورواه ابن لال في مكارم الأخلاق . اهـ .

(٣) في مجمع الزوائد ، ج ٢ ص ١٦١/١٦٢ ط بيروت كتاب (الصلاة) باب : الصلاة على الدابة ، عن أنس ابن سيرين قال : أقبلنا مع أنس بن مالك حتى إذا كنا بأطيط أصبحنا والأرض طين وماء ، فصلى المكتوبة على دابة ، ثم قال : ما صليت المكتوبة قط على دابتي قبل اليوم ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات . اهـ .

٨٥ / ٥٧٠ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَقْتَرِي (*) زَمَزَمَ فِي قِرَاءَتِهِ ، فَقِيلَ يَارَسُولَ اللَّهِ : لِمَ لَا تَرْفَعُ صَوْتَكَ بِالْقِرَاءَةِ ؟ قَالَ : أَكْرَهُ أَنْ أُؤْذِيَ رَفِيقِي وَأَهْلَ بَيْتِي » .

ابن النجار (١) .

٨٥ / ٥٧١ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُمْ لَصَحَحْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا ، قَالُوا : مَا رَأَيْتَ يَارَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَحَرَضَهُمْ عَلَى الصَّلَاةِ ، وَنَهَاهُمْ أَنْ يَسْبِقُوهُ إِذَا أَمَّهُمْ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، وَأَنْ يَتَفَرَّقُوا قَبْلَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ : إِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ أَمَامِي وَمِنْ خَلْفِي » .

ابن النجار (٢) .

٨٥ / ٥٧٢ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَتَتْ امْرَأَةً رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - تَشْكُو إِلَيْهِ حَاجَتَهَا ، فَقَالَ : أَدُلُّكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ ؟ سَبَّحَى اللَّهُ عِنْدَ مَنَامِكَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتَهَلَّلِيهِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُحَمِّدِيهِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ (**) ، فَذَلِكَ مِائَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

ابن النجار (٣) .

(*) هكذا بالأصل ، وفي الكنز (يقرأ) .

(١) في الفتح الرباني للشيخ الساعاني ، ج ٣ ص ٢٠٢ باب : النهي عن الجهر في الصلاة إذا شوش على غيره .

وروايات مختلفة في النهي عن الجهر في الصلاة - بعضها صحيح .

(٢) في صحيح مسلم كتاب (الصلاة) باب : تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهما ، ج ١ ص ٣٢٠

رقم ٤٢٦ / ١١٢ بلفظ مقارب للحديث مع تقديم وتأخير عن أنس .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده - مسند أنس - ﷺ - ، ج ٣ ص ٢١٧ مع بعض اختلاف ونقص وتقديم

وتأخير ، وفي ص ٢٤٠ من نفس المصدر بلفظ قريب مما سبق .

(**) هكذا بالأصل ، وفي مصنف ابن أبي شيبة (أربعة وثلاثين) .

(٣) أورده ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الدعاء) باب : ما علمه النبي ﷺ - وأمر به ما يسد الحاجة ، ج ١٠

ص ٤٢٧ ، ٤٢٨ رقم ٩٨٧٥ بلفظ مقارب ، عن أنس ، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ، ٢ / ٩١ ط

السلفية برقم ٦٣٥ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين مع بعض اختلاف يسير ، وتقديم وتأخير .

وفي الباب روايات مختلفة بمعناه .

٥٧٣/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لَا يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ تَمَرَاتٍ » .

ابن النجار (١) .

٥٧٤/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ ثَفَنَةٍ (*) نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَلَمَّا اسْتَقْبَلَتْ (**) بِهِ قَالَ : لَبَّيْكَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مَعًا » .

ابن النجار (٢) .

٥٧٥/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ ، وَإِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا لَمْ يَضُرَّهُ ذَنْبٌ ، ثُمَّ تَلَا : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا عَلَامَتُهُ ؟ قَالَ : النَّدَامَةُ » .

(١) في سنن الدارقطني كتاب (العيدين) ج ٢ ص ٤٥ رقم ٩ ، ١٠ بلفظ : عن أنس وقال اليماني : الحديث رواه كلهم ثقات وسنده صحيح .

وأخرجه البخاري في صحيحه ، ج ٢ ص ٢١ باب : الأكل يوم الفطر قبل الخروج بلفظ : عن أنس قال : كان رسول الله ﷺ - : « لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات » .

وفي مسلم نحوه .

(*) في النهاية مادة (ثفن) في حديث أنس - رَوَاهُ - « أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ ثَفَنَةٍ نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ » الثَّفَنَةُ - بكسر الفاء - ما وَلِيَ الْأَرْضَ مِنْ كُلِّ ذَاتِ أَرْبَعٍ إِذَا بَرَكَتْ ، كَالرَّكْبَتَيْنِ وَغَيْرِهِمَا ، وَيَحْصُلُ فِيهِ غُلْظٌ مِنْ أَثَرِ الْبُرُوكِ . ١ هـ .

(**) هكذا بالأصل ، وفي الكنز (اسْتَقَلَّتْ) .

(٢) في صحيح مسلم ، ٢/٩٠٥ ط الحلبي كتاب (الحج) باب : في الأفراد والقران بالحج والعمرة - عن أنس - رَوَاهُ - قال : « سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - يَلْبِي الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ مَعًا » وفي الباب روايات أخر بمعناه .

وفي صحيح البخاري ، ٢/١٧٥ ط الشعب كتاب (الحج) باب : التمتع والإقتران والأفراد بالحج ... إلخ - ما يؤيده .

وفي مسند الإمام أحمد - مسند أنس - ، ج ٣ ص ٢٢٥ مع تفاوت في بعض ألفاظه ، وفي المستدرک للحاكم كتاب (المناسك) ، ج ١ ص ٤٧٢ عن أنس - رَوَاهُ - « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ : « لَبَّيْكَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مَعًا » .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

ابن النجار (١).

٥٧٦/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ يَمُرُّ بِالتَّمْرَةِ فَمَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَأْخُذَهَا إِلَّا أَنْ يَخَافَ أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً » .

ابن النجار (٢).

٥٧٧/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ذَاتَ يَوْمٍ : مَنْ أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنْكُمْ صَائِمًا ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا ، قَالَ : وَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا ، قَالَ : مَنْ شِيعَ الْيَوْمَ مِنْكُمْ جِنَازَةً ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا ، قَالَ : وَجَبَتْ وَجَبَتْ لَكَ الْجَنَّةُ » .

ابن النجار (٣).

(١) فى كتاب كشف الخفاء للعجلونى الجراحى ورد : « التائب من الذنب كمن لا ذنب له » ج ١ ص ٣٥١ رقم ٩٤٤ مكتبة التراث الإسلامى وقال : رواه ابن ماجه والطبرانى فى الكبير والبيهقى فى الشعب عن ابن مسعود رفعه ، قال فى الأصل : ورجاله ثقات ، بل حسنه شيخنا يعنى بشواهد ... إلى أن قال : وللدلىمى وابن النجار والقشبرى فى الرسالة عن أنس بلفظ الترجمة وزيادة « وإذا أحب الله عبدا لم يضره ذنب » ولا بن أبى الدنيا بلفظ الترجمة وزيادة ﴿ إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ﴾ اهـ . وأخرجه ابن ماجه فى كتاب (الزهد) باب : ذكر التوبة بلفظ مختصر عن أبى عبيدة بن عبد الله ، عن أبيه وقال السندى :

الحديث ذكره صاحب الزوائد فى زوائده وقال : إسناده صحيح ، ورجاله ثقات .

(٢) الأثر فى مسند أحمد ، ج ٣ ص ١٩٣ بلفظه مع اختلاف يسير فى بعض العبارات .

وفى نفس المرجع ص ٢٥٨ مع اختلاف يسير فى بعض العبارات أيضا ولفظه : عن أنس : أن رسول الله ﷺ - كان يمر بالتمرة فما يمنعه من أخذها إلا مخافة أن تكون صدقة ، وفى ص ٢٥٨ مثله .

(٣) الحديث فى مسند أحمد ، ج ٣ ص ١١٨ بلفظه مع اختلاف يسير فى بعض العبارات عن أنس فى عمر بن الخطاب .

وفى ابن أبى شيبه ، ج ٣ ص ٢٣٥ ، ٢٣٦ كتاب (الجنائز) من أمر بعبادة المريض واتباع الجنائز : الحديث المذكور نحوه عن أنس فى عمر بن الخطاب .

وفى صحيح مسلم كتاب (الزكاة) ج ٢ ص ٢٧ باب : من جمع الصدقة وأعمال البر ، ص ٧١٣ حديث رقم ٨٧ (١٠٢٨) بلفظه مع اختلاف يسير ، وفى نفس المرجع كتاب (فضائل الصحابة) ج ٤ ص ١٨٥٧ باب من فضائل أبى بكر الصديق - رضى الله عنه - حديث رقم ١٢ (١٠٢٨) بلفظه . مع اختلاف يسير عن أبى هريرة . =

٥٧٨/٨٥ - « عَنْ أَبِي هَدَبَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَالْجَنَّةِ سَبْعٌ عِقَابٌ أَهْوَنُهَا الْمَوْتُ ، قَالَ أَنَسٌ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَمَا أَصْعَبُهَا ؟ قَالَ : الْوُقُوفُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ إِذَا تَعَلَّقَ الْمَظْلُومُونَ بِالظَّالِمِينَ » .

ابن النجار (١) .

٥٧٩/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : مَنْ جَمَعَ اللَّهُ لَهُ أَرْبَعَ خِصَالٍ جَمَعَ اللَّهُ لَهُ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، قِيلَ : مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : قَلْبًا شَاكِرًا ، وَلِسَانًا ذَاكِرًا ، وَدَارَ وَصِدًا (*) ، وَزَوْجَةً صَالِحَةً » .

ابن النجار (٢) .

= وفى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ١١ ص ١٤٣ حديث رقم ١١٣٠٠ بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير عن ابن عباس فى أبى بكر .

وفى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٤ ص ١٨٩ كتاب (الزكاة) باب : فضل من أصبح صائما وتبع جنازة وأطعم مسكينا وعاد مريضا - بلفظه مع اختلاف يسير عن أبى هريرة فى أبى بكر .

ولفظ صحيح مسلم فى ج ٢ ، ٤ ما سبق ذكره (عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ - : من أصبح منكم اليوم صائما ؟ قال أبو بكر - رضى الله عنه - أنا ، قال : فمن تبع منكم اليوم جنازة ؟ قال أبو بكر - رضى الله عنه - أنا ، قال : فمن أطعم منكم اليوم مسكينا ؟ قال أبو بكر - رضى الله عنه - أنا وقال فمن عاد منكم اليوم مريضا ؟ قال أبو بكر - رضى الله عنه - أنا ؛ فقال رسول الله ﷺ - ما اجتمعن فى امرئ إلا دخل الجنة .

(١) الحديث فى تنزىة الشريعة ، ج ٢ ص ٣٧٥ حديث رقم ٤٢ (الفصل الثالث) مع اختلاف يسير ، ولفظه بين

العبد والجنة سبع عِقَابَات أَهْوَنُهَا الموت ، وأصعبها الوقوف بين يدي الله تعالى إذا تعلق المظلومون بالظالمين

(أبو سعيد النقاش) فى معجمه من حديث أنس من طريق أبى هذبة . ولم يعلق عليه بشيء .

(*) كذا بالأصل وفى الكنز ، ج ١٥ ص ٨٧٥ حديث رقم ٤٣٤٧٧ (وداراً قصداً) .

(٢) فى مسند أحمد ، ج ٥ ص ٢٧٨ - ٢٨٢ بعضه بلفظه عن ثوبان مع زيادة .

وفى مجمع الزوائد ، ج ٤ ص ٢٧٣ باب - فى المرأة الصالحة وغيرها - بلفظ حديث الباب عن ابن عباس مع

زيادة .

ولفظ الحديث فى مسند أحمد المذكور (عن ثوبان قال : لما أنزلت ﴿ الذين يكتزون الذهب والفضة ولا

ينفقونها فى سبيل الله ﴾ قال : كنا مع رسول الله ﷺ - فى بعض أسفاره فقال بعض أصحابه : قد نزل فى

الذهب والفضة ما نزل ، فلو أننا علمنا أى المال خير اتخذناه ، فقال : أفضله ، لسان ذاكر ، وقلب شاكر ،

وزوجة مؤمنة تعينه على إيمانه) .

٥٨٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الزَّيْبِ وَالتَّمْرِ أَنْ يُخْلَطَا » .

ابن النجار (١) .

٥٨١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ نَفَرًا مِنْ عَرَبِنَا أَتَوْا النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَسْلَمُوا وَبَايَعُوهُ وَقَدْ وَقَعَ بِالْمَدِينَةِ (المرمُ وهو البرسامُ) (*) ، فَقَالُوا : هَذَا الْوَجْعُ قَدْ وَقَعَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَوْ أَذْنَتَ لَنَا فَخَرَجْنَا إِلَى الْإِبِلِ فَكُنَّا فِيهَا ، فَقَالَ : نَعَمْ ، فَاخْرُجُوا فَكُونُوا فِيهَا . فَخَرَجُوا فَقَتَلُوا أَحَدَ الرَّاعِيَيْنِ ، وَذَهَبُوا بِالْإِبِلِ وَجَاءَ الْآخَرُ وَقَدْ جُرِحَ ، فَبَلَغُوا حَاجَتَهُمْ وَذَهَبُوا بِالْإِبِلِ ، وَعِنْدَهُ شَبَابٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَرِيبٌ مِنْ عَشْرِينَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ وَبَعَثَ مَعَهُمْ قَائِفًا يَقْتَصُ فَأَتَى بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ ، وَأَرْجَلَهُمْ ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ » .

ابن النجار (٢) .

(١) فى سنن النسائى ، ج ٨ ص ٢٩٠ (خلیط الزهو والبسر) بلفظه مع زیادة عن أبی سعید الخدری .

وفى تاریخ بغداد للخطیب ، ج ٧ ص ٣٢٣ مع اختلاف یسیر عن عطاء عن جابر .

وفى الکامل لابن عدی ، ج ٦ ص ٢٠٦٥ من اسمه قیس بن الریبع أبو محمد الأسدی الکوفی - رحمه الله - بلفظه مع زیادة عن عبد الله بن أبی قتادة عن أبیه .

وفى تاریخ بغداد للخطیب ، ج ٧ المذكور لفظ الحدیث (حدثنا مسعر عن عطاء عن جابر : أن رسول الله - ﷺ - نهى أن یخلط التمر والزیب) وقال أبو نعیم : رواه الناس عن مسعر فممنهم من رفعه ، ومنهم من أوقفه ، ومنهم قال : نهى عنه .

(*) كذا بالأصل وفى كنز العمال ج ٤ ص ٦١١ : (الموم وهو البرسام) .

(٢) ورد الحدیث فى مسند أحمد ، ج ٣ ص ١٠٧ ، ١٦٣ بلفظه مع اختلاف یسیر .

وموم فى صفة الجنة (وأنهار من عسل مصفى) من موم العسل . الموم : الشمع وهو معرب . النهاية ، ج ٤ ص ٣٧٣ .

وفى مسند أحمد المذكور لفظ الحدیث (عن أنس قال : أسلم ناس من عربین فاجتووا المدينة فقال لهم رسول الله - ﷺ - : لو خرجتم إلى ذود لنا فشریتم من ألبانها ، قال حمید : وقال قتادة عن أنس : وأبوالها ففعلوا ، فلما صحوا كفروا بعد إسلامهم وقتلوا راعی رسول الله - ﷺ - مؤمنا أو مسلما ، وساقوا زود رسول الله - ﷺ - ، وهربوا محاربین ، فأرسل رسول الله - ﷺ - فى آثارهم فأخذوا فقطع أیدیهم وأرجلهم وسمر أعینهم ، وتركهم فى الحرة حتى ماتوا) .

٥٨٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَا كُنَّا نَشَاءُ أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْنَاهُ ، وَلَا يَشَاءُ أَنْ نَرَاهُ نَائِمًا إِلَّا رَأَيْنَاهُ » .

ابن النجار (١) .

٥٨٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ يَرَانَا نُصَلِّي فَلَا يَأْمُرُنَا وَلَا يَنْهَانَا » .

ابن النجار (٢) .

٥٨٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا فِي دَارٍ كَثُرَ فِيهَا عَدُوُّنَا ، وَكَثُرَ فِيهَا أَمْوَالُنَا ، فَتَحَوَّلْنَا إِلَى دَارٍ أُخْرَى فَقَلَّ فِيهَا عَدُوُّنَا وَقَلَّتْ مِنْهَا أَمْوَالُنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : دَعُوهَا أَوْ ذَرُوهَا وَهِيَ ذَمِيمَةٌ (*) » .

(١) في مسند أحمد ، ج ٣ ص ١٠٤ بلفظ : عن حميد قال : سئل أنس عن صلاة رسول الله ﷺ - من الليل فقال : ما كنا نشاء أن نراه من الليل مصليا إلا رأيناه ، وما كنا نشاء أن نراه نائما إلا رأيناه ، وكان يصوم من الشهر حتى نقول لا يفطر منه شيئا ، ويفطر حتى نقول لا يصوم منه شيئا .

وفي نفس المرجع ص ١١٤ بلفظ : عن حميد ، عن أنس قال : سئل أنس عن صلاة النبي ﷺ - بالليل فقال : ما كنا نشاء أن نراه مصليا إلا رأيناه ولا نائما إلا رأيناه . وفي نفس المرجع أيضا ص ٢٦٤ نحوه .

وفي مسند عبد بن حميد ص ٤١٠ حديث رقم ١٣٩٤ نحوه .

(٢) في صحيح مسلم ، ج ١ ص ٥٧٣ رقم ٥٥ كتاب (صلاة المسافرين ومقرها) باب : استحباب ركعتين قبل صلاة المغرب ، الحديث المذكور نحوه من حديث طويل رقم ٣٠٢ - ٨٣٦ .

وفي صحيح مسلم المذكور لفظ الحديث (عن مختار بن فلفل قال : سألت أنس بن مالك عن التطوع بعد العصر ؟ فقال : كان عمر يضرب الأيدي على صلاة بعد العصر ، وكنا نصلي على عهد رسول الله ﷺ - ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب ، فقلت له : أكان رسول الله ﷺ - صلاهما ؟ قال : كان يرانا نصليهما ، فلم يأمرنا ولم ينهنا) .

وفي مسند عبد بن حميد ص ٣٩٥ حديث رقم ١٣٣٢ بلفظه .

(*) قال الخطابي : قد يحتمل أن يكون إنما أمرهم بتركها والتحول عنها إبطالا لما وقع في نفوسهم من أن المكروه إنما أصابهم بسبب الدار وسكانها فإذا تحولوا عنها انقطعت مادة ذلك الوهم ، وزال ما كان خامرهم من الشبه فيها . ١ هـ . معالم السنن ٢٣٩ .

د ، وابن جرير ، ق (١) .

٥٨٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمْ يَرِدْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَفَرًا قَطُّ إِلَّا قَالَ حِينَ يَنْهَضُ مِنْ جُلُوسِهِ : اللَّهُمَّ بِكَ انْتَشَرْتُ وَإِلَيْكَ تَوَجَّهْتُ ، وَبِكَ اعْتَصَمْتُ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ ثَقْنِي وَأَنْتَ رَجَائِي ، اللَّهُمَّ اكْفِنِي مَا هَمَمَنِي ، وَمَا لَمْ أَهْتَمْ لَهُ ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ ، اللَّهُمَّ زَوِّدْنِي التَّقْوَى ، وَاعْفِرْ لِي ذَنْبِي ، وَوَجِّهْنِي لِلْخَيْرِ أَيْنَمَا تَوَجَّهْتُ ، ثُمَّ يَخْرُجُ » .

ابن جرير (٢) .

٥٨٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَا أَنَسُ بَايَ (*) الْغُسْلَ مِنَ الْجَنَابَةِ فَبَالِغٍ فِيهِ فَإِنَّ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ أَبَالِغُ فِيهِ ؟ قَالَ : رَوِّ أَصُولَ شَعْرِكَ وَأَتَقِ بَشْرَتَكَ ، تَخْرُجُ مِنْ مُغْتَسِلِكَ ، وَقَدْ عَفَرَ لَكَ كُلَّ ذَنْبٍ » .

(١) فى مجمع الزوائد ، ج ٥ ص ١٠٤ (باب ما جاء فى الدار والمرأة والفرس والطيرة من ذلك ونحوه) .

والحديث المذكور نحوه عن ابن عمر من حديث طويل .

وفى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٨ ص ١٤٠ (باب العيافة والطيرة والطرق) الحديث المذكور بلفظه .

وفى سنن أبي داود ، ج ٤ ص ٢٣٨ ، ٢٣٩ كتاب (الطب) حديث رقم ٣٩٢٤ الحديث المذكور .

وفى الموطأ ، ج ١ ص ٩٧٢ كتاب (الاستئذان) باب : ما يتقى من الشؤم رقم ٢٣ بلفظه .

واللفظ فى سنن أبي داود المذكور لفظ الحديث (عن أنس بن مالك قال : قال رجل : يا رسول الله إنا كنا فى دار كثير فيها عدونا ، وكثير فيها أموالنا ، فتحولنا إلى دار أخرى فقل فيها عدونا ، وقلت فيها أموالنا ، فقال رسول الله - ﷺ - : ذروها ذميمة) .

(٢) الحديث فى إتحاف السادة المتقين ، ج ٤ ص ٣٢٧ بلفظه مع اختلاف يسير عن أنس قال : « لم يرد رسول الله

- ﷺ - سفرا قط إلا قال حين ينهض من جلوسه : اللهم بك انتشرت ، وإليك توجهت ، وبك اعتصمت . اللهم اكفنى ما همنى ، وما لا أهتم له ، وما أنت أعلم منى ، اللهم اغفر لى ذنبى ، وزودنى التقوى ، ووجهنى للخير حينما توجهت ؛ ثم يخرج » وفى نفس المرجع ، ج ٦ ص ٤٠٤ الحديث بلفظه مع تفاوت يسير . عن عثمان بن عفان - رضى الله عنه - .

وفى المطالب العالية ، ج ٣ ص ٢٣٧ (باب ما يقول من يسافر) حديث رقم ٣٣٦٧ عن أنس بلفظه .

(*) كذا بالأصل وفى الكنز (يا أنس يا بنى) ، ج ١٤ ص ٥٤٩ رقم الحديث ٢٧٣٦١ .

ابن جرير (١) .

٥٨٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ فِي دُعَائِهِ : اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِمَّنْ تَوَكَّلَ عَلَيْكَ فَكَفَيْتُهُ ، وَاسْتَهْدَاكَ فَهَدَيْتُهُ ، وَاسْتَنْصَرَكَ فَنَصَرْتَهُ » .

ابن أبي الدنيا في التوكل .

٥٨٨ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ قِيلَ : يَارَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَهْلُ الْجَنَّةِ ؟ قَالَ : مَنْ لَا يَمُوتُ حَتَّى تُمْلَأَ أُذُنَاهُ مِمَّا يُحِبُّ ، قَالُوا : مَنْ أَهْلُ النَّارِ يَارَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : مَنْ لَا يَمُوتُ حَتَّى تُمْلَأَ أُذُنَاهُ مِمَّا يَكْرَهُ » .

ق في الزهد (٢) .

٥٨٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَأْمُرُنَا بِالْبَاءَةِ ، وَيَنْهَى عَنِ التَّبَتُّلِ نَهْيًا شَدِيدًا ، وَيَقُولُ : تَزَوَّجُوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ فَإِنِّي مُكَاثِّرُ الْأَنْبِيَاءِ بِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(١) في مجمع الزوائد ، ج ١ ص ٢٧١ باب الغسل من الجنابة عن أنس ضمن حديث طويل ولفظه (... يا أنس بالغ في الاغتسال من الجنابة فإنك تخرج من مغتسلك وليس عليك ذنب ولا خطيئة ، قال : قلت : كيف المبالغة يارسول الله ؟ قال : تبل أصول الشعر وتنقى البشرة ...) الحديث وفي ص ٢٧٢ نفس المرجع : (عن ميمونة بنت سعد أنها قالت : افتنا يارسول الله عن الغسل من الجنابة ؟ . فقال : (تبل أصول الشعر وتنقى البشر ..) وذلك ضمن حديث طويل .

وفي سنن ابن ماجه ، ج ١ ص ١٩٦ (١٠٦) باب : تحت كل شعرة جنابة كتاب الطهارة وسننها) بلفظ عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ - : (إن تحت كل شعرة جنابة فاعسلوا الشعر وأنقوا البشرة) الحديث قد ضعفه الترمذى وأبوداود .

وانظر مصنف ابن شيبة ج ١ ص ١٠ كتاب الطهارات (من يقول بالغ في غسل الشعر) .

(٢) الحديث في المستدرک مع التلخیص للحاکم ، ٣٧٨ / ١ كتاب (الجنائز) باب : دلالة العمل الذي يستحق الجنة - بلفظه عن أنس - رَضِيَ عَنْهُ - ولفظ الحديث في المستدرک المذكور : (عن أنس بن مالك قال : قيل يارسول الله من أهل الجنة ؟ قال : من لا يموت حتى تملأ أذناه مما يحب ، قيل من أهل النار ؟ قال : من لا يموت حتى تملأ أذناه مما يكره) هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

ص (١) .

٨٥ / ٥٩٠ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ - يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ وَأَحَبُّهَا إِلَيْهِ الشَّامُ وَهِيَ أَرْضُ فَلَسْطِينَ ، وَالْإِسْكَندَرِيَّةُ مِنْ خَيْرِ الْأَرْضِينَ ، الْمَقْتُولُونَ فِيهَا لَا يَبْعَثُهُمْ إِلَى غَيْرِهَا ، فِيهَا قُتِلُوا ، وَمِنْهَا يُبْعَثُونَ ، وَمِنْهَا يُحْشَرُونَ ، وَمِنْهَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ » .

كر ، وسنده ضعيف (٢) .

٨٥ / ٥٩١ - « عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ ، فَقَالَ : امْسَحْ عَلَيْهِمَا » .

ص (٣) .

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ١٥٨ ، ٢٤٥ بلفظه .

وفى أبى داود ، ج ٢ ص ٥٤٢ كتاب (النكاح) باب : النهى عن تزويج من لم يلد من النساء - حديث رقم ٢٠٥٠ نحوه عن معقل بن يسار ، والنسائى (فى النكاح) ٦ / ٦٥ .
وفى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٧ ص ٨١ كتاب (النكاح) باب : استحباب التزويج بالودود الولود - نحوه عن معقل بن يسار .

وفى مسند الإمام أحمد المذكور لفظ الحديث (عن أنس بن مالك قال : كان رسول الله ﷺ - يأمر بالبائة وينهى عن التبتل نهيا شديدا ، ويقول : تزوجوا الودود الولود إني مكاثر الأنبياء يوم القيامة) وفى نفس المرجع ص ٢٤٥ نحوه .

(٢) الحديث فى تاريخ تهذيب دمشق لابن عساكر ، ج ١ ص ٣٤ بلفظ حديث الباب : (عن أنس بن مالك قال : قلت يا رسول الله أين الناس يوم القيامة ؟ فقال : فى خير أرض الله وأحبها إليه : الشام وهى أرض فلسطين ، والإسكندرية من خير الأرضين ، المقتولون فيها لا يبعثهم الله إلى غيرها ، فيها قتلوا ، وفيها يبعثون ، ومنها يحشرون ، ومنها يدخلون الجنة) .

(٣) فى سنن ابن ماجه ، ج ١ ص ١٨٢ كتاب (الطهارة وستنها) باب : ماجاء فى المسح على الخفين حديث رقم ٥٤٨ بلفظ (عن أنس بن مالك قال : كنت مع رسول الله ﷺ - فى سفر فقال : هل من ماء ؟ فتوضأ ومسح على خفيه ، ثم لحق بالجيش فأهمهم) ، وفى الزوائد : هذا إسناد ضعيف منقطع قال أبو زرعة : عطاء الخراسانى لم يسمع عن أنس ، وقال العقيلي : عمر بن المثنى حديثه غير محفوظ ، وفى نفس المرجع ص ١٨٢ أيضا حديث رقم ٥٤٩ (عن أبى بريدة عن أبيه أن النجاشى أهدى للنبي ﷺ - خفين أسودين =

٥٩٢/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ - وَأَنَا مَعَ غُلَمَانِ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا وَأَخَذَ بِيَدِي فَأَرْسَلَنِي بِرِسَالَةٍ ، فَقَالَتْ لِي أُمِّي لَا تُخْبِرِ بِسَرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَحَدًا » .
 كر (١) .

٥٩٣/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : هَذَا خَالِي فَلِيرَنِي أَمْرُهُ خَالَهُ (*) » .
 كر (٢) .

= ساذجين(*) فلبسهما ، ثم توضأ ومسح عليهما) ، وفي صحيح مسلم ، ج ١ ص ٢٢٨ كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين حديث رقم ٧٣ - ٢٧٣ بلفظ : عن حذيفة قال : كنت مع النبي ﷺ - فانتهي إلى سباطة قوم(**) ، فبال قائما فتنحيت ، فقال (أدنُهُ) فدنوت حتى قمت عند عقبه ، فتوضأ ، فمسح على خفيه .

(١) الحديث في صحيح مسلم ١٧٠٨/٤ برقم ٢١٦٨/١٤ كتاب (السلام) باب : استحباب السلام على الصبيان عن أنس مختصراً ، وانظر الحديث رقم ٢١٦٨/١٥ .

وفي مسند أحمد ، ج ٣ ص ١٠٩ عن أنس ضمن حديث طويل ، ولفظ الحديث : (عن أنس قال : كنت ألعب مع الغلمان فأتانا رسول الله ﷺ - فسلم ، قال يزيد في حديثه (علينا) وأخذ بيدي فبعثنى في حاجة وقعد في ظل حائط أو جدار ، حتى رجعت إليه ، فبلغت الرسالة التي بعثنى فيها ، فلما أتيت أم سليم قالت : ما حبسك ؟ قلت : بعثنى النبي ﷺ - في حاجة ، قالت : وما هي ؟ قلت : سر ، قالت : احفظ على رسول الله ﷺ - سره ، قال فما حدثت به أحد بعد) .

وفي مسند عبد بن حميد ص ٣٧٨ ، ٣٧٩ حديث رقم ١٢٧٠ ضمن حديث طويل .

(*) كذا بالأصل وفي المستدرک وابن عساکر (فليرني امرؤ خاله) .

(٢) الحديث في المستدرک ، ج ٣ ص ٤٩٨ كتاب (معرفة الصحابة) بلفظ : عن جابر قال : كنا جلوسا عند النبي ﷺ - فأقبل سعد بن أبي وقاص فقال النبي ﷺ - هذا خالي فليرني امرؤ خاله ، هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وقال الذهبي أخرجه البخاري ومسلم .

وفي ابن عساکر ، ج ٦ ص ١٠٢ بلفظ : عن جابر قال : كنا عند النبي ﷺ - فأقبل سعد بن أبي وقاص ، فقال النبي ﷺ - : هذا خالي فليرني امرؤ خاله ، ورواه الترمذي ، وأبو نعيم ، والطبراني .

(*) لسان العرب مادة سذج : حجة ساذجة : غير البالغة .

(**) سباطة قوم : السباطة : هي ملقى القمامة والتراب ونحوهما ، تكون بفناء الدور مرفقا لأهلها .

٥٩٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ - الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ ، وَمَاتَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِينَ سَنَةً ، وَكُنَّ أُمّهَاتِي يَحْتَشِنُنِي عَلَى خِدْمَتِهِ ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ - ، فَحَلَبَنَا لَهُ شَاةً لَنَا دَاجِنًا (*) فَشِيبَ لَهُ مِنْ مَاءِ بَيْتٍ فِي الدَّارِ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ شِمَالِهِ وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ - وَعُمَرُ نَاحِيَةً ، فَقَالَ عُمَرُ اعْطِهِ أَبَا بَكْرٍ ، فَتَنَاوَلَ الْأَعْرَابِيُّ وَقَالَ : الْيَمَنُ فَالْأَيْمَنُ » .
 كر (١) .

٥٩٥ / ٨٥ - « عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَنَسٍ : صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - . وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ فَكَانُوا يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَيَقْرَأُونَ مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ » .
 كر ، وسنده ضعيف (٢) .

(*) في النهاية مادة دجن : يقال شاة داجن هي الشاة التي يعلفها الناس في بيوتهم .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ١٤٤ / ٣ مسند أنس بن مالك - رحمه الله - مع اختلاف يسير .
 وفي مصنف عبد الرزاق ، ج ١٠ ص ٢٥٥ كتاب (الجامع) باب : شرب الأيمن فالأيمن برقم ١٩٥٨٢ عن أنس مع تفاوت قليل .

وفي مسند أحمد ، ج ٣ ص ١١٠ وفي نفس المرجع ص ١١٣ بلفظ : (عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ - شرب عن يمينه أعرابي وعن يساره أبو بكر فتناولوه وقال الأيمن فالأيمن) .
 وفي نفس المرجع ، ج ٣ ص ١٩٧ بلفظ (عن أنس بن مالك قال : كان رسول الله ﷺ - في دارنا فحلب له داجن فشابوا لبنها بماء الدار ثم تناولوه النبي ﷺ - فشرب وأبو بكر عن يساره ، وأعرابي عن يمينه ، فقال له عمر : يا رسول الله اعط أبا بكر عندك وخشى أن يعطيه الأعرابي ، قال : فأعطاه الأعرابي ، ثم قال : الأيمن فالأيمن) .

وفي نفس المرجع ص ٢٣١ عن أنس نحوه .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٤١٠ كتاب (الصلاة) باب : - من كان لا يجهرُ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ - بلفظ : عن أنس قال : صليت خلف النبي ﷺ - . وأبي بكر وعمر وعثمان فلم يجهرُوا بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وقال أيضا : عن قتادة عن أنس : أن رسول الله ﷺ - . وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يستفتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين .

وفي مجمع الزوائد ١٠٨ / ٢ كتاب (الصلاة) باب - بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ - بلفظ : عن أبي سعيد بن يزيد قال : سألت أنسا أكان رسول الله ﷺ - يقرأ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أو الحمد لله رب العالمين ؟ قال : إنك لتسألني عن شيء ما سألتني عنه أحد قبلك .

٥٩٦/٨٥ - « عَنْ سَمْعَانَ بْنِ الْمُهْدِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :- يَقُولُ اللَّهُ : مَا مِنْ عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي تَوَاضَعَ لِي عِنْدَ خَلْقِي إِلَّا وَأَنَا أُدْخِلُهُ جَنَّتِي ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ مِنْ عِبِيدِي تَكَبَّرَ عِنْدَ خَلْقِي إِلَّا وَأَنَا أُدْخِلُهُ نَارِي ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي اسْتَحَى مِنَ الْحَلَالِ إِلَّا ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِالْحَرَامِ » .

كر ، وقال : منكر إسنادا وممتنا ، وفي سنده غير واحد من المجهولين (١) .

٥٩٧/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمَزَفَةِ أَنْ يُتَبَدَّ فِيهِ » .

ن (٢) .

٥٩٨/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : تَسْأَلُ اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ » .

ابن النجار (٣) .

٥٩٩/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَثُرَ مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - يَدْعُو : اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ » .

= وقال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله ثقات .

وفي مسند أحمد ، ج ٣ ص ١٠١ بلفظ (عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ - وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين) وفي نفس المرجع ص ١١٤ ، ٢٠٥ نحوه .
(١) أورد المناوي في فيض القدير ، جزأه الأخير ، ولفظه : « ما من عبد استحيا من الحلال إلا ابتلاه الله من الحرام » ، وعزاه لابن عساكر عن أنس ، ورمز له بالضعف .

وانظر تنزيه الشريعة لابن عراق الكتاب (الجامع) ، ج ٢ ص ٣٩٤ رقم ١٠ فقد أورد جزأه الأول ، وعزاه إلى ابن عساكر من حديث أنس ، وقال : في إسناده غير واحد من المعروفين بوضع الحديث .

(٢) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الأشربة والحد فيها) باب : الأوعية ، ج ٨ ص ٣٠٩ عن أنس بلفظه .

وفي سنن النسائي كتاب (الأشربة) باب : ذكر النهي عن نيبذ الدباء والمزفت ، ٨/٣٠٥ واللفظ له .

(٣) الحديث في مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ١٢٧ وهو جزء من حديث طويل عن أنس مع اختلاف في اللفظ .

٦٠٠ / ٨٥ - « عَنْ كَثِيرِ بْنِ سُلَيْمٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ - لَجَلَسَانَهُ ذَاتَ يَوْمٍ : خُذُوا حِسْكُمْ ، قَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَحْضَرُ عَدُوًّا ؟ قَالَ خُذُوا حِسْكُمْ مِنَ النَّارِ ؟ ، يَقُولُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، فَإِنَّهَا الْمُقَدَّمَاتُ الْمُنْجِيَاتُ ، وَهِيَ الْمُعَقَّبَاتُ ، وَهِيَ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ » . ابن النجار (٢) .

٦٠١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : اسْتَغْفِرُوا ، قَالَ : فَاسْتَغْفِرْنَا ، قَالَ : اكْمُلُوا سَبْعِينَ مَرَّةً . فَأَكْمَلْنَا ، قَالَ : إِنَّهُ مَنْ اسْتَغْفَرَ سَبْعِينَ مَرَّةً غُفِرَ لَهُ سَبْعُمِائَةِ ذَنْبٍ ، قَدْ خَابَ وَخَسِرَ مَنْ عَمِلَ فِي (يَوْمٍ) وَلَيْلَةٍ سَبْعُمِائَةِ ذَنْبٍ » . ابن النجار (٣) .

(١) الحديث في مسند عبد بن حميد ص ٣٨٩ رقم ١٣٠١ بنحوه عن أنس .

وأخرجه البخاري عن أنس ، ج ٨ ص ١٠٣ في كتاب (الدعوات) باب : قول النبي ﷺ - : « ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة » - مع اختلاف يسير .

وفي مسلم كتاب (الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار) باب : فضل الدعاء باللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار ، ٤ / ٢٠٧٠ رقم ٢٦ / ٢٦٩٠ .

(٢) الحديث في مجمع الزوائد ، ج ١٠ ص ٨٩ في كتاب (الأذكار) باب : ما جاء في الباقيات الصالحات ونحوهما بلفظه ، غير أنه قال : « خذوا جنتكم » كما في مراجع الكنز .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه كثير بن سليم وهو ضعيف ، وذكره ابن حبان في الثقات والضعفاء ، وفي الباب عن أبي هريرة بنحوه .

وترجمة (كثير بن سليم) في الميزان ، ج ٣ ص ٤٠٥ رقم ٦٩٤٠ قال : كثير بن سليم الضبي البصري المدائني أبو سلمة عن أنس بن مالك والضحاك وغيرهم ، ضعفه ابن المديني ، وأبو حاتم ، وقال النسائي : متروك ، قال أبو زرعة : واه ، وقال الدارقطني : كثير بن سليم من أهل الكوفة ، كذا قال ، والظاهر أنه بصري سكن المدائن ، وقال البخاري : كثير أبو هشام أراه ابن سليم عن أنس : منكر الحديث . ١ هـ بتصرف .

(٣) الحديث في تاريخ بغداد للخطيب (في ترجمة إسحاق بن حمدان النيسابوري) ، ج ٦ ص ٣٩٢ ، ٣٩٣ عن أنس مع اختلاف في اللفظ ، واتحاد في المعنى .

وقال : أخبرني محمد بن علي المقرئ ، أخبرنا محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري ببغداد ، وهو شيخ ثقة عنده غرائب . ١ هـ . وما بين القوسين أثبتناه من الكنز رقم ٣٩٦٧ .

٨٥ / ٦٠٢ - « أَبُو مُحَمَّدَ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدَ الْمُخَلْدِيِّ ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ

إِسْحَاقَ السَّرَّاجِ ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، ثَنَا أَبُو هَاشِمٍ كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَيْلِيُّ ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ
مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ ثَمَانَ سَنِينَ
وَكَانَ أَبِي تُوْفًى وَتَزَوَّجَتْ أُمِّي بِأَبِي طَلْحَةَ ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ إِذْ ذَاكَ لَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ ، وَرَبَّمَا
بِتَنَا اللَّيْلَةَ وَاللَّيْلَتَيْنِ بِغَيْرِ عِشَاءٍ ، فَوَجَدْنَا كِفًّا مِنْ شَعِيرٍ فَطَحَّتهُ ، وَعَجَّتَهُ وَخَبَزَتْ مِنْهُ
قُرْصَيْنِ ، وَطَلَبْتُ شَيْئًا مِنَ اللَّبَنِ مِنْ جَارَةٍ لَهَا أَنْصَارِيَّةٌ ، فَصَبَّتْ عَلَى الْقُرْصَيْنِ وَقَالَتْ :
اذهَبْ فَادْعُ بِأَبِي طَلْحَةَ تَأْكُلَانِ جَمِيعًا ، فَخَرَجْتُ أَشْتَدُّ فَرَحًا لِمَا أُرِيدُ أَنْ أَكُلَ ، فَإِذَا أَنَا
بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَاعِدًا وَأَصْحَابَهُ ، فَدَنَوْتُ مِنَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَقُلْتُ : إِنَّ أُمِّي تَدْعُوكَ ،
فَقَامَ النَّبِيُّ - ﷺ - وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ : قُومُوا ، فَجَاءَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَرِيبٍ مِنْ مَنْزِلِنَا ، فَقَالَ
لَأَبِي طَلْحَةَ : هَلْ صَنَعْتُمْ شَيْئًا دَعَوْتُمُونَا إِلَيْهِ ؟ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا مَا
دَخَلَ فَمِي مِنْذُ غَدَاةٍ أَمْسَ شَيْءٌ ، قَالَ : فَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ دَعَتْنَا أُمُّ سَلِيمٍ ؟ ادْخُلْ فَاَنْظُرْ ، فَدَخَلَ
أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ : يَا أُمُّ سَلِيمٍ لَأَيِّ شَيْءٍ دَعَوْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَتْ : مَا فَعَلْتُ غَيْرَ
أَنِّي اتَّخَذْتُ قُرْصَيْنِ مِنْ شَعِيرٍ ، وَطَلَبْتُ مِنْ جَارَتِي الْأَنْصَارِيَّةِ لَبَنًا فَصَبَبْتُ عَلَى الْقُرْصَيْنِ ،
وَقُلْتُ لِابْنِي أَنَسٍ : اذهَبْ فَادْعُ أَبَا طَلْحَةَ تَأْكُلَانِ جَمِيعًا ، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ لِلنَّبِيِّ
- ﷺ - الَّذِي قَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : ادْخُلْ بِنَا يَا أَنَسُ فَدَخَلَ النَّبِيُّ
- ﷺ - وَأَبُو طَلْحَةَ وَأَنَا مَعَهُمْ ، فَقَالَ : يَا أُمُّ سَلِيمٍ إِيْتِنِي بِقُرْصِكَ ، فَأَتَتْ بِهِ فَوَضَعَهُ بَيْنَ
يَدَيْهِ ، وَبَسَطَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَدَهُ عَلَى الْقُرْصِ وَقَرَنَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ، فَقَالَ : يَا أَبَا طَلْحَةَ
اذهَبْ فَادْعُ مِنْ أَصْحَابِنَا عَشْرَةً ، فَدَعَا بَعْشَرَةً ، فَقَالَ لَهُمْ : افْعُدُوا وَسَمُوا اللَّهَ وَكُلُوا مِنْ
بَيْنِ أَصَابِعِي ، فَفَعَدُوا فَقَالُوا : بِسْمِ اللَّهِ ، وَأَكَلُوا مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ حَتَّى شَبِعُوا ، فَقَالُوا :
شَبِعْنَا ، فَقَالَ : انْصَرَفُوا ، وَقَالَ لِأَبِي طَلْحَةَ : ادْعُ بَعْشَرَةً أُخْرَى ، فَمَا زَالَ يَذْهَبُ عَشْرَةً
(وَيَجِيءُ) (*) عَشْرَةً حَتَّى أَكَلَ مِنْهُ ثَلَاثَةً وَسَبْعُونَ رَجُلًا ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَبَا طَلْحَةَ وَيَا أَنَسُ :

(*) بياض بالأصل ، وقد أثبتناه من الكنز .

تَعَالَوْا ، فَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ - وَأَبُو طَلْحَةَ وَأَنَا مَعَهُمْ حَتَّى شَبِعْنَا ، ثُمَّ إِنَّهُ رَفَعَ الْقُرْصَيْنِ فَقَالَ : يَا أُمُّ سُلَيْمٍ : كُلِّي وَأَطْعِمِي مَنْ شِئْتَ ، فَلَمَّا أَبْصَرْتُ أُمُّ سُلَيْمٍ ذَلِكَ أَخَذَتْهَا الرَّعْدَةُ بِعَيْنِي مِنَ التَّعَجُّبِ » .

أورده الحافظ ابن حجر في عشارياته وقال : هذا حديث غريب من هذا الوجه ، وهو مشهور عن أنس ، وفي هذا الإسناد مقال من جهة كثير بن عبد الله ، وقد تكلموا فيه ، ولكنه لم ينفرده ، وقد تابعه إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس ، أخرجه خ (١) .

٦٠٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَمْشِي إِذِ اسْتَقْبَلَهُ شَابٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا حَارِثُ ؟ قَالَ : أَصْبَحْتُ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ حَقًّا ، قَالَ : انْظُرْ مَا تَقُولُ فَإِنَّ لِكُلِّ قَوْلٍ حَقِيقَةً ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ عَزَفْتُ نَفْسِي عَنِ الدُّنْيَا فَأَشْهَدْتُ (*) لَيْلَى وَأَظْمَأْتُ نَهَارِي ، فَكَأَنِّي بَعْرُشِ رَبِّي بَارِزًا ، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ يَتَزَاوَرُونَ ، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ النَّارِ يَتَعَاوَنُونَ فِيهَا ، قَالَ : أَبْصَرْتَ فَالْزَمِ ، عَبْدُ نَوْرَ اللَّهِ الْإِيمَانَ فِي قَلْبِهِ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : ادْعُ اللَّهَ لِي بِالشَّهَادَةِ ، فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَنُودِيَ يَوْمًا فِي الْخَيْلِ فَكَانَ أَوَّلَ فَارِسٍ رَكِبَ ، وَأَوَّلَ فَارِسٍ اسْتَشْهَدَ ، قَالَ : فَبَلَغَ ذَلِكَ أُمَّهُ فَجَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ يَكُنْ فِي الْجَنَّةِ لَمْ أَبْكُ وَلَمْ أَحْزَنْ ، وَإِنْ يَكُنْ فِي النَّارِ بَكَيْتُ مَا عَشْتُ فِي الدُّنْيَا ؟ قَالَ : يَا أُمَّ حَارِثُ أَوْ حَارِثَةُ إِنَّهَا لَيْسَتْ بِجَنَّةٍ وَلَكِنَّهَا جَنَّةٌ فِي جَنَّتِ وَالْحَارِثُ فِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى ، فَرَجَعَتْ وَهِيَ تَضْحَكُ وَتَقُولُ : بَخٍ بَخٍ يَا حَارِثُ » .

(١) في صحيح البخارى ، ط الشعب ، ج ٤ ص ٢٣٤ كتاب (بدء الخلق) باب : علامات النبوة فى الإسلام عن أنس مع اختلاف فى الألفاظ بنحوه ، ومع اختلاف فى القصة .

وفى مسلم بنحو رواية البخارى كتاب (الأشربة) باب : جواز استتباع غيره إلى دار من يثق برضاه برقم ، ١٤٢ / ٢٠٤٠ وما بعده ، ٣ / ١٦١٢ .

وانظر دلائل النبوة للبیهقي (باب : ما جاء فى دعوة أبى طلحة الأنصارى - رضي الله عنه - رسول الله - ﷺ - وما ظهر فى طعامه بركة رسول الله - ﷺ - من آثار النبوة) ، ٦ / ٨٨ وما بعدها .
(*) فأشهدت ليلى هكذا بالمخطوطة وفى مجمع الزوائد فأسهرت ليلى .

ابن النجار ، وفيه يوسف بن عطية (١) .

٦٠٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : وَعَظَ النَّبِيُّ ﷺ - يَوْمًا فَإِذَا رَجُلٌ قَدْ صَعِقَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : مَنْ ذَا الْمُلْبِسُ عَلَيْنَا دِينَنَا ، إِنْ كَانَ صَادِقًا فَقَدْ شَهَرَ نَفْسَهُ ، وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا مَحَقَّهُ اللَّهُ » .

أبو بكر بن كامل فى معجمه ، وابن النجار (٢) .

٦٠٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَا خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِلَّا قَالَ : لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ » .
ابن النجار (٣) .

٦٠٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّ جَبْرِيلَ جَاءَهُ بِالْوَحْيِ وَقَالَ لَهُ : يَا مُحَمَّدُ رَبُّكَ يَقْرِئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ : إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أُمَّتِكَ أَحَدٌ يُصَلِّي عَلَيْكَ صَلَاةً إِلَّا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا » .

ابن النجار (٤) .

(١) الحديث فى مجمع الزوائد ، ج ١ ص ٥٧ فى كتاب (الإيمان) باب : فى حقيقة الإيمان عن أنس مع اختلاف قليل وبدون ذكر القصة ، وقال الهيثمى : رواه البزار ، وفيه يوسف بن عطية لا يحتج به .

(٢) الأثر فى تنزيه الشريعة ، ج ٢ ص ٣٤٣ فى كتاب (المواعظ والوصايا) رقم (١١) عن أنس مع اختلاف قليل فى اللفظ وعزاه لابن لال ، قال وفيه أحمد بن محمد الجعفى وقال الذهبى فى الميزان : هذا حديث باطل . وترجمة أحمد بن محمد الجعفى الكوفى عن عبد المتعال . عن أبى عوانة عن قتادة وعبد المتعال عن يوسف ابن عطية ، عن ثابت كلاهما عن أنس : وعظ رسول الله ﷺ - يوما ، فصعق صاعق ، فقال : مَنْ ذَا الْمُلْبِسُ عَلَيْنَا دِينَنَا ؟ .

وهذا باطل ، ذكره ابن طاهر ، ويروى عنه ابن عقدة وغيره . اهـ ميزان الاعتدال ، ج ١ ص ١٤٣ برقم ٥٦٠ .

(٣) الحديث فى مجمع الزوائد ، ج ١ ص ٩٦ فى كتاب (الإيمان) باب : لا إيمان لمن لا أمانة له عن أنس بلفظه ، وقال الهيثمى : رواه أحمد ، وأبو يعلى ، والبزار ، والطبرانى فى الأوسط وفيه أبو هلال وثقه ابن معين وغيره ، وضعفه النسائى وغيره .

(٤) الحديث فى إتحاف السادة المتقين ، ج ٥ ص ٤٨ فضيلة الصلاة على رسول الله ﷺ - - أورده الغزالى مع اختلاف قليل فى اللفظ ، وبزيادة ، وقال الزبيدى : قال العراقى : رواه النسائى ، وابن حبان من حديث أبى طلحة بإسناد جيد .

٦٠٧/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يَقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَأَوْمًا بِيَدِهِ إِلَى الشَّامِ » .
كر (١) .

٦٠٨/٨٥ - « ابن النجار ، ثنا أبو أحمد عبد الوهاب بن علي الأمين ، أنا فاطمة بنت عبد الله بن إبراهيم ، ثنا أبو منصور علي بن الحسن بن الفضل الكاتب ، ثنا أبو عبد الله أحمد بن محمد بن عبد الله بن خالد الكاتب ، ثنا أبو محمد علي بن عبد الله بن العباس الجوهري ، ثنا أبو الحسن أحمد بن سعيد الدمشقي ، ثنا الزبير بن بكار ، ثنا أبو ضمرة عن يوسف بن أبي ذرة العسلمي ، عن جعفر بن عمرو وابن أمية الضمري ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله - ﷺ - : ما من عبد يعمُر في الإسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه ثلاثة أنواع من البلاء : الجنون ، والجذام ، والبرص ، فإذا بلغ خمسين لين الله عليه الحساب ، فإذا بلغ الستين رزقه الله الإنابة إليه بما يحب ، فإذا بلغ السبعين أحبه الله وأحبه أهل السماء ، فإذا بلغ الثمانين قبل الله حسناته وتجاوز عن سيئاته ، فإذا بلغ التسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وسمى أسير الله في أرضه ، وشفع في أهل بيته (٢) » .
٦٠٩/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : احْبِسُوا عَلَى الْمُسْلِمِينَ (*) ضَالَّتَهُمْ ، قَالُوا : وَمَا ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الْعِلْمُ » .

= ومجمع الزوائد ، ١٠/١٦١ كتاب (الأدعية) باب : الصلاة على النبي - ﷺ - في الدعاء وغيره بنحوه قال الهيثمي : رواه البزار وفيه (سلمة بن وردان) وهو ضعيف .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ١ ص ٥٦ عن أنس مرفوعاً بلفظه .

(٢) الحديث في تاريخ ابن عساكر عن أنس ، ج ٣ ص ٢٢٩ في ذكر من اسمه (بشرى بن عبد الله الرومي الرملي) من حديث لفظه : « ما من عبد يشيب في الإسلام فأعذبه بالنار » .

وفي تنزيه الشريعة ، ج ١ ص ٢٠٦ رقم ٦٩ بلفظه ، وقال ابن عراق : رواه الإمام أحمد في مسنده ، ج ٣

ص ٢١٨ (مسند أنس بن مالك) بلفظه من حديث أنس وفيه يوسف بن أبي ذرة لا يحتج به .

(*) يوجد تحت كلمة (المسلمين) عبارة (أو المؤمنين) في الأصل .

ابن النجار (١) .

٦١٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : ذَكَرَ رَجُلٌ لِرَجُلٍ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ رَجُلٌ أَتَعْتَابُهُ ؟ ! ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَنْ أَلْقَى جَلْبَابَ الْحَيَاءِ فَلَا غِيَةَ لَهُ » .

ابن النجار (٢) .

٦١١ / ٨٥ - « ابْنُ النَّجَّارِ ، أَنَبَانَا أَبُو طَاهِرِ الْعَطَّارُ ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْهَاشِمِيِّ أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْغَسَقِيَّ أَخْبَرَهُ ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ سَهْلُ بْنُ أَحْمَدَ الدِّيَّاجِيُّ ، ثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ يَحْيَى الصُّولِيُّ ، ثَنَا أَبُو الْعِينَاءِ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُسْلِمٍ أَبُو الْقَاسِمِ الْكَاتِبُ ، ثَنَا أَبِي وَكَانَ يَكْتُبُ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمَهْدِيِّ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ الضَّبِّيُّ قَالَ : سَمِعْتُ الْمُهْدِيَّ بْنَ الْمُتَّصِرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ يَقُولُ : حَدَّثَنِي

(١) في تنزيه الشريعة ، ص ٢٧٨ رقم ٩٤ عن أنس ، قال : وفيه (زياد بن أبي حسان) وفيه أيضا (بكر بن خنيس) و (عمرو بن حكام) متروكان .

وترجمة (زياد بن أبي حسان) في ميزان الاعتدال ، ج ٢ ص ٨٨ رقم ٢٩٣٣ : قال الحاكم : روى عن أنس وغيره أحاديث موضوعة ، وقال الدارقطني : متروكان ، وقال أبو حاتم وغيره : لا يحتج به . اهـ بتصرف .
وترجمة (بكر بن خنيس) في الميزان ، ج ١ ص ٣٤٤ برقم ١٢٧٨ وقال : الكوفي العابد ، نزيل بغداد ، قال ابن معين : ليس بشيء ، وقال مرة : ضعيف ، وقال مرة : شيخ صالح لا بأس به .

وقال النسائي وغيره : ضعيف ، وقال الدارقطني : متروك ، وقال أبو حاتم : ليس بقوى ، وقال ابن حبان : يروى عن البصريين والكوفيين أشياء موضوعة يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها . اهـ بتصرف .

وترجمة (عمرو بن حكام) في ميزان الاعتدال ، ج ٣ ص ٢٥٤ رقم ٦٣٥٢ قال البخاري : ليس بالقوى عندهم ضعفه على ، قال ابن عدى : عامة ما يرويه عمرو بن حكام غير متابع عليه إلا أنه مع ضعفه يكتب حديثه . اهـ بتصرف .

(٢) الحديث في إتحاف السادة المتقين ، ج ٤ ص ١١٧ عن أنس ذكره الغزالي ، قال الزبيدي : قال العراقي : رواه ابن عدى وابن حبان في الضعفاء من حديث أنس بسند ضعيف .

وفي السنن الكبرى ، ج ١٠ ص ٢١٠ في كتاب (الشهادات) باب : الرجل من أهل الفقه يسأل عن الرجل من أهل الحديث فيقول : كفوا عن حديثه لأنه يغلط إلخ . بلفظه وقال : وهذا أيضا ليس بالقوى .
وانظر الكامل لابن عدى (ترجمة أبان بن أبي عياش) ، ١ / ٣٧٧ فقد أخرجه غير أنه قال : « من خلع » .

الْمُبَارَكُ بْنُ نَضَالَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَا يُجَامِعَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ وَبِهِ حَقْنٌ مِنْ خِلَاءٍ ؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنْهُ الْبَوَاسِيرُ ، وَلَا يُجَامِعَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ وَبِهِ حَقْنٌ مِنْ بَوْلٍ ؛ فَإِنْ مِنْهُ تَكُونُ النَّوَاصِيرُ .

سهل الديباجي قال فى المغنى : قال الأزهرى : كذاب رافضى (١) .

٦١٢/٨٥ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - نَهَى عَنْ صَوْمِ خَمْسَةِ أَيَّامٍ : يَوْمَ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ وَأَيَّامَ التَّشْرِيقِ » .

ابن النجار (٢) .

٦١٣/٨٥ - « ابْنُ النَّجَّارِ كَتَبَ إِلَى يَوْسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدَّمَشَقِيِّ ، ثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ الْمُقَرِّي الْكَرْخِيُّ ، ثَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَرِّي ، ثَنَا أَبُو الصَّفَا تَامِرُ بْنُ عَلِيٍّ ، ثَنَا أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَصْبَهَانِيُّ الْمَذْكُورُ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقَاضِي ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ الرَّازِي ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَرْدَانَ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَيْلَةَ أُسْرَى بِي إِلَى السَّمَاءِ سَأَلْتُ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - فَقُلْتُ : إِلَهِي وَسَيِّدِي اجْعَلْ حِسَابَ أُمَّتِي عَلَى يَدَي لئَلَّا يَطَّلَعَ عَلَى عُيُوبِهِمْ أَحَدٌ غَيْرِي ، فَإِذَا النَّدَاءُ مِنَ الْعُلَا : يَا أَحْمَدُ إِنَّهُمْ عِبَادِي لَا أَحَبُّ أَنْ أَطْلِعَكَ عَلَى عُيُوبِهِمْ ، فَقُلْتُ : إِلَهِي وَسَيِّدِي وَمَوْلَايَ ، الْمَذْنُبُونَ مِنْ أُمَّتِي ؟ فَإِذَا النَّدَاءُ مِنَ الْعُلَا : يَا أَحْمَدُ إِذَا كُنْتُ أَنَا الرَّحِيمَ ، وَكُنْتَ أَنْتَ الشَّفِيعَ فَأَيْنَ الْمَذْنُبُونَ بَيْنَنَا ؟ فَقُلْتُ : حَسْبِي حَسْبِي » .

(١) فى المغنى ، ج ١ ص ٢٨٦ برقم ٢٦٦٢ قال : سهل بن أحمد الديباجي ، عن أبي خليفة ، رمى بعظيمتين : الرفض والكذب .

(٢) الأثر فى مجمع الزوائد ، ج ٣ ص ٢٠٣ فى كتاب (الصيام) باب : ما نهى عن صيامه من أيام التشريق وغيرها - : عن أنس ، قال الهيثمي : رواه أبو يعلى وهو ضعيف من طرقه كلها .
وفى سنن الدارقطني ، ج ٢ ص ٢١٢ رقم ٣٣ فى كتاب (الصيام) باب : طلوع الشمس بعد الإفطار ، بلفظه عن أنس وقال الدارقطني قال عثمان : ما كتبناه إلا عن محمد بن خالد .

محمد بن على المذكر ، قال فى المغنى متهم تالف .

قلت : وأخلق بهذا الحديث أن يكون من وضعه ^(١) .

٦١٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ : أَيْ

الدُّعَاءِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : سَلْ رَبَّكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَقَدْ أَفْلَحْتَ » .

ز ^(٢) .

٦١٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - نَضَرَ اللَّهُ مَنْ سَمِعَ قَوْلِي ثُمَّ لَمْ

يَزِدْ فِيهِ : ثَلَاثَ (ثَلَاثَ) لَا يُغْلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ : إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ ، وَمُنَاصَحَةُ
وَلَاةِ الْأَمْرِ ، وَلِزُومُ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ » .

ابن النجار ^(٣) .

٦١٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ » .

ابن النجار ^(٤) .

(١) فى المغنى ، ج ٢ ص ٦١٦ برقم ٥٨٣٨ محمد بن على بن عمر المذكر النيسابورى شيخ الحاكم لاثقة ولا
مأمون .

(٢) الحديث فى مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ١٢٧ (مسند أنس) وهو جزء من حديث طويل عن أنس واللفظ
له مع تكرار السؤال والجواب .

(٣) فى مجمع الزوائد عن أنس ، ج ١ ص ١٣٩ فى كتاب (الإيمان) باب : فى سماع الحديث وتبليغه - مع
اختلاف فى الألفاظ واتحاد فى المعنى .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه عبد الرحمن بن زيد بن سليم ، وهو ضعيف .

وفى إتحاف السادة المتقين ، ج ٨ ص ٤٦٤ بمثل حديث المجمع .

(٤) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ٢٣٥ / ١ كتاب (الصلاة) باب : من كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة - عن
أنس بن مالك - رحمته الله - بلفظه وفى الباب روايات متعددة من طرق مختلفة بمعناه .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ١٠١ / ٢ ط بيروت كتاب (الصلاة) باب : - رفع اليدين فى الصلاة - عن أنس
- رحمته الله - بلفظه .

وقال الهيثمى : قلت رواه ابن ماجه خلا قوله - والسجود - ورواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح . اهـ ،

وفى الباب روايات مختلفة من طرق متعددة بمعناه .

الأضاحي فوق ثلاث، وعن زيارة القبور، وعن النبيذ في هذه الظروف، ثم قال: ألا إنني نهيتكم عن ثلاث، ثم بدا لي فيهن: نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث: ثم بدا لي أن الناس ينفقون إدامهم، ويتحفون ضيفهم، ويختبئون لغائبهم، وكلوا وأمسكوا ما شئتم، ونهيتكم عن زيارة القبور فزوروا ولا تقولوا هجراً (*)، فإنه يرق القلب، ويدمع العين، ويذكر الآخرة، ونهيتكم عن هذه الأوعية، فاشربوا فيما شئتم .

٦١٨ / ٨٥ - «ابن النجَّار: كَتَبَ إِلَى مَعْمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ: أَنَّ أَبَا نَصْرٍ مُحَمَّدَ

ابن إبراهيم اليوناني أخبره في معجمه قال: سمعت الشريف وأصح بن أبي تمام الزبيدي يقول: سمعت أبا علي بن تومة يقول: اجتمع قوم من الغرباء عند أبي حفص بن شاهين فسألوه أن يحدثهم أعلى حديث عنده، فقال: لأحدثكم حديثاً من عوالي ما عندي، ثنا عبد الله بن محمد البغوي، ثنا شيبان بن فروخ الأبلبي، ثنا نافع أبو هرمرز السجستاني قال: سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: حياتي خير لكم، ومماتي خير لكم... الحديث .

(*) ذكر ابن الأثير في النهاية ٢٤٥/٥ ط الحلبي : مادة « هجر » بعضه بلفظ : « كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ، ولا تقولوا هجرًا » أي : فُحشًا .

(١) ورد بعضه في سنن ابن ماجه ١٠٥٥/٢ برقم ٣١٦٠ كتاب (الأضاحي) باب: ادخار لحوم الأضاحي - بلفظ: عن أبي المليح ، عن نبیسة : أن رسول الله - ﷺ - قال: « كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام ، فكلوا وادخروا » .

وفي سنن النسائي ٧/ ٢٣٢ - ٢٣٦ ط . المصرية بالأزهر كتاب (الضحايا) النهى عن الأكل من لحوم
الأضاحى بعد ثلاث وعن إمساكه - الإذن فى ذلك - الادخار من الأضاحى - أجزاء منه بألفاظ مختلفة من
طرق متعددة .

(٢) الأثر في فيض القدير للمناوي ٣/ ٤٠٠ برقم ٣٧٧٠ وعزاه : للحارث ، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - ورمز له بالضعف .

٦١٩/٨٥ - «عَنْ أَبَانَ (*)، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَرَّ رَجُلٌ بِالْمَقَابِرِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ رَبَّ
الْأَرْوَاحِ الْفَانِيَةِ ، وَالْعِظَامِ النَّخْرَةِ الَّتِي خَرَجَتْ مِنَ الدُّنْيَا وَهِيَ بِكَ مُؤْمِنَةٌ ، أَدْخِلْ عَلَيْهَا رَوْحًا
مِنْكَ وَسَلَامًا مِنَّا ، فَاسْتَغْفِرَ لَهُ مَنْ مَاتَ مِنْ وَلَدِ آدَمَ » .

ابن النجار (١) .

٦٢٠/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ أَلْهِمَ خَمْسَةَ لَمْ يُحْرَمْ
خَمْسَةَ : مَنْ أَلْهِمَ الدُّعَاءَ لَمْ يُحْرَمِ الْإِجَابَةُ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ اذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ (**)
وَمَنْ أَلْهِمَ التَّوْبَةَ لَمْ يُحْرَمِ الْقَبُولُ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ : ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ (٢) التَّوْبَةَ
عَنْ عِبَادِهِ ﴾ وَمَنْ أَلْهِمَ الشُّكْرَ لَمْ يُحْرَمِ الزِّيَادَةُ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : ﴿ لَثْنُ شُكْرْتُمْ (١) ﴾

= وقال المناوي : الحارث بن أبي أسامة في مسنده عن أنس ، قال الحافظ العراقي في المغنى : إسناده
ضعيف ، أى : وذلك لأن فيه خراش بن عبد الله ساقط عدم ، وما أتى به غير أبي سعيد العدوى الكذاب ،
وقال ابن حبان : لا يحل كتب حديثه إلا للاعتبار ، ثم ساق له أخباراً هذا منها ، ورواه البزار باللفظ المزبور من
حديث ابن مسعود ، وقال الحافظ العراقي : ورجاله رجال الصحيح إلا أن عبد المجيد بن أبي رواد وإن خرج
له مسلم ، وثقه ابن معين ، والنسائي ضعفه بعضهم ، انتهى . فاعجب للمصنف كيف عدل العزو لرواية
مجمع على ضعف سندها وأهمل طريق البزار مع كون رجاله رجال الصحيح ، ووقع له - أعنى المؤلف فى
خريج الشفاء - أنه عزا الحديث للحارث من حديث بكر بن عبد الله المزني ، وللبزار ، وأطلق تصحيحه وليس
الأمر كما ذكر . اهـ .

ومما يشهد له ما ورد فى مجمع الزوائد ٢٤/٩ باب : ما يحصل لأمتة - ﷺ - من استغفاره بعد وفاته ، بلفظ :
عن عبد الله بن مسعود ، عن النبى - ﷺ - قال : « إن لله ملائكة سياحين يبلغون عن أمتى السلام » وقال :
قال رسول الله - ﷺ - حيانى خير لكم تحدثون ويحدث لكم ، ووفاتى خير لكم تعرض على أعمالكم ، فما
رأيت من خير حمدت الله عليه ، وما رأيت من شرا استغفرت الله لكم » . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح .
(*) ترجمة (أبان) فى ميزان الاعتدال ج ١ ص ١٠ رقم ١٥ وما بعدها ، قال : أبان بن أبي عياش : فيروز ،
وقيل : دينار الزاهد أبو إسماعيل البصرى ، أحد الضعفاء ، وهو تابعى صغير ، يحمل عن أنس وغيره ، وهو
من موالى عبد القيس .

وذكر فيه جرحاً أكثر من التعديل . اهـ : بتصرف .

(١) ورد الأثر فى كنز العمال للمتقى الهندى ، ج ١٥ ص ١٦٢ رقم ٤٣٠٠٠ بلفظه وعزوه .

(**) سورة غافر ، من الآية : ٦٠ (٢) « وهو الذى يقبل التوبة عن عباده ... » الآية (٢٥) الشورى .

لَا زِيَادَتَكُمْ ﴿ وَمَنْ أَلْهَمَ الْاِسْتِغْفَارَ لَمْ يُحَرِّمِ الْمَغْفِرَةَ ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : ﴿ اَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ﴾ (٢) إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿ وَمَنْ أَلْهَمَ النِّفْقَةَ لَمْ يُحَرِّمِ الْخَلْفَ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ ﴾ (٣) . »

ابن النجار ، ص .

٨٥ / ٦٢١ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : إِنِّي أَشْتَهِي
الْجِهَادَ وَإِنِّي لَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ ، قَالَ : بَقِيَ وَاحِدٌ مِنْ وَلَدَيْكَ ؟ قَالَ : أُمِّي ، قَالَ : فَأَبْلِ (*) اللَّهَ
عُذْرًا فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ كُنْتَ حَاجًّا وَمُعْتَمِرًا وَمُجَاهِدًا إِنْ رَضِيتَ عَنْكَ أُمُّكَ ، فَاتَّقِ اللَّهَ
وَبِرَّهَا » .

ابن النجار (٤).

٨٥/٦٢٢ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - جَالِسًا مَعَ أَصْحَابِهِ فَمَرَّ بِهِمْ رَجُلٌ مَجْنُونٌ فَقَالُوا : هَذَا رَجُلٌ مَجْنُونٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَهْ ؛ الْمَجْنُونُ الْمُقِيمُ عَلَى مَعْصِيَةِ اللَّهِ ، وَلَكِنْ هَذَا رَجُلٌ مُصَابٌ » .

- (١) « وإذ تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم ... » الآية (٧) إبراهيم .
(٢) « فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا » الآية (١٠) نوح .
(٣) « قل إن ربي يسطر الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر له وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه ... » الآية (٣٩) سبأ .
(*) هكذا بالأصل ، وفي الكنز حديث ٤٥٩٤٥ قَابِل .
(٤) مجمع الزوائد ٨ / ١٣٨ كتاب (البر والصلة) باب : ماجاء فى البر وحق الوالدين ، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - مع اختلاف يسير بمعناه . وقال الهيثمى : رواه أبو يعلى والطبرانى فى الصغير والأوسط ورجالهما رجال الصحيح غير ميمون بن نجيح ، وثقه ابن حبان . اهـ . وفى الباب عن جمع من الصحابة بمعناه .
والمطالب العالية ٢ / ٣٧٩ برقم ٢٥١٩ عن أنس بن مالك مع تفاوت قليل فى اللفظ .
وفى إتحاف السادة المتقين ٦ / ٣١٤ باب : حقوق الوالدين والولد فى كتاب (آداب الأخوة والصحبة) بلفظ : « أتى رجل رسول الله - ﷺ - فقال : إني أشتهى الجهاد ولا أقدر عليه ، قال : هل بقى من والديك أحد ؟ قال : أمى . قال : قابل الله فى برها ، فإذا فعلت ذلك فأنت حاج ومعمتر ومجاهد » . وإسناده حسن . اهـ .
قلت : ولفظ الطبرانى فى الأوسط : هل بقى أحد من والديك ؟ قال : أمى ، قال : قابل الله فى برها ، فإذا فعلت ذلك فأنت حاج ، ومعمتر ، ومجاهد ، إذا رضيت عليك أملك فاتق الله وبرها .
ومعنى (أبل الله عذرا) أى : أعطه وأبلغ العذر فيها إليه ، والمعنى : أحسن فيما بينك وبين الله ببرك إياها . اهـ .
نهاية ١ / ١٥٥

ابن النجار (١) .

٦٢٣/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَلَمَّا أُعْطَاهُ كِرَاهُ قَالَ لَهُ : أَخَذْتَ كِرَاكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَلَا تَأْكُلْهُ وَأَطِعْهُ » .

ابن النجار (٢) .

٦٢٤/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَمَّا تَجَلَّى اللَّهُ لِلْجِبَلِ طَارَتْ لِعَظْمَتِهِ سِتَّةُ أَجْبُلٍ ، فَوَقَعَتْ ثَلَاثُ (*) بِالْمَدِينَةِ ، وَثَلَاثَةٌ بِمَكَّةَ ، فَوَقَعَ بِالْمَدِينَةِ أَحَدٌ ، وَوَرِقَانٌ ، وَرَضْوَى ، وَوَقَعَ بِمَكَّةَ نَبِيرٌ ، وَحِرَاءٌ ، وَثَوْرٌ » .

(١) وورد بمعناه في الموضوعات لابن الجوزي كتاب (ذم المعاصي) باب : في أن المجنون من أفنى عمره بالمعاصي ١١٤/٣ ، ١١٥ أورد حديث أبي هريرة عن رسول الله - ﷺ - : « رفع القلم عن ثلاثة : عن الغلام حتى يحتلم وعن المجنون حتى يصح » قيل : يارسول الله ؛ ومن المجنون ؟ قال : « من أبلى شبابه في معصية الله - عز وجل - » .

ثم قال ابن الجوزي : هذا حديث موضوع على رسول الله - ﷺ - قال الحاكم أبو عبد الله : كان الطالقاني وضاعا للحديث . اهـ .

(٢) يستأنس له بما يلي : مجمع الزوائد للهيتمي ٩١/٥ ، ٩٢ كتاب (الطب) باب : التداوي بالعلسل والحجامة وغير ذلك . بلفظ : عن أنس بن مالك قال : حجج أبو طيبة رسول الله - ﷺ - فدخل عليه عيينة بن حصن ، أو الأقرع بن حابس فقال : ما هذا ؟ فقال : « هذا الحجم ، وهو خير ما تداويتم به » . قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه عبد الله بن عمر بن حفص العمري ، وهو ثقة ، وفيه ضعف ، وبقي رجاله رجال الصحيح .

وفي سنن أبي داود كتاب (البيوع والإيجارات) باب : في (كسب) الحجام ٧٠٨/٣ برقم ٣٤٢٤ بلفظ : عن أنس بن مالك أنه قام : حجج أبو طيبة رسول الله - ﷺ - فأمر له بصاع من تمر ، وأمر أهله أن يخففوا عنه من خراجه .

وفي صحيح البخاري ١٢٢/٣ (باب : في الإجارة) باب : (خراج الحجام) قال : سمعت أنسًا - رضى الله عنه - يقول : كان النبي - ﷺ - يحتجم ، ولم يكن يظلم أحدا أجره .

وينحوه أخرجه البخاري كتاب (البيوع) باب : ذكر البخاري ٨٢/٣ ومسلم ١٢٠٤/٣ ، ١٢٠٥ بعده روايات .

(*) كلمة (ثلاث) في المراجع كلها (ثلاثة) .

ابن النجار (١).

٦٢٥/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - : يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا ، وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : يَا أَيُّهَا النَّاسُ : قُولُوا مَا أَقُولُ لَكُمْ ، وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ ، أَنْزِلُونِي حَيْثُ أَنْزَلَنِي اللَّهُ ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُ اللَّهِ . »

ابن النجار (٢).

٦٢٦/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُحِبُّ فُلَانًا فِي اللَّهِ - عَزَّوَجَلَّ - قَالَ : فَأَخْبِرْتُهُ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَمُفَاخِرُهُ ، قَالَ : فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ إِنِّي أُحِبُّكَ فِي اللَّهِ يَا فُلَانُ ، فَقَالَ : أَحَبَّكَ اللَّهُ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ . »

ابن النجار (٣).

٦٢٧/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِذَا كَرِهَ أَمْرٌ قَالَ : يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ بِكَ أَسْتَغِيثُ . »

(١) الأثر في تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشيعة الموضوعة ، لأبي الحسن عن بن محمد الكتاني ١/١٤٣ برقم ٢٨ بلفظه عن أنس بن مالك - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وفيه عبد العزيز بن عمران متروك .

والموضوعات لابن الجوزي ١/١٢٠ باب : في تحلى الله - عزوجل - للطور . من حديث أنس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بلفظه . قال ابن الجوزي : قال أبو حاتم بن حبان الحافظ : هذا حديث موضوع ، ولا أصل له ، وعبد العزيز بن عمران الناكير عن المشاهير ؛ وقال يحيى بن معين : ليس بشقة ، وقال البخاري : منكر الحديث لا يكتب حديثه . وقال النسائي : متروك الحديث .

(٢) الأثر في مسند الإمام أحمد بن حنبل ٣/٢٤١ (أحاديث أنس بن مالك - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -) مع تفاوت قليل في اللفظ ، وزيادة عما معنا .

ومصنف عبد الرزاق كتاب (الجامع) باب : المدح ، ج ١١ ص ٢٧٢ برقم ٢٠٥٢٢ عن الحسن : أن رجلا قال للنبي ﷺ - : يا خبير الناس وابن سيدنا ! فقال : « يا أيها الناس قولوا كقولكم ، ولا تستهويَنَّكم الشياطين . »

وفي حلية الأولياء ٦/٢٥٢ جاء الحديث من رواية أنس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مع اختلاف قليل في اللفظ .

(٣) الأثر في مسند الإمام أحمد بن حنبل ٣/١٥٠ ، ١٥٦ ، ٢٤١ (أحاديث أنس بن مالك - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -) مع تفاوت قليل في اللفظ ، واتحاد في المعنى .

٦٢٨/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنَّا نُهَيِّنَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ شَيْءٍ ، فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَأْتِيَ (*) الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَيَسْأَلُهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ أَتَانَا رَسُولُكَ فَزَعَمَ أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَكَ ؟ قَالَ صَدَقَ ، قَالَ : فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ ؟ قَالَ : اللَّهُ ، قَالَ : فَمَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ ؟ قَالَ : اللَّهُ ، قَالَ : فَمَنْ نَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ ؟ قَالَ : اللَّهُ ، قَالَ : فَمَنْ جَعَلَ فِيهَا هَذِهِ الْمَنَافِعَ ؟ قَالَ : اللَّهُ ، قَالَ : فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ (**) وَالْأَرْضَ ، وَنَصَبَ الْجِبَالَ وَجَعَلَ فِيهَا هَذِهِ الْمَنَافِعَ اللَّهُ أَرْسَلَكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِنَا وَلَيْلَتِنَا ؟ قَالَ : صَدَقَ ، قَالَ : فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمْرَكَ بِهِذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا صَوْمَ شَهْرٍ فِي سَنَتِنَا ؟ قَالَ : - صَدَقَ ، قَالَ فَبِالَّذِي

(١) الأثر في سنن الترمذى ٢٠١/٥ (أبواب الدعوات) باب : ٩٩ برقم ٣٥٩٣ عن أنس بن مالك - ﺭﺯﻳﻨﻪ - بلفظ : كان النبى - ﷺ - إذا كربه أمر قال : « يا حى يا قيوم برحمتك أستغيث » وبإسناده قال : قال رسول الله - ﷺ - : « أَلْظُوا (*) بِيَاذا الجلال والإكرام » .

وقال الترمذى : وهذا حديث غريب . وقد روى هذا الحديث عن أنس من غير هذا الوجه .
وفى إتحاف السادة المتقين للزبيدي ٦٦/٥ كتاب (الأذكار والدعوات) باب : دعاء فاطمة - ﺭﺯﻳﻨﻬﺎ - عن أنس ابن مالك - ﺭﺯﻳﻨﻪ - قال رسول الله - ﷺ - : « يا فاطمة ما يمنعك أن تسمعى ما أوصيتك به ؟ أن تقولى : يا حى يا قيوم برحمتك أستغيث ، لا تكلنى إلى نفسى طرفة عين ، وأصلح لى شأنى كله » .
هكذا ساقه فى القوت ، قال العراقى : رواه النسائى فى اليوم والليلى ، والحاكم من حديث أنس وقال : صحيح على شرط الشيخين . اهـ .

قلت : ورواه كذلك ابن عدى فى الكامل ، والبيهقى فى السنن ، وقال : أبو بكر بن أبى الدنيا فى كتاب الدعاء : حدثنى الحسن بن الصباح ، حدثنا زيد بن الحباب ، أخبرنى عثمان بن موهب قال : سمعت أنس بن مالك قال : قال رسول الله - ﷺ - لفاطمة - ﺭﺯﻳﻨﻬﺎ - فساقه مثله . وفى عمل اليوم والليلى عن أنس بن مالك - ﺭﺯﻳﻨﻪ - برقم ٦١٧ ، ٦١٨ مختصراً

(*) فى بعض الروايات « يأتبه » .

(**) فى بعض الروايات « السموات » .

(*) أَلْظُوا : أى الزموا واثبتوا عليه وأكثروا من قوله والتلفظ به فى دعائكم ... إلخ . النهاية ، ج ٤ / ٢٥٢

أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمْرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا حَجَّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ: صَدَقَ، قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمْرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ(*) لَا أَزِيدُ عَلَيْهِنَّ وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُنَّ، فَلَمَّا مَضَى قَالَ: لَنْ صَدَقَ لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ» .

ز (١) .

٦٢٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ: احْتَبَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَنِ الصَّلَاةِ وَكَانَ بَيْنَ نِسَائِهِ شَيْءٌ فَجَعَلَ يَرُدُّ بَعْضَهُمْ عَنْ بَعْضٍ (**) ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! احْتَثِي فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ وَأَخْرِجِي إِلَى الصَّلَاةِ » .
ابن النجار (٢) .

٦٣٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ لِأَبِي بَنْ كَعْبٍ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَكَ الْقُرْآنَ أَوْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: اللَّهُ سَمَانِي لَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَقَدْ ذُكِرْتُ عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ » .
ابن النجار (٣) .

(*) وردت في بعض المصادر (بالحق نبياً) .

(١) والأثر في صحيح مسلم ٤١ / ١ ، ٤٢ برقم ١٢ / ١٠ كتاب (الإيمان) باب: السؤال عن أركان الإسلام . مع زيادة ونقص وتقديم وتأخير في الألفاظ عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - .
وفي مسند أبي عوانة ٢ / ١ مع اختلاف يسير .
(**) بعضهم عن بعض هكذا بالمخطوطة .

(٢) الأثر في صحيح البخاري ١٠٤ / ٢ كتاب (الجمعة) باب: من جلس عند المصيبة يُعرف فيه الحزن - بلفظ: سمعت عائشة ... بنحوه، وفي ١٨٢ / ٥ بنحوه عن عائشة - رضي الله عنها - .
وفي دلائل النبوة للبيهقي ٣ / ٣٧٢ (باب: ماجاء في غزوة مؤتة) بنحوه .

(٣) الأثر في سنن الترمذي، ج ٥ ص ٣٣٢ رقم ٣٨٨٦ كتاب (المناقب) باب: مناقب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأبي بن كعب وأبي عبيدة بن الجراح - رضي الله عنهم - بلفظ: عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ - لأبي بن كعب: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا» قال: وسماني؟ قال: نعم . فيكي .
قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد روى هذا الحديث عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ - .
وفي مجمع الزوائد للهيثمي ٩ / ٣١٢ ورد الحديث عن أبي بن كعب بنحوه مع اختلاف يسير .

٦٣١ / ٨٥ - « عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَطِيَّةَ ، ثَنَا قَتَادَةُ ، وَمَطَرُ الْوَرَّاقُ ، وَعَبْدُ اللَّهِ الدَّانَاجُ*) ،

عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - خَرَجَ مِنْ بَابِ الْبَيْتِ وَهُوَ يُرِيدُ بَابَ الْحُجْرَةِ سَمِعَ قَوْمًا يَتَرَجَعُونَ بَيْنَهُمْ فِي الْقُرْآنِ : أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ فِي آيَةٍ كَذَا وَكَذَا ، أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ فِي آيَةٍ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : فَفَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَابَ الْحُجْرَةِ ، وَكَأَنَّمَا فَقِيَءَ عَلَى وَجْهِهِ حَبُّ الرُّمَّانِ ، فَقَالَ : أَبْهَذَا أُمِرْتُمْ أَوْ لِهَذَا (**) عَنِيتُمْ ، إِنَّمَا هَلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِأَشْبَاهِ هَذَا ، ضَرَبُوا كِتَابَ اللَّهِ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ ، أَمَرَكَمُ اللَّهُ بِأَمْرٍ فَاتَّبِعُوهُ ، وَنَهَاكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَانْتَهُوا ، قَالَ : فَلَمْ يَسْمَعْ النَّاسُ بَعْدَ ذَلِكَ أَحَدًا يَتَكَلَّمُ فِي الْقَدَرِ حَتَّى كَانَ لَيَالَى الْحَجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ ، فَأَوَّلُ مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْدُ الْجُهَنِيُّ فَأَخَذَهُ الْحَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ فَقَتَلَهُ ، وَفِي لَفْظٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ وَسَمِعَ قَوْمًا يَتَذَكَّرُونَ الْقَدْرَ عَلَى بَابِ حُجْرَةٍ لَهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَكَأَنَّمَا فَقِيَءَ عَلَى وَجْهِهِ حَبُّ الرُّمَّانِ ، فَقَالَ : أَلِهَذَا خُلِقْتُمْ ، وَلِهَذَا عَنِيتُمْ ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِهَذَا وَأَشْبَاهِ هَذَا ، انْظُرُوا مَا أُمِرْتُمْ بِهِ فَاتَّبِعُوهُ ، وَمَا نُهَيْتُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا .

قط في الأفراد ، والشيرازي في الألقاب ، كر (١) .

قال الهيثمي : قلت : رواه الترمذي باختصار - رواه الطبراني في الأوسط بأسانيد ورجال الرواية وثقوا .

(*) عبد الله بن فيروز الداناج - تقريب التهذيب . ج ١ / ٤٤٠ رقم ٥٤٢

(**) في لفظ آخر (أبهذا) .

(١) الأثر في المطالب العالية (باب : القدر) ٧٦ / ٣ ، ٧٧ برقم ٢٩٢٣ بلفظ مقارب عن أنس - ﷺ - وعزاه إلى أبي يعلى .

وفي سنن الترمذي ٣ / ٣٠٠ برقم ٢٢١٦ (أبواب القدر) باب : ما جاء من التشديد في الخوض في القدر . بلفظ مقارب عن أبي هريرة . اهـ .

وقال الترمذي : وفي الباب عن عائشة ، وعمر ، وأنس ، وقال : هذا حديث غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه من حديث صالح المري ، وصالح له غرائب يتفرد بها .

وفي مجمع الزوائد للهيتمي ٧ / ٢٠٢ كتاب (القدر) باب : النهي عن الكلام في القدر - بلفظ مقارب عن

٨٥ / ٦٣٢ - « الشَّهَدَاءُ ثَلَاثَةٌ : رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ مُحْتَسِبًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُرِيدُ أَنْ لَا يَقْتُلَ وَلَا يُقْتَلَ وَلَا يُقَاتَلَ يَكْثُرُ سَوَادُ الْمُسْلِمِينَ ، فَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ كُلُّهَا وَأُجِيرَ مِنَ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَوْ مِنْ (١) مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ ، وَزَوْجٌ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ ، وَحَلَّتْ عَلَيْهِ حُلَّةُ الْكَرَامَةِ ، وَوُضِعَ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ وَالْخُلْدِ ، وَالثَّانِي : رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ مُحْتَسِبًا يُرِيدُ أَنْ يَقْتُلَ وَلَا يُقْتَلَ ، فَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ مَعَ رُكْبَةٍ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُقْتَدِرٍ ، وَالثَّلَاثُ : رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ مُحْتَسِبًا يُرِيدُ أَنْ يَقْتُلَ وَيُقْتَلَ ، فَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَاهِرًا سَيْفَهُ وَأَضَعَهُ عَلَى عَاتِقِهِ وَالنَّاسُ جَائُونَ عَلَى الرُّكْبِ يَقُولُونَ : أَلَا أَفْسَحُوا لَنَا - مَرَّتَيْنِ - فَإِنَّا قَدْ بَذَلْنَا دِمَاءَنَا وَأَمْوَالَنَا لِلَّهِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ قَالَ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ ، أَوْ لِنَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ لَتَنَحَّى لَهُمْ عَنِ الطَّرِيقِ لِمَا (٢) يَرَى مِنْ وَاجِبِ حَقِّهِمْ حَتَّى يَأْتُوا مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ فَيَجْلِسُونَ ، فَيَنْظُرُونَ كَيْفَ يَقْضَى بَيْنَ النَّاسِ ؟ لَا يَجِدُونَ غَمَّ الْمَوْتِ ، وَلَا يَغْتَمُونَ فِي الْبَرْزَخِ ، وَلَا تُفْزِعُهُمُ الصَّيْحَةُ ، وَلَا يَهْمُهُمُ الْحِسَابُ ، وَلَا الْمِيزَانُ ، وَلَا الصِّرَاطُ ، يَنْظُرُونَ كَيْفَ يَقْضَى بَيْنَ النَّاسِ ، وَلَا يَسْأَلُونَ شَيْئًا إِلَّا أُعْطِيَ وَلَا يَشْفَعُونَ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ ، وَيُعْطَى مِنَ الْجَنَّةِ مَا أَحَبَّ ، وَيَنْزِلُ مِنْ حَيْثُ أَحَبَّ » .

هب : وضعفه عن أنس (١) .

أنس . وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى ، وفيه يوسف بن عطية وهو متروك .

(*) وفي بعض النسخ « ويؤمن » .

(**) وفي بعض النسخ « بما » .

(١) الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ٥ / ٢٩١ كتاب (الجهاد) باب : ماجاء في الشهادة وفضلها ، عن أنس بن

مالك - رحمته الله - مع اختلاف يسير في اللفظ .

قال الهيثمي : رواه البزار وضعفه بشيخه محمد بن معاوية فإن كان هو النيسابوري فهو متروك ، وفيه أيضا

٨٥ / ٦٣٣ - « إِنَّ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ فِيمَا سَلَفَ مِنَ الزَّمَانِ انْطَلَقُوا يَرْتَادُونَ لِأَهْلِهِمْ فَأَخَذَتْهُمْ

السَّمَاءُ فَدَخَلُوا غَارًا فَسَقَطَ عَلَيْهِمْ حَجَرٌ مُتَجَافٍ حَتَّى مَا يَرُونَ مِنْهُ خَصَاصَةً ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : قَدْ عَفَا الْحَجَرُ وَعَفَا الْأَثَرُ ، وَلَا يَعْلَمُ مَكَانَكُمْ إِلَّا اللَّهُ فَادْعُوا اللَّهَ - عَزَّوَجَلَّ - بِأَوْثَقِ أَعْمَالِكُمْ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ فَكُنْتُ أَحْلَبُ لَهُمَا فِي إِنَائِهِمَا فَاتِيهِمَا فَإِذَا وَجَدْتُهُمَا رَاقِدَيْنِ قُمْتُ عَلَى رُءُوسِهِمَا كَرَاهَةً أَنْ أُرَدَّ سِنْتَهُمَا فِي رُءُوسِهِمَا حَتَّى يَسْتَيْقِظَا مَتَى اسْتَيْقِظَا ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ وَمَخَافَةَ عَذَابِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا ، فَرَأَى ثَلَاثُ الْحَجَرِ .

وَقَالَ الثَّانِي : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا عَلَى عَمَلٍ يَعْمَلُهُ فَاتَّانِي بِطَلْبِ أَجْرِهِ وَأَنَا غَضِبَانُ فَرَبَّرْتُهُ ^(١) فَانْطَلَقَ وَتَرَكَ أَجْرَهُ فَجَمَعْتُهُ وَثَمَّرْتُهُ حَتَّى كَانَ مِنْهُ كُلُّ الْمَالِ ، فَاتَّانِي بِطَلْبِ أَجْرِهِ فَدَفَعْتُ إِلَيْهِ ذَلِكَ كُلَّهُ ، وَلَوْ شِئْتُ لَمْ أُعْطِهِ إِلَّا أَجْرَهُ الْأَوَّلَ ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ ، وَمَخَافَةَ عَذَابِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا ، فَرَأَى ثَلَاثُ الْحَجَرِ .

وَقَالَ الثَّلَاثُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ أَعْجَبَتْهُ امْرَأَةٌ فَجَعَلَ لَهَا جُعْلًا فَلَمَّا قَدَرَ عَلَيْهَا وَفَّرَ ^(٢) لَهَا نَفْسَهَا وَسَلَّمَ لَهَا جُعْلَهَا ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ ، وَمَخَافَةَ عَذَابِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا فَرَأَى الْحَجَرُ وَخَرَجُوا مَعَانِيْقَ ^(٣) يَمْشُونَ « .

ط ، حم ، وأبو عوانة : عن أنس ^(٤) .

(١) زبره ، يزبره : ينهيه عن الإقدام على ما ينبغي ، وتزبره : تنهيه وتغلظ له في القول والرد . النهاية ٢ / ٢٩٣
(٢) وفر : وفرت عليه حقه توفيراً : أعطيته الجميع ، فاستوفره ، أى استوفاه ، ووفرت له طعاماً توفيراً : إذا أتممته ولم تنقصه . اهـ . (٩١٩ / ٢) المصباح المنير .
(٣) معانيق : مسرعين ، جمع معناق ٣ / ٣١ النهاية .
(٤) الأثر في مسند أبي داود الطيالسي ١ / ٢٦٩ برقم ٢٠١٤ (ما أسند إلى أنس بن مالك - رضي الله عنه) - مع تفاوت في الألفاظ .

وفى مسند أحمد ٣ / ١٤٢ ، ١٤٣ مع اختلاف يسير .

٨٥ / ٦٣٤ - « بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ إِذْ جَاءَ جَبْرِيلُ فَوَكَّزَ بَيْنَ كَتِفَيَّ فَقُمْتُ إِلَى شَجَرَةٍ فِيهَا مِثْلُ وَكْرِي الطَّائِرِ فَقَعَدْتُ فِي إِحْدَاهُمَا وَقَعَدْتُ فِي الْأُخْرَى ، فَنِمْتُ فَارْتَفَعْتُ حَتَّى سَدَّتِ الْخَافِقِينَ وَأَنَا أَقْلَبُ بَصَرِي وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَمْسَ السَّمَاءَ لَمَسَسْتُ ، فَالْتَفَتُ إِلَى جَبْرِيلَ فَإِذَا هُوَ كَأَنَّهُ حُلِسٌ لَا طِيءَ فَعَرَفْتُ فَضْلَ عِلْمِهِ بِاللَّهِ عَلَىَّ ، وَفُتِحَ لِي بَابُ مِنَ السَّمَاءِ ، وَرَأَيْتُ النُّورَ الْأَعْظَمَ ، وَلَطَّ دُونِي ^(١) الْحِجَابُ وَفَوْقَهُ الدَّرُّ وَالْيَاقُوتُ ، ثُمَّ أَوْحَى إِلَيَّ مَا شَاءَ أَنْ يُوحِيَ » .

ابن سعد ، بز ، وابن خزيمة ، طس ، وأبو الشيخ في العظمة . هب : عن أنس (٢) .

(١) اللط : الامتناع من الحق ، ولطَّ الحق بالباطل : إذا ستره ، وَلَطَّ الْغَرِيمُ وَالطَّ : إذا منع الحق . ولط الحق الباطل : إذا ستره . اهـ : نهاية ٢٥٠ / ٤

لَطَّى كَسَى - أَى : لَزَقَ بِالْأَرْضِ . القاموس المحيط ٣٨٨ / ٤ فصل اللام باب الواو والباء .

(٢) الأثر في دلائل النبوة للبيهقي ، باب : الدليل على أن النبي - ﷺ - عُرِجَ إِلَى السَّمَاءِ فَرَأَى جَبْرِيلَ إلخ ٣٦٩ / ٢ بلفظه عن أنس - رَوَاهُ .

وكشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي كتاب (الإيمان) باب : منه في الإسراء ٤٧ / ١ رقم ٥٨

وقال البزار : وهذا لا نعلم رواه إلا أنس ، ولا رواه عن أبي عمران إلا الحارث وكان بصرياً مشهوراً .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ٥٧ / ١ كتاب (الإيمان) باب : في الإسراء . بلفظه عن أنس بن مالك - رَوَاهُ .

وقال الهيثمي : رواه البزار والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح .

وفي كتاب العظمة لأبي الشيخ في باب (ذكر حجب ربنا تبارك وتعالى) ص ١٤٩ برقم ٣٠٤ بلفظ حديث

الباب عن أنس بن مالك - رَوَاهُ .

قال محققه : إسناده ضعيف ، ورواه البزار ، والطبراني في الأوسط كما في المجمع ، وفي سننه الحارث بن

عبيد ، أبو قدامة الإيادي ، قال أحمد : مضطرب الحديث ، وضعفه ابن معين ، وقال مرة : ليس بشيء ، وقال

النسائي وغيره : ليس بالقوى . وقال ابن حبان : كان شيخاً صالحاً ممن كثر وهمه حتى خرج عن جملة من

يحتاج بهم إذا انفردوا .

وفي حلية الأولياء ٣١٦ / ٢ (في ترجمة أبي عمران الجوني) بلفظ : حديث الباب ، وقال صاحب الحلية :

غريب لم نكتبه إلا من حديث أبي عمران عن أنس ، تفرد به عنه الحارث بن عبيد أبو قدامة .

وفي الطبقات ابن سعد الكبرى (في ذكر علامات النبوة بعد نزول الوحي على رسول الله - ﷺ -) ١١٢ / ١

القسم الأول : عن أنس بلفظه .

٨٥ / ٦٣٥ - « تَشْتَاقُ الْجَنَّةَ إِلَى أَرْبَعَةٍ : إِلَى عَلِيٍّ ، وَأَبِي ذَرٍّ ، وَعَمَّارٍ ، وَالْمِقْدَادِ » .

ابن عساكر : عن ابن عباس (١) .

٨٥ / ٦٣٦ - « تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي

الزَّكَاةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ ، وَتَحِجُّ الْبَيْتَ ، وَتُحِبُّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ ، وَتَكْرَهُ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ » .

طب ، عن جرير ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَسَأَلَهُ عَنِ الْإِسْلَامِ ، قَالَ :

فذكره (٢) .

٨٥ / ٦٣٧ - « تَشْوِيهِ النَّارُ فَتَقْدَمُ (*) شَفْتُهُ الْعُلْيَا حَتَّى تَبْلُغَ وَسْطَ رَأْسِهِ ، وَتَسْتَرْخِي

شَفْتُهُ الْعُلْيَا (السفلى) حَتَّى تَضْرِبَ سُرَّتَهُ » .

حم ، ت : حسن صحيح غريب ، وابن أبي الدنيا فى صفة النار ، ع ، ض : عن أبى

سعيد فى قوله : ﴿ وَهُمْ فِيهَا كَالْحُونِ ﴾ ، قال : فذكره (٣) .

(١) الأثر فى مجمع الزوائد ٩ / ٣٠٧ فى فضل المقداد - ﷺ - بلفظ عن أنس - ﷺ - .

قال الهيثمى : قلت : رواه الترمذى من غير ذكر المقداد - رواه الطبرانى ، وسلمة بن الفضل ، وعمران بن وهب ، اختلف فى الاحتجاج بهما ، وبقيّة رجاله ثقات .

وفى سنن الترمذى : كتاب (المناقب) مناقب سلمان الفارسى - ﷺ - غير أنه لم يذكر المقداد - ﷺ - .

ج ٥ / ٣٣٢ برقم ٣٨٨٤

وقال الترمذى : هذا حديث حسن غريب لانعرفه إلا من حديث الحسن بن صالح .

ومن ذلك يظهر أن ذكر المصنف لابن عباس خطأ ، وقد يكون من النساخ . اهـ .

(٢) الأثر فى المعجم الكبير (حديث زاذان ، عن جرير) ج ٢ ص ٣٦١ حديث رقم ٢٣٢٧ بلفظه .

(٣) الأثر فى مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٨٨ بلفظ : عن أبى سعيد الخدرى عن النبى - ﷺ - قال : ﴿ وَهُمْ

فِيهَا كَالْحُونِ ﴾ قال : تشويه النار فتقلص (*) شَفْتُهُ الْعُلْيَا حَتَّى تَبْلُغَ وَسْطَ رَأْسِهِ ، وَتَسْتَرْخِي شَفْتُهُ السْفَلَى حَتَّى تَضْرِبَ سُرَّتَهُ .

وفى سنن الترمذى ، ج ٤ (أبواب صفة النار) ص ١٠٩ حديث رقم ٢٧١٣ بلفظ حديث الباب ، وقال

الترمذى : هذا حديث حسن صحيح غريب .

(*) كذا بالأصل ، والتصحيح من المسند المذكور .

٦٣٨ / ٨٥ - «تُصَالِحُونَ الرُّومَ عَشْرَ سِنِينَ آمَنَّا ، يَفُونَ سَتِينَ ، وَيَغْدِرُونَ فِي الثَّالِثَةِ ، أَوْ يَفُونَ أَرْبَعًا وَيَغْدِرُونَ فِي الْخَامِسَةِ ، فَيَنْزِلُ جَيْشٌ مِنْكُمْ فِي مَدِينَتِهِمْ فَتَغْزُونَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا مِنْ وَرَائِكُمْ وَوَرَاءَهُمْ ، فَتُقَاتِلُونَ ذَلِكَ الْعَدُوَّ ، وَيَفْتَحُ اللَّهُ لَكُمْ فَتَنْصَرِفُونَ بِمَا أَصَبْتُمْ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ ، فَتَنْزِلُونَ بِمَرْحِ ذِي ثُلُولٍ فَيَقُولُ قَائِلُكُمْ : اللَّهُ غَلَبَ . وَيَقُولُ قَائِلُهُمْ : الصَّلِيبُ غَلَبَ ، فَيَتَدَاوُلُونَهَا فَيَغْضَبُ الْمُسْلِمُونَ وَصَلِيَّهُمْ مِنْهُمْ غَيْرُ بَعِيدٍ ، فَيَثُورُ ذَلِكَ الْمُسْلِمُ إِلَى صَلِيهِمْ فَيَدْفَعُهُ وَيَبْرِزُونَ إِلَى كَاسِرِ صَلِيهِمْ ، فَيَضْرِبُونَ عُنْقَهُ فَتَثُورُ تِلْكَ الْعَصَابَةُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى أَسْلِحَتِهِمْ ، وَيَثُورُ الرُّومُ إِلَى أَسْلِحَتِهِمْ فَيَقْتُلُونَ تِلْكَ الْعَصَابَةَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُسْتَشْهِدُونَ ، فَيَأْتُونَ مَلِكَهُمْ (*) فَيَقُولُونَ : قَدْ كَفَيْنَاكَ حَدَّ (**) الْعَرَبِ وَبِأَسْهَمَ فَمَا تَنْتَظِرُونَ (***) ، فَيَجْمَعُ لَكُمْ حَمَلُ امْرَأَةٍ ثُمَّ يَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثِمَانِينَ غَايَةً ، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا » .

طب ، وابن نافع ، ك : عن ذى مخمر (١) .

٦٣٩ / ٨٥ - « إِنْ الْمَرْءَ الْمُسْلِمَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ يَعُودُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ إِلَى حَقْوَيْهِ ، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَ الْمَرِيضِ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ ، وَغَمَرَتِ الْمَرِيضَ الرَّحْمَةُ ، وَكَانَ الْمَرِيضُ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ ، وَكَانَ الْعَائِدُ فِي ظِلِّ قُدْسِهِ ، وَيَقُولُ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ : انْظُرُوا كَمْ احْتَبَسُوا عِنْدَ الْمَرِيضِ الْعَوَادَ ، فَيَقُولُونَ : أَيْ رَبِّ فَوَاقًا إِنْ كَانَ احْتَبَسُوا فَوَاقًا ، فَيَقُولُ اللَّهُ

(*) فى الروايات الأخرى « ملكهم » .

(**) فى الروايات الأخرى « جد » .

(***) فى الروايات الأخرى « فَمَاذَا تَنْتَظِرُ ؟ » .

(١) الأثر فى المعجم الكبير للطبرانى ج ٤ ص حديث رقم ٤٢٣١ بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير ، كما ورد فى نفس الجزء بأرقام ٤٢٢٩ ، ٤٢٣٠ ، ٤٢٣٢ ، ٤٢٣٣ بإيجاز .

وفى المستدرک للحاکم کتاب (الفتن والملاحم) ص ٤٢١ بسنده بلفظ : حدثنا الأوزاعى عن حسان بن عطية عن ذى مخمر رجل من أصحاب النبى - ﷺ - وهو ابن أخى النجاشى أنه سمع رسول الله - ﷺ - يقول : إلخ .

قال الحاکم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وقال الذهبى فى التلخيص : صحيح .

لِلْمَلَائِكَةِ : اَكْتُبُوا لِعَبْدِي عِبَادَةَ اَلْفِ سَنَةٍ قِيَامَ لَيْلِهِ وَصِيَامَ نَهَارِهِ ، وَاخْبِرُوهُ اَنِّي لَمْ اَكْتُبْ عَلَيْهِ خَطِيئَةً وَاحِدَةً ، وَيَقُولُ لِمَلَائِكَتِهِ : انْظُرُوا كَمْ احْتَسَبُوا ، فَيَقُولُونَ : سَاعَةً اِنْ كَانَ احْتَسَبُوا سَاعَةً ، فَيَقُولُ : اَكْتُبُوا لَهُ دَهْرًا ، وَالدهرُ عَشْرَةُ اَلْفِ سَنَةٍ ، اِنْ مَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَاِنْ عَاشَ لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ وَاحِدَةً ، وَاِنْ كَانَ صَبَاحًا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ اَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمْسِيَ ، وَكَانَ فِي خِرَافِ الْجَنَّةِ ، وَاِنْ كَانَ مَسَاءً صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ اَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ ، وَكَانَ فِي خِرَافِ الْجَنَّةِ .

ع : عن أنس (١) .

٦٤٠ / ٨٥ - « اِنَّ الْمَرْءَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ اَهْلِ النَّارِ الْبُرْهَةَ مِنْ دَهْرِهِ ، ثُمَّ تَعْرِضُ لَهُ الْجَادَّةُ مِنْ جَوَادِّ الْجَنَّةِ فَيَعْمَلُ بِهَا حَتَّى يَمُوتَ وَذَلِكَ لِمَا كُتِبَ لَهُ ، وَاِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ اَهْلِ الْجَنَّةِ الْبُرْهَةَ مِنْ دَهْرِهِ ، ثُمَّ تَعْرِضُ لَهُ الْجَادَّةُ مِنْ جَوَادِّ النَّارِ فَيَعْمَلُ بِهَا حَتَّى يَمُوتَ عَلَيْهَا ، وَذَلِكَ لِمَا كُتِبَ لَهُ .

طب : عن العرس بن عميرة (٢) .

٦٤١ / ٨٥ - « اِنَّ الْمَرْءَ لَيَصِلُ رَحِمَهُ وَمَا بَقِيَ مِنْ عُمُرِهِ اِلَّا ثَلَاثَةُ اَيَّامٍ فَيُنْسِئُهُ اللهُ ثَلَاثِينَ سَنَةً ، وَاِنَّهُ لَيَقْطَعُ الرَّحِمَ وَقَدْ بَقِيَ مِنْ عُمُرِهِ ثَلَاثُونَ سَنَةً ، فَيُصِيرُهُ اللهُ اِلَى ثَلَاثَةِ اَيَّامٍ .

أبو الشيخ في الثواب : عن ابن عمرو (٣) .

(١) الأثر في مجمع الزوائد ، ج ٢ ص ٢٩٦ باب : (عبادة المريض) بلفظه مع اختلاف يسير . وقال : رواه أبو يعلى وفيه عباد بن كثير وكان رجلاً صالحاً ولكنه ضعيف الحديث متروك لغفلته .

(٢) الأثر في المعجم الكبير للطبراني ج ١٧ ص ١٣٧ (من اسمه عرس - عرس بن عميرة الكندي) رقم ٣٤٠ بلفظه .

(٣) الأثر في الفردوس بمأثور الخطاب للدليمي ج ١ ص ٢٠٠ حديث رقم ٧٥٩ عن أبي بن علي طالب بلفظ : « اِنَّ الْمَرْءَ لَيَصِلُ رَحِمَهُ وَمَا بَقِيَ مِنْ عُمُرِهِ اِلَّا ثَلَاثَةُ اَيَّامٍ فَيُنْسِئُهُ اللهُ اِلَى ثَلَاثِينَ سَنَةً ، وَاِنَّهُ لَيَقْطَعُ الرَّحِمَ وَقَدْ بَقِيَ مِنْ عُمُرِهِ ثَلَاثُونَ سَنَةً فَيُصِيرُهُ اللهُ اِلَّا ثَلَاثَةَ اَيَّامٍ .

الحكيم الترمذي (الأصل الثامن والثلاثون والمتان في سبب زيادة العمر) ص ٢٣٤ بلفظ : اِنَّ الرَّجُلَ لَيَبْقَى مِنْ اَجَلِهِ ثَلَاثَةُ اَيَّامٍ فَيَصِلُ رَحِمَهُ فَيَزِيدُ اللهُ فِي عُمُرِهِ ثَلَاثِينَ سَنَةً .

٨٥ / ٦٤٢ - « أَجَزْتُ أَنَا وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ أَمَامَ النَّبِيِّ ﷺ - مُرْتَدِفَيْنِ أَنَا وَهُوَ يُصَلِّي يَوْمَ عَرَفَةَ ، لَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ مِنْ يَحُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ » .

هب : عن ابن عباس (١) .

٨٥ / ٦٤٣ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : إِنَّهَا سَتَكُونُ مُلْكًا ، ثُمَّ الْجَبَابِرَةُ ، ثُمَّ الطَّوَاغِيتُ » .
ش (٢) .

٨٥ / ٦٤٤ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : الْبَوْلُ فِي الْمَغْتَسَلِ يَأْخُذُ مِنْهُ اللَّمَمَ » .
عب (٣) .

٨٥ / ٦٤٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى الْجَنَازَةِ (٤) فِي الْقُبُورِ » .
ش (٥) .

٨٥ / ٦٤٦ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِسَبْسَبَةٍ (٦) عَيْنًا » .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ / ٢٨٠ باب : (من قال : لا يقطع الصلاة شيء وادعوا ما استطعتم) بلفظ : عن ابن عباس قال : جئت أنا والفضل على أتان والنبي ﷺ - يصلي بالناس بعرفة فمررنا على بعض الصف فنزلنا وتركناها ترتع فلم يقل لنا شيئا .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الأمراء) ، ج ١ ص ٩٧ حديث رقم ١٠٦١٤ بلفظ حديث الباب عن أنس .

(٣) الأثر في مصنف عبد الرازق (البول في المغتسل) ، ج ١ ص ٢٥٥ حديث رقم ٩٧٩ بلفظ حديث الباب عن أنس .

(٤) كذا بالأصل ، وفي الكنز (كره أن يصل على الجنازة في القبور) صلاة الجنائز ج ١٥ ص ٧٢٠ رقم ٤٢٨٧٢ .

(٥) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ٢ ص ٣٨٠ كتاب (الصلوات) ما نكره الصلاة إليه وفيه عن أنس بلفظ : أنه كره أن يصلي على الجنازة في المقبرة .

(٦) قال أبو نعيم في معرفة الصحابة (بسيس الأنصاري الجهني) . ويقال بسيسة بن عمرو شهد بدرًا وبعثه النبي ﷺ - عَيْنًا إِلَى عِيرِ أَبِي سَفْيَانَ (انظر ترجمته في الاستيعاب لابن عبد البر ، ج ١ ص ١٩٠ ، وابن الأثير :

أسد الغابة ، ١ / ٢١٣ ، ٢١٧ ، ابن حجر : الإصابة ، ج ١ ص ٢٤٢) ترجمة ٦٣٧ .

= وقال ابن حجر : (بَسَبَسَةُ بن عمرو بن ثعلبة بن خَرَّشَة بن زيد بن عمرو بن سعد بن ذبيان بن رشدان بن غطفان بن قيس بن جُهينة الجهني) حليف بنى طريف بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج .
وهو بموحدين مفتوحتين بينهما مهملة ساكنة ، ثم مفتوحة ، ويقال له بَسَبَسَ بغير هاء ، وهو قول ابن إسحاق وغيره ، شهد بدرًا باتفاق .

ووقع ذكره في صحيح مسلم من حديث أنس قال : بعث رسول الله - ﷺ - بَسَبَةَ عَيْنًا ينظر ما صنعت غير أبي سفيان ، فذكر الحديث في وقعة بدر ، وهو بموحدين وزن فعللة ، وحكى عياض أنه في مسلم بموحدة مصغر ، ورواه أبو داود ووقع عنده . بَسَبَسَةَ بصيغة التصغير ، وكذا قال : ابن الأثير : إنه رآه في أصل ابن منده لكن بغير هاء ، والصواب الأول .

(١) الأثر في كتاب معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٣ ص ١٧٥ ، ١٧٦ ، حديث رقم ١٢٤٦ بلفظ حديث الباب مع زيادة قوله : (... ينظر ما صنع غير أبي سفيان فجاء وما في البيت غيري وغير رسول الله - ﷺ - ما استثنى بعض نسائه ، فحدثه الحديث فخرج رسول الله - ﷺ - فتكلم فقال : من كان ظهره حاضرا فليركب معنا . الحديث (فخرج إلى بدر) .

والحديث أخرجه مسلم مطولا بإسناده إلى أبي النضر (صحيح مسلم ٣/ ١٥٠٩ ، ٣/ ١٥١٠) ، وأحمد في المسند (٣/ ١٣٦) .

١/٨٦ - « عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : كَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ : أَنِيسٌ وَكَانَ شَاعِرًا ، فَسَافَرَ هُوَ وَشَاعِرٌ آخَرُ ، فَأَتَيْنَا مَكَّةَ ، فَرَجَعَ أَنِيسٌ ، فَقَالَ : يَا أَخِي رَأَيْتُ بِمَكَّةَ رَجُلًا يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ، وَأَنَّهُ عَلَى دِينِكَ » .

الحسن بن سفيان ، وأبو نعيم ^(١) .

(١) الأثر في كتاب معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٢ ص ٢٢٨ ، ٢٢٩ ترجمة رقم ١٠٢ (من اسمه أنيس : أنيس ابن جنادة الغفاري أخو أبي ذر - روى عنه أخوه أبو ذر) حديث رقم ٨٤٤ بلفظ : عن أبي ذر قال : خرجنا من قومنا غفار وكانوا يحلون الشهر الحرام ، فخرجت أنا وأخي أنيس وأمنّا فانطلقنا ونزلنا على خال لنا فأكرمنا خالنا وأحسن إلينا ، وذكر قصة إسلامه ، وقال فيه : فانطلق أنيس إلى مكة ثم جاء فقال : لقيت رجلا بمكة على دينك يزعم أن الله أرسله .

رواه ابن عون ، عن حميد بن هلال ، وسمى أنيسا كذلك ، رواه أبو ليلى الأشعري عن أبي ذر وسماه أنيسا .
هذه القصة أخرجها مسلم في الصحيح بإسناده إلى سليمان بن المغيرة ، وذكر القصة مطولة ، ج ٤ حديث رقم ٢٤٧٣ ص ١٩١٩ ، ١٩٢٠ ، ١٩٢١ ، ١٩٢٢ .

(مُسْتَدَّ «أُنَيْسُ بْنُ قَتَادَةَ الْبَاهِلِيُّ» - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/٨٧ - « عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، قَالَ : أَقَامَ فُلَانٌ خُطْبَاءَ يَشْتُمُونَ عَلِيًّا وَيَقْعُونَ فِيهِ حَتَّى كَانَ آخِرُهُمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَوْ غَيْرِهِمْ يُقَالُ لَهُ : أُنَيْسٌ ، حَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : إِنَّكُمْ قَدْ أَكْثَرْتُمْ الْيَوْمَ فِي سَبِّ هَذَا الرَّجُلِ وَشَتْمِهِ وَأَقْسَمُ بِاللَّهِ مَا أَحَدٌ أَوْصَلَ لِرَحِمِهِ مِنَ النَّبِيِّ - ﷺ - أَفْتَرُونَ أَنَّ شَفَاعَتَهُ تَصِلُ إِلَيْكُمْ ، وَتَعْجِزُ عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ » .
أبو نعيم (١) .

(١) الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٢ ص ٢٣٥ ، ٢٣٦ ترجمة رقم ١٠٥ قال فيه : وأنيس بن قتادة الباهلي يعد في البصريين ، روى عنه أسير بن جابر ، وشهر بن حوشب ، وحديثه رقم ٨٥١ بلفظ : عن شهر ابن حوشب قال : أقام فلان خطباء يشتمون عليا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ويقعون فيه حتى كان آخرهم رجلا من الأنصار أو غيره يقال له : أنيس - حمد الله وأثنى عليه ثم قال : إنكم قد أكثرتم اليوم في سب هذا الرجل وشتمه .
وأقسم بالله ما أحد أوصل لرحمه منه ، أفترون أن شفاعته تصل إليكم وتعجز عن أهل بيته ؟
تفرد به ميمون بن سياه ، وهو ممن يجمع حديثه في البصريين ، ثقة ورواه محمد بن أحمد بن سليمان الهروي ، ثنا إسحاق بن زياد القطان ، ثنا أشعث بن أشعث حدثناه .
وقال ابن حجر في الإصابة ، ج ١ ص ١٢٣ ترجمة رقم ٢٩٥ : (أنيس الأنصاري) روى البغوي ، وابن شاهين ، والطبراني في الأوسط من حديث عباد بن راشد ، عن ميمون بن سياه عن شهر بن حوشب قال : قام رجال خطباء يشتمون عليا ويقعون فيه ، فقام رجل من الأنصار يقال له : أنيس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : إنكم أكثرتم اليوم في سب هذا الرجل وشتمه ، وأقسم الله لأننا سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : إني لأشفع يوم القيامة لأكثر مما على وجه الأرض من حجر ومدر ، أترون شفاعته تصل إليكم ويعجز عن أهل بيته ؟ قال الطبراني في الأوسط : لا يروى عن أنيس إلا بهذا الإسناد . قال : وأنيس الذي روى هذا الحديث هو عندى البياضى له ذكر في المغازى ، وتبعه أبو موسى .

(مُسْتَدَاهِبَانِ بْنِ أَوْسٍ الْأَسْلَمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/٨٨ - « عَنْ أَهْبَانَ بْنِ أَوْسٍ الْأَسْلَمِيِّ ، أَنَّهُ كَانَ فِي غَنَمٍ لَهُ ، فَشَبَّ الذُّئْبُ عَلَى شَاةٍ مِنْهَا فَصَاحَ عَلَيْهِ ، فَأَقْعَى عَلَى ذَنْبِهِ ، فَخَاطَبَنِي فَقَالَ : مَنْ لَهَا يَوْمَ تُشْغَلُ عَنْهَا ؟ تَنْزَعُ مِنِّي رِزْقًا رَزَقْنِيهِ اللَّهُ ؟ ! فَصَفَّقْتُ بِيَدَيَّ وَقُلْتُ : وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَعْجَبَ مِنْ هَذَا ! فَقَالَ : تَعْجَبُ وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَيْنَ هَذِهِ النَّخْلَاتِ ، وَهُوَ يَوْمِيءٌ بِيَدِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ يُحَدِّثُ النَّاسَ نَبَأًا مَا قَدْ سَبَقَ وَأَنْبَأَنَا مَا يَكُونُ ، وَهُوَ يَدْعُو إِلَى اللَّهِ وَإِلَى عِبَادَتِهِ ، فَأَتَى أَهْبَانُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخْبَرَهُ بِأَمْرِهِ وَأَمْرِ الذُّئْبِ ، وَأَسْلَمَ » .

خ في تاريخه ، وقال : إسناده ليس بالقوى ، وأبو نعيم (١) .

(١) الأثر في معرفة الصحابة لأبى نعيم ، ج ٢ ص ٣١٤ ، ٣١٥ ، ٣١٦ ترجمة رقم ١٥٧ قال : وأهبان بن أوس الأسلمى ويُعرف (بمكلم الذئب) وقيل : إن مكلم الذئب أهبان بن عياذ الخزاعى ، وقيل : إنه بايع تحت الشجرة . والحديث رقم ٩٣٤ بلفظ حديث الباب باختلاف يسير .

البخارى فى التاريخ الكبير ٤٥/٢ عن محمد بن إسماعيل الهاشمى إلخ ، ثم قال : وإسناده ليس بالقوى ، وذكره ابن سعد فى الطبقات عن الواقدي نحوه ٣٠٩/٤ والبيهقى فى دلائل النبوة ، ج ٦ فى باب : (مافى كلام الذئب وشهادته للنبي - ﷺ - بالرسالة وما ظهر فى ذلك من دلالات النبوة) أحاديث متعددة بأسانيد مختلفة ، ومنها حديث الباب .

(مُسْتَدَاهِبَانِ بْنِ صَيْفَى الْغَفَارَى - ضَوْئُهُ -)

١/٨٩ - « أَوْصَانِي خَلِيلِي - ﷺ - أَنَّهُ سَتَكُونُ فِتْنَةٌ وَفُرْقَةٌ وَاخْتِلَافٌ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ

فَاكْسِرْ سَيْفَكَ وَأَقْعُدْ فِي بَيْتِكَ وَاتَّخِذْ سَيْفًا مِنْ كَثِيبٍ » .

نعيم بن حماد في الفتن ، طب ، وأبو نعيم ^(١) .

(١) الأثر في المعجم الكبير الطبراني ، ج ١ ص ٢٧١ ، ٢٧٢ حديث رقم ٨٦٤ بلفظ : حدثنا حماد بن سلمة عن أبي عمرو القسملي عن بنت أهبان : أن علي بن أبي طالب أتى أهبان فقال : ما يمنعك من اتباعي ؟ فقال : أوصاني خليلي - يعني رسول الله - ﷺ - قال : « إنها ستكون فتنة وفرقة ، فإذا كان ذلك فاكسر سيفك واتخذ سيفاً من خشب » وأمر أهله حين ثقل أن يكفونوه ولا يلبسوه قميصاً ، فألبسناه قميصاً فأصبحنا والقميص على المشجب . وأخرج الطبراني نحوه في أحاديث ٨٦٦ ، ٨٦٧ ، ٨٦٨ مثل حديث الباب . معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٢ ص ٣١٢ ترجمة رقم ١٥٦ باب : (من اسمه أهبان) وأهبان بن صيفى الغفارى أبو مسلم توفى بالبصرة من بنى حرام بن غفار ، روت عنه ابنته عديسة ، وزهد بن الحارث الغفارى . والحديث رقم ٩٣٢ نحو حديث الباب مطولا ، ورقم ٩٣٣ مطولا أيضا .

(مسند أوس بن أوس الثقفي ويقال أوس بن أبي أوس - رحمه الله -)

(وقيل : هما اثنان وهو أوس بن حذيفة ، وقيل : هم ثلاثة)

٩٠ / ١ - « عَنْ أَوْسِ بْنِ حَذِيفَةَ الثَّقَفِيِّ قَالَ : قَدِمْنَا - وَفَدَّ ثَقِيفٌ - عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَنَزَلَ الْأَخْلَافِيُّونَ عَلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، وَأَنْزَلَ الْمَالِكِيُّنَ قُبَّتَهُ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَأْتِينَا فَيُحَدِّثُنَا بَعْدَ عِشَاءِ الْآخِرَةِ حَتَّى يَرُوحَ بَيْنَ قَدَمَيْهِ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ ، فَكَانَ أَكْثَرَ مَا يُحَدِّثُنَا اشْتِكَاءُ فُرَيْشٍ ، يَقُولُ : كُنَّا بِمَكَّةَ مُسْتَدْلِكِينَ مُسْتَضَعْفِينَ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ انْتَصَفْنَا مِنَ الْقَوْمِ ، فَكَانَتْ سِجَالُ الْحَرْبِ عَلَيْنَا وَلَنَا ، فَاحْتَبَسَ عَنَّا لَيْلَةً عَنِ الْوَقْتِ الَّذِي كَانَ يَأْتِينَا فِيهِ ، ثُمَّ أَنَاثَا فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، احْتَبَسْتَ عَنَّا اللَّيْلَةَ عَنِ الْوَقْتِ الَّذِي كُنْتَ تَأْتِينَا فِيهِ ، فَقَالَ : إِنَّهُ طَرَأَ عَلَيَّ حَزْبِي مِنَ الْقُرْآنِ ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ لَا أَخْرُجَ حَتَّى أَقْرَأَهُ ، أَوْ قَالَ : حَتَّى أَفْضِيهِ ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا سَأَلْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - عَنْ أَحْزَابِ الْقُرْآنِ كَيْفَ يُحْزَبُونَهُ ؟ فَقَالُوا : ثَلَاثٌ ، وَخَمْسٌ ، وَسَبْعٌ ، وَتِسْعٌ ، وَإِحْدَى عَشْرَةَ ، وَثَلَاثَ عَشْرَةَ وَحِزْبُ الْمَفْصَلِ (*) » .

ط ، حم ، وابن جرير ، طب ، وأبو نعيم (١) .

(*) في المعجم الكبير فقالوا : كان يحزبه ثلاثاً وسبعاً وتسعاً وإحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل .

(١) الأثر في مسند أبي داود الطيالسي ، ص ١٥١ ترجمة ١١٠٨ حديث أوس بن حذيفة الثقفي بلفظ حديث الباب .

وفي مسند أحمد ، ج ٤ ص ٩ (حديث أوس بن أبي أوس الثقفي) وهو أوس بن حذيفة - رحمه الله - بلفظ حديث الباب .

وفي معجم الطبراني الكبير ج ١ ص ١٩٠ حديث رقم ٥٩٩ (مسند أوس بن حذيفة الثقفي) باب : في فضل قراءة القرآن ، بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير .

وأورده أبو نعيم في معرفة الصحابة ، ج ٢ ص ٣٤٨ ، ٣٤٩ ترجمة رقم ١٨٢ أوس بن حذيفة الثقفي .

قيل : هو أوس بن حذيفة بن ربيعة بن أبي سلمة بن عنزة بن عوف ، توفي سنة ٥٩ حديث رقم ٩٧٣ بلفظ حديث الباب مطولاً .

وأخرجه أبو داود السجستاني في السنن ، ج ٢ ص ١١٤ بإسناده إلى عبد الله بن عبد الرحمن نحوه .

ينظر ترجمة أوس في التاريخ الكبير للبخاري ، ج ٢ ص ١٥ وفي ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل ، ج ٢ ص ٣٠٣ .

وابن عبد البر في الاستيعاب ١ / ١٢٠ .

٢/٩٠ - « عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ قَالَ : دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَنَحْنُ فِي قُبَّةٍ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَسَارَهُ بَشْيءٌ لَا نَدْرِي مَا يَقُولُ ؟ فَقَالَ : اذْهَبْ ، فَقُلْ لَهُمْ يَقْتُلُوهُ ، ثُمَّ دَعَاهُ ، فَقَالَ : لَعَلَّهُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، فَقَالَ : نَعَمْ ، فَقَالَ : اذْهَبْ ، فَقُلْ لَهُمْ يُرْسِلُوهُ ، فَإِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، فَإِذَا قَالُوا حَرَمْتُ دِمَاؤَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا ، وَكَانَ حِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ . »

ط ، حم ، والدارمي ، والطحاوي ، حل (١) .

٣/٩٠ - « عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - ، قَالَ : مَنْ أَفْضَلَ أَيَّامِكُمْ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ قُبُضَ ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ ، فَأَكْثَرُوا عَلَى الصَّلَاةِ فِيهِ ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ تُعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرْمَمْتَ ؟ يَقُولُ : بَلَيْتَ ! قَالَ : إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ . »

= والإصابة لابن حجر ١٣٢/١ ترجمة رقم ٣٢٥ .

وتهذيب التهذيب ، ج ١ ص ٣٨١ ، ٣٨٢ ترجمة رقم ٦٩٨ وأخرج له أبو داود والنسائي وابن ماجه .

(١) الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ١ ص ١٨٧ باب : (تعظيم قول : لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله)

حديث رقم ٥٩٣ بلفظه ، وأرقام ٥٩٢ ، ٥٩٤ ، ٥٩٥ نحوه .

وفي مسند أحمد بن حنبل (حديث أوس بن أبي أوس الثقفى) وهو أوس بن حذيفة - روى - روايات بمعنى

حديث الباب وأغلب ألفاظه ، ج ٤ ص ٨ ، ٩

وفي سنن الدارمي ، باب : (فى القتال على قول النبى - ﷺ - أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا

الله) ، ج ٢ ص ١٣٧ رقم الحديث ٢٤٥٠ بلفظ مقارب .

وفي ابن ماجه ، ج ٢ باب : (الكف عن قول : لا إله إلا الله) ص ١٢٩٥ حديث رقم ٣٩٢٩ بلفظه مع

اختلاف يسير .

وفي سنن النسائي ، ج ٧ ص ٨٠ ، ٨١ (كتاب تحريم الدم) بسنده عن النعمان بن سالم قال : سمعت أوسا

يقول : أتيت رسول الله - ﷺ - فى وفد ثقيف فكنيت معه فى قبة ، فنام من كان فى القبة غيرى وغيره ، فجاء

رجل فسارهُ فقال : اذهب فاقتله ، فقال : أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله ؟ قال : يشهد ، فقال

رسول الله - ﷺ - : ذرهُ . ثم قال : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها حرمت

دماؤهم وأموالهم إلا بحقها . قال محمد : فقلت لشعبة : أليس فى الحديث : أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأنى

رسول الله ؟ قال : أظنها معها ولا أدري . وفى النسائي رواية أخرى نحوه .

حم ، وأبو نعيم (١) .

٤/٩٠ - « عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَنْ غَسَلَ وَاغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَبَكَرَ وَابْتَكَرَ ، وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ وَأَنْصَتَ ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا صِيَامُ سَنَةٍ وَقِيَامُهَا وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ » .

أبو نعيم (٢) .

٥/٩٠ - « عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ إِذْ جَاءَنِي جَبْرِيلُ ، فَحَمَلَنِي فَأَدْخَلَنِي جَنَّةَ رَبِّي ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ إِذْ جَعَلْتُ فِي يَدِي تَفَاحَةً فَأَنْفَلَقْتُ التَّفَاحَةَ بَيْنَ صَفَيْنِ فَخَرَجَتْ مِنْهَا جَارِيَةٌ ، لَمْ أَرْ جَارِيَةً أَحْسَنَ مِنْهَا حُسْنًا ، وَلَا أَجْمَلَ مِنْهَا جَمَالًا تُسَبِّحُ تُسَبِّحُ تَسْبِيحًا لَمْ يَسْمَعْ الْأَوَّلُونَ وَالْآخِرُونَ بِمِثْلِهِ . فَقُلْتُ : مَنْ أَنْتِ يَا جَارِيَةُ ؟ قَالَتْ : أَنَا مِنَ الْخُورِ الْعَيْنِ خَلَقَنِي اللَّهُ تَعَالَى مِنْ نُورِ عَرْشِهِ . فَقُلْتُ : لِمَنْ أَنْتِ ؟ قَالَتْ : أَنَا لِلْخَلِيفَةِ الْمَظْلُومِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ » .

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد ، ج ٤ (حديث أوس بن أبي أوس الثقفي) وهو أوس بن حذيفة - رحمه الله - ص ٨ بلفظ حديث الباب مع اختلاف يسير .

وفي معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٢ (مسند أوس الثقفي) ص ٣٥٤ حديث رقم ٩٧٦ بلفظ حديث الباب . وأخرجه أبو داود في السنن ١/٤٣٥ ، ٢/١٨٤ وكذا النسائي في السنن ٣/٧٥ وكذا الدارمي في السنن ١/٣٦٩ وابن حبان في السنن (موارد الظمان) ص ١٤٦ والحاكم في المستدرک ١/٢٧٨ وقال : هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي على ذلك .

(٢) الحديث في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٢ (مسند أوس بن أوس الثقفي) ص ٣٥٢ ، ٣٥٣ حديث رقم ٩٧٤ ، ٩٧٥ بلفظ حديث الباب : إلا أن الحديث رقم ٩٧٤ ليس في آخره : وذلك على الله يسير . وأخرجه الإمام أحمد ٩/٤ في المسند .

وأخرجه الطبراني في الكبير ١/٨٣ ، ١/١٨٥ .

وأخرجه الحاكم في المستدرک ١/٢٨٢ وقال بعد أن أورده من غير وجه : قد صح هذا الحديث بهذه الأسانيد على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

طب کر (۱) .

۶/۹۰ - « عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ أَوْ قَالَ : ابْنِ أَبِي أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ قَالَ : قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - فِي وَفْدٍ ثَقِيفٍ ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ نِصْفَ شَهْرٍ ، فَأَمَّا اللَّهُ لِيُصَلِّيَ وَيُسَلِّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ » .

ط ، والطحاوی ، طب (۲) .

۷/۹۰ - « عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ أَوْ ابْنِ أَبِي أَوْسٍ قَالَ : قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ » .
ط ، حم ، والطحاوی (۳) .

(۱) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ۱ ص ۱۸۹ حديث رقم ۵۹۸ بلفظه ، باب: (فيما أهد الله لعثمان ابن عفان - رحمه الله - في الجنة) .

وفي المطالب العالية ج ۴ / ۵۵ حديث رقم ۳۹۴۴ (مناقب عثمان) عن شداد بن أوس رفعه عن النبي ﷺ - بلفظ حديث الباب مع اختلاف في بعض ألفاظه وزيادة ، لأبي يعلى .

(۲) الأثر في مسند أبي داود الطيالسي ص ۱۵۱ ، ۱۵۲ رقم ۱۱۱۲ (حديث أوس بن حذيفة الثقفي - رحمه الله -)

قال : « قدمنا على النبي ﷺ - في وفد ثقيف فأقمنا عنده نصف شهر فرأيت ينفصل عن يمينه وعن يساره » .

(۳) الأثر في مسند أبي داود الطيالسي ص ۱۵۱ رقم ۱۱۰۹ (حديث أوس بن حذيفة الثقفي - رحمه الله -) .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ۴ ص ۸ (حديث أوس بن أبي أوس الثقفي) وهو أوس بن حذيفة - رحمه الله - .

(مسند أوس بن أبي أوس - رحمه الله -)

١/٩١ - « عَنْ أَوْسٍ عَنْ أَبِي أَوْسٍ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ - ﷺ - تَوَضَّأَ فَاسْتَوَكَّفَ ثَلَاثًا ، قِيلَ لَهُ : مَا اسْتَوَكَّفَ ^(١) ؟ قَالَ : غَسَلَ فُضْلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا » .

ط ، والدارمي ، حم ^(٢) .

٢/٩١ - « عَنْ أَوْسٍ بْنِ أَبِي أَوْسٍ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى نَعْلَيْهِ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ » .

ط ، حم ، والعدني ، حب ، وأبو نعيم ^(٣) .

٣/٩١ - « ض : ثَنَا هُشَيْمٌ ، ثَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَوْسُ بْنُ أَبِي أَوْسٍ الثَّقَفِيُّ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ - ﷺ - أَتَى كِظَامَةَ ^(٤) قَوْمٍ بِالطَّائِفِ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى قَدَمَيْهِ . قَالَ هُشَيْمٌ : كَانَ هَذَا أَوَّلَ الْإِسْلَامِ » .

(١) (استوكف) أى : استقطر الماء وصب على يديه ثلاث مرات وبالع حتى وكف منهما الماء (النهاية: ٥/ ٢٢٠) .

(٢) الأثر فى مسند أبى داود الطيالسى ص ١٥١ (حديث أوس بن حذيفة الثقفى - رحمه الله -) .

وفى سنن الدارمى ، ج ١ - كتاب (الصلاة والطهارة) باب : فى من يدخل يديه فى الإناء قبل أن يغسلهما ، ص ١٤٢ حديث رقم ٦٩٨

وفى مسند الإمام أحمد ج ٤ ص ١٠ (حديث أوس بن أبى أوس الثقفى وهو أوس بن حذيفة - رحمه الله -) .

وفى معرفة الصحابة لأبى نعيم ج ٢ ص ٣٥٥ ترجمة (أوس بن أبى أوس) رقم ٩٧٧

وفى الطبرانى فى الكبير ، ج ١ (مسند أوس بن أبى أوس) باب : الوضوء ثلاثا والصلاة فى النعلين ، ص ١٩١ حديث رقم ٦٠٢

(٣) الأثر فى مسند أبى داود الطيالسى ص ١٥٢ (حديث أوس بن حذيفة الثقفى - رحمه الله -) .

وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٨ (حديث أوس بن أبى أوس الثقفى وهو أوس بن حذيفة - رحمه الله -) .

وفى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ج ٢ كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين وغيرهما ، ص ٣١٤ حديث رقم ١٣٣٦

وفى معرفة الصحابة لأبى نعيم الأصبهاني ، ج ٢ ص ٣٥٦ رقم ٩٧٨

(٤) الكظامة كالكفانة ، وجمعها كظائم : وهى آبار تحفر فى الأرض متناسقة ويحرف بعضها إلى بعض تحت الأرض فتجتمع مياهها جارية ، ثم تخرج عند منتهائها فتسيح على وجه الأرض . وقيل : الكظامة : السقاية . (النهاية ج ٤ ص ١٧٧ ، ١٧٨) .

(١) الأثر أورده الطبراني في المعجم الكبير (مسند أوس بن أبي أوس) باب: الوضوء ثلاثا والصلاة في النعلين ،

ج ١ ص ١٩١ ، ١٩٢ حديث رقم ٦٠٣

وفي معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني ، ج ٢ ص ٣٥٥ ، ٣٥٦ حديث رقم ٩٧٨

قال : رواه هشيم عن يعلى بن عطاء بنحوه ؛ وقال محققه : من هذا الطريق أخرجه أبو داود في السنن

١١٣/١ وكذا الإمام أحمد في المسند ٨/٤ وكذا الطبراني في المعجم الكبير ١٩١/١

(مسند أوس بن خولى - رضى الله عنه -)

١/٩٢ - « دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : يَا أَوْسُ : مَنْ تَوَاضَعَ لَلَّهِ رَفَعَهُ ، وَمَنْ تَكَبَّرَ وَضَعَهُ اللَّهُ » .

ابن منده ، وأبو نعيم ، قال فى الإصابة : فيه خارجة بن مصعب ضعيف ، وفيه من لا يعرف أيضا (١) .

(١) الحديث فى معرفة الصحابة لأبى نعيم الأصبهاني ، ج ٢ ص ٣٤١ رقم ٩٦٤

(مسند أوس الكلابي - رضي الله عنه -)

١ / ٩٣ - « عَنْ الْمُعَلَّى بْنِ حَاجِبٍ بْنِ أَوْسٍ الْكِلَابِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : أَتَيْتُ

النَّبِيِّ - ﷺ - » .

..... (١) .

(١) الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة ج ١ القسم الأول ، ص ١٤٢ رقم ٣٦١
أوس الكلابي : روى ابن قانع من طريق يحيى بن راشد عن المعلى بن حاجب بن أوس الكلابي عن أبيه عن
جده قال : أتيت النبي - ﷺ - فبايعته على ما يابعه الناس .
وقد ذكر البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان : أن أوس الكلابي يروى عن الضحاك بن سفيان ، وعنه ابنه
حاجب ، فانه أعلم .

(مسند أوس بن الحدثان النصرى - رحمه الله -)

١/٩٤ - «عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - :
أَعْطُوا صَدَقَةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ .

قال : وَطَعَامُنَا يَوْمُئِذٍ التَّمْرُ ، والزَّيْبُ ، وَالْأَقِطُ (*)» .

قط وضعفه ، طب ، وأبو نعيم (١) .

٢/٩٤ - «عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَرْدَانَ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ، وَأَوْسَ بْنَ الْحَدَثَانِ ،
أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - خَرَجَ يَتَبَرَّزُ ، فَلَمْ يَجِدْ أَحَدًا يَتَّبِعُهُ ، فَفَزِعَ عُمَرُ ، فَاتَّبَعَهُ بِفَخَّارَةٍ أَوْ مِطْهَرَةٍ
فَوَجَدَهُ فِي مِشْرَبَةٍ فَتَنَحَّى فَجَلَسَ حَتَّى رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَأْسَهُ ، فَقَالَ : أَحْسَنْتَ يَا
عُمَرُ ، حِينَ وَجَدْتَنِي تَنَحَّيْتُ عَنِّي ، إِنَّ جَبْرِيلَ أَتَانِي فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ وَاحِدَةً
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ » .

أبو نعيم (٢) .

٣/٩٤ - «عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَرْدَانَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ
جَالِسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : وَجِبْتُ - ثَلَاثًا - فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ :
مَا وَجِبْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ وَهُوَ مُبْطِلٌ بَنِي لَهُ فِي
رَوْضَةِ الْجَنَّةِ ، وَمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَهُوَ مُحِقٌّ بَنِي لَهُ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ » .

ابن منده ، وأبو نعيم (٣) .

(*) والأقِط : هو لبن مجفف مستحجر يطبخ به : النهاية ، ج ١/٥٧

(١) الحديث في سنن الدراقلنى ، ج ٢ كتاب (الزكاة) كتاب زكاة الفطر ، ص ١٤٧ حديث رقم ٣٥

وفى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ١ ص ١٩٤ ، ١٩٥ حديث رقم ٦١٣ (مسند أوس بن الحدثان النصرى أبو

مالك بن أوس - رحمه الله -) وهو أوس بن الحدثان بن عوف بن ربيعة بن سعد بن يربوع بن وائلة بن دهمان بن

نصر بن معاوية بن بكر - معرفة الصحابة لأبى نعيم الأصبهانى ، ج ٢ ص ٣٤٦ رقم ٩٧٠

(ترجمة أوس بن الحدثان النصرى) .

(٢) الحديث فى معرفة الصحابة لأبى نعيم الأصبهانى ، ج ٢ ص ٣٤٧ رقم ٩٧١

(٣) الحديث فى معرفة الصحابة لأبى نعيم الأصبهانى ، ج ٢ ص ٣٤٧ برقم ٩٧٢

(مسند أوس بن عبد الله بن حجر الأسلمي - ﷺ .)

١ / ٩٥ - «عَنْ أَوْسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَجَرِ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ : مَرَّبَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ يَحْدُوَانِ بَيْنَ الْجَحْفَةِ وَهُمَا عَلَى جَمَلٍ وَاحِدٍ ، وَهُمَا مُتَوَجَّهَانِ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَحَمَلَهُمَا عَلَى فَحْلٍ إِبِلِهِ ، وَبَعَثَ مَعَهُمَا غُلَامًا لَهُ يُقَالُ لَهُ : مَسْعُودٌ ، فَقَالَ لَهُ : اسْلُكْ بِهِمَا حَيْثُ تَعْلَمُ مِنْ مَخَارِمِ (*) الطَّرِيقِ ، وَلَا تُفَارِقُهُمَا حَتَّى تُقْضَى حَاجَتُهُمَا مِنْكَ ، وَمِنْ جَمَلِكَ ، فَسَلَكَ بِهِمَا ثَنِيَّةَ الدِّمَجَاءِ ، ثُمَّ سَلَكَ بِهِمَا ثَنِيَّةَ الرُّكُوبَةِ (**) ، ثُمَّ أَقْبَلَ بِهِمَا أَحْيَاءَ ، ثُمَّ سَلَكَ بِهِمَا ثَنِيَّةَ الْمَرَّةِ ، ثُمَّ أَتَى بِهِمَا شُعْبَةَ ذَاتِ كَشِطٍ ، ثُمَّ سَلَكَ بِهِمَا الْمَدْلَجَةَ ، ثُمَّ سَلَكَ بِهِمَا الْغُبَاقَةَ ، ثُمَّ سَلَكَ بِهِمَا ثَنِيَّةَ الْمَرَّةِ ، ثُمَّ أَدْخَلَهُمَا الْمَدِينَةَ ، وَقَدْ قَضَى حَاجَتَهُمَا مِنْهُ وَمِنْ جَمَلِهِ ، ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَسْعُودًا إِلَى سَيِّدِهِ أَوْسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَكَانَ مُغْفَلًا لَا يَسْمُ الْإِبِلَ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يَأْمُرَ أَوْسًا أَنْ يَسْمَهَا فِي أَعْنَاقِهَا قَيْدَ الْفَرَسِ .»

البنغوى ، وابن السكن ، وابن منده ، طب ، وأبو نعيم قال ابن عبد البر : حديث

حسن (١) .

(*) مخارم الطرق : جمع مخرم - بكسر الراء - : وهو الطريق في الجبل أو الرمل . وقيل : هو منقطع أنف الجبل .

النهاية ، ج ٢ / ٢٧

(**) ثنية ركوبة : وهى ثنية معروفة بين مكة والمدينة عند العرج سلكها النبى - ﷺ - . النهاية ، ج ٢ / ٢٥٧

(١) الأثر فى معرفة الصحابة لأبى نعيم الأصبهاني ج ٢ ص ٣٥٦ ، ٣٥٧ رقم ٩٧٩

وفى المعجم الكبير للطبراني (مسند أوس بن عبد الله بن حجر الأسلمي) باب : سمة الإبل وأين موضعه

منها؟ ج ١ ص ١٩٣ ، ١٩٤ حديث رقم ٦١١

(مسند أوفى بن موله التميمي العنزي - رحمه الله -)

١/٩٦ - « أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَقْطَعَنِي الْغَمِيمَ ، وَشَرَطَ عَلَيَّ : وَابْنَ السَّبِيلِ أَوَّلَ رِيَانٍ ، وَأَقْطَعَ سَاعِدَةَ رَجُلًا مَنَّا بِثَرًّا بِالْفَلَاةِ ، يُقَالُ لَهَا الْجَعُونِيَّةُ ، وَهِيَ بَثْرٌ يَجِيءُ فِيهَا الْمَاءُ ، وَلَيْسَتْ بِالْمَاءِ الْعَذْبِ ، وَأَقْطَعَ إِيَّاسَ بْنِ قَتَادَةَ الْعَنْزِيَّ الْجَابِيَّةَ وَهِيَ دُونَ الْيَمَامَةِ ، وَكُنَّا أَتَيْنَاهُ جَمِيعًا ، وَكَتَبَ لِكُلِّ رَجُلٍ مَنَّا بِذَلِكَ فِي أَدِيمِ الْأَرْضِ » .

ابن منده ، طب ، وأبو نعيم ، قال ابن عبد البر : ليس إسناده بالقوى ^(١) .

(١) الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ١ ص ٢٧٠ (مسند أوفى بن موله العنزي) حديث رقم ٨٦١ ومعرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني ، ج ٣ ص ٢٨ ، ٢٩ حديث رقم ١٠٨٥ ترجمة (أوفى بن موله العنزي) له صحبة ، يعد في البصريين .

(مسند إياس بن سهل الجهني - رحمه الله -)

١ / ٩٧ - « عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَهْلٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ : قَالَ مُعَاذٌ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَيُّ الْإِيمَانِ

أَفْضَلُ ؟ قَالَ : تُحِبُّ اللَّهَ وَتُبْغِضُ اللَّهَ ، وَتَعْمَلُ لِسَانَكَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ » .

ابن منده ، وأبو نعيم ، وقال : ذكره بعض المتأخرين من الصحابة ، وهو فيما أراه من

التابعين ^(١) .

(١) الحديث في معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني ، ج ٢ ص ٣٣٨ حديث رقم ٩٤٩ ترجمة (إياس بن سهل الجهني) عداده في المدنيين من الأنصار .

(مسند إياس بن عبد المزني - رحمه الله -)

١/٩٨ - « عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ إِيَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُزْنِيِّ ، أَنَّهُ رَأَى نَاسًا يَبِيعُونَ الْمَاءَ ، فَقَالَ : لَا تَبِيعُوا الْمَاءَ فَإِنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمَاءِ ، وَفِي لَفْظٍ : نَهَى عَنْ بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ » .

عب ، والحميدى ، والدارمى ، والحسن بن سفيان ، والحارث ، حب ، والبغوى ، وابن السكن ، وقالوا : لم يرو غيره ، ك ، وأبو نعيم ^(١) .

(١) الأثر فى المصنف لعبد الرزاق ، ج ٨ كتاب (البيوع) باب : بيع الماء وأجر ضراب الفضل ، ص ١٠٦ حديث رقم ١٤٤٩٥

وفى مسند الحميدى ، ج ٢ (حديث إياس بن عبد المزني - رحمه الله -) ص ٤٠٥ حديث رقم ٩١٢
وفى سنن الدارمى ، ج ٢ ص ١٨٢ كتاب (البيوع) باب : فى النهى عن بيع الماء ، حديث رقم ٢٦١٥ وفى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ج ٧ كتاب (البيوع) باب : البيع المنهى عنه ، ذكر الزجر عن بيع الماء بذكر لفظة مجملة غير مفسرة ، حديث رقم ٤٩٣١

وفى الحاكم فى المستدرک ، ج ٢ ص ٦١ كتاب (البيوع) .

وفى معرفة الصحابة لأبى نعيم ج ٢ ص ٣١٨ حديث رقم ٩٣٨ ترجمة (إياس بن عبد المزني) .

(مسند إياس بن عبد الله بن أبي ذباب الدوسي - رحمه الله -)

١/٩٩ - « عَنْ إِيَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ذَبَابٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ ، قَدْ بَرَأَ ^(١) النِّسَاءُ وَسَاءَتْ أَخْلَاقُهُنَّ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ ، فَقَالَ عَمْرٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، دَبِرَ ^(٢) النِّسَاءُ وَسَادَتْ أَخْلَاقُهُنَّ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ مِنْذُ نَهَيْتَ عَنْ ضَرْبِهِنَّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : فَاضْرِبُوهُنَّ ، فَضَرَبَ النَّاسُ النِّسَاءَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، فَأَتَى نِسَاءً كَثِيرٌ يَشْتَكِينَ الضَّرْبَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : حِينَ أَصْبَحَ : لَقَدْ طَافَ اللَّيْلَةَ بِأَلِ مُحَمَّدٍ سَبْعُونَ امْرَأَةً ، كُلُّهُنَّ يَشْتَكِي مِنَ الضَّرْبِ ، وَإِيمُ اللَّهِ لَا تَجِدُونَ أَوْلَئِكَ خِيَارَكُمْ » .

عب ، والحميدى ، والدارمى ، وابن جرير ، وابن سعد ، د ، ن ، هـ ، حب ،
والبغوى ، والماوردى ، وابن قانع ، طب ، ك ، وأبو نعيم ، ق ، ض ، قال البغوى ، وماله
غيره ^(٣) .

(١) (قد برأ) هكذا فى الأصل ، وفى أبى نعيم : (قال : فذتر) .

(٢) (دبِر) هكذا فى الأصل . وفى أبى نعيم : (ذثر) . ومعنى ذثر : نشرن واجترأن . النهاية (١٥١ / ٢) .

(٣) الأثر فى المصنف لعبد الرزاق ، ج ٩ كتاب (العقول) باب : ضرب النساء والخدم ، ص ٤٤٢ رقم ١٧٩٤٥

وفى مسند الحميدى ج ٢ ص ٣٨٦ (حديث إياس بن عبد الله بن ذباب - رحمه الله -) حديث رقم ٨٧٦

وفى معرفة الصحابة لأبى نعيم ، ج ٢ ص ٣١٩ حديث رقم ٩٣٩ عن إياس بن عبد الله .

وفى سنن الدارمى ، ج ٢ ص ٧٠ ، ٧١ باب : (فى النهى عن ضرب النساء) فقد ورد الحديث رقم ٢٢٢٥

عن إياس بن عبد الله بنحوه .

وفى سنن أبى داود ، ج ٢ ص ٦٠٨ كتاب (النكاح) باب : فى ضرب النساء ، فقد ذكر الحديث ٢١٤٦ عن

إياس بنحوه .

وفى سنن ابن ماجه ، ج ١ ص ٦٣٨ كتاب (النكاح) باب : ضرب النساء ، عن إياس ، بنحوه .

وفى التاريخ الكبير للبخارى ، ج ١ ص ٤٤٠ عن إياس بن عبد الله بن أبى ذباب ، عن النبى - ﷺ - قال :

(لا تضربوا إماء الله ، قال أبو عبد الله : يعنى النساء ، وقال عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن عبد الله بن مثله ،

وقال ابن أبى أويس عن أخيه عن سليمان عن محمد بن أبى عتيق عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن

النبى - ﷺ - نحوه ، والأول أصح ، ولا يعرف لإياس صحبة .

وفى موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان ، ص ٣١٩ باب (ضرب النساء) فقد ورد الحديث ١٣١٦ عن إياس

ابن أبى ذباب بنحوه .

(مسند أيمن بن خريم - ﷺ -)

قال ابن عساكر : له صحبة ، روى عن النبي - ﷺ - حديثين اختلف في أحدهما .
 ١/١٠٠ - « عَنْ أَيْمَنَ بْنِ خُرَيْمٍ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - خَطِيبًا ، فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، عَدَلْتُ شَهَادَةَ الزُّورِ بِالشَّرْكِ بِاللَّهِ ، قَالَهَا ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ . »

حم ، ت ، وقال : غريب ، لا يعرف لأيمن بن خريم سماع من النبي - ﷺ - ،
 والبغوى ، وابن قانع ، وأبو نعيم (١) .

٢/١٠٠ - « عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ قَالَ : حَدَّثَنِي سُفْيَانُ بْنُ زِيَادٍ الْأَسَدِيُّ ، عَنْ أَيْمَنَ بْنِ خُرَيْمٍ الْأَسَدِيِّ ، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا أَيْمَنُ إِنَّ قَوْمَكَ أَسْرَعُ الْعَرَبِ هَلَاكًا . »

الحسن بن سفيان ، وابن منده ، كر .

قال كر : سفيان بن زياد لم يسمع من أيمن ، وأبو بكر بن عياش ، قال فى المغنى :
 صدوق ، إمام ، ضعفه محمد بن عبد الله بن نمير ، ويحيى القطان ، وقال ابن معين : ثقة (٢) .

(١) الأثر فى مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ١٧٨ فقد ذكر الحديث عن أيمن بن خريم .

وفى سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ٧٩٤ كتاب (الأحكام) باب : شهادة الزور ، فقد ورد الحديث ٢٣٧٢ عن خريم بن فاتك الأسدى بنحوه .

وفى سنن الترمذى ج ٣ ص ٣٧٥ فقد ذكر الحديث رقم ٢٤٠٢ عن أيمن بن خريم بلفظه ، وقال : هذا حديث إنما نعرفه من حديث سفيان بن زياد . وقد اختلفوا فى رواية هذا الحديث عن سفيان بن زياد ، ولا نعرف لأيمن بن خريم سماعا عن النبي - ﷺ - .

وفى معرفة الصحابة لأبى نعيم ، ج ٢ ص ٣٧٤ ، ٣٧٥ فقد ذكر الحديث ٩٦٦ بلفظه عن أيمن بن خريم .

وفى تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٣ ص ١٩٠ فقد ذكر الحديث بلفظه .

(٢) الأثر فى معرفة الصحابة لأبى نعيم ، ج ٢ ص ٣٧٦ فقد ورد الحديث رقم ٩٩٧ بلفظه عن أيمن بن خريم .

وفى تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٣ ص ١٩٠ فقد ذكر الحديث بلفظه ، وذكر أن هذا الحديث فى سنده اضطراب .

(مسند أيمن بن أم أيمن - ﷺ -)

١٠١ / ١ - « قال أبو نعيم : وهو ابن عبيد بن عمرو من بني الخزرج ، ويعرف

بالحبشى ، أخو أسامة بن زيد لأمه ، استشهد يوم حنين

عن مجاهد وعطاء ، عن أيمن الحبشى قال : « لم يقطع النبى - ﷺ - السارق إلا

فى ثمن المجن ، وكان ثمن المجن يومئذ ديناراً أو عشرة دراهم » .

(أبو نعيم) وقال الحافظ ابن حجر فى الإصابة : قد فرق ابن أبى خيثمة بين أيمن

الحبشى ، وبين أيمن بن أم أيمن ، وهو الصواب ، وقال فى الأطراف : أشار الشافعى إلى

أن شريكاً أخطأ فى قوله : أيمن بن أم أيمن وإنما هو أيمن الحبشى ، فإن أيمن بن أم أيمن

قتل مع النبى - ﷺ - يوم حنين قبل موت مجاهد ، وقال فى مختصر التهذيب : قال قط :

أيمن راوى حديث المجن ، تابعى ، لم يدرك زمن النبى - ﷺ - ، وكذا قال : خ ، وابن أبى

حاتم ، حب (١) .

(١) الأثرورد فى كنز العمال للمتقى الهندى ، ج ٥ ص ٥٥٤ رقم ١٣٩٣١ كتاب (الحدود من قسم الأفعال)

باب : حد السرقة . وهذا المعنى ورد فى صحيح البخارى ، ج ٨ ص ٢٠٠ كتاب (الحدود) باب : قول الله

تعالى : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ﴾ وفى كَمْ يَقْطَعُ ؟ وجاء السند عن عائشة - رضى الله عنها - ولم أجد

رواية عن أيمن الحبشى .

وورد أيضاً فى كتاب الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ج ٦ ص ٣١٧ رقم ٤٤٤٤ ، ٤٤٤٦ كتاب

(الحدود) باب : ذكر الحكم فى من سرق من الحرز ما قيمته ثلاثة دراهم - والرويتان عن ابن عمر - رضى الله عنهما - .

١٠٢/١ - « عن صالح مولى التوأمة قال : حدثني باقوم مولى سعيد بن العاص قال : صنعت لرسول الله - ﷺ - منبراً من طرفاء الغابة ثلاث درجات : المقعد ودرجتين » .
أبو نعيم (١) .

(١) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٣ ص ٢٩٣ رقم ٣٦٨٥٠ باب : (فى فضائل الصحابة مفصلاً مرتباً على ترتيب حروف المعجم) .

وورد هذا الأثر فى كتاب (الإصابة فى تمييز الصحابة) لشهاب الدين العسقلانى ، ج ١ ص ٢٢٤ رقم ٥٨٠ فى ترجمة (باقوم) ويقال : باقول ، باللام والقاف مضمومة : النجار مولى بنى أمية ، قال عبد الرزاق فى مصنفه : أخبرنا إبراهيم بن أبى يحيى ، عن صالح مولى التوأمة : أن باقول مولى العاص بن أمية صنع لرسول الله - ﷺ - منبره من طرفاء ثلاث درجات ، هذا ضعيف الإسناد .

وأخرجه أبو نعيم من طريق محمد بن إسماعيل المسمولى ، أحد الضعفاء ، عن أبى بكر بن أبى سبرة ، عن صالح مولى التوأمة ، حدثني باقوم مولى سعيد بن العاص قال : صنعت لرسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - منبراً من طرفاء الغابة ثلاث درجات : المقعد ودرجتين . هكذا أورده موصولاً ، وهو ضعيف أيضاً ، وصانع المنبر مختلف فى اسمه اختلافاً كثيراً ، بينته فى شرح البخارى .

وأورده أبو نعيم فى معرفة الصحابة ، ج ٣ / ١٩٠ - ١٩١ رقم ١٢٦٠

(مسند (يحيى) بن بجرة الطائي - رحمه الله -)

١٠٣/١ - « عَنْ أَبِي الْمُعَارِكِ الشَّمَاخِ بْنِ الْمُعَارِكِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ صَخْرٍ بْنِ بُجَيْرِ بْنِ بَجْرَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي ، عَنْ أَبِيهِ بُجَيْرِ بْنِ بَجْرَةَ قَالَ : كُنْتُ فِي جَيْشِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ حِينَ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى الْأَكِيدَرِ مَلِكِ دَوْمَةَ الْجَنْدَلِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : إِنَّكَ تَجِدُهُ يَصِيدُ الْبَقْرَ ، قَالَ : فَوَافَيْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُقَمَّرَةٍ ، وَقَدْ خَرَجَ كَمَا نَعْتَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخَذْنَاهُ وَقَتْلْنَا أَخَاهُ ؛ كَانَ قَدْ حَارَبَنَا وَعَلَيْهِ قَبَاءُ دِييَاجٍ ، فَبَعَثَ بِهِ خَالِدٌ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَلَمَّا أَتَيْنَا النَّبِيَّ - ﷺ - أَشَدَّتْهُ :

تَبَارَكَ سَائِقُ الْبَقَرَاتِ لَيْلًا كَذَاكَ اللَّهُ يَهْدِي كُلَّ هَادٍ
فَمَنْ يَكُ حَائِدًا عَنْ ذِي تَبُوكَ فَإِنَّا قَدْ أَمَرْنَا بِالْجِهَادِ

فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : لَا يَفْضُضُ اللَّهُ فَاكَ ، قَالَ : فَأَتَتْ عَلَيْهِ تِسْعُونَ سَنَةً وَمَا تَحَرَّكَتْ لَهُ سِنَّ وَلَا ضِرْسٌ .

ابن منده ، وأبو نعيم (١) .

١٠٣/٢ - « قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ رُوْمَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى أَكِيدَرِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ رَجُلٍ مِنْ كُنْدَةَ كَانَ مَلِكًا عَلَى دَوْمَةٍ ، وَكَانَ نَصْرَانِيًّا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِيَخَالِدَ : إِنَّكَ سَتَجِدُهُ يَصِيدُ الْبَقْرَ ، فَخَرَجَ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ حِصْنِهِ بِمَنْظَرِ الْعَيْنِ : وَهِيَ لَيْلَةٌ مُقَمَّرَةٌ ، فَلَقِيَهُ فِي رَكْبٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ، فَأَخَذَهُ وَقَتْلَ أَخَاهُ حَسَانًا ، وَقَدَّمَ بِالْأَكِيدَرِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَحَقَّقَ لَهُ دَمَهُ وَصَالِحَهُ عَلَى الْجَرْيَةِ ، ثُمَّ خَلَّى سَبِيلَهُ ، فَرَجَعَ إِلَى قَرِينِهِ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ طَيْءٍ يُقَالُ لَهُ بُجَيْرُ ابْنِ

(١) أوردته أبو نعيم في معرفة الصحابة ، ج ٣ ص ١٥٩ - ١٦١ والإصابة في معرفة الصحابة ، ج ١ ص ٢٢٦

رقم ٥٨٦ فقد ورد الأثر بلفظ قريب في ترجمة بجير بن بجرة الطائي .

بَجْرَةٍ: فَذَكَرَ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِنَّكَ سَتَجِدُهُ يُصِيدُ الْبَقَرَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَخْرَجَهُ
لِتَصْصِدِيقَ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

تَبَارَكَ سَائِقُ الْبَقَرَاتِ لَيْلًا كَذَلِكَ اللَّهُ يُهْدِي كُلَّ هَادٍ
فَمَنْ يَكُ حَائِداً عَنْ ذِي تَبُوكَ فَإِنَّا قَدْ أَمَرْنَا بِالْجِهَادِ .

ابن منده ، وأبو نعيم ، كر ، قال ابن منده : هذا حديث مرسل في المغازي (١) .

(١) أورده أبو نعيم في معرفة الصحابة ، ج ٣ ص ١٦٠ رقم ١٢٢٦ وانظر الحديث السابق ، والإصابة في تمييز
الصحابة ترجمة بجيرة بن بجرة ج ١ ص ٢٢٦ رقم ٥٨٦

١٠٤ / ١ - « عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَصِينِ ، ثنا ابْنُ عَلَانَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ ، عَنْ بَدْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي رَجُلٌ مُحَارِبٌ أَوْ مُحَارَفٌ ، لَا يَنُمِي لِي مَالٌ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا بَدْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قُلْ إِذَا أَصْبَحْتَ : بِاسْمِ اللَّهِ عَلَى نَفْسِي ، بِاسْمِ اللَّهِ عَلَى أَهْلِي وَمَالِي ، اللَّهُمَّ رَضْنِي بِمَا قَضَيْتَ لِي ، وَعَافِنِي فِيمَا أَبْقَيْتَ ، حَتَّى لَا أَحِبَّ تَعْجِيلَ مَا أَخَّرْتَ ، وَلَا تَأْخِيرَ مَا عَجَّلْتَ ، فَكُنْتُ أَقُولُهُنَّ ، فَأَتَمَّى اللَّهُ لِي مَالِي ، وَقَضَى عَنِّي دَيْنِي ، وَأَغْنَانِي وَعِيَالِي » .

ابن منده ، وأبو نعيم ، وعمرو بن الحصين متروك ^(١) .

(١) ورد الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة ، ترجمة (بدر بن عبد الله المزني) ج ١ ص ٢٣٠ ، قال : روى له ابن منده من طريق عمرو بن الحصين - وهو متروك - عن أبي عَلَانَةَ ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن بكر بن عبد الله المزني ، عن بدر بن عبد الله المزني قال : قلت : يا رسول الله إني رجل محارب لا ينام لي مال ، فذكر حديثاً .

وأورده أبو نعيم في معرفة الصحابة ، ج ٣ ص ٣٦ - ١٧٧ رقم ١٢٤٧

﴿سند بديل بن عمرو الخطمي الأنصاري - رحمه الله﴾

١٠٥ / ١ - « عَنْ الْحُلَيْسِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أُمِّهِ الْفَارَعَةِ ، عَنْ جَدِّهَا بُدَيْلِ بْنِ عَمْرٍو الْخَطْمِيِّ ، قَالَ : عَرَضْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - رُقِيَّةَ الْحَيَّةِ فَأَذِنَ لِي فِيهَا ، وَدَعَا فِيهَا بِالْبَرَكَةِ » .

ابن منده ، وقال : غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وأبو نعيم ، قال في الإصابة : وفي سنده من لا يعرف ^(١) .

(١) أورده أبو نعيم في معرفة الصحابة ، ج ٣ ص ١٤٩ رقم ١٢٢ والأثر بلفظه في الإصابة في تمييز الصحابة ، ترجمة (بديل بن عمرو الخطمي الأنصاري) ج ١ ص ٢٣١ رقم ٦٠٧

﴿ مسند بدیل حلیف بنی لحم - ٭ ٭ ﴾

١٠٦ / ١ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَخْرٍ الْخَلَّالِ ، ثَنَا (رَشْدُ بْنُ سَعْدٍ) (*) ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَبَّاحٍ اللَّخْمِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ بُدَيْلٍ حَلِيفٍ لَحْمٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ » .

الباوردي ، وابن منده ، وأبو نعيم ، وقال : غريب تفرد به عبد الرحمن بن بحر ، قال في الإصابة : ورشدين ضعيف (١) .

(*) ما بين القوسين خطأ ، تصحيحه (رشدين بن سعد) وتم تصحيحه من الإصابة في تمييز الصحابة ، ترجمة

(بدیل حلیف بنی لحم) وأورده أبو نعيم في معرفة الصحابة ، ج ٣ ص ٣٢٧ رقم ١٢٢١

(١) ورد الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة ، ترجمة (بدیل حلیف بنی لحم) ج ١ ص ٢٣٢ رقم ٦١٠

﴿ مسند بدیل بن ورقاء الخزاعی - ضمیمہ ﴾

۱۰۷ / ۱- « قَالَ أَبُو نَعِيمٍ : تَقَدَّمَ إِسْلَامُهُ ، وَمَاتَ قَبْلَ النَّبِيِّ - ﷺ - وَرَوَى ابْنُ مَنَدَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ بَشْرٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ (بُدَيْلٍ وَرَقَاءَ) (*) فَقَالَ : مَاتَ قَبْلَ النَّبِيِّ - ﷺ - . قَالَ أَبُو نَعِيمٍ : ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلَانَ ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاجِيَةَ ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُبَلَةَ ، عَنْ ابْنِ بُدَيْلٍ بْنِ وَرَقَاءَ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَمَرَهُ أَنْ يَحْبِسَ السَّبَايَا وَالْأَمْوَالَ يَوْمَ حُنَيْنٍ بِالْجِعْرَانَةِ حَتَّى يَقْدَمَ عَلَيْهِ ، فَفَعَلَ . »

خ فی تاریخہ ، والبغوی ، قال فی الإصابة : إسناده حسن (۱) .

۱۰۷ / ۲- « وَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ : ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ بْنِ خَلَادٍ ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ ، وَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، ثَنَا ضَرَّارُ بْنُ صَرْدٍ ، ثَنَا مُصْعَبُ بْنُ سَلَامٍ ، قَالَ : عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ أُمِّ الْحَارِثِ بِنْتِ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ : أَنَّهَا رَأَتْ بُدَيْلَ بْنَ وَرَقَاءَ يَطُوفُ عَلَى جَمَلٍ أَوْرَقَ عَلَى أَهْلِ الْمَنَازِلِ بِمَنَى يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَنْهَاكُمُ أَنْ تَصُومُوا هَذِهِ الْأَيَّامَ ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ . »

ابن جرير (۲) .

(*) وما بين القوسين خطأ ، وتصحيحه (بدیل بن ورقاء) وتم تصحيحه من التاريخ الكبير للبخارى ، وكذلك من الإصابة فى تمييز الصحابة ترجمة : (بدیل بن ورقاء) .

(۱) ذكر الأثر مختصراً فى التاريخ الكبير للبخارى ، ترجمة (بدیل بن ورقاء) المجلد الثانى ، القسم الثانى من الجزء الأول ص ۱۴۱ رقم ۱۹۷۹ بلفظ : حدثني سعيد بن يحيى قال : حدثني أبي ، عن ابن إسحاق ، فحدثني ابن أبي عبله ، عن ابن بدیل بن ورقاء ، عن أبيه ، أن النبي - ﷺ - أمر بدیلاً أن يحبس السبايا والأموال بالجعرانة حتى يقدم عليه ، فحبسه .

وفى الإصابة فى تمييز الصحابة بلفظ قريب ، ترجمة (بدیل بن ورقاء) ج ۱ ص ۲۳۲ رقم ۶۱۱

وأورده أبو نعيم فى معرفة الصحابة ، ج ۳ ص ۱۴۸ رقم ۱۲۱۹۹

(۲) ورد الأثر بلفظه فى الإصابة ، فى ترجمة (بدیل بن ورقاء) ج ۱ ص ۲۳۲ رقم ۶۱۱ =

١٠٧/٣ - « ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ التِّرْمِذِيُّ ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ جَابِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ بُدَيْلِ بْنِ وَرْقَاءَ قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَيَّامَ التَّشْرِيقِ أَنْ أَتَأَدَّى أَنْ هَذِهِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشَرْبٍ ، فَلَا يَصُومَنَّ أَحَدٌ » .

(١)

١٠٧/٤ - « وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءَ ، ثَنَا سَعِيدٌ - وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ - حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ ، عَنْ عِيسَى بْنِ مَسْعُودٍ الزُّرْقِيِّ ، عَنْ جَدَّتِهِ حَبِيبَةَ بِنْتِ شَرِيقٍ أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ أُمِّهَا ابْنَةِ الْعَجْفَاءِ فِي أَيَّامِ الْحَجِّ بِمَنَى قَالَتْ : فَجَاءَهُمْ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ عَلَى رَاحِلَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَنَادَى إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : مَنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُفْطِرْ ، فَإِنَّهُمْ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشَرْبٍ » .

(٢)

١٠٧/٥ - « وَقَالَ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ بَشَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ بْنَ بُدَيْلِ بْنِ وَرْقَاءَ ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَرَ عَنْ أَبِيهِ بَشَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ سَلَمَةَ قَالَ : دَفَعَ إِلَيَّ أَبِي بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ كِتَابًا فَقَالَ : يَا بَنِي ! هَذَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَاسْتَوْصُوا بِهِ ، فَلَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا دَامَ فِيكُمْ بِسْمُ اللَّهِ » .

(٣)

= والحديث بمعناه في صحيح مسلم كتاب (الصيام) باب : تحريم صوم أيام التشريق ، ج ٢ ص ٨٠٠ رقم ١٤٤ ، ١٤٥

وفي شرح السنة للبخاري كتاب (الصوم) باب : النهي عن صيام أيام التشريق ، ج ٦ ص ٣٥١ رقم ١٧٩٦ . وفي صحيح الترمذي كتاب (الصوم) باب : تحريم صوم أيام التشريق .

(١) انظر الحديث السابق ، والإصابة ، ترجمة (بديل بن ورقاء) ج ١ ص ٢٣٣ رقم ٦١١

(٢) انظر الحديث السابق ، والإصابة ، ترجمة (بديل بن ورقاء) ج ١ ص ٢٣٢ ، ٢٣٣ رقم ٦١١ وفي ترجمة

(حبيبة بنت شريق) ج ١ ص ١٩٤ رقم ٢٧٦

(٣) أورده أبو نعيم في معرفة الصحابة ، ج ٣ ص ١٤٧ رقم ١٢١٨ .

والأثر بلفظه في الإصابة في تمييز الصحابة ، ترجمة (بديل بن ورقاء) ج ١ ص ٢٣٣ رقم ٦١١

(مسند البراء بن عازب - رضي الله عنه -)

١٠٨ / ١ - « سئل رسول الله - صلوات الله عليه - عن الوضوء من لحوم الإبل ، فقال : تَوَضَّأُوا مِنْهَا » .

ش (١) .

١٠٨ / ٢ - « رَأَيْتُ النَّبِيَّ - صلوات الله عليه - رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى كَادَتْ تَحَازِيَانِ بِأُذُنَيْهِ » .

ش (٢) .

١٠٨ / ٣ - « كَانَ النَّبِيُّ - صلوات الله عليه - إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ لَا يَرْفَعُهُمَا حَتَّى يَفْرُغَ » .

ش (٣) .

١٠٨ / ٤ - « عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : وَصَفَ لَنَا الْبَرَاءُ فَأَعْتَمَدَ عَلَى كَفَيْهِ وَرَفَعَ عَجِزَتَهُ فَقَالَ : هَكَذَا كَانَ النَّبِيُّ - صلوات الله عليه - يَسْجُدُ » .

ش (٤) .

١٠٨ / ٥ - « سئل البراءُ أَيْنَ كَانَ النَّبِيُّ - صلوات الله عليه - يَضَعُ وَجْهَهُ ؟ قَالَ : كَانَ يَضَعُهُ بَيْنَ كَفَيْهِ ، أَوْ قَالَ : يَدَيْهِ ، يَعْنِي فِي السُّجُودِ » .

ش (٥) .

١٠٨ / ٦ - « أَنَّ النَّبِيَّ - صلوات الله عليه - كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، حَتَّى يَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ » .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب الطهارات (باب : في الوضوء من لحوم الإبل ، ج ١ ص ٤٦ بلفظه .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلوات) باب : إلى أين يبلغ يديه ، ج ١ ص ٢٣٣ بلفظه .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلوات) باب : من كان يرفع يديه في أول تكبيرة ثم لا يعود ، ج ١ ص ٢٣٦ بلفظه .

(٤) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلوات) باب : التجافي في السجود ، ج ١ ص ٢٥٨ بلفظه .

(٥) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلوات) باب : في اليدين أين تكونان من الرأس ، ج ١ ص ٢٥٩ بلفظه .

ش (١) .

٧/١٠٨ - « صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ ﴿ وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ فَنَزَلَتْ بَعْدَمَا صَلَّى النَّبِيُّ - ﷺ - فَاَنْطَلَقَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَمَرَّ بِنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُمْ يُصَلُّونَ فَحَدَّثَهُمْ بِالْحَدِيثِ فَوَلُّوا وُجُوهَهُمْ قَبْلَ الْبَيْتِ » .

ش (٢) .

٨/١٠٨ - « كُنَّا نَحِبُّ أَوْ نَسْتَحِبُّ أَنْ نَقُومَ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - » .

ش (٣) .

٩/١٠٨ - « سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ « وَالتَّيْنَ وَالزَّيْتُونَ » فِي

السَّفَرِ » .

عب ، ش (٤) .

١٠/١٠٨ - « سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ ، فَقَالَ : لَا

تُصَلُّوا فِيهَا ، وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ ، فَقَالَ : صَلُّوا فِيهَا فَإِنَّهَا بَرَكَةٌ » .

(١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلوات) ، ج ١ باب : من كان يسلم في الصلاة تسليمتين ، عن عبد الله بن

مسعود بلفظه مع اختلاف يسير ، وأخرج مثله في نفس الباب عن البراء وعن سعد وعن وائل بن حجر .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلوات) ، ج ١ ص ٣٣٤ في الرجل يصلي بعض صلواته لغير

القبلة ، بلفظ حديث الباب عن البراء بن عازب .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلوات) ، ج ١ ص ٣٤١ باب : الرجل يصلي عن يمين الإمام أو عن

يساره ، عن ابن البراء عن أبيه بلفظه .

(٤) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلوات) ، ج ١ ص ٣٥٩ عن البراء بن عازب بلفظه من غير أن

يذكر قوله : (في السفر) .

وفي مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ باب : (القراءة في العشاء) ص ١١١ ، ١١٢ حديث رقم ٢٧٠٦ عن البراء

ابن عازب يقول : قرأ النبي - ﷺ - في صلاة العشاء في إحدى الركعتين « بالتين والزيتون » في السفر .

١٠٨ / ١١ - « عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ : اللَّهُمَّ إِلَيْكَ أَسْلَمْتُ نَفْسِي وَوَجَّهْتُ^(٢) وَجْهِي ، وَإِلَيْكَ فَوَضْتُ أَمْرِي ، وَإِلَيْكَ أَلْبَجَاتُ ظَهْرِي ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَتَجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ » .

ش ، وابن جرير وصححه (٣) .

١٠٨ / ١٢ - « عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا نَامَ تَوَسَّدَ يَمِينَهُ تَحْتَ خَدِّهِ وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ - وَفِي لَفْظٍ - تَجْمَعُ عِبَادَكَ » .

ش ، وابن جرير وصححه (٤) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلوات) ، ج ١ ص ٣٨٤ باب : الصلاة في أعطان الإبل ، عن البراء بن عازب بلفظه .

وفي صحيح البخاري ، ج ١ ص ١١١ (ط الشعب) باب : الصلاة في مراض الغنم ، بسنده من طريق سليمان بن حرب عن أنس قال : كان النبي ﷺ - يصلي في مراض الغنم . ثم سمعته (أى أبو التياح الراوي عن أنس) بعد يقول : كان يصلي في مراض الغنم قبل أن يبنى المسجد . وفي نفس المرجع ، باب : الصلاة في مواضع الإبل ، البخاري بسنده من طريق صدقة بن الفضل عن نافع قال : رأيت ابن عمر يصلي إلى بعيره وقال : رأيت النبي ﷺ - يفعله .

وفي عارضة الأحوذى على كتاب الترمذى شرح الإمام ابن العربي ، ج ١ (أبواب الصلاة) ص ١٤٥ باب : ماجاء في الصلاة في مراض الغنم وأعطان الإبل ، روى الترمذى بسنده من طريق أبي كريب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ - : « صلوا في مراض الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل » وبسنده من طريق محمد بن بشار عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ - كان يصلي في مراض الغنم . ص ١٤٦

(٢) لفظ ابن أبي شيبة : وإليك وجهت وجهي .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٩ كتاب (الأدب) ص ٧١ باب : ما يقول الرجل إذا نام وإذا استيقظ ، حديث رقم ٦٥٧١ بلفظه وعزوه ، وكذلك في كتاب الدعاء ، ج ١٠ ص ٢٤٥ ، ٢٤٦ بلفظه وعزوه .

ورواه البخاري في الصحيح كتاب (التوحيد) باب : قول الله تعالى : « أنزله بعلمه والملائكة يشهدون » وكذلك في الأدب المفرد ، ورواه مسلم باب : الدعاء عند النوم .

(٤) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٠ كتاب (الدعاء) ص ٢٥١ حديث رقم ٩٣٦٠ عن البراء عن غير قوله : (وفي لفظ تجمع) ومثله الحديث رقم ٩٣٦١ عن أبي عبيدة في نفس المصدر .

١٠٨ / ١٣ - « بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى الْمَنْبَرِ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَسْقَى قُرَيْشًا فَقَدْ هَلَكُوا فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : اللَّهُمَّ اسْقِهِمْ ، فَسَقُوا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : لَوْ أَنَّ أَبَا طَالِبٍ حَيٌّ لَسَرَبْنَا لِمَا يَرَى ، فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّكَ تُرِيدُ بِذَلِكَ قَوْلَهُ :

وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ ثِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ
فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : نَعَمْ .

الخطيب في المتفق والمفترق (١) .

١٠٨ / ١٤ - « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي سَفَرٍ فَزَلْنَا بِغَدِيرِ خُمٍّ ، فَنُودِيَ : الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ ، وَكُشِحَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - تَحْتَ شَجَرَةٍ فَصَلَّى الظُّهْرَ فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ ، فَقَالَ : أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ ؟ قَالُوا بَلَى (٢) ، فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ

= وفي سنن أبي داود ج ٥ ص ٢٩٨ كتاب (الأدب) - باب : ما يقول عند النوم ، حديث رقم ٥٠٤٥ عن حفصة زوج النبي - ﷺ - بمثل رواية ابن أبي شيبة .

(١) الأثر في البخارى ، فى باب : (سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا) بلفظ : حدثنا عبد الرحمن بن

عبد الله بن دينار عن أبيه قال : سمعت ابن عمر يتمثل بشعر أبي طالب :

وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ ثِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ

وقال عمر بن حمزة : حدثنا سالم عن أبيه ربما ذكرت قول الشاعر وأنا أنظر إلى وجه النبي - ﷺ - يستسقى فما ينزل حتى يجيش كل ميزاب وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ... إلخ ، وهو قول أبي طالب (كتاب الاستسقاء) ج ٢ ص ٣٣ ، ٣٤ طبعة الشعب ، وفيه رواية أخرى نحوه . وابن ماجه ، كتاب (إقامة الصلوات والسنة فيها) باب : ماجاء فى الاستسقاء ، ج ١ ص ٤٠٤ رقم ١٢٧٠ نحوه ، وص ٤٠٥ رقم ١٢٧٢ بلفظ : عن عمر بن حمزة حدثنا سالم عن أبيه قال : ربما ذكرت قول الشاعر وأنا أنظر إلى وجه رسول الله - ﷺ - على المنبر فما نزل حتى جيش كل ميزاب فى المدينة ، فأذكر قول الشاعر :

وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ ثِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ

وهو قول أبي طالب . ومعنى جيش ، أى : تدفق وجرى بالماء ، من جاش البحر يجيش ، إذا غلى ، والعين : إذا فاضت ، والوادي : إذا جرى . ومعنى (ثمال) أى غياث ، يقال : فلان ثمال قومه ، أى : غياث لهم يقوم بأمرهم . وكلمة (يتمثل) أى : يروى شعر غيره . قاله فى فتح البارى .

(٢) فى بعض نسخ مصنف ابن أبى شيبة زيادة قوله (أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ) .

مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَى مَوْلَاهُ ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ . فَلَقِيَهُ عُمَرُ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَقَالَ : هَيِّئَا لَكَ يَا بَنُ أَبِي طَالِبٍ ! أَصْبَحْتَ وَأَمْسَيْتَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ .
ش (١) .

١٥ / ١٠٨ - « بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - جَيْشَيْنِ عَلَى أَحَدِهِمَا عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَعَلَى الْآخَرِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، فَقَالَ : إِنْ كَانَ قِتَالٌ فَعَلَى عَلَى النَّاسِ ، فَافْتَتَحَ عَلَى حِصْنًا ، فَاتَّخَذَ جَارِيَةً لِنَفْسِهِ ، فَكَتَبَ خَالِدٌ يَسُوءُهُ (*) ، فَلَمَّا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْكِتَابَ ، قَالَ : مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ (٢) » .
ش (٣) .

١٦ / ١٠٨ - « رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - حَمَلَ الْحَسَنَ عَلَى عَاتِقِهِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأُحِبُّهُ » .

ش ، جم ، خ ، م ، ت ، زاد كر « وأحب من يحبه » . ش (٤) .

(١) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٢ ص ٧٨ ، ٧٩ رقم ١٢٣٦٧ كتاب (الفضائل) باب : فضائل على ابن أبي طالب - ﷺ - بلفظه عن البراء بن عازب .

وفي سنن ابن مساجه ، ج ١ ص ٤٣ (المقدمة) باب : ١١ حديث رقم ١١٦ وفي إسناده على بن زيد بن جدعان ، عن عدى بن ثابت ، عن البراء بن عازب ، وعلق عليه في الزوائد بقوله : إسناده ضعيف لضعف على بن زيد بن جدعان .

(*) كذا بالأصل ، وفي المصنف (يسوء به ويذكر الراوى) ومعناه يذكره ويصف عمله بالسوء .

(٢) كذا بالأصل بدون ذكر الرواى والمرجع والتكملة من مصنف ابن أبي شيبة .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٢ كتاب (الفضائل) ص ٧٩ حديث رقم ٢١٦٨ بلفظه عن البراء ، بن عازب .

(٤) الأثر في صحيح البخاري ، ج ٥ باب : (مناقب الحسن والحسين - ﷺ -) بلفظه عن البراء ، ص ٣٣ ط الشعب .

وفي صحيح مسلم كتاب (فضائل الصحابة) باب : فضائل الحسن والحسين - ﷺ - بلفظه عن البراء ، ج ٤ ص ١٨٨٣ حديث رقم ٢٤٢٢ والذي بعده .

وفي سنن الترمذى : (أبواب المناقب) ج ٥ ص ٣٢٧ حديث رقم ٣٨٧١ ، ٣٨٧٣ وقال الترمذى فى كليهما : حديث حسن صحيح .

=

١٧/١٠٨ - « أَنْ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ لَجَعْفَرٍ : أَشَبَّهْتَ خَلْقِي وَخَلْقِي » .

ش ، خ ، م ، ت (١) .

١٨/١٠٨ - « سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْصَلِّي فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ :

فَنُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : أَنْتَوَضُّأُ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ :
أَنْتَوَضُّأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ ؟ قَالَ : نَعَمْ » .

عب ، ش (٢) .

= وفي مسند الإمام أحمد بن حنبل ، ج ٤ ص ٢٩٢ بلفظه عن البراء بن عازب .

وفي مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفضائل) ، ج ١٢ ص ١٠١ حديث رقم ١٢٢٤٠ بلفظه عن البراء .

(١) الأثر في صحيح البخارى ، ج ٣ ص ٢٤١ ، ٢٤٢ باب : كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان ، وفلان بن

فلان ، وإن لم ينسبه إلى قبيلته أو نسبه (بلفظه من حديث طويل .

وفي باب (عمرة القضاء) بلفظه من حديث طويل عن البراء ، وفي باب : (مناقب جعفر بن أبي طالب)

وقال النبي - ﷺ - : « أشبهت خلقى وخلقى » .

وفي سنن الترمذى (مناقب جعفر بن أبي طالب أخى على بن أبي طالب) ج ٥ ص ٣٢٠ حديث رقم ٣٨٥٤

بلفظه . وقال الترمذى : وفي الحديث قصة . هذا حديث حسن صحيح .

وفي مصنف عبد الرزاق ، ج ١١ ص ٢٢٧ رقم ٢٠٣٩٤ باب : (أصحاب النبي - ﷺ -) بسنده عن معمر ،

عن قتادة قال : اختصم فى بنت حمزة على ، وجعفر ، وزيد بن حارثة إلى النبي - ﷺ - ... الحديث إلى

قوله فقال لعلى : أنت منى وأنا منك . وقال لجعفر : أشبه خَلْقَكَ خَلْقِي وَخُلُقَكَ خُلُقِي ... الحديث بطوله .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٢ كتاب (الفضائل) ص ١٠٥ حديث رقم ١٢٢٤٩ بلفظه عن على ،

وحديث رقم ١٢٢٥٠ كذلك عن ابن عباس ، وحديث رقم ١٢٢٥١ كذلك عن البراء .

(٢) الأثر فى مصنف عبد الرزاق ، ج ١ ص ٤٠٧ ، ٤٠٨ حديث رقم ١٥٩٦ بلفظه عن البراء بن عازب ، ولم

يذكر (قال : أنتوضأ من لحوم الإبل ؟ قال : نعم) .

وفي مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الطهارات) ، ج ١ ص ٤٦ ، ٤٧ باب : فى الوضوء من لحوم الإبل ، عن

جابر بن سمرة أنه قال : « كنا نتوضأ من لحوم الإبل ولا نتوضأ من لحوم الغنم » .

وفي رواية أخرى عنه أيضا قال : « أمرنا رسول الله - ﷺ - أن نتوضأ من لحوم الإبل ولا نتوضأ من لحوم

الغنم » .

وصحيح مسلم ، باب : ٢٥ (الوضوء من لحوم الإبل) حديث رقم ٩٧ (٣٦٠) بسنده عن جابر بن سمرة

أن رجلا سأل رسول الله - ﷺ - أتوضأ من لحوم الغنم ؟ قال : « إن شئت فتوضأ وإن شئت فلا توضأ » قال :

أتوضأ من لحوم الإبل ؟ قال : « نعم فتوضأ من لحوم الإبل » قال : أصلى فى مرابض الغنم ؟ قال : « نعم » .

قال : « أصلى فى مبارك الإبل ؟ قال : « لا » .

١٠٨ / ١٩ - « عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ : أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ - ثَوْبٌ مِنْ حَرِيرٍ فَجَعَلُوا يَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لَمَنَادِيلُ سَعْدٍ فِي الْجَنَّةِ أَلَيْنُ مِنْ هَذَا » .
ش (١) .

١٠٨ / ٢٠ - « كُنَّا إِذَا احْمَرَّ الْبَاسُ سَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَإِنَّ الشُّجَاعَ الَّذِي يُحَاذِي بِهِ » .
ش (٢) .

١٠٨ / ٢١ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَمْسَحُ صُدُورَنَا فِي الصَّلَاةِ مِنْ هَهْنَا إِلَى هَهْنَا وَيَقُولُ : سَوُّوا صُفُوفَكُمْ ، لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ » .
عب (٣) .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفضائل) باب : ما ذكر في سعد بن معاذ - رَوَاهُ - حديث رقم (١٢٣٧٠) ص ١٤٤ ، ١٤٥ بلفظه عن البراء بن عازب ، ج ١٢ ص ١٤٥ وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٣ / ٢ / ١٣ من طريق وكيع ، وأخرجه ابن ماجه في السنن من طريق الأحوص ، عن أبي إسحاق .
وأخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب (فضائل الصحابة) باب : ٢٤ من فضائل سعد بن معاذ ، ج ٤ ص ١٩١٦ رقم ١٢٦ (٢٤٦٨) بسنده عن البراء بن عازب ، بلفظ : عن أبي إسحاق قال : سمعت البراء يقول : أهديت لرسول الله ﷺ - حلة حرير فجعل أصحابه يلمسونها ، ويعجبون من لينها ، فقال : « أتعجبون من لين هذه ؟ لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها وألين » .

وأخرجه البخاري ، في كتاب (مناقب الأنصار) باب : مناقب سعد بن معاذ - رَوَاهُ - حديث رقم ٣٨٠٢ بسنده عن أبي إسحاق قال : سمعت البراء بن عازب يقول : أهديت للنبي ﷺ - حلة حرير فجعل أصحابه يمسونها ويعجبون من لينها ، فقال : « أتعجبون من لين هذه ؟ لمناديل سعد بن معاذ خير منها أو ألين » رواه قتادة ، والزهرى سمعا أنسا عن النبي ﷺ - ، ج ٧ فتح الباري بشرح صحيح البخاري .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الجهاد) ج ١٢ باب : ما قالوا في الجبن والشجاعة ، حديث رقم (١٢٦٦١) ص ٢٣٣ بلفظ : عن البراء قال : كنا إذا احمر البأس تنقى به ، وإن الشجاع للذي يحاذي به .
وأخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب (الجهاد والسير) باب : ٢٨ في غزوة حنين ، ج ٣ ص ١٤٠٠ ، ١٤٠١ من حديث طويل آخره : قال البراء : كنا والله إذا احمر البأس تنقى به ، وإن الشجاع منا للذي يحاذي به يعني النبي ﷺ - .

(٣) الأثر في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٤٥ حديث رقم ٢٤٣١ باب : (الصفوف) بلفظه عن البراء بن عازب مع زيادة على الحديث المذكور في نهايته .

٢٢/١٠٨ - « كَانَ يُعْجِبُنِي أَنْ أَصَلَّى مِمَّا عَلَى يَمِينِ النَّبِيِّ ﷺ - لِأَنَّهُ كَانَ إِذَا سَلَّمَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ ، أَوْ قَالَ : يَبْدُوهَا بِالسَّلَامِ » .
عب (١) .

= وفى صحيح البخارى ، باب : (تسوية الصفوف عند الإقامة وبعدها) طبعة الشعب ، بسنده قال : سمعت النعمان بن بشير يقول : قال النبى - ﷺ - : « لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم » وروى بسنده عن قتادة عن أنس عن النبى - ﷺ - قال : « سووا صفوفكم فإن تسوية الصفوف من إقامة الصلاة » وفى رواية أخرى عن أبى هريرة فى حديث طويل وفى آخره : « وأقيموا الصف فى الصلاة فإن إقامة الصف من حسن الصلاة » ج ١ ص ١٧٤ ، ١٧٥

وفى صحيح مسلم ج ١ كتاب (الصلاة) ٢٨ باب : تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها الازدحام على الصف الأول والمسابقة إليها وتقديم أولى الفضل وتقريبهم من الإمام ، حديث رقم ١٢٢ (٤٣٢) بسنده عن أبى مسعود قال : كان رسول الله - ﷺ - يمسح مناكبنا فى الصلاة ويقول : « استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم » الحديث ، وله أيضا رواية بسنده عن شعبة قال : سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله - ﷺ - : « سووا صفوفكم فإن تسوية الصف من تمام الصلاة » ورواية أخرى عن أنس قال : قال رسول الله - ﷺ - : « أقموا الصفوف فإنى أراكم خلف ظهري » .
ورقم ١٢٦ (٤٣٥) عن أبى هريرة قال رسول الله - ﷺ - : « أقيموا الصف فى الصلاة ؛ فإن إقامة الصف من حسن الصلاة » .

ورقم ١٢٧ (٤٣٦) قال : سمعت النعمان بن بشير قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم » .
وحديث آخر عن النعمان بن بشير من حديث طويل قال - ﷺ - : « عباد الله : لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم » .

(١) الأثر فى مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٥٨ باب : (فضل ميامن الصفوف) حديث رقم ٢٤٧٨ بلفظه : إلا أنه قال فى آخره : « يبدؤنا بالسلاَم » .

وأخرجه الإمام مسلم فى صحيحه كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب : السلام للتحليل من الصلاة عن فراغها وكيفيته ، حديث رقم ١١٩ (٥٨٢) ص ٤٠٩ من طريق إسحاق بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن أبيه قال : « كنت أرى رسول الله - ﷺ - يسلم عن يمينه وعن يساره حتى أرى بياض خده » ج ١ تحقيق فؤاد عبد الباقي ، مطبعة الحلبي . وفى صحيح البخارى ، ج ١ ص ٢٠٣ (ط الشعب) باب : يستقبل الإمام الناس إذا سلم ، الحديث بسند البخارى من طريق موسى بن إسماعيل عن سمرة بن جندب قال : كان النبى - ﷺ - إذا صلى صلاة أقبل علينا بوجهه .

٢٣/١٠٨ - «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى نَرَى إِبْهَامَيْهِ قَرِيبًا مِنْ أُذُنَيْهِ» .

عب (١) .

٢٤/١٠٨ - «عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَأَيْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَمْسَحُ عَلَى جَوْرِيَّتِهِ وَنَعْلَيْهِ» .
عب ، ص (٢) .

٢٥/١٠٨ - «أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ ، وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ، فَجَعَلَا يَقْرَأَانِ النَّاسَ الْقُرْآنَ ، ثُمَّ جَاءَ عَمَّارٌ وَبِلَالٌ وَسَعْدٌ ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي عِشْرِينَ رَاكِبًا ، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ

(١) الأثر في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٧٠ ، ٧١ بلفظه عن البراء ، حديث رقم ٢٥٣٠ ، ٢٥٣١

وفى صحيح مسلم ، ج ١ ص ٢٩٢ وما بعدها كتاب (الصلاة) باب : استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام والركوع وفى الرفع من الركوع وأنه لا يفعله إذا رفع من السجود ، عدة أحاديث منها حديث رقم ٢٥ بسنده من طريق أبى كامل الجحدرى عن مالك بن الحويرث أن رسول الله ﷺ - كان إذا كبر رفع يديه حتى يحاذى بهما أذنيه ، وإذا ركع رفع يديه حتى يحاذى بهما أذنيه ، وإذا رفع رأسه من الركوع فقال : سمع الله لمن حمده ، فعل مثل ذلك . والحديث رقم ٢٦ بسنده من طريق محمد بن المثنى عن قتادة - بإسناد الحديث السابق - أنه رأى نبي الله ﷺ - وقال : « حتى يحاذى بهما فروع أذنيه » .

(٢) الأثر في مصنف عبد الرزاق ، باب : (المسح على الجوربين والتعلين) ج ١ ص ٢٠٠ حديث رقم ٧٧٨ بلفظه .

وفى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الطهارات) باب : المسح على الجوربين نحوه من عدة طرق ، ج ١ ص ١٨٨ وفى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الطهارات) ج ١ باب : ما ورد فى الجوربين والتعلين ، بلفظه وعزوه ، ص ٢٨٥

وفى عارضة الأحوذى شرح جامع الترمذى بشرح لابن العربى المالكي ، ج ١ ص ١٤٨ (أبواب الطهارة) باب : فى المسح على الجوربين والتعلين ، روى الترمذى بسنده من طريق هناد ومحمود بن غيلان عن المغيرة ابن شعبة قال : توضع النوى ﷺ - ومسح على الجوربين والتعلين . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، وهو قول غير واحد من أهل العلم ، وبه يقول سفيان الثورى وابن المبارك والشافعى وأحمد وإسحاق ، قالوا : يمسح على الجوربين وإن لم تكن نعلين إذا كانا ثخينين .

فَرَحُوا بِشَيْءٍ قَطٍ فَرَحَهُمْ بِهِ ، قَالَ : فما قدم حتى قرأت : « سبح اسم ربك الأعلى » في سورِ مِنَ المَفْصَلِ » .

ش (١) .

٢٦ / ١٠٨ - « عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ : آخِرُ آيَةٍ أُنْزِلَتْ فِي الْقُرْآنِ ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ

فِي الْكَلَالَةِ ۖ ﴾ (٢) » .

ش (٣) .

٢٧ / ١٠٨ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - رَجَمَ يَهُودِيًّا » .

ش (٤) .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الأوائل) ج ١٤ ص ٨٢ حديث رقم ١٧٦٣٩ بلفظه عن البراء إلى قوله: فما أهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم به .

وذكره ابن أبي شيبة أيضا ، ج ١٤ ص ٣٣٠ كتاب (المغازي) حديث رقم (١٨٤٦٠) عن أبي إسحاق قال : سمعت البراء يقول : وذكره بتمامه .

(٢) من الآية ١٧٦ من سورة النساء .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٥٤١ / ١٠ كتاب (فضائل القرآن) باب: في أول ما نزل من القرآن وآخر ما نزل ، برقم ١٠٢٦٥ عن البراء ، مع تفاوت يسير .

وفي صحيح البخاري ٦٣ / ٦ ط الشعب كتاب (التفسير) النساء آية ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾ الآية . عن البراء - رضى الله عنه - قال : « آخر سورة نزلت : براءة ، وآخر آية نزلت : يستفتونك » .

وفي صحيح مسلم ٣ / ١٢٣٦ ، ١٢٣٧ كتاب (الفرائض) باب : آخر آية أنزلت آية الكلاله - عن البراء مع تفاوت قليل جدا .

وفي الباب روايات أخرى عن البراء مع اختلاف يسير .

(٤) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٤ / ١٤٨ كتاب (الرد على أبي حنيفة) عن البراء .

وفي كتاب الحدود ١٠ / ١٤٩ من نفس المصدر ، رواه عن جابر مع زيادة (ويهودية) .

وفي سنن ابن ماجه ٢ / ٨٥٥ كتاب (الحدود) باب : رجم اليهودى واليهودية ، برقم ٢٥٥٨ عن البراء بن عازب ، بمعناه ضمن قصة طويلة وبرقم ٢٥٥٧ عن جابر بن سمرة : أن النبي - ﷺ - رجم يهوديا ويهودية .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ٨ / ٢٤٦ كتاب (الحدود) باب : ماجاء فى حد الذميين ومن قال : إن الإمام مخير فى الحكم بينهم إلخ ... عن البراء بنحو ما فى سنن ابن ماجه .

٢٨/١٠٨ - « صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - صَلَاةَ الصُّبْحِ فَقَرَأَ بِأَفْصَرِ سُورَتَيْنِ فِي الْقُرْآنِ ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَّجَهُ ، فَقَالَ : إِنَّمَا عَجِلْتُ لِتَفْرُغَ أُمُّ الصَّبِيِّ إِلَى صَبِيهَا » .
ابن أبي داود في المصاحف ، وسنده صحيح (١) .

٢٩/١٠٨ - « حَشَرَ (٢) أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ - ﷺ - مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا أَنَّهُمْ كَانُوا عِدَّةَ أَصْحَابِ طَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ ثَلَاثِمِائَةً وَبِضْعَةَ عَشَرَ ، وَلَا وَاللَّهِ مَا جَاوَزَ مَعَهُ النَّهْرَ إِلَّا مُؤْمِنٌ » .

أبو نعيم في المعرفة (٣) .

٣٠/١٠٨ - « عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَرْسَلَهُ إِلَى رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً أَبِيهِ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِرَأْسِهِ » .
ش (٤) .

(١) في صحيح البخارى ١/١٧١ كتاب (الصلاة) باب : من خَفَّ الصلاة عند بكاء الصبي ، روايات متعددة عن أنس بن مالك بهذا المعنى .

وفي صحيح الإمام مسلم ١/٣٤٢ كتاب (الصلاة) باب : أمر الأئمة بتخفيف الصلاة ، برقم (١٩١ / ٤٧٠) عن أنس بمعناه كذلك .

(٢) هكذا في الأصل ، وفي الكنز ١٠/٤٠٠ ط حلب كتاب (الغزوات) غزوة بدر برقم ٢٩٩٥٥ (حسب) ولعله الصواب .

(٣) الأثر في صحيح البخارى ٥/٩٤ كتاب (الجهاد) باب : عدة أصحاب بدر عن البراء مع تفاوت ونقص وزيادة .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ١٤/٣٨٣ كتاب (المغازي) غزوة بدر الكبرى برقم ١٨٥٦٨ عن البراء بن عازب مع تفاوت في لفظه ، وانظر الحديث رقم ١٨٥٧١ عن البراء بن عازب مع تفاوت في لفظه ، وانظر الحديث رقم ١٨٥٧١ في نفس المصدر عن البراء بن عازب .

(٤) في الأصل « أرسل » والتصويب من مصنف ابن أبي شيبة ١٤/١٧٨ كتاب (الرد على أبي حنيفة) باب : وذكر أن أبا حنيفة قال : لا بأس به . حديث ١٧٩٩٧ عن أشعث عن عدى بن ثابت عن البراء .

وفي نفس المصدر ١٠/١٠٤ كتاب (الحدود) باب : الرجل يقع على ذات محرم منه ، حديث ٨٩١٥ عن البراء بن عازب بمعناه .

=

٣١ / ١٠٨ - « كُنَّا جُلُوسًا نَنْتَظِرُ ^(١) رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ الْأَضْحَى فَجَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّاسِ ، وَقَالَ : (إِنَّ أَوَّلَ مَنْسِكَ ^(٢)) يَوْمِكُمْ هَذَا الصَّلَاةُ ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، فَاسْتَقْبَلَ الْقَوْمَ بِوَجْهِهِ ثُمَّ أُعْطِيَ قَوْسًا أَوْ عَصًا فَأَنكَأَ عَلَيْهَا فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَأَمَرَهُمْ وَنَهَاهُمْ » .

حم ، طب ^(٣) .

٣٢ / ١٠٨ - « عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : تُوَفِّي إِبْرَاهِيمَ بْنَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ ابْنُ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اذْفَنُوهُ فِي الْبَقِيعِ ، فَإِنَّ لَهُ مَرْضِعًا يَتِمُّ رَضَاعُهُ فِي الْجَنَّةِ » .

عب ، وأبو نعيم في المعرفة ^(٤) .

= وفي السنن الكبرى للبيهقي ٢٣٧ / ٨ كتاب (الحدود) باب : من يقع على ذات محرم أو على ذات زوج ، أو من كانت في عدة زوج بنكاح مع العلم بالتحريم ، بلفظ : عن البراء عن خاله : أن رجلاً تزوج امرأة أبيه أو امرأة ابنه كذا قال أبو خالد . فأرسل إليه النبي - ﷺ - فقتله .

وفي سنن ابن ماجه ٨٦٩ / ٢ كتاب (الحدود) باب : من تزوج امرأة أبيه من بعده ، حديث ٢٦٠٧ عن البراء ابن عازب قال : مر بي خالي « سماء هشيم » ، في حديثه : الحارث بن عمرو « وقد عقد له النبي - ﷺ - لواء فقلت له : أين تريد ؟ فقال : بعثني رسول الله - ﷺ - إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده ، فأمرني أن أضرب عنقه .

(١) في الأصل (فنظر) والتصويب من معجم الطبراني .

(٢) هكذا في الأصل ، وفي مسند أحمد ٢٨٢ / ٤ طبع بيروت عن البراء بن عازب . (إن أول نسك) وذكر الحديث مع تفاوت وزيادة طويلة .

(٣) في المعجم الكبير للطبراني ٩ / ٢ برقم ١١٦٩ عن البراء بن عازب بلفظه . وفي صحيح البخاري ٢٤ / ٢ كتاب (صلاة العيدين) باب : التذكير إلى العيد - عن البراء بن عازب قال : خطبنا النبي - ﷺ - يوم النحر قال : « إن أول ما نبأ به يومنا هذا أن نصلى ثم نرجع فنتحر » ثم ذكر رواية طويلة مختلفة .

(٤) الأثر في المصنف لعبد الرزاق ٤٩٤ / ٧ كتاب (الطلاق) باب : ولد النبي - ﷺ - برقم ١٤٠١٣ عن البراء ابن عازب مع اختلاف يسير .

١٠٨/٣٣- « عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَمَّا مَاتَ ابْنُهُ إِبْرَاهِيمُ : إِنَّ لَهُ مَرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ » .

ط ، خ ، م ، د ، ت ، ن ، ك ، وأبو عوانة ، حب ، وأبو نعيم (١) .

١٠٨/٣٤- « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ لَمْ يَحْنِ رَجُلٌ مِّنَّا ظَهْرُهُ حَتَّى يَقَعَ النَّبِيُّ - ﷺ - سَاجِدًا ثُمَّ نَقَعَ سُجُودًا » .
عب (٢) .

(١) الأثر في مسند أبي داود الطيالسي (مسند البراء بن عازب) ص ٩٩ برقم ٧٢٩ بلفظه عن عدى بن ثابت عن البراء بن عازب .

وفي مسند الإمام أحمد ٣٠٠/٤ طبع المكتب الإسلامي (حديث البراء بن عازب) مع تفاوت قليل في مقدمته .

وفي فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ٥٧٧/١٠ حديث رقم ٦١٩٥ كتاب (الأدب) باب: من سمى بأسماء الأنبياء عن البراء ، مع تفاوت قليل في المقدمة .

وفي صحيح الإمام مسلم ١٨٠٨/٤ كتاب (الفضائل) باب: رقم ١٥ رحمته - ﷺ - الصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك ، بمعناه ضمن حديث آخر بلفظ مختلف .

وفي المستدرک على الصحيحين للحاكم ٣٨/٤ كتاب (معرفة الصحابة) باب: ذكر سراري رسول الله - ﷺ - عن البراء بن عازب مع تفاوت قليل في مقدمته ، وسكت عنه الحاكم والذهبي .

وفي الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٥١/٩ برقم ٦٩١٠ كتاب (إخباره - ﷺ -) عن مناقب الصحابة رجالهم ونسائهم ، باب: ذكر إبراهيم ابن رسول الله - ﷺ - عن البراء بن عازب عن رسول الله - ﷺ - بلفظ : إن له مرضعتان في الجنة . هكذا لفظه ، ولعل الصواب (إن له مرضعتين في الجنة) والله أعلم .

وفي شرح السنة للبغوي ١١٥/١٤ كتاب (فضائل الصحابة) باب : ذكر إبراهيم ابن النبي - ﷺ - برقم ٣٩١٠ عن البراء بن عازب مع اختلاف يسير ، وقال : هذا حديث صحيح .

(٢) الأثر في مصنف عبد الرزاق ٣٧٤/٢ كتاب (الصلاة) طبع بيروت ، باب: الذي يخالف الإمام ، حديث ٣٧٥٤ عن البراء بن عازب مع تفاوت قليل .

وفي صحيح البخاري ٢٠٦/١ طبع الشعب كتاب (الصلاة) باب: السجود على سبعة أعظم ، عن البراء بن عازب مع بعض اختلاف وزيادة ونقص .

وفي صحيح الإمام مسلم ٣٤٥/١ كتاب (الصلاة) باب: متابعة الإمام والعمل بعده ، برقم ١٩٨ (٤٧٤) مع تفاوت قليل .

١٠٨ / ٣٥ - « مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : إِنْ جَلَسْتُمْ فَرُدُّوا السَّلَامَ ، وَاهْدُوا السَّبِيلَ ، وَأَعِينُوا الْمَظْلُومَ » .
خط في المتفق (١) ..

١٠٨ / ٣٦ - « عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : لَا يَحِلُّ عَسْبُ الْفَحْلِ » .
عب (٢) .

١٠٨ / ٣٧ - « عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَا : سَأَلْنَا رَسُولَ - ﷺ - عَنْ الصَّرْفِ ، وَكُنَّا تَاجِرَيْنِ ، فَقَالَ : إِنْ كَانَ يَدًا يَدًا فَلَا بَأْسَ ، وَلَا يَصْلُحُ نَسِيئَةً » .
عب (٣) .

١٠٨ / ٣٨ - « عَنْ الْبَرَاءِ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّهُ قَالَ : ادْعُ لِي زَيْدًا وَقُلْ لَهُ يَجِيءُ

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد ٢٨٢ / ٤ طبع بيروت ، عن البراء قال : مر رسول الله - ﷺ - على مجلس من الأنصار فقال : « إن أبيتم إلا أن تجلسوا فاهدوا السبيل ، وردوا السلام ، وأعِينوا المظلوم » .

وفي مجمع الزوائد ٦١ / ٨ ، ٦٢ طبع بيروت كتاب (الأدب) باب : الجلوس على الصعيد ، وإعطاء الطريق حقه ، روايات متعددة تدور حول معناه ، وبعضها قريب من لفظه ، وجُلِّها موثقة .

(٢) الأثر في مصنف عبد الرزاق ١٠٧ / ٨ كتاب (البيوع) باب : بيع الماء وأجر ضراب الفحل ، برقم ١٤٤٩٨ بلفظه عن البراء بن عازب .

وفي النهاية ٢٣٤ / ٣ مادة « عَسَبَ » فيه « أنه نهى عن عَسَبِ الْفَحْلِ » عَسَبُ الْفَحْلِ : ماؤه فرسا كان أو بعيرا أو غيرهما وعَسَبَهُ أيضا : ضَرَبَهُ ، يقال : عَسَبَ الْفَحْلُ النَّاقَةَ يَعْسِبُهَا عَسْبًا ، ولم ينه عن واحد منهما ، وإنما أراد النهي عن الكراء الذي يؤخذ عليه ، فإن إعاره الفحل مندوب إليها ، وقد جاء في الحديث « ومن حقها إطراق فحلها » .

(٣) الأثر في مصنف عبد الرزاق ١١٨ / ٨ كتاب (البيوع) باب : الصرف حديث ١٤٥٤٧ مع اختلاف في الألفاظ .

وفي صحيح البخاري ٩٨ / ٣ طبع الشعب كتاب (البيوع) باب : بيع الورق بالذهب نسيئة ، عن أبي المنهال عن البراء بن عازب وزيد بن أرقم - رَضِيَ - نحوه .

وفي صحيح الإمام مسلم ١٢١٢ / ٣ كتاب (المساقاة) عن أبي المنهال عن البراء بن عازب ، وزيد بن أرقم ضمن قصة قصيرة ، مع تفاوت قليل .

بِالْكَيْفِ وَالِدَوَّةِ وَاللَّوْحِ ، فَقَالَ : اكْتُبْ ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ وَالْمُجَاهِدُونَ ﴾ فَقَالَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعِثْنِي ضَرَّرٌ . فَنَزَلَتْ قَبْلَ أَنْ يَبْرَحَ (غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ) « (١) .
 كر (٢) .

٣٩ / ١٠٨ - « عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - خَطَبَهُمْ يَوْمَ عِيدٍ وَفِي يَدِهِ قَوْسٌ أَوْ عَصًا » .
 ش (٣) .

٤٠ / ١٠٨ - « عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : لَا تَسُبُّوا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِمَقَامُ أَحَدِهِمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَفْضَلُ مِنْ عَمَلِ أَحَدِكُمْ عُمْرَهُ » .
 كر (٤) .

٤١ / ١٠٨ - « عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - خَمْسَ عَشْرَةَ غَزْوَةً ، قَالَ وَسَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ يَقُولُ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - سَبْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً » .

(١) من الآية ٩٥ من سورة النساء .

(٢) الحديث في صحيح البخارى ٦٠ / ٦ كتاب (التفسير - تفسير سورة النساء) عن البراء - رضى الله عنه - قال : لما نزلت ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ دعا رسول الله - ﷺ - زيدا فكتبها فجاء ابن أم مكتوم فشكا ضرارته .
 فأنزل الله « غير أولى الضرر » .

وفى مسند الإمام أحمد ٢٨٢ / ٤ طبع بيروت - نحوه .

وفى نفس المصدر ٢٨٤ / ٤ عن البراء بنحوه .

(٣) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ١٥٨ / ٢ كتاب (الصلاة) - باب : العصا يتوكأ عليها إذا خطب - بلفظه عن البراء .

(٤) الأثر فى صحيح البخارى ١٠ / ٥ باب : (فضائل أصحاب النبى - ﷺ -) عن أبى سعيد الخدرى بمعناه .

وفى صحيح الإمام مسلم ١٩٦٧ / ٤ كتاب (فضائل الصحابة) باب : تحريم سب الصحابة - رضى الله عنه - برقم ٢٢١ / ٢٥٤٠ عن أبى هريرة بنحوه ، وفى الباب روايات أخر بمعناه .

ش، كر، ع (١).

١٠٨ / ٤٢ - « عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ ﴾ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِنَّ حَمْدِي زَيْنٌ ، وَإِنْ دُمِّي شَيْنٌ ، فَقَالَ ذَلِكَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ » .

ابن الشرقي ، وقال تفرد به الحسين بن واقد ، كر (٢) .

١٠٨ / ٤٣ - « عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مُتَرَجِّلًا ، فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَجْمَلَ مِنْهُ » .

كر (٣) .

١٠٨ / ٤٤ - « عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - شَدِيدَ الْبَيَاضِ كَثِيرَ الشَّعْرِ يَضْرِبُ شَعْرُهُ مِنْكِبَيْهِ » .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ١٤ / ٣٥٠ ، ٣٥١ كتاب (المغازي) باب : في غزوات النبي ﷺ - روايتان منفصلتان ، إحداهما عن البراء برقم ١٨٤٩٦ والأخرى عن زيد بن أرقم برقم ١٨٤٩٥ كلتاهما مع اختلاف يسير .

وفي صحيح الإمام مسلم ٣ / ١٤٤٧ كتاب (الجهاد والسير) باب : عدد غزوات النبي ﷺ - برقم ١٤٤ / ١٢٥٤ عن زيد بن أرقم رواية جاء فيها أنه غزا مع رسول الله ﷺ - سبع عشرة غزوة .
(٢) والحديث في سنن الترمذي ٥ / ٦٣ كتاب (التفسير) تفسير سورة الحجرات ، حديث ٣٣٢٠ عن البراء بن عازب مع تفاوت قليل .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

(٣) الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، طبع بيروت ١ / ٣٢٢ باب : صفة خلقه ، ومعرفة خلقه - ﷺ - عن البراء مع زيادة ونقصان ، ضمن حديث طويل ، وفي الباب روايات متعددة عن البراء في صفته - ﷺ - .
وفي صحيح الإمام مسلم ٤ / ١٨١٨ كتاب (الفضائل) باب : في صفة النبي ﷺ - وأنه كان أحسن الناس وجها ، رقم ٩١ / ٢٣٣٧ عن البراء بن عازب ، بمعناه ضمن رواية فيها بعض طول .
وفي كتاب دلائل النبوة للبيهقي ١ / ٢٢٢ ، ٢٢٣ باب : صفة شعر رسول الله ﷺ - عن أبي إسحاق قال : سمعت البراء قال : ما رأيت أحدا من خلق الله - تعالى - في حلة حمراء . يعني أحسن من رسول الله ﷺ - إن جمته تضرب قريبا من منكبيه .

والجمّة من شعر الرأس : ما سقط على المنكبين . النهاية .

كر (١) .

٤٥ / ١٠٨ - « عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ : كَانَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - حَدِيدًا مِثْلَ السِّيفِ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنَّهُ كَانَ مِثْلَ الْقَمَرِ » .

كر (٢) .

٤٦ / ١٠٨ - « عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ : مَا رَأَيْتُ أَحْسَنَ شَعْرًا وَلَا أَحْسَنَ بَشْرًا فِي ثَوْبَيْنِ أَحْمَرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - » .

كر (٣) .

٤٧ / ١٠٨ - « عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لِلْحَسَنِ أَوْ الْحُسَيْنِ : هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ مَا يَحْرُمُ عَلَيَّ » .

كر (٤) .

(١) المصدر السابق عن البراء بلفظ مقارب .

وفي صحيح الإمام مسلم ١٨١٨ / ٤ كتاب (الفضائل) باب : صفة النبي ﷺ - وأنه كان أحسن الناس وجهًا ، حديث (٢٣٣٧ / ٩٢) عن البراء بن عازب بمعناه ، جزءا من حديث آخر في صفته - ﷺ - وفي الباب روايات أخر بنحوه .

(٢) المصدر السابق عن البراء مع بعض زيادة قليلة .

وفي كتاب دلائل النبوة ١٩٥ / ١ للبيهقي عن البراء مع تفاوت قليل . وفي مسند الإمام أحمد ٢٨١ / ٤ طبع المكتب الإسلامي - ببירות عن البراء مع اختلاف يسير .

(٣) الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ٣٢٢ / ١ باب : في صفة خلقه ومعرفة خلقه بلفظه . اهـ . وفي الصحيح عن البراء بن عازب قال : « ما رأيت من ذى لمة في حلة حمراء أحسن من رسول الله ﷺ - له شعر يضرب منكبيه ، بعيد ما بين المنكبين ، لم يكن بالقصير ولا بالطويل » .

وأخرجه مسلم في الفضائل ٩٢ وأبو داود في الترجل : ٩ والترمذي في اللباس : ٤ وفي المناقب : ٨ والنسائي في الزينة ٥٩ انظر الشمائل المحمدية للإمام الترمذي ج ١ ص ١٠

(٤) ورد الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في (فضائل الحسن بن علي بن أبي طالب) ٢١١ / ٤ كذلك رواه الطبراني بلفظ : « وهو يحرم عليه » .

وقد روى الطبراني في ترجمة (الحسن بن علي) ج ٣ أحاديث بمعناه ، منها ما رواه أبو حازم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ - يقول للحسن والحسين : « من أحبهما فبحبى ، ومن أبغضهما فببغضى » ومثله عن : زاذان عن سلمان وغيره ، وفي أسانيد هذه الأحاديث مقال .

٤٨/١٠٨ - « عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ : عُرِضْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ بَدْرٍ فَاسْتَصَغَرْنَا ، وَفِي لَفْظٍ : فَرَدْنَا يَوْمَ بَدْرٍ ، وَشَهِدْنَا أَحَدًا » .

ش ، والرويانى ، والبغوى ، وأبو نعيم ، كر (١) .

٤٩/١٠٨ - « عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ : سَمِعَ النَّبِيَّ - ﷺ - أَبَا مُوسَى يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَقَالَ : كَأَنَّ صَوْتَ هَذَا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ . وَفِي لَفْظٍ : مِنْ أَصْوَاتِ آلِ دَاوُدَ » .
ع ، كر (٢) .

٥٠/١٠٨ - « عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا خَرَجَ إِلَى سَفَرٍ قَالَ : اللَّهُمَّ بَلِّغْ بَلَاغًا يَبْلُغُ خَيْرًا : مَغْفِرَةً مِنْكَ وَرِضْوَانًا ، بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ ، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ ، وَأَطْوِلْنَا الْأَرْضَ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعَثَاءِ السَّفَرِ وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ » .
ابن جرير ، والديلمى (٣) .

(١) الأثر فى معرفة الصحابة لأبى نعيم ٣/٧٢ برقم ١١٣٧ بلفظ قريب ، عن البراء بن عازب .

وأخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ٨/٢ عن البراء بن عازب رقم ١١٦٦ بإسناده إلى أبى بكر بن أبى شيبة بنحوه ، انظر رقمى ١١٦٧ ، ١١٦٨ ،
وفى مسند أحمد ٤/٢٩٨ بمعناه .

وفى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (التاريخ) ، ج ١٣ ص ٤٩ رقم ١٥٧٢٠ بلفظه .
وأخرجه البخارى فى صحيحه (غزوة بدر) ٩٣/٥ وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده ، وأبو داود الطيالسى فى مسنده بمثله : انظر الإصابة .

(٢) ورد الحديث فى مجمع الزوائد ، باب : (ماجاء فى أبى موسى الأشعرى من كتاب المناقب) ج ٩ ص ٣٦٠ من رواية البراء مع اختلاف يسير فى اللفظ .

وقال الهيثمى : رواه أبو يعلى ورجاله وثقوا وفيهم خلاف .
وفى المطالب العالىة فى كتاب (المناقب) باب : أبى موسى ج ٤ ص ٨٨ رقم ٤٠٣٧ ورد الحديث بلفظه مع اختلاف يسير من رواية البراء .

قال البوصيرى : رواه أبو يعلى بسند رواه ثقات ، وأصله فى الصحيحين من حديث أبى موسى وغيره .
(٣) الحديث فى مجمع الزوائد ، فى كتاب (الأذكار) باب : ما يقول إذا خرج لسفر أورد منه ، من رواية البراء بلفظه ، ج ١٠ ص ١٣٠ .

١٠٨ / ٥١ - « عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : قَالَ أَبِي : اجْتَمِعُوا فَلَا رَيْنَكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَتَوَضَّأُ ، وَكَيْفَ كَانَ يُصَلِّي ، فَجَمَعَ بَيْنَهُ وَأَهْلَهُ وَدَعَا بِوَضُوءٍ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَيَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا ، وَيَدَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثًا ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا وَغَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا ، وَرِجْلَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَتَوَضَّأُ » .

ص (١) .

١٠٨ / ٥٢ - « عَنْ الْبَرَاءِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً » .

ش (٢) .

١٠٨ / ٥٣ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ هَانِيٍّ عَنْ رَجَاءِ الزَّيْدِيِّ قَالَ : رَأَيْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ ، فَقُلْتُ : أَلَا تَنْزِعُهُمَا ؟ قَالَ : إِنِّي لَبَسْتُهِمَا وَقَدِمَيَّ طَاهِرَتَانِ » .

= قال الهيثمي : رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير فطر بن خليفة ، وهو ثقة .

قوله (وعناء السفر) معناه المشقة والشدة ، وأصله من الوعث : وهو أرض فيها وحل تسوخ فيها الأرجل . ومعنى (كآبة المنقلب) أن ينقلب من سفره إلى أهله كثيباً حزيناً غير مقضى الحاجة ، أو أن يرد على أهله فيجدهم مرضى وما أشبه ذلك من المكروه (خطابی) أبو داود ٣ / ٧٤

وفي صحيح مسلم في كتاب (المناسك) عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله - ﷺ - كان إذا استوى على بعبيره خارجاً إلى سفر كبر ثلاثاً ، ثم قال : « سبحان الذي سخر لنا هذا ، وما كنا له مقرنين ، وإنا إلى ربنا لمنقلبون ، اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ، ومن العمل ما ترضى ، اللهم هون علينا سفرنا هذا ، واطوئنا بعده ، اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل ، اللهم إني أعوذ بك من وعناء السفر وكآبة المنظر وسوء المنقلب في المال والأهل » وإذا رجع قالهن وزاد فيهن « آيئون تائبون عابدون لربنا حامدون » هذا لفظ رواية مسلم ، وقريب من هذا ما رواه الترمذى وأبو داود في دعاء السفر .

(١) الأثر في مجمع الزوائد في كتاب (الطهارة) باب : ماجاء في الوضوء ، ج ١ ص ٢٣٠ من رواية يزيد بن البراء بن عازب - وكان أميراً بعمان فكان كخير الأمراء - بلفظه .

قال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله موثقون .

وأخره الإمام أحمد بن حنبل في مسنده مطولاً .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) في غزوات النبي - ﷺ - كم غزا ؟ ج ١٤ ص ٣٥٠ رقم ١٨٤٩٤ من رواية البراء بلفظه .

ص (١).

١٠٨ / ٥٤ - « عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : جَاءَ أَهْلُ بَدْرِ ثَلَاثِمِائَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ ، الْمُهَاجِرُونَ مِنْهُمْ سِتَّةٌ وَسَبْعُونَ » .

ش (٢).

١٠٨ / ٥٥ - « عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ بَدْرِ بِضْعَةَ عَشَرَ وَثَلَاثِمِائَةً ، وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُمْ عَلَى عِدَّةِ أَصْحَابِ طَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ ، وَمَا جَاوَزَ مَعَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ » .

ش (٣).

١٠٨ / ٥٦ - « عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ الْخَنْدَقِ يَنْقُلُ التُّرَابَ حَتَّى وَارَى التُّرَابُ شَعْرَ صَدْرِهِ وَهُوَ يَرْتَجِزُ بِرَجَزِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ ، يَقُولُ : اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا ، وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلِّينَا ، فَأَنْزَلَنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا ، وَثَبَّتَ الْأَقْدَامَ إِنَّ لَاقِينَا ، إِنَّ الْأُولَى قَدْ بَغَوْنَا عَلَيْنَا ، وَإِنْ أَرَدُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا » .

(١) رواه أبو داود . ومسح على الجوربين على بن أبي طالب وابن مسعود والبراء بن عازب وأنس بن مالك ، وأبو أمامة وسهل بن سعد وعمرو بن حريث ، وروى ذلك عن عمر بن الخطاب وابن عباس - رضي الله عنهم - .
وفى رواية أخرى عن المغيرة بن شعبة قال : فإهويت لأنزع خفيه . فقال : دعهما فإني أدخلتهما طاهرين ، فمسح عليهما هذا لفظ الشيخين .

وفى مجمع الزوائد كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين ، ج ١ ص ٢٥٤ أحاديث بهذا المعنى .
ولفظ (قَدَمَيَّ) قياسه (قدمائى) ولعله خطأ من الناسخ .

(٢) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (المغازى) غزوة بدر الكبرى ، ج ١٤ ص ٣٨٢ رقم ١٨٥٦٧ من رواية البراء بلفظ قال : « كان أهل بدر ... » الأثر .

وأورد البخارى أحاديث فى معناه من رواية البراء أيضا .

(٣) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (المغازى) غزوة بدر ، ج ١٤ ص ٣٨٣ رقم ١٨٥٦٨ من رواية البراء بلفظه .

وفى صحيح البخارى ، باب : قصة غزوة بدر - عدة أصحابها .

ش (١) .

٥٧/١٠٨ - « عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - سُئِلَ : أَيُّ عُرَى الْإِيمَانِ أَوْثَقُ ؟ قَالَ : الْحُبُّ لِلَّهِ وَالْبُغْضُ لِلَّهِ » .

هب (٢) .

٥٨/١٠٨ - « عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : لَمَّا حُصِرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الْبَيْتِ صَالِحَهُ أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْخُلَهَا فَيُقِيمَ فِيهَا ثَلَاثًا ، وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السَّلَاحِ وَالسَّيْفِ وَقِرَابِهِ ، وَلَا يَخْرُجُ مَعَهُ بِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِهَا ، وَلَا يَمْنَعُ أَحَدًا أَنْ يَمْكُثَ بِهَا مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ ، فَقَالَ لِعَلِيٍّ : اكْتُبِ الشَّرْطَ بَيْنَنَا : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ هَذَا مَا قَضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : لَوْ نَعَلِمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ، تَابَعْنَاكَ ، وَلَكِنْ اكْتُبْ : مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَأَمَرَ عَلَيْنَا أَنْ يَمْحُوهَا ، فَقَالَ عَلِيٌّ : لَا وَاللَّهِ لَا أَمْحُوهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَرْنِي مَكَانَهَا ، فَأَرَاهُ مَكَانَهَا فَمَحَاهَا ، وَكَتَبَ : ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَأَقَامَ فِيهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ : فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الثَّلَاثِ ، قَالُوا لِعَلِيٍّ . هَذَا آخِرُ يَوْمٍ مِنْ شَرْطِ صَاحِبِكَ ، فَمَرُّهُ فَلْيَخْرُجْ ، فَحَدَّثَهُ بِذَلِكَ ، فَقَالَ : نَعَمْ ، فَخَرَجَ » .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الغازي) غزوة الخندق ج ١٤ ص ٤١٨ ، ٤١٩ رقم ١٨٦٥٩ من رواية

البراء بلفظه . وابن سعد في الطبقات ، ج ٢ ق ١ ص ٥١

ورواه مسلم في صحيحه بنحو لفظه ، باب : غزوة الأحزاب . ورواه البخاري أيضا .

(٢) الحديث في مجمع الزوائد ٨٩/١ كتاب (الإيمان) باب : من الإيمان الحب والبغض لله ، بلفظ : كنا جلوسا

عند رسول الله - ﷺ - فقال : أَيُّ عُرَى الْإِسْلَامِ أَوْثَقُ ؟ قالوا : الصلاة ، قال : حسنة ، وما هي بها ، قالوا :

صيام رمضان . قال : حسن وما هو به ، قالوا : الجهاد . قال : حسن وما هو به ، قال : « إن أوثق عرى الإيمان

أن تحب لله وتبغض في الله » .

وقال الهيثمي : رواه أحمد وفيه ليث بن أبي سليم ، وضعفه الأكثر . وفي إتحاف السادة المتقين ١٧٧/٦ بلفظ

حديث الهيثمي عن البراء بن عازب .

وقال الزبيدي : قال العراقي : رواه أحمد من حديث البراء بن عازب وفيه ليث بن أبي سليم مختلف فيه .

وقال الزبيدي : قلت حديث البراء أخرجه أيضا الطيالسي بنحوه .

وأخرج الطبراني في المعجم الكبير من حديث ابن عباس « أوثق عرى الإيمان » بلفظ : « الموالاة في الله ،

والمودة في الله ، والحب في الله ، والبغض في الله » ٢١٥/١١ .

والحديث في الصحيح من رواية البخاري ومسلم .

ش (١) .

٥٩ / ١٠٨ - « عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ : نَزَلْنَا يَوْمَ الْحُدَيْيَةِ ، فَوَجَدْنَا مَاءَهَا قَدْ شَرِبَهُ أَوَائِلُ النَّاسِ ، فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ - عَلَى الْبُئْرِ ثُمَّ دَعَا بِدَلْوٍ مِنْهَا ، فَأَخَذَ مِنْهُ بِفِيهِ ، ثُمَّ مَجَّهَ فِيهَا ، وَدَعَا اللَّهَ ، فَكَثُرَ مَاؤُهَا حَتَّى تَرَوَى النَّاسُ مِنْهَا » .

ش (٢) .

٦٠ / ١٠٨ - « عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - حَتَّى أَسْمَعَ الْعَوَاتِقَ فِي الْخُدْرِ : يُنَادِي بِأَعْلَى صَوْتِهِ ، يَامَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بَلِيسَانَهُ وَلَمْ يَخْلُصِ الْإِيمَانُ إِلَى قَلْبِهِ ، لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ ؛ فَإِنَّ مَنْ تَبَعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ » .

هب (٣) .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب « المغازي » غزوة الحديبية ، ج ١٤ ص ٤٣٤ رقم ١٨٦٨٨ من رواية البراء بلفظه ، غير أنه قال : « إلا بجلبان السلاح : السيف وقرابه » .

وأخرج مسلم في صحيحه كتاب (الجهاد والسير) باب : صلح الحديبية في الحديبية ٣ / ١٤١٠ ، ١٤١١ رقم ١٧٨٣ / ٩٢

وجلبان السلاح : ألطف من الجراب ، يكون من الأدم ، يوضع فيه السيف مغمدا ، ويطرح فيه الراكب سوطه وأداته ويعلقه في الرحل . اهـ : عبد الباقي .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) غزوة الحديبية ، ج ١٤ ص ٤٣٥ رقم ١٨٦٨٩ من رواية البراء بلفظه . والحديث في صحيح البخاري ، باب : علامات النبوة .

(٣) الحديث في « إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين » للزيدي ج ٦ ص ٢٦٩ بلفظه .

قال العراقي : رواه أبو داود من حديث أبي برزة بإسناد جيد ، وللترمذي بنحوه من حديث ابن عمر وحسنه . اهـ قلت : حديث أبي برزة الأسلمي رواه أيضا هكذا أحمد وأبو يعلى ، وابن أبي الدنيا وابن المنذر وابن مردويه والطبراني في الكبير والبيهقي ، ورواه كذلك ابن أبي الدنيا في الغيبة ، وأبو يعلى والضياء في المختارة من حديث البراء بزيادة (خطبنا رسول الله ﷺ - حَتَّى أَسْمَعَ الْعَوَاتِقَ فِي الْخُدْرِ يُنَادِي بِأَعْلَى صَوْتِهِ يَامَعْشَرَ ... إلخ الحديث)

وهو في مجمع الزوائد كتاب (الأدب) باب : ماجاء في الغيبة والنميمة ٨ / ٩٣ بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى ورجاله ثقات .

١٠٨ / ٦١ - « عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ذَاتَ يَوْمٍ : تَذَرُونَ مَا عَلَى الْعَرْشِ مَكْتُوبٌ ؟ مَكْتُوبٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ، عُمَرُ الْفَارُوقُ ، عَثْمَانُ الشَّهِيدُ ، عَلِيٌّ الرِّضِيُّ » .

كر محمد بن عامر كذاب (١) .

١٠٨ / ٦٢ - « عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ : كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَمِائَةٍ » .

ش (٢) .

١٠٨ / ٦٣ - « عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ : هَلْ كُنْتُمْ وَلَيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ يَا أَبَا عُمَارَةَ ؟ قَالَ : أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّهُ مَا وَلَّى ، وَلَكِنْ انْطَلَقَ إِخْفَاءً مِنَ النَّاسِ ، وَحَشِرَ إِلَى هَذَا الْحَيِّ مِنْ هَوَازِنَ وَهُمْ قَوْمٌ رُمَاءٌ ، فَرَمَوْهُمْ بِرَشْقٍ مِنْ نَبْلِ كَانَتْهَا رِجْلٌ مِنْ جَرَادٍ فَاثْكَشَفُوا فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ يَقُودُ بَغْلَتَهُ ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَاسْتَنْصَرَ وَهُوَ يَقُولُ : أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، اللَّهُمَّ أَنْزِلْ نَصْرَكَ ، قَالَ : وَكُنَّا وَاللَّهِ إِذَا احْمَرَّ الْبَاسُ تَنَقَّى بِهِ ، وَإِنَّ الشُّجَاعَ الَّذِي يُحَازِي بِهِ » .

ش ، وابن جرير (٣) .

(١) أخرجه اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للإمام السيوطي في (مناقب الخلفاء الأربعة)، ج ١ ص ٢٩٩ من رواية البراء بن عازب بلفظه .

(٢) ورد هذا الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ / ج ٤٥١ برقم ١٨٧٠٤ كتاب (المغازي) باب : في غزوة الحديبية ، بلفظه ، وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ، ج ٢ ق ١ ص ٧١ من طريق الفضل .

(٣) ورد هذا الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ / ص ٥٢١ برقم ١٨٨٢٩ كتاب (المغازي) باب : غزوة حنين ، بلفظه ، وفي صحيح مسلم ج ٣ / ص ١٤٠ برقم ١٧٧٦ / ٧٨ مع اختلاف في الألفاظ .

١٠٨/٦٤ - « عَنِ الْبَرَاءِ ، قَالَ : لَا ، وَاللَّهِ مَا وَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ حُنَيْنٍ دُبْرَهُ ، قَالَ : وَالْعَبَّاسُ ، وَأَبُو سُفْيَانَ أَخَذَ يُلْجِمُ بَغْلَتَهُ وَهُوَ يَقُولُ : أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ » .

ش ، وأبو نعيم (١) .

١٠٨/٦٥ - « عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : مَا كُلُّ مَا نُحَدِّثُكُمْوهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - سَمِعْنَاهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَلَكِنْ حَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا ، كَانَتْ تَشْغَلُنَا رَغِيَةُ الْإِبِلِ » .

أبو نعيم (٢) .

١٠٨/٦٦ - « عَنْ زَمَكٍ (*) بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ : أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَشَكَاَ إِلَيْهِ الْوَحْشَةَ ، فَقَالَ : أَكْثَرَ مِنْ أَنْ تَقُولَ : سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ ، رَبِّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ ، جَلَّتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ بِالْعِزَّةِ وَالْجَبْرُوتِ ، فَقَالَهَا ذَلِكَ الرَّجُلُ ، فَذَهَبَ عَنْهُ الْوَحْشَةُ » .

ابن السنن ، والخرائطى فى مكارم الأخلاق ، وابن شاهين ، وأبو نعيم ، كر ، طس ، قال فى المغنى : درمك بن عمرو ، عن أبى إسحاق له حديث واحد ، تفرد به ، وقال فى

(١) ورد هذا الأثر فى معرفة الصحابة لأبى نعيم ج ٣/ص ٧٣ ، ٧٤ برقم ١١٤٢ بلفظ : سمعت النبى - ﷺ - يوم حنين يقول : أنا النبى لا كذب ، وأنا ابن عبد المطلب ، وقال : هذا الحديث متفق عليه .

وفى صحيح مسلم ج ٣/ص ١٤٠١ رقم ٧٩ ، ٨٠/١٧٧٥ ضمن حديث طويل ، باب : فى غزوة حنين .
وفى مصنف ابن أبى شيبة ج ١٤/ص ٥٢١ برقم ١٨٨٢٩ كتاب (المغازى) باب : غزوة حنين وما جاء فيها -
ضمن حديث طويل بلفظه ، وفى نفس المصدر ، ص ٥٢٢ برقم ١٨٨٣٠ بلفظه .

(٢) ورد هذا الأثر فى معرفة الصحابة لأبى نعيم ج ٣/ص ٧٣ برقم ١١٤١ بلفظه عن البراء بن عازب ، وقال : رواه أحمد بن حنبل عن أبى أحمد مثله ، وفى مسند أحمد ج ٤/ص ٢٨٣ أحاديث البراء بن عازب بن مثله .
(*) كذا بالأصل ، وفى لسان الميزان لابن حجر (درمك بن عمرو) عن أبى إسحاق بخبر منكر ، ج ٢ ص ٤٢٩ .

الميزان : دَرَمَك بن عمرو ، عن أبي إسحاق تفرد بخبر منكر ، قال أبو حاتم : مجهول ، وقال عق : لا يتابع على حديثه ، وقال طس : لا يعرف إلا به ، وقال ابن شاهين : حسن غريب (١) .

١٠٨/٦٧ - « عَنْ مُوسَى بْنِ مَطِيرٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : قَالَ لِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ : أَلَا أَعْلَمُكَ دُعَاءً عَلَّمَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَ : إِذَا رَأَيْتَ النَّاسَ قَدْ تَنَافَسُوا الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ فَادْعُ بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الثَّبَاتَ فِي الْأَمْرِ ، وَأَسْأَلُكَ عَزِيمَةَ الرُّشْدِ ، وَأَسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ ، وَالصَّبْرَ عَلَى بِلَاثِكَ ، وَحُسْنَ عِبَادَتِكَ ، وَالرِّضَى بِقَضَائِكَ ، وَأَسْأَلُكَ قَلْبًا سَلِيمًا ، وَلِسَانًا صَادِقًا ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا تَعْلَمُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعْلَمُ ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا تَعْلَمُ » .

(١) ورد هذا الأثر في إتحاف السادة المتقين ، ج ٤ ص ٣٣٢ بلفظ : (قال الطبراني : حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا عبد الحميد بن صالح ، حدثنا محمد بن أبان ، حدثنا درمك بن عمرو ، عن أبي إسحاق ، عن البراء بن عازب : أن رجلا شكى إلى رسول الله - ﷺ - الوحشة فقال : قل : سبحان الملك القدوس ، رب الملائكة والروح ، جللت السموات والأرض بالعزة والجبروت . فقالها الرجل : فذهبت عنه الوحشة . هذا حديث غريب وسنده ضعيف ، أخرجه ابن السني ، عن محمد بن عبد الوهاب ، عن محمد بن أبان ، وهو كوفي ، ضعفوه ، وشيخه درمك ، قال أبو حاتم : الرازي مجهول ، وذكره العقيلي في كتاب الضعفاء ، وأورد له هذا الحديث ، وقال : لا يتابع عليه ولا يعرف إليه به . وأورده أبو نعيم في معرفة الصحابة (ترجمة البراء بن عازب الأنصاري ثم الحارثي) رقم ٢٧٥ ج ٣ ص ٧٤ رقم ١١٤٣ بلفظه .

وأورده الطبراني في الكبير (ترجمة البراء بن عازب) رقم ١٠٠ ج ٢ ص ٩ رقم ١١٧١ بلفظه . وفي لسان الميزان لابن حجر ، ج ٢ ص ٤٢٩ ترجمة رقم ١٧٦٦ بلفظه ، وقال ابن حجر : لا يعرف إلا به . وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ١٠ ص ١٢٨ (باب : ما يقول إذا أرق أو فزع) بلفظه عن البراء بن عازب . وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه محمد بن أبان الجعفي ، وهو ضعيف . وأورده العقيلي في الضعفاء الكبير ، ج ٢ ص ٤٦ ترجمة ٤٧٦ (درمك بن عمرو) عن أبي إسحاق ، الحديث بلفظ : عن درمك بن عمرو ، عن أبي إسحاق ، عن البراء : أن رجلا شكى إلى النبي - عليه السلام - الوحشة فقال للرجل : قل : سبحان الملك القدوس ، رب الملائكة والروح ، جللت السموات والأرض بالعزة والجبروت ، وقالها الرجل ، فأذهب عنه الوحشة .

طب ، وأبو نعيم ، قال فى المغنى : موسى بن مطير قال غير واحد : متروك الحديث^(١) .

٦٨ / ١٠٨ - « عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - رَأَى رَجُلًا فَقَالَ لَهُ : مَا اسْمُكَ ؟ قَالَ : نُعْمُ ، قَالَ : أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ » .
أبو نعيم^(٢) .

٦٩ / ١٠٨ - « عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَخِيَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ حَمْزَةَ » .
أبو نعيم^(٣) .

٧٠ / ١٠٨ - « عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : مَرَّ بِي عَمِّي الْحَارِثُ بْنُ عَمْرٍو ، وَقَدْ عَقَدَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَوَاءً ؛ فَقُلْتُ : أَىَّ عَمٍّ إِلَى أَيْنَ بَعَثَكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَ : بَعَثَنِي إِلَى رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً أَبِيهِ فَأَمَرَنِي أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَهُ وَأَخْذَ مَالَهُ » .
حم ، والحسن بن سفيان ، وأبو نعيم^(٤) .

(١) ورد هذا الأثر فى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٢ ص ٩ ، ١٠ رقم ١١٧٢ بلفظه .

وفى معرفة الصحابة لأبى نعيم (ترجمة البراء بن عازب الأنصارى ثم الحارثى) رقم ٢٧٥ ج ٣ ص ٧٤ ، ٧٥ رقم ١١٤٤ .

(٢) ورد هذا الأثر فى معرفة الصحابة لأبى نعيم ج ٣ ص ٧٥ رقم ١١٤٥ بلفظه ، وأسد الغابة رقم ٥٢٢٥ .

(٣) ورد هذا الأثر فى مجمع الزوائد للهيثمى ج ٩ ص ٢٧٥ كتاب (المناقب) باب : مناقب زيد بن حارثة مولى رسول الله - ﷺ - بلفظ : عن زيد بن حارثة أنه قال : يا رسول الله ! أخيت بينى وبين حمزة بن عبد المطلب ؟ ! رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح غير عبد الرحمن بن صالح الأزدي وهو ثقة .
وفى الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر ، ج ٤ ص ٤٩ ترجمة رقم ٢٨٨٤ (زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي) بلفظه عن البراء بن عازب .

(٤) ورد هذا الأثر فى مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٢٩٠ بلفظ (.. عن البراء قال : لقيت خالى ومعه الراية فقلت : أين تريد ؟ قال : بعثنى رسول الله - ﷺ - إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده أن أضرب عنقه أو أقتله وأخذ ماله) .

٧١ / ١٠٨ - « عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : كَانَ أَبُو سُفْيَانَ يَقُودُ بِالنَّبِيِّ ﷺ - بَغْلَتَهُ يَوْمَ حَنْينٍ فَلَمَّا غَشِيَ النَّبِيَّ ﷺ - الْمُشْرِكُونَ ، نَزَلَ وَهُوَ يَرْتَجِزُ يَقُولُ : أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، قَالَ : فَمَا رُؤْيَا مِنَ النَّاسِ أَشَدَّ مِنْهُ . » ابن جرير (١) .

٧٢ / ١٠٨ - « عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَقُولُ : قُولُوا هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتُ عِنْدَ الْمَضْجَعِ وَيَعْلَمُنَاهُنَّ : اللَّهُمَّ وَجْهَتْ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَأَسَلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ، رَهْبَةً وَرَغْبَةً إِلَيْكَ ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَنَبِيِّكَ الْمُرْسَلِ . » ابن جرير (٢) .

= وفى نفس المرجع ، ص ٢٩٢ بلفظ (.. عن البراء بن عازب قال : مرَّ بى عمى الحارث بن عمرو ومعه لواء قد عقده له النبى - ﷺ - ، فقلت له : أى عم ، أين بعثك النبى - ﷺ - ؟ قال : بعثنى إلى رجل تزوج امرأة فأمرنى أن أضرب عنقه) ، عن البراء بن عازب أيضا بلفظ (.. قال : مر بنا ناس منطلقون فقلنا : أين تذهبون ؟ فقالوا : بعثنا رسول الله - ﷺ - إلى رجل أتى امرأة أبيه أن تقتله) .

(١) أخرجه مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٢٨١ بلفظ (.. عن أبى إسحاق قال : سمعت البراء وسأله رجل من قيس فقال : أفررت من رسول الله - ﷺ - يوم حنين ؟ فقال البراء : ولكن رسول الله - ﷺ - لم يفر ، كانت هوازن ناساً رماةً وإنا لمن حملنا عليهم انكشفوا ، فأكبنا على الغنائم ، فاستقبلونا بالسهم ، ولقد رأيت رسول الله - ﷺ - على بغلته البيضاء ، وأن أبا سفيان بن الحارث أخذ بلجامها وهو يقول :

أنا النبى لا كذب أنا ابن عبد المطلب

وفى معرفة الصحابة لأبى نعيم ، ج ٣ ص ٧٣ ، ٧٤ رقم ٢٧٥ / ١١٤٢ ترجمة (البراء بن عازب الأنصارى) باختصار ، وفى مسند أبى يعلى ، ج ٣ ص ٢٧١ رقم ٧٤ - ١٧٢٧ بلفظه .

وفى فتح البارى بشرح صحيح البخارى ، ج ٨ ص ٢٨ كتاب (المغازى) باب : قوله تعالى (٢٥ - التوبة) نحوه ، وفى صحيح مسلم كتاب (الجهاد والسير) باب : غزوة حنين ، ج ٣ ص ١٤٠١ نحوه .

(٢) أخرجه مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٢٩٠ بلفظ (.. عن البراء بن عازب أن رسول الله - ﷺ - قال لرجل : إذا أويت إلى فراشك طاهراً فقل : اللهم أسلمت وجهى إليك ، وألجأت ظهرى إليك ، =

١٠٨/٧٣ - « عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ : إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ قُلْ : اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ ، اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ ، فَاجْعَلْهُنَّ مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ مِتَّ وَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ ، قَالَ : فَرَدَّدْتُهُنَّ لِأَسْتَذْكِرَهُنَّ فَقُلْتُ : آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ ، فَقَالَ : قُلْ : آمَنْتُ بِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ » .

ابن جرير (١) .

١٠٨/٧٤ - « عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - وَهُوَ يَقُولُ لِرَجُلٍ : يَا فُلَانُ ! إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَقُلْ : اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ ، فَإِنْ حَدَّثَ بِكَ حَدَثٌ فَمِتْ ، مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ خَيْرًا » .

= وفوضت أمري إليك رغبة ورهبة إليك ، لا ملجأ ولا منجأ إلا إليك ، آمنت بكتابك الذي أنزلت ، ونبيك الذي أرسلت ، فإن مت من ليلتك مت على الفطرة ، وإن أصبحت أصبحت وقد أصبت خيراً كثيراً) وذكر نحوه ففي نفس المرجع ص ٢٩٢ ، ٢٩٣ .

وفي سنن أبي داود ، ج ٥ ص ٢٩٨ ، ٢٩٩ رقم ٥٠٤٦ كتاب (الأدب) ١٠٧ باب : ما يقول عند النوم ، مع زيادة ونقص ، وفي صحيح البخاري ، ج ٨ ص ٨٥ كتاب (الدعوات) بزيادة ونقص .

(١) أخرجه سنن أبي داود ، ج ٥ ص ٢٩٨ ، ٢٩٩ حديث رقم ٥٠٤٦ كتاب (الأدب) ١٠٧ باب : ما يقول عند النوم بلفظه : عن سعد بن عبيدة .

وفي صحيح مسلم ، ج ٤ ص ٢٠٨١ ، ٢٠٨٢ حديث رقم ٢٧١٠/٥٦ كتاب (الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار) باب : ما يقول عند النوم وأخذ المضجع ، بلفظه ، وبعده نحوه .

وفي صحيح البخاري ، ج ٨ ص ٨٥ كتاب (الدعوات) نحوه ، وفي نفس المرجع ، ج ١ ص ٦٨ باب : فضل من بات على وضوء بلفظه ، وفي مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٠ ص ٢٤٦ رقم ٩٣٤٥ نحوه .

ابن جرير (١).

١٠٨ / ٧٥ - « عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : سَبَعَ كَلِمَاتٍ مَنْ قَالَهُنَّ حِينَ يَأْخُذُ مَضْجَعَهُ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ فَمَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ تِلْكَ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ ، يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ دِينِي إِلَيْكَ ، وَخَلَّيْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ، لَا مَنَجًا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ ، آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ ، وَكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ » .
ابن جرير (٢).

١٠٨ / ٧٦ - « عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ : أَنَّهُ سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - وَهُوَ يَتَوَضَّأُ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى فَرَغَ مِنَ الْوُضْوءِ رَدَّ عَلَيْهِ وَمَدَّ يَدَهُ إِلَيْهِ فَصَافَحَهُ » .

(١) أخرجه مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٢٩٠ بلفظ : عن البراء بن عازب أن رسول الله - ﷺ - قال لرجل : « إذا أويت إلى فراشك طاهراً فقل : اللهم أسلمت وجهي إليك ، وألجأت ظهري إليك ، وفوضت أمري إليك رغبة ورهبة إليك ، لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك ، آمنت بكتابك الذي أنزلت ، ونيك الذي أرسلت ، فإن مت من ليلتك مت على الفطرة ، وإن أصبحت أصبحت وقد أصبت خيراً كثيراً » قال عبد الله : قال أبي : سمعه فطر من سعد بن عبيدة .

وفي صحيح مسلم ، ج ٤ ص ٢٠٨٢ ، ٢٠٨٣ رقم ٢٧١٠ / ٥٨ وما قبله كتاب (الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار) باب : رقم ١٧ : ما يقول عند النوم وأخذ المضجع .
وفي صحيح البخاري ، ج ٨ ص ٨٥ كتاب (الدعوات) نحوه .
وفي سنن أبي داود ، ج ٥ ص ٢٩٨ رقم ٥٠٤٦ كتاب (الأدب) باب : ما يقول عند النوم .
وفي مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٠ ص ٢٤٦ رقم ٩٣٤٤ كتاب (الدعاء) نحوه .

(٢) أخرجه صحيح البخاري ، ج ٨ ص ٨٥ ، ٨٦ كتاب (الدعوات) باب : النوم على الشق الأيمن ، بلفظ : عن البراء بن عازب قال : كان رسول الله - ﷺ - إذا أوى إلى فراشه نام على شقه الأيمن ثم قال : « اللهم أسلمت نفسي إليك ، ووجهت وجهي إليك ، وفوضت أمري إليك ، وألجأت ظهري إليك ، رغبة ورهبة إليك ، لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك ، آمنت بكتابك الذي أنزلت ، ونيك الذي أرسلت » وقال رسول الله - ﷺ - : « من قالهن ثم مات تحت ليلته مات على الفطرة ... » إلخ .
وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٢٨٥ بلفظه .
وفي مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٩ ص ٧٥ رقم ٦٥٨٣ كتاب (الأدب) نحوه .

ابن جرير (١) .

٧٧ / ١٠٨ - « عَنِ الْبَرَاءِ : أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا » .

ابن جرير (٢) .

٧٨ / ١٠٨ - « عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَفَرًا ، فَلَمْ

أَرَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَتْرُكُ رَكْعَتَيْنِ حِينَ تَرْفَعُ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ » .

ابن جرير (٣) .

(١) ورد الأثر في المطالب العالية ، ج ١ ص ٢٨ رقم ٨٩ (باب : كراهية ذكر الله على غير وضوء) بلفظ : عبد الرحمن قال : رأيت عثمان بن عفان جالسا بالمقاعد يتوضأ ، فمر به رجل فسلم عليه ، فلم يرد عليه حتى فرغ من وضوئه ، ثم دخل المسجد فوقف على الرجل ، فقال : لم يمنعني أن أرد عليك ، إلا أنني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « من توضأ ثم لم يتكلم حتى يقول : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله غفر له ما بين الوضوءين » ، وعزاه لأبي يعلى .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ١ ص ٢٣٨ ، ٢٣٩ (باب : (ما يقول بعد الوضوء) بلفظ : عن عبد الرحمن ابن البيلماني قال : رأيت عثمان بن عفان - رضى الله عنه - جالسا بالمقاعد يتوضأ ، فمر به رجل فسلم عليه ، فلم يرد عليه حتى فرغ من وضوئه ، ثم دخل المسجد ، فوقف على الرجل ، فقال : لم يمنعني أن أرد عليك إلا أنني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « من توضأ فغسل يديه ، ثم مضمض ثلاثا ، واستنشق ثلاثا ، وغسل وجهه ثلاثا ، ويديه إلى المرفقين ومسح برأسه ، ثم غسل رجله ، ثم لم يتكلم حتى يقول : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله غفر له ما بين الوضوءين » رواه أبو يعلى ، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني ، وهو مجمع على ضعفه .

(٢) ورد الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ج ٢ / ص ٢٢١ كتاب (الصلاة) باب : فيما يصلى قبل الظهر وبعدها ، بلفظ : عن البراء : أن رسول الله - ﷺ - كان يصلى قبل الظهر أربعاً .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه محمد بن أبي ليلي ، وفيه كلام .
وفي نفس المصدر ص ٢٢٠ بلفظ : عن البراء بن عازب ، عن النبي - ﷺ - قال : « من صلى قبل الظهر أربع ركعات كمن تهجد بهن من ليلته ، ومن صلاهن بعد العشاء كمثلهن من ليلة القدر » رواه الطبراني في الأوسط وفيه ناهض بن سالم الباهلي ، وغيره ، ولم أجد من ذكرهم .

(٣) أخرجه مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٢٩٢ بلفظ : عن أبي سبرة ، عن البراء ، عن البراء بن عازب قال : سافرت مع النبي - ﷺ - ثمانية عشر سفراً ، فلم أره ترك الركعتين قبل الظهر .

وفي سنن الترمذي ، ج ٢ ص ٣١ رقم ٣٨٨ باب : ماجاء في التطوع في السفر رقم ٥٤٨ بلفظ : عن البراء ابن عازب قال : صحبت رسول الله - ﷺ - ثمانية عشر سفراً ، فما رأيته ترك الركعتين إذا زالت الشمس قبل الظهر .

١٠٨ / ٧٩ - « عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ هَجَانِي ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنِّي لَسْتُ بِشَاعِرٍ فَاهْجُهُ وَالْعَنَةُ عَدَدَ مَا هَجَانِي أَوْ مَكَانَ مَا هَجَانِي » .

الرويانى ، كر وقال : فى إسناده مقال (١) .

١٠٨ / ٨٠ - « عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَلَيْسَ هُوَ عَلَى (*) فَتَمَّتِ الْقَوْمُ وَأَعَادَ النَّبِيُّ - ﷺ - » .

ق وقال هذا غير قوى ، كر (٢) .

١٠٨ / ٨١ - « عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَصْحَابُهُ ، فَأَحْرَمْنَا بِالْحَجِّ ، فَلَمَّا قَدَمْنَا مَكَّةَ ، قَالَ : اجْعَلُوا حَجَّكُمْ عُمْرَةً ، فَقَالَ النَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ أَحْرَمْنَا بِالْحَجِّ كَيْفَ نَجْعَلُهَا عُمْرَةً ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : انْظُرُوا ، وَالَّذِي أَمَرَكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا ، فَرَدَّ عَلَيْهِ الْقَوْلَ ، فَغَضِبَ ، ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ غَضْبَانَ ، فَرَأَتْ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ ، فَقَالَتْ : مَنْ أَغْضَبَكَ أَغْضَبَهُ اللَّهُ ؟ ! قَالَ : وَمَا لِي لَا أَغْضَبُ وَأَنَا أَمُرُ بِالْأَمْرِ فَلَا أَتَّبِعُ » .
(ز) (٣) .

(١) لم يثبت أن عمرو بن العاص كان شاعراً أو أنه هجا النبي - ﷺ - ، والحديث كما قال السيوطى فى إسناده مقال .

(*) فى الحديث نقص أكمل من حديث البيهقى المذكور .

(٢) ورد الأثر فى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٢ ص ٤٠٠ كتاب (الصلاة) باب : إمامة الجنب بلفظ : عن البراء ابن عازب قال رسول الله - ﷺ - وليس هو على وضوء فتمت القوم ، وأعاد النبي - ﷺ - ، وقال : هذا غير قوى ، وفيما مضى كفاية .

(٣) أخرجه مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٢٨٦ بلفظ : عن البراء بن عازب قال : خرج رسول الله - ﷺ - وأصحابه ، قال : فأحرمنا بالحج ، فلما قدمنا مكة قال : « اجعلوا حجكم عمرة » . قال : فقال الناس : يا رسول الله ! قد أحرمنا بالحج فكيف نجعلها عمرة ؟ قال : انظروا ما أمركم به فافعلوا ، فردوا عليه القول فغضب ، ثم انطلق حتى دخل على عائشة غضبان ، فرأت الغضب فى وجهه ، فقالت : من أغضبك أغضبه الله ؟ ! قال : وما لى لا أغضب ، وأنا آمر بالأمر فلا أتبع » .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٣ ص ٢٣٣ باب : نسخ الحج إلى العمرة ، بلفظه .

١٠٨ / ٨٢ - « عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَقُلْ : اللَّهُمَّ

إِنِّي أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَفَوَضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَأَلْبَجَأْتُ ظَهْرِي
إِلَيْكَ ، رَهْبَةً وَرَغْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَنَجًا وَلَا مَلْجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ،
وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ ، فَإِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ وَقَدْ
أَصَبْتَ خَيْرًا » .

ش (١) .

١٠٨ / ٨٣ - « عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يُتَخَمَّ بِالذَّهَبِ » .

(ز) (٢) .

١٠٨ / ٨٤ - « عَنْ أَبِي الْهَزْبِيلِ الرَّبْعِيُّ قَالَ : لَقِيتُ أَبَا دَاوُدَ الرَّبْعِيَّ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ،

فَأَخَذَ بِيَدِي ، وَقَالَ : تَدْرِي لِمَ أَخَذْتُ بِيَدِكَ ؟ فَقُلْتُ : أَرْجُو أَنْ لَا تَكُونَ أَخَذْتَ بِهَا إِلَّا
الْمُودَّةَ فِي اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - قَالَ : أَجَلْ ! إِنَّ ذَاكَ كَذَلِكَ ، وَلَكِنْ أَخَذْتُ بِيَدِكَ كَمَا أَخَذَ بِيَدِي
الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ وَقَالَ لِي كَمَا قُلْتَ لَكَ ، فَقُلْتُ لَهُ كَمَا قُلْتَ لِي ، فَقَالَ : أَجَلْ ! وَلَكِنْ
أَخَذَ بِيَدِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَقَالَ : مَا مِنْ مُؤْمِنَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَأْخُذُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِيَدِ
أَخِيهِ لَا يَأْخُذُ بِهَا إِلَّا الْمُودَّةَ فِي اللَّهِ تَعَالَى فَتَفْتَرِقَ أَيْدِيهِمَا حَتَّى يُغْفَرَ لَهُمَا » .

(١) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٩ ص ٧٥ رقم ٦٥٨٣ كتاب (الأدب) بلفظه .

وفي نفس المرجع ، ج ١٠ ص ٢٤٦ ، ٢٤٧ رقم ٩٣٤٥ ، ٩٣٤٩ كتاب (الدعاء) .

(٢) أخرجه سنن النسائي ، ج ٨ ص ١٩٢ باب : النهي عن لبس خاتم الذهب بلفظ : . . عن أبي هريرة قال : نهى

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ تَخَمِّمِ الذَّهَبِ .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٤٠١ بلفظ : . . عن أبي سعد ، عن أبي الكنود قال : أصبت خاتماً من
ذهب في بعض المغازي فلبسته ، فأتيت عبد الله فأخذه ، فوضعه بين لحييه فمضغه ، وقال : نهى رسول الله
- ﷺ - أَنْ يَخْتَمَّ بِخَاتَمِ الذَّهَبِ ، أَوْ قَالَ : بِحَلْقَةِ الذَّهَبِ .

وفي زوائد البزار ، ج ٣ ص ٣٨٢ ، ٣٨٣ رقم ٣٠٠٥ باب : ما جاء في الذهب والحريز ، بلفظ : عن عمر أن
رسول الله - ﷺ - خرج عليهم وفي إحدى يديه حريز ، وفي الأخرى ذهب ، فقال : « هذان حرام على
ذكور أمتي حل لإنائهم » قال : لا نعلم رواه بهذا السند إلا عمرو بن جرير ، وهو لين الحديث ، وقد روى
عن عمر ، ولا نعلم فيما روى في ذلك حديثاً ثابتاً عند أهل النقل .

كر (١)

١٠٨ / ٨٥ - « عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا أَقْبَلَ مِنْ سَفَرٍ قَالَ : تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ » .

ط ، حم ، ت ، ن ، ع ، حب ، ض (٢)

١٠٨ / ٨٦ - « عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : لَمَّا كَانَ حَيْثُ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِحَفْرِ الْخَنْدَقِ عَرَضَتْ لَنَا فِي بَعْضِ الْخَنْدَقِ صَخْرَةٌ عَظِيمَةٌ شَدِيدَةٌ لَا تَأْخُذُ مِنْهَا الْمَعَاوِلُ ، فَاشْتَكَيْنَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ، فَلَمَّا رَأَاهَا أَلْقَى ثَوْبَهُ وَأَخَذَ

(١) ورد هذا الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٨ ص ٣٧ باب : المصافحة والسلام ونحو ذلك ، بلفظ : عن أبي داود قال : لقيني البراء بن عازب فأخذ بيدي وصافحني ، وضحك في وجهي ، ثم قال : تدرى لم أخذت بيدك ؟ قال : إني ظننت لم تفعله إلا لخير ، فقال : إن النبي ﷺ - لقيني ففعل بي ذلك ، ثم قال : تدرى لم فعلت بك ذلك ؟ قلت : لا ، فقال : قال النبي ﷺ - : « إن المسلمين إذا التقيا ، وتصافحا ، وضحك كل واحد منهما في وجه صاحبه لا يفعلان ذلك إلا لله لا يبتغوا حتى يغفر لهما » قال الهيثمي : رواه أبو داود باختصار .

وفي إتحاف السادة المتقين للزبيدي ، ج ٦ ص ٢٨٣ نحوه باختصار .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ١٤٢ بلفظ : عن أنس بن مالك : عن رسول الله ﷺ - قال : « ما من مسلمين التقيا فأخذ أحدهما بيد صاحبه إلا كان حقا على الله أن يحضر دعاءهما ، ولا يفرق بين أيديهما حتى يغفر لهما » .

(٢) ورد الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ١٠ ص ١٢٩ ، ١٣٠ باب : ما يقول إذا خرج لسفر أو رجع منه . بلفظ : عن ابن عباس قال : كان رسول الله ﷺ - إذا أراد أن يخرج في سفر قال : « اللهم أنت الصاحب في السفر ، والخليفة في الأهل ، اللهم إني أعوذ بك من الضئيلة (*) في السفر ، والكآبة في المنقلب ، اللهم اقبص لنا الأرض ، وهون علينا السفر ، وإذا أراد الرجوع قال : تائبون عابدون لربنا حامدون ، وإذا دخل إلى أهله قال : ثوباً ثوباً إلى ربنا - أوباً - لا يغادر علينا حوباً رواه أحمد ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، وأبو يعلى ، والبيهقي ، وزادوا كلهم على أحمد : آيئون ، ورجالهم رجال الصحيح إلا بعض أسانيد الطبراني . وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٢٨١ ، ٢٨٩ ، ٢٩٨ ، ٣٠٠ بلفظه . =

(*) الضئيلة : ما تحت يدك من مال وعيال ومن تلزمك نفقته ، وسموا ضئيلة ، لأنهم في ضين من يعولهم ، والضئيل : ما بين الكشح والإبط ، تعوذ بالله من كثرة العيال في مظنة الحاجة وفي السفر .

الْمَعْمُولَ ، فَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ، ثُمَّ ضَرَبَ ضَرْبَةً فَكَسَرَ ثُلُثَهَا ، وَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ أُعْطِيََتْ مَفَاتِيحُ الشَّامِ ، وَاللَّهُ إِنِّي لأُبْصِرُ قُصُورَهَا الْحُمْرَ السَّاعَةَ ، ثُمَّ ضَرَبَ الثَّانِيَةَ فَقَطَعَ الثُّلُثَ الْآخَرَ فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ أُعْطِيََتْ مَفَاتِيحُ فَارِسَ ، وَاللَّهُ إِنِّي لأُبْصِرُ قَصْرَ الْمَدَائِنِ الْأَبْيَضَ ، ثُمَّ ضَرَبَ الثَّالِثَةَ وَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ فَقَطَعَ بَقِيَّةَ الْحَجَرِ ، وَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ أُعْطِيََتْ مَفَاتِيحُ الْيَمَنِ ، وَاللَّهُ إِنِّي لأُبْصِرُ أَبْوَابَ صَنْعَاءَ مِنْ مَكَانِي هَذَا السَّاعَةَ » .

كر ، خط ، فى المتفق والمفترق (١) .

١٠٨ / ٨٧ - « أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ الْفَقِيهِ ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ عِيسَى بْنُ حَامِدٍ بْنُ بَشْرِ الْقَاضِي ، ثنا أَبُو عَمْرٍو ، وَمُقَاتِلُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ زَمَانَةَ الْمُرُوزِيُّ ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ الْعَبَّاسِ ، ثنا مَحْمُودُ بْنُ غِيلَانَ ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ ، ثنا الْمُفَضَّلُ بْنُ مُهْلَهْلٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَوَاصَّ يَسْكُنُهُمْ رَفِيعَ الدَّرَجَاتِ ، لَأَنْتَهُمْ كَانُوا فِي الدُّنْيَا أَعْقَلَ النَّاسِ ، قِيلَ : وَكَيْفَ كَانُوا أَعْقَلَ النَّاسِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : كَانَتْ هِمَّتُهُمُ الْمُسَابَقَةَ إِلَى الطَّاعَةِ ، وَهَانَتْ عَلَيْهِمْ فُضُولُ الدُّنْيَا وَزِينَتُهَا » .

= وفى مصنف عبد الرزاق ، ج ٥ ص ١٥٨ ، ١٥٩ رقم ٩٢٤٠ بلفظه ، وما بعده عن جابر ، وسالم برقمى ٩٢٤١ ، ٩٢٤٢ .

وفى مسند أبى داود الطيالسى ، ج ٣ ص ٩٨ رقم ٧١٦ بلفظه .

وفى مسند أبى يعلى ، ج ٣ ص ٤٤٧ رقم ١٦٦٤ / ١١ بلفظ : عن الربيع بن البراء ، عن أبيه : أن النبى ﷺ - كان إذا رجع من سفره قال : « آيئون ، تائبون ، عابدون لربنا حامدون » وفى نفس المرجع ، ج ٣ ص ٢٧٣ رقم ١٧٢٩ / ٧٦ مثله .

وفى سنن الترمذى ، ج ٥ ص ١٦١ ، ١٦٢ رقم ٣٥٠٣ كتاب (أبواب الدعوات) باب : ما جاء ما يقول إذا رجع من سفره . بلفظ : سمعت الربيع بن البراء بن عازب يحدث عن أبيه أن النبى ﷺ - كان إذا قدم من سفر قال : « آيئون ، تائبون ، عابدون ، لربنا حامدون » .

(١) ورد الأثر فى مجمع الزوائد للهيئى ، ج ٦ ص ١٣٠ ، ١٣١ كتاب (المغازى والسير) باب : غزوة الخندق وقریظة ، مع اختلاف يسير فى الألفاظ ، قال الهيئى : رواه أحمد ، وفيه ميمون أبو عبد الله ، وثقه ابن حبان ، وضعفه جماعة ، وبقيّة رجاله ثقات .

٨٨ / ١٠٨ - «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي مَسِيرٍ فَاتَيْنَا عَلَى رَكِيٍّ ذَمَّةٌ (*)» قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ : وَالذَّمَّةُ : الْقَلِيلَةُ الْمَاءِ ، فَنَزَلَ مِنَّا سِتَّةٌ أَنَا سَادِسُهُمْ ، أَوْ قَالَ : سَبْعَةٌ أَنَا سَابِعُهُمْ مَاحَةً ، قَالَ سُلَيْمَانُ : الْمَاحَةُ الَّذِينَ يَقْدَحُونَ الْمَاءَ ، فَادَّلَيْنَا دَلْوًا وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى « شُعْبَةٍ (**) » الرُّكْيَةِ ، فَجَعَلْنَا فِيهَا نَصْفَهَا ، أَوْ قَالَ : قُرَابَ ثُلُثِهَا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ ، فَارْفَعَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَغَمَسَ يَدَهُ فِيهَا وَقَالَ : مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، فَأَعِيدَتْ إِلَيْهَا الدَّلْوُ وَمَا فِيهَا مِنَ الْمَاءِ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَحَدَنَا أُخْرِجَ بِثَوْبٍ (***) رَهْبَةً الْغَرَقِ ، ثُمَّ سَاحَتْ (****) أَوْ قَالَ : سَاحَتْ .

طب (٢)

٨٩ / ١٠٨ - «عَنِ الْبَرَاءِ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ وَأَخْرَجَنِي خَالِي وَأَنَا لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرْمِيَ بِحَجَرٍ .»

(١) ورد هذا الأثر في المطالب العالية ، ج ٣ ص ٢١٥ ، ٢١٦ رقم ٣٢٩٩ كتاب (الرقائق والزهد) باب : فضل الورع والتقوى مع اختلاف يسير وزيادة في اللفظ .

وفي حلية الأولياء للأصبهاني ، ج ١ ص ١٧ (المقدمة) في نعمات الأولياء وأوصافهم وحالاتهم بمثل لفظ المطالب العالية .

(*) رَكِيٌّ ذَمَّةٌ : الرُّكْيُ : جنس للركية ، وهي البئر ، والذَّمَّةُ : القليلة الماء . لسان العرب ج ١٤ / ص ٣٣٣ ب .

(**) هكذا بالأصل ، وفي كنز العمال (شفة) .

(***) أخرج بثوب : أى ضيق الثوب ورفع . اهـ : نهاية .

(****) وساح : أصله من السَّحَّ ، الماء الجارى المنبسط على وجه الأرض . اهـ : نهاية ج ٢ / ص ٤٣٢ ، أما ساخت فلا توافق المعنى المراد من الحديث .

(٢) ورد الأثر في مجمع الزوائد الهيثمي ، ج ٨ ص ٣٠٠ كتاب (علامات النبوة) باب : معجزاته - ﷺ - في الماء ونبيه من بين أصابعه . مع اختلاف يسير في الألفاظ .

وقال الهيثمي : قلت : هو فى الصحيح باختصار كثير فى غزوة الحديبية ، رواه أحمد ، والطبرانى ، ورجالهما رجال الصحيح .

طب عن جابر (١) .

٩٠ / ١٠٨ - « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَدُعِينَا إِلَى طَعَامٍ ، فَإِذَا الْحُسَيْنُ يَلْعَبُ فِي الطَّرِيقِ مَعَ صَبْيَانٍ ، فَأَسْرَعَ النَّبِيُّ - ﷺ - أَمَامَ الْقَوْمِ ، ثُمَّ بَسَطَ يَدَهُ ، فَجَعَلَ حُسَيْنٌ يَفِرُّ هَهُنَا وَهَهُنَا ، فَيُضَاكِكُهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى أَخَذَهُ ، فَجَعَلَ إِحْدَى يَدَيْهِ فِي ذَقْنِهِ ، وَالْأُخْرَى بَيْنَ رَأْسِهِ وَأُذُنِهِ ، ثُمَّ اعْتَنَقَهُ فَقَبَّلَهُ ، ثُمَّ قَالَ : حُسَيْنٌ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ ، أَحَبَّ اللَّهُ مَنْ أَحَبَّهُ ، الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سِبْطَانِ مِنَ الْأَسْبَاطِ » .

طب عن يعلى بن مرة (٢) .

٩١ / ١٠٨ - « كُنَّا حَوْلَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَجَاءَتْ أُمُّ أَيْمَنَ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَقَدْ ضَلَّ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَذَلِكَ رَأْدُ النَّهَارِ ، يَقُولُ : ارْتِفَاعُ النَّهَارِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قُومُوا فَاطْلُبُوا ابْنَيَّ ، وَأَخْذُ كُلِّ وَاحِدٍ تَجَاهَ وَجْهِهِ ، فَأَخَذْتُ نَحْوَ النَّبِيِّ - ﷺ - ، فَلَمَّا نَزَلَ حَتَّى أَتَى سَفْحَ جَبَلٍ ، وَإِذَا الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ مُلتَزِقٌ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ ، وَإِذَا شُجَاعٌ (*) قَائِمٌ عَلَى ذَنْبِهِ مُخْرِجٌ مِنْ فِيهِ شِبْهَ النَّارِ ، فَأَسْرَعَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ، فَالْتَفَتَ

(١) ورد الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٦ ص ٤٩ كتاب (المغازي والسير) باب ابتداء أمر الأنصار والبيعة على الحرب عن جابر مع اختلاف يسير .

قال الهيثمي : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

ويظهر من النص أن هناك خطأ وقع من النساخ في روايته عن البراء أو عزوه لجابر .

(٢) ورد الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٩ ص ١٨١ مختصراً قال الهيثمي : رواه الترمذي باختصار - ذكر

الحسن - ثم قال : رواه الترمذي باختصار - ذكر الحسن - ثم قال : رواه الطبراني ، وإسناده حسن .

وفي تاريخ تهذيب دمشق لابن عساكر ، ج ٤ ص ٣١٨ ترجمة (الحسين - ﷺ -) عن يعلى العامري مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ٢٠ ، ٢١ برقم ٢٥٨٦ في (بقية أخبار الحسين بن علي - ﷺ -) بلفظه .

(*) شجاع : الشُّجاع - بالضم والكسر - : الحية الذكر ، وقيل : الحية مطلقاً . النهاية ج ٢ / ص ٤٤٧ ب .

مُخَاطَبًا لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، ثُمَّ انْسَابَ فَدَخَلَ بَعْضَ الْأَحْجَرَةِ ، ثُمَّ أَتَاهُمَا فَأَفْرَقَ بَيْنَهُمَا
وَمَسَحَ وَجُوهَهُمَا ، وَقَالَ : يَا بَنِي وَأُمِّي أَنْتُمَا مَا أَكْرَمَكُمَا عَلَى اللَّهِ ! ثُمَّ حَمَلَ أَحَدَهُمَا عَلَى
عَاتِقِهِ الْأَيْمَنِ ، وَالْآخَرَ عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْسَرِ ، فَقُلْتُ : طُوبَى لَكُمَا ! نَعَمْ الْمَطِيَّةُ مَطِيَّتُكُمَا ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : وَنَعَمْ الرَّاكِبَانِ هُمَا وَأَبُوهُمَا خَيْرٌ مِنْهُمَا « .
طب عن سلمان (١) .

(١) ورد الأثر في مجمع الزوائد للهيتمي ، ج ٩ ص ١٨٢ كتاب (المناقب) باب : فيما اشترك فيه الحسن والحسين
- ﷺ - من الفضل ، بلفظه ، وقال الهيتمي : رواه الطبراني ، وفيه أحمد بن راشد الهلالي ، وهو ضعيف .

(مُسْتَدْبِرُيْدَةِ بْنِ الْحَصِيْبِ الْأَسْلَمِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)

١٠٩ / ١ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ صَلَّى الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ » .

عب ، ش (١) .

١٠٩ / ٢ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ أَهْلِهِ دَعَا بِجَارِيَةٍ - يُقَالُ لَهَا : بَرِيرَةُ -

بِالسَّوَّاكِ » .

ش (٢) .

١٠٩ / ٣ - « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! رَأَيْتَكَ الْيَوْمَ صَنَعْتَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ لَتَصْنَعُهُ قَبْلَ الْيَوْمِ ، فَقَالَ : عَمْدًا صَنَعْتُهُ يَا عُمَرُ » .

عب ، ش (٣) .

١٠٩ / ٤ - « عَنْ بُرَيْدَةَ : أَنَّ النَّجَاشِيَّ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - خُفَيْنِ سَادَجَيْنِ (*)

أَسْوَدَيْنِ فَلَبِسَهُمَا ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا » .

(١) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ، ج ١ ص ٥٤ برقم ١٥٧ كتاب (الطهارات) باب: هل يتوضأ لكل صلاة أم لا ؟ مع اختلاف يسير في اللفظ .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٢٩ كتاب (الطهارات) باب: من كان يصلي الصلاة بوضوء واحد ، بلفظه .

(٢) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ١٧١ كتاب (الطهارات) باب: ما ذكر في السواك . بلفظه .

(٣) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ١٧٧ كتاب (الطهارات) باب: في المسح على الخفين ، مع اختلاف في اللفظ .

وفي صحيح مسلم كتاب (الطهارة) باب : جواز الصلوات كلها بوضوء واحد ، برقم ٢٧٧ / ٨٦ عن بريدة ، بلفظه ، وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ٣٥١ (مسند بريدة) بلفظه .

(*) (ساذجين) بفتح الذال وكسرهما : أي أسودين خالصين في السواد . اهـ : خطابي .

ش ، وأبو نعيم (١) .

٥ / ١٠٩ - « كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَجَاءَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ عِنْدِي مِيرَاثَ رَجُلٍ مِنَ الْأَرْدِ ، فَلَمْ أَكُنْ أَجِدُ أَرْدِيًّا أَدْفَعُهُ إِلَيْهِ ، قَالَ : انْطَلِقْ فَالْتَمِسْ أَرْدِيًّا عَامًّا أَوْ حَوْلًا ، فَاذْفَعْهُ إِلَيْهِ ، فَانْطَلَقَ ، ثُمَّ أَتَاهُ فِي الْعَامِ التَّابِعِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا وَجَدْتُ أَرْدِيًّا أَوْ دِيَّ إِلَيْهِ ، قَالَ : انْطَلِقْ ، فَاتَّاهُ فِي الْعَامِ التَّابِعِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا وَجَدْتُ أَرْدِيًّا أَدْفَعُهُ إِلَيْهِ ، قَالَ : انْطَلِقْ إِلَى أَوَّلِ خُرَاعِي تَجِدُهُ فَاذْفَعْهُ إِلَيْهِ ، فَلَمَّا قَفَى قَالَ : عَلَىَّ بِهِ ، قَالَ : فَاذْهَبْ فَاذْفَعْهُ إِلَى أَكْبَرِ خُرَاعَةٍ » .

ش (٢) .

٦ / ١٠٩ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : مَرَرْتُ مَعَ عَلِيٍّ إِلَى الْيَمَنِ ، فَرَأَيْتُ مِنْهُ جَفْوَةً ، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ذَكَرْتُ عَلِيًّا ، فَتَنَقَّصْتُهُ ، فَجَعَلَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَتَغَيَّرُ ، فَقَالَ : يَا بُرَيْدَةُ ! أَلَسْتُ أَوَّلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ؟ قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيَ مَوْلَاهُ » .

ش ، وابن جرير ، وأبو نعيم (٣) .

(١) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ١٧٧ كتاب (الطهارات) باب : في المسح على الخفين ، بلفظه .

وأخرجه أبو نعيم في المعرفة ، ج ٣ ص ١٦٧ رقم ١٢٣٥ . بلفظه عن بريدة .

وأخرجه أبو داود في سننه كتاب (الطهارات) ، ج ١ ص ١٠٨ رقم ١٥٥ بلفظه ، عن بريدة .

وأخرجه ابن ماجه في سننه ، ج ١ ص ١٨٢ رقم ٥٤٩ بلفظه ، عن بريدة .

(٢) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١١ ص ٤١٣ برقم ١١٦٣٩ كتاب (الفرائض) باب : في الرجل يموت ولا يعرف له وارث ، بلفظه عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ج ٦ / ص ٢٤٣ كتاب (الفرائض) باب : من جعل ميراث من لم يدع وارثا ولا مولى في بيت المال ، بلفظ قريب .

(٣) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٢ ص ٨٣ ، ٨٤ برقم ١٢١٨١ كتاب (الفضائل) باب : فضائل

على ابن أبي طالب - ﷺ - بلفظه .

وانظر المعرفة لأبي نعيم (ترجمة بريدة بن الحصب) ج ٣ / ص ١٦٣ ، ١٦٤ رقم ١٢٣٠ مع اختلاف يسير

في اللفظ .

١٠٩/٧ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَخْطُبُنَا ، فَأَقْبَلَ حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ ، يَمْشِيَانِ ، وَيَعْتُرَانِ ، وَيَقُومَانِ ، فَتَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَأَخَذَهُمَا ، فَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾ رَأَيْتُ هَذَيْنِ فَلَمْ أَصْبِرْ ، ثُمَّ أَخَذَ فِي خُطْبَتِهِ » .

ش ، حم ، د ، ت حسن غريب ، ن ، هـ ، ع ، وابن خزيمة ، حب ، ك ، ق ، ص (١) .

= وفي المستدرک للحاکم کتاب (معرفة الصحابة) باب: من كنت مولاه فعلى مولاه ج ٣ / ص ١١٠ بمثل لفظ أبى نعيم .

قال الحاکم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، وتعقبه الذهبي ، فقال : لم يخرجا لمحمد ، وقد وهاه السعدى . ويقصد الذهبي بمحمد (محمد بن إسحاق) .

وفي مسند الإمام أحمد (حديث بريدة الأسلمى - رَوَاهُ) ج ٥ / ص ٣٤٧ بمثل لفظ الحاکم ، وأبى نعيم .

(١) ورد الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ١٢ ص ٩٩ برقم ١٢٢٣٧ كتاب (الفضائل) باب: ماجاء فى الحسن والحسين - رَوَاهُ - بلفظه .

وفى سنن أبى داود ، ج ١ ص ٦٦٣ ، ٦٦٤ برقم ١١٠٩ كتاب (الصلاة) باب: الإمام يقطع فى الخطبة للأمر يحدث ، بلفظ قريب .

وفى سنن الترمذى ، ج ٥ ص ٣٢٣ ، ٣٢٤ رقم ٣٨٦٣ (أبواب المناقب) مع اختلاف يسير ، وزيادة فى اللفظ . وقال الترمذى : هذا حديث حسن غريب ؛ إنما نعرفه من حديث الحسن بن واقد .

وفى سنن النسائى ، ج ٣ ص ١٠٨ كتاب (الجمعة) باب: نزول الإمام عن المنبر قبل فراغه من الخطبة وقطعه كلامه ورجوعه إليه يوم الجمعة مع اختلاف فى اللفظ ، وزيادة .

وفى صحيح ابن خزيمة ، ج ٣ ص ١٥١ برقم ١٨٠١ مع اختلاف قليل ، وقال الأعظمى : إسناده حسن .

وفى صحيح ابن حبان ، ج ٧ ص ٦١٢ رقم (٦٠٠٦) باختصار .

وفى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٦ ص ١٦٥ كتاب (الوقف) باب: الصدقة فى ولد البنين والبنات ومن يتناوله اسم الولد والابن منهم . مع اختلاف يسير فى اللفظ .

وفى المستدرک للحاکم ، ج ١ ص ٢٨٧ كتاب (الجمعة) باب: فضيلة الحسين - رَوَاهُ - مع اختلاف يسير .

قال الحاکم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي فى التلخيص .

وفى سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ١١٩ رقم ٣٦٠٠ كتاب (اللباس) باب: لبس الأحمر للرجال ، مع اختلاف يسير فى اللفظ . وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ٣٥٤ (حديث بريدة الأسلمى) بلفظ قريب .

٨/١٠٩ - « إِنْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ، قَالَ : سَمِعْتُ حُشْحَشَةَ أَمَامِي ، فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : بِلَالٌ ، قَالَ : بِمِ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا أَحْدَثْتُ إِلَّا تَوَضَّأْتُ ، وَلَا تَوَضَّأْتُ إِلَّا رَأَيْتُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى رِكَعَتَيْنِ أُصَلِّيهِمَا ، قَالَ : بِهَا . »

ش (١) .

٩/١٠٩ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَى سَرِيَّةٍ أَوْ جَيْشٍ أَوْصَاهُ ، فَقَالَ : إِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَادْعُهُمْ إِلَى إِحْدَى ثَلَاثِ خِصَالٍ ، فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ ، فَكُفَّ عَنْهُمْ ، وَأَقْبَلَ مِنْهُمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ (إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَكُفَّ عَنْهُمْ وَأَقْبَلَ مِنْهُمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ) (*) إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ ، وَأَعْلَمَهُمْ (أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ أَنْ لَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ ، وَأَنَّ عَلَيْهِمْ) (*) مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ ، وَإِنْ أَبَوْا وَاخْتَارُوا دَارَهُمْ ، فَاخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْفَيْءِ وَالْغَنِيمَةِ نَصِيبٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ ، فَإِنْ أَبَوْا فَادْعُهُمْ إِلَى إِعْطَاءِ الْجَزْيَةِ ، فَإِنْ أَجَابُوا فَأَقْبَلَ مِنْهُمْ ، وَكُفَّ عَنْهُمْ ، وَإِنْ أَبَوْا فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَقَاتِلَهُمْ . »

ش (٢) .

(١) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، كتاب (الفضائل) باب : في بلال - رضى الله عنه - وفضله ، ج ١٢ ص ١٥٠ برقم ١٢٣٨٥ مع اختلاف يسير .

وأورده أبو نعيم في الحلية ، ج ١ ص ١٥٠ ترجمة (بلال بن رباح) عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه بلفظ قريب .

وفى المستدرک للحاكم ، ج ٣ ص ٢٨٥ كتاب (معرفة الصحابة) باب : المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة ، بنحوه ، قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص . (*) ما بين الأقواس أثبتناه من مصنف ابن أبي شيبة ، والكنز .

(٢) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٢ ص ٢٣٧ ، ٢٣٨ برقم ١٢٦٧٨ كتاب (الجهاد) باب : ما قالوا في وضع الجزية والقتال عليها . عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه .

١٠/١٠٩ - « خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ - ذَاتَ يَوْمٍ فَنَادَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ : أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ مَثَلُ قَوْمٍ خَافُوا عَدُوًّا أَنْ يَأْتِيَهُمْ فَمِعْنُوا رَجُلًا يَتَرَايَا لَهُمْ ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَبْصَرَ الْعَدُوَّ فَأَقْبَلَ لِيُنْذِرَ قَوْمَهُ ، فَخَشِيَ أَنْ يُدْرِكَهُ الْعَدُوُّ قَبْلَ أَنْ يُنْذِرَ قَوْمَهُ فَأَهْوَى بِثَوْبِهِ : أَيُّهَا النَّاسُ ! أَيُّهَا النَّاسُ ! أُتَيْتُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . »

الرامهرمزي في الأمثال (١) .

١١/١٠٩ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - ، إِذْ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : إِنَّهُ كَانَ عَلَى أُمِّي صَوْمُ شَهْرَيْنِ أَفَأَصُومُ عَنْهَا ؟ قَالَ : صُومِي عَنْهَا ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دِينَ قَضَيْتَهُ أَنْ كَانَ يُعْزَى عَنْهَا ؟ قَالَتْ : بَلَى ، قَالَ : فَصُومِي عَنْهَا . »

ش ، ض (٢) .

١٢/١٠٩ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ - صَوْتَ الْأَشْعَرِيِّ أَبِي مُوسَى وَهُوَ يَقْرَأُ ، فَقَالَ : لَقَدْ أُوتِيَ هَذَا مَرْمَارًا مِنْ مَرَامِيرِ آلِ دَاوُدَ ، فَحَدَّثْتُهُ بِذَلِكَ ، فَقَالَ : الْآنَ أَنْتَ لِي صَدِيقٌ حِينَ أَخْبَرْتَنِي هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ، لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ - يَتَسَمَعُ لِقِرَاءَتِي حَبْرَتُهَا تَخْبِيرًا ، قَالَ : وَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ - صَوْتًا آخَرَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : أَتَقُولُهُ مَرَاتَيْنِ ؟ فَلَمْ أُجِبِ النَّبِيَّ ﷺ - شَيْءَ حَتَّى رَدَّدَهَا عَلَيَّ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، فَقُلْتُ بَعْدَ اثْنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ : أَتَقُولُهُ مَرَاتَيْنِ ؟ بَلْ هُوَ مُنِيبٌ ، قَالَ : وَسَمِعَ آخَرَ يَدْعُو يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي

= وأخرجه البيهقي في سننه كتاب (الجزية) باب : من يؤخذ منه الجزية من أهل الكتاب ؟ وهم اليهود والنصارى ج ٩ / ص ١٨٤ بنحوه وبه زيادة .

وبمثل رواية البيهقي أخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الجهاد) باب : دعاء العدوج ٥ / ص ٢١٨ رقم ٩٤٢٨ .

(١) الرامهرمزي في الأمثال ، ج ١ ص ٢٢ ، ٢٣ رقم (٧) بلفظه عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه .

والحديث أخرجه الإمام أحمد ، عن أبي نعيم ، ج ٥ ص ٣٤٨ (حديث بريدة الأسلمي - رضي الله عنه) - بلفظه .

وفى مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٢ ص ١٨٨ كتاب (الصلاة) باب : الخطبة . رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

(٢) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٤ ص ١٦٩ برقم ١٧٩٧٠ كتاب (الرد على أبي حنيفة) بلفظه ، عن ابن بريدة عن أبيه .

أَسْأَلُكَ بِأَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ تَلِدْ وَلَمْ تُوَلَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَكَ كُفُوًا أَحَدٌ ، فَقَالَ : لَقَدْ سَأَلَ اللَّهُ بِاسْمِهِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ .

عب (١) .

١٣/١٠٩ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تَصَدَّقْتُ عَلَى أَبِي بِجَارِيَةٍ ، فَمَاتَتْ أُمِّي ، فَقَالَ : لَكَ أَجْرُكَ ، وَرَدَّهَا عَلَيْكَ الْمِيرَاثُ » .

عب ، ص ، وابن جرير في تهذيبه (٢) .

١٤/١٠٩ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - مِنْ أَفْصَحِ الْعَرَبِ ، وَكَانَ يَتَكَلَّمُ بِالْكَلَامِ لَا يَذَرُونَ مَا هُوَ حَتَّى يُخْبِرَهُمْ » .

العسكري في الأمثال ، وفيه حسام بن مصك - متروك (٣) .

١٥/١٠٩ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لِفَاطِمَةَ : زَوْجُكَ خَيْرَ أَهْلِي أَعْلَمَهُمْ عِلْمًا ، وَأَفْضَلَهُمْ حِلْمًا ، وَأَوَّلَهُمْ سِلْمًا » .
خط في المتفق (٤) .

(١) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٤٨٥ برقم ٤١٧٨ كتاب (الصلاة) باب : حسن الصوت . بلفظه عن بريدة .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ج ٥ ص ٣٤٩ (حديث بريدة الأسلمي - ﷺ) مع تقديم وتأخير ، واختلاف في بعض الألفاظ .

(٢) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ، ج ٩ ص ١٢٠ برقم ١٦٥٨٧ كتاب (الصدقة) باب : الرجل يتصدق بصدقة ثم تعود إليه بميراث أو شراء ، بلفظه . عن ابن بريدة ، عن أبيه .
وفى سنن سعيد بن منصور ، ج ١ ص ٨٨ رقم ٢٤٨ باب : الرجل يصدق بصدقة فترجع إليه بالميراث ، وبه زيادة .

(٣) ورد الأثر في إتحاف السادة المتقين للزبيدي ، ج ٧ ص ١١٢ عن أبي الحسن الضحاك في السمائل ، وابن الجوزي في الوفاء . بإسناد ضعيف من حديث بريدة ، بلفظه .

(٤) ورد الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ج ٩ ص ١٠١ كتاب (المناقب) مناقب علي بن أبي طالب - ﷺ - باب : إسلامه - ﷺ - عن معقل بن يسار ضمن حديث آخر بلفظ : « أما ترضين أن أزوجه أقدم أمتي سلما ، وأكثرهم علما ، وأعظمهم حلما » .

١٠٩/١٦- « عَنْ بُرَيْدَةَ (*) : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - بَعَثَ سَرِيَّةً ، وَبَعَثَ مَعَهَا رَجُلًا يَكْتُبُ إِلَيْهِ بِالْأَخْبَارِ » .

كر ورجاله ثقات (١) .

١٠٩/١٧- « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِأَصْحَابِهِ فَجَعَلَ يَقُولُ : جُنْدُبٌ وَمَا جُنْدُبٌ ؟ وَالْأَقْطَعُ الْخَيْرُ (الخير) (**)) حَتَّى أَصْبَحَ ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - مَا رَأَيْنَا رَجُلًا أَحْسَنَ سِياقًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ قَطَعَ بِكَلِمَتَيْنِ : جُنْدُبٌ وَمَا جُنْدُبٌ ؟ وَالْأَقْطَعُ الْخَيْرُ الْخَيْرُ (***) ؟ فَسَأَلَهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : أَمَّا جُنْدُبٌ ، فَيَضْرِبُ ضَرْبَةً يَكُونُ فِيهَا اسْمُهُ وَحَدَّهُ . وَأَمَّا زَيْدٌ : فَرَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي تَدْخُلُ يَدُهُ الْجَنَّةَ قَبْلَ يَدَيْهِ بِيَرْهَةٍ . فَلَمَّا وَلَّى عُمَانُ وَلَّى الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ الْكُوفَةَ ، فَأَجْلَسَ رَجُلًا يَسْحَرُ بِرِيهِمْ أَنَّهُ يُخَيِّي وَيُمِيتُ ، فَجَاءَ جُنْدُبٌ بِسَيْفٍ تَحْتَ بَرْنُسِهِ ، ثُمَّ ضَرَبَ بِهِ عُنُقَ السَّاحِرِ ، وَأَمَّا زَيْدٌ فَقَطَعَتْ يَدُهُ يَوْمَ الْقَادِسِيَّةِ ، وَقُتِلَ يَوْمَ الْجَمَلِ » .

ابن منده ، كر (٢) .

= قال الهيثمي : رواه أحمد ، والطبراني ، وفيه خالد بن طهمان وثقه أبو حاتم وغيره ، وبقيه رجاله ثقات .
وعن أبي إسحاق : أن عليا لما تزوج فاطمة قالت للنبي ﷺ - زوجتني أعيمش عظيم البطن فقال النبي ﷺ - : « لقد زوجتك ، وإنه لأول أصحابي سلما ، وأكثرهم علما ، وأعظمهم حلما » .
رواه الطبراني ، وهو مرسل صحيح الإسناد . اهـ : المجمع .

(*) بريدة بن الحَصْبِ بن عبد الله بن الحارث بن الأعرج بن سعد بن رزاح بن عدى بن سهم بن مازن بن الحارث ابن سلامان بن أسلم بن أفضى الأسلمي .
وفي الصحيحين : أنه غزا مع رسول الله ﷺ - ست عشرة غزوة ، قال أبو علي الطوسي : اسم بريدة : عامر ، وبريدة لقب ، وأخبار بريدة كثيرة ومناقبه مشهورة ... إلخ : الإصابة ج ١ / ص ٢٤١ برقم ٦٢٩ - باختصار وتصرف .

(١) ورد الأثر في البداية والنهاية لابن كثير ج ٤ / ص ٢٢٣ - سرية أبي حدر - بمعناه ضمن رواية طويلة عن جعفر ابن عبد الله بن أسلم ، عن أبي حدر .

(**) ، (***) هكذا بالأصل ، وفي المراجع التالية والكنز : والأقطع الخير (زيد) .

(٢) ورد الأثر في الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٦ / ص ٨٤ (ترجمة زيد بن صوحان) عن عبيد بن لاحق نحوه . =

١٨/١٠٩ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ - شُجَاعَ بْنَ أَبِي وَهَبٍ الْأَزْدِيَّ إِلَى الْمُنْذَرِ بْنِ الْحَارِثِ جَبَلَةَ بْنِ الْأَيْهَمِ » .
ابن منده ، كر (١) .

١٩/١٠٩ - « عَنْ بُرَيْدَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - اسْتَعْمَلَ حُذَيْفَةَ عَلَى بَعْضِ الصَّدَقَةِ ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ : يَا حُذَيْفَةُ ! هَلْ (رزى) (*) مِنْ الصَّدَقَةِ شَيْءٌ ؟ قَالَ : لَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَنْفَقْنَا بِقَدَرٍ إِلَّا أَنَّ ابْنَةً لِي أَخَذَتْ جَدِيًّا مِنَ الصَّدَقَةِ ، قَالَ : كَيْفَ بِكَ يَا حُذَيْفَةُ إِذَا (أُلْقِيَ) (**) فِي النَّارِ وَقِيلَ لَكَ : ائْتِنَا بِهَا ؟ فَبَكَى حُذَيْفَةُ ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْهَا فَجِئَءَ بِهَا ، فَأَلْقَاهَا فِي الصَّدَقَةِ » .
كر (٢) .

٢٠/١٠٩ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : أَعَانَ جَبْرِيلُ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ عِنْدَ مَدْحِهِ النَّبِيَّ ﷺ - بِسَبْعِينَ بَيْتًا » .
كر وسنده صحيح (٣) .

= وفي تاريخ دمشق لابن عساکر ج ٦/ص ١٤ (ترجمة زيد بن صوحان) عن أبي فروة ، وغيره مع تفاوت في اللفظ . ثم قال : ذكر هذا الحديث أبو عمر في الاستيعاب . وقال : روى من وجوه متعددة ، ورواه ابن منده والله أعلم .

وفي الإصابة في تمييز الصحابة ج ٢/ص ١٠٧ برقم ١٢٢٤ عن عبد الله ابن بريدة ، عن أبيه مع اختلاف في اللفظ . (١) ورد الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة ج ٥/ص ٥٠ برقم ٣٨٣٦ قال : روى بن وهب ، عن يونس ، عن الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن شجاع بن وهب : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - بعثه إلى جَبَلَةَ ، وكذا قال الواقدي ، عن شمر عن الزهري ، ورواه ابن منده من طريق بُرَيْدَةَ بن الحُصَيْب بنحوه ، وقال ابن سعد ، وابن الكلبي ، وغيرهما : استشهد باليمامة ، وكنيته أبو وهب .

(*) هكذا في الأصل ، وفي ابن عساکر « هل بقي » . (**) هكذا في الأصل ، وفي ابن عساکر « أُلْقِيَتْ » . (٢) ورد الأثر في تاريخ دمشق لابن عساکر ج ٤/ص ١٠٢ (ترجمة حذيفة بن اليمان) عن بريدة - رضى الله عنه - مع اختلاف يسير في الألفاظ .

(٣) ورد الأثر في تاريخ دمشق لابن عساکر ج ٤/ص ١٢٩ (ترجمة حسان بن ثابت) نحوه ، وأخرج ما يؤيده عن أبي داود ، والترمذي ، وغيرهم .

١٠٩/٢١ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ - رَجُلًا يُصَلِّي يَقْرَأُ ، فَقَالَ لِبُرَيْدَةَ : أَتَعْرِفُ هَذَا ؟ قُلْتُ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَذَا أَكْثَرُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ صَلَاةً ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لَا تَسْمَعُهُ فِيهِلِكَ ، إِنَّكُمْ أُمَّةٌ أُرِيدَ بِكُمْ الْيُسْرُ » .

ابن جرير وسنده صحيح (١) .

١٠٩/٢٢ - « عَنْ بُرَيْدَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً (مَا

فَط (*)) فِي ثَمَانِ » .

ش (٢) .

١٠٩/٢٣ - « عَنْ بُرَيْدَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَانَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ ، فَلَمَّا كَانَ

يَوْمُ الْخَنْدَقِ (**) صَلَّى الظُّهْرَ ، وَالْعَصْرَ ، وَالْمَغْرِبَ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ » .

ص (٣) .

(١) ورد الأثر في مسند الإمام أحمد - رحمه الله - ج ٥ / ص ٣٢ عن بريدة - رحمه الله - مع اختلاف في الألفاظ وزيادة .

وفي مجمع الزوائد للهيثمى ج ٣ / ص ٣١٠ كتاب (الحج) باب : لا يدخل الدجال ولا الطاعون المدينة ، عن معجب ابن الأدرع ضمن رواية طويلة .

قال الهيثمى : روى أبو داود منه طرفا ، ورواه الطبرانى فى الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ، وقد تقدمت لهذا الحديث طرق رواها أحمد .

(*) هكذا فى الأصل ، وفى مصنف ابن أبى شيبة « قاتل » .

(٢) ورد هذا الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة - رحمه الله - ج ١٤ / ص ٣٥٠ كتاب (المغازى) باب : فى غزوات النبى ﷺ - كم غزا ، عن بريدة ، عن أبىه بلفظه .

وفى الإصابة فى تمييز الصحابة ج ١ / ص ٢٤٩ برقم ٦٢٩ ترجمة (بريدة بن الحُصَيْب بن عبد الله بن الحارث) فى الصحيحين عنه أنه غزا مع رسول الله ﷺ - ست عشرة غزوة .

(**) هكذا بالأصل ، وفى سنن ابن ماجه « يوم فتح مكة » ، وفى مصنف عبد الرزاق : (يوم الفتح) .

(٣) ورد الأثر فى سنن ابن ماجه ج ١ / ص ١٧٠ برقم ٥١٠ كتاب (الطهارة وستنها) عن بريدة - رحمه الله - مع تفاوت فى بعض الألفاظ .

وفى مصنف عبد الرزاق ج ١ / ص ٥٤ برقم ١٥٧ كتاب (الطهارة) باب : هل يتوضأ لكل صلاة أم لا ؟ عن سليمان ابن بريدة ، عن أبىه مع اختلاف يسير فى اللفظ .

١٠٩ / ٢٤ - « عَنْ بُرَيْدَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - زَارَ قَبْرَ أُمِّهِ فِي أَلْفِ مُقَنِّعٍ يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَمَا رَأَى بَاكِيًا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ » .
 هب (١) .

١٠٩ / ٢٥ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - إِذْ بَلَغَهُ وَفَاةُ ابْنِ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ ، فَلَمَّا رَأَاهَا قَالَ : مَا هَذَا الْجَزَعُ ؟ قَالَتْ : يَارَسُولَ اللَّهِ ! وَمَالِي لَا أَجْزَعُ وَأَنَا رَقُوبٌ *) لَا يَعْيشُ لِي وَلَدٌ . فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ - : إِنَّمَا الرُّقُوبُ الَّتِي يَعْيشُ وَلَدُهَا ، أَمَا تُحِبِّينَ أَنْ تَرِيهِ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ وَهُوَ يَدْعُوكِ إِلَيْهَا ؟ قَالَتْ : بَلَى . قَالَ : فَإِنَّهُ كَذَلِكَ » .
 هب (٢) .

١٠٩ / ٢٦ - « اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَقَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ ، اغْزُوا وَلَا تَغْلُوا ، وَلَا تَغْدِرُوا ، وَلَا تَمَثِّلُوا ، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا ، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ فَأَيَّتَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَأَقْبِلْ مِنْهُمْ ، وَكُفَّ عَنْهُمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَإِنْ أَجَابُوكَ فَأَقْبِلْ مِنْهُمْ ، وَكُفَّ عَنْهُمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى

(١) ورد الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ج ٣ / ص ٥٨ كتاب (الجنائز) باب : زيارة القبور ، عن زيد بن الخطاب نحوه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفي إسناده من لم أعرفه ، اهـ ، وفي الباب : بمعناه في روايات مختلفة ، وفي النهاية : ومنه الحديث « أنه زار قبر أمه في ألف مُقَنِّعٍ » أي في ألف فارس مُغَطَّى بالسلاح . اهـ .
 (*) في النهاية : الرقوب في اللغة : الرجل والمرأة إذا لم يعيش لهما ولد ؛ لأنه يرقب موته ، ويرصده خوفًا عليه ، فنقله النبي ﷺ - إلى الذي لم يقدّم من الولد شيئًا ، أي يموت قبله ، تعريقًا أن الأجر والثواب لمن قدم شيئًا من الولد ... إلخ .

(٢) ورد الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ج ٣ / ص ٨ كتاب (الجنائز) باب : فيمن من مات له ابنان ، عن بريدة - رضي الله عنها - مع اختلاف يسير في الألفاظ وزيادة ، وقال الهيثمي : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح .

الْمُهَاجِرِينَ ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلِّهِمُ الْجِزْيَةَ ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ ، وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ ، وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ ، فَإِنَّكُمْ إِنْ تَخَفَرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تَخَفَرُوا (*) ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَلَا تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ ، وَلَكِنْ أَنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِكَ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا .

الشافعي ، حم ، م ، د ، ت ، ن ، هـ ، والدرامي ، وابن الجارود ، والطحاوي ،

حب ، هب عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه (١) .

٢٧ / ١٠٩ - « اغْسِلْ ذَكَرَكَ ، وَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ » .

(*) أن تخفروا : أخفزه : نقض عهده وغدر . المختار .

(١) ورد الأثر في صحيح مسلم ج ٣ / ص ١٣٥٧ برقم ١٧٣١ كتاب (الجهاد والسير) باب : تأمير الإمام الأمراء

على البعوث ، وَوَصِيَّتُهُ إِيَّاهُمْ بِآدَابِ الْغَزْوِ وَغَيْرِهَا . بلفظ : عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، مع زيادة في

مقدمته ، لفظها : « كان رسول الله ﷺ - إذا أمر أميرا على جيش ، أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن

معه من المسلمين خيرا ، ثم قال : اغزوا وذكر الحديث بلفظه ، وفي مسند الإمام أحمد - رحمه الله -

ج ٤ / ص ٢٤٠ عن صفوان بن عسال بلفظ مختصر .

وفي سنن أبي داود ج ٣ / ص ٨٣ برقم ١٦١٢ كتاب (الجهاد) باب : في دعاء المشركين ، عن ابن بريدة ، عن

أبيه مع بعض اختلاف وزيادة ونقص .

وفي سنن الدرامي ج ٢ / ص ١٣٥ برقم ٢٤٤٤ كتاب (السير) باب : وصية الإمام في السرايا ، عن سليمان

ابن بريدة ، عن أبيه بلفظ مختصر .

وفي سنن ابن ماجه ج ٢ / ص ٩٥٣ برقم ٢٨٥٨ كتاب (الجهاد) باب : وصية الإمام ، عن ابن بريدة ، عن

أبيه ، مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ .

ن ، طب ، ض عن رافع بن خديج ، قال : سئل رسول الله - ﷺ - عن المذى ؟ قال : فذكره (١) .

٢٨ / ١٠٩ - « اغْفِرْ فَإِنْ عَاقَبْتَ فَعَاقِبْ بِقَدْرِ الذَّنْبِ وَاتَّقِ الْوَجْهَ » .

طب ، أبو نعيم ، عن جزء (٢) .

٢٩ / ١٠٩ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْرِ أَخَذَ اللَّوَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَرَجَعَ وَلَمْ يُفْتَحْ لَهُ ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ أَخَذَ عُمَرُ وَلَمْ يُفْتَحْ لَهُ ، وَقُتِلَ ابْنُ مَسْلَمَةَ ، وَرَجَعَ النَّاسُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَأُدْفَعَنَّ لِيْوَائِي هَذَا إِلَى رَجُلٍ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، لَنْ يَرْجِعَ حَتَّى يُفْتَحَ عَلَيْهِ ، فَبِتْنَا طَيِّبَةً أَنْفُسُنَا أَنْ الْفَتْحَ غَدًا ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْغَدَاةَ ثُمَّ دَعَا بِاللَّوَاءِ وَقَامَ قَائِمًا ، فَمَا مَنَّ مِنْ رَجُلٍ لَهُ مَنَزَلَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَّا وَهُوَ يَرْجُو أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الرَّجُلُ ، حَتَّى تَطَاوَلْتُ أَنَا لَهَا ، وَدَفَعْتُ رَأْسِي لِمَنَزَلَةٍ كَانَتْ لِي مِنْهُ ، فَدَعَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ ، فَمَسَحَهَا ، ثُمَّ دَفَعَ إِلَيْهِ اللَّوَاءَ فَفُتِحَ لَهُ » .

ابن جرير (٣)

(١) ورد الأثر في سنن النسائي ج ١ / ص ٩٦ ط مصر كتاب (الوضوء) باب : ما ينقض الوضوء وما لا ينقض الوضوء من المذى . عن علي - رضي الله عنه - مع تفاوت في اللفظ ، وفي الباب نحوه .

ورواه الطبراني في الكبير ج ٤ / ص ٣٤١ برقم ٤٤٤١ ، عن رافع بن خديج ، بلفظه .

(٢) ورد هذا الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة ج ٢ / ص ٨٠ برقم ١١٤٦ قال ابن حجر : (جزء) غير منسوب .. قال ابن منده : عُدَّاهُ فِي أَهْلِ الشَّامِ ، وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ أَسَدِ بْنِ وَدَاعَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ : جَزْءُ أُمِّي النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أَهْلَى عَصَوْنِي ، فِيمَ أَعَاقِبُهُمْ ؟ قَالَ : « تَعْفُو ثَلَاثًا فَإِنْ عَاقَبْتَ بِقَدْرِ الذَّنْبِ ، وَاتَّقِ الْوَجْهَ » وَرَوَاهُ أَبُو مَسْعُودٍ الرَّازِيُّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، فَقَالَ : عَنْ أَسَدِ بْنِ وَدَاعَةَ ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ : جَزْءُ أَنَا فُذْكَرُهُ ، وَذَكَرَهُ ابْنُ بَشْكُوَال ، وَابْنُ الْأَمِينِ فِيمَنْ اسْمُهُ جُرْجُ - بَضْمُ الْجِيمِ وَسُكُونُ الرَّاءِ بَعْدَهَا جِيمٌ - وَنَسَبَاهُ لِأَبِي نُعَيْمٍ عَنِ الطَّبْرَانِيِّ بِالسَّنَدِ الْمَذْكُورِ . وَالَّذِي يَتَرَجَّحُ مَا تَقَدَّمَ .. وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(٣) ورد الأثر في مجمع الزوائد ج ٦ / ص ١٥٠ كتاب (المغازي والسير) باب : غزوة خيبر ، عن بريدة - رضي الله عنه - نحوه . قال الهيثمي : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

٣٠ / ١٠٩ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : لَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِحَضْرَةِ خَيْرٍ فَرَعَ أَهْلُ خَيْرٍ ، فَقَالُوا : جَاءَ مُحَمَّدٌ فِي أَهْلِ يَثْرِبَ ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بِالنَّاسِ ، فَلَقِيَ أَهْلَ خَيْرٍ فَرَدُّوهُ ، وَكَشَفُوهُ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ، فَرَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يُخْبِرُ أَصْحَابَهُ ، وَيُجِيبُهُ أَصْحَابُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : «لَأُعْطِينَ اللَّوَاءَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ تَصَادَرَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، فَدَعَا عَلَيْهِمَا وَهُوَ يَوْمُئِذٍ أَرْمَدٌ ، فَتَقَلَ فِي عَيْنِهِ ، وَأَعْطَاهُ اللَّوَاءَ ، فَانْطَلَقَ بِالنَّاسِ فَلَقِيَ أَهْلَ خَيْرٍ وَلَقِيَ مَرْحَبًا الْخَيْرِيُّ فَإِذَا هُوَ يَرْتَجِزُ وَيَقُولُ :

قَدْ عَلِمْتَ خَيْرٌ أَنِّي مَرْحَبٌ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُجَرَّبٌ
إِذَا اللَّيْثُ أَقْبَلَتْ تَلْهَبُ أَطْعَنُ أَحْيَانًا وَحِينًا أَضْرِبُ

فَالْتَقَى هُوَ وَعَلِيٌّ ، فَضَرَبَهُ عَلَى ضَرْبَةٍ عَلَى هَامَتِهِ بِالسَّيْفِ ، عَضَّ السَّيْفُ مِنْهَا بِالْأَضْرَاسِ .

وَسَمِعَ صَوْتَ ضَرْبَتِهِ أَهْلُ الْعَسْكَرِ ، فَمَا تَنَامَ آخِرُ النَّاسِ حَتَّى فَتَحَ لِأَوَّلِهِمْ .
ش (١) .

٣١ / ١٠٩ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَوْمَ حُنَيْنٍ انْكَشَفَ النَّاسُ عَنْهُ فَلَمْ يَبْقَ مَعَهُ إِلَّا رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ : زَيْدٌ أَخَذَ بَعَنَانَ بَغْلَتِهِ الشَّهْبَاءَ ، وَهِيَ الَّتِي أَهْدَاهَا لَهُ النَّجَاشِيُّ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : «وَيْحَكَ ! حُضِّ الْأَوْسَ وَالْخَزْرَجَ ، فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ ! هَذَا رَسُولُ اللَّهِ يَدْعُوكُمْ ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ عِنْدَ ذَلِكَ قَالَ : وَيْحَكَ

(١) ورد الأثر في مسند الإمام أحمد - رحمه الله - ج ٥ / ص ٣٥٨ عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه بريدة الأسلمي مع تفاوت في اللفظ ، وفي مجمع الزوائد للهيثمي ج ٦ / ص ١٥٠ كتاب (المغازي والسير) باب : غزوة خيبر عن بريدة الأسلمي - رحمه الله - مع اختلاف في اللفظ ، قال الهيثمي : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح ، وفي الباب نحوه في روايات مختلفة .

ادْعُ الْمُهَاجِرِينَ فَإِنَّ اللَّهَ فِي أَعْنَاقِهِمْ بَيْعَةٌ، قَالَ فَحَدَّثَنِي بُرَيْدَةُ أَنَّهُ أَقْبَلَ مِنْهُمْ أَلْفٌ قَدْ طَرَحُوا الْجُفُونَ (*) وَكَسَرُوهَا ثُمَّ اتَّوَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى فُتِحَ عَلَيْهِمْ .
ش (١) .

١٠٩ / ٣٢ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي أَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ : لَيْسَ لَهُمْ فِي الْفَيْءِ وَالْغَنِيمَةِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ » .
ابن النجار (٢) .

١٠٩ / ٣٣ - « عَنْ بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : جَاءَ جَبْرِيلُ يَوْمَ (**) فَقَالَ : أَنْتَ فِي الظِّلِّ ، وَأَصْحَابُكَ فِي الشَّمْسِ » .
ابن منده وقال : منكر ، وابن النجار (٣) .

١٠٩ / ٣٤ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا دَخَلَ السُّوقَ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهَا وَخَيْرِ مَا فِيهَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ لَا أُصِيبَ فِيهَا يَمِينًا فَاجِرَةً ، أَوْ صَفْقَةً خَاسِرَةً » .
كر (٤) .

(*) جفون السيوف : أغمادها ، واحدها جفن .

(١) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة - رحمه الله - ج ١٤ / ص ٥٢٤ برقم ١٨٨٣٦ كتاب (المغازي) عن عبد الله بن بريدة مع بعض التفاوت بالنقص والزيادة .

(٢) ورد الأثر في السنن الكبرى للبيهقي ج ٦ / ص ٣٤٨ كتاب (قسم الفَيْء والغنيمة) باب : ليس للأعراب الذين هم أهل الصدقة في الفَيْء نصيب ، عن بريدة ، عن أبيه بلفظه .

(**) هكذا في الأصل ، وفي الكنز (يوما) . وواضح من تعليق الأصل عن ابن منده أنه منكر .

(٣) ورد هذا الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٦ ص ٨٣ كتاب (المغازي والسير) - باب : غزوة بدر - عن أبي حازم الأنصاري .

(٤) ورد الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ج ١٠ / ص ١٢٩ ط بيروت كتاب (الأذكار) باب : ما يقول إذا دخل السوق وإذا رجع منها ، عن بريدة مع اختلاف يسير ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه محمد بن أبان الجعفي وهو ضعيف .

١٠٩/٣٥ - « عَنْ بُرَيْدَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - تَفَلَ عَلَى جُرْحِ عَمْرِو بْنِ مُعَاذٍ حِينَ قُطِعَتْ رِجْلُهُ فَبَرَأَ » .

ابن جرير (١) .

١٠٩/٣٦ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : لَمَّا رَجَمَ النَّبِيُّ - ﷺ - مَاعِزَ بْنِ مَالِكٍ كَانَ النَّاسُ فِيهِ فِرْقَتَيْنِ ، قَائِلٌ يَقُولُ : لَقَدْ هَلَكَ عَلَى أَسْوَأِ حَالَةٍ ، فَقَدْ أَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ ، وَقَائِلٌ يَقُولُ : أَنْتَوْبَةُ أَفْضَلُ مِنْ تَوْبَةِ مَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ ؟ إِنَّهُ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَوَضَعَ يَدَهُ فِي يَدِهِ وَقَالَ : افْتُلْنِي بِالْحَجَارَةِ ، فَلَبِثُوا كَذَلِكَ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً ، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَهُمْ جُلُوسٌ فَسَلَّمَ ، ثُمَّ جَلَسَ ، فَقَالَ : اسْتَغْفِرُوا لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ ، فَقَالُوا : غَفَرَ اللَّهُ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ أُمَّةٍ وَسِعَتْهُمْ » .

ابن جرير (٢) .

١٠٩/٣٧ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : لَمَّا رُجِمَ مَا عِزُّ قَالَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ : هَذَا مَا عِزُّ أَهْلَكَ نَفْسَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَقَدْ تَابَ إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا فِئَةٌ مِنَ النَّاسِ لَقُبِلَ مِنْهُمْ » .

= وفى الباب : عن ابن مسعود مختصرا ، وقال الهيثمى : رواه الطبرانى موقوفا ، ورجاله رجال الصحيح غير سليم بن حنظلة وهو ثقة .

(١) ورد الأثر فى الإصابة فى تمييز الصحابة ج ٧/ ص ١٤٣ برقم ٥٩٦١ القسم الأول بروايات متقاربة لابن منده ، وأبى نعيم ، ومسنند الحسن بن سفيان ، وابن حبان فى صحيحه ، والضياء فى المختارة ، وغيرهم .

(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه ، ج ٣ ص ١٣٢١ ، ١٣٢٢ رقم ١٦٩٥/٢٢ كتاب (الحدود) باب : حد الزنا - عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، مع تفاوت فى بعض الألفاظ ، وزيادة ونقص .

وفى السنن الكبرى للبيهقى ٨٣/٦ كتاب (الإقرار) باب : من يجوز إقراره ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، نحو ما رواه مسلم ورواه وهو فى السنن الكبرى ، ج ٨ ص ٢١٤ أيضا كتاب (الحدود) باب : ما يستدل به على شرائط الإحصان ، نحو ما ذكر ، وانظر إتحاف السادة المتقين للزبيدي ج ٨/ ص ٥٧٩ ، ٥٨٠ الركن الثالث فى دوام التوبة .

ابن جرير (١) .

٣٨ / ١٠٩ - « عَنْ بُرَيْدَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - اسْتَغْفَرَ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ بَعْدَ مَا رَجَمَهُ » .

ابن جرير (٢) .

٣٩ / ١٠٩ - « عَنْ بُرَيْدَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَمَّا أَقْرَأَ النَّاسُ أَنْ يَرْجُمُوا الْغَامِدِيَّةَ أَقْبَلَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَرَمَى رَأْسَهَا فَتَضَحَّ الدَّمُّ عَلَى خَالِدٍ فَسَبَّهَا ، فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَبَّهُ إِيَّاهَا ، فَقَالَ : مَهْلًا يَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ لَا تَسُبَّهَا ؛ فَوَّالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَغُفِرَ لَهُ ، فَأَمَرَ بِهَا فَصُلِّيَ عَلَيْهَا ، وَفِي لَفْظٍ : لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ (*) ، أَوْ سَبْعُونَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَقَبِلَتْ مِنْهُمْ » .

ابن جرير (٣) .

٤٠ / ١٠٩ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ

(١) ورد الأثر في إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين للزبيدي ج ٨ / ص ٥٨٠ كتاب (التوبة) الركن الثالث . في دوام التوبة ، ورواه الترمذی فی جامعہ ج ٣ / ص ٧ بيروت برقم ١٤٧٨ ، وفي المعجم الكبير للطبرانی ج ١١ / ص ٣٩٦ برقم ١٢١١١ ، وفي الإصابة في تمييز الصحابة ج ٩ / ص ٣١ برقم ٧٥٨١ ، وهو في الصحيح ، باب : الرجم .

(٢) انظر التعليق على الحديثين السابقين .

(*) المَكْسُ : الضَّرْبَةُ الَّتِي يَأْخُذُهَا الْمَاكِسُ - وَهُوَ الْعَشَارُ . النهاية ج ٤ / ص ٣٤٩ ، وفيه « إن لقيتم عاشراً فاقتلوه » أي إن وجدتم من يأخذ العُشْرَ على ما كان يأخذُه أهل الجاهلية مُقيماً على دينه فَاقتلوه ؛ لِكُفْرِهِ أَوْ لاسْتِحْلَالِهِ لذلك . إن كان مسلماً وأخذَه مُسْتَحِلّاً وتاركاً فَرَضَ الله وهو رُبْعُ الْعُشْرِ .. النهاية ج ٣ / ص ٣٨ ، ٢٣٩ مادة (عشر) .

(٣) روى الإمام مسلم في صحيحه ج ١١ / ص ٢٠٣ ط المصرية بالأزهر بشرح النووي كتاب (الحدود) باب : حد الزنا نحوه ضمن قصة فيها طول ، وانظر إتحاف السادة المتقين للزبيدي ج ٨ / ص ٥٨٠ ، وما بعدها .

لِيُقَسِّمَ (*) الْخُمْسَ ، وَفِي لَفْظٍ : لِيَقْبِضَ الْخُمْسَ ، فَأَصْبَحَ عَلَى رَأْسِهِ تَقَطُّرٌ ، فَقَالَ خَالِدٌ :
أَلَا تَرَى مَا يَصْنَعُ هَذَا ! فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - ! أَتَبْغِضُ عَلِيًّا ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ :
فَلَا تَبْغِضْهُ ، وَفِي لَفْظٍ قَالَ : فَأَحِبَّهُ فَإِنَّ لَهُ فِي الْخُمْسِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ » .

أبو نعيم (١) .

١٠٩ / ٤١ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَسْأَلُهُ
رَبُّ الْعَالَمِينَ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ وَلَا تَرْجُمَانُ (*) » .

أبو نعيم (٢) .

١٠٩ / ٤٢ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : أَهْدَى أَمِيرُ الْقَبْطِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بَعْلَةً شَهَبَاءَ
وَجَارِيَتَيْنِ فَكَانَ يَرْكَبُ الْبَعْلَةَ ، وَوَهَبَ إِحْدَى الْجَارِيَتَيْنِ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ ، وَتَسَرَّى الْأُخْرَى
فَوَلَدَتْ لَهُ ابْنُ النَّبِيِّ - ﷺ - » .

أبو نعيم (٣) .

(*) في الأصل : فيقسم ، بالفاء في أوله ، والتصويب من مسند الإمام أحمد ، وهو في مسند الإمام أحمد - ﷺ -
ج ٥ / ص ٣٥٩ عن بريدة الأسلمي مع اختلاف يسير .

(١) ورد الأثر في فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، ج ٨ / ص ٦٦ برقم ٤٣٥٠ ط الرياض ، باب : بعث على
وخالد إلى اليمن ، نحوه ، وذكر صاحب الفتح بعض روايات مختلفة بمعناه .

(**) التَرْجُمَانُ : هو المعبر عن لسان بلسان ، وهو بضم التاء والجيم كَعَنْفُوَانٍ ، وَبِفَتْحِهَا كَزَعْفَرَانٍ ، ويفتح التاء
وضم الجيم كَرَبِهُقَانٍ - القاموس .

(٢) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ج ٣ / ص ١٦٦ برقم ١٢٣٣ ط السعودية عن بريدة ، بلفظه ، وسنده
ضعيف جداً ، فيه عبد العزيز بن أبان متروك الحديث ، لكن يؤيده ما ورد عند البخاري ، ومسلم في
الصحيحين . كتاب (الزكاة) باب : الحث على الصدقة ولم يشق ثمرة أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار -
عن عدي بن حاتم ، بلفظ : « ما منكم من أحد إلا سيكلمه الله ليس بينه وبينه ترجمان ، فينظر أيمن منه - أي
إلى جانبه الأيمن فلا يرى إلا ما قدم ، وينظر أشأم منه أي إلى جانبه الأيسر - فلا يرى إلا ما قدم ، وينظر بين
يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه ، فاتقوا النار ولو بشق ثمرة » . اهـ .

(٣) ورد الأثر في معرفة الصحابة ج ٣ / ص ١٦٦ برقم ١٢٣٤ ط السعودية ، بلفظ حديث الباب وبسنده ، وفيه عبد
العزيز بن أبان ، قال في تهذيب التهذيب ٦ / ٣٢٩ برقم ٦٣٤ هو : عبد العزيز بن أبان ابن محمد بن عبد الله =

٤٣/١٠٩ - « عَنْ بُرَيْدَةَ سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : رَأْسُ مِائَةِ سَنَةٍ تَبْعَتْ رِيحٌ طَيِّبَةٌ بَارِدَةٌ ، يَقْبِضُ فِيهَا رُوحُ كُلِّ مُسْلِمٍ » .
..... (١) .

٤٤/١٠٩ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! طَهَّرْنِي ، قَالَ : وَيَحْكُ ، ارْجِعْ وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ وَتُبْ إِلَيْهِ ، فَرَجَعَ غَيْرَ بَعِيدٍ ، ثُمَّ جَاءَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! طَهَّرْنِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - مِثْلَ ذَلِكَ . حَتَّى إِذَا كَانَتِ الرَّابِعَةُ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - : فَصِمْ أَطْهَرُكَ ؟ قَالَ : مِنَ الزَّنَا . فَسَأَلَهُ - ﷺ - : أَبِهْ جُنُونٌ ؟ فَأَخْبَرَ : أَنَّهُ لَيْسَ بِمَجْنُونٍ ، فَقَالَ : أَيَشْرَبُ خَمْرًا ؟ فَقَامَ رَجُلٌ فَاسْتَنَكَّهُ فَلَمْ يَجِدْ مِنْهُ رِيحَ خَمَرٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَثِيبُ أَنْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ؛ فَأَمَرَ بِهِ فَرَجِمَ ، فَكَانَ النَّاسُ فِيهِ فِرْقَتَيْنِ يَقُولُ فِرْقَةٌ : لَقَدْ هَلَكَ مَاعِزٌ عَلَى سُوءِ عَمَلِهِ ، لَقَدْ أَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ ، وَقَائِلٌ يَقُولُ : أَنْتَوْبَةٌ أَفْضَلُ مِنْ تَوْبَةِ مَاعِزٍ ! إِذْ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَوَضَعَ يَدَهُ فِي يَدِهِ ، فَقَالَ : اقْتُلْنِي بِالْحِجَارَةِ ، فَلَبِثُوا بِذَلِكَ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ - ﷺ - وَهُمْ جُلُوسٌ فَسَلَّمَ ، ثُمَّ جَلَسَ ، ثُمَّ قَالَ : اسْتَغْفِرُوا لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ ، فَقَالُوا : يَغْفِرُ اللَّهُ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ أُمَّةٍ لَوَسِعَتْهَا ، قَالَ : ثُمَّ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ غَامِدٍ مِنَ الْأَزْدِ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! طَهَّرْنِي ، قَالَ : وَيَحْكُ (*) ارْجِعِي فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ ،

= ابن سعيد بن العاص بن أمية الأموي العبدى أبو خالد الكوفى نزيل بغداد . قال عنه إبراهيم بن الجعيد ، عن ابن معين : كَذَّابٌ خَبِيثٌ يَضَعُ الْحَدِيثَ .

قال البخارى : تركوه : وقال النسائى : متروك الحديث ، وقال مرة : ليس بثقة ، ولا يكتب حديثه .
وقال الحاكم : روى أحاديث موضوعة ، قال أبو نعيم الأصبهاني : روى عن معشر ، والثورى المناكير ، لا شىء . وقال ابن حزم : متفق على ضعفه .

(١) لم يعزه السيوطى لأحد غير أنه عزا ما قبله وما بعده لأبى نعيم ، فلعله له ، وهو فى معرفة الصحابة لأبى نعيم ج ٣/ص ١٦٧ برقم ١٢٣٦ بلفظ حديث الباب .

ورواه مسلم فى صحيحه فى فضائل الصحابة ، والحاكم فى باب : الفتن والملاحم ، وقال : أخرجه مسلم بهذا الإسناد فى الصحيح ، وقال الذهبى : صحيح .

(*) وَيَحْكُ : كلمة تَرَحُّمٍ ، وَتَوَجُّعٍ ، يقال : لَمِنَ وَقَعَ فِي هَلَكَةٍ لَا يَسْتَحِقُّهَا . نهاية ج ٥/ص ٢٣٥ .

فَقَالَتْ : لَعَلَّكَ تُرِيدُ أَنْ تُرَدِّنِي كَمَا رَدَدْتَ مَا عَزَبَنَ مَالِكَ ، قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَتْ : إِنَّهَا حُبْلَى مِنَ الزَّوْنِ ، فَقَالَ : أَتَيْبٌ أَنْتَ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : إِذَنْ لَا نَرْجُمُكَ حَتَّى تَضَعِي مَا فِي بَطْنِكَ ، فَكَفَلَهَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ حَتَّى وَضَعَتْ ، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ : قَدْ وَضَعَتِ الْغَامِذِيَّةُ ، قَالَ : إِذَنْ لَا نَرْجُمُهَا ، وَنَدَعَ وَلَدَهَا صَغِيرًا فَلَيْسَ لَهُ مَنْ يُرْضِعُهُ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : إِلَيَّ رَضَاعُهُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! فَرَجَمَهَا » .

أبو نعيم (١) .

١٠٩ / ٤٥ - «عَنْ بُرَيْدَةَ : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ ! هَلْ فِي الْجَنَّةِ خَيْلٌ ؟ قَالَ : إِنْ يُدْخِلَكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ فَلَا تَنْشَأُ تَرْكَبُ عَلَيَّ فَرَسٍ مِنْ يَاقُوتَةِ حَمْرَاءَ تَطِيرُ بِكَ فِي الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْتَ ، فَجَاءَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ ! هَلْ فِي الْجَنَّةِ إِبِلٌ ؟ فَلَمْ يَقُلْ لَهُ مِثْلَ الَّذِي قَالَ لِصَاحِبِهِ ، قَالَ : إِنْ يُدْخِلَكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ يَكُنْ لَكَ فِيهَا مَا اشْتَهَتْ نَفْسُكَ وَلَذَّتْ عَيْنُكَ » .

أبو نعيم : كر (٢) .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ج ٣ / ص ١٦٧ ، ١٦٨ برقم ١٢٣٧ عن بريدة بن الحصيب بن عبد الله ، مع تفاوت يسير ، وأخرجه مسلم في صحيحه ج ٣ / ص ١٣٢٣ برقم ١٦٩٥ في كتاب (الحدود) باب : من اعترف بنفسه بالزنى . عن بريدة مع اختلاف يسير ، وفي سنن أبي داود ج ٤ / ص ٥٨٤ عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه مع اختصار في اللفظ .

(٢) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ج ٣ / ص ١٧٠ برقم ١٢٣٩ عن بريدة - رَوَاهُ - مع زيادة (إلا فعلت) بعد قوله (حيث شئت) وهي في سنن الترمذي كذلك ، وفي مسند أحمد (إلا ركبت) .

وفي مسند الإمام أحمد - رَوَاهُ - ج ٥ / ص ٣٥٢ من طريق المسعودي عن ابن بريدة ، عن أبيه . مع اختلاف يسير في اللفظ ، وهي في جامع الترمذي من طريق سفيان الثوري مرسلًا نحوه ، وقال : وهذا أصح من حديث المسعودي . اهـ وذلك لأن سفيان أوثق وأتقن من المسعودي .. والله أعلم .

١٠٩/٤٦ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ - فِي مَسِيرٍ لَهُ إِذْ أَتَى عَلَى رَجُلٍ يَتَقَلَّبُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ فِي الرَّمْضَاءِ وَيَقُولُ : يَا نَفْسُ نَوْمٌ بِاللَّيْلِ وَبَاطِلٌ بِالنَّهَارِ ! وَتَرْجِينَ أَنْ تَدْخُلِي الْجَنَّةَ ؟ فَلَمَّا قَضَى دَابَ (*) نَفْسُهُ أَقْبَلَ إِلَيْنَا فَقَالَ : دُونَكُمْ أَخْوَكُمْ ، قُلْنَا : ادْعُ اللَّهَ يَرْحَمَكَ اللَّهُ ، قَالَ اللَّهُمَّ اجْمَعْ عَلَى الْهَدَى أَمْرَهُمْ ، قُلْنَا : زِدْنَا ، قَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلِ التَّقْوَى زَادَهُمْ ، قُلْنَا : زِدْنَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - زِدْهُمْ اللَّهُمَّ وَفَقَهُ . فَقَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلِ الْجَنَّةَ مَأْوَاهُمْ » (**).

أبو نعيم (١).

١٠٩/٤٧ - « عَنْ بُرَيْدَةَ : أَنَّ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - فَأَقْرَبَ بِالزَّنا فَرَدَّهُ ، ثُمَّ عَادَ فَأَقْرَبَ بِالزَّنا فَرَدَّهُ ، ثُمَّ عَادَ فَأَقْرَبَ بِالزَّنا فَرَدَّهُ ، فَلَمَّا كَانَ فِي الرَّابِعَةِ سَأَلَ قَوْمَهُ هَلْ تُنْكِرُونَ مِنْ عَقْلِهِ شَيْئًا ؟ قَالُوا : لَا ، فَأَمَرَهُ بِفَرْجِمٍ فِي مَوْضِعٍ قَلِيلِ الْحِجَارَةِ فَأَبْطَأَ عَلَيْهِ الْمَوْتُ ، فَانْطَلَقَ يَسْعَى إِلَى مَوْضِعٍ كَثِيرِ الْحِجَارَةِ ، وَاتَّبَعَهُ النَّاسُ فَرَجَمُوهُ حَتَّى قَتَلُوهُ ، ثُمَّ ذَكَرُوا شَأْنَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَمَا صَنَعَ ، قَالَ ، فَلَوْلَا خَلَيْتُمْ سَبِيلَهُ ! فَسَأَلَ قَوْمَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي دَفْنِهِ ، وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ ، فَأَذِنَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ ، وَقَالَ : لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا فِتْنَامٌ مِنَ النَّاسِ قَبْلَ مِنْهُمْ » .

(ز) (٢) .

(*) في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، والمعجم للطبراني (ذات) .

(**) في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ومجمع الزوائد (مأبهم) .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ج ٣ / ص ١٧٠ برقم ١٢٤٠ عن بريدة مع تفاوت يسير .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ج ١٠ / ص ١٨٥ كتاب (الأدعية) باب : طلب الدعاء من الصالحين ، مع اختلاف يسير ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني من طريق أبي عبد الله - صاحب الصدقة - عن علقمة بن مرثد ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

(٢) ورد الأثر في كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي ج ٢ / ص ٢١٨ ، ٢١٩ ط بيروت كتاب (الحدود)

باب : حد الزاني المحصن ، عن سمرة نحوه .

قال الهيثمي : قلت له حديث في الصحيح بغير هذا السياق .

=

١٠٩/٤٨ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي سَرِيَّةٍ ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْنَا عَلِيًّا ، فَلَمَّا جِئْنَا سَأَلَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - كَيْفَ رَأَيْتُمْ صُحْبَةَ صَاحِبِكُمْ ؟ قَالَ : فَإِمَّا شَكَوْتُهُ ، وَإِمَّا شَكَاهُ غَيْرِي ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي وَكُنْتُ رَجُلًا مَكْبَأًا *) ، وَكُنْتُ إِذَا حَدَّثْتُ الْحَدِيثَ أَكْبَيْتُ ، وَإِذَا النَّبِيُّ - ﷺ - قَدْ احْمَرَّ وَجْهُهُ فَقَالَ : مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَإِنَّ عَلِيًّا وَلِيَّهُ ، فَذَهَبَ الَّذِي فِي نَفْسِي عَلَيْهِ ، فَقُلْتُ : لَا أَذْكُرُهُ بِسُوءٍ » .
ابن جرير (١) .

= وفي صحيح مسلم ج ٣/ ص ١٣١٨ رقم ١٦٩٥ وما بعدها كتاب (الحدود) باب : من اعترف على نفسه بالزنا - نحوه - بروايات مختلفة بمعناه ، وفي جامع الترمذى ج ٢/ ص ٤٤٠ برقم ١٤٥٣ كتاب (الحدود) باب : ما جاء في درء الحد عن المعترف إذا رجع ، عن أبي هريرة - رضى الله عنه - بمعناه مع اختلاف فى الألفاظ ، وقال الترمذى : هذا حديث حسن .
قد روى من غير وجه عن أبي هريرة ، وروى هذا الحديث عن أبي سلمة ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبي - ﷺ - نحوه هذا .

وفى سنن أبي داود ج ٤/ ص ٥٤١ برقم ٤٣٧٧ كتاب (الحدود) باب : فى الستر على أهل الحدود - عن زيد ابن أسلم ، عن يزيد بن نعيم ، عن أبيه مختصرا . وفى الباب أيضا عن ابن المنكدر ، وانظر التعليق على مثله فيما سبق .

(*) مادة « كب » : كَبُوا ، أى ألزموا الطريق - يقال : كَبَبْتُهُ فَأَكَبَ ، وَأَكَبَ الرَّجُلُ يُكَبُّ عَلَى عَمَلٍ إِذَا لَزَمَهُ ؛ وقيل : هو من باب : حَذَفَ الجار وإيصال الفعل . المعنى : جعلوها مُكَبَّةً على قَطْع الطريق . أى لازمة له غير عادلة . النهاية ج ٤/ ص ١٣٨ .

(١) ورد الأثر فى مسند الإمام أحمد ج ٥/ ص ٣٦١ عن ابن بريدة ، عن أبيه مختصراً بلفظ « من كنت وليه فعلى وليه » . وفى مجمع الزوائد للهيثمى ج ٩/ ص ١٠٨ كتاب (فضائل الصحابة) باب : قوله صلى الله عليه وسلم - من كنت مولاه فعلى مولاه - مع اختلاف واختصار فى بعض الألفاظ والعبارات . قال الهيثمى : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح .

وفى المستدرک للحاكم ج ٢/ ص ١٣٠ كتاب (قسم الفىء) عن عبد الله بن بريدة الأسلمى بمعناه .
قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه بهذه السياقة ، إنما أخرجه البخارى من حديث على بن سويد ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه مختصرا ، وليس فى هذا الباب أصح من حديث أبي عوانة هذا عن الأعمش ، عن سعد بن عبيدة .

قال الذهبي : رواه البخارى ، ومسلم ، وأخرجه مختصرا ، ورواه وكيع ، عن الأعمش بطوله . اهـ .

٤٩ / ١٠٩ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أُمَّيْ مَاتَتْ وَلَمْ تَحُجَّ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ أَفَأَحُجُّ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ فَحُجِّي عَنْهَا » .
ابن جرير (١) .

٥٠ / ١٠٩ - « عَنْ بُرَيْدَةَ : أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أُمَّيْ مَاتَتْ وَلَمْ تَحُجَّ فَيُجْزِي عَلَى أَنْ أَحُجَّ عَنْهَا ؟ قَالَ : أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ فَقَضَيْتَهُ أَكَانَ يُجْزِي عَنْهَا ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ : فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى » .
ابن جرير (٢) .

٥١ / ١٠٩ - « عَنْ بُرَيْدَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَدِمَ مِنْ بَعْضِ مَغَازِيهِ فَأَتَتْهُ جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ إِنْ رَدَّكَ اللَّهُ سَالِمًا أَنْ أَضْرِبَ بَيْنَ يَدَيْكَ بِالْدَفِّ ، قَالَ : إِنْ كُنْتُ نَذَرْتُ فَاضْرِبِي وَإِلَّا فَلَا ، فَجَعَلَتْ تَضْرِبُ ، وَالنَّبِيُّ - ﷺ - جَالِسٌ ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَهِيَ تَضْرِبُ ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ ، فَأَلْقَتْ الدَّفَّ تَحْتَهَا وَقَعَدَتْ عَلَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَخَافُ - وَفِي لَفْظٍ - لَيَفْرُقُ مِنْكَ يَا عُمَرُ ، إِنِّي كُنْتُ جَالِسًا وَهِيَ تَضْرِبُ ، ثُمَّ دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَهِيَ تَضْرِبُ ، فَلَمَّا دَخَلَتْ أَلْقَتْ الدَّفَّ تَحْتَهَا وَقَعَدَتْ عَلَيْهِ » .

(١) ورد الأثر في صحيح البخاري ج ٣ / ص ٢٣ كتاب (الحج) باب : الحج والنذور عن الميت والرجل يحج عن المرأة ، عن ابن عباس بمعناه ، ثم قال رسول الله - ﷺ - : « أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ أَكُنْتُ قَاضِيَةً ؟ اقْضُوا اللَّهَ فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ ، وَفِي مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ج ٥ / ص ٣٥٩ ، عن بريدة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بمعناه مع زيادات أخر . كذلك رواه أصحاب السنن .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٤ / ص ١٥١ كتاب (الزكاة) باب : من قال يجوز الابتاع مع الكراهية . وأنه يجوز أن يملك ما خرج من يديه بما يحل به الملك - بلفظ حديث الإمام أحمد ، وقال البيهقي : أخرجه مسلم في الصحيح من أوجه عن عبد الله بن عطاء .

(٢) الحديث في الصحيح ، والسنن ، وقد رواه البيهقي ج ٤ / ص ٣٣٥ كتاب (الحج) باب : الحج عن الميت وأن الحجة الواجبة من رأس المال - عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه بريدة بن حصيب بمعناه مع بعض زيادة ونقصان . وأورده الطبراني في المعجم الكبير ج ١٢ / ص ٥٠ ، ٥١ برقم ١٢٤٤٤ ، عن ابن عباس بمعناه . وانظر التعليق على الحديث السابق .

حم ، ع ، كر (١) .

٥٢ / ١٠٩ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اتَّزِرُوا كَمَا رَأَيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ تَتَزَرُّ عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، قَالُوا : وَكَيْفَ تَتَزَرُّ الْمَلَائِكَةُ ؟ قَالَ : إِلَى نِصْفِ سَوْقِهَا .
ابن النجار (٢) .

٥٣ / ١٠٩ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَحَمَزَةَ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ : مَا تَقُولَانِ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضْجَعَكُمَا ؟ فَقَالَا قَوْلًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : قَوْلًا ، فَأَخَذَا بِقَوْلِهِ وَتَرَكَمَا قَوْلَهُمَا ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَمَّا أَنَا فَأَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانِي وَأَوَانِي ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي وَسَقَانِي ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي مَنَّ عَلَيَّ فَأَفْضَلَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، اللَّهُمَّ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ ، وَمَالِكِ كُلِّ شَيْءٍ ، وَإِلَهَ كُلِّ شَيْءٍ ، أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ مِنَ النَّارِ . »

ابن جرير وسنده صحيح (٣) .

(١) ورد الأثر في مسند الإمام أحمد - رحمه الله - ج ٥ / ص ٣٥٦ عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه مختصرا .
وفى السنن الكبرى للبيهقي ٧٧ / ١٠ كتاب (النذور) باب : ما يوفى به من نذر ما يكون مباحا وإن لم يكن طاعة - عن عبد الله ابن بريدة مع بعض اختصار .
وفى نفس المرجع عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده مثله . قال الشيخ : « رحمه الله » يشبه أن يكون - رحمه الله - إنما أذن لها في الضرب ؛ لأنه أمر مباح ، وفيه إظهار الفرح بظهور رسول الله - ﷺ - ورجوعه سالما .
لا أنه يجب بالنذر ، انتهى .

وفى سنن أبي داود ج ٣ / ص ٦٠٦ برقم ٣٣١٢ باب : ما يؤمر به من الوفاء بالنذر ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده بلفظ مختصر .
(٢) ورد الأثر في مجمع الزوائد للهيتمي ج ٥ / ص ١٢٣ كتاب (اللباس) باب : في الإزار وموضعه - بلفظ : عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله - ﷺ - : « اتَّزِرُوا كَمَا رَأَيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ تَتَزَرُّ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ رَأَيْتَ ؟ قَالَ : إِلَى أَنْصَافِ سَوْقِهَا .

قال الهيتمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه المثني بن الصباح وثقه ابن معين ، وضعفه أحمد ، وجمهور الأئمة حتى قيل : إنه متروك ، ويحیی بن السكن ضعيف جدا .

(٣) ورد الأثر في مسند الإمام أحمد ج ٢ / ص ١١٧ عن أبي بريدة - رحمه الله - مع بعض اختلاف واختصار في الألفاظ . =

١٠٩/٥٤ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : شَكَى خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الْأَرْقَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا أَنْأَمُ اللَّيْلَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا آوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُلْ : اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَتُ ، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَمَا أَقْلَتُ ، وَرَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَضَلَّتْ ، كُنْ لِي حَارِسًا مِنْ شَرِّ خَلْقِكَ جَمِيعًا أَنْ يَفْرُطَ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ أَوْ يَبْغِيَ ، عَزَّ جَارُكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ ، فَلَمَّا قَالَهُنَّ نَامَ » .

ابن جرير (١) .

١٠٩/٥٥ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِعَلِيٍّ : إِنْ اللَّهُ أَمَرَنِي أَنْ أَذْنَبَكَ وَلَا أَفْضِيكَ ، وَأَنْ أُعَلِّمَكَ ، وَأَنْ تَعِيَ ، وَإِنْ حَقَّ عَلَى اللَّهِ أَنْ تَعِيَ ، وَنَزَلَتْ ﴿ وَتَعِيَهَا أَذْنٌ وَاعِيَةٌ ﴾ قَالَ : إِذْنٌ غَفِلْتُ عَنْ اللَّهِ » .

كر وقال : هذا إسناد لا يعرف ، والحديث شاذ (٢) .

١٠٩/٥٦ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : لَمَّا زَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَاطِمَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَا بُدَّ لِلْعُرُوسِ مِنْ وَلِيمَةٍ ، ثُمَّ أَمَرَ بِكَبْشٍ فَجَمَعَهُمْ عَلَيْهِ » .

= وفى مجمع الزوائد للهيثمى ج ١٠/ص ١٢٣ كتاب (الأذكار) باب : ما يقول إذا أوى إلى فراشه وإذا انتبه ، عن بريدة - رضى الله عنه - بمعناه مع بعض اختصار ؛ وقال الهيثمى : رواه البزار ، وفيه يحيى بن كثير أبو النضر ، وهو ضعيف .

(١) ورد هذا الأثر فى مجمع الزوائد للهيثمى ج ١٠/ص ١٢٦ كتاب (الأذكار) باب : ما يقول إذا أرق أو فرغ - عن خالد بن الوليد بمعناه مختصراً .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ؛ إلا أن عبد الرحمن بن سابط لم يسمع من خالد بن الوليد ، ورواه فى الكبير بسند ضعيف بنحوه - وقال « كن لى جاراً من جميع الجن والإنس أن يفرط على أحد منهم وأن لا يؤذنى ، عز جارك ، وجل ثناؤك ، ولا إله غيرك » . اهـ .

(٢) ورد هذا الأثر فى تفسير ابن جرير الطبرى الجزء التاسع والعشرين تفسير سورة : الحاقة ، ص ٣٥ ، ٣٦ عن بريدة مع بعض اختلاف ، وزيادة ونقص .

وأخرج الحديث الإمام القرطبى فى الجزء الثامن عشر من تفسيره ، تفسير سورة : الحاقة ، ص ٢٦٤ عن أبى برزة الأسلمى بلفظ مقارب .

كر (١) .

٥٧/١٠٩ - « عَنْ بُرَيْدَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَتَعَاهَدُ الْأَنْصَارَ وَيَأْتِيهِمْ وَيَسْأَلُ عَنْهُمْ ، فَبَلَغَهُ عَنْ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ مَاتَ ابْنُهَا فَجَزَعَتْ عَلَيْهِ جَزَعًا شَدِيدًا ، فَأَتَاهَا يُعْزِيهَا فَأَمَرَهَا بِتَقْوَى اللَّهِ وَالصَّبْرِ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي امْرَأَةٌ رَقُوبٌ لَا أَلِدُ (*) وَلَمْ يَكُنْ لِي وَلَدٌ غَيْرُهُ ، فَقَالَ : الرَّقُوبُ الَّتِي يَبْقَى (**) لَهَا وَلَدٌ » .

ابن النجار (٢) .

(١) ورد هذا الأثر في مشكل الآثار للطحاوي ، ج ٤ ص ١٤٥ عن أبي بريدة ، عن أبيه قال : لما خطب على فاطمة - رضي الله عنها - قال رسول الله - ﷺ - : « لا بد للمرس من وليمة » قال سعيد : على شاة ، وقال فلان : على كذا وكذا من ذرة » .

وأخرجه الإمام أحمد من حديث بريدة الأسلمي - رضي الله عنه - ج ٥ ص ٣٥٩ بلفظ مقارب .
وفي مجمع الزوائد للهيثمي ج ٤ / ص ٤٩ ط بيروت كتاب (الصيد والذبائح) باب : الولائم والعقيقة ، عن بريدة مع بعض اختلاف وزيادة .
وقال الهيثمي : رواه أحمد ، وفي إسناده عبد الكريم بن سليط ، ولم يجرحه أحد ، وهو مستور ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(*) في الأصل : كلمة مبهمة ، والتصويب من الكنز .
(**) في الأصل : « لا يبقى » ، وفي الكنز « يبقى » بدون « لا » ، وهو ما يناسب السياق ، ويفهم من حديثه - ﷺ - في صحيح مسلم وغيره .

(٢) ورد الأثر في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية للحافظ بن حجر ، ج ١ ص ١٩٥ ، ١٩٦ برقم ٧٠٠ ، ٧٠١ بلفظ مختصر ، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير . قال الأعظمي : قال ابن حجر : هذا المرسل قوى في المسند . وقال البوصيري : مرسل رجاله ثقات .

وفي صحيح مسلم ، ج ٤ ص ٢٠١٤ رقم ١٠٦ بلفظ مختصر في كتاب (البر والصلة الآداب) باب : فضل من يملك نفسه عند الغضب . عن عبد الله بن مسعود بمعناه ضمن حديث آخر .

وفي النهاية مادة : (رقب) ذكر الحديث ، وفيه أنه قال : « ما تعدون الرقوب فيكم ؟ قالوا : الذي لا يبقى له ولد ، فقال : بل الرقوب الذي لم يقدّم من ولده شيئاً » والرقوب في اللغة : الرجل والمرأة إذا لم يعش لهما ولد ؛ لأنه يرقب موته ويرصده خوفاً عليه ، فنقله النبي - ﷺ - إلى الذي لم يقدم من الولد شيئاً ، أي : يموت قبله ؛ تعريفاً أن الأجر والثواب لمن قدم شيئاً من الولد ... إلخ .

١٠٩/٥٨ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ فَقَالَ :
بَكَّرُوا بِالصَّلَاةِ فِي يَوْمِ الْغَيْمِ فَإِنَّهُ مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ حَبَطَ عَمَلُهُ » .
(ن) (١) .

١٠٩/٥٩ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : قَالَ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لِعَلِيٍّ : عِنْدَكَ فَاطِمَةُ ، فَأَتَى
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : مَا حَاجَةُ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ذَكَرْتُ فَاطِمَةَ
بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : مَرْحَبًا وَأَهْلًا لَمْ يَزِدْ عَلَيْهَا ، فَخَرَجَ عَلَى أَوْلَئِكَ الرَّهْطِ مِنَ
الْأَنْصَارِ يَنْتَظِرُونَهُ ، قَالُوا : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَ : مَا أَذْرِي غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : مَرْحَبًا وَأَهْلًا ، قَالُوا (*) :
يَكْفِيكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - إِحْدَاهُمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ الْأَهْلَ وَالرُّحْبَ (**) ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ
ذَلِكَ بَعْدَمَا زَوَّجَهُ قَالَ : يَا عَلِيُّ ! إِنَّهُ لَا بَدَّ لِلْعُرُوسِ مِنْ وَلِيمَةٍ ، قَالَ سَعْدٌ : عِنْدِي كَبْشٌ ،
وَجَمَعَ لَهُ رَهْطٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَصْوَعًا مِنْ ذُرَّةٍ ، فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةُ الْبِنَاءِ قَالَ : لَا تُحَدِّثْ شَيْئًا حَتَّى
تَلْقَانِي ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ ، ثُمَّ أَفْرَعَهُ عَلَى عَلِيٍّ فَقَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ
فِيهِمَا ، وَبَارِكْ عَلَيْهِمَا ، وَبَارِكْ لَهُمَا فِي بَنَائِهِمَا ، وَبَارِكْ لَهُمَا فِي نَسْلِهِمَا » .
طب ، كر (٢) .

(١) أخرجه سنن النسائي ، ج ١ ص ٢٣٦ باب : ترك صلاة العصر . عن أبي المليح قال : كُنَّا مَعَ بُرَيْدَةَ فِي يَوْمِ ذِي
غَيْمٍ فَقَالَ : بَكَّرُوا بِالصَّلَاةِ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : « مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ » .
وفى صحيح البخاري ج ١/ ص ١٤٥ ط الشعب كتاب (الصلاة) باب : من ترك العصر . عن أبي المليح ، عن
بريدة باللفظ السابق عند النسائي مع تفاوت قليل .

(*) في الأصل : « قَالَ » ، والتصويب من الكنز .
(**) في المختار : (الرُّحْبُ) بالضم : السَّعَةِ ، و (الرُّحْبُ) بالفتح : الواسع ، وبابه ظَرْفٌ ، وقولهم (مَرْحَبًا
وأهلاً) : أَيْ أَتَيْتُ سَعَةً ، وَأَتَيْتُ أَهْلًا فَاسْتَأْنَسَ وَلَا تَسْتَوْحِشْ ... إلخ .

(٢) ورد الأثر في الطبراني الكبير ، ترجمة (بريدة بن الحصيب الأسلمي) ج ٢ ص ٤ رقم ١١٥٣ مع اختلاف
يسير ، وزيادة ونقص في بعض الكلمات . قال المحقق : في المجمع ج ٩/ ص ٢٠٩ رواه الطبراني ، والبخاري
بنحوه ؛ إلا أنه قال : قال نفر من الأنصار لعلی - ﷺ - : لو خطبت فاطمة . وقال في آخره : اللهم بارك فيهما
، وبارك لهما في شلبيهما » ورجالهما رجال الصحيح غير عبد الكريم بن سليط ، ووثقه ابن حبان .

١٠٩ / ٦٠ - « قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ يَحْمِلُ رَايَتَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : مَنْ يُحْسِنُ أَنْ يَحْمِلَهَا إِلَّا مَنْ حَمَلَهَا فِي الدُّنْيَا : عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ » .

طب عن جابر بن سمره (١) .

١٠٩ / ٦١ - « قَالَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - : الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ صَاحَبُ الْكَلِمَةِ ؟ فَسَكَتَ الرَّجُلُ وَرَأَى أَنَّهُ قَدْ هَجَمَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى شَيْءٍ كَرِهَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ هُوَ ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ إِلَّا صَوَابًا ، فَقَالَ الرَّجُلُ : أَنَا قُلْتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرْجُو بِهَا الْخَيْرَ ، قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ رَأَيْتُ ثَلَاثَةَ عَشَرَ مَلَكًا يَتَنَدَّرُونَ كَلِمَتَكَ أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا إِلَى اللَّهِ » .

طب عن أبي أيوب (٢) .

١٠٩ / ٦٢ - « قَالَ ذُو الْيَدَيْنِ : يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! أَلَيْسَ أَمْرُكُمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ تُصَابِرُوا حَتَّى تَلْقَوْهُ ؟ ! » .

طب عن رجل (٣) .

(١) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٢٧٥ رقم ٢٠٣٦ بلفظه عن سماك ، عن جابر - رَوَاهُ ابن حبان في كتاب (المجروحين) ج ٣ / ص ٥٤ ، ٥٥ نشر حلب ، ترجمة (ناصح بن عبد الله المحلّمي أبي عبد الله) عن سماك ، عن جابر بن سمره قال : قالوا : يا رسول الله ! من يحمل رايته يوم القيامة ؟ قال : « الذي حملها في الدنيا على بن أبي طالب » .

وقال ابن حبان عن المترجم له « ناصح بن عبد الله » : كان شيخاً صالحاً يروى عن الثقات ما ليس يشبه حديث الأثبات ، وينفرد بالناكير عن ثقات مشاهير ، غلب عليه الصلاح فكان يأتي بالشئ على التوهم ، فلما فحش ذلك منه استحق ترك حديثه .

(٢) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٤ ص ٢٢٠ ، ٢٢١ رقم ٤٠٨٨ في (ترجمة : أبي محمد الحضرمي) عن أبي أيوب بلفظه . قال في المجموع ج ١٠ / ص ٩٦ : رواه الطبراني ، وإسناده حسن .

(٣) ورد الأثر في مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ١٠ ص ٣٨ باب : فضل الأنصار ، عن رجل ، مع تفاوت سير .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وتابعه لم يسم ، وبقي رجاله رجال الصحيح .

قلت : وقد تقدم حديث أبي قتادة في هذا الباب . اهـ : انظره ص ٣١

٦٣ / ١٠٩ - « قَالَ نُعَيْمَانُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بِي وَعَكَ شَدِيدٌ مِنَ الْحُمَى . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : وَأَيْنَ أَنْتَ يَا نُعَيْمَانُ مِنْ مَهْيَعَةٍ ؟ (*) وَكَانَتْ أَرْضًا وَبَيْتَةً » .
طب عن رافع بن خديج (١) .

(*) فى النهاية مادة « مهيع » : فيه « وانقل حمًاها إلى مَهْيَعَةٍ اسم الجحفة ، وهى ميقات أهل الشام ، وبها غدِير حُمٌّ ، وهى شديدة الوحْم .

(١) ورد هذا الأثر فى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٢ ص ٣٠٧ كتاب (الجنائز) باب : فى الحمى ، عن رافع بن خديج بلفظه ، وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير ، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس .

(مُسْنَدُ بَشْرِ بْنِ حَزْنِ النَّصْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/١١٠ - « حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ بَشْرِ بْنِ حَزْنِ النَّصْرِيِّ قَالَ :

اِفْتَخَرَ أَصْحَابُ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : بُعِثَ دَاوُدُ وَهُوَ رَاعِي غَنَمٍ ، وَبُعِثَ مُوسَى وَهُوَ رَاعِي غَنَمٍ ، وَبُعِثْتُ أَنَا وَأَنَا أُرْعَى غَنَمًا لِأَهْلِ بَيْيَادٍ . »

البغوى ، وابن منده ، وأبو نعيم ، كر .

قال أبو نعيم : كذا رواه أبو داود بمتابعته غيره له ، ورواه ابن أبي عدي وغيره عن شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن عبدة بن حزن ، وهو الصواب ، ووافقه عليه الثوري وزكريا ابن أبي زائدة ، وإسرائيل ، وغيرهم ، ورواه بن دار عن ابن أبي عدي ، وأبي داود عن شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن عبدة بن حزن (١) .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٣ ص ٨٥ رقم ١١٥٦ - ترجمة (بشر بن حزن النصرى) بلفظه . وفي مسند أبي داود الطيالسى ، ج ٦ ص ١٨٥ مسند : (بشر بن حزن - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -) بلفظه عن بشر بن حزن النصرى .

وأخرجه ابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق الكبير ، ج ٥ ص ١٩١ بلفظه عن بشر بن حزن البصرى ، وقال : ورواه من طريق ابن منده بزيادة (فغلبهم رسول الله ﷺ -) ، ورواه الحافظ بطرق متعددة . وترجمة (بشر بن حزن) فى الإصابة فى تمييز الصحابة ج ٦ / ص ٣٤٣ برقم ٥٢٧٤ تحت اسم عبد بن حزن ، حيث اختلف فى اسمه ما بين بشر ، وعبد ، وعبدة ، فغير ذلك ، وقال الأكثر : عبد أصح ، أخرجه البخارى فى التاريخ ، وقال فى روايته : عن عبدة بن حزن ، وكانت له صحبة ، إلى آخر الترجمة ، وفيها الحديث المذكور مختصراً مع بعض اختلاف .

(مُسْنَدُ بَشْرِ بْنِ سَحِيمٍ الْغَفَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/١١١ - « عَنْ بَشْرِ بْنِ سَحِيمٍ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - انْطَلِقْ فَنَادَ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ (*) مُسْلِمَةٌ ، وَفِي لَفْظٍ : إِلَّا مُؤْمِنٌ ، وَأَنَّ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ فَلَا تَصُومُوا هُنَّ » .

ط ، وابن جرير ، وأبو نعيم ، كر (١) .

١١١/٢ - « عَنْ بَشْرِ بْنِ سَحِيمٍ قَالَ : خَطَبَ النَّبِيُّ - ﷺ - أَيَّامَ الْحَجِّ فَقَالَ : « إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ ، وَفِي لَفْظٍ « إِلَّا مُؤْمِنٌ ، وَإِنَّ هَذِهِ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ » . يَعْنِي أَيَّامَ التَّشْرِيقِ » .

ابن جرير (٢) .

(*) في الأصل (مسلم) ، والتصويب من المراجع التالية ، ومن الحديث الآتي بعده .

(١) أخرجه مسند أبي داود الطيالسي ، ج ٦ ص ١٨٣ ، ١٨٤ عن بشر بن سحيم : « أن النبي - ﷺ - أمره أن ينادى بمنى أن لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ، وأن هذه أيام أكل وشرب » .

وأخرجه الطبراني الكبير ، ج ٢ ص ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ في ترجمة (بشر بن سحيم الغفاري - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -) بأرقام من ١٢٠٦ حتى ١٢١٥ بروايات وألفاظ مختلفة .

وفي سنن النسائي ، ج ٨ ص ١٠٤ باب : تأويل قوله - عز وجل - « قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا ... » إلخ الآية .

عن بشر بن سحيم : أن النبي - ﷺ - أمره أن ينادى أيام التشريق أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن ، وهي أيام أكل وشرب ، وأبي نعيم في معرفة الصحابة ، ج ٣ ص ٨٠ رقم ١١٥٢ ماعدا « وفي لفظ إلا مؤمن » .

(٢) انظر التعليق السابق .

(مُسْنَدُ بَشْرِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)

١/١١٢ - « عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ الرَّاسِبِيِّ ، عَنْ بَشْرِ بْنِ عَاصِمٍ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَتَبَ عَهْدَهُ فَقَالَ : لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : إِنْ الْوَلَاةُ يَجَاءُ بِهِمْ فَيُوقَفُونَ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ ، فَمَنْ كَانَ مَطْوَعًا لِلَّهِ تَنَاوَلَهُ بِيَمِينِهِ حَتَّى يَنْجِيَهُ ، وَمَنْ كَانَ عَاصِيًا لِلَّهِ انْخَرَقَ بِهِ الْجِسْرُ إِلَى وَادٍ مِنْ نَارٍ يَلْتَهَبُ النَّهَابَا ، فَأَرْسَلَ عُمَرُ إِلَى أَبِي ذَرٍّ ، وَسَلَمَانَ ، فَقَالَ لِأَبِي ذَرٍّ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَ : نَعَمْ ! وَاللَّهِ ، وَبَعْدَ الْوَادِي وَادٍ آخَرُ مِنْ نَارٍ ، وَسَأَلَ سَلْمَانَ فَكَرَهُ أَنْ يُخْبِرَهُ بِشَيْءٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : مَنْ يَأْخُذْهَا (*) بِمَا فِيهَا ؟ فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ : مَنْ سَلَّتْ اللَّهُ أَنْفَهُ (**) وَعَيْنَيْهِ وَأَضْرَعَ (***) خَدَّهُ إِلَى الْأَرْضِ » .

ش ، وأبو نعيم وقال : رواه عمار بن أبي يحيى ، عن سلمة بن تميم ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن عبد الله بن سفيان ، عن بشر بن عاصم مثله ، قلت : أخرجه من هذا الطريق (ابن منده) بهاتين الطريقتين ، وهما مقويتان للطريق الثالث السابق في مسند عمر ، قال في الإصابة : محمد الراسبي ذكر ابن عبد البر : أنه ابن سليم ، قال : فإن كان كما قال فالإسناد منقطع ؛ لأنه لم يدرك بشر بن عاصم (١) .

(*) أى الخلافة . (***) (سَلَّتْ اللَّهُ أَنْفَهُ) أى : جدهه وقطعه . النهاية .

(**) أضرع - بالضاد المعجمة - خده إلى الأرض : أذلها . النهاية .

(١) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٢ ص ٢١٧ رقم ١٢٥٩٢ كتاب (الجهاد) - فى الإمارة - مع

اختلاف يسير فى ألفاظه ، عن بشر بن عاصم .

وفى المطالب العالية للحافظ ابن حجر ، ج ٢ ص ٢٠١ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣ رقم ٢٠٤٧ حتى رقم ٢٠٤٩ بروايات ، وألفاظ مختلفة عن محمد الراسبي ، وبشر بن عاصم ، عن أبيه .

وفى معرفة الصحابة لأبى نعيم الأصبهاني ، ج ٣ ص ٨١ رقم ١١٥٣ بلفظ قريب . عن بشر بن عاصم ، مع بعض روايات أخر بمعناه .

وفى المعجم الكبير للطبراني ج ٢/ ص ٢٥ برقم ١٢١٩ بألفاظ متقاربة ، فى مجمع الزوائد للهيثمي ج ٥/ ص ٢٠٦ .

قال الهيثمي : وفيه سويد بن عبد العزيز ، وهو متروك .

وانظر ترجمة (بشر بن عاصم) فى الإصابة فى تمييز الصحابة : ج ١/ ص ٢٥٠ رقم ٦٦٠ ، وفيها : بشر بن عاصم بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومي . عامل ، ثم قال : قال البخاري : بشر بن عاصم صاحب النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - إلى آخر الترجمة .

(مُسْتَدْبَشْرُ بْنُ عُرْفُطَةَ بْنِ الْخَشْخَاشِ الْجُهَنِيِّ وَيُقَالُ: بِشِيرٌ - رَوَاهُ -)

١١٣/١ - « عَنْ بِشْرِ بْنِ عُرْفُطَةَ الْخَشْخَاشِ الْجُهَنِيِّ ! أَنَّهُ لَمَّا دَعَا النَّبِيُّ ﷺ - الْقِبَائِلَ إِلَى الْإِسْلَامِ جَاءَتْ جُهَيْنَةٌ فِي أَلْفٍ مِنْهُمْ وَمَنْ تَبِعَهُمْ ، فَأَسْلَمُوا وَحَضَرُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - مَغَازِي وَوَقَائِعَ ، فَقَالَ بِشْرُ بْنُ عُرْفُطَةَ فِي شِعْرِ لَهُ :

وَنَحْنُ غَدَاةَ الْفَتْحِ عِنْدَ مُحَمَّدٍ	طَلَعْنَا أَمَامَ النَّاسِ أَلْفًا مُقَدِّمًا
وَزِدْنَا فُضُولًا مِنْ رِجَالٍ وَلَمْ نَجِدْ	مِنَ النَّاسِ أَلْفًا قَبْلَنَا كَانَ مُسْلِمًا
بِنِعْمَةِ ذِي الْعَرْشِ الْمَجِيدِ وَرَبَّنَا	هَدَانَا لِنَقْوَاهُ وَمَنْ فَا نَعْمَ
نُضَارِبُ بِالْبَطْحَاءِ دُونَ مُحَمَّدٍ	كِتَابِ هُمْ كَانُوا أَعْقَ وَأَظْلَمًا
إِذَا مَا اسْتَلَلْنَا هُنَّ يَوْمًا لَوْ قَعَةٍ	فَلَيْسَ بِمَغْمُودَاتٍ أَوْ تَرَعُفُ الدِّمَا
وَيَوْمَ حُنَيْنٍ قَدْ شَهِدْنَا هُبَاجَةَ	وَقَدْ كَانَ يَوْمًا نَاقِعَ الْمَوْتِ مُظْلَمًا
تَرَايَا (*) بَنَا حَوْلَ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ	وَلَمْ يَجِدُوا إِلَّا كَمِينًا مُسَوِّمًا .

ابن أبي الدنيا فى المغازى ، والحسن بن سفيان ، ويعقوب بن سفيان ، والبغوى ،
وقال : إسناده مجهول ، وأبو نعيم خط فى المؤلف ، كر (١) .

(*) فى النهاية : الترائى : تفاعل من الرؤية ، يقال : تراءى القوم إذا رأى بعضهم بعضا ... إلخ .

(١) أخرجه معرفة الصحابة لأبى نعيم الأصبهاني ، ج ٣ ص ١٢٠ رقم ١١٩٤ ترجمة (بشر بن عرفة) مع
تفاوت ونقص بعض الأبيات . ولابن حجر أيضا فى الإصابة ج ١/ ص ٢٥٢ بلفظ مختصر ، وعزاه للحسن
ابن سفيان فى مسنده .

(مُسْتَدْبِرُ بَن قَدَامَةِ الضَّبَابِي. رَوَاهُ .)

١١٤ / ١ - « عَنْ بَشْرِ بْنِ قَدَامَةَ الضَّبَابِيِّ قَالَ : أَبْصَرْتُ عَيْنَايَ حَبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَأَقْفًا بَعْرَفَاتٍ مَعَ النَّاسِ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ حَمْرَاءَ قَصُوءًا تَحْتَهُ قَطِيفَةٌ بَوْلَانِيَّةٌ*) وَهُوَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا حُجَّةً غَيْرَ رِيَاءٍ ، وَلَا هَبَاءٍ ، وَلَا سُمْعَةٍ . وَالنَّاسُ يَقُولُونَ : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - » .

ابن خزيمة ، والباوردي ، وابن منده ، وأبو نعيم (١) .

(*) (بَوْلَانِيَّةٌ) منسوبة إلى بَوْلَانٍ ، اسم موضع كان يسرق فيه الأعراب متاع الحاج (النهاية ج ١ / ص ١٦٣) مادة : (بول) .

(١) أخرجه صحيح ابن خزيمة ، ج ٤ / ص ٢٦٢ برقم ٢٨٣٦ كتاب (المناسك) باب : الاستعاذة في الموقف من الرياء والسمعة في الحج ، عن بشر بن قدامة الضبابي ، مع تفاوت قليل ، قال الأعظمي : إسناده منكر . وفي معرفة الصحابة لأبي نعيم ج ٣ / ص ٩٥ - ترجمة (بشر بن قدامة الضبابي) بلفظه .

(مُسْتَدْبَشْرُ بَنِي مُعَاوِيَةَ الْبَكَّائِي رضي الله عنه)

١/١١٥ - « عَنْ عِمْرَانَ بْنِ صَاعِدِ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ بَشْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْبَكَّائِيِّ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ بَشْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ : أَنَّهُ قَدِمَ مَعَ أَبِيهِ مُعَاوِيَةَ بْنِ نُورٍ وَافِدَيْنِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . - وَكَانَ مُعَاوِيَةُ بْنُ نُورٍ قَالَ لِابْنِهِ بَشْرٍ يَوْمَ قَدِمَ وَلَهُ ذُؤَابَةُ : إِذَا جِئْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . - فَقُلْ ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ لَا تَنْقُصُ مِنْهُمْ وَلَا تَزِدُ عَلَيْهِنَّ ، قُلْ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَتَيْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لِأَسْلِمَ عَلَيْكَ ، وَنُسَلِّمَ إِلَيْكَ ، وَتَدْعُو لِي بِالْبَرَكَةِ . قَالَ بَشْرٌ : فَقُلْنَهُنَّ ، فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَلَى رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ ، وَكَانَتْ فِي وَجْهِهِ مَسْحَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - كَأَنَّهَا غُرَّةٌ ، فَكَانَ لَا يَمْسَحُ شَيْئًا إِلَّا بَرًّا ، وَكَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ - لِمُعَاوِيَةَ بْنِ نُورٍ كِتَابًا ، وَوَهَبَ لَهُ مِنْ صَدَقَةِ عَامَةٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةِ سَنَةٍ (*) مَعُونَةً لَهُ ، فَلَمَّا خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ قَالَ : أَنَا هَامَةٌ الْيَوْمَ ، الْيَوْمَ أَوْ غَدًا وَلِي مَالٌ كَثِيرٌ ، وَإِنَّمَا لِي ابْنَانِ ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! خُذْهَا مِنِّي فَضَعَهَا حَيْثُ تَرَى مِنْ مَكَائِدِ الْعَدُوِّ ، فَإِنِّي مُوسِرٌ كَثِيرُ الْمَالِ ، قَالَ : أَصَبْتَ يَا مُعَاوِيَةُ ، فَقَبِلَهَا مِنْهُ . »

خ في تاريخه ، والبعغوى ، وقال : عمران مجهول ، وابن منده ، وأبو نعيم ^(١) .

٢/١١٥ - « عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ الْبَكَّائِيِّ - صَاعِدِ بْنِ طَالِبٍ - حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ نَوَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ رِبَاطٍ ، عَنْ أَبِيهِ وَأَصْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ كَاهِلٍ ، عَنْ أَبِيهِ مُجَالِدِ بْنِ نُورٍ ، وَعَنْ بَشْرِ بْنِ

(*) السُّنَّةُ بِالضَّمِّ : تَمَرُ الْمَدِينَةِ (تَرْتِيبُ الْقَامُوسِ الْمَحِيط ج ٢ / ص ٦٣٣) .

(١) أَخْرَجَهُ التَّارِخُ الْكَبِيرُ لِلْبَخَارِيِّ ، ج ٢ الْقِسْمُ الثَّانِي مِنَ الْجُزْءِ الْأَوَّلِ ، ص ٨٣ رَقْم ١٧٦٧ ذَكَرَ مُقَدِّمَةُ الْحَدِيثِ الْخَاصَّةُ بِوَفَادَتِهِمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . -

وَأَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ ، ج ٣ ص ٨٨ ، ٨٩ رَقْم ١١٥٨ تَرْجُمَةُ (بَشْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْبَكَّائِيِّ) مَعَ نَفَاوَتٍ قَلِيلٍ .

وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ مُخْتَصِرًا فِي الْإِصَابَةِ فِي تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ ج ١ / ص ٢٥٧ بِرَقْم ٦٧٦ تَرْجُمَةُ (بَشْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ) ، وَقَالَ : قَالَ الْبَغْوِيُّ : عِمْرَانُ مَجْهُولٌ ، وَقَالَ ابْنُ مَنْدَةَ : لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، قُلْتُ : بَلْ لَهُ طَرُقٌ أُخْرَى .. إلخ .

مُعَاوِيَةَ بْنِ نُورٍ ، وَهُوَ جَدُّ صَاعِدٍ لِأُمِّهِ ، أَنَّهُمَا وَقَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَعَلَّمَهُمَا يَسَ ،
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَالْمُعَوِّذَاتِ الثَّلَاثَ : قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، وَالْقَلْقُ ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ
النَّاسِ ، وَعَلَّمَهُمُ الْإِبْتِدَاءَ بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَالْجَهْرَ بِهَا فِي الصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَاتِ ..
الْحَدِيثُ بِطَوِيلِهِ .. » .

أبو نعيم قال فى الإصابة : إسناده مجهول من صاعد فصاعدا (١) .

(١) أوردته أبو نعيم الأصبهاني فى معرفة الصحابة ، ج ٣ ص ٨٩ ، ٩٠ برقم ١١٥٩ عن بشر بن معاوية البكائي بلفظه ، وفى الإصابة لابن حجر : (مخالّد) .

وذكره ابن حجر فى الإصابة ج ١ / ص ٢٥٧ ، ٢٥٨ ، وقال : إسناده مجهول من صاعد فصاعدا .

(مُسْتَدْبَشْرُ بْنُ أَرْطَاةَ، أَوْ ابْنُ أَبِي أَرْطَاةَ وَاسْمُهُ؛

عَمِيرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَوْنِ بْنِ عِمْرَانَ الْقُرَشِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).

١/١١٦ - « عَنْ بَشْرِ بْنِ أَرْطَاةَ ، أَوْ ابْنِ أَبِي أَرْطَاةَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ -

يَقُولُ : لَا تُقْتَطَعُ (*) الْأَيْدِي فِي الْغَزْوِ .

الحسن بن سفيان ، وأبو نعيم (١) .

(*) هكذا بالأصل ، وفي المراجع التالية « تقطع » بدون التاء المثناة من فوق بعد القاف .

(١) أخرجه سنن أبي داود ، ج ٤ ص ٥٦٣ ، ٥٦٤ رقم ٤٤٠٨ عن جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمِيَّةٍ ، قال : كنا مع بُسْرِ بْنِ أَرْطَاةَ في البحر ، فأتى بسارق يقال له مصدر ، قد سرق بُخْتِيَةَ ، فقال : قد سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « لا تُقَطَّعُ الْأَيْدِي فِي السَّفَرِ » ولولا ذلك لقطعته .

قال الخطابي : قلت : يشبه أن يكون هذا إنما سرق البختية في البر ، ورفعهو إليه في البحر ، فقال عن ذلك هذا القول .

وهذا الحديث - إن ثبت - فإنه يشبه أن يكون إنما أسقط عنه الحد ؛ لأنه لم يكن إماما ، وإنما كان أميراً أو صاحب جيش ، وأمير الجيش لا يقيم الحدود في أرض الحرب على مذاهب بعض الفقهاء ، إلا أن يكون الإمام ، أو يكون أميراً واسع المملكة ، كصاحب العراق ، والشام ، أو مصر ، ونحوها من البلدان فإنه يقيم الحدود في عسكره ، وهو قول أبي حنيفة . وقال الأوزاعي : لا يقطع أمير العسكر حتى يقفل من الدرب ، فإذا قفل قطع .

وأما أكثر الفقهاء فإنهم لا يفرقون بين أرض الحرب وغيرها ، ويرون إقامة الحدود على من ارتكبها ، كما يرون وجوب الفرائض والعبادات عليهم في دار الحرب والإسلام سواء . اهـ .

وأخرجه الترمذي في الحدود ، ج ٣/ ص ٥ برقم ١٤٥٠ باب : لا تقطع الأيدي في الغزو - بلفظ المصنف عن بشر بن أَرْطَاةَ ، وقال : هذا حديث غريب ، وقال : (ويقال : بُسْرُ بْنُ أَبِي أَرْطَاةَ أيضاً) إلخ ، وانظر النسائي ج ٨/ ص ٤٨ ط الحلي ، كتاب قطع السارق ، باب : القطع في السفر .

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة ، ج ٣ ص ١٣٠ رقم ١٢٠٣ ترجمة (بشر بن أبي أَرْطَاةَ الْقُرَشِيِّ) بلفظه .

١١٦/٢ - « عَنْ بُشَيْرِ بْنِ أَبِي أَرْطَاةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَدْعُو : اللَّهُمَّ

أَحْسِنْ عَاقِبَتَنَا فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا ، وَأَجِرْنَا مِنْ خِزْيِ الدُّنْيَا ، وَعَذَابِ الْآخِرَةِ » .

الحسن بن سفيان ، وأبو نعيم ^(١) .

(١) أخرجه المستدرک للحاکم ، ج ٣ ص ٥٩١ کتاب (معرفة الصحابة) باب : ذکر بُشَيْرِ بْنِ أَبِي أَرْطَاةَ - رضي الله عنه - عن بُشَيْرِ بْنِ أَبِي أَرْطَاةَ مع تفاوت قليل .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ١٠ ص ١٧٨ کتاب (الأدعية) باب : الأدعية المأثورة بلفظه عن بُشَيْرِ بْنِ أَبِي أَرْطَاةَ .

وقال الهيثمى : رواه أحمد ، والطبرانى وزاد : وقال : « من كان دعاءه مات قبل أن يصيبه البلاء » ورجال أحمد ، وأحد أسانيد الطبرانى ثقات . وأخرجه أبو نعيم فى معرفة الصحابة ، ج ٣ ص ١٣٢ برقم ١٢٠٤ ، مع تفاوت وزيادة .

(مُسْتَدْبَشْرُ الْمَازْنِيِّ وَالِدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)

١ / ١١٧ - « عَنْ يَزِيدِ بْنِ حُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ -

نَزَلَ بِهِمْ » .

ن ، وَأَبُو نَعِيم (١) .

٢ / ١١٧ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ : إِنَّ النَّبِيَّ

- ﷺ - نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمِ السَّبْتِ ، وَقَالَ : إِنْ لَمْ أَجِدْ (*) أَحَدُكُمْ إِلَّا أَنْ يَمْضُغَ لِحَاءَ (**)

شَجَرَةٍ فَلَا يَصُومُ (***) يَوْمَئِذٍ ، وَقَالَ ابْنُ بَشْرٍ : إِذَا شَكَكْتُمْ فَاسْأَلُوا أُخْتِي ، فَمَشَى إِلَيْهَا خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ فَسَأَلَهَا عَمَّا ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ ، فَحَدَّثَتْ بِذَلِكَ » .

أَبُو نَعِيم (٢) .

(١) أخرجه معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني ، ج ٣ ص ١٢٥ رقم ١١٩٨ ترجمة (بُسر المازني) بلفظه .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ، ج ٤ ص ١٨٨ من حديث عبد الله بن بُسر المازني - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - نحوه .

وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه ج ٣ ص ١٦١٥ ، ١٦١٦ رقم ٢٠٤٢ / ١٤٦ كتاب (الأشربة) باب : استحباب وضع النوى خارج التمر ، واستحباب دعاء الضيف لأهل الطعام ... إلخ ، مع اختلاف وزيادة ، عن عبد الله ابن بُسر .

وأبي داود في سننه ج ٤ ص ١١٥ برقم ٣٧٢٩ مع اختلاف وزيادة في بعض ألفاظه ، عن عبد الله بن بُسر .

وانظر سنن الترمذي ج ٥ ص ٢٨٨ رقم ٣٦٤٧ .

(*) هكذا في الأصل ، وفي المراجع التالية كلها (يجد) .

(**) اللحاء : القشر على العود .. النهاية .

(***) في المخطوطة : فل يصوم ولعل الصواب فلا يصم مجزوم بالسكون لوقوعه بعد (لا) الناهية .

(٢) أخرجه حلية الأولياء لأبي نعيم ، ج ٥ ص ٢١٨ ترجمة (خالد بن معدان) عن عبد الله بن بسر أن النبي

- ﷺ - قال : « لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم ، فإن لم يجد أحدكم إلا عود عنب ، أو لحاء

شجرة فليمضغه » ، وقال : غريب من حديث خالد تفرد به عيسى ، عن ثور .

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة ، ج ٣ ص ١٢٦ رقم ١١٩٩ مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ١٨٩ نحوه عن عبد الله بن بسر المازني - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

وأخرجه أبو داود في سننه ، ج ٢ ص ٨٠٥ رقم ٢٤٢١ كتاب (الصوم) باب : النهي أن يخص يوم السبت

بصوم - بنحوه .

=

١١٧/٣ - « عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرِ ، عَنْ أَبِيهِ بَشْرِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - أَتَاهُمْ وَهُوَ رَاكِبٌ عَلَى بَغْلَةٍ كُنَّا نُسَمِّيهَا حِمَارَةَ شَامِيَّةً » .
ابن السكن (١) .

= وأخرجه الترمذى فى سنته ، ج ٢ ص ١٢٣ رقم ٧٤١ باب : ما جاء فى صوم يوم السبت عن خالد بن معدان ، عن عبد الله بن بسر عن أخيه بنحوه ، وقال : هذا حديث حسن .. ومعنى الكراهية فى هذا أن يختص الرجل يوم السبت بصيام ؛ لأن اليهود يعظمون يوم السبت . اهـ .
وأخرجه ابن ماجه فى سنته ، ج ١ ص ٥٥٠ رقم ١٧٢٦ فى كتاب (الصيام) باب : ما جاء فى صيام يوم السبت ، بنحوه ، وقال : فى الزوائد : رواه ابن حبان فى صحيحه .
(١) ورد الأثر فى مجمع الزوائد للهيثمى ج ٥/ ص ٨٢ كتاب (الأشربة) باب : بمن يبدأ إذا فرغ الشراب ثم جىء بشراب غيره ، مع تفاوت يسير ، ثم ذكر قصة استضافتهم لرسول الله - ﷺ - ودعائه لهم .
وقال الهيثمى : فى الصحيح بعضه ، ثم قال : رواه الطبرانى ، وفيه راو لم (يسم) وبقية رجاله حديثهم حسن أو صحيح . اهـ .
وترجمة بسر فى الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر ج ١/ ص ٢٤٤ ترجمة برقم ٦٤٠ من القسم الأول ، ترجمه برقم ٦٤٠ ، وفيها ذكر الحديث .

(مُسْتَدْبَشْرَيْنِ جَحَاشِ الْقَرْشِيِّ ، وَقِيلَ بَشْرٌ ^(١) - ضَوْحَةٌ -)

١١٨ / ١ - « عَنْ بَشْرِ بْنِ جَحَاشٍ قَالَ : بَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمًا فَوَضَعَ عَلَيْهَا إصْبَعَهُ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : كَيْفَ تُعْجِزُنِي يَا بَنَ آدَمَ وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِنْ مِثْلِ هَذِهِ حَتَّى إِذَا سَوَّيْتُكَ وَعَدَلْتُكَ مَشَيْتَ بَيْنَ بُرْدَيْنِ وَلِلْأَرْضِ مِنْكَ وَئِيدٌ ^(**) ، فَجَمَعْتَ وَمَنَعْتَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ التَّرَاقِي ، قُلْتَ : أَتَصَدَّقُ وَأَنْتَى أَوْأَنْ الصَّدَقَةُ ؟ ! » .

ابن سعد ، حم ، وابن أبي عاصم ، وسمويه ، والباوردي ، وابن قانع ، طب ، وأبو نعيم ، ك ، هب ، ض ^(١) .

(*) هكذا بالأصل بالشين المعجمة ، وفي الإصابة في تمييز الصحابة ج ١ / ص ٢٤١ رقم ٦٤١ قال ابن منده : أهل العراق يقولونه بـسر بالمهمله ، وأهل الشام يقولونه بالمعجمة ... إلخ ، وفيها : جحاش - بكسر الجيم بعدها مهملة خفيفة - ويقال : بفتحها بعدها مثقلة ، وبعد الألف معجمة .

(**) في النهاية : ومنه الحديث « وَلِلْأَرْضِ مِنْكَ وَئِيدٌ » الوئيد : صوت شدة الوطاء على الأرض يُسمع كالدوي من بُعد . بتصرف .

(١) ورد الأثر في الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٧ / ص ١٤٢ من القسم الثاني (حديث بسر بن جحاش القرشي) مع اختلاف يسير .

وفي مسند الإمام أحمد ج ٤ / ص ٢١٠ عن بسر بن جحاش مع اختلاف يسير .
وفي المعجم الكبير للطبراني ج ٢ / ص ١٨ رقم ١١٩٣ عن بسر بن جحاش القرشي . مع تفاوت في عباراته وألفاظه .

وفي معرفة الصحابة لأبي نعيم ج ٣ / ص ١٢٧ برقم ١٢٠٠ طبع السعودية ، عن بسر بن جحاش القرشي ، وقيل بشر ، الحديث مع اختلاف وزيادة ونقص يسيرين .

وفي المستدرک على الصحيحين للحاكم ج ٤ / ص ٣٢٣ كتاب (الرقاق) مع بعض اختلاف ونقص وزيادة ، عن بسر بن جحاش ، وقال الحاكم : حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(مُسْتَدْبَشْرُ أَبِي خَلِيفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)

١١٩ / ١ - « عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ الْبَرَاءِ قَالَ : حَدَّثَنِي النَّوَّارُ بِنْتُ عُمَرَ ، قَالَتْ : حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ مُسْلِمٍ ، قَالَتْ : حَدَّثَنِي خَلِيفَةُ بْنُ بَشْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ بَشْرٍ : أَنَّهُ أَسْلَمَ فَرَدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ - مَالَهُ وَوَلَدَهُ ، ثُمَّ لَقِيَهِ النَّبِيُّ ﷺ - فَرَأَاهُ هُوَ وَابْنُهُ طَلَقًا مَقْرُونَيْنِ بِالْحَبْلِ ، فَقَالَ : مَا هَذَا يَا بَشْرُ ؟ قَالَ : حَلَفْتُ (قَالَ *) : حَلَفْتُ لَنُ رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ مَالِي وَوَلَدِي ، لِأُحْجِنَ بَيْتَ اللَّهِ مَقْرُونًا ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ - الْحَبْلَ فَقَطَعَهُ ، وَقَالَ لَهُمَا : حُجَّا ، فَإِنَّ هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ » .

طب ، وابن منده ، وقال : غريب تفرد بالرواية عن بشر ابنه خليفة ، وأبو نعيم ^(١) .

(*) هكذا بالأصل مكررة وليست في المراجع التالية .

(١) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ج ٢ / ص ٢٥ برقم ٢٢١٨ بلفظه عن بشر بن خليفة .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ج ٢ / ص ١٨٩ طبع بيروت كتاب (الحج) باب : فيمن نذر أن يحج ماشيا ، بلفظ عن بشر .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه من لم أعرفه . وفي معروفة الصحابة لأبي نعيم ج ٣ / ص ٩٣ رقم ١١٦٢ طبع السعودية بلفظه ، عن بشر أبي خليفة .

وانظر الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ج ١ / ص ٢٥٩ برقم ٦٨٠ - طبع مكتبة الكليات الأزهرية ، القسم الأول ، ترجمة (بشر) وفيها الحديث مع اختلاف يسير .

(مُسْتَدْبَشْرُ بْنُ تَمِيمٍ) (*) - رَوَاهُ -

١٢٠ / ١ - « قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : ذَكَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْوَحْدَانِ ، عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَجْلَحِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ تَمِيمٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - فَادَى أَهْلَ بَدْرٍ فِدَاءً مُخْتَلِفًا ، وَقَالَ لِلْعَبَّاسِ : « فِدَا » (**) نَفْسَكَ .

ابن أبي شيبة ، وأبو نعيم ، قال في الإصابة : هذا مقلوب ، وإنما هو الأجلح ، عن

بشير بن تميم ، عن عكرمة ، وبشير بن تميم : شيخ مكى ، يروى عن التابعين ، وأدرك سفيان

ابن عيينة ، ذكره خ ، وابن أبي حاتم (١) .

(*) في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم « تيم » بدون ميم بعد التاء .

(**) هكذا بالأصل ، وفي الإصابة « افد » ، وفي المعرفة لأبي نعيم « فُكَّ » .

(١) أخرجه الإصابة في معرفة تمييز الصحابة لابن حجر ، (ترجمة بشير بن تميم) ج ١ / ص ٢٩٩ نشر مكتبة

الكلية الأزهرية - مع تفاوت قليل .

وفي معرفة الصحابة لأبي نعيم ج ٣ / ص ١٢٣ رقم ١١٩٧ طبع السعودية عن بشير بن تميم ، مع اختلاف يسير .

(مسند بشير بن سعد الأنصاري والد النعمان بن بشير - رضي الله عنه -)

١/١٢١ - « عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ : خَرَجَ حُسَيْنٌ وَأَنَا مَعَهُ وَهُوَ يُرِيدُ أَرْضَهُ الَّتِي بظَاهِرِ الْحَرَّةِ وَنَحْنُ غُشَا (*) فَأَدْرَكَنَا النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ ، فَقَالَ لِلْحُسَيْنِ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ! ارْكَبْ ، فَقَالَ : بَلِ ارْكَبْ أَنْتَ ، أَنْتَ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِكَ ، فَإِنَّ فَاطِمَةَ حَدَّثَتْنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ ذَلِكَ . فَقَالَ النُّعْمَانُ : صَدَقَتْ فَاطِمَةُ ، وَلَكِنْ أَخْبَرَنِي (**) أَبِي بَشِيرٌ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَنَّهُ قَالَ : إِلَّا مَنْ أُذِنَ لَهُ ، فَارْكَبِ الْحُسَيْنُ وَأَرْدَفَهُ النُّعْمَانُ » .

أبو نعيم ، كر وفيه الحكم بن عبد الله الأيلي متروك (١) .

٢/١٢١ - « عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ بَشِيرِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بِابْنٍ لَهُ يَحْمِلُهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي غُلَامًا ، وَأَنَا أُحِبُّ أَنْ تَشْهَدَ ، قَالَ : لَكَ ابْنٌ غَيْرُهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَكُلُّهُمْ نَحَلْتُ مِثْلَ مَا نَحَلْتَهُ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : لَا أَشْهَدُ عَلَى ذَا » .

أبو نعيم (٢) .

(*) هكذا بالأصل ، وفي المصدرين التاليين « غشى » .

(**) في الأصل « أخبر » ، وفي المصدرين التاليين « أخبرني » .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني ج ٣/ ص ٩٨ ، ٩٩ رقم ١١٧٠ مع اختلاف يسير .

وفي تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٣/ ص ٢٦٥ - ترجمة (بشير بن سعد الأنصاري والد النعمان بن بشير) مع اختلاف يسير .

وانظر ترجمة (الحكم بن عبد الله الأيلي) في ميزان الاعتدال ج ١/ ص ٥٧٢ برقم ٢١٨٠ وكلها على تحريجه .

(٢) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني ج ٣/ ص ٩٧ برقم ١١٦٨ طبع السعودية ، بلفظه .

وفي صحيح الإمام البخاري ج ٣/ ص ٢٠٦ طبع الشعب كتاب (الهبة) باب : الإشهاد في الهبة - عن النعمان بن بشير . بمعناه مع اختلاف في بعض الألفاظ .

وفي صحيح الإمام مسلم ج ٣/ ص ١٢٤١ ، ١٢٤٢ رقم ١٦٢٣/٩ كتاب (الهبات) باب : كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة - بلفظ مختلف ومختصر عن النعمان بن بشير .

١٢١/٣ - « عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَحَفِظَهَا ، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهَ غَيْرِ فِقْهِهِ ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ ، (لَا يَخْلَى) (*) عَلَيْهِنَّ قُلُوبُ مُؤْمِنِينَ : إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ ، وَمُنَاصَحَةُ وَلَاةِ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَزُومُ جَمَاعَتِهِمْ » .

طب ، وابن قانع ، وأبو نعيم (١) .

(*) هكذا بالأصل ، وفي المراجع التالية (ثلاث لا يغل) ... إلخ .

وفي النهاية : « ثلاث لا يغل عليهن قلب مؤمن » هو من الإغلال : الخيانة في كل شيء ، ويروى « يغل » بفتح الياء من الغل ، وهو الحقد والشحناء ... إلخ .

(١) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ج ٢/ ص ٢٨ برقم ١١٢٤ عن النعمان بن بشير ، عن أبيه مع تفاوت يسير .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ج ١/ ص ١٣٨ كتاب (العلم) باب : في سماع الحديث وتبليغه ، عن النعمان بن بشير ، مع تفاوت يسير . وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه محمد بن كثير الكوفي ضعفه البخاري وغيره ، ومشاه ابن معين . اهـ : هيثمي .

وفي معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني ج ٣/ ص ٩٨ رقم ١١٦٩ طبع السعودية ، مع اختلاف يسير . وفي تهذيب تاريخ دمشق لابن عسكرك ج ٣/ ص ٢٦٤ ترجمة (بشير بن سعد والد النعمان بن بشير) مع اختلاف يسير .

١/١٢٢ - « عَنْ بَشِيرِ بْنِ عَقْبَةَ قَالَ : لَمَّا قُتِلَ أَبِي عَقْبَةَ يَوْمَ أُحُدٍ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَأَنَا أَبْكِي ، فَقَالَ : يَا حَبِيبُ ! مَا يُبْكِيكَ ؟ أَمَا تَرْضَى أَنْ أَكُونَ أَنَا أَبُوكَ ، وَعَائِشَةُ أُمُّكَ ، قُلْتُ : بَلَى ! يَا أَبَايَ أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَمَسَحَ عَلَيَّ رَأْسِي فَكَانَ أَثَرُ يَدِهِ مِنْ رَأْسِي أَسْوَدَ ، وَسَائِرُهُ أَبْيَضَ ، وَكَانَتْ لِي رَتَّةٌ (*) فَتَقَلَّ فِيهَا فَاثَلْتُ ، وَقَالَ لِي : مَا اسْمُكَ ؟ قُلْتُ : بُجَيْرٌ قَالَ : بَلْ أَنْتَ بَشِيرٌ » .

خ في تاريخه ، وابن منده ، كر (١) .

(*) رَتَّةٌ ، الأرت : الذي في لسانه عقدة وجبسة ، ويمجل في كلامه فلا يطاوعه لسانه . النهاية ج ٢ / ص ١٩٣ ب .

(١) ورد الأثر في كتاب التاريخ الكبير للبخاري للمجلد الثاني القسم الثاني من الجزء الأول ، ص ٧٨/٢/١ رقم ١٧٥١ مع اختلاف يسير ، عن بشير بن عقبة .

وفى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٣/ ص ٢٦٩ طبع بيروت ، مع اختلاف يسير .
وانظر الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ج ١/ ص ٢٥٤ برقم ٦٦٨ القسم الأول ، طبع مكتبات الكليات الأزهرية .

(مُسْتَدْبَشِيرِ بْنِ فُذَيْكٍ قَالَ أَبُو نَعِيمٍ : يَقَالُ لَهُ رُؤْيَا - رَوَاهُ)

١/١٢٣ - « عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ وَغَيْرِهِ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ بَشِيرِ بْنِ فُذَيْكٍ أَنَّ جَدَّهُ فُذَيْكًا أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ مَنْ لَمْ يَهَاجِرْ هَلَكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : يَا فُذَيْكُ ! أَقِمِ الصَّلَاةَ ، وَآتِ الزَّكَاةَ ، وَاهْجِرِ السُّوءَ ، وَاسْكُنْ مِنْ أَرْضِ قَوْمِكَ حَيْثُ شِئْتَ تَكُنْ مُهَاجِرًا » .

البغوي ، وأبو نعيم ، وقال : ذكره عبد الله بن عبد الجبار الخبائري ، عن الحارث بن عبيدة ، عن محمد بن الوليد الزبيدي ، عن الزهري ، فقال عن صالح بن بشير ، عن أبيه ، قال لي فديك (١) .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني ج ٣/ ص ١١٥ رقم ١١٩٠ طبع السعودية مختصرا مع اختلاف يسير .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٩/ ص ١٧ كتاب (السير) باب : الرخصة في الإقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة ، عن بشير بن فديك ، مع اختلاف يسير .

وفي مشكل الآثار للطحاوي ج ٣/ ص ٢٦٠ باب : بيان مشكل ما روى عن رسول الله - ﷺ - في الهجرة هل قطعها ، عن بشير بن فديك ، مع اختلاف يسير .

وفي موارد الظمآن إلى زوائد بن حبان ، ص ٣٨٠ رقم ١٥٧٨ طبع بيروت كتاب (الجهاد) باب : مجاء في الهجرة عن بشير بن فديك ، مع تفاوت يسير ، ثم قال : (قلت) : هكذا قال : عن صالح أن فديكا ، ولم يقل : عن فديك ، فظاهاه الإرسال .

(مسند بشير بن الخصاصية، وهي أمه واسم أبيه معبد السدوسي - رحمه الله -)

١/١٢٤ - « عَنْ بَشِيرِ بْنِ الْخَصَاصِيَّةِ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِمَّنْ أَنْتَ ؟ قُلْتُ : مِنْ رِبِيعَةَ . قَالَ : مِنْ رِبِيعَةِ الْفَرَسِ الَّذِينَ يَقُولُونَ : لَوْلَاهُمْ لَأَتَّفَكَتِ (*) الْأَرْضُ بِأَهْلِهَا ، أَحْمَدُ اللَّهِ الَّذِي مَنَّ عَلَيْكَ مِنْ بَيْنِ رِبِيعَةَ » .
ع ، كر (١) .

٢/١٢٤ - « عَنْ بَشِيرِ بْنِ الْخَصَاصِيَّةِ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَدَعَانِي إِلَى الْإِسْلَامِ ، ثُمَّ قَالَ لِي : مَا اسْمُكَ ؟ قُلْتُ : نَذِيرٌ ، قَالَ : بَلْ أَنْتَ بَشِيرٌ ، فَأَنْزَلَنِي الصُّفَّةَ فَكَانَ إِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ أَشْرَكْنَا فِيهَا ، وَإِذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ صَرَفَهَا إِلَيْنَا ، فَخَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَتَبِعْتُهُ فَأَتَى الْبَقِيعَ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ، وَإِنَّا بِكُمْ لَاحِقُونَ ، وَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، لَقَدْ أَصَبْتُمْ خَيْرًا بَجِيلًا (**) وَسَبَقْتُمْ شَرًّا طَوِيلًا ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَيَّ ، فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ فَقُلْتُ : بَشِيرٌ ، فَقَالَ : أَمَا تَرْضَى أَنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكَ ، وَبَصْرَكَ ، وَقَلْبَكَ إِلَى الْإِسْلَامِ مِنْ بَيْنِ رِبِيعَةَ الْفَرَسِ الَّذِينَ يَقُولُونَ : لَوْلَاهُمْ لَأَتَّفَكَتِ الْأَرْضُ بِأَهْلِهَا ، قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : مَا جَاءَ بِكَ ؟ قُلْتُ : خِفْتُ أَنْ تُنْكَبَ أَوْ يُصِيبَكَ هَامَةٌ مِنْ هَوَامِ الْأَرْضِ » .
كر (٢) .

(*) هكذا بالأصل ، وعند ابن عساكر : « لتفكت » ، واختلفت : أى انقلبت . النهاية . ج ١ / ص ٥٦ . ب .

(١) ورد هذا الأثر فى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٣ / ص ٢٧١ طبع بيروت ، ترجمة (بشير بن الخصاصية) بلفظ مقارب ، ثم ذكر رواية أخرى مطولة تتضمن معناه ، ثم قال : قال محمد بن عبد الكريم : إنما سُمي ربيعة بالفرس ؛ لأن أباه نزار بن معد كان له فرس وقبة من آدم وحمار ، فجعل الفرس لأكبر ولده ربيعة ، والقبة للذى ينلوه وهو مضر ، والحمار للثالث وهو إباد ، فلذلك يقال : ربيعة الفرس ، ومضر الحمراء ، وإباد الحمار .

(**) معنى أصبتم خيراً بجيلاً (قال فى النهاية ج ١ / ص ٩٨ مادة بَجَل) أى : واسعا كثيراً ، من التَّجِيلِ : أى التعظيم ، أو من البَجَالِ : الضَّخْم . اهـ .

(٢) المصدر السابق مع اختلاف وزيادة ونقص .

١٢٤/٣ - « عَنْ بَشِيرِ بْنِ الْخَصَاصِيَةِ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - لِأُبَايِعَهُ فَقُلْتُ :
 عَلَامَ تَبَايَعُنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَمَدَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَدَهُ فَقَالَ : تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ
 لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَتُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ لَوْفَتَهَا ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ
 الْمَفْرُوضَةَ لَوْفَتَهَا وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ ، وَتُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ
 اللَّهِ ! كَلَّا نَطِيقُ إِلَّا اثْنَتَيْنِ فَلَا أُطِيقُهُمَا : الزَّكَاةَ وَاللَّهُ مَالِي إِلَّا عَشْرَ دُرُودٍ (*) هُنَّ رُسُلُ أَهْلِي
 وَحُمُولَتُهُنَّ ، وَأَمَّا الْجِهَادُ فَإِنِّي رَجُلٌ جَبَانٌ وَتَزْعُمُونَ أَنَّهُ مِنْ وَلِيِّ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبِ اللَّهِ ،
 وَأَخَافُ إِنْ حَضَرَ الْقِتَالُ أَنْ أَخْشَعَ بِنَفْسِي فَأَفِرَّ وَأُبْوءَ بِغَضَبِ اللَّهِ ، فَقَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -
 يَدَهُ ثُمَّ حَرَّكَهَا ، ثُمَّ قَالَ : يَا بَشِيرُ ! لَأَصْدَقَةَ ، وَلَا جِهَادَ فِيمَ إِذْنُ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ ؟
 قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ابْسُطْ يَدَكَ أَبَايَعُكَ ، فَبَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعْتُهُ عَلَيْهِنَّ كُلَّهِنَّ » .

الحسن بن سفيان ، طس ، وأبو نعيم ، ن ، ق ، كر (١) .

١٢٤/٤ - « عَنْ بَشِيرِ بْنِ الْخَصَاصِيَةِ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَأَتَيْتُهُ بِالْبَقِيعِ ،
 فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَانْقَطَعَ شِسْعِي (**) فَقَالَ :

(*) فى النهاية : الدَّوْدُ مِنَ الْإِبِلِ : ما بين الثنتين إلى التسع ، وقيل : ما بين الثلاث إلى العشر ... إلخ .

(١) ورد الأثر فى معرفة الصحابة لأبى نعيم الأصبهاني ج ٣/ ص ١٠٥ رقم ١١٧٦ طبع السعودية ، مع تفاوت
 فى الألفاظ ، وبعض زيادة ونقص .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ج ١/ ص ٤٢ كتاب (الإيمان) باب : منه فى فرائض الإسلام وسهامه ، عن ابن
 الخصاصية ، مع اختلاف ونقص وزيادة . وقال الهيثمى : رواه أحمد ، والطبرانى فى الكبير والأوسط ، واللفظ
 للطبرانى ، ورجال أحمد موثقون .

وفى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ج ٣/ ص ٢٧٢ ترجمة (بشير بن الخصاصية) مع تفاوت
 باختلاف ، وزيادة ونقص .

وفى السنن الكبرى للبيهقى ج ٩/ ص ٢٠ كتاب (السير) باب : أصل فرض الجهاد ، عن ابن الخصاصية ، مع
 اختلاف يسير .

(**) فى النهاية : الشَّعْ : أحد سُيُور النعل ، وهو الذى يدخل بين الأصبعين ، ويدخل طرفه فى الثقب الذى فى
 صدر النعل المشدود فى الزمام ، والزَّمَامُ : السير الذى يعقد فيه الشَّع ... إلخ .

أَنْعَشَكَ (*) وفى لفظ : أَنْعَشَ (**) قَدَمَكَ . قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! طَالَ غَزْوِي ، وَفِي لَفْظٍ : طَالَتْ غَزْوَتِي وَنَأَيْتُ عَنْ دَارِ قَوْمِي فَقَالَ : يَا بَشِيرُ ! أَلَا تَحْمَدُ اللَّهَ الَّذِي أَخَذَ بِنَاصِيَتِكَ إِلَى الْإِسْلَامِ مِنْ بَيْنِ رِبْعَةِ قَوْمٍ يَرُونَ أَنْ لَوْلَاهُمْ لَأَتَّفَكَتِ الْأَرْضُ بِمَنْ عَلَيْهَا .
أبو نعيم (١) .

١٢٤/٥ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي بَشِيرُ بْنُ نَهْيِكَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي بَشِيرُ بْنُ الْخَصَاصِيَةِ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَمَاءً بَشِيرًا وَكَانَ اسْمُهُ قَبْلَ ذَلِكَ زَحَمٌ (***). - قَالَ : بَيْنَا أَنَا أُمَاشِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَخَذًا بِيَدِهِ - أَوْ قَالَ : أَخَذًا بِيَدِي - إِذْ قَالَ لِي : يَا بَنَ الْخَصَاصِيَةِ مَا أَصْبَحْتَ أَنْقَمَ (****) عَلَى اللَّهِ ؟ أَصْبَحْتَ تُمَاشِي رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - !! قُلْتُ : لَا أَنْقَمُ عَلَى اللَّهِ شَيْئًا - يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي - كُلَّ خَيْرٍ صَنَعَ بِي اللَّهُ ، فَأَتَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى قُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ : سَبَقَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا . ثُمَّ جَاءَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - نَظْرَةٌ فَإِذَا رَجُلٌ يَمْشِي بَيْنَ الْقُبُورِ فِي النُّعْلَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا صَاحِبَ السَّبْتَيْنِ (*****) أَلْقِ سَبْتَيْكَ . فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَمَى بِهِمَا . »

(*) لفظ مبهم ولا يوجد في معرفة الصحابة ، ولا في المعجم الكبير للطبراني ، ولا في مجمع الزوائد ، وهي المصادر التي خرجت الحديث . فهو في معرفة الصحابة لأبي نعيم ١٠٧/٣ ط السعودية برقم ١١٧٨ عن ابن الخصاصة مع تفاوت .

وفى كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٣ ص ٣٠١ رقم ٣٦٨٦٦ لفظ « أَنْعَشَكَ » وهو الأصح .

وفى المعجم الكبير للطبراني ٣٣/٢ برقم ١٢٣٦ بنحو ما في المعرفة السابق .

(**) كذا في الأصل : والنعش في اللغة : الرفع ، ونعشت فلانا : إذا جبرته بعد فقر ، أورفته بعد عثرة ... إلخ . القاموس ، ولسان العرب ، والمختار بتصرف .

(١) ورد الأثر في مجمع الزوائد ٦٠/٣ كتاب (الجنائز) باب : ما يقول إذا زار القبور ، عن بشير بن الخصاصة .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، رجاله ثقات ، وله طريق عند أحمد .

(***). هكذا بالأصل .

(****). هكذا بالأصل ، وفى مسند الطيالسي ، ومعرفة الصحابة ، وسنن ابن ماجه (تنقم) .

(*****) السبت بالكسر : جلود البقر المدبوجة بالقرظ يتخذ منها النعال (النهاية/ ٣٣٠) .

ط ، وأبو نعيم (١) .

٦/١٢٤ - « عَنْ لَيْلَى امْرَأَةِ بَشِيرِ بْنِ الْخَصَاصِيَّةِ - وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَمَاهُ بَشِيرًا ، وَكَانَ اسْمُهُ قَبْلَ ذَلِكَ زَحَمَ - قَالَتْ : أَخْبَرَنِي بَشِيرٌ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ (أَصُومُ أَصُومُ) (*) يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَا أُكَلِّمُ ذَلِكَ الْيَوْمَ أَحَدًا ؟ قَالَ : لَا تَصُومُ الْجُمُعَةَ إِلَّا فِي أَيَّامٍ هُوَ آخِرُهَا أَوْ فِي شَهْرٍ ، وَأَمَّا أَنْ لَا تُكَلِّمَ أَحَدًا فَلَعَمْرُكَ لَأَنْ تُكَلِّمَ تَأْمُرُ بِمَعْرُوفٍ وَتَنْهَى عَنِ مُنْكَرٍ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَسْكُتَ » .

أبو نعيم (٢) .

٧/١٢٤ - « عَنْ لَيْلَى امْرَأَةِ بَشِيرٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ الْخَصَاصِيَّةِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَحْمَدُ اللَّهِ الَّذِي جَاءَ بِكَ مِنْ (رِبِيعَةَ) (**) الْقَشْعَمِ) حَتَّى أَسْلَمْتَ عَلَى يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُمَيِّتَنِي قَبْلَكَ ، قَالَ : لَسْتُ أَدْعُوا بِهَذَا لِأَحَدٍ » .

(١) ورد الحديث في مسند أبي داود الطيالسي ، ص ١٥٣ (مسند بشير بن الخصاصية - ﷺ -) برقم ١١٢٤ مع اختلاف يسير . وفي معرفة الصحابة لأبي نعيم ٣/١٠٤ ، ١٠٥ طبع السعودية حديث رقم ١١٧٥ مع تفاوت واختلاف قليل .

وفي سنن أبي داود ٣/٥٥٤ كتاب (الجنائز) باب : المشى في النعل بين القبور ، حديث رقم ٣٢٣٠ مع تفاوت واختصار .

وفي سنن ابن ماجه ١/٥٠٠ كتاب (الجنائز) باب : ماجاء في خلع النعلين في المقابر ، حديث رقم ١٥٦٨ مع تفاوت واختصار ، وقال : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، قال : كان عبد الله بن عثمان يقول : حديث جيد ورجل ثقة . اهـ .

(*) هكذا بالأصل مكررة ، وفي المراجع التالية (أصوم) فقط بدون تكرار .

(٢) ورد الحديث في معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني ٣/١٠٦ - طبع السعودية - حديث ١١٧٧ مع تفاوت قليل .

وفي المعجم الكبير للطبراني ٢/٣١ ، ٣٢ برقم ١٢٣٢ مع تفاوت ونقص قليل .

وفي مسند الإمام أحمد ٥/٢٢٤ ، ٢٢٥ طبع بيروت مع اختلاف يسير .

(**) في الأصل « بيعة » ؛ والتصويب من لسان العرب ٥١/٤٨٤ ، ٤٨٥ طبع الهيئة القومية للكتاب مادة (قشعم) وفيه : والقشعم : المُسْنُ من الرجال والنسور والرخم لطول عمره ، ثم قال : قال ابن سيده : القشعمُ مثل القشعم ، وكان ربيعة بن مزار يسمى القشعم ، وقال الأزهري : القاف مفتوحة والميم خفيفة فإذا نقلت الميم كسرت القاف . اهـ : بتصرف .

أبو نعيم (١) .

٨/١٢٤ - « عَنْ لَيْلَى امْرَأَةِ بَشِيرِ بْنِ الْخَصَاصِيَةِ قَالَتْ : كُنْتُ أَصُومُ فَأُوْصِلُ ،

فَنَهَانِي بِشِيرٌ وَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - نَهَانِي عَنْ هَذَا وَقَالَ : إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ النَّصَارَى ، وَلَكِنْ صُومِي كَمَا أَمَرَ اللَّهُ ، ثُمَّ أَتَمِّ الصَّلَاةَ (*) إِلَى اللَّيْلِ ، فَإِذَا كَانَ اللَّيْلُ فَأَقْطِرِي » .

حم ، طب (٢) .

(١) ورد الحديث في معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني ١٠٨/٣ طبع السعودية ، حديث رقم ١١٧٩ بلفظه .

(*) هكذا في الأصل ، وفي المراجع التالية : « الصيام » ولعله الصواب .

(٢) ورد الأثر في مسند الإمام أحمد ٥/٢٢٥ طبع بيروت - (حديث بشير بن الخصاصية السدوسي - رحمه الله) .

وفي المعجم الكبير للطبراني ٣١/٢ حديث رقم ١٢٣١ مع تفاوت يسير .

وفي مجمع الزوائد للهيثمى ٣/١٥٨ كتاب (الصيام) باب : فى الوصال ، ذكر الحديث مع اختلاف يسير عن

ليلى امرأة بشير .

وقال الهيثمى : رواه أحمد والطبراني فى الكبير ، وليلى لم أجد من ذكرها ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .

اهـ : هيثمى .

(مسند بشير بن معبد الأسلمي أبي بشر - رحمه الله -)

١/١٢٥ - « عَنْ بَشِيرِ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ : قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ ، اسْتَنَكَرُوا الْمَاءَ ، وَكَانَتْ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ عَيْنٌ يُقَالُ لَهَا رُومَةٌ ، وَكَانَ يَبِيعُ مِنْهَا الْقَرِيبَةَ بِمُدٍّ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : بَعْنِيهَا بَعَيْنٌ فِي الْجَنَّةِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ لِي وَلَا لِعِيَالِي غَيْرُهَا ، وَلَا أَسْتَطِيعُ ذَلِكَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُثْمَانُ ، فَاشْتَرَاهَا بِخَمْسَةِ وَثَلَاثِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَجْعَلُ لِي مِثْلَ الَّذِي جَعَلْتَهُ لَهُ عَيْنًا فِي الْجَنَّةِ إِنْ اشْتَرَيْتُهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : قَدْ اشْتَرَيْتُهَا . وَجَعَلَهَا لِلْمُسْلِمِينَ . »
 طب ، كر (١) .

٢/١٢٥ - « عَنْ قَيْسِ بْنِ بَشْرٍ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ بَشِيرِ الْأَسْلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : مَنْ أَكَلَ هَذِهِ الْبَقْلَةَ - يَعْنِي الثُّومَ - فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا . »

الطححاوى ، والبغوى ، والباوردى ، وابن السكن ، وابن قانع ، طب ، وأبو نعيم ، ورواه ابن السكن عن محمد بن بشر ، عن بشير بن معبد ، عن أبيه ، عن جده (٢) .

(١) ورد الأثر فى المعجم الكبير للطبرانى ٢٨/٢ ، ٢٩ برقم ١٢٢٦ مع تفاوت يسير .
 وفى مجمع الزوائد للهيثمى ٣/١٢٩ كتاب (الزكاة) باب : فى الوقف ، عن بشير الأسلمي بلفظ الطبرانى .
 وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير ، وفيه عبد الأعلى بن المساور وهو ضعيف .
 وترجمة (بشير بن معبد الأسلمي) فى الإصابة ١/٢٦٤ القسم الأول برقم ٧٠٢ وذكر الحديث فيها .
 (٢) ورد الحديث فى المعجم الكبير للطبرانى ٢٨/٢ حديث رقم ١٢٢٥ عن بشير الأسلمي أبى بشر ، مع تفاوت يسير .

وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٢/١٨ كتاب (الصلاة) باب : فىمن أكل ثوماً أو نحوه ثم أتى المسجد : رواه الطبرانى فى الكبير وإسناده حسن . اهـ .
 ورواه البغوى فى شرح السنة من طريق أبى هريرة - رحمه الله - بلفظ قريب ، وقال : هذا حديث متفق على صحته ، أخرجه مسلم عن عبد بن حميد ، وعن عبد الرزاق ، وأخرجاه - أى البخارى ومسلم - عن أنس وابن عمر . شرح السنة ٢/٣٨٦ باب : (من أكل ثوماً فلا يقرب المسجد) .
 وفى معرفة الصحابة لأبى نعيم ٣/١٠٠ طبع السعودية ، حديث ١١٧٢ مع اختلاف يسير عن بشير الأسلمي .

(مسند بشير بن أبي مسعود الأنصارى - رضي الله عنه -)

قال أبو نعيم : أدرك النبي - صلوات الله عليه - ، له ولأبيه صحبة - رضي الله عنهما -

١/١٢٦ - « عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ كَانَ يَحْدُثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ : حَدَّثَنِي أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ ، أَوْ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ - كِلَاهُمَا قَدْ صَحَبَ النَّبِيَّ - صلوات الله عليهما - أَنَّ جَبْرِيلَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ - صلوات الله عليه - حِينَ دَلَّكَتِ الشَّمْسُ ^(١) فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ : صَلِّ الظُّهْرَ . فَقَامَ فَصَلَّى . »

ابن منده ، وعلى بن عبد العزيز فى مسنده ، وأبو نعيم ^(٢) .

٢/١٢٦ - « عَنْ أَبِي حُلَيْسٍ قَالَ : قَالَ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - صلوات الله عليه - : عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ لِيَجْمَعَ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ عَلَى ضَلَالَةٍ . »
أبو العباس الأصم فى الثالث من فوائده ^(٣) .

(١) دَلَّكَتِ الشَّمْسُ : أى زالت ، وبابه دخل . المختار .

(٢) ورد الأثر فى معرفة الصحابة لأبى نعيم ٣/ ١٢١ طبع السعودية فى (ترجمة بشر بن أبى مسعود الأنصارى) برقم ١١٩٥ بلفظه .

ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير ١٧/ ٢٦٠ ط بغداد برقم ٧١٨ مع تفاوت قليل طرفا أول من حديث طويل . قال عنه الهيثمى فى مجمع الزوائد ١/ ٣٠٤ ، ٣٠٥ كتاب (الصلاة) باب : بيان الوقت : رواه الطبرانى فى الكبير ، وفيه أيوب بن عتبة ، ضعفه ابن المدينى ومسلم وجماعة ، ووثقه عمرو بن على فى رواية ، وكذلك يحيى بن معين فى رواية وضعفه فى روايات ، والأكثر على تضعيفه . اهـ .

وانظر فتح البارى بشرح صحيح البخارى ٢/ ٣ ، ٦ ط الرياض كتاب (الصلاة) باب : مواقيت الصلاة وفضلها .

وصحيح مسلم ١/ ٤٢٥ ط الحلبي ، باب : (أوقات الصلوات الخمس) أرقام ١٦٧ (٦١٠) وما بعدها .

(٣) ورد الأثر فى الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر العسقلانى ، القسم الثانى فى ذكر من له رؤية ، ص ٢٧٩ ترجمة رقم ٧٥١ (بشير بن أبى مسعود الأنصارى البدرى) ذكره ابن منده ، وأخرجه من طريق أبى داود الطيالسى عن أيوب ، عن عتبة ، عن ابن حزم الأنصارى أن عروة أخبره : حدثنى أبو مسعود - أو بشير بن أبى مسعود وكلاهما قد أدرك النبي - صلوات الله عليهما - وذكر الحديث فى المواقيت وكذلك أخرجه على بن عبد العزيز فى مسنده ، عن أحمد بن يونس عن أيوب بن عتبة وقال فيه : وكلاهما قد صحب النبي - صلوات الله عليهما - =

= وهو من تخليط أيوب بن عتبة ، وإنما رواه عروة عن بشير بن أبي مسعود عن أبيه كما هو في الصحيحين وغيرهما ، وروى ابن منده من طريق سعيد بن عبد العزيز عن ابن حليس عن بشير بن مسعود - وكان من الصحابة - ومن طريق مسعر عن ثابت بن عبيد قال : رأيت بشير بن أبي مسعود - وكانت له صحبة - قال ابن حجر قلت : والضمير في هذين الطريقين يحتمل أن يعود على أبي مسعود ، ورويناه في الجزء الثالث من فوائد أبي العباس الأصم قال حدثنا أبو عتبة ، حدثنا بقية ، حدثنا سعيد بن عبد العزيز ، عن ابن حليس : قال بشير بن أبي مسعود - وكان من أصحاب النبي ﷺ - قال : « اتقوا الله ، وعليكم بالجماعة ، فإن الله لم يكن ليجمع أمة محمد على ضلالة » . الحديث موقوف ، فلو كان هذا محفوظا لكان بشير صحابيا لا محالة ، لكن عندى أنه سقط منه قوله : (عن أبيه) لأن هذا الكلام محفوظ من قول أبي مسعود أخرجه الحاكم وغيره من طرق عنه والله أعلم . (وبشير) جزم البخارى والعجلي ومسلم وأبو حاتم وغيرهم بأنه تابعى ، وقيل : إنه ولد فى حياة النبي ﷺ - ، وقيل : بل ولد بعده . ذكر ذلك ابن خلفون ، وقد جزم ابن عبد البر فى التمهيد بأنه ولد على عهد النبي ﷺ - .

(مسند بشير بن يزيد الضبعي - رضي الله عنه -).

١/١٢٧ - « عَنْ الْأَشْعَثِ الضُّبَعِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي بَشِيرُ بْنُ يَزِيدَ الضُّبَعِيُّ وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ ذِي قَارِ (*) : هَذَا أَوَّلُ يَوْمٍ انْتَصَفَ فِيهِ الْعَرَبُ مِنَ الْعَجَمِ » .

خ في تاريخه ، وبقي ابن مخلد ، والبغوي ، وابن السكن ، طب ، وأبو نعيم ^(١) .

(*) ويوم ذي قار : من أيام العرب المشهورة ، كان بين جيش كسرى وبين بكر بن وائل .
(١) ورد الحديث في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ترجمة (بشير بن يزيد الضبعي) رقم ٣٠٠ وقال : عداؤه في البصريين ، وكان قد أدرك الجاهلية . الحديث رقم ١١٨٧ ج ٣ ص ١١٣ ولفظه بعد السند المذكور : « قال رسول الله - ﷺ - يَوْمَ ذِي قَارِ : هَذَا أَوَّلُ يَوْمٍ انْتَصَفَ فِيهِ الْعَرَبُ مِنَ الْعَجَمِ » وتصحيح الأصل من كتاب معرفة الصحابة .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، باب : في يوم ذي قار ، ج ٦ ص ٢١١ عن بشير بن يزيد الضبعي - وكان قد أدرك الجاهلية - قال : قال رسول الله - ﷺ - يوم ذي قار : هذا أول يوم انتصف فيه العرب من العجم . قال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه سليمان بن داود الشاذكوني ، وهو ضعيف .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ١ ص ١٢٠ (بشير بن يزيد الضبعي) حديث رقم ١٢٣٨ بلفظه ، وسنده : حدثنا أبو مسلم الكشي ، حدثنا سليمان بن داود الشاذكوني ، حدثنا محمد بن سواء ، حدثني الأشهب الضبعي ، حدثني بشير بن يزيد الضبعي - وكان قد أدرك الجاهلية - قال : قال رسول الله - ﷺ - يوم ذي قار : الحديث بلفظه .

وفي تاريخ البخاري ، ج ٢ ص ١٠٥ باب : الباء ، ترجمة رقم ١٨٥٠ (بشير بن يزيد الضبعي) حدثني خليفة قال : حدثني محمد بن سواء قال : حدثني الأشهب الضبعي عن بشير بن يزيد - وكان أدرك الجاهلية - قال : قال رسول الله - ﷺ - يوم ذي قار : « اليوم أول يوم انتصف فيه العرب من العجم » وقال خليفة مرة : يزيد بن بشير .

وفي الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ١ ص ٢٦٥ ترجمة رقم ٧٠٦ وقال البغوي : لم أسمع به إلا في الحديث ، ثم ساقه . وقال ابن السكن : حديثه في البصريين . وقال ابن أبي حاتم عن أبيه : له صحبة ، وذكره ابن حبان في التابعين ، فقال : شيخ قديم أدرك الجاهلية ، يروى المراسيل . قال ابن حجر : قلت : وليس في شيء من طرق حديثه له سماع ، والله أعلم .

(مسند بشير أبي عصام الكعبي الحارثي - رحمه الله -)

١٢٨ / ١ - « عَنْ عَصَامِ بْنِ بَشِيرٍ الْحَارِثِيِّ - وَكَانَ قَدْ بَلَغَ مِائَةً وَعَشْرَ سِنِينَ - قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : وَفَدَنِي قَوْمِي بَنُو الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : مَنْ أَينَ أَقْبَلْتَ ؟ قُلْتُ : أَنَا وَأَفْدُ قَوْمِي إِلَيْكَ بِالإِسْلَامِ ، قَالَ : مَرَحَبًا مَا اسْمُكَ ؟ قُلْتُ : اسْمِي أَكْبَرُ ، قَالَ : أَنْتَ بَشِيرٌ » .

خ في تاريخه ، ن ، وابن السكن ، وابن منده ، وقال : غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَهْلِ الْجَزِيرَةِ عَنْ عَصَامٍ . أَبُو نُعَيْمٍ (١) .

(١) ورد الحديث في التاريخ الكبير للبخاري ، ج ٢ ص ٩٧ باب : الحاء ، ترجمة رقم ١٨٢١ (باب : بشير) بلفظه مع تقديم وتأخير .

وذكره النسائي في عمل اليوم والليلة ، باب : ما يقول للقادم إذا قدم عليه ، ص ١١٢ حديث رقم ٣١٥ مع اختلاف يسير .

وفي معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٣ ص ١١٧ ترجمة (بشير الكعبي) رقم ٣٠٣ حديث رقم ١١٩١ مختصراً .

وفي الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ١ ص ٢٦٦ ترجمة رقم ٧٠٩ (بشير الحارثي الكعبي ولد عصام) قال ابن أبي حاتم عن أبيه : له صحبة ، وحديثه عند سعيد بن مروان الرهاوي وتابعه عميرة بن عبد المؤمن عن عصام بن بشير الحارثي الكعبي قال : وساق الحديث بلفظه .

١/١٢٩ - « عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمَخَارِقِ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ بَشِيرٍ ، عَنْ بَشِيرِ الثَّقَفِيِّ أَنَّهُ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقُلْتُ : إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ لَا أَكُلَ لَحْمَ الْجَزُورِ ، وَلَا أَشْرَبَ الْخَمْرَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَمَّا لَحْمُ الْجَزُورِ فَكُلْهَا ، وَأَمَّا الْخَمْرُ فَلَا تَشْرَبْ » .

البغوى ، والإسماعيلي ، وأبو نعيم (وأبو أمية ضعيف) (١) .

(١) ورد الحديث في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٣ ص ١١٧ ترجمة رقم ٣٠٥ (بشير الثقفي غير منسوب) حديث رقم ١١٩٣ بلفظ : روت عنه حفصة بنت سيرين : حدثنا عبد الرحمن بن وافد أو مسلم الوافدي ، حدثنا عبد العزيز بن التريمان ، عن أبي أمية عبد الكريم ، عن حفصة بنت سيرين ، عن بشير الثقفي أنه قال : أتيت رسول الله - ﷺ - فقالت : إني نذرت في الجاهلية ألا أكل لحم الجزور ولا أشرب الخمر ، فقال رسول الله - ﷺ - : « أما لحم الجزور فكلها وأما الخمر فلا تشرب » . قال أبو نعيم : محمد بن الليث الجوهري عنه ، تفرد به عبد العزيز بن الحصين بن التريمان . وفي الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ١ ص ٢٦٦ ترجمة رقم ٧٠٨ (بشير الثقفي) ذكره البغوى والإسماعيلي وغيرهما في الصحابة فيمن اسمه بشير بوزن عظيم ، وأخرج له من طريق أبي أمية عبد الكريم بن أبي المخارق أحد الضعفاء ، عن حفصة بنت سيرين عنه ، وساق الحديث بلفظه ، قال ابن حجر : وضبطه ابن ماكولا بضم أوله ، وقيل فيه بجير بالجيم .. والله أعلم .

(مُسْتَدْبَصْرَةُ بَنِي أَبِي بَصْرَةَ الْغَفَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١٣٠ / ١ - « عَنْ بَصْرَةَ الْغَفَارِيِّ قَالَ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً بَكَرًا فِي خَدْرِهَا ، فَوَجَدْتُهَا حَبْلَى ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : أُمَّا الْوَلَدُ فَعَبْدُكَ ، فَإِذَا وَلَدَتْ فَاجْلِدُوهَا مِائَةً وَلَهَا الْمَهْرُ بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا » .

قط ، طب ، ك ، كذا أورده ابن حجر في الأطراف في ترجمة بصرة بن أبي بصرة الغفاري ، وقال : له علة ؛ فإنهم روه من طريق ابن جريج عن صفوان بن سليم ، وقال قط : إنما هو ابن جريج ، عن إبراهيم بن يحيى ، عن صفوان بن سليم ^(١) .

(١) ورد الحديث في سنن الدارقطني ، ج ٣ ص ٢٥٠ حديث رقم ٢٦ باب : (المهر) بلفظ : حدثنا أبو إسحاق إسماعيل بن يونس بن يس ، حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل ، حدثنا عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن صفوان ابن سليم ، عن سعيد بن المسيب ، عن رجل من الأنصار قال : تزوجت امرأة بكرًا في سترها ، فدخلت عليها فإذا هي حبلى ، فأتيت النبي ﷺ - فقال : « لها الصداق بما استحل من فرجها ، والولد عبد لك ، فإذا ولدت فاجلدوها » قال عبد الرزاق : حديث ابن جريج ، عن صفوان : هو ابن جريج ، عن إبراهيم بن يحيى ، عن صفوان بن سليم .

وفي الحديث الذي بعده رقم ٢٧ في سنن الدارقطني بلفظ : حدثنا إسحاق بن محمد بن الفضل الزيات ، حدثنا إسحاق ابن إدريس ، حدثنا أبو إسحاق الأسلمي ، عن صفوان بن سليم ، عن سعيد بن المسيب ، عن نضرة بن أبي نضرة الغفاري أنه تزوج امرأة بكرًا في سترها فوجدتها حاملاً ، ففرق رسول الله ﷺ - بينهما وأعطاهما الصداق بما استحل من فرجها . وقال : « إذا وضعت فأقيموا عليها الحد » .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٣٦ ترجمة رقم ١٢٦ ص ٥٩٣ (بصرة بن أبي بصرة الغفاري) ويقال له : نضرة ، والصواب : بصرة ، حديث رقم ١٢٤٣ بلفظ : حدثنا محمد بن يزداد التوزي البصري ، حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا ابن جريج ، عن صفوان بن سليم ، عن سعيد بن المسيب ، عن بصرة قال : تزوجت امرأة بكرًا ... وساق الحديث بلفظه .

وفي المستدرک للحاكم ، ج ٣ كتاب (معرفة الصحابة) ذكر ابنه بصرة بن أبي بصرة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أخبرني الأستاذ أبو الوليد - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أنبا الحسن بن سفيان ، حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا عبد الرزاق ، أنبا ابن جريج ، عن صفوان بن سليم ، عن سعيد بن المسيب ، عن بصرة بن أبي بصرة الغفاري ، وساق الحديث بلفظه . ووافقه الذهبي في التلخيص . وفي مصنف عبد الرزاق ، ج ٦ ص ٢٤٩ ، ٢٥٠ حديث رقم ١٠٩٠٤ بلفظه مع تغيير يسير ، وسنده : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا إبراهيم بن محمد ، عن صفوان بن سليم ، عن سعيد بن المسيب ، عن رجل من الأنصار يقال له : بصرة .

١٣٠ / ٢ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّ بَصْرَةَ الْغَفَارِيَّ تَزَوَّجَ امْرَأَةً بَكْرًا فِي سِتْرِهَا ، فَدَخَلَ بِهَا فَوَجَدَهَا حُبْلَى ، فَفَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَيْنَهُمَا ، وَقَالَ : إِذَا وَضَعَتْ فَأَقِيمُوا عَلَيْهَا الْحَدَّ ، وَأَعْطَاهَا الصَّدَاقَ بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا » .

قط ، ك ، أبو نعيم ، وترجم عليه بصرة ، وقيل بسرة ، وقيل فضلة ، روى عنه سعيد ابن المسيب ، وفرق بينه وبين بصرة بن أبي بصرة الغفاري ، وكذا صنع الحافظ ابن حجر في الإصابة ، فرق بينهما وجعل لكل واحد ترجمة ، فقال في ترجمة هذا : بصرة (١) .

= وفي سنن أبي داود ، ج ٢ ص ٥٩٩ باب : (في الرجل يتزوج المرأة فيجدها حبلى) باب : ٣٨ حديث رقم ٢١٣١ بلفظ : حدثنا مخلد بن خالد ، والحسن بن علي ، ومحمد بن أبي السري المعنى ، قالوا : حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، عن صفوان بن سليم ، عن سعيد بن المسيب ، عن رجل من الأنصار قال ابن أبي السري : من أصحاب النبي - ﷺ - ولم يقل من الأنصار ، ثم اتفقوا ، يقال له بصرة ، قال : تزوجت امرأة بكرًا في سترها فدخلت عليها فإذا هي حبلى ، فقال النبي - ﷺ - : « لها الصداق بما استحللت من فرجها ، والولد عبد لك » .

قال الحسن : « فاجلدها » وقال ابن أبي السري : « فاجلدوها » .

أو قال : « فجدوها » قال الخطابي في تعليقه : قال الشيخ : هذا الحديث لا أعلم أحدًا من الفقهاء قال به ، وهو مرسل ، ولا أعلم أحدًا من العلماء اختلف في أن ولد الزنا حر إذا كان من حر فكيف يستعبده ؟ ويشبه أن يكون معناه إن ثبت الخبر أنه أوصاه به خيرًا أو أمره باصطناعه وتربيته واقتنائه ؛ لينتفع بخدمته إذا بلغ ، فيكون ، كالعبد له في الطاعة مكافئة له على إحسانه وجزاء المعروفه ، وفيه حجة - إن ثبت الحديث - لمن رأى الحمل من الفجور يمنع عقد النكاح ، وهو قول سفیان الثوري ، وأحمد بن حنبل وإسحاق . وقال أبو حنيفة ، ومحمد بن الحسن : النكاح جائز ، وهو قول الشافعي ، والوطء على مذهبي مكروه ، ولاعدة عليها في قول أبي يوسف ، وكذلك عند الشافعي .

قال الشيخ : ويشبه أن يكون إنما جعل لها صداق المثل دون المسمى ؛ لأن في هذا الحديث من رواية زيد بن نعيم ، عن ابن المسيب أنه فرق بينهما ، ولو كان النكاح وقع صحيحًا لم يجب التفريق ، لأن حدوث الزنا بالمتكوحة لا يفسخ النكاح ، ولا يوجب للزوج الخيار ، ويحتمل أن يكون الحديث - إن كان له أصل - منسوخًا .. والله أعلم (معالم السنن للخطابي) .

وانظر معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٣ ترجمة ٣١٨ حديث رقم ١٢٠٩ ص ١٣٥ ، ١٣٦ الحديث بلفظه وسنده .

(١) انظر الحديث السابق رقم (١) مسند بصرة بن أبي بصرة الغفاري .

١٣٠/٣ - « عَنْ أَحْمَدَ بْنِ بَكْرِ الْأَسَدِيِّ ، ثنا أَبِي أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَلَمَّا رَأَى فَصَاحَتَهُ قَالَ لَهُ : وَيْحَكَ يَا أَسَدُ ، هَلْ قَرَأْتَ الْقُرْآنَ مَعَ مَا أَرَى مِنْ فَصَاحَتِكَ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنِّي قُلْتُ شِعْرًا فَاسْمَعُهُ مِنِّي ، فَقَالَ : قُلْ ، فَقَالَ :

وَحَيَّ ذَوِي الْأَضْفَانِ تَسْبِ قُلُوبَهُمْ تحيتك الأذنى فقد يرقع النعل
وَأِنْ عَالَتُوا بِالْشَّرِّ أَعْلَنَ بِمِثْلِهِ وَإِنْ دَحَرَ عَنْكَ الْحَدِيثَ فَلَا تَسْل
وَأِنْ الذِّى يَرِذِيكَ مِنْكَ سَمَاعِهِ كَأَنَّ الذِّى قَالُوهُ بَعْدَكَ لَمْ يَقْل

فقال النبي - ﷺ - : « إِنْ مِنَ الشَّعْرِ لِحِكْمَةٌ ، وَإِنْ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرٌ » ثُمَّ أَقْرَأَهُ لَهُ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴾ قَائِمٌ عَلَى الرِّصْدِ ، لَا يَفُوتُهُ أَحَدٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : دَعَهَا فَإِنَّهَا شَافِيَةٌ كَافِيَةٌ .
الدليلى (١) .

(١) ورد الأثر فى مسند الفردوس للدليلى ، ج ٤ ص ٣٩٥ ، ٣٩٦ حديث رقم ٧١٤٤ بلفظ : بكير الأسدى : ويحك يا أسدى هل قرأت القرآن حتى ما أرى من فصاحتك ؟ قال : لا ، ولكنى قلت شعرا فاسمعه ؟ قال : قل ، قال :

رَجَا ذَوِي الْأَضْفَانِ تَسْبِ قُلُوبَهُمْ بِحَمَلِ الْأَذَى فَقَدْ تَرَقَعَ النُّعْلُ
وَأِنْ عَالَتُوا بِالْبَرِّ أَعْلَنَ بِمِثْلِهِ وَإِنْ وَحَشُوا عَنْكَ الْحَدِيثَ فَلَا تَسْل
وَأِنْ الذِّى يُوْذِيكَ مِنْهُ سَمَاعِهِ كَأَنَّ الذِّى قَالُوهُ بَعْدَكَ لَمْ يَقْل

وقال النبي - ﷺ - : « إِنْ مِنَ الشَّعْرِ لِحِكْمَةٌ وَإِنْ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرٌ » ثُمَّ أَقْرَأَهُ : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴾ فَقَرَأَهَا وَزَادَ فِيهَا : قَائِمٌ عَلَى الرِّصْدِ ، لَا يَفُوتُهُ أَحَدٌ . فقال : « دَعَهَا لَا تَزِدْ فِيهَا ؛ فَإِنَّهَا شَافِيَةٌ كَافِيَةٌ » .

(مُسْتَدْبِرُ بَنِي جَبَلَةَ الْكَلْبِيِّ ، وَكَانَ اسْمُهُ عَبْدُ عَمْرٍو ، سَمَاءُ النَّبِيِّ ﷺ - بَكْرًا - ضَوْفًا -)

١٣١ / ١ - « عَنْ هِشَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّائِبِ ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عَمْرِو الْكَلْبِيِّ وَأَبُو لَيْلَى بْنُ عَطِيَّةَ ، عَنْ عَمَّةِ عُمَارَةَ بْنِ جَرِيرٍ قَالَا : قَالَ عَبْدُ عَمْرٍو بْنُ جَبَلَةَ بْنِ وَائِلٍ ، وَكَانَ لَهُ صَنَمٌ يُقَالُ لَهُ عَتْرٌ ، وَكَانُوا يُعَظِّمُونَهُ ، قَالَ : فَعَثَرْنَا عَنْدهُ ، فَسَمِعْنَا صَوْتًا يَقُولُ لِعَبْدِ عَمْرٍو : يَا بَكْرُ بْنُ جَبَلَةَ نَصَرَ تَعْرِفُونَ مُحَمَّدًا ثُمَّ ذَكَرَ إِسْلَامَهُ بِطَوْلِهِ .
ابن منده ، وأبو نعيم (١) .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٣ ص ١٤٣ ترجمة رقم ٣٢٤ (بكر بن جبل وكان اسمه عبد عمرو بن جبلة) بن وائل بن الحارث بن عمرو الكلبى ، حديث رقم ١٢١٥ بلفظ : حدثنا ابن إسحاق ، عن محمد بن أبى عمرو البخارى ، عن سهل بن شاذويه ، عن عبد الله محمد البخارى عن محمد بن خاقان قال : حدثنا هشام بن محمد بن السائب الكلبى ، حدثنا الحارث بن عمرو الكلبى ، وأبو ليلى بن عطية ، عن عمه عمارة بن جرير قالا : قال عبد عمرو بن جبلة بن وائل - وكان له صنم يقال له عتزر وكانوا يعظمونه - قال : فعثرنا عنده ، فسمعنا صوتا يقول لعبد عمرو : يا بكر بن جبل تعرفون محمداً ؟ ثم ذكر إسلامه بطوله .
وفى الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر العسقلانى ، ج ١ ص ٢٧٠ ترجمة رقم ٧١٩ (بكر بن جبلة بن وائل بن قيس بن بكر بن عامر بن عوف بن بكر بن عوف بن عذرة بن زيد اللات الكلبى) كان اسمه عبد عمرو فسماه النبى ﷺ - بَكْرًا .

وذكره ابن الكلبى . وأخرج ابن منده من طريق هشام بن الكلبى قال : حدثنا الحارث بن عمرو وغيره قال : قال عبد عمرو بن جبلة : كان لنا صنم يقال له عَتْرٌ ، كانوا يعظمونه ، قال : فعبثنا عنده فسمعت صوتا يقول : يا بكر بن جبلة : تعرفون محمداً ؟ وذكر القصة ، وفيه قصة إسلامه . كذا أخرجه ابن مندة مختصراً ، وقد أشار المرزبانى إلى قصته وأنشد له شعراً ، فمنه .

أتيت رسول الله إذ جاء بالهدى فأصبحت بعد الجحد لله مؤمناً

ومن ولد أخيه سعيد بن الأبرش الكلبى الأمير المشهور فى دولة بنى مروان ، وهو سعيد بن الوليد بن عبد عمرو بن جبلة .

(مُسْتَدْبَكْرَيْنِ حَارِثَةَ الْجُهَنِيِّ قَالَ أَبُو نَعِيمٍ ، وَسَمَاءُ النَّبِيِّ - ﷺ - ابْنُ يَبْرِةَ (*) - ﷺ -)

١٣٢ / ١ - « عَنْ بَكْرِ بْنِ حَارِثَةَ الْجُهَنِيِّ قَالَ : كُنْتُ فِي سَرِيَّةٍ بَعَثَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَاقْتَتَلْنَا نَحْنُ وَالْمُشْرِكُونَ ، وَحَمَلْتُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَتَعَوَّذَ مِنِّي بِالْإِسْلَامِ فَقَتَلْتُهُ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ - ﷺ - فَغَضِبَ وَأَقْصَانِي ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَا ﴾ الْآيَةَ ، فَرَضِيَ عَنِّي وَأَذْنَانِي » .
الدولابي ، وابن منده ، وأبو نعيم (١) .

١٣٢ / ٢ - « عَنْ بَكْرِ بْنِ حَارِثَةَ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَاتَلَ الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَيُّ شَيْءٍ صَنَعْتَ إِلَيْهِمْ يَا بَكْرُ ؟ قُلْتُ : بَرَبْرْتُهُمْ بِالْقَنَاءِ بَرَبْرَةً جَيِّدَةً ، فَسَمَانِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْبَرَبِيرَ » .
المعمرى (٢) .

(*) هكذا بالأصل : وقد ذكره أبو نعيم « بديراً » . وذكره ابن حجر : « البربير » على ما علقنا به هنا ، نقلاً عن معرفة الصحابة ، وعن الإصابة .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٣ ص ١٤٢ ترجمة رقم ٣٢٣ (بكر بن حارثة الجهني) سماء النبي - ﷺ - (بديراً) حديث رقم ١٢١٤ بلفظه ، وتصحيح تسمية النبي - ﷺ - له من أبي نعيم .
وفي الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ١ ص ٢٧٠ ترجمة رقم ٧٢١ ذكر الحديث ، وزاد فيه : أي شيء صنعت اليوم يا بكر ؟ . فقلت بربرتهم بالعناء بربرة جيدة ، فسماني رسول الله - ﷺ - البربير ، وفي الحديث الآتي توضيح لذلك .
(٢) انظر التعليق على الحديث السابق .

(مسند بكر بن مبشر بن جبر الأنصاري - رضي الله عنه -) .

١/١٣٣ - « عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَالِمٍ مَوْلَى بَنِي نَوْفَلِ بْنِ عَدَى قَالَ : أَخْبَرَنِي بَكْرُ بْنُ مُبَشَّرِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : كُنْتُ أَغْدُو إِلَى الْمُصَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الْأَضْحَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَسَلُّكَ بَطْنَ بَطْحَانَ حَتَّى نَأْتِيَ الْمُصَلَّى ، فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ثُمَّ نَرَجِعُ مِنْ بَطْنَ بَطْحَانَ إِلَى بَيْوتِنَا » .

خ في تاريخه ، د ، وابن السكن ، وقال : إسناده صالح ، وما له غيره . والباوردی .
وأبو نعيم ، وقال ابن القطان : لم يرو عنه إلا إسحاق بن سالم ، وإسحاق لا يعرف ^(١) .

(١) ورد الأثر في تاريخ البخاري ، ج ٢ ص ٩٤ ترجمة رقم ١٨٠٨ (بكر بن مبشر بن جبر الأنصاري) من بنى عبيد ، مدني ، قال لي ابن أبي مريم أخبرنا إبراهيم بن سويد ، قال : حدثنا سويد بن أبي يحيى ، قال أخبرني إسحاق بن سالم مولى بنى نوفل بن عدى ، قال : أخبرني بكر بن مبشر الأنصاري ، قال : كنت أغدو إلى المصلى يوم الفطر والأضحى : الحديث بلفظه .

وفي سنن أبي داود ، ج ١ ص ٦٨٥ باب : (إذا لم يخرج الإمام من يومه يخرج من الغد) حديث رقم ١١٥٨ بسنده البخاري في التاريخ ولفظه .

وفي المستدرک للحاكم ، ج ١ ص ٣٩٦ بلفظ : حدثنا أبو عبد الله الصفار ، حدثنا أبو إسماعيل الترمذی ، حدثنا ابن أبي مريم ، حدثنا إبراهيم بن سويد ، حدثني أنيس بن أبي يحيى ، حدثني إسحاق بن سالم - من بنى نوفل بن عدى - حدثني بكر بن مبشر قال : كنت أغدو مع أصحاب رسول الله ﷺ - إلى المصلى يوم الفطر فنسلك بطن بطحان حتى نأتى المصلى ، فنصلى مع النبي ﷺ - ثم نرجع إلى بيوتنا . ووافقه الذهبي في التلخيص .

وفي معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٣ ص ١٣٩ ، ١٤٠ ترجمة رقم ٣٢١ (بكر بن مبشر بن جبر الأنصاري من بنى عبيد) له صحبة فيما ذكره القاضي ، يعد في المدنيين ، حديث رقم ١٢١٢ وساق الحديث بلفظه .

١٣٤ / ١ - «عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ يَعْلَى اللَّيْثِيِّ أَنَّ بَكْرَ بْنَ شَدَاخِ اللَّيْثِيِّ وَكَانَ مِمَّنْ يَخْدُمُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَهُوَ غُلَامٌ ، فَلَمَّا احْتَلَمَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنِّي كُنْتُ أُدْخِلُ عَلَى أَهْلِكَ وَقَدْ بَلَغْتُ مَبْلَغَ الرِّجَالِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - اللَّهُمَّ صَدِّقْ قَوْلَهُ وَلَقَّهِ الظَّفَرَ ، فَلَمَّا كَانَ فِي وَلَايَةِ عُمَرَ وَجَدَ رَجُلًا قَتِيلًا يَهُودِي ، فَأَعْظَمَ ذَلِكَ عُمَرُ وَجَزَع وَصَعِدَ الْمِنْبَرُ فَقَالَ : أَفِيمَا وَلَاأَنِي اللَّهُ - عزوجل - وَاسْتَخْلَفَنِي يُفْتِكُ بِالرِّجَالِ ؟ ! أَذْكُرُ اللَّهَ رَجُلًا كَانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ إِلَّا أَعْلَمَنِي ، فَقَامَ إِلَيْهِ بَكْرُ بْنُ شَدَاخٍ فَقَالَ : أَنَا بِهِ ، فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ بَوَّتَ بَدَمِهِ ، فَهَاتِ الْمَخْرَجَ ، فَقَالَ : بَلَى ، خَرَجَ فُلَانٌ غَازِيًا وَوَكَّلَنِي بِأَهْلِهِ ، فَجِئْتُ إِلَى بَابِهِ فَوَجَدْتُ هَذَا الْيَهُودِيَّ فِي مَنْزِلِهِ وَهُوَ يَقُولُ :

وَأَشْعَتْ غَرَّةَ الْإِسْلَامِ مِنِّي	خَلَوْتُ بِعُرسِهِ لَيْلَ التَّمَامِ
أَبَيْتُ عَلَى تَرَائِبِهَا (*) يُنْمَسِي	عَلَى جَرْدَاءٍ لَا حِقَّةَ الْحِزَامِ
كَأَنَّ مَجَامِعَ الرِّبَلَاتِ (**) مِنْهَا	فَنَامَ (***) يَنْهَضُونَ إِلَيَّ فَنَامِ

فصدق عمر قوله ، وَأَبْطَلَ دَمَهُ بِدُعَاءِ النَّبِيِّ - ﷺ - .
ابن منده ، وأبو نعيم (١) .

(*) ترائب ، مفردا تريبة ، وهى : أعلى صدر الإنسان تحت الذقن .. نهاية ، ج ١ ص ١٨٦
(**) الربلات : تربل جسمه : إذا انتفخ وربا ، والربلة : كل لحمه غليظة ، أو هى : باطن الفخذ ، أو ما حول الضرع . مادة ربل .. نهاية ، ج ٢ ص ١٩١ .
(***) فنام الفنام مهموز الجماعة الكثيرة نهائة ص ٤٠٦ .
(١) ورد الأثر فى معرفة الصحابة لأبى نعيم ، ج ٣ ص ١٤٠ ، ١٤١ ترجمة رقم ٣٢٢ (بكر بن شداخ الليثي ، ويقال : بكير) كان يخدم النبى - ﷺ - روى عنه عبد الملك بن يعلى الليثي ، بلفظه .
وفى الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ١ ص ٢٧١ ترجمة رقم ٧٢٤ نحوه .

(مسند بلال بن رباح الحبشي - ضوابط -)

١/١٣٥ - « عَنْ بِلَالٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ وَالْخِمَارِ » .

عب ، ش ، ض ، والرويانى (١) .

٢/١٣٥ - « عَنْ بِلَالٍ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَمْسَحُ عَلَى الْمُوقِنِ (*) »

وَالْخِمَارِ .

ص ، ش (٢) .

٣/١٣٥ - « عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَمَرَّ

بِنَا بِلَالٌ فَسَأَلْنَاهُ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ ، فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَقْضِي حَاجَتَهُ ثُمَّ يَخْرُجُ فَنَاتِيهِ بِالْمَاءِ فَيَتَوَضَّأُ وَيَمْسَحُ عَلَى الْمُوقِنِ وَالْعِمَامَةِ » .

عب ، ش (٣) .

٤/١٣٥ - « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ وَالْعِمَامَةِ » .

(١) ورد الأثر فى مصنف عبد الرزاق ، ج ١ باب : (المسح على الخفين) والعمامة (ص ١٨٧ حديث رقم ٧٣٣ بلفظه .

وفى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الطهارات فى المسح على الخفين) ج ١ ص ١٧٧ بلفظه .
(*) الموق : الخف ، فارسى معرب ، ومنه الحديث أنه توضع ومسح على موكيه . النهاية مادة (موق) ج ٤ ص ٣٧٢ ومادة (ماق) ص ٢٨٩ وفيه تفصيل للمعنى .

(٢) ورد الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الطهارات) فى المسح على الخفين (ج ١ ص ١٧٨ بلفظه عن بلال .

(٣) ورد الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الطهارات فى المسح على الخفين) ص ١٨٤ بلفظه عن بلال .
وفى مصنف عبد الرزاق ، باب : (المسح على الخفين والعمامة) ج ١ ص ١٨٧ ، ١٨٨ حديث رقم ٧٣٤ بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرنى أبو بكر بن حفص بن عمر قال : حدثنى أبو عبد الرحمن عن أبى عبد الله أنه سمع عبد الرحمن بن عوف سأل بلالا : كيف مسح رسول الله - ﷺ - على الخفين ؟ قال : تبرئتم دعائى بمطهر بالإداوة فغسل وجهه ويديه ومسح على الخفين ، وقال : على خماره ... للعمامة . انظر الأحاديث أرقام ٧٣٢ ، ٧٣٣ ، ٧٣٥ ، ٧٣٦ ، ٧٣٧ فى نفس المصدر .

وسنن البيهقى ، ج ١ ص ٢٦٩ ، ٢٧٠ ، ٢٧١ كتاب (الطهارة) باب : جماع أبواب المسح على الخفين .

طب (١) .

٥ / ١٣٥ - « عَنْ سُؤَيْدٍ قَالَ : كَانَ بِلَالٌ لَا يُثَوِّبُ إِلَّا فِي الْفَجْرِ ، وَكَانَ لَا يُؤَذِّنُ حَتَّى يَنْشَقَّ الْفَجْرُ » .

ش (٢) .

٦ / ١٣٥ - « أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ أَثُوبَ فِي الْفَجْرِ ، وَنَهَانِي أَنْ أَثُوبَ فِي الْعِشَاءِ » .

عب ، طب ، وأبو الشيخ في الأذان (٣) .

٧ / ١٣٥ - « عَنْ بِلَالٍ أَنَّهُ (*) قَالَ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - لَا تَسْبِقْنِي بِأَمِينٍ » .

أبو الشيخ ، ص ، ك في الصلاة (٤) .

(١) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٨ ص ١٤٤ (مرويات شهر بن حوشب عن أبي أمامة) حديث رقم ٧٥٥٨ بلفظ : حدثنا أبو مسلم الكشي ، وعبد الله بن أحمد بن حنبل قالا : حدثنا محمد بن أبي بكر الملقب ، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، حدثنا مروان أبو سلمة ، حدثنا شهر بن حوشب عن أبي أمامة - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - كان يسمح على الخفين والعمامة ثلاثا في السفر ، ويوما وليلة في الحضر .

(٢) هذا الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ كتاب (الأذان والإقامة) وهما أثران من طريقين ويجمعان في (سويد بن غفلة عن بلال) .

الأول بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا حفص ، عن حجاج ، عن عطاء ، عن أبي معاذ ، وعن طلحة ، عن سويد ، عن بلال أنهما كانا لا يثوبان إلا في الفجر (في الثوب في أي صلاة هو) ص ٢٠٩ .

والثاني بلفظ : حدثنا أبو خالد ، عن حجاج ، عن طلحة ، عن سويد ، عن بلال قال : كان لا يؤذن حتى ينشق الفجر (في من كره أن يؤذن المؤذن قبل الفجر) ص ٢١٤

(٣) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق ، ج ١ ص ٤٧٣ باب : (الصلاة خير من النوم) حديث رقم ١٨٢٤ عن بلال ، وكذا الحديث رقم ١٨٢٣

وفي سنن ابن ماجه ، ج ١ ص ٢٣٧ كتاب (الأذان والسنة فيها) باب السنة في الأذان ، حديث رقم ٧١٥ بلفظ : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا بن عبد الله الأسدي ، عن أبي إسرائيل عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن بلال قال : « أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ أَثُوبَ فِي الْفَجْرِ ، وَنَهَانِي أَنْ أَثُوبَ فِي الْعِشَاءِ » .

(٤) ورد الأثر في المستدرک للحاكم ، ج ١ ص ٢١٩ باب : (التأمين) بلفظ : حدثنا أبو بكر أحمد بن سليمان الفقيه ببغداد ، حدثنا الحسن بن مكرم البزار ، حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا شعبة ، =

(*) هكذا بالأصل والصواب بالتخريج .

١٣٥/٨ - « عَنْ الْحَفْصِيِّ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ -
 جَعَلَ جَدَّهُ مُؤَدِّنَ أَهْلِ قُبَاءَ ، فَقَالَ : أَدْنِ بِلَالٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ - حَيَاتُهُ ، وَلَأَبَى بَكْرٍ حَيَاتُهُ ، فَلَمَّا
 كَانَ فِي زَمَنٍ عُمَرُ لَمْ يُوْذَنْ فَقَالَ عُمَرُ : مَا مَنَعَكَ أَنْ تُؤَدِّنَ لِي ؟ قَالَ : إِنِّي أَدْنْتُ لِلنَّبِيِّ
 ﷺ - حَيَاتُهُ ، وَأَدْنْتُ لِأَبَى بَكْرٍ حَيَاتُهُ ؛ لِأَنَّهُ كَانَ وَلِيَّ نِعْمَتِي ، وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ -
 يَقُولُ : يَا بِلَالُ لَيْسَ عَمَلٌ أَفْضَلُ مِنْ عَمَلِكَ هَذَا إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِنِّي خَارِجٌ إِلَى
 الْجِهَادِ . فَخَرَجَ إِلَى الشَّامِ » .

أبو الشيخ في الأذان (١) .

١٣٥/٩ - « عَنْ بِلَالٍ قَالَ : لَمْ يَنْهَ عَنْ الصَّلَاةِ إِلَّا عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ
 بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ » .
 ابن جرير (٢) .

= وأخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمدان ، حدثنا إبراهيم بن الحسين بن ديزيل ، حدثنا آدم بن أبي
 إياس ، حدثنا شعبة ، عن عاصم بن سليمان أن أبا عثمان النهدي حدثه عن بلال أن رسول الله ﷺ - قال :
 « لا تسبقني بآمين » .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأبو عثمان النهدي مخضرم قد أدرك
 الطائفة الأولى من الصحابة ، وهذا بخلاف مذهب أحمد بن حنبل في التأمين ؛ لحديث ابن أبي صالح عن أبي
 هريرة عن النبي ﷺ - قال : إذا قال الإمام ولا الضالين فقولوا آمين . وفقهاء أهل المدينة قالوا بحديث
 سعيد ، وأبي سلمة ، عن أبي هريرة : « إذا أمن الإمام فأمنوا » ووافقه الذهبي في التلخيص .
 (١) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٣ ص ٢١٥ بلفظ : وأخرج الحافظ عن شيخ يقال له
 الحفص ، عن أبيه ، عن جده أنه قال : أذن بلال حياة رسول الله ﷺ - ثم أذن لأبي بكر حياته ، ثم لم يؤذن
 زمن عمر ، فقال له عمر : ما يمنعك أن تؤذن ؟ فقال : إني أذنت لرسول الله ﷺ - حتى قبض ، وأذنت
 لأبي بكر حتى قبض ؛ لأنه كان ولي نعمتي ، وقد سمعت رسول الله ﷺ - يقول : « يا بلال ليس شيء
 أفضل من عملك إلا الجهاد في سبيل الله » فخرج مجاهداً .

قال ابن عساكر : وحفص هذا هو ابن سعد القرظ بن عائد مؤذن رسول الله ﷺ - في مسجد قباء .
 (٢) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ١ ص ٣٣٦ (طارق بن شهاب عن بلال - رَوَاهُ) - حديث
 رقم ١٠٧٠ وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٢ ص ٢٢٦ كتاب (الصلاة) باب : النهي عن الصلاة بعد العصر
 وغير ذلك .

وقال الهيثمي : رواه أحمد ، والطبراني في الكبير بمعناه رجال أحمد رجال الصحيح .

١٣٥/١٠ - « عَنْ بِلَالٍ مُؤَدِّنِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَنَّهُ كَانَ لَا يُؤَدِّنُ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ حَتَّى يَرَى الْفَجَرَ ، وَكَانَ يَدْخُلُ أُصْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ كِلَاهُمَا (*) عِنْدَ الْأَذَانِ وَعِنْدَ الْإِقَامَةِ » .
ص (١) .

١٣٥/١١ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوِيِّ قَالَ : لَقِيتُ بِلَالًا مُؤَدِّنَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقُلْتُ : يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي كَيْفَ كَانَتْ نَفَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقَالَ : مَا كَانَ لَهُ شَيْءٌ ، كُنْتُ أَنَا الَّذِي أَلَى ذَلِكَ مِنْهُ مِنْذُ بَعَثَهُ اللَّهُ - عزَّ وجلَّ - حَتَّى تُوَفِّي ، وَكَانَ إِذَا أَنَا الْإِنْسَانُ الْمُسْلِمُ فَرَأَهُ عَارِيًا يَأْمُرُنِي فَأَنْطَلِقُ فَأَسْتَقْرِضُ فَأَشْتَرِي الْبُرْدَةَ فَأَكْسُوهَا وَأُطْعِمُهُ ، حَتَّى اعْتَرَضَنِي رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ يَا بِلَالُ : إِنَّ عِنْدِي سَعَةً فَلَا تَسْتَقْرِضُ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا مِنِّي ، فَفَعَلْتُ ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ تَوَضَّأْتُ ثُمَّ قُمْتُ لِأُؤَدِّنَ بِالصَّلَاةِ ، فَإِذَا الْمُشْرِكُ قَدْ أَقْبَلَ فِي عَصَابَةٍ مِنَ الثُّجَّارِ فَلَمَّا رَأَنِي قَالَ : يَا حَبَشِيُّ ؟ قُلْتُ : يَا لَيْكٍ ، فَتَجَهَّمَنِي وَقَالَ لِي قَوْلًا عَظِيمًا ، فَقَالَ : أَتَدْرِي كَمْ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الشَّهْرِ ؟ قُلْتُ : قَرِيبٌ ، قَالَ : إِنَّمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ أَرْبَعٌ وَأَخَذَكَ بِالَّذِي لِي عَلَيْكَ ، فَإِنِّي لَمْ أُعْطِكَ الَّذِي أُعْطَيْتَكَ مِنْ كَرَامَتِكَ وَلَا كَرَامَةِ صَاحِبِكَ عَلَيَّ ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أُعْطَيْتَكَ لِأَتَّخِذَكَ لِي عَبْدًا فَأَرُدَّكَ تَرَعَى الْغَنَمَ كَمَا كُنْتُ قَبْلَ ذَلِكَ ، فَأَخَذَ فِي نَفْسِي مَا يَأْخُذُ فِي أَنْفُسِ النَّاسِ ، فَأَنْطَلَقْتُ ثُمَّ أَذَنْتُ بِالصَّلَاةِ حَتَّى إِذَا صَلَّيْتُ الْعَتَمَةَ

(*) كلتاها هكذا بالمخطوطة والصواب كلتيهما توكيد مجرور بالياء .

(١) يشهد له ما ورد في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٢١٤ كتاب (الأذان والإقامة) باب : من كره أن يؤذن المؤذن قبل الفجر ، قال : حدثنا أبو خالد ، عن حجاج ، عن طلحة ، عن سويد ، عن بلال قال : كان لا يؤذن حتى ينشق الفجر .

وما جاء في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ١ ص ٣٨٦ باب : (وضع الأصبعين في الأذنين عند التأذين) فقد ذكر عن ابن سيرين وغيره أن بلالاً جعل أصبعين في أذنيه في بعض أذانه أو في إقامته .

وفي صحيح البخاري كتاب (الصوم) باب : قول النبي - ﷺ - لا يمنعنكم من سحوركم أذان بلال .

حدثنا عبيد بن إسماعيل ، عن أبي أسامة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، والقاسم بن محمد ، عن عائشة - رضي الله عنها - أن بلالاً كان يؤذن بليل فقال رسول الله - ﷺ - « كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر » .

قال القاسم : ولم يكن بين أذانهما إلا أن يرقى ذا وينزل ذا .

رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى أَهْلِهِ ، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ ، فَأَذِنَ لِي ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ الْمَشْرِكَ الَّذِي كُنْتُ أَذْنْتُ مِنْهُ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا وَلَيْسَ عِنْدَكَ مَا يَقْضِي عَنِّي ، وَلَيْسَ عِنْدِي وَهُوَ فَاضِحِي فَأُذِنَ أَنْ أَبْقِيَ إِلَى بَعْضِ هَؤُلَاءِ الْأَحْيَاءِ الَّذِينَ قَدْ أَسْلَمُوا حَتَّى يَرْزُقَ اللَّهُ رَسُولَهُ مَا يَقْضِي عَنِّي ، فَخَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتُ مَنْزِلِي ، فَجَعَلْتُ سِنْفِي وَجِرَابِي وَمِجْنِي وَنَعْلِي عِنْدَ رَأْسِي ، وَاسْتَقْبَلْتُ بَوَجْهِ الْأُفُقِ ، فَكُلَّمَا نِمْتُ سَاعَةً انْتَبَهْتُ فَإِذَا رَأَيْتُ عَلَيَّ (*) لَيْلًا نِمْتُ حَتَّى يَشْشَقَ عَمُودُ الصُّبْحِ الْأَوَّلُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْطَلِقَ فَإِذَا إِنْسَانٌ يَسْمَى يَدْعُو : يَا بِلَالُ أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ، فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُهُ فَإِذَا أَرْبَعُ رُكَّابٍ مُنَاحَاتٍ عَلَيْهِنَّ أَحْمَالُهُنَّ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَاسْتَأْذَنْتُ فَقَالَ : أَبَشِّرْ فَقَدْ جَاءَكَ اللَّهُ بِقَضَائِكَ ، فَحَمَدْتُ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - وَقَالَ : أَلَمْ تَمْرَعْ عَلَى الرُّكَّابِ الْمُنَاحَاتِ الْأَرْبَعِ ؟ قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : إِنَّ لَكَ رِقَابَهُنَّ وَمَا عَلَيْهِنَّ ، فَإِنَّ عَلَيْهِنَّ كُسُوءَ وَطَعَامًا أَهْدَاهُنَّ إِلَى عَظِيمٍ فَدَكَ فَاقْبِضْنَهُنَّ ثُمَّ اقْضِ دَيْنَكَ ، فَفَعَلْتُ فَحَطَطْتُ عَنْهُنَّ أَحْمَالَهُنَّ ثُمَّ عَلَفْتُهُنَّ ثُمَّ قُمْتُ إِلَى تَأْدِيَتِي صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى إِذَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - خَرَجْتُ إِلَى الْبَقِيعِ فَجَعَلْتُ أُصْبِعِي فِي أُذُنِي فَنَادَيْتُ فَقُلْتُ : مَنْ كَانَ يَطْلُبُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بِدَيْنٍ فَلْيَحْضُرْ ، فَمَازِلْتُ أَبِيعُ وَأَقْضِي حَتَّى لَمْ يَبْقَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - دَيْنٌ فِي الْأَرْضِ حَتَّى تَصِلَ فِي يَدَي أَوْقِيَّتَانِ أَوْ أُوقِيَّةٌ وَنِصْفٌ ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَقَدْ ذَهَبَ عَامَّةُ النَّهَارِ ، وَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَاعِدٌ فِي الْمَسْجِدِ وَحْدَهُ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لِي : مَا فَعَلَ مَا قَبْلَكَ ؟ قُلْتُ : قَدْ قَضَى اللَّهُ كُلَّ شَيْءٍ كَانَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَلَمْ يَبْقَ شَيْءٌ ، فَقَالَ : أَفْضَلَ شَيْءٌ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : انْظُرْ أَنْ تُرِيحَنِي مِنْهَا فَإِنِّي لَسْتُ دَاخِلًا عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِي حَتَّى تُرِيحَنِي مِنْهُ ، فَلَمْ يَأْتِنَا أَحَدٌ حَتَّى أَمْسَيْنَا ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْعَتَمَةَ دَعَانِي فَقَالَ لِي : مَا فَعَلَ الَّذِي قَبْلَكَ ؟ قُلْتُ : هُوَ مَعِيَ لَمْ يَأْتِنَا أَحَدٌ ، فَبَاتَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى أَصْبَحَ ، فَظَلَّ الْيَوْمَ الثَّانِي حَتَّى كَانَ فِي آخِرِ

(*) أى إذا رأيت الليل لا يزال قائما علىَّ ، وعبارة : « واستقبلت بوجهي الأفق فكلما نمت ساعة انتبهت ، فإذا رأيت علىَّ ليلًا نمت » هذه زيادة في رواية ابن حبان « راجع : الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ص ٨٩ » .

النَّهَارَ جَاءَ رَاكِبَانِ فَانْطَلَقْتُ بِهِمَا فَأَطْعَمْتُهُمَا وَكَسَوْتُهُمَا حَتَّى إِذَا صَلَّى الْعَتَمَةَ دَعَانِي فَقَالَ لِي : مَا فَعَلَ الَّذِي قَبْلَكَ ؟ فَقُلْتُ : قَدْ أَرَاكَ اللَّهُ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَكَبَّرَ وَحَمَدَ اللَّهَ شَفَقًا مِنْ أَنْ يُذْرِكُهُ الْمَوْتُ وَعِنْدَهُ ذَلِكَ ، ثُمَّ اتَّبَعْتُهُ حَتَّى جَاءَ زَوْجَاتِهِ فَسَلَّمَ عَلَى امْرَأَةٍ حَتَّى أَتَى مَبِيتَهُ . فَهُوَ الَّذِي سَأَلْتَنِي عَنْهُ .

طب (١) .

١٢/١٣٥ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، عَنْ بِلَالٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا بِلَالُ أَصْبِحُوا بِالصُّبْحِ فَإِنَّهُ خَيْرٌ لَكُمْ » .

أبو نعيم (٢) .

١٣/١٣٥ - « عَنْ بِلَالٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا بِلَالُ ! عِنْدَكَ شَيْءٌ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَجِئْتُ بِهِ ، فَقَالَ : بَقِيَ عِنْدَكَ شَيْءٌ يَا بِلَالُ ؟ فَقُلْتُ : مَا بَقِيَ عِنْدِي شَيْءٌ إِلَّا قَدَرُ قَبْضَةٍ . قَالَ : أَنْفِقْ بِلَالُ وَلَا تَخْشَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِفْلَالًا » .

أبو نعيم (٣) .

(١) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني في مرويّات (عبد الله بن يحيى الهوزني عن بلال) ص ٣٤٩ برقم ١١١٩

وفي سنن أبي داود ، ج ٣ كتاب (الخراج والإمارة والفتى) باب : في الإمام يقبل هدايا المشركين ، ص ٤٣٩ حديث رقم ٣٠٥٥ ولم يعلق عليه . وفي الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ج ٨ ص ٨٩ ، ٩٠ حديث رقم ٦٣١٧ .

(٢) ورد الحديث في معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني ، ج ٣ ترجمة رقم ٢٧٠ (بلال بن رباح أبو عبد الله ، وقيل أبو عمرو ، وقيل أبو عبد الكريم) ص ٥٣ حديث رقم ١١١٠ وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ١ ص ٣٢١ حديث رقم ١٠١٦ مرويّات (أبي بكر الصديق - رضى الله عنه - عن بلال) .

قال الهيثمي : رواه البزار ، والطبراني في الكبير ، وفيه أيوب بن سيار ، وهو ضعيف .

(٣) ورد الحديث في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٣ ص ٥٧ رقم ١١١٥ بلفظه عن بلال ، وذكر من رواية أبي حماد ، وهو : مفضل بن صدقة أبو حماد الحنفي ، كوفي .

قال النسائي : متروك ، وقال ابن عدى : ما أرى بحديثه بأساً ، ت ١٦١ (ميزان الاعتدال ٤ / ١٦٨) .

١٣٥/١٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ بِلَالٍ قَالَ :
 أَذْنْتُ فِي لَيْلَةٍ (*) بَارِدَةً فَلَمْ يَأْتْ أَحَدٌ ، ثُمَّ نَادَيْتُ فَلَمْ يَأْتْ أَحَدٌ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - فَقَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ : مَالَهُمْ ؟ فَقُلْتُ : مَنَعَهُمُ الْبَرْدُ ، فَقَالَ : مَنَعَهُمُ الْبَرْدُ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ احْبِسْ - وَفِي
 لَفْظٍ : أَذْهَبَ عَنْهُمْ - الْبَرْدُ . فَاشْهَدُ أَنِّي رَأَيْتُهُمْ يَتَرَوَّحُونَ فِي الصُّبْحِ مِنَ الْحَرِّ » .
 طب ، أبو نعيم (١) .

١٣٥/١٥ - « عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْفَضْلِ ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ جَعْفَرٍ ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ،
 عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ بِلَالٍ قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ - أَنْ لَا أَقْرَأَ خَلْفَ الْإِمَامِ » .

ك في تاريخه ، وقال : هذا باطل ، الثوري : نبرأ إلى الله منه ، وفي التلخيص ، وقال :
 هذا الخبر من النوع الذي لا يسوى سماعه ، ق في القراءة ، وقال : عيسى بن جعفر قاضي
 الرى ثقة ثبت لا يحتمل مثل هذا الدنس ، فالرواي عنه إما كذاب وضع هذا الحديث على
 عيسى بن جعفر الثقة ، أو صدوق دخل عليه حديث في حديث .

١٣٥/١٦ - « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، فَخَرَجَ لِحَاجَتِهِ ،
 وَكَانَ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ يَبْعُدُ ، فَأَتَيْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ ، فَأَنْطَلَقْتُ فَسَمِعْتُ عَنْهُ خُصُومَةَ رِجَالٍ
 وَلَغَطًا لَمْ أَسْمَعْ مِثْلَهَا ، فَجَاءَ فَقَالَ : يَا بِلَالُ ! قُلْتُ : بِلَالٌ ، قَالَ : أَمَعَكَ مَاءٌ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ .
 قَالَ : أَصَبْتُ ، فَأَخَذَهُ مِنِّي فَتَوَضَّأَ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُ عَنْكَ خُصُومَةَ رِجَالٍ وَلَغَطًا
 مَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْ أَلْسِنَتِهِمْ ، قَالَ : اخْتَصَمَ عِنْدِي الْجِنُّ : الْجِنُّ الْمُسْلِمُونَ وَالْجِنُّ

(*) (في ليلة) هكذا في الأصل - وفي أبي نعيم (في غداة) .

(١) ورد الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ١ ص ٣٣٥ مرويات (جابر بن عبد الله بن بلال - ﷺ -)
 حديث رقم ١٠٦٦ وفي معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني ، ج ٣ ترجمة رقم ٢٧٠ ص ٥٤ حديث
 رقم ١١١١ ذكر الحديث بنحوه عن محمد بن المنكدر ، وفيه محمد بن يزيد المستملى ، قال الخطيب : متروك ،
 وقال الذهبي : ليس بثقة .

الْمُشْرِكُونَ يَسْأَلُونِي (*) أَنْ أَسْكِنَهُمْ ، فَأَسْكَنْتُ الْمُسْلِمِينَ الْجُلَسَ (**) وَأَسْكَنْتُ
الْمُشْرِكِينَ الْغُورَ (***) .
طب (١) .

١٧/١٣٥ - « عَنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ : خَرَجْتُ تَاجِرًا إِلَى الشَّامِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا
كُنْتُ بِأَدْنَى الشَّامِ لَقِيتُنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقَالَ : هَلْ عِنْدَكُمْ رَجُلٌ تَنَبَّأَ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ ،
قَالَ : هَلْ تَعْرِفُ صُورَتَهُ إِذَا رَأَيْتَهَا ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، فَأَدْخَلَنِي بَيْتًا فِيهِ صُورٌ فَلَمْ أَرْ صُورَةَ النَّبِيِّ
- ﷺ - ، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْهُمْ عَلَيْنَا فَقَالَ : فِيمَ أَنْتُمْ ؟ فَأَخْبَرْنَاهُ ، فَذَهَبَ بِنَا
إِلَى مَنْزِلِهِ فَسَاعَةً مَا دَخَلْتُ نَظَرْتُ إِلَى صُورَةِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَإِذَا رَجُلٌ آخِذٌ بِعَقَبِ النَّبِيِّ
- ﷺ - ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الْقَائِمُ عَلَى عَقْبِهِ ؟ قَالَ : إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا إِلَّا كَانَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ
إِلَّا هَذَا فَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ ، وَهَذَا الْخَلِيفَةُ بَعْدَهُ ، وَإِذَا صِفَةُ أَبِي بَكْرٍ » .

(*) حذف النون في مثل هذه العبارة جائز في لغة ..

(**) المجلس : القرى والجلال .

(***) الغور : ما بين الجبال والبحار .

(١) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ١ ص ٣٥٩ رقم ١١٤٣ ، ذكر الحديث بلفظه عن بلال بن الحارث .
وفي معجم الزوائد للهيثمي ، ج ١ ص ٢٠٣ كتاب (الطهارة) باب : الإبعاد عند قضاء الحاجة ، فقد
ذكر الحديث بلفظه عن بلال بن الحارث .

وقال الهيثمي : وفيه كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف ، وقد أجمعوا على ضعفه ، وقد حسن الترمذي
حديثه .

أول مسند بلال بن الحارث ، وقد ترجم له أبو نعيم في المعرفة ، فقال : (بلال بن الحارث المزني) وهو ابن
عكيم بن سعيد بن مرة بن حلاوة بن ثعلبة بن ثور أبو عبد الرحمن ، أحد من وفد على رسول الله - ﷺ - في
وفد مزينة في رجب من سنة خمس فنزل الأشعر (الأشعر والأجود جبلا جهينة بين المدينة والشام) معجم
البلدان ١/١٩٨ وراء المدينة .

توفي آخر أيام معاوية سنة ستين ، وهو ابن ثمانين سنة . روى عنه عمرو بن عوف المزني ، وعلقمة بن وقاص ،
وابنه الحارث بن بلال .

طب : عن جبير بن مطعم ^(١) .

١٨ / ١٣٥ - « خَرَجْتُ إِلَى الْيَمَنِ فَأَبْتَعْتُ لَهُ حُلَّةَ ذِي يَزَنَ فَأَهْدَيْتُهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ -
فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قُرَيْشٍ ، فَقَالَ : لَا أَقْبَلُ هَدِيَّةَ مُشْرِكٍ ، فَرَدَّهَا ، فَبَعْتُهَا فَاشْتَرَاهَا
فَلَبِسَهَا ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ وَهِيَ عَلَيْهِ ، فَمَا رَأَيْتُ شَيْئًا فِي شَيْءٍ أَحْسَنَ مِنْهُ فِيهَا - ﷺ -
فَمَا مَكَّثْتُ أَنْ قُلْتُ :

مَا يَنْظُرُ الْحُكَّامُ بِالْفَضْلِ بَعْدَمَا بَدَأَ وَأَضَحَّ مِنْ ذِي غَرَّةٍ وَحُجُولٍ
إِذَا قَايَسُوهُ الْمَجْدَ أَرَبَى عَلَيْهِمْ بِمُسْتَفْرَغِ مَاءِ الذَّنَابِ سَجِيلٍ

فَسَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَالْتَفَتَ إِلَيَّ يَتَسَمُّ ، ثُمَّ دَخَلَ وَكَسَاهَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ .

طب ، عن حكيم بن حزام ^(٢) .

١٩ / ١٣٥ - « عَنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - أَقْطَعَ لَهُ الْعَقِيقَ كُلَّهُ » .

طب ^(٣) .

٢٠ / ١٣٥ - « عَنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَسَخِ الْحَجَّ لَنَا خَاصَّةً ،
أَوْ لِمَنْ أَتَى ؟ قَالَ : بَلْ لَنَا خَاصَّةً » .

(١) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ١٢٨ ، ١٢٩ ، برقم ١٥٣٧ عن جبير بن مطعم بلفظه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٨ ص ٢٣٣ ، ٢٣٤ ذكر الحديث بلفظه عن جبير بن مطعم .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه من لم أعرفهم .

(٢) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ٢١٦ برقم ٣٠٩٤

قال في المجموع ٢٧٨ / ٨ : وفيه يعقوب بن محمد الزهري ، وضعفه الجمهور ، وقد وثق .

قلت : وابن لهيعة ضعيف ، ورواه الحاكم من طريق آخر ٤٨٤ / ٣ ، ٤٨٥ وصححه ، ووافقه الذهبي .

(٣) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ١ ص ٣٥٧ رقم ١١٤٠ وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٦ ص ٨

كتاب (الجهاد) باب : ما يقطع من الأراضي والمياه ، وقال : رواه الطبراني ، وفيه محمد بن الحسن بن زباله ،

وهو متروك .

أبو نعيم (١) .

١٣٥ / ٢١ - « كَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ لِلنَّبِيِّ ﷺ - وَكَانَ يُؤَدِّنُ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ،
أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، ثُمَّ يَنْحَرِفُ عَنْ يَمِينِ الْقِبْلَةِ ، فَيَقُولُ : أَشْهَدُ
أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، ثُمَّ يَنْحَرِفُ فَيَسْتَقْبِلُ خَلْفَ الْقِبْلَةِ فَيَقُولُ :
حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، ثُمَّ يَنْحَرِفُ عَنْ يَسَارِهِ فَيَقُولُ : حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، حَيَّ
عَلَى الْفَلَاحِ ، ثُمَّ يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ فَيَقُولُ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ يَقِيمُ لِلنَّبِيِّ
ﷺ - فَيَفْرِدُ الْإِقَامَةَ يَقُولُ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا
رَسُولُ اللَّهِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » .

طب (٢) .

١٣٥ / ٢٢ - « عَنْ بِلَالٍ : كَانَ يُؤَدِّنُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذَا كَانَ الْفَيْءُ
قَدَرَ الشَّرَاكَ إِذَا قَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ - عَلَى الْمَنْبَرِ » .

طب : عن بلال (٣) .

١٣٥ / ٢٣ - « عَنْ بِلَالٍ : كَانَ تَمِيمٌ يَهْدِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - رَأَوِيَةَ خَمْرٍ ، فَلَمَّا كَانَ
عَامُ حُرْمَتِ أَهْدَى لَهُ رَأَوِيَةً ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ : إِنَّهَا قَدْ حُرِّمَتْ ، قَالَ : فَأَبِيعُهَا؟
قَالَ : إِنَّهُ حَرَامٌ شَرَاؤُهَا وَتَمْنُهَا » .

(١) ورد الحديث في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٣ ص ٦٢ رقم ١١٢٣

وفي سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ٩٩٤ ، روى الحديث .

وقال في الزوائد : قال أحمد : حديث بلال بن الحارث عندي غير ثابت ، ولا أقول به ، ولا نعرف هذا الرجل

يعنى : الحارث بن بلال - وقال : رأيت لو عرف الحارث بن الحارث بن بلال ، إلا أن أحد عشر رجلا من

أصحاب النبي ﷺ - يروون ما يروون من الفسخ ، أين يقوم الحارث بن بلال منهم ؟

(٢) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ١ ص ٣٣٧ حديث رقم ١٠٧٣

وقال الهيثمي : فيه عبد الرحمن بن عمار بن سعد ، ضعفه ابن معين .

(٣) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ١ ص ٣٣٨ حديث رقم ١٠٧٥

قال الهيثمي : وفيه عبد الرحمن بن سعد بن عمار ، وهو ضعيف .

طب : عن تميم الدارى (١) .

٢٤ / ١٣٥ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - فِي مَسِيرٍ فَقَالَ : إِنَّا مُدْلَجُونَ فَلَا يَرَحُلَنَّ مَعَنَا مُضْعَفٌ وَلَا مُضْعَبٌ ، فَأَرَحَلَ رَجُلٌ عَلَى نَاقَةٍ صَعْبَةٍ فَصَرَعَتْهُ فَأَنْدَقَتْ فَخَذَهُ فَمَاتَ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَمَرَ بِلَا فَنَادَى : إِنَّ الْجَنَّةَ لَا تَحِلُّ لِعَاصٍ - ثَلَاثًا - » .
حم ، طب ، ك : عن ثوبان (٢) .

٢٥ / ١٣٥ - « كَانَ جَعْفَرٌ يُحِبُّ الْمَسَاكِينَ ، يَجْلِسُ إِلَيْهِمْ يُحَدِّثُهُمْ وَيُحَدِّثُونَهُ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُسَمِّيهِ أَبُو الْمَسَاكِينِ » .
طب : عن أبى هريرة (٣) .

(١) ورد الحديث فى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٤ ص ٨٨ باب : (فى الخمر وثمرتها) فقد ذكر عن عبد الرحمن ابن غنم أن الدارى كان يهدى لرسول الله ﷺ - كل عام راوية خمر ، فلما كان عام حرمت جاء براوية ، فلما نظر إليها ضحك ، قال : هل شعرت أنها حرمت بعدك ؟ قال : يا رسول الله ! ألا أبيعها فأنفع بثمرتها ؟ فقال رسول الله ﷺ - « لعن الله اليهود ، لعن الله اليهود ، لعن الله اليهود ؛ انطلقوا إلى ما حرم عليهم من شحوم الغنم والبقر فاذابوه فجعلوهم بمثاله فباعوا به ما يأكلون ، وإن الخمر حرام وثمرتها حرام ، وإن الخمر حرام وثمرتها حرام » .

وقال : رواه أحمد هكذا عن ابن غنم أن الدارى .. الحديث ، وفيه شمر ، وحديثه حسن ، وفيه كلام .
ورواه الطبرانى فى الكبير عن عبد الرحمن بن غنم ، عن تميم الدارى أنه كان يهدى ... فذكر نحوه باختصار ، إلا أنه قال : إنه حرام شراؤها وثمرتها ، وإسناده متصل حسن .

(٢) ورد الحديث فى مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ٢٧٥ ، مع اختلاف يسير فى بعض ألفاظه ، عن ثوبان .
وفى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٣ ص ٤١ باب : (الصلاة على أهل المعاصى) ذكر الحديث عن ثوبان مع اختلاف يسير فى بعض ألفاظه .

وقال : رواه أحمد ، والطبرانى فى الكبير ، وإسناده أحمد : حسن .

(٣) ورد الأثر فى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٢ ص ١٠٩ برقم ١٤٧٧ لأبى هريرة ، قال محققه : رواه الترمذى ٣٨٥٥

والضياء فى مناقب جعفر ، ص ٣١ ، ٣٢ ، ٣٧ وفى سنده إبراهيم بن الفضل المدنى أبو إسحاق المخزومى ، وهو متروك .

وفى سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ١٣٨١ كتاب (الزهد) باب : مجالسة الفقراء ، حديث رقم ٤١٢٥ بلفظه .

١٣٥/٢٦ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ : اذْهَبُوا بِنَا إِلَى بَنِي وَاقِفٍ نَزُورُ
الْبَصِيرَ ، قَالَ : سُفْيَانُ : حَتَّى مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَكَانَ الْبَصِيرُ ضَرِيرَ الْبَصَرِ » .
طب : عن جبير بن مطعم (١) .

١٣٥/٢٧ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي سَفَرٍ لَهُ ، فَقَالَ : مَنْ يَكَلُّنَا اللَّيْلَةَ لَا نَرْقُدُ
مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ ؟ فَقَالَ بِلَالٌ : أَنَا ، فَاسْتَقْبَلَ مَطْلِعَ الشَّمْسِ فَضَرَبَ عَلَى آذَانِهِمْ حَتَّى
أَيَّقَظَهُمْ حَرُّ الشَّمْسِ ، ثُمَّ قَامُوا فَقَادُوا رِكَابَهُمْ ، ثُمَّ تَوَضَّأُوا ، فَأَذَنَ بِلَالٌ ثُمَّ صَلَّوْا رَكَعَتَيِ
الْفَجْرِ ، ثُمَّ صَلَّوْا الْفَجْرَ » .

حم ، ن ، والطحاوى ، طب : عن جبير بن مطعم (٢) .

١٣٥/٢٨ - « كَانَ أَيُّمَنُ عَلَى مَطْهَرَةِ النَّبِيِّ ﷺ - وَنَعْلَيْهِ (*) وَتَعَاطِيهِ حَاجَتَهُ »
طب : عن أبي ميسرة (٣) .

(١) ورد الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٢ ص ٢٩٨ باب : (عيادة المريض) عن جبير بن مطعم ، قال : كان
رسول الله ﷺ - يقول لأصحابه : « اذهبوا بنا إلى بني واقف نعوذ بالبصير . وهو محجوب البصر » .
وقال : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه محمد بن يونس الجمال ، وهو ضعيف .
وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ١٢٧ ، ١٢٨ ، رقم ١٥٣٤ ، ذكر الحديث بلفظه عن جبير بن مطعم .
وقال : قال في المجمع ، ج ٢ ص ٢٩٨ : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه محمد بن يونس الجمال ، وهو
ضعيف .

(٢) ورد الحديث في مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٨١ ، عن جبير بن مطعم مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .
وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ١٣٩ حديث رقم ١٥٦٥ ، وقال محققه : رواه أحمد ، والنسائي
٢٨٩/١ وإسناده صحيح ، وأبو يعلى ٣٤٩/١
(*) (ونعليه) هكذا بالأصل - وفي مجمع الزوائد (وثعلبة يعاطيه حاجته) .

(٣) ورد الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٩ ص ٣٠٥ باب : (في فضل أيمن - وثعلبة) - بلفظه عن أبي ميسرة
قال : كان أيمن على مطهرة النبي ﷺ - وثعلبة يعاطيه حاجته .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن عباد بن زكريا ، وهو ثقة .

١٣٥/٢٩ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي وَضْعِ الرَّجُلِ شِمَالَهُ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ: هِيَ قَعْدَةُ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ » .
 عب : عن عمرو بن الشريد (١) .

١٣٥/٣٠ - « كَانَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ وَقَدْ فَاتَهُ مِنَ الصَّلَاةِ شَيْءٌ أَشَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ فَصَلَّى مَا فَاتَهُ ، ثُمَّ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ ، حَتَّى جَاءَ يَوْمًا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ فَأَشَارُوا إِلَيْهِ فَدَخَلَ وَلَمْ يَنْظُرْ مَا قَالُوا ، فَلَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - ذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : سَنَ لَكُمْ مُعَاذٌ » .

عب : عن عبد الرحمن بن أبي ليلى (٢) .
 ١٣٥/٣١ - « كَانَ النَّاسُ لَا يَأْتُمُونَ بِإِمَامٍ إِذَا كَانَ لَهُمْ وَتْرٌ وَلَهُ شَفَعٌ ، يَقُومُونَ وَهُوَ جَالِسٌ ، وَيَجْلِسُونَ وَهُوَ قَائِمٌ حَتَّى صَلَّى ابْنُ مَسْعُودٍ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ - قَائِمًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنْ ابْنُ مَسْعُودٍ سَنَّ لَكُمْ سَنَةً فَاسْتَنُوا بِهَا » .
 عب : عن ابن جريج ، عن عطاء (٣) .

١٣٥/٣٢ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسْتَطِيبِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : عَنْ بِلَالٍ قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - عِنْدِي تَمْرٌ فَتَغَيَّرَ ، فَأَخْرَجْتُهُ إِلَى السُّوقِ فَبِعْتُهُ صَاعَيْنِ بَصَّاعٍ ، فَلَمَّا قَرَبْتُ إِلَيْهِ مِنْهُ قَالَ : مَا هَذَا يَا بِلَالُ ؟ فَأَخْبَرْتُهُ ، قَالَ : مَهْلًا أَرَبَيْتَ ، ارْدُدِ الْبَيْعَ ثُمَّ بَعْ تَمْرًا بِذَهَبٍ ، أَوْ فِضَّةً أَوْ حِنْطَةً ثُمَّ اشْتَرِ بِهِ تَمْرًا ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : - التَّمْرُ بِالتَّمْرِ مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَالْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَالذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَزَنًا بِوزنٍ ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَزَنًا بِوزنٍ ، فَإِذَا اخْتَلَفَ النَّوعَانِ فَلَا بَأْسَ وَاحِدٌ بِعَشْرَةٍ » .

(١) ورد الأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : الإقعاء في الصلاة ، ج ٢ ص ١٩٨ رقم ٣٠٥٧ عن عمرو بن الشريد ، واللفظ له .

(٢) ورد الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٢٢٩ كتاب (الصلاة) باب : الذي يكون له وتر والإمام شفع ، رقم ٣١٧٥ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، واللفظ له .

وأخرجه أبو داود في كتاب (الصلاة) باب : كيف الأذان ، ج ١ ص ٣٤٦ مع اختلاف في اللفظ .
 (٣) ورد الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٢٢٩ كتاب (الصلاة) باب : الذي يكون له وتر وللإمام شفع ، رقم ٣١٧٦ عن ابن مسعود ، واللفظ له .

طب ، وأبو نعيم (١) .

٣٣/١٣٥ - « كَانَ عِنْدِي تَمْرٌ دُونَ ، فَابْتَعْتُ بِهِ مِنَ السُّوقِ تَمْرًا أَجُودَ مِنْهُ بِنَصْفِ كَيْلِهِ فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : مَا رَأَيْتُ الْيَوْمَ تَمْرًا أَجُودَ مِنْ هَذَا ، مِنْ أَيْنَ هَذَا لَكَ يَا بِلَالُ ؟ فَحَدَّثْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ ، قَالَ : انْطَلِقْ فَرُدَّهُ عَلَى صَاحِبِهِ وَخُذْ تَمْرَكَ فَبِعْهُ بِحِنْطَةٍ أَوْ شَعِيرٍ ، ثُمَّ اشْتَرِ بِهِ هَذَا التَّمْرَ ، ثُمَّ أَتْنِي بِهِ ، فَفَعَلْتُ » .

طب : عن بلال (٢) .

٣٤/١٣٥ - « كَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ بِالصُّبْحِ فَيَقُولُ حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ يَجْعَلَ مَكَانَهَا : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، وَتَرَكَ حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ » .

طب : عن بلال (٣) .

(١) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ١ ص ٣٢١ في (أحاديث عمر بن الخطاب عن بلال) رقم ١٠١٧ عن بلال ، واللفظ له .

وذكره الهيثمي في المجمع ١١٣/٤ من رواية عمر بن الخطاب عن بلال ، وإسنادهما ضعيف .

وفي معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٣ ص ٥٥ رقم ١١١٢ عن بلال ، واللفظ له .

وقال أبو نعيم : رواه جرير عن منصور ، عن أبي حمزة ، عن سعيد بن المسيب ، عن بلال ، ولم يذكر عمر .

(٢) ورد الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ١ ص ٣٢٢ رقم ١٠١٨ عن بلال ، واللفظ له مع زيادة في الحديث : « ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - التمر بالتمر مثلاً بمثل ، والحنطة بالحنطة مثلاً بمثل ، والشعير بالشعير مثلاً بمثل ، والملح بالملح مثلاً بمثل ، والذهب بالذهب مثلاً بمثل ، وزنا بوزن ، والفضة بالفضة مثلاً بمثل ، وزنا بوزن ، فما كان من فضل فهو ربا » .

وأخرجه الهيثمي - بلفظ الطبراني - في مجمع الزوائد ١١٣/٤ كتاب (البيوع) باب : بيع الطعام بالطعام .

وقال : رواه البزار ، والطبراني في الكبير بنحوه ، وزاد : « فَإِنْ اخْتَلَفَ النَّوعَانِ فَلَا بَأْسَ وَاحِدَ بَعْشَرَةٍ » ورجال البزار رجال الصحيح ، إلا أنه من رواية سعيد بن المسيب عن بلال ، ولم يسمع سعيد من بلال ، وله في الطبراني أسانيد بعضها من حديث ابن عمر عن بلال باختصار عن هذا ، ورجالها ثقات ، وبعضها من رواية عمر بن الخطاب عن بلال بنحو الأول ، وإسنادهما ضعيف . اهـ .

(٣) ورد الحديث في مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ١ ص ٣٣٠ كتاب (الصلاة) باب : كيف الأذان . قال الهيثمي :

رواه الطبراني في الكبير ، وفيه عبد الرحمن بن عمار بن سعد ، وقد ضعفه ابن معين .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ١ ص ٣٣٧ في (أحاديث سعد القرظ عن بلال) رقم ١٠٧١ عن بلال ، واللفظ له .

٣٥ / ١٣٥ - « عَنْ فَضْلِ بْنِ غَزْوَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو دَهْقَانَ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَحَدَّثَ عَنْ بِلَالٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَتَاهُ ضَيْفٌ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ بِطَعَامٍ ، قَالَ : وَكَانَ التَّمْرُ دُونًَا ، فَأَخَذْتُ صَاعَيْنِ فَأَبْدَلْتُهُمَا بِصَاعٍ ، فَأَتَيْتُ ، فَسَأَلَنِي عَنِ التَّمْرِ ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي أَبْدَلْتُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ ، فَقَالَ : رُدَّ عَلَيْنَا تَمْرُنَا » .
أبو نعيم (١) .

٣٦ / ١٣٥ - « عَنْ بِلَالٍ قَالَ : قَالَتْ سَوْدَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَاتَ فُلَانٌ فَاسْتَرَّاحَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « إِنَّمَا اسْتَرَّاحَ مَنْ غُفِرَ لَهُ » .
كر (٢) .

٣٧ / ١٣٥ - « عَنْ عَائِشَةَ : مِثْلُهُ » .
كر (٣) .

(١) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ١ ص ٣٢٥ رقم ١٠٢٨ عن بلال بنحوه .
وفي معرفة الصحابة لأبي نعيم ج ٣ ص ٥٥ ، ٥٦ رقم ١١١٣ عن بلال ، واللفظ له .
وفي مسند الإمام أحمد (مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب) ، ج ٢ ص ٢١ مع اختلاف يسير .
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ، ج ٤ ص ١١٢ : رجال أحمد ثقات .
(٢) ورد الحديث في فيض القدير للمناوي ، ج ٢ ص ٥٦٣ ، ٥٦٤ رقم ٢٥٦٤ وعزاه إلى أبي نعيم في الحلية عن عائشة - رضى الله عنها - ، وابن عساكر عن بلال ، ورمز له بالحسن .
قال المناوي : وقضية تصرف المصنف أنه لا يوجد مخرجا لأشهر ممن ذكره ولا أعلى ، وهو عجيب ، فقد خرج أحمد والطبراني بسند فيه ابن لهيعة ، والبرار بسنده .
قال الهيثمي : رجاله ثقات باللفظ المزبور ، فاقتصار المصنف على ذلك غير سديد .
وفي مجمع الزوائد ج ٢ ص ٣٣٠ في كتاب (الجنائز) فيمن يستريح إذا مات - عن عائشة .
وقال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني في الأوسط ، وفيه ابن لهيعة ، وفيه كلام .
ثم ذكر رواية عن البرار ، وقال : رواه البرار ، ورجاله ثقات .
(٣) ورد الحديث في حلية الأولياء لأبي نعيم ، ج ٨ ص ٢٩٠ في ترجمة (أبي مسعود الموصلي عن عائشة) مع اختلاف يسير .

وقال أبو نعيم : غريب من حديث ابن لهيعة ، تفرد به المعافي فيما قاله سليمان .
وفي كشف الأستار عن زوائد البرار على الكتب الستة في كتاب (الجنائز) باب : من يستريح بالموت ، ج ١ ص ٣٧٤ ، ٣٧٥ رقم ٧٨٩ قال البرار : لا نعلم أسند محمد بن عروة عن أبيه عن عائشة إلا هذا .
وقال الهيثمي عنه : رواه البرار ، ورجاله ثقات كما سبق ذكره في الحديث السابق .

١٣٥/٣٨ - « عَنْ بِلَالٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يُسَوِّي مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ » .

كر (١) .

١٣٥/٣٩ - « عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عَنْ بِلَالٍ قَالَ : جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - لِلْخُرُوجِ إِلَى صَلَاةِ الْغَدَاةِ فَوَجَدْتُهُ يَشْرَبُ ، ثُمَّ نَاولَنِي فَشَرِبْتُ ، ثُمَّ خَرَجْنَا فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ » .

خط ، كر ، وقال : هذا حديث غريب يستحسن من رواية أبي إسحاق السبيعي عن معاوية بن قرة ، وفيه إرسال ؛ لأن معاوية بن قرة لم يلق بلالاً (٢) .

١٣٥/٤٠ - « قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْمُبَارَكُ بْنُ كَامِلٍ بْنُ أَبِي غَالِبٍ الْخَفَّافُ فِي مُعْجَمِهِ : ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ ، ثَنَا حَمَزَةُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمُسَرِّيُّ ، ثَنَا نَجِيبُ بْنُ مَيْمُونٍ بْنُ سَهْلٍ ، ثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَالِدِيُّ ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَزِيدَ الدَّقَاقِ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي دَاوُدَ الْمَخْرَمِيِّ ، ثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ ، عَنْ بِلَالٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : صَبِّحُوا بِالصَّبْحِ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ » .

ابن النجار (٣) .

(١) ورد الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٢ ص ٩٠ في كتاب (الصلاة) باب : في الصف للصلاة ، باب منه ، عن بلال بلفظه . وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الصغير ، وإسناده متصل ، ورجاله موثقون .

وأصل تسوية الصفوف في صحيح البخاري ١/١٧٤ طبع الشعب من رواية النعمان بن بشير ، وأنس - رضي الله عنه - .

(٢) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ١ ص ٣٤١ في (أحاديث عبد الله بن معقل بن مقرن المزني عن بلال رقم ١٠٨٣ مع اختلاف كثير في اللفظ .

وفي تاريخ بغداد للخطيب ، ترجمة (محمد بن مسلم بن واره) ج ٣ ص ٢٥٧ عن بلال بلفظه ؛ غير أنه أتى بلفظ (حشت) مكان (جثت) وقال : هذا حديث غريب يستحسن من رواية أبي إسحاق السبيعي عن معاوية بن قرة ، وفيه إرسال ؛ لأن معاوية بن قرة لم يلق بلالاً .

(٣) ورد الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ١ ص ٣٢١ في (أحاديث أبي بكر الصديق عن بلال) برقم ١٠١٦ مع اختلاف في اللفظ .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (الصلاة) باب : وقت الصلاة الصبح ١/٣١٥ ورد عن بلال بلفظ : « أسفروا بصلاة الفجر ، فإنه أعظم للأجر : أو أعظم لأجركم » .

قال الهيثمي : رواه البزار ، والطبراني في الكبير ، وفيه أيوب بن سيار ، وهو ضعيف .

(مسند بنة الجهنى - رحمه الله -)

١/١٣٦ - « عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ بَنَةَ الْجُهَنَى أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ -
رَأَى قَوْمًا - وَفِي لَفْظٍ : مَرَّ عَلَى قَوْمٍ - فِي مَسْجِدٍ يَتَعَاطُونَ سَيْفًا بَيْنَهُمْ مَسْلُولًا ، فَقَالَ : لَعَنَ
اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا ، أَوْ لَمْ أَنَّهُ - وَفِي لَفْظٍ : أَوْ لَمْ أَنَّهُمْ - عَنْ هَذَا ؟ ! إِذَا سَلَّ أَحَدُكُمْ السَّيْفَ
فَأَرَادَ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى صَاحِبِهِ فَلْيُغْمِدْهُ ، ثُمَّ لِيُعْطِهِ إِيَّاهُ » .

البلغوى ، وقال : لا أعلم له غيره ، والباوردى ، وابن السكن ، وابن قانع ، طب ،
وأبو نعيم (١) .

(١) ورد الأثر فى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٧ ص ٢٩١ كتاب (الفتن) باب : النهى عن تعاطى السيف
مسلولاً ، عن بنة الجهنى بنحوه .

قال الهيثمى : رواه أحمد ، والطبرانى فى الكبير والأوسط ، وفيه ابن لهيعة ، وفيه لين ، وبقية رجاله رجال
الصحيح .

وفى معرفة الصحابة لأبى نعيم ، ج ٣ ص ١٨٦ رقم ١٢٥٦ فى ترجمة (بنة الجهنى) مع اختلاف يسير فى
بعض الألفاظ .

وأخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ، فى (مرويات بنة الجهنى) ١٦/٢ رقم ١١٩٠ بنحوه
وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند جابر بن عبد الله) ج ٣ ص ٣٤٧ عن بنة الجهنى بنحوه .

(مسند بهز - رضي الله عنه -)

١٣٧ / ١ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ عُثْمَانَ ، ثَنَا الْيَمَانُ بْنُ عَدِيٍّ الْحَضْرَمِيُّ ، ثَنَا ثُبَيْتُ بْنُ كَثِيرٍ الضَّبِّيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ بِهِزٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَسْتَاكُ عَرَضًا ، وَيَشْرَبُ مَصًّا ، وَيَتَنَفَّسُ ثَلَاثًا ، وَيَقُولُ : هُوَ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ وَأَبْرَأُ » .
أبو نعيم ، كر (١) .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٣ ص ١٨٠ (في ترجمة بهز غير منسوب) رقم (١٢٥١) عن بهز ، واللفظ له .

وقال أبو نعيم : رواه إبراهيم بن العلاء الزبيدي ، عن عباد بن يوسف ، عن ثبيت ، عن يحيى بن سعيد ، عن ابن المسيب ، عن القشيري . ورواه سليمان بن سلمة ، عن اليمان بن عدى ، فقال : عن معاوية القشيري .
وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٥ ص ٨٠ كتاب (الأشربة) باب : كيفية الشرب والتسمية والحمد ، عن بهز بلفظ : ، قال الهيثمي : رواه الطبراني ، فيه ثبت بن كثير ، هو ضعيف .
(ثبت بن كثير البصري) ترجمته في ميزان الاعتدال للذهبي ١ / ٣٦٩ رقم ١٣٨٥ قال : عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، وعنه : اليمان بن عدى الحمصي .

قال ابن حبان : منكر الحديث ، لا يجوز الاحتجاج بخبره . وورد الحديث في ترجمته .

(مسند التلب بن ثعلبة - رحمه الله -)

١/١٣٨ - « عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْعَبْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ التَّلْبِ ، عَنْ أَبِيهِ التَّلْبِ أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ نَصِيًّا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ ، فَلَمْ يَضْمَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ - » .

الحسن بن سفيان ، وأبو نعيم (١) .

٢/١٣٨ - « عَنْ غَالِبِ بْنِ حُجَيْرَةَ قَالَ : قَالَ حَدَّثَنِي مِلْقَامُ بْنُ التَّلْبِ أَنَّ التَّلْبَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : اسْتَغْفِرْ لِي إِذَا أُذِنَ لَكَ ، أَوْ حَتَّى يُؤْذَنَ لَكَ ، قَالَ : فَغَبِرَ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ دَعَاهُ فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلتَّلْبِ وَارْحَمْهُ - ثَلَاثًا - » .

أبو نعيم (٢) .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٣ ص ٢١٦ في ترجمته (التلب بن ثعلبة) برقم ١٢٩٥ واللفظ له .

وأخرجه أبو داود في كتاب العتق (باب : فيمن روى أنه لا يستسعى ٢٥٩ / ٤ رقم ٣٩٤٨ وفي الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ١ ص ٣٠٣ رقم ٨٢٦) (التلب) بن ثعلبة بن ربيعة ابن عطية بن أخيف بن كعب بن العنبر بن عمرو بن تميم التميمي العنبري ، وكان شعبة يقوله بالثلثة في أوله ، والأول أصح .

قيل : أخو زينب بنت ثعلبة ، وقيل في نسبه غير ذلك ، له صحبة ، وأحاديث ، وروى له أبو داود ، والنسائي ، وقد استغفر له رسول الله ﷺ - ثلاثًا ، وهو يفتح المثناة ، وكسر اللام ، بعدها موحدة خفيفة ، وقيل : ثقلية . اهـ .

(٢) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم في ترجمة (التلب بن ثعلبة) ، ج ٣ ص ٢١٥ ، ١٢٦ رقم ١٢٩٤ إلا أنه قال : « وارحم تلبا » مكان (ثلاثًا) .

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير ، ج ٢ ص ٥٣ رقم ١٢٩٨ عن التلب بن ثعلبة بلفظه .. وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٩ ص ٤٠٢ كتاب (المناقب) باب : ماجاء في التلب - رحمه الله - عن التلب بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه راو لم يسم ، وبقيّة رجاله ثقات .

١٣٨/٣- « عَنْ غَالِبِ بْنِ حُجَيْرَةَ بْنِ التَّلْبِ ، عَنْ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ بِنْتِ مَلْقَامٍ ، عَنْ أَبِيهَا ، عَنْ جَدِّهِ التَّلْبِ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ، فَمَا زَادَ فَهُوَ صَدَقَةٌ » .
أبو نعيم (١) .

١٣٨/٤- « عَنْ التَّلْبِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْعَنْبَرِيِّ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَكَانَ يُطْعِمُ وَيَكِيلُ لِي مَدًّا فَأَرْفَعُهُ وَأَكُلُ مَعَ النَّاسِ ، حَتَّى كَانَ طَعَامًا ، فَقُلْتُ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - أَطْعَمْتَنِي مَدًّا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا فَجَمَعْتُهُ إِلَى الْيَوْمِ ، فَاسْتَقْرَضَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - مِنِّي ، وَكَانَ لِي مِنْهُ الَّذِي يَكِيلُ لِي قَبْلَ ذَلِكَ » .
طب (٢) .

(١) ورد الحديث في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٣ ص ٢١٥ في معرفة (التلب بن ثعلبة) رقم ١٢٩٢ عن التلب ، واللفظ له .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ، ج ٢ ص ٥٣ رقم ١٢٩٧ بنحوه . وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٨ ص ١٧٦ كتاب (البر والصلة) باب : مجاء في الضيافة ، عن التلب بنحوه .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، والأوسط ، وفيه من لم أعرفه .

(٢) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٥٢ رقم ١٢٩٦ ترجمة (التلب بن ثعلبة العنبري) بلفظ قريب .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (البيوع) باب : حسن القضاء وقرض الخمير وغيره ١٤١/٤ بلفظ الطبراني .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه أم عبد الله بنت ملقام ، ولم أجد من ترجمها ، ووالدها ملقام روى له أبو داود ، وبقية رجاله ثقات .

(مسند تميم بن زيد المازني الأنصاري والد عباد وهو أخو عبد الله بن زيد - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/١٣٩ - « عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - تَوَضَّأَ وَمَسَحَ بِالماءِ عَلَى لِحْيَتِهِ وَرَجْلَيْهِ » .

ش ، حم ، خ في تاريخه ، والعدني ، والبغوي ، والباوردي ، طب ، وأبو نعيم ، قال في الإصابة : رجاله ثقات (١) .

(١) ورد الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ١ ص ٣٠٧ قال : روى البخاري في تاريخه ، وأحمد ، وابن أبي شيبة ، وابن أبي عمر ، والبغوي ، والطبراني ، والباوردي ، وغيرهم كلهم من طريق أبي الأسود عن عباد بن تميم المازني عن أبيه ، فذكر الحديث بنحوه وقال : رجاله ثقات . وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ١ ص ٢٣٤ كتاب (الطهارة) باب : ماجاء في الوضوء ، عن عباد بن تميم ، واللفظ له .

وقال الهيثمي : ورجاله موثقون .

وفي معرفة الصحابة لأبي نعيم ، في ترجمة (تميم بن زيد) ج ٣ ص ٢٠٠ ، ٢٠١ رقم ١٢٧٢ بلفظه . وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٤٩ (في مرويات تميم بن زيد أبي عبادة الأنصاري ثم المازني) بلفظه .

وأخرجه ابن خزيمة ، ج ١ ص ١٠١ رقم (٢٠١) عن عباد بن تميم مع اختلاف يسير .

١/١٤٠ - « عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : أَخْبَرَنِي تَمِيمُ الدَّارِيُّ أَنَّهُ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ بَعْدَ نَهْيِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَأَتَاهُ عُمَرُ فَضْرِبَهُ بِالْدَّرَّةِ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ تَمِيمٌ أَنْ اجْلِسْ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ ، فَجَلَسَ عُمَرُ حَتَّى فَرَغَ تَمِيمٌ فَقَالَ : لِعُمَرَ : لِمَ ضَرَبْتَنِي ؟ قَالَ : لِأَنَّكَ رَكَعْتَ هَاتَيْنِ الرِّكَعَتَيْنِ وَقَدْ نَهَيْتُ عَنْهُمَا ، قَالَ : فَإِنِّي قَدْ صَلَّيْتُهِمَا مَعَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ ، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّهُ لَيْسَ بِي إِيَّاكُمْ أَيُّهَا الرَّهْطُ وَلَكِنِّي أَخَافُ أَنْ يَأْتِيَ بَعْدَكُمْ قَوْمٌ يُصَلُّونَ مَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى الْمَغْرِبِ حَتَّى يَمُرُوا بِالسَّاعَةِ الَّتِي نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ يُصَلِّيَ فِيهَا كَمَا تُصَلُّوا بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ثُمَّ يَقُولُونَ : قَدْ رَأَيْنَا فَلَانًا وَفَلَانًا يُصَلُّونَ بَعْدَ الْعَصْرِ » .

ابن جرير (١) .

٢/١٤٠ - « عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ قَالَ : قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَنْاسًا يَجْتَنِبُونَ (*) أَسْنَمَ الْإِبِلِ وَهِيَ أَحْيَاءٌ وَأَذْنَابُ الْغَنَمِ وَهِيَ أَحْيَاءٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : مَا أَخَذُوا مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ فَهُوَ مَيْتَةٌ » .

ابن النجار (٢) .

(١) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٤٨ رقم ١٢٨١ بلفظ : حدثنا مطلب بن شبيب الأزدي ، ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث ، عن أبي الأسود ، عن عروة بن الزبير قال : أخبر تميم الدارى - أو أخبرت عنه - أن تميمًا الدارى رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ نَهْيِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رحمه الله - عن الصلاة بعد العصر ، فَأَتَاهُ فَضْرِبَهُ بِالْدَّرَّةِ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ تَمِيمٌ أَنْ اجْلِسْ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ ، فَجَلَسَ عُمَرُ حَتَّى فَرَغَ تَمِيمٌ ، فَقَالَ لِعُمَرَ : لِمَ ضَرَبْتَنِي ؟ قَالَ : لِأَنَّكَ رَكَعْتَ هَاتَيْنِ الرِّكَعَتَيْنِ وَقَدْ نَهَيْتُ عَنْهُمَا ، قَالَ : فَإِنِّي قَدْ صَلَّيْتُهِمَا مَعَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ ، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ، فَقَالَ عُمَرُ - رحمه الله - : إِنِّي لَيْسَ بِي إِيَّاكُمْ أَيُّهَا الرَّهْطُ ، وَلَكِنِّي أَخَافُ أَنْ يَأْتِيَ بَعْدَكُمْ قَوْمٌ يُصَلُّونَ مَا بَيْنَ الْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ حَتَّى يَمُرُوا بِالسَّاعَةِ الَّتِي نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ يُصَلِّيَ فِيهَا كَمَا وَصَلُوا بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، ثُمَّ يَقُولُونَ : قَدْ رَأَيْنَا فَلَانًا وَفَلَانًا يُصَلُّونَ بَعْدَ الْعَصْرِ .

(*) كذا بالأصل ، وفي الطبراني (يجبون) .

(٢) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٤٦ رقم ١٢٧٧ بلفظ : عن تميم الدارى قال : قالوا يا رسول الله : إن أناسًا يجبون أسنمة الإبل وأذنان الغنم وهى أحياء ؟ فقال رسول الله ﷺ - : « ما قطع من البهيمة وهى حية فهو ميتة » .

١٤٠/٣ - « عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : لَمْ يَكُنْ مَقْصُودًا *) عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَلَا أَبِي بَكْرٍ وَلَا عُمَرَ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ قَصَّ تَمِيمَ الدَّارِيَّ ، اسْتَأْذَنَ عُمَرَ فَأَذِنَ لَهُ ، فَقَصَّ قَائِمًا » .

أبو نعيم (١) .

١٤٠/٤ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : أَوَّلُ مَنْ أَسْرَجَ فِي الْمَسْجِدِ تَمِيمَ الدَّارِيَّ » .

أبو نعيم (٢) .

١٤٠/٥ - « عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيَّ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - عَنِ الرَّجُلِ يُسَلِّمُ عَلَى الرَّجُلِ فَيَمُوتُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْيَاةٍ وَمَمَاتِهِ » .

ص ، ش ، حم ، والدارمي ، ه ، ت ، ن ، هـ ، وابن أبي عاصم قط ، والبغوي ، طب ، ك ، وأبو نعيم ، ض (٣) .

(*) كذا بالأصل ، وفي معرفة الصحابة (يقص) .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٣ ص ١٩٣ حديث رقم ١٢٦٢ بلفظ : حدثنا محمد بن علي بن حبيش ، ثنا موسى بن هارون ، ثنا إسحاق بن راهويه ، ثنا بقية عن الزبيدي ، عن الزهري ، عن السائب بن زيد قال : لم يكن يقص على عهد رسول الله ﷺ - ولا أبي بكر ولا عمر ، وكان أول من قص تميم الداري ، استأذن عمر فأذن له ، فقص قائمًا .

(٢) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٣ ص ١٩٣ حديث رقم ١٢٦٣ بلفظ : حدثنا سليمان ، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا أبو كريب ، ثنا معاوية بن هشام ، عن خالد بن إلياس ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة قال : أول من أسرج في المسجد تميم الداري .

(٣) ورد الحديث في مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ١٠٢ ، ١٠٣ (حديث تميم الداري - رَوَاهُ -) بلفظ عن عمر بن عبد العزيز ، عن تميم الداري قال : سئل رسول الله ﷺ - عن الرجل يسلم على يدي الرجل ، فقال : « هو أولى الناس بمحياه ومماته » وفي ص ١٠٣ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا وكيع قال : ثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز ، عن عبد الله بن موهب قال : سمعت تميمًا الداري قال : قلت يا رسول الله : ما السنة في الرجل من أهل الكتاب يسلم على يدي رجل من المسلمين ؟ قال : « هو أولى الناس بمحياه ومماته » وفي نفس ص ١٠٣ مثله .

= وفى معرفة الصحابة لأبى نعيم ، ج ٣ ص ١٩٦ ، ١٩٧ ، ١٩٨ باب التاء ٣٥٦ (تميم بن أوس الدارى) حديث رقم ١٢٦٦ ، ١٩٦٧ ، ١٩٦٨ بلفظه مع زيادة سيرة .

وفى سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ٩١٩ / ١٨ باب : الرجل يسلم على يدي الرجل ، حديث رقم ٢٧٥٢ مع زيادة سيرة .

وفى فتح البارى بشرح صحيح البخارى ، ج ١٢ ص ٢٢ / ٤٥ باب : إذا سلم على يديه ، وكان الحسن لا يرى له ولاية ، وقال النبى - ﷺ - : « اللواة لمن أعتق » ويذكر عن تميم الدارى رفعه قال : « هو أولى الناس بحياه ومماته » واختلفوا فى صحة الخبر .. انظر ص ٤٦ ، ٤٧ نفس المرجع .

وفى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٢ ص ٤٥ حديث رقم ١٢٧٢ بلفظه ، وكذا حديث رقم ١٢٧٣ ، وحديث رقم ١٢٧٤ نحوه .

وفى المستدرک للحاكم ، ج ٢ ص ٢١٩ بلفظ : ... عن تميم الدارى - رضى الله عنه - قال : سألت رسول الله - ﷺ - عن الرجل يسلم على يدي الرجل ، فقال : « هو أولى بحياه ومماته » وقبل هذا الحديث نحوه ، وذكره فى آخره : هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، وعبد الله بن زمعة مشهور ، ووافقه الذهبى فى التلخيص .

وفى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ١١ ص ٤٠٨ كتاب (الفرائض) باب : (٢٠٣٦) فى الرجل يسلم على يدي رجل ثم يموت من قال يرثه ، حديث رقم ١٦٢٢ بلفظ : من طريق وكيع عن عبد الله بن موهب قال : سمعت تميم الدارى يقول : قلت يارسول الله : السنة فى الرجل من أهل الكتاب يسلم على يدي الرجل من المسلمين . قال : « هو أولى الناس بحياه ومماته » .

وفى سنن الدراقطنى ، ج ٤ ص ١٨١ رقم ٣١ بسنده من طريق يعقوب بن إبراهيم البزار ، عن عبد الله بن موهب ، عن تميم الدارى قال : سألت رسول الله - ﷺ - عن الرجل يسلم عن يدي الرجل ، فقال : رسول الله - ﷺ - : « هو أولى الناس بحياه ومماته » وذكر نحوه فى ص ١٨١ رقم ٣٣ من طريق عبد الله بن محمد ابن عبد العزيز ، عن عبد الله بن موهب ، عن تميم الدارى ، وحديث رقم ٣٤ ص ١٨٣ من طريق عبد الله بن محمد ، وفى السند : عن ابن موهب رجل من خولان قال : سمعت تميما الدارى ، وساق نحوه .

وفى سنن سعيد بن منصور ، ج ١ ص ٧٨ باب : من أسلم على الميراث قبل أن يسلم ، حديث رقم ٢٠٣ بسنده من طريق إسماعيل بن عياش ، عن عبد الله بن موهب - قاضى فلسطين - عن تميم الدارى قال : سألت رسول الله - ﷺ - عن الرجل يسلم على يدي الرجل ، فقال رسول الله - ﷺ - : « هو أولى الناس بحياه ومماته » .

وفى سنن الدرامى ، ج ٢ ص ٢٧٢ رقم ٣٤ باب : (فى الرجل يوالى الرجل) بسنده من طريق أبى نعيم عن عبد الله بن موهب قال : سمعت تميما الدارى يقول : سألت رسول الله - ﷺ - فقلت : يارسول الله ما السنة فى الرجل من أهل الكفر يسلم على يدي رجل من المسلمين ؟ فقال رسول الله - ﷺ - : « هو أولى الناس بحياه ومماته » .

١٤٠/٦ - « عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ قَالَ : أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ ، فَإِنْ أَتَمَّهَا وَإِلَّا قُتِلَ (*) انْظُرُوا هَلْ لَهُ مِنْ تَطَوُّعٍ فَأَكْمَلْتَ الْفَرِيضَةَ مِنْ تَطَوُّعِهِ ، فَإِنْ لَمْ يُكْمِلِ الْفَرِيضَةَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ تَطَوُّعٌ أُخِذَ بِطَرَفِهِ فَتُقَذَّفُ فِيهِ فِي النَّارِ . »
ش (١)

١٤٠/٧ - « عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : مَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِخَمْسٍ فَلَهُ الْجَنَّةُ ، وَمَنْ أَتَى اللَّهَ بِخَمْسٍ لَمْ يَخْجُبْهُ بَيْنَ (*) الْجَنَّةِ ، وَالْجُمُعَةِ وَاجِبَةٌ إِلَّا عَلَى خَمْسٍ ، وَالْوُضُوءُ الْوَاجِبُ مِنْ خَمْسٍ ، وَالْأَشْرَبَةُ مِنْ خَمْسٍ ، وَحَقُّ الرَّجَالِ عَلَى النِّسَاءِ خَمْسٌ . وَنَهَى النِّسَاءَ عَنْ خَمْسٍ ، فَأَمَّا مَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِخَمْسٍ فَلَهُ الْجَنَّةُ : الصَّلَاةُ ، وَالزَّكَاةُ ، وَحَجُّ الْبَيْتِ ، وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ ، وَطَاعَةُ وُلَاةِ الْأَمْرِ ، وَلَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ ، فَأَمَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِخَمْسٍ لَمْ يَخْجُبْهُ عَنِ الْجَنَّةِ ، فَالنَّصْحُ لِلَّهِ ، وَالنَّصْحُ لِكِتَابِ اللَّهِ ،

= وفى سنن الترمذى ، ج ٣ ص ٢٨٩ (أبواب الفرائض) ١٩ باب : ما جاء فى الرجل يسلم على يد الرجل ، رقم ٢١٩٥ بسنده : حدثنا أبو كريب ، أخبرنا أبو أسامة وابن نمير ، ووكيع ، عن عبد العزيز بن عمرو بن عبد العزيز ، عن عبد الله بن موهب - وقال بعضهم : عن عبد الله بن وهب - عن تميم الدارى قال : سألت رسول الله - ﷺ - وسأق الحديث بلفظ الدرামী السابق .

وقال الترمذى : هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن وهب ، ويقال ابن موهب ، عن تميم الدارى ، وقد أدخل بعضهم بين عبد الله بن موهب وبين تميم الدارى قبضة بن ذؤيب ، ورواه يحيى بن حمزة ، عن عبد العزيز بن عمر ، وزاد فيه : عن قبضة بن ذؤيب وهو عندى ليس بمتصل . والعمل على هذا عند بعض أهل العلم ، وقال بعضهم : يجعل ميراثه فى بيت المال ، وهو قول الشافعى ، واحتج بحديث النبى - ﷺ - : « إن الولاء لمن أعتق » .

(*) قتل هكذا بالمخطوطة ، والصواب قيل كما فى المصنف لابن أبى شيبة .

(١) ورد الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ٢ ص ٤٠٥ كتاب (الصلوات) باب : من قال أول ما يحاسب به العبد الصلاة ، من طريق هشيم ، عن داود بن أبى هند ، عن زرار بن أوفى ، عن تميم الدارى قال : إن أول ما يحاسب به العبد الصلاة ، فإن أتمها وإلا قيل : انظروا أله تطوع ؟ فإن كان له تطوع فأكملوا المكتوبة من التطوع . وقريب من لفظه ما أخرجه ابن أبى شيبة من طريق عفان عن يحيى بن يعمر عن رجل من أصحاب النبى - ﷺ - ، ج ١٤ ص ١٣٣ حديث رقم ١٧٨٥٧ كتاب (الأوائل) ولفظ الحديث فى المصنف ، ج ١٤ ص ١٠٨ كتاب (الأوائل) ١٧٧٥٣

(**) كذا بالأصل ، وفى ابن عساكر (عن الجنة) .

وَالنُّصْحُ لِرَسُولِ اللَّهِ ، وَالنُّصْحُ لَوْلَاةِ الْأَمْرِ ، وَالنُّصْحُ لِعَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَمَّا الْجُمُعَةُ وَاجِبَةٌ إِلَّا عَلَى خَمْسٍ : الْمَرْأَةِ ، وَالْمَرِيضِ ، وَالْمَمْلُوكِ ، وَالْمُسَافِرِ ، وَالصَّغِيرِ ، وَأَمَّا الْوُضُوءُ الْوَاجِبُ مِنْ خَمْسٍ : مِنَ الرِّيحِ ، وَالْغَائِطِ ، وَالْبَوْلِ ، وَالْقَيْءِ ، وَالدَّمِ الْقَاطِرِ ، وَأَمَّا الْأَشْرَبَةُ مِنْ خَمْسٍ : مِنَ الْعَسَلِ ، وَالزَّيْبِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالْبُرِّ ، وَالشَّعِيرِ ، وَأَمَّا حَقُّ الرَّجُلِ عَلَى النِّسَاءِ خَمْسٌ : لَا تُحْنُثُ لَهُ قَسَمًا ، وَلَا تَعَطَّرُ إِلَّا لَهُ ، وَلَا تَخْرُجُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَلَا تُدْخَلُ عَلَيْهِ مِنْ يَكْرَهُ ، وَأَمَّا نَهْيُ النِّسَاءِ عَنْ خَمْسٍ : عَنْ اتِّخَاذِ الْكِمَامِ ، وَلُبْسِ النِّعَالِ ، وَجُلُوسِ فِي الْمَجَالِسِ وَحَظَرٍ بِالْقَضِيبِ ، وَلُبْسِ الْأُزُرِ وَالْأَرْدِيَةِ بِغَيْرِ دِرْعٍ .

كر (١) .

(١) ورد الحديث في تاريخ ابن عساكر ، ج ٥ ص ١٢٥ بلفظه عن عويم الداري .

وفي كتاب تنزيه الشريعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة لأبي الحسن بن عراق ، ج ٢ ص ٣٩٥ بلفظه ، قال : وفيه حنث بن ثابت ، قال الذهبي : لا يعرف ، والخبر منكر .

(مسند تميم بن غيلان بن سلمة الثقفي - رضي الله عنه -)

قَالَ أَبُو نَعِيمٍ : يُقَالُ إِنَّهُ وُلِدَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ذَكَرَهُ الْمُنْعِمِيُّ إِنَّ صَحَّ
١٤١ / ١ - « عَنْ الْفَضِيلِ بْنِ تَمِيمٍ بْنِ غَيْلَانَ بْنِ سَلَمَةَ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ تَمِيمٍ بْنِ
غَيْلَانَ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ ، وَالْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ وَرَجُلًا آخَرَ
إِمَّا أَنْصَارِيٌّ وَإِمَّا خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَكْسِرُوا طَاغِيَةَ ثَقِيفٍ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
أَيْنَ نَجْعَلُ مَسْجِدَهُمْ ؟ قَالَ : حَيْثُ كَانَتْ طَاغِيَتُهُمْ ؛ كَيْ يُعْبَدَ اللَّهُ حَيْثُ كَانَ لَا يُعْبَدُ » .
أَبُو نَعِيمٍ (١) .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٣ ص ٢٠٩ ، ٢١٠ ، ٣٦٨ (تميم بن غيلان بن سلمة الثقفي)
حديث رقم ١٢٨٧ بلفظه .

وذكر الحديث في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ١ ص ٣١٠ ، ٣١١ حديث رقم ٨٥٥ .

(مسند تميم بن زيد أو ابن يزيد - رحمه الله -)

١٤٢ / ١ - « عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفِيِّ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : دَخَلْنَا مَسْجِدَ قُبَاءَ وَقَدْ أَسْفَرُوا ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ - أَمْرَ مُعَاذًا أَنْ يُصَلِّيَ بِهِمْ ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ » .
ابن منده ، وأبو نعيم (١) .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٣ ص ٢٠٩ / ٣٦٧ (تميم بن يزيد ، وقيل : ابن زيد مجهول)
حديث رقم ١٢٨٦ بلفظ : حدثت عن محمد بن الليث الجوهري ، حدثنا مخلد بن الحسن ، حدثنا أبو المليلح الرقي ، حدثنا أبو هاشم الجعفي ، عن تميم بن يزيد قال : دخلنا مسجد قباء وقد أسفروا فكان النبي ﷺ -
أمر معاذا أن يصلي بهم ... ثم ذكر الحديث .

والحديث ذكره ابن الأثير في أسد الغابة ١ / ٢٦١ ، وعزاه لابن منده ، وأبي نعيم . وفي الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ١ ص ٣٠٨ ترجمة ٨٤٦ (تميم بن يزيد أو ابن زيد الأنصاري) وساق الحديث بلفظه ، وعزاه لابن منده ، وقال ابن حجر : لا يعرف إلا من هذا الوجه . ثم قال : فيه انقطاع ، وقد رواه عمر بن شبة من وجه آخر : عن أبي المليلح ، عن أبي هاشم قال : جاء تميم بن زيد الأنصاري إلى مسجد قباء فقال : ما يمنعكم أن تصلوا ؟ قالوا : نتظر معاذا ؟ فذكر الحديث في صلاته بهم وشكوى معاذ منه ، وقوله - ﷺ - : « هكذا فاصنعوا إذا احتبس الإمام » .

(مُسْتَد التَّيْهَانُ وَالِدُ الْهَيْثَمِ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١٤٣ / ١ - « عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التِّيمِيِّ ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ بْنِ التَّيْهَانِ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ فِي مَسِيرِهِ إِلَى خَيْبَرَ لِعَامِرِ بْنِ الْأَكْوَعِ ، وَكَانَ اسْمُ الْأَكْوَعِ سَنَانٌ : خُذْ لَنَا مِنْ هَنَاتِكَ ، فَتَزَلُ يَرْتَجِزُ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - » .

مُطَيَّنٌ ، وابن منده ، وأبو نعيم ، وقالوا : هذا خطأ ، والصواب عن أبي الهيثم ، عن أبيه ، قال ابن منده : أخطأ فيه مُطَيَّنٌ قَالَ ، في الإصابة : بل الواهم فيه يونس بن بكير ، فكذا هو في المغازي له قال : والحق أن التَّيْهَانَ لم يدرك الإسلام ^(١) .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٣ ص ٢١٧ برقم ٣٧٣ (التيهان أبو أبي الهيثم بن التيهان الأنصاري) حديث رقم ١٢٩٦ بلفظه .

وفي الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ ص ٥ رقم الترجمة ٨٦٦

(مسند التيهان الأنصارى والد أسعد - ﷺ -)

١٤٤ / ١ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَوْقَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَسْعَدُ بْنُ التَّيَّهَانَ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَسَمِعَ الْمُؤَذِّنَ فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ » .
أبو نعيم ، وقال : فيه مقال ونظر (١) .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٣ ص ٢١٧ ، ٢١٨ حديث رقم ١٢٩٧ ترجمة ٣٧٣ (التيهان أبو أبي الهيثم بن التيهان الأنصارى) بلفظ : خدثناه عن عمر بن الحسن بن مالك ، حدثنا جعفر بن محمد بن سعيد ، حدثنا مخول بن إبراهيم ، وثنا عمرو أبو عبد الله الجعفى ، عن محمد بن سَوْقَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَسْعَدُ بْنُ التَّيَّهَانَ الْأَنْصَارِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَسَمِعَ الْمُؤَذِّنَ فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ .
قال أبو نعيم : هذا الحديث ، والذي قبله (١٢٩٦) فيه مقال ونظر ، وصواب الأول وإبراهيم بن أبي الهيثم ابن التيهان ، عن أبيه .
وفى الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر العسقلانى ، ج ١ ص ٣٠٩ ترجمة رقم ٨٥٢ (التيهان الأنصارى والد أسعد) ذكره ابن قانع ، وابن شاهين ، وابن منده .

(مسند ثابت بن الحارث الأنصارى - رحمه الله -)

١٤٥ / ١ - « عَنْ ثَابِتِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ خَيْبَرَ لِسَهْلَةَ بِنْتِ عَاصِمِ بْنِ عَدَىٍّ وَلَا بِنْتَهُ لَهَا وَلَدَتْ » .

ابن سعد ، والحسن بن سفيان ، والبغوى ، طب ، وأبو نعيم ، قال فى الإصابة :
إسناده قوى (١) .

١٤٥ / ٢ - « عَنْ ثَابِتِ بْنِ زَيْدٍ أَوْ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : أَصَبْنَا ضِيَابًا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَاشْتَوَاهَا النَّاسُ وَاشْتَوَيْتُ مِنْهَا ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَخَذَ عَوْدًا فَعَدَّ

(١) ورد الأثر فى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٢ ص ٧٥ حديث رقم ١٣٦٩ عن ثابت بن الحارث الأنصارى بلفظه ١٥٥ مرويات (ثابت بن الحارث الأنصارى) .

وفى معرفة الصحابة لأبى نعيم ، ج ٣ ص ٢٤٤ (ثابت بن الحارث الأنصارى) حديث رقم ١٣٣٥ بلفظه .
وقال : ثابت بن الحارث شهد بدرا ، وروى عنه الحارث بن يزيد الحضرمى ، عده فى المصرين ، سئل عنه أبو حاتم ، فقال : ثقة (الجرح والتعديل ٩٣ / ٣) .

ولفظ الحديث : حدثنا الطلحى ، حدثنا الحسين بن جعفر الققات ، حدثنا عبد الحميد بن صالح ، حدثنا ابن المبارك (ج) وحدثنا أبو عمرو بن حمدان ، حدثنا الحسن بن سفيان ، حدثنا هناد بن السرى (قالا) : حدثنا عبد الله - يعنى ابن المبارك - عن ابن لهيعة ، عن الحارث بن يزيد الحضرمى ، عن ثابت بن الحارث الأنصارى قال : قسم رسول الله - ﷺ - غنائم خيبر ، فقسم لسهلة بنت عاصم بن عدى ولابنة لها ولدت .

قال أبو نعيم : أخبرناه الصرصرى (هو أحمد بن محمد بن يوسف أبو العباس الصرصرى) حدثنا البغوى ، حدثنا كامل بن طلحة ، عن ابن لهيعة مثله . والحديث ذكره ابن حجر فى الإصابة ، ج ٢ ص ٦ ترجمة رقم ٨٧٠ بلفظ ، وقال : وروى الحسن بن سفيان ، وابن سعد ، والطبرانى من طريق ابن المبارك ، عن ابن لهيعة ، عن الحارث بن يزيد ، عن ثابت بن الحارث الأنصارى ، وقال ابن حجر : إسناده قوى ؛ لأن رواية ابن المبارك عن ابن لهيعة من قوى حديث ابن لهيعة . قال : وأخرجه البغوى عن كامل بن طلحة ، عن ابن لهيعة ، وقال البغوى : لا أعلم له غيره ، وعقب عليه ابن حجر بقوله : قلت : له عند الطبرانى من هذا الوجه حديث آخر ، وعند ابن منده آخر ، أخرجه من طريق وهب عن ابن لهيعة ، عن الحارث بن يزيد ، عن ثابت بن الحارث الأنصارى قال : كان رجل منا من الأنصار قد نافق ، فأتى ابن أخيه يقال له : ورقة ، فقال : يارسول الله ، إن عمى قد نافق ، ائذن لى أن أضرب عنقه ، فقال : « إنه قد شهد بدراً عسى أن يكفر عنه » . الحديث ، وهو الذى أشار إليه أبو حاتم .

أَصَابِعُهُ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسَخَّتٌ فِي الْأَرْضِ فَلَا أَدْرَى أَى الدَّوَابِّ هِيَ ،
فَقُلْتُ : إِنَّ النَّاسَ قَدْ اشْتَوَوْهَا ، فَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا وَلَمْ يَأْكُلْ » .

ابن جرير (١) .

(١) ورد الأثر في سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ١٠٧٨ كتاب (الصيد) ١٦ باب : الضب ، حديث رقم ٣٢٣٨ بلفظ : ... عن ثابت بن يزيد الأنصارى قالت : كنا مع النبي - ﷺ - فأصاب الناس ضبابا فاشتووها فأكلوها منها ، فأصبت منها ضبا فشويته ، ثم أتيت به النبي - ﷺ - فأخذ جريدة فجعل يعد بها أصابعه ، فقال : إن أُمَّةً من بني إسرائيل مسخت دواب في الأرض ، وإنى لأدري لعلها هي ، فقلت : إن الناس قد اشتووها فأكلوها ، فلم يأكل ولم ينه .

وفي المطالب العالية ، ج ٢ ص ٢٩٢ (باب : حد من ليس له ناب) حديث رقم ٢٢٧٤ بلفظ : سمرة قال : أتى النبي - ﷺ - أعرابي وهو يخطب فقطع عليه خطبته فقال : يا رسول الله ، كيف تقول في الضب ؟ قال : « إن أُمَّة من بني إسرائيل مسخت فلا أدري أى الدواب مسخت » . أبو بكر . قال الهيثمي : رواه أحمد ، والبخاري ، والطبراني ، ورجاله ثقات .

وفي سنن أبي داود ، ج ٤ ص ١٥٤ ، ١٥٥ كتاب الأطعمة (حديث رقم ٣٧٩٥ بلفظ : حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا خالد عن حصين ، عن زيد بن وهب ، عن ثابت بن وديعة قال : كنا مع رسول الله - ﷺ - في جيش فأصبنا ضبابا ، قال : فشويت منها ضبا ، فأتيت رسول الله - ﷺ - فوضعت بين يديه ، قال : فأخذ عودا فعد به أصابعه ثم قال « إن أُمَّة من بني إسرائيل مسخت دواب في الأرض ، وإنى لا أدري أى الدواب هي » قال : فلم يأكل ولم ينه .

وفي سنن النسائي ، ج ٧ ص ١٩٩ بلفظ : .. عن زيد بن وهب ، عن ثابت بن يزيد الأنصارى قال : كنا مع رسول الله - ﷺ - في سفر فنزلنا منزلا ، فأصاب الناس ضبابا ، فأخذت ضبا فشويته ، ثم أتيت به النبي - ﷺ - فأخذ عودا يعد به أصابعه ، ثم قال : « إن أُمَّة من بني إسرائيل مسخت دواب في الأرض ، وإنى لا أدري أى الدواب هي » .

قلت : يا رسول الله ، إن الناس قد أكلوا منها ، قال : فما أمر بأكلها ولا نهى . وفي ص ٢٠٠ من نفس المرجع نحوه .

(مسند ثابت بن الصامت الأنصاري - رضي الله عنه -)

قال أبو نعيم : يقال إنه أخو عبادة بن الصامت

١/١٤٦ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ الْأَشْهَلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ (*) : يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ وَعَلَيْهِ كِسَاءٌ مُلْتَفٌّ بِهِ يَضَعُ يَدَهُ عَلَيْهِ يَقِيهِ بَرْدَ الْحَصَا .
ابن خزيمة ، وأبو نعيم (١) .

(*) كذا بالأصل ، وفي معرفة الصحابة (قام) .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٣ ص ٢٢٨ ، ٢٢٩ رقم ٣٧٨ (ثابت بن الصامت الأنصاري)

حديث رقم ١٣٠٩ عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ثابت ابن الصامت ، عن أبيه ، عن جده بلفظه .

وفي سنن ابن ماجه ، ج ١ ص ٣٢٩ كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب : السجود على الثياب في الحر والبرد والصلاة على الخمرة حديث رقم ١٠٣٢ بلفظ : حدثنا جعفر بن مسافر ، ثنا إسماعيل بن أبي أويس ، أخبرني إبراهيم بن إسماعيل الأشهلي ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ثابت بن الصامت ، عن أبيه ، عن جده : أن رسول الله - ﷺ - صلى في بني عبد الأشهل وعليه كساءٌ ملتف به يضع يديه عليه يقيه برد الحصى .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٦٩ ترجمة ١٤٣ (ثابت بن الصامت الأنصاري) حديث رقم ١٣٤٤ بلفظ : حدثنا علي بن المبارك الصنعاني ، ثنا إسماعيل بن أبي أويس ، حدثني إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ثابت بن صامت ، عن أبيه ، عن جده أن رسول الله - ﷺ - قام يصلي في مسجد بني عبد الأشهل وعليه كساء ملتف به يضع يده عليه يقيه برد الحصباء .

وفي صحيح ابن خزيمة ، ج ١ ص ٣٣٦ باب : (إباحة السجود على الثياب اتقاء الحر والبرد) حديث رقم ٦٧٦ بلفظ : أخبرنا أبو طاهر ، أخبرنا أبو بكر ، أخبرنا محمد بن إسحاق الصنعاني ، حدثنا سعيد بن أبي مريم حدثني إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة حدثني عبد الرحمن بن ثابت بن صامت ، عن أبيه ، عن جده : أن رسول الله - ﷺ - صلى في مسجد بني عبد الأشهل وعليه كساء ملتف به يضع يديه عليه يقيه الكساء برد الحصى .

(مسند ثابت بن أبي عاصم - رضي الله عنه -)

قال أبو نعيم : ذكره ابن أبي عاصم في الصحابة ، وأراه تابعيا

١٤٧ / ١ - « عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي عَاصِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : إِنَّ

أَدْنَى رَوْعَاتِ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَدْلُ صِيَامِ سَنَةِ وَقِيَامِهَا ، فَقَالَ قَائِلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
وَمَا أَدْنَى رَوْعَاتِ الْمُجَاهِدِ ؟ قَالَ : يَسْقُطُ صَوْتُهُ وَهُوَ نَاعِسٌ فَيَنْزِلُ فَيَأْخُذُهُ » .

ابن أبي عاصم ، وأبو نعيم (١) .

(١) ورد الحديث في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٣ ص ٢٥٤ ترجمة ٤٠١ (ثابت بن أبي عاصم) حديث
رقم ١٣٥٣ بلفظه . (وفيها يسقط سوطه) .

١٤٨ / ١ - « عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَبَاهُ فَارَقَ جَمِيلَةَ بِنْتُ أَبِي وَهَى حَامِلٌ بِمُحَمَّدَ بْنِ ثَابِتٍ فَلَمَّا وَضَعَتْ حَلَفَتْ أَنْ لَا تَلْبَنَهُ مِنْ لَبْنِهَا فَجَاءَ بِهِ ثَابِتٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي خَرْقَةٍ فَأَخْبَرَهُ بِالْقِصَّةِ ، فَقَالَ : اذْنَبَ مِنِّي ، قَالَ : فَأَذْنَبْتُهُ مِنْهُ فَبَزَقَ فِي فِيهِ وَسَمَاهُ مُحَمَّدًا ، وَحَنَكَهُ بِتَمْرَةٍ عَجْوَةٍ وَقَالَ : اذْهَبْ بِهِ ، قَالَ : اللَّهُ رَازِقُهُ فَاخْتَلَفَتْ بِهِ الْيَوْمَ الْأَوَّلَ وَالثَّانِي ، فَلَقَيْتَنِي امْرَأَةً مِنَ الْعَرَبِ تَسْأَلُ عَنْ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ ابْنِ شَمَّاسٍ ، قُلْتُ : وَمَا تُرِيدِينَ مِنْهُ ؟ أَنَا ثَابِتٌ ، فَقَالَتْ رَأَيْتَنِي فِي لَيْلَتِي هَذِهِ كَأَنِّي أَرْضِعُ ابْنًا لَهُ يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ ، قَالَ : فَأَنَا ثَابِتٌ وَهَذَا ابْنِي مُحَمَّدٌ ، قَالَ : فَأَخَذْتُهُ . »

ابن منده ، والبغوي ، وأبو نعيم في المعرفة ، كر (١) .

١٤٨ / ٢ - « عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَوْصِنِي وَأَوْجِزْ ، قَالَ : عَلَيْكَ بِالْيَأْسِ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ ، وَإِيَّاكَ وَالطَّمَعِ فَإِنَّهُ فَقْرٌ حَاضِرٌ » .

أبو نعيم (٢) .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٢ ص ٩١ ، ٩٢ ترجمة (٢٦) (محمد بن ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري) حديث ٦٧٠ بلفظ: ... قال : حدثني إسماعيل بن محمد بن ثابت بن قيس بن شماس ، عن أبيه أن أباه ... إلخ . بزيادة (قال : فأخذته ، وإن ضرعها لتنعصر من ابنها من ثديها . وفي التاريخ الكبير للبخاري ١ / ٥١ ، ٥٢ ترجمة ١٠٧ (محمد بن ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري مدني) نحوه .

وثابت بن قيس بن الشماس بن ثعلبة بن زهير بن امرئ القيس بن مالك بن الحارث بن الخزرج - يكنى أبا محمد - كان خطيب الأنصار ، جهير الصوت ، شهد له النبي - ﷺ - بالجنة ، واستشهد باليمامة سنة اثنتي عشرة ، روى عنه أنس بن مالك ، وبنوه محمد وإسماعيل وقيس ، وعبد الرحمن بن أبي ليلى ، وغيرهم ، أوصى بعد موته فأنفذ وصيته بعد موته . معرفة الصحابة ، ج ٣ ص ٢١٩ ، وانظر الإصابة ، ج ٢ ص ١٤ ترجمة رقم ٩٠٠

(٢) ورد الحديث في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٢ ص ١٣٢ ، ١٣٣ ترجمة ٥٤ (محمد بن إسماعيل الأنصاري) حديث رقم ٧٠٢ ، عن إسماعيل الأنصاري ، عن أبيه عن جده .. بلفظه .

١٤٨/٣ - « عَنْ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ ثَابِتٍ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - عَادَهُ وَهُوَ مَرِيضٌ فَقَالَ : أَذْهَبَ الْبَاسُ رَبَّ النَّاسِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ ، ثُمَّ أَخَذَ كَفًّا مِنْ بَطْحَاءَ فَجَعَلَهُ فِي قَدَحٍ مِنْ مَاءٍ ثُمَّ أَمَرَهُ عَلَيْهِ . »

ابن جرير ، وأبو نعيم ، كر (١) .

١٤٨/٤ - « عَنْ عَبْدِ الْخَيْرِ بْنِ قَيْسِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : اسْتَشْهَدَ شَابٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ يَوْمَ قَرِيظَةَ (*) يُقَالُ لَهُ خَلَادٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : أَمَا إِنَّ لَهُ أَجْرَ شَهِيدَيْنِ ، قَالُوا : لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لِأَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ قَتَلُوهُ وَدُعِيَتْ (**) فَجَاءَتْ مُتَنْقِبَةً ، فَقِيلَ لَهَا : تُتَقَبِّينَ وَقَدْ قُتِلَ خَلَادٌ ، فَقَالَتْ : لئن رُزِيتُ خَلَادًا الْيَوْمَ فَلَا أُرْزَأُ حَيَاتِي . »

(١) ورد الحديث في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ج ٣ ص ٢٢٢ حديث رقم ١٣٠٢ عن يوسف بن محمد بن ثابت بن قيس ، عن أبيه ، عن جده بلفظه مع زيادة (ثم أمره - فصب - عليه) رواه عبد الله بن وهب ، عن داود مثله .

وفى المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٦٣ حديث رقم ١٣٢٣ بلفظ : .. عن يوسف بن محمد بن ثابت ابن قيس بن شماس ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ - أنه دخل عليه فقال : « اكشف البأس رب الناس عن ثابت بن قيس بن شماس » ثم أخذ ترابا من بطحاء في قدح فيه ماء فصبه عليه .

وفى سنن أبي داود ، ج ٤ ص ٢١٣ ، ٢١٤ كتاب (الطب) باب : ماجاء في الرقي بسنده من طريق أحمد بن صالح ، وابن السرح بلفظ : .. وقال ابن صالح : محمد بن يوسف بن ثابت بن قيس بن شماس ، عن أبيه ، عن جده ، عن رسول الله ﷺ - أنه دخل على ثابت بن قيس ، قال أحمد : وهو مريض - فقال : « اكشف البأس رب الناس عن ثابت بن قيس بن شماس » ثم أخذ ترابا من بطحان فجعله في قدح ، ثم نفث عليه بماء وصبه عليه . بَطْحَانُ : واد في المدينة ، يضبطه أهل الحديث بضم الباء وسكون الطاء ، ويضبطه بعض أهل العربية بفتح فكسر (من هامش المنذرى) .

وفي موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان للهيثمي ، ص ٣٤٣ حديث رقم ١٤١٨ بسنده من طريق عمر بن محمد الهمداني بلفظ أبي داود .

وانظر النسائي في عمل اليوم والليلة ، ص ٢٩٤ (بأى اليدين يمسح المريض) رقم ١٠٢٥ بسنده من طريق يونس بن عبد الأعلى بلفظه .

(*) كذا بالأصل ، ولعل الصواب (يوم) قريظة .

(**) كذا بالأصل ، ولعل بالعبارة سقطا ، وأن أصلها (ودعيت أمه) .

أبو نعيم (١) .

١٤٨ / ٥ - « ذَكَرَ الْكَبِيرُ عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَشَدَّدَ فِيهِ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَأَغْسِلُ ثِيَابِي فَيُعْجِبُنِي بَيَاضُهَا ، وَيُعْجِبُنِي شِرَاكُ نَعْلِي ، وَعِلَاقَةُ سَوْطِي ، فَقَالَ : لَيْسَ ذَلِكَ مِنَ الْكَبِيرِ ، إِنَّمَا الْكَبِيرُ أَنْ يُسَفَّهُ الْحَقَّ وَيُغْمَصَ النَّاسُ » .

طب عن ثابت بن قيس بن شماس (٢) .

(١) ورد الحديث في الطبقات الكبرى لابن سعد ، ج ٣ في البدرين ص ٨٣ ترجمة (خلاد بن سويد) بلفظ : عن عبد الخبير بن إسماعيل بن محمد بن ثابت بن قيس بن شماس ، عن أبيه ، عن جده قال : قتل يوم قريظة رجل من الأنصار يدعى خلادًا ، قال : فأتيت أمه فقيل لها : يا أم خلاد ، قتل خلاد . قال : فجاءت متنقبة ، فقيل لها : قتل خلاد وأنت متنقبة ؟ قالت : إن كنت رزئت خلادًا فلا أرزأ حياتي . فأخبر النبي - ﷺ - بذلك فقال : « أما إن له أجر شهيدين » قال : قيل : ولم ذاك يا رسول الله ؟ فقال : « لأن أهل الكتاب قتلوه » .

وفي الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٣ ص ١٥٣ حرف الخاء ، القسم الأول (خلاد) حديث رقم ١٥٥٦ بلفظ : روى أبو يعلى من طريق عبد الخبير بن قيس بن ثابت بن قيس بن شماس ، عن أبيه ، عن جده قال : استشهد شاب من الأنصار يوم قريظة يقال له خلاد ، فقال النبي - ﷺ - : « أما إن له أجر شهيدين » قالوا : لم يا رسول الله ؟ قال : « لأن أهل الكتاب قتلوه » .

قال ابن منده : غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه . قلت زعم ابن الأثير أن خلاد هذا هو خلاد بن سويد المقدم ذكره ، وعاب على من أفرده بترجمة فلم يصب ؛ لأن الحديث ناطق بأن هذا شاب وخلاد بن سويد له ولد يقال له السائب صحابي معروف ، وابن ابنه خلاد بن السائب صحابي أيضا كما تقدم ، ولا يلزم من كون خلاد ابن السائب قتل يوم قريظة بيد المرأة ، وقال النبي - ﷺ - : « إن له أجرين أن لا يقتل آخر فيها ، فيقال له ذلك .

انظر الترجمة رقم ١٥٥٢ ص ١٥١ من الإصابة ، ج ٣

(٢) ورد الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٦٠ حديث رقم ١٣١٧ بلفظ : حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى ، حدثني أبي ، عن ابن أبي ليلى ، عن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن ثابت بن قيس قال : ذكر الكبر عند النبي - ﷺ - فشدد فيه فقال : « إن الله لا يحب كل مختال فخور » فقال رجل من القوم : والله يا رسول الله ، إنني لأغسل ثيابي فيعجبني بياضها ، ويعجبني شراك نعلِي ، وعلاقة سوطي ، فقال : « ليس ذلك الكبر ؛ إنما الكبر أن تسفه الحق وتغمض الناس » .

(مسند ثابت بن ودیعة (*) وهى أمه وأبو يزيد الأنصارى - رضي الله عنه -)

١٤٩ / ١ - « عَنْ ثَابِتِ بْنِ وَدِيعَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي فِزَارَةَ أَتَى النَّبِيَّ - صلی اللہ علیہ وسلم - بِضَبَابٍ

قَدْ احْتَرَسَهَا ، (**) فَقَالَ : إِنَّ أُمَّةً مُسِيخَتْ فَلَا أَدْرِي لَعَلَّ هَذَا مِنْهُمْ » .

ابن جرير ، وأبو نعيم (١) .

(*) ثابت بن ودیعة : قيل أبوه يزيد ، وودیعة أمه ، بن عمرو بن قيس الخزرجي ، أبو سعيد المدني ، صحابي جليل . اهـ : تقريب التهذيب لابن حجر .

(**) في النهاية : الاحتراش والحرش : أن تُهَيَّجَ الضب من جحره إلخ ، وهو في الأصل : الجمع والكسب والخذاع .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ٢٣٢ / ٣ في ترجمة (ثابت بن يزيد بن ودیعة الأنصارى) برقم ١٣١٦ ضمن رواية فيها بعض طول ، وانظره بأرقام ١٣١٥ ، ١٣١٧ ، ١٣١٨ مع زيادة ونقص في بعض الألفاظ .

وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير ٧٤ / ٢ في ترجمة (ثابت بن ودیعة الأنصارى) برقم ١٣٦٥ مع تفاوت وبعض زيادة ، وانظر رقمي ١٣٦٦ ، ١٣٦٧ .

وذكر البخاري في التاريخ الكبير ١٧١ / ٢ ط بيروت ، مع بعض تفاوت ونقص يسيرين .

وانظر مسند الإمام أحمد ٢٢٠ / ٤ ط المكتب الإسلامي .

(مُسْتَدُّ ثَابِتِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ يَزِيدٍ ، قَالَ أَبُو نَعِيمٍ : وَأَرَادَهُ مِنَ الْأَنْصَارِ - رَوَاهُ اللَّهُ -)

١٥٠ / ١ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِدٍ : قَالَ ثَابِتُ بْنُ يَزِيدٍ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَرَجُلِي عَرَجَاءُ لَا تَمَسُّ الْأَرْضَ ، فَدَعَا لِي فَبَرَّئْتُ حَتَّى اسْتَوَتْ مِثْلَ الْأُخْرَى . »
الباوردي ، وابن منده ، وقال : لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، ويحتمل أن يكون هو
ابن وديعة ، طب في مسند الشاميين ، وأبو نعيم ، وقال : غريب لا يحفظ إلا من هذا
الوجه (١) .

١٥٠ / ٢ - « عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى قَرْظَةَ (*) بِنِ كَعْبٍ وَثَابِتِ بْنِ يَزِيدٍ
وَأَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ ، وَإِذَا عَنْدهُمْ جَوَارِي وَأَشْيَاءٌ ، فَقُلْتُ : تَفْعَلُونَ هَذَا وَأَنْتُمْ أَصْحَابُ
مُحَمَّدٍ - ﷺ - ؟ فَقَالُوا : إِنْ كُنْتَ تَسْمَعُ وَإِلَّا فَاْمُضِ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - رَخَّصَ
لَنَا فِي اللَّهْوِ عِنْدَ الْعُرْسِ ، وَفِي الْبُكَاءِ عِنْدَ الْمَوْتِ . »
أبو نعيم (٢) .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ٣ / ٢٤٠ ، ترجمة (ثابت بن يزيد) رقم ١٣٢٩ إلى قوله : « فبرئت »
وقال : غريب لا يحفظ إلا من هذا الوجه .

(*) قَرْظَةُ - بمعجمة وفتحات - ابن كعب بن ثعلبة الأنصاري ، صحابي ، شهد الفتوح بالعراق ، ومات في حدود
الخمسين على الصحيح .. تقرب التهذيب لابن حجر .

(٢) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ٣ / ٢٤٥ في ترجمة (ثابت بن يزيد الأنصاري) رقم ١٣٣٦ بلفظه ،
وانظره في رقم ١٣٣٠

وفي المعجم الكبير للطبراني ١٧ / ٢٤٧ في ترجمة (عامر بن سعد) برقم ٦٩٠ بلفظ مختلف بمعناه .

وفي مجمع الزوائد للهيتمي ٣ / ١٩ (الجنائز) باب : ما جاء في البكاء ونحوه فيما يختص بالبكاء .

وقال الهيتمي : رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

(مُسْتَدْنَعْلَبَةُ بِنِ الْحَكَمِ اللَّيْثِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/١٥١ - « عَنْ ثَعْلَبَةَ بِنِ الْحَكَمِ اللَّيْثِيِّ قَالَ : أَصَبْنَا يَوْمَ خَيْبَرَ غَنَمًا ، فَاَنْتَهَبَهَا النَّاسُ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - وَقُدُورُهُمْ تَغْلِي ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قَالَ : نُهَبَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : اكْفُتُوهَا فَإِنَّ النُّهْبَةَ لَا تَحِلُّ ، فَكَفَّأُوا مَا بَقِيَ فِيهَا . »
ط ، عب ، هـ ، وأبو نعيم (١) .

٢/١٥١ - « عَنْ ثَعْلَبَةَ بِنِ الْحَكَمِ قَالَ : أَسْرَنِي أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَأَنَا يَوْمَئِذٍ شَابٌّ ، فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - يَنْهَى عَنِ النُّهْبَةِ . »
أبو نعيم (٢) .

(١) ورد الأثر في مسند أبي داود الطيالسي ١٦٥/٥ (مسند ثعلبة بن الحكم الليثي) بنحوه .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢٠٥/١٠ كتاب (اللقطة) باب : النهبة ومن آوى محدثا ، بلفظه عن ثعلبة ابن الحكم .

وأخرجه ابن ماجه ١٢٩٩/٢ كتاب (الفتن) باب : النهي عن النهبة ، رقم ٣٩٣٨ مع اختلاف ونقص في بعض الألفاظ . وقال في الزوائد إسناده صحيح رجاله ثقات ، ولم يخرج له أحد من بقية الكتب الخمسة شيئا . (عن ثعلبة بن الحكم) .

وأخرجه أبو نعيم في المعرفة ٢٥٧/٣ ، ترجمة (ثعلبة بن الحكم الليثي) رقم ١٣٥٦ بلفظه .
وقال : رواه الثوري ، وزكريا بن أبي زائدة ، وحسن بن صالح ، وعمرو بن أبي قيس ، عن زائدة في آخرين ، عن سماك ، عن ثعلبة ... إلخ .

وفي المعجم الكبير للطبراني ٧٦/٢ ، ٧٧ .

(٢) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ٢٥٦/٣ ، ترجمة : (ثعلبة بن الحكم الليثي) برقم ١٣٥٥ بلفظه .
وانظر التاريخ الكبير للبخاري ١٧٣/٢

(مُسْتَدْنَعْلَبَةُ بَنِ زَهْدَمِ الْحَنْظَلِيِّ الْيَرْبُوعِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/١٥٢ - « عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ زَهْدَمِ الْيَرْبُوعِيِّ قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ يُحَدِّثُ فَقَالَ : الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى » .

ابن جرير فى تهذيبه (١) .

٢/١٥٢ - « عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ زَهْدَمِ الْحَنْظَلِيِّ قَالَ : جَاءَ نَاسٌ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ بْنِ يَرْبُوعٍ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَؤُلَاءِ بَنُو ثَعْلَبَةَ بْنِ يَرْبُوعٍ أَصَابُوا فَلَانًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَهَتَفَ النَّبِيُّ - ﷺ - أَلَا لَا تَجْنِ نَفْسٌ عَلَى أُخْرَى ، وَكَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ : يَدُ الْمُعْطَى هِيَ الْعُلْيَا ، أُمُّكَ وَأَبَاكَ ، وَأُخْتُكَ وَأَخَاكَ ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ » .

أبو نعيم (٢) .

(١) ورد الأثر فى مجمع الزوائد للهيثمى ٩٨/٣ كتاب (الزكاة) باب: فى اليد العليا ومن أحق بالصلة مع زيادة :

« وابدأ بمن تعول ، أمك وأباك وأدناك أدناك » عن عمران وسمرة بن جندب .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير ، ورجاله ثقات . وفى الباب أحاديث فى هذا الصدد .

وفى مجمع الزوائد ٩٨/٣ كتاب (الزكاة) باب : فى اليد العليا ، ومن أحق بالصلة ، عن ثعلبة بن زهدم اليربوعى مع بعض اختلاف وزيادة .

وقال الهيثمى : رواه البزار ، وذكر بأسانيد آخر عن الأسود بن ثعلبة قال مثله ، ورجالهما ثقات ، ورجال الأول رجال الصحيح . اهـ .

وفى الباب روايات متعددة بمعناه ، كثير منها موثق أو صحيح .

وانظر صحيح البخارى ١٣٩/٢ ط الشعب (الزكاة) باب : لا صدقة إلا عن ظهر غنى - وصحيح

مسلم ٧١٧/٢ ط الحلبى (الزكاة) باب : بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح ، رقمى : ١٠٣٣ ، ١٠٣٤ .

(٢) ورد الأثر فى معرفة الصحابة لأبى نعيم ٢٦١/٣ ، ترجمة (ثعلبة بن زهدم الحنظلى) برقم ١٣٦٢ بلفظه .

وقال : رواه قيس بن الربيع ، عن أشعث نحوه ، ورواه شعبة ، عن أشعث ، عن الأسود ، عن رجل من بنى ثعلبة نحوه وقال زيد بن أبى أنيسة عن الأشعث ... إلخ .

وانظر التعليق على الحديث السابق .

(مُسْتَدْنَعْلَبَةُ بَنِ صُعَيْرِ الْعَبْدَى (*) وَيُقَالُ ابْنُ أَبِي صُعَيْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/١٥٣ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي صُعَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَامَ خَطِيبًا فَأَمَرَ بِصَدَقَةِ الْفِطْرِ صَاعٍ تَمْرٍ أَوْ صَاعٍ شَعِيرٍ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ ، أَوْ قَالَ : عَنْ كُلِّ رَأْسٍ ؛ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ ، وَالْحُرِّ وَالْعَبْدِ . »
الحسن بن سفيان ، وأبو نعيم (١) .

(*) هكذا بالأصل ، وفي تقريب التهذيب « العذرى » بمهملة فمعجمة ، وكذا عند الطبرانى .

(١) (وثعلبة بن صعير العبدى) فى تقريب التهذيب ١١٨/١ رقم ٢٣ قال : ثعلبة بن صُعَيْرُ أَبُو ابْنِ أَبِي صُعَيْرٍ - بمهملتين مصغرا - العذرى - بضم المهمله وسكون المعجمة - ويقال : ثعلبة بن عبد الله بن صُعَيْرٍ ، ويقال : عبد الله بن ثعلبة بن صُعَيْرٍ ، مختلف فى صحبته .

ورد الأثر فى المعجم الكبير للطبرانى ٨١/٢ فى ترجمة (ثعلبة بن صعير العذرى) رقم ١٣٨٩ مع تقديم وتأخير فى بعض الألفاظ وزيادة : (وصاع قمح بين اثنين) .
وأخرجه أبو نعيم فى معرفة الصحابة ٢٦٦/٣ فى ترجمة (ثعلبة بن صُعَيْرِ الْعَبْدَى) برقم ١٣٦٧ بلفظه ، وقال : رواه عمرو بن عاصم مثله ، اختلف على الزهرى فيه وجوه .

(مُسْتَدْنَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ الْقُرْظِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/١٥٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :
اخْتَصِمَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي وَادِي يُقَالُ لَهُ مَهْزُورٌ * : وَكَانَ الْوَادِي فِينَا ، وَكَانَ
يَسْتَأْثِرُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ الْكَعْبَيْنِ (أَنْ) **)
يَجْبَسُ الْأَعْلَى الْأَسْفَلُ . »

أَبُو نَعِيمٍ (١) .

٢/١٥٤ - « عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -
قَالَ : لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَضَى فِي مَشَارِبِ النَّخْلِ بِالسَّيْلِ لِلْأَعْلَى
عَلَى الْأَسْفَلِ حَتَّى يَشْرَبَ الْأَعْلَى وَيَرَوِيَ الْمَاءُ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ، ثُمَّ يَسْرَحُ الْمَاءُ إِلَى الْأَسْفَلِ ،
وَكَذَلِكَ حَتَّى تَنْقَضِيَ الْحَوَائِطُ أَوْ يَفْنَى الْمَاءُ » .
أَبُو نَعِيمٍ (٢) .

(*) مَهْزُورٌ : هو وادي قريظة . معجم البلدان ٥/ ٢٣٤

(**) هكذا بالأصل ، وفي معرفة الصحابة (لم) بدل (أن) ويؤيده ما في سنن أبي داود ٤/ ٥٢ ، ٥٣ ، وسنن

ابن ماجه ٢/ ٨٣٠ ، والطبراني في الكبير ٢/ ٨٠

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم : ٣/ ٢٦٤ ترجمة (ثعلبة بن أبي مالك القرظي) برقم ١٣٦٤ بلفظه ،

وقال : رواه عبدة بن سليمان ، وأبو معاوية ، وعبد الرحيم بن سليمان ، ومحمد بن سلمة الحراني في آخرين

عن ابن إسحاق مثله .

(٢) ورد الحديث في معرفة الصحابة لأبي نعيم ٣/ ٢٦٥ ترجمة (ثعلبة بن أبي مالك القرظي) رقم ١٣٦٥ بلفظه ،

ثم قال : قال ابن أبي عاصم : هذا بالمدينة خاصة .

وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير ٢/ ٨٠ ، ٨١ في ترجمة (ثعلبة بن أبي مالك القرظي) برقم ١٣٨٧ مع

اختلاف يسير في بعض الألفاظ .

وانظر التعليق على الحديث السابق .

(مُسْتَدْنُ ثَعْلَبَةَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/١٥٥ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَمْرَو بْنَ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ (*) جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنِّي سَرَقْتُ جَمَلًا لِبَنِي فُلَانٍ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالُوا إِنَّا افْتَقَدْنَا جَمَلًا لَنَا ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَطَعَتْ يَدُهُ قَالَ ثَعْلَبَةُ : أَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ حَتَّى وَقَعَتْ يَدُهُ ، وَهُوَ يَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي طَهَّرَنِي مِنْكَ أَرَدْتُ أَنْ تَدْخِلَنِي جَسَدِي النَّارَ » .

الحسن بن سفيان ، وابن منده ، طب ، وأبو نعيم (١) .

٢/١٥٥ - « عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ بَجَادٍ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : أُنْذِرْكُمْ سَوْفَ أَقُومُ ، سَوْفَ أَصُومُ ، سَوْفَ أُصَلِّي » .

أبو نعيم ، قال أبو نعيم : ثُمَامَةُ بْنُ أَبِي ثُمَامَةَ أَبُو سَرَادَةَ الْجَذَامِيُّ مِنَ الصَّحَابَةِ ، ذَكَرَهُ أَبُو سَعِيدٍ بْنُ يُونُسَ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ : وَجَدْتُ فِي كِتَابِ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ عَنْ مَوْلَى لَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - دَعَا لَجَدِهِ ثُمَامَةَ (٢) .

٣/١٥٥ - « عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ قَالَ : كَانَ أَمِيرٌ عَلَى صَنْعَاءَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ ابْنُ عَدَى ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ ، فَلَمَّا جَاءَ نَعِيُّ عُثْمَانَ بَكَى وَقَالَ : هَذَا حِينَ انْتَزَعْتَ خِلَافَةَ النَّبِيِّ ، وَصَارَ مُلْكًا وَجَبْرِيَّةً ، مَنْ غَلَبَ عَلَى شَيْءٍ أَكَلَهُ » .

(*) هكذا بالأصل ، وفي سنن ابن ماجه ، ومعرفة الصحابة لأبى نعيم (عمرو بن سمرة بن حبيب) إلخ .

(١) ورد الأثر في سنن ابن ماجه ٨٦٣/٢ كتاب (الحدود) باب : السارق يعترف ، رقم ٢٥٨٨ مع اختلاف يسير ، عن عبد الرحمن بن ثعلبة ، عن أبيه .

وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير ٨٠/٢ ترجمة (ثعلبة أبي عبد الرحمن الأنصاري) برقم ١٣٨٥ مع تفاوت يسير .

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة ٢٦٦/٣ ترجمة (ثعلبة أبي عبد الرحمن الأنصاري) برقم ١٣٦٣ مع تفاوت قليل .

(٢) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبى نعيم ٢٩٤/٣ ترجمة (ثُمَامَةُ بْنُ بَجَادٍ الْعَبْدِيُّ) برقم ١٣٩٥ بلفظه .

وقال أبو نعيم : ورواه شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن ثُمَامَةَ بْنِ بَجَادٍ ، وكانت له صحبة ، وقال إسرائيل : عن أبي إسحاق ، عن العيزار بن حريث ، عن ثُمَامَةَ بْنِ بَجَادٍ نحوه . وبرقم ١٣٩٦ بدون قوله : « سوف أقوم » .

وانظر التاريخ الكبير للبخاري ١٧٦/٢

أبو نعيم (١).

٤/١٥٥ - « اِخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَاعْطَى الْحَبَّامَ أَجْرَهُ وَقَالَ : اَعْلِفُوهُ

النَّاضِحَ » .

طب : عن ثوبان (٢) .

٥/١٥٥ - « اجْتَمَعَ اَرْبَعُونَ رَجُلًا مِنَ الصَّحَابَةِ يَنْظُرُونَ فِي الْقَدَرِ وَالْجَبْرِ ، فِيهِمْ أَبُو

بَكْرٌ وَعُمَرُ ، فَزَلَّ الرُّوحُ الْأَمِينُ جَبْرِيلُ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ اُخْرُجْ عَلَى أُمَّتِكَ فَقَدْ أَحْدَثُوا ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِمْ فِي مِثْلِهَا (*) ، فَأَنْكَرُوا ذَلِكَ مِنْهُ ، وَخَرَجَ عَلَيْهِمْ مُلْتَمِعًا لَوْنُهُ مُتَوَرِّدَةٌ وَجَنَّتَاهُ كَأَنَّمَا تَفَقَّأَ بِحَبِّ الرُّمَّانِ الْحَامِضِ ، فَتَهَضُّوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حَاسِرِينَ أَذْرَعَتَهُمْ تَرَعَدَ أَكْفُهُمْ وَأَذْرَعَتَهُمْ ، فَقَالُوا : تَبْنَا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَقَالَ : أَوْلَى لَكُمْ إِنْ كِدْتُمْ لَتُوجِبُونَ ، أَتَانِي الرُّوحُ الْأَمِينُ ، فَقَالَ : اُخْرُجْ عَلَى أُمَّتِكَ يَا مُحَمَّدُ فَقَدْ أَحْدَثَتْ » .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ٣/٢٩٢ ، ٢٩٣ في ترجمة : (ثمامة بن عدي القرشي) برقم ١٣٩٣

مع زيادة في بعض الألفاظ ، وقال أبو نعيم : كذا رواه النضر بن معبد أبو قحزم ، ورواه أيوب السخيتاني ، عن أبي قلابة ، ولم يذكر أبا الأشعث .

وفي المعجم الكبير للطبراني ٢/٨٥ في ترجمة (ثمامة القرشي) هو ثمامة بن عدي ، شهد بدرًا ، برقم ١٤٠٥ مع اختلاف قليل ، وانظر رقم ١٤٠٤

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ٩/٩٩ باب : (ما جاء في مناقب عثمان بن عفان - ﷺ - فيما كان من أمره ووفاته - ﷺ -) بلفظ مقارب مع زيادة في بعض الألفاظ عن أبي قلابة ، وفي رواية عن ثمامة بن عدي وكانت له صحبة .

قال الهيثمي : رواه الطبراني بإسنادين ، ورجال أحدهما رجال الصحيح .

(٢) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ٢/٩١ في ترجمة (ثوبان مولى رسول الله - ﷺ - من غرائب سند

ثوبان - ﷺ -) رقم ١٤٢٢ مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ٤/٩٤ كتاب (البيع) باب : كسب الحجام وغيره ، عن ثوبان مع بعض اختلاف .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه يزيد بن ربيعة ، وهو متروك ، وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به . اهـ .

(*) عبارة الطبراني : « لم يكن يخرج عليهم فيها » .

طب : عن ثوبان ^(١) .

٦/١٥٥ - « أَجَازَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَكَسَانِي » .

طب : عن زيد بن ثابت ^(٢) .

٧/١٥٥ - « حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - التَّخْتُمَ بِالذَّهَبِ وَالْقَسَى وَثِيَابَ الْمُعْصَفَرِ

الْمُقَدَّمِ وَالنَّمُورِ » .

طب : عن ثوبان ^(٣) .

(١) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ٩١/٢ ، ٩٢ في ترجمة (ثوبان مولى رسول الله من غرائب مسند ثوبان - ﷺ) - مع اختلاف يسير ، برقم ١٤٢٣

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ٢٠١/٧ كتاب (القدر) باب : النهي عن الكلام في القدر ، مع تفاوت قليل .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه يزيد بن ربيعة الرحبي ، وهو متروك ، وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به . اهـ .

(٢) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ١١٢/٥ في ترجمة : (زيد بن ثابت الأنصاري) رقم ٤٧٤٣ بلفظه مع زيادة كلمة (قبضية) في نهاية الحديث .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ٣٤٥/٩ باب : ماجاء في زيد بن ثابت - ﷺ - مع تفاوت قليل .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه إسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد ، وهو ضعيف . اهـ .

(٣) ورد الأثر في المعجم الكبير للطبراني ٩٠/٢ في ترجمة (ثوبان) مولى رسول الله - ﷺ - برقم ١٤١٨ بلفظه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ١٤٦/٥ كتاب (اللباس) باب : ماجاء في القسية والميثرة وغير ذلك ، بلفظه عن ثوبان .

قال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه يزيد بن ربيعة الرحبي ، وهو متروك .

(مُسْتَدَثْوَبَانِ، ﷺ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -)

١/١٥٦ - « أَذْنْتُ مُرَّةً فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقُلْتُ : قَدْ أَذْنْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : لَا تُؤْذِنُ حَتَّى تُصْبِحَ ، ثُمَّ جِئْتُهُ أَيْضًا فَقُلْتُ : قَدْ أَذْنْتُ ، فَقَالَ : لَا تُؤْذِنُ حَتَّى تَرَى الْفَجَرَ ، ثُمَّ جِئْتُهُ الثَّلَاثَةَ ، فَقُلْتُ : قَدْ أَذْنْتُ ، فَقَالَ : لَا تُؤْذِنُ حَتَّى تَرَاهُ هَكَذَا ، وَجَمَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ فَرَّقَهُمَا » .

عب (١) .

٢/١٥٦ - « ذَكَرَ النَّبِيُّ - ﷺ - بَنَى الْعَبَّاسِ وَدَوْلَتَهُمْ فَالْتَفَتَ إِلَى أُمِّ حَبِيبَةَ ، ثُمَّ قَالَ : هَلَاكُهُمْ عَلَى يَدَيِ رَجُلٍ مِنْ جِنْسِ هَذِهِ » .
نعيم بن حماد فى الفتن (٢) .

٣/١٥٦ - « عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ (*) ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : سَيَكُونُ خَلِيفَةُ تُقْصِرُ عَلَى بَيْعَتِهِ النَّاسُ ، ثُمَّ يَكُونُ رَأْسُهُ مِنْ عَدُوٍّ فَلَا يَجِدُ بُدًّا مِنْ أَنْ يَسِيرَ بِنَفْسِهِ ، فَيَسِيرَ فَيُظْهِرَ عَلَى عَدُوِّهِ ، فَيُرِيدُهُ أَهْلُ الْعِرَاقِ عَلَى الرَّجُوعِ إِلَى عِرَاقِهِمْ فَيَأْبَى ،

(١) ورد الأثر فى مصنف عبد الرزاق ٤٩١/١ كتاب (الصلاة) باب: الأذان فى طلوع الفجر ، برقم ١٨٨٧ ط منشورات المجلس العلمى - مختصرا .

(٢) ورد الحديث بمعناه بالآلئى المصنوعة فى الأحاديث الموضوعة للإمام السيوطى ٤٣٩/١ كتاب (المناقب) باب: مناقب سائر الصحابة عن ثوبان مرفوعا : « ويل لأمتى من بنى العباس ؛ سبغوها وألبسوها السواد ألبسهم الله ثياب النار ، هلاكهم على رجل من أهل بيت هذه وأشار إلى أم حبيبة » .
قال الخطيب : لم أكتبه إلا عن الطرازى وهو منكرو ، ويزيد متروك .

قال البخارى : أحاديثه مناكير ، وقال السعدى : أباطيل أخاف أن تكون موضوعة .
(*) (أبو أسماء الرحبى) ترجم له ابن حجر فى تهذيب التهذيب ٩٩/٨ رقم ١٥٩ قال : عمرو بن مرثد أبو أسماء الرحبى (بفتح المهملة) الدمشقى ، وقال ابن سميع : اسم أبيه أسماء .

روى عن ثوبان ، وأبى ذر ، وشداد بن أوس ... ثم قال : قال العجلي : شامى تابعى ثقة ، ذكره ابن حبان فى الثقات ، مات فى خلافة عبد الملك بن مروان ، ويروى عن أبى داود أن اسم أبى أسماء الرحبى عبد الله . اهـ .
بتصرف .

وَيَقُولُ : هَذِهِ أَرْضُ الْجِهَادِ ، فَيَخْلَعُونَهُ وَيُوَلُّونَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا ، فَيَسِيرُونَ إِلَيْهِ حَتَّى يَلْقَوْهُ بِالْحَيِّ جَبَلٍ خُنَاصِرَةٍ ، فَيَبْعَثُ إِلَى الشَّامِ فَيَجْتَمِعُونَ لَهُ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ فَيُقَاتِلُهُمْ بِهِمْ قِتَالًا شَدِيدًا حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَقُومُ عَلَى رِكَائِهِ فَيَكَادُ يَقْدِرُ عَلَى الْفَرِيقَيْنِ ، ثُمَّ يَنْهَزُهُمْ أَهْلُ الْعِرَاقِ ، فَيَطْلُبُونَهُمْ حَتَّى يَدْخُلُوهُمْ الْكُوفَةَ فَيَقْتُلُوهُمْ وَكُلَّ مَنْ طَاقَ حَمْلَ السِّلَاحِ مِنْهُمْ فَيَهْزِمُهُمْ ، فَيَقْتُلُونَ مَنْ جَرَتْ عَلَيْهِ الْمَوَاسِي (*) ، قِيلَ لِأَبِي أَسْمَاءَ : مِمَّنْ سَمِعَهُ ثُوْبَانُ ؟ أَمِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : فَمَنْ إِذَنْ ؟ .

نعيم .

١٥٦/٤ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : سَأَلْتُ ثُوْبَانَ ، فَقَالَ : لَا بَأْسَ بِهَا تَوْضَأً وَتُصَلَّى ، قُلْتُ : أَشَيْئًا تَقُولُهُ أَمْ سَمِعْتَهُ ؟ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ ، وَقَالَ : بَلْ سَمِعْتُهُ » .

عب (١) .

١٥٦/٥ - « عَنْ ثُوْبَانَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الدِّينُ النَّصِيحَةُ ، الدِّينُ النَّصِيحَةُ ، الدِّينُ النَّصِيحَةُ ، قَالُوا : لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ » .

(*) (المواسى) : فى النهاية ٤/٣٧٢ فى حديث عمر « كتب أن يقتلوا مَنْ جَرَتْ عَلَيْهِ الْمَوَاسِي » أى : من نَبَتَتْ عَانَتُهُ ؛ لِأَنَّ الْمَوَاسِي إِنَّمَا تَجْرَى عَلَى مَنْ أَتَبَتْ ، أَرَادَ : مَنْ بَلَغَ الْحُلُمَ مِنَ الْكُفَّارِ .

(١) ورد الأثر فى مصنف عبد الرزاق ، ج ١ ص ٣١٧ كتاب (الحيض) باب : الحامل ترى الدم ، رقم ١٢١٧ بلفظ : عن رجل سمع مكحولاً يقول : سألت ثوبان عن الترية فقال : لا بأس بها تَوْضَأً وَتُصَلَّى . قال : قلت : أَشَيْئًا تَقُولُهُ أَمْ سَمِعْتَهُ ؟ قال : ففاضت عيناه ، وقال : بل سمعته .

والترية - بالتشديد - : ما تراه المرأة بعد الحيض والاعتسال من كدرة أو صفرة ، وقيل : هى البياض الذى تراه عند الطهر ، وقيل : هى الخرقه التى تعرف بها المرأة حيضها من طهرها . اهـ : النهاية ١/١٨٩ بتصرف . ويشهد لهذا ما ورد فى صحيح البخارى ١/٨٥ كتاب (الحيض) باب : الصفرة والكدرة فى غير أيام الحيض ، بلفظ : عن أم عطية قالت : كنا لا نعد الكدرة والصفرة شيئاً .

وانظر سنن ابن ماجه ١/٢١٢ كتاب (الطهارة) باب : ماجاء فى الحائض ترى بعد الطهر الصفرة والكدرة ، رقم ٦٤٧

كر (١).

٦/١٥٦ - « عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : رَأْسُ الدِّينِ النَّصِيحَةُ ، قُلْنَا :

لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لِلَّهِ ، وَلِدِينِهِ ، وَلِرَسُولِهِ ، وَلِكِتَابِهِ ، وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ ، وَلِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةً » .

كر ، وفيه أيوب بن سويد الرملي ضعيف (٢) .

٧/١٥٦ - « عَنْ ثَوْبَانَ ، أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ إِذَا رَاعَهُ أَمْرٌ قَالَ : اللَّهُ اللَّهُ رَبِّي لَا

أُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَفِي لَفْظٍ : لَا شَرِيكَ لَهُ » .

كر (٣) .

٨/١٥٦ - « عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ : ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أُضْحِيَّتَهُ ثُمَّ قَالَ : يَا ثَوْبَانُ !

أَصْلَحَ لَحْمُ هَذِهِ الْأُضْحِيَّةِ ، فَلَمْ أَزَلْ أُطْعِمُهُ مِنْهَا حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ » .

كر (٤) .

(١) الحديث فى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر (هذبه ورتبه عبد القادر بدران) ترجمة (أمية بن يزيد ابن أبى

عثمان بن عبد الله بن خالد بن أسيد بن أمية الأموى) من رواية ثوبان ج ٣ ص ١٣٧ بلفظه .

ويؤيده ما رواه الإمام مسلم فى صحيحه كتاب (الإيمان) باب : بيان أن الدين النصيحة ١/ ٧٤ رقم ٥٥/ ٩٥

عن نعيم الدارى بنفس اللفظ المذكور من غير تكرار العبارة الأولى « الدين النصيحة » .

(٢) الحديث فى مجمع الزوائد للهيثمى كتاب (الإيمان) باب : فى النصيحة ج ١ ص ٨٧ بلفظ قريب .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه أيوب بن سويد وهو ضعيف لا يحتج به .

وانظر ما تقدم فى النصيحة فى التعليق على الحديث قبله .

(٣) الأثر فى حلية الأولياء لأبى نعيم الأصبهاني ٥/ ٢١٩ (ترجمة خالد بن معدان) بلفظ : عن ثوبان أن النبى

- ﷺ - كان إذا راعه شىء قال : « الله ربى لا أشرك به شىء » .

قال أبو نعيم : غريب من حديث خالد ، وثور ، لم يروه عن الثورى إلا سهل بن هاشم .

(٤) الحديث فى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ٤/ ٩٤ (ترجمة حدير أبى فوزة السلمى) بلفظه .

وقد أخرجه مسلم فى صحيحه كتاب (الأضاحى) باب : بيان ما كان من النهى عن أكل لحوم الأضاحى بعد

ثلاث فى أول الإسلام ... إلخ ٣/ ١٥٦٣ رقم ٣٥/ ١٩٧٥ بلفظ : عن ثوبان قال : ذبح رسول الله - ﷺ -

ضحيتة ثم قال : « يا ثوبان ! أصلح لحم هذه » فلم أزل أطعمه منها حتى قدم المدينة . وانظر رقم ٣٦ أيضا .

وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده (حديث ثوبان) ٥/ ٢٨١ .

١٥٦/٩- « عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ قَالَ : مَرَّ رَجُلٌ*) مِنْ ثَوْبَانَ ، فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ الْغَزْوُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . قَالَ لَهُ : لَا تَجِبُنْ إِن لَقِيتَ ، وَلَا تَغْلُلْ إِن غَنِمْتَ ، وَلَا تَقْتُلَنَّ شَيْخًا كَبِيرًا ، وَلَا صَبِيًّا صَغِيرًا . فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا ؟ قَالَ : مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . »

كر (١) .

١٥٦/١٠- « عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ يَتَقَبَّلْ لِي بِوَاحِدَةٍ أَتَقَبَّلُ لَهُ بِالْجَنَّةِ ؟ قَالَ ثَوْبَانُ : أَنَا ، قَالَ : لَا تَسْأَلِ النَّاسَ شَيْئًا ، فَإِنْ كَانَ سَوْطُهُ لَيَقَعُ ، فَمَا تَقُولُ لِأَحَدٍ نَاوِلْنِيهِ حَتَّى تَنْزَلَ فَتَأْخُذْهُ » .

ابن جرير (٢) .

١٥٦/١١- « عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ يَضْمَنْ لِي خَلَةً*) وَأَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ ؟ قُلْتُ : أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ! قَالَ : لَا تَسْأَلِ النَّاسَ شَيْئًا » .

ابن جرير ، وأبو نعيم (٣) .

(*) كذا بالأصل ، وفي الكنز رقم ١١٤٣٣ بلفظ : « بثوبان » .

(١) الأثر في مجمع الزوائد للهيثمى كتاب (الجهاد) باب : ما نهى عن قتله من النساء وغير ذلك ، من رواية ابن عباس ، وصية رسول الله - ﷺ - للجيش عند الخروج بنحوه ٣١٦/٥ فيه النهى عن قتل الصغير ، والشيوخ الكبير ، والمرأة .

وقال الهيثمي : رواه أحمد ، وأبو يعلى ، والبخاري ، والطبراني في الكبير والأوسط ، ثم قال الهيثمي أيضا : وفي رجال البزار إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ، وثقه أحمد ، وضعفه الجمهور ، وبقيّة رجال البزار رجال الصحيح .

(٢) الحديث في سنن ابن ماجه كتاب (الزكاة) باب : كراهية المسألة ج ١ ص ٥٨٨ رقم ١٨٣٧ بلفظ قريب ، واختلاف يسير في آخره ، حيث وردت العبارة الأخيرة من كلام الراوى ، ولفظها : « فإن كان سوطه ليقع وهو راكب فلا يقول لأحد : ناوِلْنِيهِ حَتَّى يَنْزَلَ فَيَأْخُذْهُ » ولعل (ما) بالأصل خطأ من النساخ . وكذلك أخرجه الإمام أحمد في مسنده (حديث ثوبان - ﷺ -) ٢٨١/٥ .

(*) الخلة - الخلة بالفتح - الخصلة . مختار الصحاح ص ١٤٦ .

(٣) الحديث في مسند الإمام أحمد بن حنبل (مسند ثوبان) ج ٥ ص ٢٨١ من طريق معاوية عن ثوبان مختصراً . وسبقه أحاديث أخرى بهذا المعنى . انظر ج ٥ ص ٢٧٥ ، ٢٧٦ ، ٢٧٧ ، ٢٧٩ ، ٢٨١ .

١٥٦/١٢ - « عَنْ ثَوْبَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : مَنْ يَتَكَفَّلُ لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ وَأَتَكَفَّلَ لَهُ بِالْجَنَّةِ ؟ قَالَ ثَوْبَانُ : أَنَا ، فَكَانَ ثَوْبَانُ لَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا » .
ابن جرير (١) .

١٥٦/١٣ - « عَنْ ثَوْبَانَ : أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقُدِّمَ لَهُ طَعَامٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : لِعَائِشَةَ : وَآكِلِي ضَيْفَكَ ؛ فَإِنَّ الضَّيْفَ لَيَسْتَحْيِ أَنْ يَأْكُلَ وَحْدَهُ » .
هـب ، وقال : فى إسناده نظر (٢) .

١٥٦/١٤ - « عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - تَوَضَّأَ فَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَعَلَى الْخِمَارِ - يَعْنِي : الْعِمَامَةَ » .
كر (٣) .

= وفى المعجم الكبير للطبراني ترجمة (ثوبان مولى رسول الله - ﷺ -) ج ٢ ص ٩٥ رقم ١٤٣٥ من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية ، عن ثوبان بلفظ قريب وزيادة على مامعنا .
(١) الحديث فى المستدرک للحاکم کتاب (الزکاة) ج ١ ص ٤١٢ من رواية ثوبان - مولى رسول الله - ﷺ - بلفظه .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ووافقه الذهبي فى التلخيص .
وأخرجه أبو نعيم فى حلية الأولياء ج ١ ص ١٨١ - ترجمة (ثوبان مولى رسول الله - ﷺ -) بنحوه .
(٢) أصل إكرام الضيف فى الصحيحين فقد أخرج البخارى فى صحيحه كتاب (الأدب) باب : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ج ٨ ص ١٣ من رواية أبى هريرة ، بلفظ : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت » .

وأخرجه مسلم بنفس اللفظ عن أبى هريرة أيضاً فى كتاب (الإيمان) باب : الحث على إكرام الضيف والجار ج ١ ص ٦٨ رقم ٤٧/٧٤ وما بعده .
(٣) الأثر فى مجمع الزوائد كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين ج ١ ص ٢٥٥ بلفظه من رواية ثوبان ، ولفظه أيضاً عن أنس ، وفى الباب أحاديث أخر بنفس اللفظ والمعنى .

قال الهيثمى : رواه أحمد ، والبخارى ، وفيه عتبة بن أبى أمية ، ذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال : يروى المقاطيع .

وأخرج نحوه الإمام مسلم فى صحيحه كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين والعمامة ١/٢٣١ رقم ٨٢ من طريق ابن المغيرة عن أبيه .

١٥٦/١٥ - « عَنْ ثُوبَانَ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَكْفِينِي مِنَ الدُّنْيَا ؟ قَالَ : مَا سَدَّ جَوْعَتَكَ ، وَوَارَى عَوْرَتَكَ ، فَإِنْ كَانَ لَكَ شَيْءٌ يُظِلُّكَ فَذَاكَ ، وَإِنْ كَانَتْ لَكَ دَابَّةٌ تَرْكُبُهَا فَبَيْعُهَا » (*).

ابن النجار (١).

١٦/١٥٦ - « عَنْ سَعْدَانَ (**) بَنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ حَدَّثَهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَاءَ فَأَفْطَرَ ، فَلَقِيتُ ثُوبَانَ فَقَالَ : صَدَقَ ، أَنَا صَبَّيْتُ لَهُ وَضُوءَهُ » .
أبو نعيم (٢).

١٧/١٥٦ - « عَنْ ثُوبَانَ : أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لَثَمَانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلْتُ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ إِلَى الْبَقِيعِ ، فَنَظَرَ إِلَيَّ رَجُلٌ يَحْتَجِمُ ، فَقَالَ : أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ » .
ابن جرير ، كر (٣).

(*) يخ بوزن « بل » كلمة تقال عند المدح والرضا بالشيء ، وتكرر للمبالغة . مختار الصحاح ص ٤٢ .

(١) الحديث في المطالب العالية باب : (تقديم عمل الآخرة على عمل الدنيا) ج ٣ ص ٢٠٨ رقم ٣٢٧٥ من رواية ثوبان بلفظه .

وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الزهد) باب : ما يكفي ابن آدم من الدنيا بلفظه .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه الحسن بن عمارة ، وهو متروك .

(**) في جميع المصادر (معدان) وهو الصحيح ، ولعل ما بالأصل خطأ من النسخ كما هو مذكور في تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني ج ١٠ ص ٢٢٨ رقم ٤١٧ .

(٢) الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ترجمة (ثوبان بن جدد) ج ٣ ص ٢٨٢ ، ٢٨٣ رقم ١٣٨٣ من رواية معدان بن أبي طلحة ، عن أبي الدرداء ، بلفظه .

والحديث أخرجه أبو داود في السنن ٧٧٧/٢ ، ٧٧٨ رقم ٢٣٨١ عن أبي معمر مثله .

انظر التعليق عليه .

(٣) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الصيام) باب : الحديث الذي روي في الإفطار بالحجامة ج ٤

=

ص ٢٦٥ من رواية ثوبان مولي رسول الله ﷺ .

١٨/١٥٦ - « عَنْ ثُوبَانَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ بَعْدَ نِصْفِ

النَّهَارِ حِينَ تَزِيغُ الشَّمْسُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تَسْتَحِبُّ الصَّلَاةَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ ؟ قَالَ : تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَيَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى خَلْقِهِ ، وَهِيَ صَلَاةٌ كَانَ يُحَافِظُ عَلَيْهَا آدَمُ ، وَنُوحٌ ، وَإِبْرَاهِيمُ ، وَمُوسَى ، وَعِيسَى .

ابن النجار (١) .

١٩/١٥٦ - « عَنْ ثُوبَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّهُ رَأَى نَاسًا عَلَى دَوَابِّهِمْ فِي جِنَازَةٍ ،

فَقَالَ : أَلَا تَسْتَحْيُونَ ؟ ! الْمَلَائِكَةُ يَمْشُونَ عَلَى أَقْدَامِهِمْ وَأَنْتُمْ رُكَبَانُ » .

كر (٢) .

= قال البيهقي : وكذلك رواه شيان بن عبد الرحمن النحوي ، وهشام بن أبي عبد الله الدستوائي ، عن يحيى

ابن أبي كثير ، وخالفهم معمر بن راشد ، فرواه عن يحيى بن أبي كثير ، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ ، عن

السائب بن يزيد ، عن رافع بن خديج قال : قال رسول الله - ﷺ - : « أَفْطَرِ الْحَاجِمَ وَالْمَحْجُومَ » .

وأخرجه ابن ماجه في سننه ج ١ ص ٥٣٧ رقم ١٦٨٠ كتاب (الصيام) باب : ماجاء في الحجامة للصائم

بنفس اللفظ من رواية ثوبان .

(١) الحديث في مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (الصلاة) باب : فيمن يصلي قبل الظهر وبعدها ج ٢ ص ٢١٩

من رواية ثوبان بلفظ قريب .

وقال الهيثمي : رواه البرزار ، وفيه عتبه بن السكن ، قال الدارقطني : متروك ، وقد ذكره ابن حبان في الثقات ،

وقال : يخطيء ويخالف .

(٢) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الجنائز) باب : الركوب عند الانصراف من الجنائز ج ٤ ص ٢٣

من رواية ثوبان ، مع اختلاف يسير في لفظ الحديث .

وقال البيهقي : هذا المحفوظ بهذا الإسناد موقوف ، وقد رواه عيسى بن يونس ، عن أبي بكر بن أبي مريم ،

عن راشد بن سعد ، عن ثوبان ، قال : خرج رسول الله - ﷺ - في جنازة فرأى ناساً ركباناً ، فقال : « أَلَا

تستحيون ؟ إن ملائكة الله على أقدامهم ، وأنتم على ظهور الدواب !! » .

ورواه ثور بن يزيد ، عن راشد بن سعد موقوفاً عن ثوبان ، وفي ذلك دلالة على أن الموقوف أصح ، وكذا قاله

البخاري .

وفي سنن ابن ماجه كتاب (الجنائز) باب : ماجاء في شهود الجنائز ج ١ ص ٤٧٥ رقم ١٤٨٠ من رواية ثوبان

بلفظه .

٢٠ / ١٥٦ - « عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : مَنْ صَامَ سِتَّةَ أَيَّامٍ بَعْدَ الْفِطْرِ
كَانَ تَمَامَ السَّنَةِ ، مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا » .
كر (١)

(١) الحديث فى سنن ابن ماجه كتاب (الصيام) باب : من صام ستة أيام من شوال ، من رواية ثوبان - مولى
رسول الله - ﷺ - بلفظه ج ١ ص ٥٤٧ رقم ١٧١٥ وقال فى الزوائد : الحديث قد رواه ابن حبان فى
صحيحه ، قال السندى : يزيد فهو صحيح وله شاهد .
وأخرجه ابن حبان فى صحيحه فصل (ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به عمر بن ثابت)
عن أبى أيوب ٢٥٨ / ٥ رقم ٣٦٢٧ من رواية ثوبان - ﷺ - مع اختلاف يسير .

﴿ مسند ثوبان والد عبد الرحمن الأنصاري - رضي الله عنه ﴾

١ / ١٥٧ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : مَا مِنْ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا الْمُسْلِمُ إِلَى مَسْجِدٍ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً ، وَمَحَا عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً » .

عب (١) .

٢ / ١٥٧ - « عَنْ يَزِيدَ حُضَيْفَى (*) ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ثَوْبَانَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : مَنْ رَأَيْتُمُوهُ يَنْشُدُ شِعْرًا فِي الْمَسْجِدِ فَقُولُوا : فَضَّ اللَّهُ فَائِكَ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - وَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ يَنْشُدُ ضَالَةً فِي الْمَسْجِدِ فَقُولُوا : لَا وَجَدْتَهَا - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - وَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ يَبِيعُ وَيَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ فَقُولُوا : لَا أَرْبَحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ ، كَذَلِكَ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - » .

ابن منده ، وأبو نعيم (٢) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : شهود الجماعة ج ١ ص ٥٢٠ رقم ١٩٩٢ بلفظه ، من رواية محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، عن جده .

وجده هو : ثابت بن ثوبان من رجال التهذيب ، وثوبان هذا ليس بثوبان الصحابي المعروف ، فانظر مصنف عبد الرزاق لمزيد من المعرفة . وقال المحقق : ذكره الكنز برمز « عب » ٤ رقم ٥٤١٤ ، وترجم له (مسند ثوبان) وقد وهم ؛ فإنه ليس من مرويات ثوبان ، بل ابنه ثابت ، فإنه هو جد محمد بن عبد الرحمن ، وثوبان هذا ليس بثوبان الصحابي المعروف .

(*) كذا بالأصل ، وفي الكنز ج ٧ ص ٦٦٦ رقم ٢٠٨١٧ ، ج ٨ ص ٣١٧ رقم ٢٣٠٩١ عن يزيد بن خصيفة .

(٢) الحديث في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ترجمة (ثوبان أبي عبد الرحمن الأنصاري) ج ٣ ص ٢٨٨ رقم ١٣٨٨ بلفظه عن عباد بن كثير ، عن يزيد بن خصيفة ، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان... إلخ .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير من رواية عبد الرحمن بن ثوبان ، عن أبيه ، ولم أجد من ترجمة ، وفي الباب أحاديث أخرى بنفس المعنى .

وورد هذا الحديث في مجمع الزوائد للهيتمي كتاب (الصلاة) باب : فيمن ينشد ضالة في المسجد أو ينشد شعراً ، أبو يبيع أوبتاع ونحو ذلك ج ٢ ص ٢٥ من رواية ثوبان بلفظه .

(مسند ثوبان بن سعد والد الحكم - رحمه الله -)

١٥٨ / ١ - « عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِيهِ ثَوْبَانَ : أَنَّ النَّبِيَّ

- ﷺ - نَهَى عَنْ نَقْرَةِ الْغُرَابِ (*) وَافْتِرَاشِ (**) السَّعِّ » .

ابن أبي عاصم ، وأبو نعيم ^(١) .

(*) وقوله : « نَقْرَةُ الْغُرَابِ » . يريد تخفيف السجود ، وأنه لا يمكث فيه إلا قدر وضع الغراب منقاره فيما يريد أكله (النهاية ١٠٤ / ٥) .

(**) وقوله : « افتراش السبع » : هو أن يَسْطُر ذراعيه في السجود ولا يرفعهما عن الأرض كما يسطر الكلب والذئب ذراعيه (النهاية ٤٢٩ / ٣) .

(١) الحديث في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، ترجمة (ثوبان بن سعد) ج ٣ ص ٢٨٩ رقم ١٣٨٩ من رواية ثوبان بلفظه .

وجاء أن الحديث ذكره ابن الأثير في أسد الغابة ١ / ٢٩٧ وعزاه لابن منده والمؤلف .

وفي الإصابة ١ / ٢٠٦ عزاه ابن حجر لابن أبي عاصم ، وابن منده .

١/١٥٩ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ الْأَزْرَقِ الْغَاضِرِيِّ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى رَاحِلَةٍ وَمَتَاعٍ ، فَلَمْ أَزَلْ أُسَايِرُهُ إِلَى جَانِبِهِ حَتَّى بَلَغْنَا ، فَنَزَلَ إِلَى قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ فَدَخَلَهَا ، فَقَامَ عَلَى بَابِهِ أَكْثَرُ مِنْ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مَعَهُمُ السَّيَاطُ ، فَدَنُوتُ فَإِذَا رَجُلٌ يَدْفَعُنِي ، فَقُلْتُ : لَنْ دَفَعْتَنِي لَأُدْفَعَنَّكَ ، وَلَنْ ضَرَبْتَنِي لَأُضْرِبَنَّكَ ، فَقَالَ : يَا شَرَّ (*) الرِّجَالِ ! فَقُلْتُ : أَنْتَ أَشَرُّ مِنِّي ، قَالَ : كَيْفَ ؟ قُلْتُ : جِئْتُ مِنْ أَقْطَارِ الْيَمَنِ لِكَيْمَا أَسْمَعَ مِنَ النَّبِيِّ - ﷺ - ثُمَّ أَرْجِعُ فَأُحَدِّثُ مَنْ وَرَائِي ، ثُمَّ أَنْتَ تَمْنَعُنِي ؟ قَالَ : صَدَقْتَ ، وَاللَّهِ لَأَنَاشِرُكَ مِنْكَ ، ثُمَّ رَكِبَ النَّبِيُّ - ﷺ - فَتَعَلَّقَهُ النَّاسُ مِنْ عِنْدِ الْعَقَبَةِ مِنْ مَنِي حَتَّى كَثُرُوا عَلَيْهِ يَسْأَلُونَهُ ، وَلَا يَكَادُ وَاحِدٌ يَصِلُ إِلَيْهِ مِنْ كَثَرَتِهِمْ ، فَجَاءَ رَجُلٌ مُقْصِرٌ شَعْرُهُ فَقَالَ : صَلِّ عَلَى يَارَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ - ﷺ - الْمُحَلِّقِينَ (**) ، ثُمَّ قَالَ : صَلِّ عَلَى ، فَقَالَ : صَلَّى اللَّهُ عَلَى الْمُحَلِّقِينَ ، فَقَالَهُنَّ (***) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ انْطَلَقَ فَحَلَقَ رَأْسَهُ ، فَلَا أَرَى إِلَّا رَجُلًا مُحَلُّوقًا . »

أبو نعيم (١) .

(*) هكذا بالأصل ، وفي كنز العمال للمتنقي الهندي ج ٥ ص ٢٣٨ رقم ١٢٧٤٢ (يا أشر) .

(**) هكذا بالأصل ، وفي المرجع السابق (فقال : صلى الله على المحلقين) .

(***) هكذا بالأصل ، وفي الكنز (فقال :) .

(١) الحديث في الإصابة في تمييز الصحابة ، ترجمة (جابر بن الأزرق الغاضري) ج ٢ ص ٤٠ رقم ١٠٠٥ بلفظ

مختصر ... ثم قال : غريب لا يعرف إلا بهذا الإسناد .

(مسند جابر بن أسامة الجهني - رحمه الله -)

١٦٠ / ١ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ أَسَامَةَ الْجُهَنِيِّ قَالَ: (ذَهَبْتُ) (*) السُّوقَ فَلَقِيتُ النَّبِيَّ ﷺ - فِي أَصْحَابِهِ ، فَسَأَلَهُمْ : أَيْنَ يُرِيدُ ؟ فَقَالُوا : يَخْطُلُ لِقَوْمِكَ مَسْجِدًا ، فَرَجَعْتُ فَوَجَدْتُ قَوْمِي قِيَامًا ، فَقُلْتُ : مَا شَأْنُكُمْ ؟ فَقَالُوا : خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مَسْجِدًا بِرِجْلِهِ وَغَرَزَ فِي الْقِبْلَةِ خَشَبَةً أَقَامَهَا فِيهِ . » .
 طب ، وأبو نعيم (١) .

(*) هكذا بالأصل ، وفي الطبراني ، والكنز (ذهب إلى) .

(١) الأثر في المعجم الكبير للطبراني ج ٢ ص ٢١١ رقم ١٧٨٦ ، ١٧٨٧ مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ لا يضر بالمعنى .

وجاء أيضا في ص ٢٨٧ رقم ٢٠٧٦ بلفظه .

وورد كذلك في الإصابة في تمييز الصحابة ، ترجمة (جابر بن أسامة الجهني) ج ٢ ص ٤١ رقم ١٠٠٦ بلفظ: قال : وروى البخاري في تاريخه ، وابن أبي عاصم ، والطبراني ، وغيرهم من طريق أسامة بن زيد ، عن معاذ ابن عبد الله بن حبيب ، عن جابر بن أسامة الجهني ... ثم ذكر الأثر مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ لا يضر بالمعنى .

قال ابن السكن : لا يروى عنه شيء إلا من هذا الوجه ، وكذا قال البغوي نحو هذا .

وورد في مجمع الزوائد للهيثمي ج ٢ ص ١٥ كتاب (الصلاة) باب : علامة القبلة ، بلفظ قريب .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط والكبير ، وفيه (معاوية بن عبد الله بن حبيب) ولم أجد من ترجمة .

١٦١ / ١ - « عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ : حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ سَبْرَةَ الْأَسَدِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : وَهُوَ يَذْكُرُ الْجِهَادَ ، فَقَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ جَلَسَ لِابْنِ آدَمَ بِطَرَفِهِ ، فَجَلَسَ لَهُ عَلَى طَرِيقِ الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ : تُسَلِّمُ وَتَدْعُ دِينَكَ وَدِينَ آبَائِكَ ؟ ! فَعَصَاهُ فَأَسْلَمَ ، ثُمَّ أَتَاهُ مِنْ قَبْلِ الْهَجْرَةِ ، وَقَالَ : تَهَاجِرُ وَتَدْفَعُ أَرْضَكَ وَسَمَاءَكَ وَمَوْلَدَكَ وَتُضَيِّعُ عِيَالَكَ ؟ ! فَعَصَاهُ فَهَاجَرَ ، ثُمَّ أَتَاهُ مِنْ قَبْلِ الْجِهَادِ ، فَقَالَ : تُجَاهِدُ فِيْهِرَاقُ دَمِكَ ، وَتُنْكِحُ زَوْجَتَكَ ، وَيُقَسِّمُ مَالَكَ ، وَتُضَيِّعُ عِيَالَكَ ؟ فَعَصَاهُ فَجَاهَدَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : فَحَقُّ عَلَى اللَّهِ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَخَرَّ مِنْ دَابَّتِهِ فَمَاتَ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ، وَإِنْ لَسَعَتْهُ الدَّابَّةُ فَمَاتَ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَإِنْ قُتِلَ فَقَضَى فَحَقُّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ . »

أبو نعيم ، وقال : هذا مما وهم فيه طارق بن عبد العزيز بن طارق ، تفرد بذكر جابر ، ورواه ابن فضيل عن موسى بن أبي جعفر ، عن سالم ، عن سبرة بن أبي فاكه وهو المشهور (١).

(١) الحديث في الإصابة في تمييز الصحابة ، ترجمة (جابر بن أبي سبرة الأسدي) ج ٢ ص ٤١ رقم ١٠١١ بلفظ : روى الحاكم ، والبيهقي في الشعب ، وابن منده من طريق بن عجلان ، عن موسى بن السائب ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن جابر بن أبي سبرة قال سمعت رسول الله - ﷺ - يذكر الجهاد فقال : « إن الشيطان قعد لابن آدم بأطرقه ... » الحديث .

قال ابن منده : غريب تفرد به طارق ، والمحفوظ في هذا عن سالم بن أبي الجعد ، عن سبرة بن أبي فاكه كما سيأتي في موضعه .

وذكره الإمام أحمد في مسنده ج ٣ ص ٤٨٣ عن سبرة بن الفاكه ، وأخرجه النسائي في سننه كتاب (الجهاد) باب : ما لمن أسلم وهاجر وجاهد ج ٦ ص ٢١ ، ٢٢ بنحوه .

١/١٦٢ - « عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْجُهَيْمِيِّ قَالَ : قَالَ أَبُو جَرِيٍّ جَابِرٌ : رَكِبْتُ قُعُودًا إِلَى فَأَتَيْتُ مَكَّةَ فِي طَلَبِ النَّبِيِّ - ﷺ - فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ ، فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : وَعَلَيْكَ . فَقُلْتُ : إِنَّا مَعَشَرَ أَهْلِ الْبَادِيَةِ ، قَوْمٌ فِينَا الْجَفَاءُ ، فَعَلَّمَنِي كَلَامًا يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ ، قَالَ : اتَّقِ اللَّهَ ، وَلَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ أَوْ الْخَيْرِ شَيْئًا ، وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ ، فَإِنَّهُ مِنَ الْمَخِيلَةِ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُخْتَالَ الْفَخُورَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ذَكَرْتَ إِسْبَالَ الْإِزَارِ ، وَقَدْ يَكُونُ بِسَاقِ الرَّجُلِ الْقَرْحُ أَوْ الشَّيْءُ يُسْتَحَى مِنْهُ ، فَقَالَ : لَا بَأْسَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ أَوْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ، إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ لَبَسَ بُرْدَةً فَبَخَّخَتْ فِيهَا ، فَنَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ مِنْ فَوْقِ عَرْشِهِ ، فَمَقَّتَهُ ، فَأَمَرَ الْأَرْضَ فَأَخَذَتْهُ ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ بَيْنَ الْأَرْضِ فَأَحْذَرُوا وَقَائِعَ اللَّهِ » .

أبو نعيم (١)

(*) هكذا بالأصل ، وفي جميع المراجع (الجهيمي) وقد يكون هذا خطأ من النساخ .

وترجمة أبي جري « بالتصغير » في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ج ١١ ص ٦٠ رقم ١٩٤ وقال : هو جابر بن سليم ، أو سليم بن جابر الجهيمي ، ورد البخاري الأول ولم يذكر الأثر في ترجمته .

(١) الحديث في الطبقات الكبرى لابن سعد ، ترجمة (سليم بن جابر الجهيمي) ويكنى أبا جري ج ٧ ص ٢٩ بلفظ : عن أبي تميمَةَ الجهيمي ، عن جابر بن سليم الجهيمي قال : أتيت رسول الله - ﷺ - وهو مُحْتَبٍ بشمله قد وقع هُدْبُهُا على قدميه ، فقلت : أيكم محمد أو رسول الله ؟ فأوماً بيده إلى نفسه ، فقلت : يا رسول الله ! إني رجل من أهل البادية وفِيَّ جفأؤهم ، فأوصني ، فقال : « لا تحقرن من المعروف شيئاً » .

وأصل التحذير من إسبال الإزار موجود في الصحيحين ففي صحيح البخاري ج ٤ ص ٢١٥ بلفظ : « بينما رجل يجر إزاره من الخيلاء خسف به ، فهو يتجلجل في الأرض إلى يوم القيامة » وفي صحيح مسلم ج ٣ ص ١٦٥٢ باب : تحريم جر الثوب خيلاء ، ومسند الإمام أحمد (مسند أبي هريرة) ج ٢ ص ٥٣١ الجمع من رواية أبي هريرة إلا البخاري فقد أخرجه عن ابن عمر - (عنه) - .

٢/١٦٢ - « عَنْ قُرَّةَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سُلَيْمِ الْجُهَيْمِيِّ قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَهُوَ مُحْتَبٍ فِي بُرْدَةٍ لَهُ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى هُدَابِهَا (*) عَلَى قَدَمَيْهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَوْصِنِي ، قَالَ : اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا » .
 أبو نعيم (١) .

(*) هُدَابُهَا : هُدْبُ الثَّوْبِ ، وَهُدْبَتُهُ ، وَهُدَابُ : طرف الثوب مما يلي طَرَفَهُ . النهاية . ج ٥ ص ٢٤٩ .
 (١) الحديث في كنز العمال للمتقى الهندي ج ٦ ص ٥٧٦ رقم ١٦٩٨٧ بلفظه ، وعزاه إلى (الطيالسي، وأبي نعيم) .
 وذكره أبو داود الطيالسي في مسنده ج ٥ ص ١٦٧ رقم ١٢٠٨ مسند (جابر بن سليم الهجيمي) بلفظه وزيادة .
 وانظر التعليق على الحديث السابق .

١/١٦٣ - « صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - صَلَاةً مَكْتُوبَةً فَضَمَّ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَحْدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا أَنَّ الشَّيْطَانَ أَرَادَ أَنْ يَمْرَبَ بَيْنَ يَدَيَّ فَخَنَقْتُهُ حَتَّى وَجَدْتُ بُرْدَ لِسَانِهِ عَلَى يَدَيَّ ، وَائِمُّ اللَّهِ لَوْلَا مَا سَبَقَنِي إِلَيْهِ أَخِي سُلَيْمَانُ لَنَيْطَ (*) إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يُطِيفَ بِهِ وَلَدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ » .
 طب (١) .

٢/١٦٣ - « كُنَّا نَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ ، وَلَا نَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ » .
 ش (٢) .

٣/١٦٣ - « أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ نَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ ، وَلَا نَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ ، وَأَنْ نُصَلِّيَ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ ، وَلَا نُصَلِّيَ فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ » .

(*) نيط : أى عُلِقَ . النهاية ج ٥ ص ١٢٩ .

(١) الحديث فى المعجم الكبير للطبرانى ج ٢ ص ٢٤٨ رقم ١٩٢٥ مع اختلاف يسير لا يخل بالمعنى ، وكذلك فى ص ٢٥٢ رقم ١٩٤٠ .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى كتاب (الصلاة) باب : ما يجوز من العمل فى الصلاة ج ٢ ص ٨٧ بنحوه .
 وقال الهيثمى : رواه أحمد ، والطبرانى فى الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .
 وذكر الإمام أحمد فى مسنده (حديث جابر بن سمرة) ج ٥ ص ١٠٤ نحوه .

(٢) الأثر فى مصنف ابن أبى شعبة كتاب (الطهارات) باب : فى الوضوء من لحوم الإبل ج ١ ص ٤٦ بلفظه .

وأصله فى الصحاح :

ففى صحيح مسلم كتاب (الحيض) باب : الوضوء من لحوم الإبل ج ١ ص ٢٧٥ رقم ٩٧/٣٦٠ بلفظ :
 عن جابر بن سمرة : أن رجلاً سأل رسول الله : أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ ؟ قَالَ : « إِنْ شِئْتَ فَتَوَضَّأْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَوَضَّأْ » قَالَ : أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ ؟ قَالَ : « نَعَمْ ! فَتَوَضَّأْ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ » قَالَ : أَصَلَّى فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » قَالَ : أَصَلَّى فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ ؟ قَالَ : « لَا » .

وقال : (مرابض) جمع مَرَبَضٍ ، موضع الربوض ، وهو للغنم بمنزلة الاضطجاع للإنسان .
 والبروك للإبل ، والجنوم للطير .

ش (١) .

٤ / ١٦٣ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُؤَخِّرُ الْعِشَاءَ » .

ش (٢) .

٥ / ١٦٣ - « كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ بِقَافٍ وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدَ وَنَحْوَهَا » .

ش (٣) .

٦ / ١٦٣ - « كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ بِسَبْحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى ، وَفِي الصُّبْحِ بِأَطْوَلَ مِنْ

ذَلِكَ » .

ش (٤) .

(١) الأثر ورد بعضه في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الطهارات) باب : في الوضوء من لحوم الإبل ج ١ ص ٤٦

وذلك من أول الأثر إلى قوله : من لحوم الغنم .

وفي ص ٣٨٦ ورد الجزء الأخير بلفظه .

وفي الصحاح في مرابض الغنم ، انظر الحديث السابق .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلاة) باب : في العشاء الآخرة تعجل أو تؤخر ج ١ ص ٣٣٠

بلفظه .

وفي صحيح البخاري كتاب (الصلاة) باب : وقت العشاء إلى نصف الليل ج ١ ص ١٥٠ بلفظ : وقال أبو

برزة : كان النبي - ﷺ - يستحب تأخيرها ، وعن أنس قال : أخر النبي - ﷺ - صلاة العشاء إلى نصف

الليل .

وهذا يقوى ما معنا .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلاة) باب : ما يقرأ في صلاة الفجر ج ١ ص ٣٥٣ بلفظه .

وفي صحيح مسلم كتاب (الصلاة) باب : القراءة في الصبح ج ١ ص ٣٣٧ رقم ٤٥٨ / ١٦٨ بلفظ : عن

جابر بن سمرة قال : إن النبي - ﷺ - كان يقرأ في الفجر بق والقرآن المجيد ، وكان صلاته بعد تخفيفاً .

وفي الباب قال : وأنبأني أن رسول الله - ﷺ - كان يقرأ في الفجر بق والقرآن ، ونحوها .

(٤) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلاة) باب : في القراءة في الظهر قَدْرَكَمْ ج ١ ص ٣٥٦

بلفظه .

وفي صحيح مسلم كتاب (الصلاة) باب : القراءة في الصبح ج ١ ص ٣٣٨ رقم ٤٦٠ / ١٧١ بلفظ : عن

جابر بن سمرة أن النبي - ﷺ - كان يقرأ في الظهر بسبح اسم ربك الأعلى ، وفي الصبح بأطول من ذلك .

١٦٣/٧ - « أَنْ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ ،
وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ » .

ش (١) .

١٦٣/٨ - « كُنَّا نُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ ، وَلَا نُصَلِّي فِي أُعْطَانِ الْإِبِلِ » .

ش (٢) .

١٦٣/٩ - « أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ نُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ ، وَلَا نُصَلِّي فِي
أُعْطَانِ الْإِبِلِ » .

ش (٣) .

١٦٣/١٠ - « مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى صَلَّى قَاعِدًا » .

ش (٤) .

١٦٣/١١ - « كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَصْدًا ، وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا » .

ش (٥) .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلاة) باب : في القراءة في الظهر قَدَرَكَمْ ج ١ ص ٣٥٦
بلفظه .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلاة) باب : الصلاة في أعطان الإبل ج ١ ص ٣٨٦ بلفظه ، وفي
الباب أحاديث كثيرة بهذا المعنى .

وانظر الأحاديث السابقة في : (الصلاة في مرائب الغنم) .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلاة) باب : الصلاة في أعطان الإبل ج ١ ص ٣٨٦ بلفظه .

(٤) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلاة) باب : في الرخصة في الصلاة جالسا ج ٢ ص ٤٨
بلفظه .

وفي صحيح البخاري كتاب (الصلاة) باب : صلاة القاعد ج ٢ ص ٥٩ ذكر عدة أحاديث بنحوه .

(٥) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٥٤/٢ كتاب (الصلوات) باب : التخفيف في الصلاة من كان يخففها ، عن
جابر بن سمرة بلفظه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ٧٠/٢ وما بعدها كتاب (الصلاة) باب : من أم الناس فليخفف ، روايات متعددة
تؤيده .

١٢/١٦٣ - « كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - خُطْبَتَانِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، وَيَذْكُرُ النَّاسَ » .

ش (١) .

١٣/١٦٣ - « كَانَ مُؤَذِّنُ النَّبِيِّ - ﷺ - يُمْهِلُ فَلَا يُقِيمُ حَتَّى إِذَا رَأَى النَّبِيَّ - ﷺ - قَدْ خَرَجَ أَقَامَ الصَّلَاةَ (حِينَ *) يَرَاهُ » .
عب (٢) .

١٤/١٦٣ - « كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ قَعَدَ فِي مَجْلِسِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ » .
عب (٣) .

١٥/١٦٣ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُصَلِّي الصَّلَاةَ كَنَحْوِ مَنْ صَلَاتِكُمْ الْيَوْمَ ، وَلَكِنَّهُ كَانَ يَخْفَفُ ، كَانَتْ صَلَاتُهُ أَخَفَ مِنْ صَلَاتِكُمْ ، كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ « الْوَاقِعَةَ » وَنَحْوَهَا مِنَ السُّورِ » .
عب (٤) .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ٢/ ص ١١٢ كتاب (الصلوات) باب : من كان يخطب قائما ، بلفظه .
(*) في الأصل : (حتى) والتصويب من سنن الترمذی ، والمعجم الكبير للطبرانی ٢/ ٢٤٥ رقم ١٩١٢ .
(٢) الأثر في مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٤٧٧ رقم ١٨٣٧ باب : المؤذن أملك بالأذان ، وهل يؤذن الإمام؟ بلفظه .

وأخرجه الترمذی في سننه ١/ ١٢٩ برقم ٢٠٢ ط بيروت كتاب (الصلاة) باب : ما جاء أن الإمام أحق بالإقامة ، عن جابر بن سمرة بلفظه ، وقال : حديث ابن سمرة هو حديث حسن صحيح .
(٣) الأثر في مصنف عبد الرزاق ١/ ٥٣٠ برقم ٢٠٢٦ باب : الرجل يصلي الصبح ثم يقعد في مجلسه ، عن ابن سمرة بلفظه .

وفي الطبرانی الكبير ٢/ ٢٣٩ برقم ١٨٨٨ عن جابر بن سمرة نحوه .
وأخرجه الإمام أحمد ٥/ ٨٨ عن جابر بن سمرة ، مع اختلاف يسير في اللفظ .
(٤) الأثر في مصنف عبد الرزاق ٢/ ١١٥ برقم ٢٧٢٠ (أبواب القراءة) عن جابر بن سمرة ، مع اختلاف يسير في اللفظ .

١٦٣/١٦ - « عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْوَالِيِّ (*) ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَوْ رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَرَعَى غَنَمًا فَاسْتَعْلَى الْغَنَمَ ، فَكَانَ فِي الْإِبِلِ هُوَ وَشَرِيكَ لَهُ فَأَكْرَبَا أُخْتَ خَدِيجَةَ ، فَلَمَّا قَضَوْا السَّفَرَ بَقِيَ لَهُمْ عَلَيْهَا شَيْءٌ ، فَجَعَلَ شَرِيكُهُ يَأْتِيهِمْ فَيَتَقَاضَاهُمْ وَيَقُولُ لِمُحَمَّدٍ : انْطَلِقْ . فَيَقُولُ : اذْهَبْ أَنْتَ فَإِنِّي أَسْتَحْيِي ، فَقَالَتْ مَرَّةً - وَأَتَاهُمْ - : فَإِنَّ مُحَمَّدًا لَا يَجِيءُ مَعَكَ ؟ قَالَ : قَدْ قُلْتُ لَهُ فَزَعَمَ أَنَّهُ يَسْتَحْيِي ، فَقَالَتْ : مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَشَدَّ حَيَاءً ، وَلَا أَغْفَ وَلَا وَلَا ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِ أُخْتِهَا خَدِيجَةَ ، فَبَعَثَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ : أَنْتَ أَبِي فَأَخْطُبُنِي إِلَيْهِ فَقَالَ : أَبُوكَ رَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ وَهُوَ لَا يَقْعُلُ ، قَالَتْ : انْطَلِقْ فَالْقَهُ فَكَلِّمَهُ ، ثُمَّ أَنَا أَكْفِيكَ ، وَأَنَّهُ عِنْدَ سُكْرِهِ ، فَفَعَلَ فَأَتَاهُ فَرَوَّجَهُ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَلَسَ فِي الْمَجْلِسِ فَقِيلَ لَهُ : قَدْ أَحْسَنْتَ زَوْجَتَ مُحَمَّدًا ، قَالَ : أَوْ فَعَلْتُ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، فَقَامَ فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ : إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ : إِنِّي قَدْ زَوَّجْتُ مُحَمَّدًا وَمَا فَعَلْتُ ، قَالَتْ : بَلَى ! فَلَا تُسَفِّهَنَّ رَأْيَكَ ؛ فَإِنَّ مُحَمَّدًا كَذَّاءٌ ، فَلَمْ تَزَلْ بِهِ حَتَّى رَضِيَ ، ثُمَّ بَعَثَتْ إِلَى مُحَمَّدٍ - ﷺ - بِوَقِيتَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ أَوْ ذَهَبٍ وَقَالَتْ : اشْتَرِ حُلَّةً وَأَهْدِهَا لِي ، وَكَبْشًا ، وَكَذَا كَذًا ، فَفَعَلَ » .

طب (١) .

١٦٣/١٧ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : كَانَ الصَّبِيَّانِ يَمْرُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ - فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْسَحُ خَدَهُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْسَحُ خَدَيْهِ ، فَمَرَرْتُ بِهِ فَمَسَحَ خَدِي ، فَكَانَ الْخَدُّ الَّذِي مَسَحَهُ النَّبِيُّ ﷺ - أَحْسَنَ مِنَ الْخَدِّ الْآخَرِ » .

(*) في الأصل : الوالى ، والتصويب من تقريب التهذيب لابن حجر ج ٢ ص ٤١٦ ، وفيه : أبو خالد الولي ، بموحدة قبلها كسرة ، الكوفي ، واسمه هُرْمُزٌ ، ويقال : هرم ، مقبول ، من الثانية ، وقيل : حديثه مرسل ... إلخ .

(١) الأثر في الطبراني الكبير ٢/ ٢٣٠ برقم ١٨٥٨ عن جابر بن سمرة ، مع اختلاف في بعض الألفاظ .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ٩/ ٢٢١ ، ٢٢٢ باب : (في فضل خديجة بنت خويلد) عن جابر بن سمرة مع تفاوت في بعض الألفاظ .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، والبخاري ، ورجال الطبراني رجال الصحيح غير أبي خالد الوالي وهو ثقة ، ورجال البخاري أيضا ، إلا أن شيخه أحمد بن يحيى الصوفي ثقة ، ولكنه ليس من رجال الصحيح ... إلخ .

طب (١) .

١٨ / ١٦٣ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ - يَتَنَاشِدُونَ الشَّعْرَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَسْمَعُ » .

طب (٢) .

١٩ / ١٦٣ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : كَانَ مُؤَدِّنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يُؤَدِّنُ ثُمَّ يُمْهِلُ فَلَا يَقِيمُ حَتَّى إِذَا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ - قَدْ خَرَجَ أَقَامَ الصَّلَاةَ حِينَ يَرَاهُ » .

طب (٣) .

٢٠ / ١٦٣ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : كَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ ثُمَّ يَسْتَأْذِنُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - » .

طب (٤) .

٢١ / ١٦٣ - « مَاتَ جَمَلٌ بِالْحَرَّةِ إِلَى جَنْبِهِ قَوْمٌ مُحْتَاجُونَ فَرَخَّصَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ - فِي أَكْلِهِ » .

طب : عن جابر بن سمرة (٥) .

٢٢ / ١٦٣ - « مَاتَ بَغْلٌ عِنْدَ رَجُلٍ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ - يَسْتَفْتِيهِ ، فَقَالَ لَهُ : أَمَّا لَكَ مَا يَغْنِيكَ عَنْهَا ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : اذْهَبْ فَكُلْهَا » .

(١) الأثر في المعجم الكبير للطبراني ٢ / ٢٤٤ برقم ١٩٠٩ عن سماك ، عن جابر بلفظه .

في صحيح مسلم كتاب (الفضائل) باب : طب رائحة النبي ﷺ - ٤ / ١٨١٤ نحوه .

(٢) الأثر في الطبراني الكبير ٢ / ٢٤٥ برقم ١٩١٠ عن جابر بن سمرة ، بلفظه .

مسند الإمام أحمد ٥ / ٨٦ نحوه ضمن حديث آخر .

(٣) الأثر في الطبراني الكبير ٢ / ٢٤٥ برقم ١٩١٢ عن جابر بن سمرة ، بلفظه .

وانظر التعليق على الأثر الأسبق رقم ١٣ .

(٤) الأثر في الطبراني الكبير ٢ / ٢٥٦ برقم ١٩٥٧ عن جابر بن سمرة ، بلفظه .

(٥) الأثر في الطبراني الكبير ٢ / ٢٥٤ برقم ١٩٤٦ عن جابر - رَوَاهُ - مع تفاوت في اللفظ ، وزاد « فكانوا يأكلون

منها شتاءهم ، فأذابوه » واللفظ للأصبهاني .

طب : عنه (١) .

٢٣ / ١٦٣ - « بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي سَرِيَّةٍ فَهَزِمْنَا ، فَاتَّبَعَ سَعْدٌ رَاكِبًا مِنْهُمْ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَرَأَى سَاقَهُ خَارِجَةً مِنَ الْغُرْزِ فَرَمَاهُ بِسَهْمٍ ، فَرَأَيْتُ الدَّمَ يَسِيلُ كَأَنَّهُ شِرَاكٌ ، فَأَنَّاخَ » .

طب : عن جابر بن سمرة (٢) .

٢٤ / ١٦٣ - « كَانِي أَنْظُرُ إِلَى شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَجُمَّتِهِ ، يَضْرِبُ (*) هَذَا الْمَكَانَ ، وَضَرَبَ (**) بِيَدِهِ عَلَى صَدْرِهِ فَوْقَ ثَدْيَيْهِ » .

طب (٣) .

٢٥ / ١٦٣ - « صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - صَلَاةَ الْفَجْرِ فَجَعَلَ يَهْوِي بِيَدَيْهِ قُدَامَهُ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ ، فَسَأَلَهُ الْقَوْمُ حِينَ أَنْصَرَفَ ، فَقَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ يُلْقِي عَلَيَّ شَرَّ النَّارِ لِيَفْتِنَنِي عَنِ الصَّلَاةِ ، فَتَنَاوَلْتُهُ فَلَوْ أَخَذْتُهُ مَا انْفَلَتَ مِنِّي حَتَّى يُرْبِطَ إِلَيَّ سَارِيَةً مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَلِدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ » .

عب (٤) .

(١) الأثر في الطبراني الكبير ٢ / ٢٦١ برقم ١٩٧٧ عن جابر بن سمرة - ﺯﻩﺏ - مع بعض زيادة .

(٢) الأثر في الطبراني الكبير ٢ / ٢٣٠ برقم ١٨٥٦ عن جابر بن سمرة ، مع تفاوت يسير في اللفظ .

(*) ، (**) « يضرب » أي شعر رسول الله - ﷺ - (وضرب) أي جابر - ﺯﻩﺏ - .

(٣) الأثر في المعجم الكبير للطبراني ٢ / ٢٦٥ ، ٢٦٦ برقم ١٩٩٧ عن جابر بن سمرة ، مع تفاوت يسير في اللفظ .

(٤) الأثر في مصنف عبد الرزاق ٢ / ٢٤ برقم ٢٣٣٨ باب : (المار بين يدي المصلي) عن جابر بن سمرة ، مع تفاوت يسير في اللفظ .

كما أخرجه الطبراني في معجمه الكبير ج ٢ ص ٢٤٨ رقم ١٩٢٥ وأيضاً ص ٢٥٢ رقم ١٩٣٩ باختلاف يسير .

٢٦ / ١٦٣ - « أَوَّلُ النَّاسِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ سَعْدٌ » .

ش ، ويعقوب بن سفيان ^(١) .

٢٧ / ١٦٣ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - رَجَمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً » .

ش ^(٢) .

٢٨ / ١٦٣ - « كَانَ شَابٌ يَخْدُمُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَيَخِيفُ فِي حَوَائِجِهِ ، فَقَالَ : يَسْأَلُنِي

حَاجَةً ، فَقَالَ : ادْعُ اللَّهَ لِي بِالْجَنَّةِ ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَتَنَفَّسَ ، وَقَالَ : نَعَمْ ، وَلَكِنْ أَعْنِي بِكَثْرَةِ السُّجُودِ » .

طب ^(٣) .

٢٩ / ١٦٣ - « عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ : أَنَّهُ رَأَى جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَيْنِ » .

عب ^(٤) .

٣٠ / ١٦٣ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : كَانَ بِلَالٌ يُودِّنُ الظُّهْرَ إِذَا دَحَضَتْ (*)

الشَّمْسُ لَا يَخْرُمُ (**) الْوَقْتُ ، وَرَبَّمَا آخَرَ الْإِقَامَةِ وَلَا يُؤَخَّرُ الْأَذَانُ عَنِ الْوَقْتِ » .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ١٤ / ٧٩ برقم ١٧٦٣٢ عن القاسم بن عبد الرحمن في حديث طويل ، والمراد بسعد : سعد بن مالك ؛ أي ابن أبي وقاص .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ١٠ / ١٤٨ ، ١٤٩ برقم ٩٠٧٢ عن جابر - ﷺ - بلفظه .

(٣) الأثر في المعجم الكبير للطبراني ٥ / ٥٠ برقم ٤٥٧٠ عن ربيعة بن كعب ، مع تفاوت في بعض الألفاظ .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ٢ / ٢٤٩ كتاب (الصلاة) باب : في فضل الصلاة ، عن جابر بن سمرة ، مع تفاوت قليل .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير الأوسط ، وفيه ناصح بن عبد الله التميمي ، وهو ضعيف جداً . اهـ .

(٤) الأثر في مصنف عبد الرزاق ١ / ١٩٨ برقم ٧٧١ باب : (المسح على الخفين) عن جابر بن سمرة ، بلفظه .

(*) دَحَضَتْ : أي زَلَقَتْ ، والمراد : زالت عن وَسَطِ السَّمَاءِ إِلَى جِهَةِ الْمَغْرَبِ . النهاية بتصرف ٢ / ١٠٤

(**) في الأصل (لا يحرّم) والتصويب من النهاية ٢ / ٢٧ وفيها في مادة : (يَخْرُمُ) وفي حديث سعد « لما شكاه

أهل الكوفة إلى عمر في صلاته ، قال : ما خرمت من صلاة رسول الله - ﷺ - شيئاً » أي : وما تركت . ومنه

الحديث « لم أَخْرِمْ مِنْهُ حَرْفًا » أي : لم أدع .

أبو الشيخ فى الأذان ، وابن النجار (١) .

٣١ / ١٦٣ - « كَانَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - فَإِذَا فَرَغَ مِنْ أَذَانِهِ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ » .

أبو الشيخ ، طب (٢) .

٣٢ / ١٦٣ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : كَانَ مُؤَذِّنُ النَّبِيِّ - ﷺ - يُؤَذِّنُ وَلَا يُقِيمُ ، يَمْهَلُ حَتَّى إِذَا رَأَى النَّبِيَّ - ﷺ - قَدْ خَرَجَ أَقَامَ الصَّلَاةَ حِينَ يَرَاهُ » .

أبو الشيخ ، طب (٣) .

٣٣ / ١٦٣ - « عَنْ سَمُرَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَدْ شَمَطَ (*) مُقَدِّمُ رَأْسِهِ وَلَحِيَّتِهِ ، فَإِذَا أَدَهَنَ وَامْتَشَطَ لَمْ يَتَبَيَّنْ فَإِذَا شَعَثَ (**) رَأْيَتْهُ مَبِينًا ، وَكَانَ كَثِيرَ شَعْرِ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ وَرَأَيْتُ عِنْدَ غُضْرُوفٍ (***) كَتَفَهُ مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ يَشْبَهُ جَسَدَهُ » .

كر (٤) .

(١) الأثر فى المعجم الكبير للطبرانى ٢ / ٢٥٤ برقم ١٩٤٧ عن سماك ، عن جابر ، مع تفاوت فى اللفظ .

(٢) الأثر فى المعجم الكبير للطبرانى (ترجمة جابر بن سمرة ومروياته) ٢ / ٢٥٦ رقم ١٩٥٧ بلفظ قريب .

(٣) الأثر فى المعجم الكبير للطبرانى (مرويات إسرائيل بن يونس ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة) ٢ / ٢٤٥ رقم ١٩١٢ بلفظه ، وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده (حديث جابر بن سمرة) ٨٦ / ٥ .
والإمام مسلم فى صحيحه كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب : متى يقوم الناس للصلاة ؟ ١ / ٤٢٣ رقم ٦٠٦ / ١٦٠ .

والترمذى فى جامعه الصحيح (أبواب الصلاة) باب : ما جاء أن الإمام أحق بالإقامة ١ / ١٢٩ رقم ٢٠٢ .

قال أبو عيسى : حديث جابر بن سمرة هو حديث حسن صحيح .

(*) شَمَطَ - (الشَّمَطُ) بفتحين - : بياض شعر الرأس يخالط سواده . مختار الصحاح ، ص ٣٤٦ .

(**) شَعَثَ - (الشَّعَثُ) بفتحين - : انتشار الأمر ، يقال : لم الله (شعئك) أى : جمع أمرك المنتشر ،
والشعث (أيضاً مصدر (الأشعث) وهو المغبر الرأس . مختار الصحاح ص ٣٣٩ .

(***) الغضروف : جاء فى النهاية ٣ / ٣٧٠ وغضروف كتفه : رأس لوحه .

(٤) الأثر فى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر (هذبه ورتبه عبد القادر بدران) باب : صفة خلقه ومعرفة خلقه ،
عن جابر بن سمرة ، مع اختلاف فى اللفظ ١ / ٣٢٢ ، ٣٢٣ .

١٦٣ / ٣٤ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : مَا أَبَالِي أَنْ لَا أَخْلَعَ خُفِّي ثَلَاثًا » .

ابن جرير (١) .

١٦٣ / ٣٥ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ : أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي بَعِيرٍ ، فَأَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا شَاهِدَيْنِ أَنَّهُ لَهُ ، فَجَعَلَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - بَيْنَهُمَا » .
طب (٢) .

١٦٣ / ٣٦ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : أُتِيَ - ﷺ - بِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ : رَجُلٌ قَصِيرٌ فِي إِزَارٍ مَا عَلَيْهِ رَدَاءٌ ، وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مُتَكِيٌّ عَلَى وَسَادَةٍ عَلَى يَسَارِهِ ، فَكَلَّمَهُ (*) ، وَمَا أَدْرَى مَا يَكَلِّمُهُ وَأَنَا بَعِيدُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ الْقَوْمُ ، فَقَالَ : اذْهُبُوا بِهِ ، ثُمَّ قَالَ : رُدُّوهُ ، فَكَلَّمَهُ وَأَنَا أَسْمَعُ غَيْرَ أَنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ الْقَوْمُ ، ثُمَّ قَالَ : اذْهُبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ ، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ - ﷺ - خَطِيئًا فَقَالَ : أَوْ كُلَّمَا نَفَرْنَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَلَفَ أَحَدُهُمْ لَهُ نَيْبٌ (**) كَنِيبِ التَّيْسِ ، يَمْنَحُ إِحْدَاهُنَّ الْكُثْبَةَ (***) مِنَ اللَّبَنِ ؟ ! وَاللَّهِ لَا أَقْدِرُ عَلَى أَحَدِهِمْ إِلَّا نَكَلْتُ بِهِ » .

طب ، عب ، حم ، م ، د (٣) .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الطهارات) باب : في المسح على الخفين ١ / ١٨١ مع اختلاف يسير

في اللفظ ، من طريق أبي داود الطيالسي ، عن شعبة ، عن سماك قال : سمعت جابر بن سمرة قال : فذكره .

(٢) الأثر في المعجم الكبير للطبراني (مرويات جابر بن سمرة - ﷺ -) ٢ / ٢٢٤ ، ٢٢٥ رقم ١٨٣٥ بلفظه .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الأحكام) باب : في الخصمين يقيم كل واحد منهما بينة ٤ / ٢٠٣ .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه ياسين الزيات ، وهو متروك .

(*) هكذا بالأصل ، وفي كنز العمال ج ٥ / ٤٣٦ رقم ١٣٥٣٨ (يكلمه) .

(**) ومعنى (النيب) : صوت التيس عند السَّفَاد . اهـ : نهاية مادة (نيب) ٥ / ٤ .

(***) و (الكُثْبَةُ) - بضم الكاف وسكون الثاء - : كل قليل جمعته من طعام أو لبن أو غير ذلك . اهـ .. نهاية

مادة (كُثْب) ٤ / ١٥١ .

(٣) الحديث في المعجم الكبير للطبراني (مرويات إسرائيل بن يونس ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة) ٢ / ٢٤٦ ،

٢٤٧ رقم ١٩١٧ بنحوه .

ومصنف عبد الرزاق كتاب (الحدود) باب : الرجم والإحصان ٧ / ٣٢٤ رقم ١٣٣٤٣ مع اختلاف يسير في

اللفظ .

ومسلم في صحيحه كتاب (الحدود) باب : من اعترف على نفسه بالزنى ٣ / ١٣١٩ ، ١٣٢٠ بأرقام

= ١٦٩٢ / ١٨ ، ١٦٩٢ أخرجه بمعناه مع اختلاف في اللفظ ، بأربع روايات .

١٦٣/٣٧ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِعَلِيٍّ : إِنَّكَ مُسْتَخْلَفٌ وَمَقْتُولٌ ، وَإِنَّ هَذِهِ مَخْضُوبَةٌ مِنْ هَذِهِ : لِحِيَّتِهِ مِنْ رَأْسِهِ » .
عد (*) ، كر (١) .

١٦٣/٣٨ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِعَلِيٍّ : مَنْ أَشَقَى الْأَوَّلِينَ ؟ قَالَ : عَاقِرُ النَّاقَةِ ، وَقَالَ : فَمَنْ أَشَقَى الْآخِرِينَ ؟ قَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : قَاتِلُكَ يَا عَلِيُّ » .
كر (٢) .

١٦٣/٣٩ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَا يُمْلَى مَصَاحِفُنَا إِلَّا غُلَمَانُ قُرَيْشٍ ، وَغُلَمَانُ ثَقِيفٍ » .
أبو نعيم (٣) .

= وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (حديث جابر بن سمرة - ﷺ -) ١٠٢/٥ بلفظ قريب .

وأبو داود الطيالسي في مسنده (مسند جابر بن سمرة) ١٠٤/٣ رقم ٧٦٤ مع اختلاف في اللفظ .

وسنن أبي داود كتاب (الحدود) باب : رجم ما عز بن مالك ٥٧٧/٤ رقم ٤٤٢٢ بنحوه .

(*) هكذا بالأصل ، وعزاه الكنز إلى (طب ، كر) .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني (مرويات ناصح ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة) ٢٧٦/٢ رقم ٢٠٣٨ مع اختلاف يسير .

وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الفضائل) باب : فضائل علي بن أبي طالب - ﷺ - فصل في وفاته ١٣٦/٩ وقال : رواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه ، وفيه ناصح بن عبد الله ، وهو متروك .

(٢) الحديث في المعجم الكبير للطبراني (مرويات ناصح ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة) ٢٧٦/٢ رقم ٢٠٣٧ بلفظ قريب .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (الفضائل) باب : فضائل علي - ﷺ - فصل في وفاته ١٣٦/٩ .

قال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه ناصح بن عبد الله ، وهو متروك .

(٣) الحديث في تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ترجمة (محمد بن جعفر صاحب المصلى) رقم ٥٧٧ ج ٢ ص ١٥٥ ، ١٥٦ مع اختلاف يسير .

قال الخطيب : وهكذا رواه محمد بن مظفر ، عن ابن أبي العجوز ، وهذا الحديث تفرد برفعه ابن أبي العجوز ، وهو محفوظ من قول عمر بن الخطاب . وقد ذكر الخطيب أن (محمد بن جعفر) فيه ضعف ، وسوء ضبط .

١٦٣ / ٤٠ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى جِنَازَةِ ابْنِ الدَّحْدَاحِ ، فَلَمَّا رَجَعَ أَتَى بِفَرَسٍ مُعْرُوزٍ فَرَكِبَهُ ، وَمَشِينَا خَلْفَهُ » .
أبو نعيم ^(١) .

١٦٣ / ٤١ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : إِنَّ بِمَكَّةَ لَحَجْرًا كَانَ يُسَلَّمُ عَلَى لَيَالِي بُعْثُ ، إِنِّي لَأَعْرِفُهُ إِذَا مَرَرْتُ عَلَيْهِ » .
ط ، وأبو نعيم ^(٢) .

١٦٣ / ٤٢ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجْرًا ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجْرًا (*) كَانَ يُسَلَّمُ عَلَى قَبْلِ أَنْ أُبْعَثَ ، إِنِّي لَأَعْرِفُهُ » .

(١) الأثر في المعجم الكبير للطبراني (مرويات مالك بن مغول ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة) ٢ / ٢٦٤ رقم ١٩٩٢ بلفظه من طريق أبي نعيم .
وبرقم ١٩٩٣ بنحوه .

وترجمة (سماك بن حرب) في ميزان الاعتدال ٢ / ٢٣٢ - ٢٣٤ رقم ٣٥٤٨ ، قال : سماك بن حرب أبو المغيرة الهذلي الكوفي : صدوق صالح ، من أوعية العلم ، مشهور ، روى ابن المبارك ، عن سفيان : أنه ضعيف... إلخ ، وذكر فيه جرحا وتعديلا .

وأخرجه بنحوه أبو داود الطيالسي في مسنده (مسند جابر بن سمرة - ﷺ -) ٣ / ١٠٤ رقم ٧٦٠ .
والإمام أحمد في مسنده (مسند جابر بن سمرة - ﷺ -) ٥ / ٩٥ مع اختلاف في اللفظ .

(٢) الأثر في سنن الترمذي (أبواب المناقب) باب : ما جاء في آيات نبوة النبي - ﷺ - وما قد خصه الله به ٥ / ٢٥٢ ، ٢٥٣ رقم ٣٧٠٣ طبع دار الفكر ببيروت .
وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

وأبو داود الطيالسي في مسنده (مسند جابر بن سمرة - ﷺ -) ٣ / ١٠٦ رقم ٧٨١ مع اختلاف يسير في اللفظ .

وبنحوه أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (مرويات سليمان بن معاذ الضبي ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة) ٢ / ٢٧٣ رقم ٢٠٢٨ .

(*) العبارة مكررة في الأصل .

أبو نعيم (١) .

١٦٣/٤٣ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : جَالَسْتُ النَّبِيَّ ﷺ - أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ مَرَّةٍ فِي الْمَسْجِدِ يَجْلِسُ مَعَ أَصْحَابِهِ يَتَنَاشِدُونَ الشَّعْرَ ، وَرَبَّمَا تَذَاكُرُوا أَمْرَ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَيَتَبَسَّمُ النَّبِيُّ ﷺ - مَعَهُمْ » .

ابن جرير ، طب (٢) .

١٦٣/٤٤ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - لَيْلَةَ أَضْحِيَّانٍ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ ، فَكُنْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِ وَإِلَى الْقَمَرِ ، فَلَهُوَ أَزِينُ فِي عَيْنِي مِنَ الْقَمَرِ » .
أبو نعيم (٣) .

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (مرويات شعبة بن الحجاج ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة - ثبوته -)
٢٤٤/٢ رقم ١٩٠٧ واللفظ له من غير تكرار .

ومسلم في صحيحه كتاب (الفضائل) باب : فضل نسب النبي - ثبوته - وتسليم الحجر عليه قبل النبوة
١٧٨٢/٤ رقم ٢٢٧٧ .

والإمام أحمد في مسنده (مسند جابر بن سمرة - ثبوته -) ٨٩/٥ ، ٩٥ .

(٢) الأثر في المعجم الكبير للطبراني (مرويات شريك بن عبد الله النخعي ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة - ثبوته -)
٢٥٤/٢ ، ٢٥٥ رقم ١٩٤٨ مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ .

والترمذي في جامعه الصحيح (أبواب الاستئذان والآداب) باب : ما جاء في إنشاد الشعر ٢١٨/٤ رقم ٣٠٠٨
بمثل لفظ الطبراني .

قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

والإمام أحمد في مسنده (مسند جابر بن سمرة - ثبوته -) ٩١/٥ .

(٣) الأثر في المعجم الكبير للطبراني (مرويات أبي إسحاق السبيعي ، عن جابر بن سمرة - ثبوته -) ٢٧٧/٢ رقم
١٨٤٢ وجامع الترمذي (أبواب الاستئذان والآداب) باب : ما جاء في الرخصة في لبس الحمرة للرجال
٢٠٣/٤ رقم ٢٩٦٣ .

قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث أشعث ، ورواه شعبة ، والثوري ، عن أبي
إسحاق ، عن البراء بن عازب قال : « رأيت على رسول الله ﷺ - حلة حمراء » .

والحاكم في المستدرک کتاب (اللباس) باب : لبس ثوب أحمر ١٨٦/٤ مع اختلاف يسير في اللفظ .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

١٦٣/٤٥ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لِعِمَّارٍ : تَقْتُلُكَ وَفِي لَفْظٍ : يَقْتُلُ عِمَّارًا - الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ » .

كر (١)

١٦٣/٤٦ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَأَوْمَأَ إِلَيْنَا أَنْ اجْلِسُوا ، فَجَلَسْنَا ، فَقَالَ : مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَصُفُّوا كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ الرَّحْمَنِ تَعَالَى ؟ قَالَ : وَكَيْفَ يَصُفُّونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : يُتَمُونَ الصُّفُوفَ ، وَيَرِصُونَ الصُّفُوفَ رِصًا » .

د (٢)

١٦٣/٤٧ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - : أَصَلَّى فِي الثَّوْبِ الَّذِي آتَى فِيهِ أَهْلِي ؟ قَالَ : نَعَمْ إِلَّا أَنْ تَرَى فِيهِ شَيْئًا فَتَغْسِلَهُ » .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب (الفن وأشرط الساعة) ٤/٢٢٣٦ رقم ٧٢/٢٩١٦ من رواية أم سلمة - رضي الله عنها - بلفظ : « تقتلك الفتنة الباغية » .

والإمام أحمد في مسنده (حديث أبي قتادة الأنصاري - رضي الله عنه) ٥/٣٠٦ من رواية أبي قتادة بزيادة في أوله . وابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق ، ترجمة (الحسن بن أحمد بن الحسين بن سعيد أبي محمد الصيداوي البزار) ٤/١٥٣ من رواية أم سلمة - رضي الله عنها - مع زيادة في آخره : « قاتلك في النار » .

وفي حلية الأولياء ٤/١٧٢ من رواية عثمان بن عفان ، وفي ص ٣٦١ من رواية عمار بن ياسر ، بلفظه . والحلية أيضا ٧/١٩٧ من رواية أم سلمة - رضي الله عنها - ، وأبي سعيد الخدري ، وأبي قتادة ، وعمرو بن العاص . (٢) الحديث في سنن أبي داود كتاب (الصلاة) باب : تسوية الصفوف ١/٤٣١ رقم ٦٦١ مع اختلاف يسير في اللفظ .

ومسلم في صحيحه كتاب (الصلاة) باب : الأمر بالسكون في الصلاة ، والنهي عن الإشارة باليد ... إلخ ١/٣٢٢ رقم ١١٩/٤٣٠ ضمن أحاديث ثلاثة .

وابن ماجه في سننه كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب : إقامة الصفوف ١/٣١٧ رقم ٩٩٢ . والطبراني في المعجم الكبير (مرويات تميم بن طرفة الطائي ، عن جابر بن سمرة) ٢/٢٢٠ رقم ١٨١٦ بلفظه .

٤٨/١٦٣ - « عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ يَخْطُبُ عَلَى الْمَنْبَرِ جَالِسًا فَكَذَّبَهُ ؛ فَأَنَا شَهِدْتُهِ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا ، ثُمَّ يَجْلِسُ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ خُطْبَةً أُخْرَى ، قُلْتُ : فَكَيْفَ كَانَتْ خُطْبَتُهُ ؟ قَالَ : كَلَامٌ يَعِظُ بِهِ النَّاسَ ، وَيَقْرَأُ آيَاتَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ، ثُمَّ يَنْزِلُ ، وَكَانَتْ خُطْبَتُهُ قَصْدًا ، وَصَلَاتُهُ قَصْدًا يَنْحَوِ ﴿وَالشَّمْسُ وَضُحَاهَا﴾ ، ﴿وَالسَّمَاءَ وَالطَّارِقَ﴾ إِلَّا صَلَاةَ الْغَدَاةِ ، قَالَ : وَصَلَاةُ الظُّهْرِ كَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ حِينَ تَدْحَضُ الشَّمْسُ (*) فَإِذَا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَقَامَ ، وَإِلَّا مَكَثَ حَتَّى يَخْرُجَ ، وَالْعَصْرُ نَحْوَمَا تُصَلُّونَ ، وَالْمَغْرِبُ نَحْوَمَا تُصَلُّونَ ، وَالْعِشَاءُ الْآخِرَةُ يُؤَخِّرُهَا عَنْ صَلَاتِكُمْ قَلِيلًا » .

كر (٢).

٤٩/١٦٣ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ عَاشُورَاءَ ، وَيَحْتَنُّ عَلَيْهِ ، وَيَتَعَاهَدُنَا عِنْدَهُ ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ لَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَتَعَاهَدْنَا عِنْدَهُ » .

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (حديث جابر بن سمرة - ﷺ -) ٨٩/٥ قال أبو عبد الرحمن : قال أبي : هذا الحديث لا يرفع عن عبد الملك بن عمير .

والطبراني في المعجم الكبير (مرويات عبد الملك بن عمير ، عن جابر بن سمرة) ٢٣٧/٢ رقم ١٨٨١ بلفظه . وابن ماجه في سننه كتاب (الصلاة) باب : الصلاة في الثوب الذي يجامع فيه ١٨٠/١ رقم ٥٤٢ . وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ، ترجمة (عبد الجبار بن عاصم أبي طالب النسائي) ١١١/١١ رقم الترجمة ٥٨٠٤ بلفظه .

قال الخطيب عن يحيى بن معين : سئل عن عبد الجبار بن عاصم فقال : ثقة . وقال مرة : صدوق ، وقال الدارقطني : عبد الجبار بن عاصم أبي طالب ثقة .

(*) (دحضت الشمس) : زالت عن وسط السماء إلى جهة الغرب . اهـ : المعجم الوسيط .

(٢) الأثر في المعجم الكبير للطبراني (مرويات عمرو بن ثابت ، عن سمالك ، عن جابر بن سمرة - ﷺ - أجمعين) ٢٧٩/٢ ، ٢٨٠ رقم ٢٠٥١ بلفظ قريب .

ابن النجار (١) .

٥٠ / ١٦٣ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : كُنْتُ أُجَالِسُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَكَانَ طَوِيلَ

الصَّمْتِ قَلِيلَ الضَّحِكِ » .

ابن النجار (٢) .

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد (حديث جابر بن سمرة - ﷺ -) ٩٦/٥ بلفظه .

والطبراني في المعجم الكبير (مرويات جعفر بن أبي ثور ، عن جابر بن سمرة) ٢٣٤ / ٢ رقم ١٨٦٩ بلفظه .
ومسلم في صحيحه كتاب (الصيام) باب : صوم يوم عاشوراء ٧٩٤ / ٢ ، ٧٩٥ بلفظه .

وابن أبي شيبة في مصنف كتاب (الصيام) باب : ما قالوا في صوم عاشوراء ٥٥ / ٣ ، ٥٦ .
(٢) الأثر في مسند الإمام أحمد (حديث جابر بن سمرة - ﷺ -) ٨٦ / ٥ ، ٨٨ مع زيادة في آخره : « وكان أصحابه يذكرون عنده الشعر وأشياء من أمورهم فيضحكون ، وربما تبسم » .

والزبيدي في إتحاف السادة المتقين (باب : بيان شجاعته - ﷺ -) من كتاب أخلاق النبوة ١٤١ / ٧ بلفظه .
وقال : رجاله رجال الصحيح ، غير شريك ، وهو ثقة وسعد بن عياض المذكور (أى : في السند) تابعي
يروى عن ابن مسعود ، وعنه : أبو إسحاق السبيعي : وثق ، روى له أبو داود والنسائي ، كذا في الكاشف .

(مسند جابر بن طارق، وقيل ابن أبي طارق الأحمسي والد الحكيم - رضي الله عنه -)

١/١٦٤ - « عَنْ حَكِيمٍ ^(*) بَنِ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فِي بَيْتِهِ وَعِنْدَهُ مِنْ هَذَا الدُّبَاءِ ، فَقُلْتُ : إِيْش ^(**) هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا الْقَرْعُ نُكْرِئُ بِهِ .
أبو نعيم ^(١) .

٢/١٦٤ - « عَنْ حَكِيمٍ بَنِ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ أَعْرَابِيًّا مَدَحَ النَّبِيَّ - ﷺ - حَتَّى أَزِيدَ شِدْقَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - عَلَيْكُمْ بِقَلَّةِ الْكَلَامِ ، وَلَا يَسْتَهْوِينَكُمْ الشَّيْطَانُ ، فَإِنْ شَقِيقَ الْكَلَامِ مِنْ شَقَائِقِ الشَّيْطَانِ ^(***) » .

البزار في الألقاب ، وأبو نعيم ، وفيه بكر بن حبيش متروك ^(٢) .

(*) ترجمة حكيم : جابر بن طارق بن نافق الأحمسي - بمهملتين - ثقة ، من الثالثة ، مات سنة اثنتين وثمانية وقيل : خمس وتسعين ، وقيل غير ذلك . تقريب التهذيب ج ١ ص ٥٠٩ / ١٩٣ .
(**) (إيش هذا) هكذا في الأصل ، وفي سنن ابن ماجه (أى شيء هذا) .
(١) الأثر في سنن ابن ماجه ج ٢ ص ١٠٩٨ برقم ٣٣٠٤ كتاب (الأطعمة) باب : الدباء ، عن حكيم بن جابر مع تفاوت قليل .

(***) هكذا في الأصل ، وفي الكنز ٣ برقمى ٧٨٦٣ ، ٩٠١٣ « فإن تشقيق الكلام من شقائق الشيطان » .
وعزه للشيرازى فى الألقاب ، وقال : وفيه بكر بن خنيس ، متروك .
وفى النهاية : « تشقيق الكلام » أى : التَّطَلُّبُ فيه ليخرجه أحسن مخرج . النهاية ج ٢ / ٤٩٢ .
وفيهما : شقائق الرجال : نظائرهم وأمثالهم فى الأخلاق والطباع . النهاية ج ٢ / ٤٩٢ .
وفى القاموس : الشَّقْشَقَةُ - بالكسر - : شىء كالرثة يخرج البعير من فيه إذا هاج ، وشقشق الفحل : هدر ، والعصفور : صَوْتٌ .

(٢) الحديث ضمن ترجمة (جابر بن طارق) فى الإصابة لابن حجر ٤٣ / ٢ برقم ١٠١٨ وفيها :
جابر بن طارق بن أبى طارق بن عوف الأحمسي - بمهملتين - البجلي ... وقد ينسب إلى جده ، فيقال : جابر ابن عوف ، ويقال : جابر بن أبى طارق ، قال البخارى : له صحبة ، وحديثه عند النسائي بسند صحيح ، قال البغوى : لا أعلم له غيره ، وروى ابن السكن ، من طريق إسماعيل بن أبى خالد ، عن حكيم بن جابر - وكان من أهل القادسية - عن أبيه ، فذكر حديثا ، وهو عند الشيرازى فى الألقاب بدون قوله : وكان من أهل القادسية . أن أعرابيا مدح النبى - ﷺ - حتى أزيد شذقيه فقال : « عليكم بقلة الكلام ، فإن تشقيق الكلام من شقائق الشيطان » .

وفرق ابن حبان بين جابر بن طارق الأحمسي ، وجابر بن عوف الأحمسي ، فقال فى الأول : سكن الكوفة ، وكان يخضب بالحُمْرة ، وقال فى الثانى : له صحبة ، وهو والد حكيم .
وكذا استدرك ابن فتحون جابر بن طارق على أبى عمر ، حيث أورد جابر بن عوف ، وكل ذلك وهم ، وهو رجل واحد . اهـ .

(مسند جابر بن عبد الله - رحمه الله -)

١ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً » .

ش (١) .

٢ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَزْوَاجُهُ يَغْتَسِلُونَ مِنْ إِنَاءٍ

وَاحِدٍ » .

ش (٢) .

٣ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : أَكَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ،

وَعُثْمَانُ خُبْزًا وَلَحْمًا ، فَصَلَّوْا ، وَلَمْ يَتَوَضَّأُوا » .

ص ، ش (٣) .

٤ / ١٦٥ - « خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي سَفَرٍ ، وَكَانَ لَا يَأْتِي الْبَرَّازَ حَتَّى

يَغِيبُ (*) فَلَا يَرَى » .

ش (٤) .

(١) الأثر في الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة ج ١ ص ١٠ كتاب (الطهارات) باب : في الوضوء كم هومرة . عن جابر بنحوه .

وفي صحيح البخارى ٥١ / ١ ط الشعب كتاب (الوضوء) باب : الوضوء مرة مرة ، عن ابن عباس قال : «توضأ النبي - ﷺ - مرة مرة » .

(٢) الأثر في الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة ج ١ ص ٣٦ كتاب (الطهارات) باب : في الرجل والمرأة يغتسلان بماء واحد ، عن جابر بن عبد الله ، بلفظه .

وانظر صحيح البخارى ٧٢ / ١ ط الشعب كتاب (الغسل) باب : غسل الرجل مع امرأته - ففيه ما يؤيده .

(٣) الأثر في الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة ج ١ ص ٤٧ كتاب (الطهارات) باب : من كان لا يتوضأ مما مست النار ، بلفظه : عن جابر .

وفي صحيح البخارى ٦٣ / ١ ط الشعب كتاب (الوضوء) باب : من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق إلخ - ما يؤيده .

(*) (يغيب) هكذا في الأصل ، وفي المصنف (يتغيب) .

(٤) الأثر في الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة ج ١ ص ١٠٧ كتاب (الطهارات) باب : من كره أن ترى عورته ، بلفظه عن جابر .

١٦٥/٥ - « كُنَّا نَسْتَحِبُّ أَنْ نَأْخُذَ مِنْ مَاءِ الْغَدِيرِ وَنَغْتَسِلَ فِي نَاحِيَةٍ » .

ش (١) .

١٦٥/٦ - « كَانَ الْجَنْبُ يَمُرُّ فِي الْمَسْجِدِ مُجْتَازًا » .

ش (٢) .

١٦٥/٧ - « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَسْجُدُ فِي أَعْلَى جَبْهَتِهِ عَلَى قِصَاصٍ (*)

الشَّعَرِ » .

ش (٣) .

١٦٥/٨ - « عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَقُولُ فِي التَّشَهُّدِ وَفِي لَفْظٍ : كَانَ يَعْلَمُنَا

التَّشَهُّدَ - بِاسْمِ اللَّهِ ، وَبِاللَّهِ ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ لِلَّهِ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ ، وَفِي لَفْظٍ : يَسْأَلُ اللَّهُ وَيَتَعَوَّذُ » .

ش ، ن ، هـ ، ع ، ك ، ق ، ض (٤) .

= وفي صحيح مسلم ١/٢٢٩ ، ٢٣٠ برقمي ٧٧ ، ٧٩ ط الحلبي كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين ما يؤيده .

(١) الأثر في الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة ج ١ ص ١٤١ كتاب (الطهارات) باب : الرجل ينتهي إلى البئر أو الغدير وهو جنب ، بلفظه : عن جابر مع زيادة لفظ (به) بعد (نغتسل) .

(٢) الأثر في الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة ج ١ ص ١٤٦ كتاب (الطهارات) باب : الجنب يمر في المسجد قبل أن يغتسل ، بلفظه : عن جابر .

(*) في المختار : قال الأصمعي : (قِصَاصُ الشَّعَرِ) حيث تنتهي نبتته من مقدمه ومؤخره ، وفيه ثلاث لغات : ضمُّ القاف وفتحها وكسرُها ، والضمُّ أعلى . مختار الصحاح ص ٥٣٨ .

(٣) الأثر في الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٢٦٢ كتاب (الصلوات) باب : من رخص في ترك السجود على الأنف ، بلفظه عن جابر .

(٤) الأثر في الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة ج ١ ص ٢٩٢ كتاب (الصلوات) باب : في التشهد في الصلاة كيف هو ؟ عن جابر « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَقُولُ : بِسْمِ اللَّهِ ، وَبِاللَّهِ ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، =

٩/١٦٥ - « صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الظُّهْرَ حِينَ كَانَ الظِّلُّ مِثْلَ الشَّرَاكِ ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْعَصْرِ حِينَ كَانَ الظِّلُّ مِثْلَهُ وَمِثْلَ الشَّرَاكِ ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ *) ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا مِنَ الْغَدِ الظُّهْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْعَصَرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَيْهِ قَدَرِ مَا يَسِيرُ الرَّاحِبُ إِلَى ذِي الْحَلِيفَةِ الْعَتَقِ ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْعِشَاءَ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثَا اللَّيْلِ ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ » .
ش (١) .

١٠/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ: الظَّهْرُ كَاسْمِهَا يَقُولُ بِالظَّهْيَةِ ، وَالْعَصْرُ وَالشَّمْسُ

= والصلوات لله ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، أسأل الله الجنة وأعوذ بالله من النار وفي الباب روايات متعددة بنحوه .

وفي سنن النسائي ج ٣ ص ٤٣ باب: (نوع آخر من التشهد) عن جابر ، مع اختلاف يسير في بدء الحديث . قال النسائي : لا نعلم أحدا تابع أيمن بن نابل عل هذه الرواية وأيمن عندنا لا بأس به ، والحديث خطأ ، وبالله التوفيق .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٢ ص ١٤١ كتاب (الصلوات) باب: من استحب أو أباح التسمية قبل التحية ، عن جابر ، مع تفاوت قليل . وفي سنن ابن ماجه ج ١ ص ٢٩٢ برقم ٩٠٢ كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب: ماجاء في التشهد ، عن جابر ، مع تفاوت يسير .

وفي المستدرک على الصحيحين للحاكم ج ١ ص ٢٦٧ عن جابر ، مع تفاوت قليل ، وقد ذكر في سند الحديث أيمن بن نابل ، قال الحاكم : أيمن بن نابل ثقة قد احتج به البخاري ، وقد سمعت أبا الحسن أحمد بن محمد بن سلمة يقول : سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول : سمعت يحيى بن معين يقول - وسألته عن أيمن بن نابل - فقال : ثقة .

وقال الذهبي : أيمن احتج به البخاري ، ورواه عن جماعة .

(*) (القمر) هكذا في الأصل ، وفي المصنف (الفجر) .

(١) الأثر في الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبه ج ١ ص ٣١٨ ، ٣١٩ كتاب (الصلوات)

باب: في جميع مواقيت الصلاة ، فقد ذكر الحديث بلفظه عن جابر .

بيضاء حية ، والمغرب كاسمها كنا نصلى مع رسول الله - ﷺ - الْمَغْرِبُ ثُمَّ نَأْتِي مَنَازِلَهَا(*)
على قدر ميل فنرى مواقع نبلنا ، وكان يعجل بالعشاء ويؤخر الفجر كاسمها ، وكان
يغسل (**) بها » .

عب ، ش ، وهو صحيح (١) .

١٦٥/ ١١ - « كنت أصلى مع رسول الله - ﷺ - الظهر فَأَخَذُ قُبْضَةً مِنَ الْحَصَى
فَأَجْعَلُهَا فِي كَفِي ، ثُمَّ أَحْوِلُهَا إِلَى الْكَفِّ الْآخِرِ حَتَّى تَبْرُدَ ، ثُمَّ أَضَعُهَا لَجِينِي حَتَّى أَسْجُدَ
مِنْ شِدِّ الْحَرِّ » .

ش (٢) .

١٦٥/ ١٢ - « أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ : صَلِّ رَكْعَتَيْنِ » .
ش (٣) .

١٦٥/ ١٣ - « أُمُّ مَعَاذٍ قُومًا فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ ، فَمَرَّ بِهِ غُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ هُوَ يَعْمَلُ
عَلَى بَعِيرٍ لَهُ ، فَأَطَالَ بِهِمْ مَعَاذٌ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ الْغُلَامِ تَرَكَ الصَّلَاةَ وَانْطَلَقَ فِي طَلَبِ بَعِيرِهِ ،
فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : أَفْتَانِ أَنْتَ يَا مَعَاذُ ؟ ! أَلَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَغْرِبِ
﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ، ﴿وَالشَّمْسُ وَضَحَاهَا﴾ ؟ ! » .

(*) (منازلها) هكذا في الأصل ، وفي المصنف (منازلنا) .

(**) (يغسل) هكذا في الأصل ، وفي المصنف (يغلس) .

(١) الأثر في الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة ج ١ ص ٣٢٠ كتاب (الصلوات) باب : في
جميع مواقيت الصلاة ، فقد ذكر الحديث عن جابر .

وفي مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٥٤٤ رقم ٢٠٥٦ باب : (وقت الظهر) عن جابر ولم يذكر فيه إلا وقت
الظهر فقط ، حيث قال : « الظهر كاسمها ، يقول بالظاهرة » .

(٢) الأثر في الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة ج ١ ص ٣٢٤ كتاب (الصلوات) باب : من
كان يصلي الظهر إذا زالت الشمس ولا يبرد بها ، فقد ذكر الحديث عن جابر .

(٣) الأثر في الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة ج ١ ص ٣٤٠ كتاب (الصلوات) باب : من
يقول إذا دخلت المسجد فصل ركعتين ، فقد ذكر الحديث بلفظه عن جابر .

ش (١) .

١٦٥/١٤ - « عن جابر قال : يقرأ من الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة ، وفي الآخرين بفاتحة الكتاب ، وكنا نتحدث أنه لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب فما زاد » .
ش ، ق ، في كتاب القراءة في الصلاة (٢) .

١٦٥/١٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ - ﷺ - ذَاتَ لَيْلَةٍ وَأَصْحَابُهُ يَنْتَظِرُونَهُ لَصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ ، فَقَالَ : نَامَ النَّاسُ وَرَقَدُوا ، وَأَنْتُمْ تَنْتَظِرُونَ الصَّلَاةَ ؟ أَمَا إِنَّكُمْ فِي صَلَاةٍ مِنْذُ أَنْتَظَرْتُمُوهَا ، وَلَوْ لَا ضَعْفُ الضَّعِيفِ ، وَكِبَرُ الْكَبِيرِ لَأَخْرَجْتُ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ » .

ش ، وابن جرير (٣) .

١٦٥/١٦ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : جَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - جَيْشًا حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ بَلَغَ ذَلِكَ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ : صَلَّى النَّاسُ وَرَقَدُوا وَأَنْتُمْ تَنْتَظِرُونَ الصَّلَاةَ ؟ أَمَا إِنَّكُمْ لَمْ تَزَلُوا فِي صَلَاةٍ مِنْذُ أَنْتَظَرْتُمُوهَا » .
ش ، وابن جرير (٤) .

(١) الأثر في الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبه ج ١ ص ٣٥٩ كتاب (الصلوات) باب : ما يقرأ به في المغرب ، ذكر الحديث بلفظه عن جابر .

(٢) الأثر في السنن الكبرى للبيهقي ج ٢ ص ٦٣ كتاب (الصلاة) باب : من قال يقتصر في الآخرين على فاتحة الكتاب - فقد ذكر الحديث بلفظه عن جابر .

وفي الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبه ج ١ ص ٣٧١ كتاب (الصلوات) باب : من كان يقرأ في الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة ، وفي الآخرين بفاتحة الكتاب - فقد ذكر الحديث بلفظه عن جابر .
(٣) الحديث في الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبه ج ١ ص ٤٠٢ كتاب (الصلوات) باب : من قال من انتظر الصلاة فهو في صلاة ، فقد ذكر الحديث بلفظه عن جابر .

(٤) الحديث في الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبه ج ١ ص ٤٠٢ كتاب (الصلوات) باب : من قال من انتظر الصلاة فهو في صلاة - فقد ذكر الحديث بلفظه عن جابر .

١٦٥/١٧ - « أن معاذاً صلى بأصحابه ، فقرأ بالبقرة ، فقال له النبي - ﷺ - :
أَفْتَانَا؟ أَفْتَانَا؟! » .
ش (١) .

١٦٥/١٨ - « جاء عمر يوم الخندق فجعل يسب كفار قريش ويقول : يا رسول الله!
ما صليت العصر حتى كادت الشمس أن تغيب ، فقال رسول الله - ﷺ - : وأنا والله ما
صليت بعد ، فنزل فتوضأ ثم صلى العصر بعد ما غربت الشمس ، ثم صلى المغرب بعد ما
صلى العصر » .
ش (٢) .

١٦٥/١٩ - « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي سَفَرٍ فَبَعَثَنِي فِي حَاجَةٍ ، فَجِئْتُ وَهُوَ
يُصَلِّي فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ ، وَفِي لَفْظٍ : فَأَشَارَ بِيَدِهِ » .
ش ، وابن جرير في تهذيبه (٣) .

١٦٥/٢٠ - « لَمَّا قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ لِي : يَا جَابِرُ ! هَلْ صَلَّيْتَ ؟
قُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ » .
ش (٤) .

(١) الحديث في الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة ج ٢ ص ٥٥ كتاب (الصلوات) باب :
التخفيف في الصلاة من كان يخففها - فقد ذكر الحديث بلفظه عن جابر .

(٢) الحديث الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة ج ٢ ص ٦٧ كتاب (الصلوات) باب : من
كان يقول لا يصلّيها حتى تطلع الشمس - فقد ذكر الحديث بلفظه عن جابر .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٧٣/٢ كتاب (الصلاة) باب : الرجل يسلم عليه في الصلاة - عن أبي الزبير
بلفظ مقارب مع بعض اختصار .

وانظر سنن أبي داود ٥٦٧/١ رقم ٩٢٤ طبع سورية كتاب (الصلاة) باب : رد السلام في الصلاة - ففيه ما
يؤيده .

(٤) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٨٢/٢ كتاب (الصلاة) باب : من قال إذا قدمت من سفر فصلّ رَكَعَتَيْنِ .
بلفظه عن جابر .

=

١٦٥/٢١ - « كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الْجُمُعَةَ ، ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَرْجِعُ نَوَاضِحًا (*) » .

ش (١) .

١٦٥/٢٢ - « جَاءَ سَلِيكَ الْغُطْفَانِي ، وَالنَّبِيُّ - ﷺ - يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ لَهُ : صَلَّيْتَ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : صَلِّ رَكْعَتَيْنِ تَجُوزُ فِيهِمَا » .

ش (٢) .

١٦٥/٢٣ - « أَقْبَلْتُ عِيرٌ بِتِجَارَةٍ يَوْمَ جُمُعَةٍ وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَخْطُبُ ، فَأَنْصَرَفَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ ، وَبَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا ﴾ (*) » .

= والحديث في صحيح البخارى ج ٢ ص ١٥ كتاب (الجمعة) باب : من جاء والإمام يخطب صلى ركعتين خفيفتين .

وفى صحيح الإمام مسلم ١/٤٩٥ طبع الحلبي كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) باب : استحباب تحية المسجد بركعتين ، وكراهة الجلوس قبل صلاتهما ، وأنها مشروعة فى جميع الأوقات - عن جابر بلفظ مختلف .

(*) النواضح : الإبل التى يُسْتَقَى عليها ، واحدها : ناضح . النهاية ٦٩/٥ .

(١) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ٢/١٠٨ كتاب (الصلاة) باب : من كان يقول وقتها زوال الشمس وقت الظهر . بلفظه عن جابر بن عبد الله .

(٢) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ٢/١١٠ كتاب (الصلاة - صلاة الجمعة) باب : فى الرجل يجيء يوم الجمعة والإمام يخطب يصلى ركعتين - نحوه .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ٢/١٨٤ طبع بيروت كتاب (الجمعة) باب : فىمن يدخل المسجد والإمام يخطب ، بلفظ : عن السليك قال : قال رسول الله - ﷺ - : « إذا جاء أحدكم والإمام يخطب فليصل ركعتين خفيفتين » . وقال الهيثمى : رواه أحمد ، والطبرانى فى الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

وفى الإصابة ٤/٢٤٣ رقم ٣٤٢٣ (سَلِيكَ) بن عمرو ، أو ابن هُذْبَةَ الْغُطْفَانِي ، ووقع ذكره فى الصحيح ، من حديث جابر ، وأشار إلى الحديث المذكور ، ثم إلى حديث جابر الأسبق ، وانظر التعليق على الحديث الأسبق رقم ٢٠ .

(*) سورة الجمعة ، الآية : ١١ .

ش (١) .

٢٤ / ١٦٥ - « قَالَ سَعْدٌ لِرَجُلٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ : لَا صَلَاةَ لَكَ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ الرَّجُلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ - ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّ سَعْدًا قَالَ : لَا صَلَاةَ لَكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : لِمَ يَسْعَدُ ؟ قَالَ : إِنَّهُ تَكَلَّمَ وَأَنْتَ تَخْطُبُ ، فَقَالَ : صَدَقَ سَعْدٌ * » .

ش (٢) .

٢٥ / ١٦٥ - « نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَادَّةً * هَيَّئْتُهُمْ ، فَقَالَ : مَا ضَرَّ رَجُلًا لَوْ اتَّخَذَ لِهَذَا الْيَوْمِ ثَوْبَيْنِ يَرُوحُ فِيهِمَا ؟ ! » .

ش (٣) .

-
- (١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ١١٣ / ٢ كتاب (الصلاة) باب: من كان يخطب - بلفظه عن جابر .
وفي صحيح البخارى ١٨٩ / ٦ طبع الحلبي كتاب (التفسير - تفسير سورة الجمعة) عن جابر نحوه .
(*) والمراد بسعد : هو سعد بن أبى وقاص كما نصت عليه رواية مجمع الزوائد للهيثمي .
- (٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ١٢٥ / ٢ ، ١٢٦ كتاب (الصلاة - الجمعة) باب: فى الكلام إذا صعد الإمام المنبر وخطب ، عن جابر بن عبد الله مع تفاوت سير .
وفى مجمع الزوائد للهيثمي ١٨٥ / ٢ كتاب (الجمعة) باب: الإنصات والإمام يخطب مع اختلاف فى ألفاظه ، عن جابر .
وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى ، والبخارى ، وفيه مجالد بن سعيد ، وقد ضعفه الناس ، ووثقه النسائي فى رواية .
وفى الباب روايات أخر متعددة بعضها موثق ، وبعضها رجالها رجال الصحيح .
(*) فى الأصل : باد - بموحدة ومهملة - والتصويب من الكنز والنهاية ، وفى مادة : « بذذ » البذاذة : رثانة الهيئة ، قال : بذذ الهيئة وبأذ الهيئة ، أى : رث البسّة .
- (٣) الأثر فى مصنف ابن أبي شيبة ١٥٦ / ٢ كتاب (الصلاة - الجمعة) باب: فى الثياب النظاف والزينة لها ، عن جابر بن عبد الله مع تفاوت سير .
وفى سنده (موسى بن عبيدة) قال عنه فى تقريب التهذيب ٢ / ٢٨٦ ط بيروت : ضعيف ، وله فى تهذيب التهذيب ١٠ / ٣٥٦ - ٣٦٠ ترجمة مطولة جلّها على تضعيفه .
وفى المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر ١ / ١٧١ طبع بيروت كتاب (الجمعة) باب: الأمر بتعجيل الجمعة - حديث برقم ٦١٩ بلفظه إلى قوله : « ثوبين » عن جابر رفعه ، ثم قال ابن حجر : « لأبى بكر بضعف » اهـ .

٢٦/١٦٥ - « كُنَّا نَدْعُ قِيَامًا وَقُعُودًا ، وَنُسَبِّحُ رُكُوعًا وَسُجُودًا » .

ش (١) .

٢٧/١٦٥ - « قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : الصَّبْرُ وَالسَّمَاحَةُ ،

قِيلَ : فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْمَلُ إِيْمَانًا ؟ قَالَ : أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا » .

ش (٢) .

٢٨/١٦٥ - « قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ - : إِنِّي رَأَيْتُكَ كَأَنَّ عُنْقِي ضُرِبَتْ ، قَالَ : لِمَ

يُخْبِرُ (أَحَدُكُمْ) (*) (بَلَعِبَ الشَّيْطَانُ بِهِ ؟ » .

ش (٣) .

٢٩/١٦٥ - « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ

رَأْسِي قُطِعَ ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ - وَقَالَ : إِذَا لَعِبَ الشَّيْطَانُ بِأَحَدِكُمْ فِي مَنَامِهِ فَلَا يُحَدِّثْ

بِهِ النَّاسَ » .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٤٤٣/١٠ ، ٤٤٤ برقم ٩٩٢٣ كتاب (الدعاء) باب : الدعاء قائما ، عن جابر بلفظه .

وانظر صحيح البخارى ، وصحيح مسلم (أبواب الركوع والسجود وما يقال فيهما) .
وفى نيل الأوطار للشوكاني ٢٩٢/٢ وما بعدها ، باب : (الجلسة بين السجدين وما يقول فيها) ما يؤيده
لأبى داود ، والترمذى ، والنسائى ، وابن ماجه ، والحاكم ، والبيهقى فى بحث مفيد .
(٢) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ٣٣/١١ برقم ١٠٤٤٢ كتاب (الإيمان والرؤيا) باب : ما ذكر فيما يطوى
عليه المؤمن من الخلال ، عن جابر بن عبد الله بلفظه .

وفى فتح البارى بشرح صحيح البخارى لابن حجر ٤٥٨/١٠ ط الرياض كتاب (الأدب) باب : حسن الخلق
والسخاء وما يكره من البخل عن جابر وغيره روايات متعددة تؤيد عجزه .
(*) هكذا فى الأصل : وفى مصنف ابن أبى شيبة (أحكمكم) .

(٣) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ٥٧/١١ برقم ١٠٥٢١ كتاب (الإيمان والرؤيا) باب : ما قالوا فيمن رأى
النبي ﷺ - فى المنام ، مع تفاوت يسير .
وفى صحيح الإمام مسلم ١٧٧٦/٤ طبع الحلبي كتاب (الرؤيا) باب : لا يخبر بتلعب الشيطان به فى المنام ،
عن جابر روايات متعددة بمعناه .

ش (١)

١٦٥ / ٣٠ - « كُنَّا بِالْجُحْفَةِ (*) بِغَدِيرِ خُمٍ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مُوَلَّاهُ فَعَلِيٌّ مُوَلَّاهُ » .

ش (٢)

١٦٥ / ٣١ - « بَيْنَا فَتَى مِنَ الْأَنْصَارِ قَدَمَ عَلَفٍ نَاضِحِهِ ، وَأَقَامَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ صَلَاةَ الْعِشَاءِ ، فَتَرَكَ الْفَتَى عَلَفَهُ ، فَقَامَ فَتَوْضًا وَحَضَرَ الصَّلَاةَ ، وَافْتَتَحَ مُعَاذٌ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ ، فَصَلَّى الْفَتَى ، وَتَرَكَ مُعَاذًا وَانْصَرَفَ إِلَى نَاضِحِهِ فَعَلَفَهُ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ مُعَاذٌ جَاءَ الْفَتَى فَسَبَّهُ (**) وَنَقَصَهُ ، ثُمَّ قَالَ : لَا تَيْنِ نَبِيَّ اللَّهِ - ﷺ - فَأُخْبِرَهُ خَبْرَكَ ، فَقَالَ الْفَتَى : أَنَا وَاللَّهِ لَا تَيْنَهُ ، فَلَا أُخْبِرُهُ خَبْرَكَ ، فَأَصْبَحَا فَاجْتَمَعَا عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَذَكَرَ لَهُ مُعَاذُ شَأْنَهُ ، فَقَالَ الْفَتَى : إِنَّا أَهْلُ عَمَلٍ وَشُغْلٍ فَطَوَّلَ عَلَيْنَا ، اسْتَفْتَحَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : يَا مُعَاذُ ! أَتُرِيدُ أَنْ تَكُونَ فَتَنَانًا ؟ إِذَا أَمَمْتَ النَّاسَ فَأَقْرَأْ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ وَ ﴿ اللَّيْلِ إِذَا »

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ١١ / ٥٧ برقم ١٠٥٢٢ كتاب (الإيمان والرؤيا) باب : ما قالوا فيمن رأى النبي - ﷺ - في المنام بلفظه عن جابر .

وفي صحيح الإمام مسلم ٤ / ١٧٧٦ طبع الحلبي كتاب (الرؤيا) باب : لا يخبر بتلعب الشيطان به في المنام ، عن جابر بلفظه .

وفي سنن ابن ماجه ٢ / ١٢٨٧ برقم ٣٩١١ كتاب (تعبیر الرؤيا) باب : من لعب به الشيطان في منامه فلا يحدث به الناس - نحوه عن أبي هريرة ، وكذا برقم ٣٩١٢ عن جابر بمعناه .

(*) الجُحْفَةُ : بقية الماء في جوانب الحوض ، وهو موضع بين مكة والمدينة ، وهي ميقات أهل الشام ، وكان اسمها مَهْيَعَةً فَأَجْحَفَ السِّلَاحُ بِأَهْلِهَا فَسَمِيَتْ جُحْفَةً . مختار الصحاح ص ٩٣ .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ١٢ / ٥٩ برقم ١٢١٢١ كتاب (الفضائل - فضائل علي بن أبي طالب - ﷺ -) بلفظه . عن جابر بن عبد الله .

وفي فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ٧ / ٧٤ طبع الرياض كتاب (فضائل الصحابة) مناقب علي بن أبي طالب - ﷺ - قال ابن حجر : وأما حديث « من كنت مولاه فعلى مولاه » فقد أخرجه الترمذي والنسائي ، وهو كثير الطرق جداً ، ثم قال : وكثير من أسانيدھا صحاح وحسان .

(**) في الأصل : فصبه « بالصاد » ونَفَقَ « بالفاء والقاف » والتصويب من مصنف عبد الرزاق .

يَغْشَى»، ﴿وَاقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾، ﴿وَالصُّحَى﴾، وَبِهَذَا النَّحْوِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدٍ بْنُ عُمَرَ: فدعا النَّبِيَّ - ﷺ - الْفَتَى فَقَالَ: يَا مُعَاذُ! ادْعُ، فدعا، فَقَالَ لِلْفَتَى: ادْعُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَدْرِي مَا دَنَدَنْتُكُمْا (*) هَذِهِ غَيْرَ أَنِّي وَاللَّهِ لَتَنُ لَقِيتَ الْعَدُوَّ لِأَصْدُقَنَّ اللَّهَ، فَلَقِيَ الْعَدُوَّ فَاسْتُشْهِدَ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -: صَدَقَ اللَّهُ فَصَدَّقَهُ اللَّهُ .

عب (١)، وهو صحيح .

٣٢/١٦٥ - «رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي جُلُودِ الْمَيْتَةِ» .

عب، وفيه حجاج بن أرطاة ضعيف (٢) .

٣٣/١٦٥ - «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - تَوَضَّأَ (بِمَا أَفْضَلَتْ) (** السَّبَاعُ)» .

عب، وهو حسن (٣) .

(*) في الأصل لفظ مبهم، والتصويب من مصنف عبد الرزاق . والدَّئِنَّةُ: أن يتكلم الرجل بالكلام تسمع نغمته ولا يفهم، وهو أرفع من الهنمة قليلا . النهاية ١٣٧/٢ وفي بعض المصادر جاء بلفظ: (طمطمكما) .
(١) الأثر في مصنف عبد الرزاق ٣٦٥/٢، ٣٦٦ برقم ٣٧٢٥ كتاب (الصلاة) باب: تخفيف الإمام - مع تفاوت قليل .

وفي صحيح البخاري ١٨٠/١ ط الشعب، باب: من شك إمامه إذا طول - عن جابر - مع اختلاف في بعض عباراته وألفاظه، وبعض حذف واختصار .

(٢) الأثر في المصنف لعبد الرزاق ٧٢/١ برقم ٢٣٢ كتاب (الطهارة) باب: جلود السباع، مع تفاوت قليل . وترجمة (حجاج بن أرطاة) في تقريب التهذيب لابن حجر ١٥٢/١ برقم ١٤٥ طبع بيروت، وفيها: حجاج ابن أرطاة - بفتح الهمزة - بن ثور بن هيرة النَّخَعِيُّ أَبُو أرطاة الكوفي القاضي، أحد الفقهاء، صدوق كثير الخطأ والتدليس، من السابعة .

(**) في الأصل لفظ مبهم، والتوضيح من الكنز والمرجعين التاليين .

(٣) الأثر في مصنف عبد الرزاق ٧٧/١ برقم ٢٥٢ طبع بيروت كتاب (الطهارة) باب: الماء تَرُدُّهُ الْكَلَابُ والسباع، بلفظه .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ٢٤٩/١ كتاب (الطهارة) باب: سور سائر الحيوانات سوى الكلب والخنزير، عن جابر بمعناه .

١٦٥/٣٤ - « أَنْ عَلِيًّا حَمَلَ الْبَابَ يَوْمَ خَيْبَرَ حَتَّى صَعِدَ الْمُسْلِمُونَ فَفَتَحُوهَا ، وَأَنَّهُ جُرِبَ فَلَمْ يَحْمِلْهُ إِلَّا أَرْبَعُونَ رَجُلًا » .
ش ، حسن (١) .

١٦٥/٣٥ - « قُرْبَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - خُبْرٌ وَلَحْمٌ ، ثُمَّ دَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ طَعَامِهِ فَأَكَلَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأَ » .
عب (٢) .

١٦٥/٣٦ - « لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ - ﷺ - وَعَبَّاسٌ يُنْقِلَانِ حِجَارَةً ، فَقَالَ عَبَّاسٌ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - : اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى رَقَبَتِكَ مِنَ الْحِجَارَةِ ، ففعل ، فخر (إلى) (*) الأَرْضِ ، « وَطَمَحَتْ (**) عَيْنَاهُ » إِلَى السَّمَاءِ ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ : إِزَارِي ، إِزَارِي ، فَشَدَّ عَلَيْهِ إِزَارَهُ » .
عب (٣) .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ١٢/٨٥ برقم ١٢١٨٨ كتاب (الفضائل) فضائل على بن أبي طالب - رضي الله عنه -
عن جابر بن عبد الله ، بلفظه .

وفي سنده (المطلب بن زياد الكوفي) ترجم له صاحب الميزان برقم ٨٥٩١ وقال : وثقه ابن معين وغيره ،
وقال أبو داود : هو عندى صالح ، وقال أبو حاتم : لا يحتج به ، وقال ابن سعد : ضعيف .

(٢) الأثر في مصنف عبد الرزاق ١/١٦٥ برقم ٦٣٩ كتاب (الطهارة) باب : من قال لا يتوضأ مما مسَّت النار ،
بلفظه طرْقاً أوَّل من رواية طويلة ذكر فيها أن أبا بكر وعمر فعلا مثل ما فعل الرسول - ﷺ - .

وفي سنن أبي داود ١/١٣٣ برقم ١٩١ طبع سوربة كتاب (الطهارة) باب : فى ترك الوضوء ممَّا مسَّت النار ،
عن جابر مع اختلاف يسير .

وفي سنن ابن ماجه ١/١٦٤ رقم ٤٨٩ كتاب (الطهارة وسننها) باب : الوضوء مما غيَّرت النار ، عن جابر
بمعناه .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل أثبتناه من صحيح مسلم ، ومصنف عبد الرزاق ، وأبو عوانة .

(**) فى الأصل : « وطحت » بدون الميم ، والتصويب من صحيح مسلم ، ومصنف عبد الرزاق ، وأبى عوانة ،
وفى النهاية : طَمَحَ : أى امتد وعلا .

(٣) الأثر في مصنف عبد الرزاق ١/٢٨٦ برقم ١١٠٣ كتاب (الطهارات - الغسل) باب : ستر الرجل إذا اغتسل ،
عن جابر مع اختلاف يسير .

٣٧/١٥ - « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحًا بِهِ » .

عب : زاد كر : خلف أبي بكر (١) .

٣٨/١٦٥ - « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يُصَلِّي فِي قَمِيصٍ » .

عب (٢)

٣٩/١٦٥ - « أَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَنَحْنُ مُضْطَجِعُونَ فِي مَسْجِدِهِ ، فَضَرَبْنَا

بِعَسِيبٍ (*) كَانَ فِي يَدِهِ ، وَقَالَ : قَوْمُوا لَا تَرْقُدُوا فِي الْمَسْجِدِ » .

عب ، وفيه حَرَامٌ بن عثمان الأنصاري متروك باتفاق (٣) .

= وفي صحيح الإمام مسلم ٢٦٨/١ كتاب (الحيض) باب : الاعتناء بحفظ العورة ، عن جابر مع اختلاف يسير .

وانظر صحيح البخاري ٩٧/١ ط الشعب ، باب : كراهية التعري في الصلاة .

وانظر مسند أبي عوانة ٢٨١/١ طبع بيروت كتاب (الغسل) باب : إباحة التعري عند الاغتسال ، عن جابر مع تفاوت يسير .

(١) الأثر في مصنف عبد الرزاق ٣٥٠/١ برقم ١٣٦٦ طبع بيروت كتاب (الصلاة) باب : ما يكفي الرجل من الثياب ، عن جابر ، بلفظه .

وفي صحيح مسلم ٣٦٩/١ برقم ٥١٨/٢٨١ ط الحلبي كتاب (الصلاة) باب : الصلاة في ثوب واحد ، عن جابر بلفظه .

وفي صحيح البخاري ٩٥/١ كتاب (الصلاة) باب : عقد الإزار على القفا في الصلاة ، عن جابر نحوه .

(٢) الأثر في مصنف عبد الرزاق ٣٦٠/١ برقم ١٤٠٠ طبع بيروت كتاب (الصلاة) باب : الصلاة في القميص ، بلفظه عن جابر .

وفي سنن أبي داود ٤١٧/١ برقم ٦٣٣ ط سورية كتاب (الصلاة) باب : في الرجل يصلي في قميص واحد ، عن جابر مع تفاوت قليل .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ٢٣٩/٢ كتاب (الصلاة) باب : الصلاة في القميص ، من رواية أبي داود .

وانظر التعليق على الحديث السابق رقم ٣٧

(*) العسيب : جريدة من النخل كشط خوصها ، وهي السعفة مما لا ينبت عليه الخوص . انظر النهاية ٢٣٤/٣

(٣) الأثر في مصنف عبد الرزاق ٤٢٢/١ برقم ١٦٥٥ باب : (الوضوء في المسجد) عن جابر بن عبد الله بلفظه .

١٦٥/٤٠ - « عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى قَالَ : سَأَلَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَلِّ السَّيْفِ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ قَدْ كُنَّا نَكْرَهُ ذَلِكَ ، وَقَدْ كَانَ رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ بِالنَّبْلِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ - لَا يَمْرُهَا فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا وَهُوَ قَابِضٌ عَلَى نِصَالِهَا جَمِيعًا » .

عب (١) .

١٦٥/٤١ - « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - لَمْ يُصَلِّ عَلَى قَتْلَى أَحَدٍ ، وَلَمْ يُغَسِّلُوا » .

ش (٢) .

١٦٥/٤٢ - « كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - أَرْضَ الْمُشْرِكِينَ فَلَا نَمْتَنِعُ أَنْ نَأْكُلَ فِي أَنْتَبَتِهِمْ ، وَنَشْرَبَ فِي أَسْقِيَتِهِمْ » .

ش (٣) .

١٦٥/٤٣ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ عَبْدَ حَاطِبٍ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَسْتَكِي حَاطِبًا فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لِيَدْخُلَنَّ حَاطِبُ النَّارَ ؟ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ! كَذَبْتَ ، لَا يَدْخُلُهَا ، إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بِدِرًا ، وَالْحَدِيثِيَّةَ » .

= و (حرام بن عثمان الأنصارى المدنى) قال مالك ويحيى : ليس بثقة ، وقال أحمد : ترك الناس حديثه ، وقال الشافعى وغيره : الرواية عن حرام حرام ، وقال ابن حبان : كان غالبا فى التشيع يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل ، وروى الحديث الذى معنا فى رواية طويلة وقال : هذا حديث منكر جدا . انظر ١/٤٦٨ برقم ١٧٦٦ ميزان الاعتدال .

(١) الأثر فى مصنف عبد الرزاق ١/٤٤٣ برقم ١٧٣٣ (أبواب المساجد) باب : السلاح يدخل به المسجد ، عن سليمان بن موسى بلفظه .

وأخرجه البخارى فى صحيحه ١/١١٦ كتاب (الصلاة) باب : يأخذ بئصول النبيل إذا مر فى المسجد ، عن جابر - روى - مع اختلاف فى الألفاظ ، وفى الباب نحوه من طرق متعددة .

(٢) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ج ٣ ص ٢٥٣ ، ٢٥٤ كتاب (الجنائز) باب : فى الرجل يقتل أو يستشهد يدفن كما هو أو يغسل . بلفظه عن جابر بن عبد الله .

(٣) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ٨/٩١ برقم ٤٤٣٨ كتاب (العقيقة) عن جابر بن عبد الله - روى - بلفظه .

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/١١ كتاب (الضحايا) باب : استعمال أواني المشركين والأكل من طعامهم ، عن جابر - روى - مع تفاوت فى اللفظ .

ش ، م ، ت ، ن ، والبغوى ، طب ، وأبو نعيم فى المعرفة ^(١) .

٤٤ / ١٦٥ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - غَرَبَتْ لَهُ الشَّمْسُ بِسَرَفٍ *) فَلَمْ يُصَلِّ

الْمَغْرِبَ حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ » .

عب ، وفيه إبراهيم بن يزيد الجوزى (***) متروك ^(٢) .

٤٥ / ١٦٥ - « لَقَدْ لَبِثْنَا بِالْمَدِينَةِ سَتَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَقْدَمَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَعْمُرُ

الْمَسْجِدَ وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ » .

ش ^(٣) .

٤٦ / ١٦٥ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - رَجَمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً » .

ش ^(٤) .

(١) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ٣٨٥ / ١٤ برقم ١٨٥٧٧ كتاب (المغازى) عن عبد حاطب بن أبى بلتعة ، مع تفاوت يسير .

وأخرجه الإمام مسلم فى صحيحه ١٩٤٢ / ٤ برقم ١٦٢ كتاب (فضائل الصحابة) باب : من فضائل أهل بدر ، وقصة حاطب بن أبى بلتعة ، عن أبى الزبير عن جابر ، مع اختلاف يسير فى اللفظ .
وفى سنن الترمذى ٣٥٨ / ٥ برقم ٣٩٥٦ باب : (فىمن سب أصحاب النبى - ﷺ -) عن جابر مع تفاوت فى اللفظ .

(*) وسَرَفَ - هو بكسر الراء - : موضع من مكة على عشرة أميال .

اه : النهاية ٣٦٢ / ٢ .

(**) فى تقريب التهذيب ٤٦ / ١ ط بيروت (إبراهيم بن يزيد الجوزى - بضم المعجمة ، وبالزاي - أبو إسماعيل المكي مولى بنى أمية ، متروك الحديث . من السابعة ، مات سنة إحدى وخمسين .

(٢) الأثر فى مصنف عبد الرزاق ٥٥٤ / ١ برقم ٢١٠٠ كتاب (مواقيت الصلاة) باب : وقت المغرب ، عن جابر - رحمه الله - بلفظه .

(٣) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ١١٠ / ١٤ برقم ١٧٧٥٨ كتاب (الأوائل) عن جابر - رحمه الله - مع تفاوت يسير .

(بلفظ : نعمر ، نقيم) .

(٤) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ١٤٨ / ١٠ ، ١٤٩ برقم ٩٠٧٢ كتاب (الحدود) باب : فى اليهودى والنصرانى يزنيان ، عن جابر بن سمرة بلفظه .

٤٧/١٦٥ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا سَجَدَ جَافَى حَتَّى يَرَى بَيَاضَ إِبْطِيهِ » .

عب (١) .

٤٨/١٦٥ - « سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَأْمُرُ بِأَنْ يُعْتَدَلَ فِي السُّجُودِ ، وَلَا يَسْجُدَ الرَّجُلُ بَاسِطًا ذِرَاعِيَهُ كَالْكَلْبِ » .

عب (٢) .

٤٩/١٦٥ - « قَضَانِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَزَادَنِي » .

عب (٣) .

٥٠/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : دَبَّرَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامًا لَهُ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ ، فَبَاعَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - ، فَاشْتَرَاهُ النَّحَامُ عَبْدًا قَبْطِيًّا » .

= وأخرجه مسلم في صحيحه ١٣٢٦/٣ كتاب (الحدود) باب : رجم اليهود وأهل الذمة في الزنا ، بروايات متعددة ، مع تفاوت في الألفاظ .

وفي سنن ابن ماجه ٨٥٥/٢ برقم ٢٥٥٧ كتاب (الحدود) باب : رجم اليهودى واليهودية ، عن جابر بلفظه .
(١) الأثر فى مصنف عبد الرزاق ١٦٨/٢ برقم ٢٩٢٢ باب : (السجود) عن جابر بن عبد الله - رضى الله عنه - بلفظه .

وفى مسند الإمام أحمد - رضى الله عنه - ٢٩٤/٣ عن جابر بلفظه .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ١٢٥/٢ كتاب (الصلاة) باب : السجود عن جابر بن عبد الله بلفظه .
وقال الهيثمى : رواه أحمد ، والطبرانى فى الثلاثة ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٢) الأثر فى مصنف عبد الرزاق ١٧١/٢ برقم ٢٩٢٩ باب : (السجود) عن جابر بن عبد الله - رضى الله عنه - بلفظه .

وفى سنن الترمذى ١٧١/١ برقم ٢٧٤ (أبواب الصلاة) باب : ماجاء فى الاعتدال فى السجود . عن جابر نحوه ، وقال الترمذى : حديث جابر : حسن صحيح .

(٣) الأثر فى مصنف عبد الرزاق ٣١٨/٨ برقم ١٥٣٥٩ كتاب (البيوع) باب : مطل الغنى ، عن جابر بن عبد الله بلفظه .

وأورده النسائى فى سننه ٢٨٣/٧ كتاب (البيوع) باب : الزيادة فى الوزن ، عن جابر بن عبد الله - رضى الله عنه - بلفظه .

ص، ش (١) .

٥١ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : مَنْ يُوَالِي مَوْلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ ، أَوْ
أَوْى مُحَدَّثًا فَعَلَيْهِ غَضَبُ اللَّهِ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا ، وَقَالَ : كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ -
عَلَى كُلِّ بَطْنٍ عُقُولَهُ ، ثُمَّ كَتَبَ : إِنَّهُ لَا يَحِلُّ أَنْ يُتَوَلَّى مَوْلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ ، وَلَعِنَ
فِي صَحِيفَتِهِ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ » .

عب (٢) .

٥٢ / ١٦٥ - « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا » .

ش (٣) .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة - رحمه الله - ١٥٣ / ١٤ برقم ١٧٩١٧ كتاب (الرد على أبي حنيفة) بلفظه .

ثم زاد ابن أبي شيبة (مات عام الأول في إمارة ابن الزبير) .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ٣٠٨ / ١٠ كتاب (المدير) باب: المدير يجوز بيعه متى شاء مالكه ، عن جابر بن
عبد الله - رحمه الله - بلفظه .

وقال البيهقي : رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة ، ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة ، وإسحاق بن
راهويه كلهم عن سفيان ، وكذلك رواه أحمد بن حنبل ، وعلي بن المديني ، والحميدي : عن سفيان .

(٢) الأثر في مصنف عبد الرزاق ٦ / ٩ باب: إذا أذن لمولاه أن يتولى من شاء ، عن جابر - رحمه الله - في روايتين
منفصلتين ، إحداهما برقم ١٦١٥٣ إلى قوله : « ولا عدلا » والثانية برقم ١٦١٥٤ من قوله « كتب النبي »
إلى آخر الحديث ، مع تفاوت يسير .

وأخرجه مسلم في صحيحه ١١٤٦ / ٢ في روايتين ، أولاهما برقم ١٥٠٧ عن جابر بن عبد الله ، من قوله :
« كتب النبي ﷺ - إلى آخر الحديث مع تفاوت قليل » .

والثانية برقم ١٥٠٨ عن أبي هريرة ، من قوله : « من تولى » إلى قوله : (لا يقبل منه عدل ولا صرف) مع
اختلاف يسير .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٣ / ٣٠٠ كتاب (الجنائز) عن جابر بن عبد الله - رحمه الله - مع اختلاف يسير .

وأخرجه مسلم في صحيحه ٦٥٧ / ٢ برقم ٩٥٢ كتاب (الجنائز) باب: في التكبير على الجنائز ، عن جابر بن
عبد الله - رحمه الله - مع تفاوت يسير في اللفظ .

وأخرجه البخاري في صحيحه ٣٣٢ / ٢ ط دار الحديث كتاب (الصلاة) باب: التكبير على الجنائز ، عن جابر
مع اختلاف في اللفظ .

٥٣/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَى ظَهْرِهِ وَهُوَ يَقُولُ : نِعَمَ الْجَمَلُ جَمَلُكُمَا ، وَنِعَمَ الْعَدْلَانِ أَنْتُمَا » .

الرامهرمزي في الأمثال ، كر ، وفيه مسروح أبو شهاب الحديث عن سفيان الثوري ، قال في المغني : ضعيف (١) .

٥٤/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : رَأَى رَجُلًا صَالِحًا لَيْلَةً كَانَ أَبَا بَكْرٍ نِيْطَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ، ثُمَّ نِيْطَ عَمْرُ بَأَبِي بَكْرٍ ، ثُمَّ نِيْطَ عُثْمَانُ بِعَمْرٍ ، قَالَ : جَابِرٌ : فَلَمَّا قَمْنَا قُلْنَا : الرَّجُلُ الصَّالِحُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - (*) وَهُؤُلَاءِ وَلَاةُ الْأَمْرِ مِنْ بَعْدِهِ » .

نعيم بن حماد في الفتن (٢) .

٥٥/١٦٥ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي بَيْعِ الْمَصَاحِفِ قَالَ : ابْتِغَهَا وَلَا تَبِعَهَا » . ابن أبي داود في المصاحف (٣) .

٥٦/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَخَمْسَ مِائَةٍ » . أبو نعيم في المعرفة (٤) .

(١) الأثر في مجمع الزوائد ١٨٢/٩ كتاب (المناقب) مناقب الحسين بن علي - عليهما السلام - عن جابر - ﷺ -

مع اختلاف في الألفاظ . قال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه مسروح أبو شهاب ؛ وهو ضعيف . وفي المعجم الكبير للطبراني ٤٦/٣ برقم ٢٦٦١ عن جابر - ﷺ - مع اختلاف يسير ، وبعض تقديم وتأخير . وفي ميزان الاعتدال ٩٧/٤ برقم ٨٤٦٠ (مسروح) أبو شهاب ، عن سفيان الثوري : تكلم فيه ، وهو راوى : « نعم الجمال جملكما » قال العقيلي : لا يتابع عليه ، وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن مسروح وعرضت عليه بعض حديثه فقال : يحتاج إلى التوبة من حديث باطل رواه عن الثوري . بتصرف .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، أثبتناه من الكنز ٤٩٨/١٢ ، رقم ٣٥٦٣٧ مؤيدا برواية أحمد المطولة .

(٢) الأثر في مسند الإمام أحمد ٣/٣٥٥ ط بيروت (مسند جابر بن عبد الله - ﷺ -) بلفظ مختلف فيه طول .

(٣) الأثر في كتاب المصاحف لابن أبي داود ١٧٤/٥ باب : (وقد رخص في شراء المصاحف دون بيعها) بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال : أخبرنا أبو عاصم ، حدثنا بن جريج قال : أخبرني أبو الزبير ، عن جابر بن عبد الله في بيع المصاحف : « ابْتِغَهَا وَلَا تَبِعَهَا » .

(٤) الأثر في صحيح مسلم ٣/١٤٨٤ برقم ٧٢ كتاب (الإمارة) باب : استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال ، وبيانبيعة الرضوان تحت الشجرة ، عن جابر - ﷺ - بلفظ مختلف .

٥٧/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَ مِائَةٍ ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَنْتُمْ الْيَوْمَ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ » .

ش ، وأبو نعيم ^(١) .

٥٨/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ : إِنْ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَّابِينَ مِنْهُمْ صَاحِبُ الْيَمَامَةِ ، وَمِنْهُمْ صَاحِبُ صَنْعَاءَ الْعَنْسَى ، وَمِنْهُمْ صَاحِبُ حَمِيرٍ ، وَمِنْهُمْ الدَّجَالُ ، وَالدَّجَالُ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً » .

نعيم بن حماد ^(٢) .

٥٩/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ : سَلَامٌ عَلَيْكَ أبا الرِّيحَانَتَيْنِ ، أُوصِيكَ بِرِيحَانَتَيْ (*) فِي الدُّنْيَا ، فَعَنْ قَلِيلٍ يَنْهَدُ رُكْنَكَ ، وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَيْكَ ، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَ عَلِيٌّ : هَذَا أَحَدُ رُكْنَيْ الَّذِي قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَلَمَّا مَاتَتْ فَاطِمَةُ قَالَ عَلِيٌّ : هَذَا رُكْنِي الثَّانِي الَّذِي قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - » .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٤٣٩/١٤ برقم ١٨٦٩٦ كتاب (المغازي) عن جابر - رضي الله عنه - مع تفاوت في بعض الألفاظ .

وفي صحيح البخاري ١٥٧/٥ كتاب (الجهاد) باب : في غزوة الحديبية ، عن جابر - رضي الله عنه - مع تقديم وتأخير في الألفاظ ، وفي الباب نحوه بروايات مختلفة .

(٢) الأثر في مسند الإمام أحمد - رضي الله عنه - ٣/٣٤٥ عن جابر - رضي الله عنه - مع اختلاف في بعض الألفاظ ، وزاد الإمام أحمد : قال جابر : وبعض أصحابي يقول : قريب من ثلاثين كذابا .

وفي مجمع الزوائد للهيتمي ٣٣٢/٧ كتاب (الفتن) باب : ماجاء في الكذابين الذين بين يدي الساعة ، عن جابر - رضي الله عنه - بلفظه وزاد (قال جابر : وبعضهم يقول قريبا من ثلاثين كذابا) .

قال الهيتمي : رواه أحمد ، والبرار ، وفي إسناده البرار عبد الرحمن بن مغراء ، وثقه جماعة ، وفيه ضعف ، وبقي رجاله رجال الصحيح ، وفي إسناده أحمد بن لهيعة ؛ وهو لين .

(*) أي فاطمة - رضي الله عنها - .

أبو نعيم ، والديلمى ، كر ، وابن النجار ، وفيه حماد بن عيسى غريق الجحفة ،
ضعيف (١) .

٦٠ / ١٦٥ - « لَمَّا انْهَزَمَ النَّاسُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ أُحُدٍ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مَعَهُ إِلَّا
طَلْحَةُ فَغَشَوْهُمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ لَهُوْلَاءِ ؟ فَقَالَ طَلْحَةُ : أَنَا ! فَقَاتَلَ
فَأُصِيبَ بَعْضُ أُنَامِلِهِ ، فَقَالَ : حَسٌّ (*) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَاطْلَحَةُ ! لَوْ قُلْتَ :
« بِسْمِ اللَّهِ » أَوْ ذَكَرْتَ اللَّهَ لَرَفَعْنَاكَ الْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ يُنْظَرُونَ حَتَّى تَلِيَ بِكَ جَوْ السَّمَاءِ » .
أبو نعيم (٢) .

٦١ / ١٦٥ - « كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَأَقْبَلَ سَعْدٌ فَقَالَ : هَذَا خَالِي فَلْيَرِنِي
أَمْرُؤُ خَالَهُ » .

ت ، وقال : غريب ، طب ، ك ، وأبو نعيم ، ض (٣) .

(١) الأثر فى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ج ٤ / ٣٢١ ترجمة : (الحسين - ﷺ) - ذكر الحديث عن
جابر مع اختلاف يسير فى بعض الألفاظ .

(*) حَسٌّ - هى بكسر السين والتشديد - : كلمة يقولها الإنسان إذا أصابه ما مضى وأحرقه غفلة ، كالجمرة ،
والضربة ، ونحوهما . النهاية ١ / ٣٨٥ .

(٢) الأثر فى دلائل النبوة للبيهقى ٣ / ٢٣٦ ، ٢٣٧ باب : (تحريض النبى - ﷺ - أصحابه على القتال يوم
أحد... إلخ) أورد الحديث بزيادة وتفاوت فى بعض الألفاظ ، عن جابر .
وأخرجه النسائى فى سننه ٦ / ٢٩ ، ٣٠ كتاب (الجهاد) باب : ما يقول من يطعنه العدو ، باختلاف يسير
وزيادة ، عن جابر .

(٣) الأثر فى سنن الترمذى (أبواب المناقب) باب : مناقب أبى إسحاق سعد بن أبى وقاص - ﷺ - واسم أبى
وقاص : مالك بن وهيب ج ٥ ص ٣١٣ رقم ٣٨٣٦ بلفظه ما عدا « كنا جلوسا عند النبى - ﷺ - » .
وقال : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث مجالد ، وكان سعد من بنى زهرة ، وكانت أم النبى
- ﷺ - من بنى زهرة ، لذلك قال النبى - ﷺ - : هذا خالى .

وأخرجه الطبرانى فى معجمه الكبير ١ / ١٠٧ رقم ٣٢٣ ترجمة (سعد بن وقاص - ﷺ -) مع تفاوت يسير ،
عن جابر .

وأخرجه الحاكم فى المستدرک ٣ / ٤٩٨ كتاب (معرفة الصحابة) بلفظه عن جابر .
قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبى فى التلخيص .
وانظر تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ٦ / ١٠٢ بلفظه عن جابر .

١٦٥/٦٢ - « جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ - فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَبَيْنَ

الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ » .

ش (١) .

١٦٥/٦٣ - « صُرِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَنْ فَرَسٍ لَهُ فَوَقَعَ عَلَى جِذْعٍ فَأَنْفَكَتْ

قَدَمُهُ ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُوذُهُ وَهُوَ يُصَلِّي فِي مَشْرَبَةٍ لِعَائِشَةَ جَالِسًا ، فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ وَنَحْنُ قِيَامٌ ، ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَيْهِ مَرَّةً أُخْرَى وَهُوَ يُصَلِّي جَالِسًا ، فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ ، وَنَحْنُ قِيَامٌ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْنَا أَنْ اجْلِسُوا ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ : إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا (*) ، وَلَا تَقُومُوا وَهُوَ جَالِسٌ كَمَا يَفْعَلُ أَهْلُ فَارِسَ بِعُظْمَائِهَا » .

ش (٢) .

١٦٥/٦٤ - « قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ قَالَ : لَا حَرَجَ » .

ش (٣) .

١٦٥/٦٥ - « أَطْعَمَنَا النَّبِيُّ ﷺ - لُحُومَ الْخَيْلِ ، وَنَهَانَا عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ » .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ٢/٤٥٦ كتاب (الصلاة) باب : من قال : يجمع المسافرين بين الصلاتين ، عن جابر بلفظه .

(*) المراد بالصلاة : صلاة التطوع .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤/١٧٥ رقم ١٧٩٨٥ كتاب (الرد على أبي حنيفة) أتى بالحديث مع تفاوت يسير ونقص في بعض ألفاظه ، عن جابر ، وانظره ج ٢/٣٢٦ في كتاب (الصلاة) عن جابر . وفي هذا الحديث زيادة عن رواية ابن أبي شيبة السابقة « ولا تقوموا وهو جالس كما يفعل أهل فارس بعظمتائها » .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الحج) باب : في الرجل يحلق قبل أن يذبح ، في القسم الأول من الجزء الرابع (الجزء المفقود) ص ٤١٧ ، ٤١٨ رقم ٢٨٨ عن ابن عباس بلفظه .

وفي صحيح البخاري ٣١/١ كتاب (العلم) باب : الفتيا ، ذكر الحديث بنحوه عن عبد الله بن عمرو بن العاص .

ش (١) .

٦٦/١٦٥ - « أَكَلْنَا لُحُومَ الْخَيْلِ يَوْمَ خَيْبَرَ » .

ش (٢) .

٦٧/١٦٥ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : إِذَا تَوَضَّأْتَ فَلَا تَتَمَنَّدَلْ » .

ش (٣) .

٦٨/١٦٥ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يَنْبَذَ التَّمْرُ وَالزَّيْبُ جَمِيعًا ، وَالْبُسْرُ (*) »

وَالتَّمْرُ جَمِيعًا » .

ش ، خ ، م ، ن (٤) .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٦٨/٨ رقم ٤٣٦٣ كتاب (العقيقة) باب : ما قالوا في أكل لحوم الخيل ، عن جابر بن عبد الله ، بلفظه .

وفى صحيح مسلم ١٥٤١/٣ كتاب (الصيد والذبائح) باب : في أكل لحوم الخيل بمعناه ، عن جابر .
وفى صحيح البخارى ١٢٣/٧ كتاب (العقيقة) باب : لحوم الخيل ، أورد الحديث بمثله عن جابر مع تقديم وتأخير فى بعض ألفاظه .

(٢) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ٦٨/٨ رقم ٤٣٦٢ كتاب (العقيقة) باب : ما قالوا فى أكل لحوم الخيل ، بلفظه وزيادة : (ولحوم الحمر الوحشية) عن جابر - رضي الله عنه .

وفى صحيح مسلم كتاب (الصيد والذبائح) باب : فى أكل لحوم الخيل ١٥٤١/٣ رقم ١٩٤١/٣٧ عن جابر .

(٣) الأثر فى مصنف عبد الرزاق ج ١/١٨٢ كتاب (الطهارة) باب : المسح بالمنديل ، بلفظه عن جابر بن عبد الله .

وأورده ابن أبى شيبة فى مصنفه ١٤٩/١ كتاب (الطهارة) باب : من كره المنديل - بلفظه : « لا تمسح بالمنديل إذا توضأت » عن جابر . وعند النسائى مثله .

(*) (البُسْر) أوله طلع ، ثم خلال بالفتح ، ثم بلع بفتحين ، ثم بُسْر ، ثم رطب . مختار الصحاح ص ٥١ .

(٤) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ٥٣٨/٧ رقم ٤٠٧١ كتاب (الأشربة) باب : فى الخليطين من البسر والتمر والزيب من نهى عنه ، مع تقديم وتأخير فى بعض ألفاظه ، عن جابر .

وأخرجه البخارى ١٤٠/٧ كتاب (الأشربة) باب : من رأى أن لا يخلط البسر والتمر إذا كان مسكرا ، وأن لا يجعل إدامين فى إدام ، مع تفاوت فى بعض ألفاظه ، عن جابر .

١٦٥/٦٩ - « نَهَى النَّبِيُّ ﷺ - عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا » .

ش (١) .

١٦٥/٧٠ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : خَرَصَهَا (*) ابْنُ رَوَاحَةَ - يَعْنِي : خَيْرَ - أَرْبَعِينَ أَلْفَ وَسَقٍ (**) وَزَعَمَ أَنَّ الْيَهُودَ لَمَّا خَيْرَهُمْ ابْنُ رَوَاحَةَ أَخَذُوا الثَّمَرَ وَعَلَيْهِمْ عِشْرُونَ أَلْفَ وَسَقٍ » .

ش (٢) .

١٦٥/٧١ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : التَّسْبِيحُ فِي الصَّلَاةِ لِلرِّجَالِ ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ » .

ش (٣) .

١٦٥/٧٢ - « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - عَقَّ عَنْ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ » .

= وأخرجه مسلم ٣/١٥٧٤ رقم ١٩٨٦/١٧ كتاب (الأشربة) باب : كراهة ابتاذ التمر والزبيب مخلوطين ، مع تفاوت يسير في بعض ألفاظه ، عن جابر .

وأخرجه النسائي ٨/٢٥٧ كتاب (الأشربة) باب : خليط البسر والتمر ، مع تفاوت وتأخير في بعض ألفاظه ، عن جابر .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٦/٥٠٨ رقم ١٨٥٤ كتاب (البيوع والأفضية) باب : في بيع الثمرة متى تباع؟ إلا أنه قال : « الثمار » مكان « الثمر » .

وأخرجه النسائي في سننه ٧/٤٩ كتاب (المزارعة) باب : النهي عن كراء الأرض بالثلث والرابع ، بلفظه ، وزاد : « ونهى عن المخابرة كراء الأرض بالثلث والرابع » عن جابر وابن عمر - رضي الله عنهما - .

(*) يقال : خَرَصَ النخلة والكرمة يخرصها خرصاً : إذا حَزَرَ ما عليها من الرطب تمرآ ، فهو من الخَرْص : الظن ؛ لأن الحَزَرَ إنما هو تقدير بظن ، والاسم الخَرْص بالكسر . مادة (خَرْص) ج ٢/٢٢ ، ٢٣ . النهاية .

(**) (الوَسَق) بالفتح : ستون صاعاً ، وهو ثلاثمائة وعشرون رطلاً عند أهل الحجاز ، وأربعمائة وثمانون رطلاً عند أهل العراق على اختلافهم في مقدار الصاع والمُد . النهاية ج ٥ ص ١٨٥

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ٣/١٩٤ ، ١٩٥ كتاب (الزكاة) باب : ما ذكر في خرص النخل ، بلفظه عن جابر .

وفي سنن أبي داود ٣/٧٠٠ رقم ٣٤١٥ كتاب (البيوع) باب : في الخرص ، مع اختلاف يسير .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ٢/٣٤١ كتاب (الصلاة) باب : من قال التسبيح للرجال والتصفيق للنساء ، بلفظه عن جابر .

ش (١) .

٧٣/١٦٥ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ ، وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُغْسَلُوا » .

ش (٢) .

٧٤/١٦٥ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ مُؤَدِّنًا » .

أبو الشيخ فى الأذان (٣) .

٧٥/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : جَاءَتْ بَنُو تَمِيمٍ بِشَاعِرِهِمْ وَخَطِيبِهِمْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَنَادَوْهُ : يَا مُحَمَّدُ ! أَخْرِجْ إِلَيْنَا فَإِنَّ مَدْحَنَا زَيْنٌ ، وَإِنْ سَبْنَا شَيْنٌ ، فَسَمِعَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ وَهُوَ يَقُولُ : إِنَّمَا ذَلِكُمْ اللَّهُ - ﷺ - عَزَّ وَجَلَّ - فَمَا تُرِيدُونَ ؟ قَالُوا : نَحْنُ نَاسٌ مِنْ تَمِيمٍ جِئْنَاكَ بِشَاعِرِنَا وَخَطِيبِنَا لِنُشَاعِرَكَ وَلِنُفَاخِرَكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : مَا بِالشَّعْرِ بُعْثْنَا ، وَلَا بِالْفَخَارِ أُمِرْنَا ، وَلَكِنْ هَاتُوا ، فَقَالَ الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ لَشَابٍّ مِنْ

(١) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ٤٦/٨ كتاب (العقيدة) باب: فى العقيدة مَنْ رآها ، مع اختلاف يسير فى اللفظ ، عن جابر .

وأخرجه الحافظ ابن حجر فى المطالب العالية ٢/٢٨٨ رقم ٢٢٦٠ كتاب (الأصحية والعقيدة) باب: العقيدة ومايصنع بالمولود ، بلفظه عن جابر .
وقال أبو يعلى : حدثنا أبو بكر بهذا .

قال البوصيرى : رواه ابن أبى شيبة ، وعنه أبو يعلى بإسناد حسن .
وقال الهيثمى : رجاله ثقات .

(٢) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ج ١٤/٢٦٠ رقم ١٨٣٠٥ كتاب (الرد على أبى حنيفة) بلفظه .

وفى صحيح البخارى ٢/١١٥ باب: (دفن الرجلين والثلاثة فى قبر) أورد الحديث بروايتين عن جابر .

(٣) الأثر فى الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى ١/٣١٧ أورد الحديث فى ترجمة (إسماعيل بن عمرو بن نجيح) بلفظه عن جابر .

وأورده البيهقى فى السنن الكبرى ١/٤٣٣ كتاب (الصلاة) باب: الترغيب فى الأذان ، بلفظه عن جابر ، وقال : فهذا حديث إسناده ضعيف بمرة ؛ إسماعيل بن عمرو بن نجيح أبو إسحاق الكوفى حدث بأحاديث لم يتابع عليها ، وجعفر بن زياد : ضعيف .

شَبَابِهِمْ: يَا فَلَانُ ! قُمْ فَادْكُرْ فَضْلَكَ وَفَضْلَ قَوْمِكَ ، فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَنَا خَيْرَ خَلْقِهِ ،
وَأَتَانَا أَمْوَالًا نَفْعَلُ فِيهَا مَا نَشَاءُ ، فَنَحْنُ مِنْ خَيْرِ أَهْلِ الْأَرْضِ وَأَكْثَرِهِمْ عَدَدًا ، وَأَكْثَرِهِمْ
سِلَاحًا ، فَمَنْ أَنْكَرَ عَلَيْنَا قَوْلَنَا فَلْيَأْتِ بِقَوْلٍ هُوَ أَحْسَنُ مِنْ قَوْلِنَا ، وَبِفَعَالٍ هُوَ أَفْضَلُ مِنْ
فَعَالِنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ الشَّامِاسِ الْأَنْصَارِيِّ - وَكَانَ خَطِيبَ
النَّبِيِّ - ﷺ - : قُمْ فَأَجِبْهُ ، فَقَامَ ثَابِتٌ فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ أَحْمَدُهُ وَأَسْتَعِينُهُ أَوْ مِنْ بِهِ وَأَتَوَكَّلُ
عَلَيْهِ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَدَعَا
الْمُهَاجِرِينَ مِنْ بَنِي (عَمِّهِ) تَمَرٍ (*) أَحْسَنَ النَّاسِ وَجُوهًا ، وَأَعْظَمَ النَّاسِ أَخْلَاقًا
فَأَجَابُوهُ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَنَا أَنْصَارَهُ وَوُزَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَعِزًّا لِدِينِهِ ، فَنَحْنُ
نُقَاتِلُ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَمَنْ قَالَهَا مَنَعَ مَالَهُ وَنَفْسَهُ ، وَمَنْ أَبَاهَا
قَاتَلْنَاهُ ، وَكَانَ رَغْمُهُ فِي اللَّهِ عَلَيْنَا هِينًا ، أَقُولُ قَوْلِي هَذَا وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِلْمُؤْمِنِينَ
وَالْمُؤْمِنَاتِ . فَقَالَ الزُّبَيْرُ قَانُ بْنُ بَدْرٍ لِرَجُلٍ مِنْهُمْ : يَا فَلَانُ ! قُمْ فَقُلْ آيَاتًا وَادْكُرْ فِيهَا فَضْلَكَ
وَفَضْلَ قَوْمِكَ ، فَقَالَ :

نَحْنُ الْكِرَامُ فَلَا حَيٌّ يُعَادِلُنَا نَحْنُ الرُّؤُوسُ وَفِينَا يُقَسِّمُ الرَّبُّعُ
وَنُطْعِمُ النَّاسَ عِنْدَ الْمَحَلِّ كُلَّهُمْ مِنْ السِّدِّيفِ (**) إِذَا لَمْ يُؤْنَسِ الْقَرْعُ (***)
إِذَا أَبَيْنَا فَلَا يَأْبَى لَنَا أَحَدٌ إِنَّا كَذَلِكَ عِنْدَ الْفَخْرِ نَرْتَفِعُ

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : عَلَى بَحْسَانَ بْنِ ثَابِتٍ ، فَذَهَبَ إِلَيْهِ الرَّسُولُ ، فَقَالَ : وَمَا
يُرِيدُ مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ؟ وَإِنَّمَا كُنْتُ عِنْدَهُ أَنْفًا ؟ قَالَ : جَاءَتْ بَنُو تَمِيمٍ بِشَاعِرِهِمْ
وَخَطِيبِهِمْ ، فَتَكَلَّمَ خَطِيبُهُمْ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ فَأَجَابَهُ ، وَتَكَلَّمَ
شَاعِرُهُمْ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَيْكَ لِتُجِيبَهُ ، فَقَالَ حَسَّانُ : قَدْ آتَى لَكُمْ أَنْ تَبْعُوا إِلَيَّ

(*) في الأصل من (بنى نمر) والتصحيح من تهذيب تاريخ دمشق الكبير .

(**) السديف : شحم السنام . النهاية ٣٥٥ / ٢ .

(***) القرع : السحاب ، أى نطعم الشحم فى المحل . نهاية ٣٥٥ / ٢ .

هَذَا الْعُودَ - وَالْعُودُ : الْجَمْلُ الْكَبِيرُ - فَلَمَّا أَنْ جَاءَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَا حَسَّانُ ! قُمْ فَأَجِبْهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مُرَّهُ فَلْيُسْمِعْنِي مَا قَالَ ، فَقَالَ : أَسْمِعْهُ مَا قُلْتَ فَاسْمِعْهُ ، فَقَالَ حَسَّانُ :

نَصَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ وَالِدَيْنَ عَنُوءَ عَلَى رَغَمِ بَادٍ مِنْ مَعَدٍ وَحَاضِرٍ
بِضَرْبِ كَيْزَاعٍ (*) الْمَخَاضِ مُشَاشُهُ وَطَعْنِ كَأَفْوَاهِ اللَّقَاحِ الصَّوَادِرِ
وَسَلَّ أَحَدًا يَوْمَ اسْتَقَلَّتْ شِعَابُهُ بِضَرْبِ لَنَا مِثْلَ اللَّيْثِ الْخَوَادِرِ
أَلَسْنَا نَخُوضُ الْمَوْتَ فِي حَوْمَةِ الْوَعَى إِذَا طَابَ وَرَدُ الْمَوْتِ بَيْنَ الْعَسَاكِرِ
وَنَضْرِبُ هَامَ الدَّرَاعِينَ وَنَتَمِي إِلَى حَسَبٍ مِنْ جِذْمِ غَسَّانِ قَاهِرٍ
فَأَحْيَاؤُنَا مِنْ خَيْرٍ مَنْ وَطِئَ الْحَصَا وَأَمْوَاتُنَا مِنْ خَيْرِ أَهْلِ الْمَقَابِرِ
فَلَوْلَا حَيَاءُ اللَّهِ قُلْنَا تَكْرُمًا عَلَى النَّاسِ بِالْخَيْفِينَ : (***) هَلْ مِنْ مُنَافِرٍ

فَقَامَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ فَقَالَ : إِنِّي وَاللَّهِ يَا مُحَمَّدُ ! لَقَدْ جِئْتُ لِأَمْرٍ مَا جَاءَ لَهُ هَؤُلَاءِ ،
إِنِّي قَدْ قُلْتُ شِعْرًا فَاسْمِعْهُ ، قَالَ : هَاتِ ، فَقَالَ :

أَتَيْنَاكَ كَيْمَا يَعْرِفُ النَّاسُ فَضْلَنَا إِذَا اخْتَلَفُوا عِنْدَ ادِّكَارِ الْمَكَارِمِ
وَأَنَا رُؤُوسُ النَّاسِ مِنْ كُلِّ مَعْشَرٍ وَأَنْ لَيْسَ فِي أَرْضِ الْحِجَازِ كِدَارِمِ
وَإِنَّ لَنَا الْمِرْبَاعَ (***) فِي كُلِّ غَارَةٍ تَكُونُ بِنَجْدٍ أَوْ بِأَرْضِ التَّهَائِمِ

(*) كَيْزَاعُ الْمَخَاضِ مُشَاشُهُ : جَعَلَ الْإِبْرَاقَ مَوْضِعَ التَّوْزِيعِ ، وَهُوَ التَّفْرِيقُ ، وَأَرَادَ بِالْمُشَاشِ هُنَا الْبُولَ . لِسَانُ الْعَرَبِ ٣٩١/٨ ب .

(**) الْخَيْفُ : مَا ارْتَفَعَ عَنْ مَجْرَى السَّبِيلِ وَانْحَدَرَ عَنْ غَلْظِ الْجَبَلِ وَمَسْجِدُ (مَنِ) يُسَمَّى مَسْجِدَ الْخَيْفِ ؛ لِأَنَّهُ فِي سَفْحِ جَبَلِهَا . نَهَايَةُ ٩٣/٢ .

(***) الْمِرْبَاعُ : هِيَ النُّوْقُ الَّتِي تَلَدُ فِي أَوَّلِ النَّجَاحِ . نَهَايَةُ ١٨٩/٢ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا حَسَّانُ ! فَأَجِبْهُ ، فَقَامَ فَقَالَ :

بَنِي دَارِمٍ لَا تَفْخَرُوا إِنَّا فَخَرَكُمُ يَعُودُ وَبَالًا بَعْدَ ذِكْرِ الْمَكَارِمِ
هَيْلَتُمْ عَلَيْنَا تَفْخَرُونَ وَأَنْتُمْ لَنَا خَوْلٌ مِنْ بَيْنِ طَيْرٍ (*) وَخَادِمٍ

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَقَدْ كُنْتُ غَنِيًّا أَخَا بَنِي دَارِمٍ أَنْ يُذَكَّرَ مِنْكَ مَا قَدْ كُنْتُ تَرَى
أَنَّ النَّاسَ قَدْ نَسَوْهُ مِنْهُ ، فَكَانَ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنْ قَوْلِ حَسَّانَ ، ثُمَّ رَجَعَ
حَسَّانُ إِلَى قَوْلِهِ :

وَأَفْضَلُ مَا نَلْتُمُ مِنَ الْمَجْدِ وَالْعُلَا رَدَأْتُنَا (**) مِنْ بَعْدِ ذِكْرِ الْمَكَارِمِ
فَإِنْ كُنْتُمْ جِئْتُمْ لِحَقْنِ دِمَائِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ أَنْ تَقْسِمُوا فِي الْمَقَاسِمِ
فَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ نِدًّا وَأَسْلَمُوا وَلَا تَفْخَرُوا عِنْدَ النَّبِيِّ بِدَارِمٍ
وَالْأَرْبَ وَالرَّبَّ الْبَيْتِ مَالَتْ أَكْفُنَا عَلَى رَأْسِكُمْ بِالْمُرْهَفَاتِ (***) الصَّوَارِمِ

فَقَامَ الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ فَقَالَ : يَا هَؤُلَاءِ ! مَا أَدْرِي مَا هَذَا الْأَمْرُ ، تَكَلَّمْ خَطِينًا فَكَانَ
خَطِيبُهُمْ أَرْفَعَ صَوْتًا وَأَحْسَنَ قَوْلًا ، وَتَكَلَّمَ شَاعِرُنَا ، فَكَانَ شَاعِرُهُمْ أَرْفَعَ صَوْتًا وَأَحْسَنَ
قَوْلًا ، ثُمَّ دَنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ، فَقَالَ
النَّبِيُّ - ﷺ - : لَا يَضُرُّكَ مَا كَانَ قَبْلَ هَذَا .

(*) كَذَا بِالْأَصْلِ : وَفِي تَهْذِيبِ دِمَشْقَ لَا بِنَ عَسَاكِرَ : (مَا بَيْنَ ظُفْرِ وَخَادِمٍ) وَفِي كَنْزِ الْعَمَالِ : (مَا بَيْنَ قِنٍّ
وَخَادِمٍ) .

(**) هَكَذَا بِالْأَصْلِ : وَفِي ابْنِ عَسَاكِرَ (فَادَتْنَا) .

(***) الْمُرْهَفَاتُ : يُقَالُ : رَهَفَتِ السِّيفُ وَأَرْهَفْتَهُ فَهُوَ مُرْهَوْفٌ ، وَمُرْهَفٌ ، أَيْ : رَفَقَتْ حَوَاشِيهِ ، وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ :
مُرْهَفٌ . النِّهَايَةُ ٢ / ٢٨٣ .

الرويانى ، وابن منده ، وأبو نعيم ، وقال : غَرِيبٌ تَفَرَّدَ بِهِ الْمُعَلَّى بن عبد الرحمن بن الحكيم الواسطى ، قال قط : هو كذاب ، كر (١) .

٧٦/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ عَلَى عَشَائِهِ وَتَوَدَّى بِالصَّلَاةِ فَلَا يَعْبَلُ عَنْهُ حَتَّى يَفْرُغَ » .

عب (٢) .

٧٧/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : النَّذْرُ كَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ » .

عب (٣) .

٧٨/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كَانَ فِيمَنْ ثَبَّتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَوْمَ حَنْينِ أَيْمَنُ ابْنِ أُمِّ أَيْمَنَ ، وَهُوَ أَيْمَنُ بْنُ عُبَيْدٍ » .

أبو نعيم (٤) .

٧٩/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قِيلَ يَارَسُولَ اللَّهِ : مَنْ أَوَّلُ النَّاسِ دُخُولًا الْجَنَّةَ ؟ قَالَ : الْأَنْبِيَاءُ ، ثُمَّ الشُّهَدَاءُ ، ثُمَّ الْمُؤَذِّنُونَ الْكَعْبَةَ ، ثُمَّ الْمُؤَذِّنُونَ الْمَقْدِسَ ، ثُمَّ الْمُؤَذِّنُونَ مَسْجِدِي هَذَا ، ثُمَّ سَائِرُ الْمُؤَذِّنِينَ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ » .

أبو الشيخ فى الأذان (٥) .

(١) أخرجه ابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق الكبير ١٣٢/٤ ، ١٣٣ ، ١٣٤ ترجمة (حسان بن ثابت) ذكر الحديث مع تفاوت يسير ، وتقديم ، وتأخير ، وزيادة فى بعض ألفاظه ، عن جابر - رضى الله عنه - .

(٢) الأثر فى مصنف عبد الرزاق ج ١ / ٥٧٥ رقم ٢١٨٨ كتاب (الصلاة) باب : إذا قُرِبَ العشاءُ ونودى بالصلاة ، عن جابر بن عبد الله ، بلفظه .

(٣) الأثر فى مصنف عبد الرزاق ج ٨ / ٤٤٢ رقم ١٥٨٣٩ كتاب (الآيمان والنذور) باب : لا نذر فى معصية الله ، عن جابر بن عبد الله ، بلفظه .

(٤) الأثر فى معرفة الصحابة لأبى نعيم ، معرفة (أيمن ابن أم أيمن) ٣٧٣/٢ رقم ٩٩٣ بلفظه عن جابر .

(٥) الحديث فى كتاب (المجروحين) لمحمد بن حبان بن أحمد أبى حاتم ، ترجمة (محمد بن عيسى بن كيسان الهذلى) ج ٢ ص ٢٥٧ من رواية جابر ، مع اختلاف يسير فى اللفظ .

وترجمة (محمد بن عيسى بن كيسان الهذلى العبدى) فى ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٦٧٧ رقم ٨٠٣٢ ذكره بلفظه ، وقال : قال البخارى والفلاس : منكر الحديث .

=

٨٠/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : لَا يَقْطَعُ صَلَاةَ الْمُسْلِمِ شَيْءٌ ، وَادْرَأُوا مَا اسْتَطَعْتُمْ » .

عب (١) .

٨١/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : أَمَّا أَنَا فَأَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ ، وَفِي الْآخِرَتَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ » .

عب (٢) .

٨٢/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : لَوْ مَرَرْتُ بِقَوْمٍ يُصَلُّونَ مَا سَلَّمْتُ عَلَيْهِمْ » .

عب (٣) .

٨٣/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : إِذَا ضَحِكَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُعِيدُ الصَّلَاةَ ، وَلَا يُعِيدُ الْوُضُوءَ » .

= وقال أبو زرعة : لا ينبغي أن يحدث عنه . وقال ابن حبان : يأتي عن ابن المنكدر بمعجائب .

وقال الدراقطني : ضعيف ، وثقه بعضهم ، وقد ذكر البخاري بعده محمد بن عيسى العبدى ، وهو هو إن شاء الله .

ومن ذلك يظهر ضعف الحديث .

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الصيام) باب : ما يقطع الصلاة ج ٢ ص ٣١ رقم ٢٣٦٩ من رواية جابر بن عبد الله بلفظه .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : كيف القراءة فى الصلاة ؟ وهل يقرأ ببعض السورة ؟ ج ٢ ص ١٠١ رقم ٢٦٦١ من رواية عبيد الله بن مقسم ، قال : سألت جابر بن عبد الله ، قال : أما أنا فأقرأ ... الحديث ...

(٣) الحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : السلام فى الصلاة ج ٢ ص ٣٣٧ رقم ٣٦٠ من رواية جابر بن عبد الله بلفظه .

وأخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب (الصلاة) باب : من كان يرد ويشير بيده أو برأسه ج ٢ ص ٧٤ من رواية جابر بن عبد الله بلفظ : عن جابر قال : ما كنت لأسلم على رجل وهو يصلى . زاد أبو معاوية : ولم سلم على لرددت عليه .

عب (١) .

٨٤ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَتُّوكَ عَشْرِينَ لَيْلَةً يَقْصُرُ الصَّلَاةَ » .

عب (٢) .

٨٥ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - غَرَبَتْ لَهُ الشَّمْسُ وَهُوَ بِسَرِفٍ فَلَمْ يُصَلِّ الْمَغْرِبَ حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ » .

عب (٣) .

٨٦ / ١٦٥ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ تَطَوُّعًا حَيْثُ وَجَّهَتْ بِهِ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَكْتُوبَةَ نَزَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ » .
عب (٤) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : الضحك والتبسم في الصلاة ج ٢ ص ٣٧٧ رقم ٣٧٦٦ من رواية جابر بلفظه .

وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الصلاة) باب : الضحك والتبسم في الصلاة ، من رواية جابر ج ٢ ص ٨٢ بلفظ : وعن جابر قال : سئل عن الرجل يضحك في الصلاة ؟ قال : يعيد الصلاة ولا يعيد الوضوء . قال الهيثمي : رواه أبي يعلى ورجاله رجال الصحيح .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : الرجل يخرج في وقت الصلاة ج ٢ ص ٥٣٢ رقم ٤٣٣٥ من رواية جابر بن عبد الله مع اختلاف يسير ، فقد قال : « عشرين يوماً » بدلاً من « عشرين ليلة » .

وفي مسند الإمام أحمد (مسند جابر بن عبد الله) ج ٣ ص ٢٩٥ ذكره بمثل لفظ عبد الرزاق من رواية جابر .
(٣) الأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : من نسي صلاة الحضر ، والجمع بين الصلاتين في السفر ج ٢ ص ٥٥٤ رقم ٤٤٣٢ من رواية جابر بن عبد الله بلفظه ، وقال : ذكر الحجاج بن أرطاة مثله عن أبي الزبير .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى من رواية جابر مع اختلاف يسير في اللفظ كتاب (الصلاة) باب : الجمع بين الصلاتين في السفر ج ٣ ص ١٦٤ .

وقال : ورويناه من حديث الحماني ، عن عبد العزيز ، ورواه الأجلح عن أبي الزبير كذلك .

(٤) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : صلاة التطوع على الدابة ج ٢ ص ٥٧٥ رقم ٤٥١٦ من رواية جابر بن عبد الله - ﷺ - بلفظه .

٨٧/١٦٥ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ تَطَوُّعًا حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ ، وَيَجْعَلُ السُّجُودَ أَخْفَضَ مِنَ الرُّكُوعِ » .

عب (١) .

٨٨/١٦٥ - « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يُصَلِّي وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ النَّوَافِلَ فِي كُلِّ جِهَةٍ ، وَلَكِنَّهُ يَخْفِضُ السُّجُودَ مِنَ الرَّكْعَةِ يَوْمِيَّ إِيْمَاءً » .

عب (٢) .

٨٩/١٦٥ - « بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِحَاجَةِ فَجْتٍ وَهُوَ يُصَلِّي نَحْوَ الْمَشْرِقِ يَوْمِيَّ بِرَأْسِهِ إِيْمَاءً عَلَى رَاحِلَتِهِ ، السُّجُودُ أَخْفَضُ مِنَ الرُّكُوعِ ، فَسَلَّمْتُ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ : مَا فَعَلْتَ فِي حَاجَةٍ كَذَا وَكَذَا إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي » .

= وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند جابر بن عبد الله - ﷺ -) ج ٣ ص ٩٧٨ من رواية جابر مع زيادة: « في السفر » .

وأخرجه البخاري في صحيحه كتاب (الصلاة) باب: التوجه نحو القبلة حيث كان ج ١ ص ١٠٥ من رواية جابر بن عبد الله بلفظ قريب .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب: صلاة التطوع على الدابة ج ٢ ص ٥٧٦ برقم ٤٥٢٠ من رواية جابر بن عبد الله ، بلفظه .

وأخرجه الترمذي في سننه (أبواب الصلاة) باب : ما جاء في الصلاة على الدابة حيثما توجهت به ، من رواية جابر بمعناه ٢١٩/١ رقم ٣٤٩ .

قال الترمذي : وفي الباب عن أنس ، وابن عمر ، وأبي سعيد ، وعامر بن ربيعة .

ثم قال أبو عيسى : حديث جابر حديث حسن صحيح .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب: صلاة التطوع على الدابة ج ٢ ص ٥٧٦ رقم ٤٥٢١ من رواية جابر بن عبد الله بلفظه .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الصلاة) باب: الإيماء بالركوع والسجود ، والسجود أخفض من الركوع ج ٢ ص ٥ من رواية جابر بن عبد الله بلفظه .

وأخرج نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الصلاة) باب: الصلاة على الدابة ١٦٢/٢ من رواية ابن عمر - ﷺ - وأبي سعيد الخدري - ﷺ - .

وقال : قلت : حديث ابن عمر في الصحيح باختصار ، وحديث أبي سعيد رواه أحمد والبخاري ، وفي إسنادهما محمد بن أبي ليلى ، وفيه كلام .

عب (١).

٩٠ / ١٦٥ - « دَبَّرَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامًا لَهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ

- ﷺ : مَنْ يَبْتَاعُهُ مِنِّي ؟ فَاشْتَرَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَدِيٍّ » .

عب (٢).

٩١ / ١٦٥ - « أَعْتَقَ أَبُو مَذْكُورٍ غُلَامًا يُقَالُ لَهُ يَعْقُوبُ الْقِبْطِيُّ عَنْ دُبْرِ مِنْهُ ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ

- ﷺ : فَقَالَ : أَلَهُ مَالٌ غَيْرُهُ ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي ؟ قَالَ : فَاشْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ النَّحَامِ خَتَنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِثَمَانِمِائَةِ دِرْهَمٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - أَنْفَقَ عَلَى نَفْسِكَ ، فَإِنْ كَانَ فَضْلٌ فَعَلَى أَهْلِكَ ، فَإِنْ كَانَ فَضْلٌ فَعَلَى أَقَارِبِكَ ، فَإِنْ كَانَ فَضْلٌ فَاقْسِمْ هَاهُنَا وَهَهْنَا » .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : صلاة التطوع على الدابة ج ٢ ص ٥٧٦ رقم ٤٥٢٢ من رواية جابر بن عبد الله بلفظه .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الصلاة) باب : الإيماء بالركوع والسجود ، والسجود أخفض من الركوع ج ٢ ص ٥ من طرق ابن جريج بلفظه .

وينحوه أخرجه مسلم في صحيحه كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب : تحريم الكلام في الصلاة ... إلخ ٣٨٤ / ١ رقم ٥٣٩ .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (المدبر) باب : بيع المدبر ج ٩ ص ١٣٩ رقم ١٦٦٦٣ من رواية جابر بن عبد الله بلفظه .

وزاد : بنى عدى بن كعب بن النحام . قال عمرو : قال جابر : غلاماً قبطياً مات عام أول في إمارة ابن الزبير .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند جابر بن عبد الله - ﷺ) بمثل رواية عبد الرزاق ٢٩٤ / ٣ .

وأخرجه البيهقي في كتاب (المدبر) باب : المدبر يجوز بيعه متى شاء مالكة ج ١٠ ص ٣٠٨ ، ٣٠٩ من رواية جابر من عدة طرق بعضها في البخاري ومسلم ، فالحديث صحيح إن شاء الله تعالى .

وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب (الإيمان) باب : جواز بيع المدبر ١٢٨٩ / ٣ بأرقام ٩٩٧ / ٥٨ من طريق عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله ٩٩٧ / ٥٩ من طريق سفيان بن عيينة ، عن عمرو ، عن جابر ٩٩٧ / ٦٠ من طريق أبي الزبير ، عن جابر .

وأخرجه البخاري في صحيحه كتاب (الاستقراض) باب : من باع مال المفلس أو المعدم فقسمه بين الغرماء أو أعطاه حتى يتفق على نفسه ١٥٦ / ٣ .

عب (١) .

٩٢/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : إِنَّمَا الْعُمَرَى الَّذِي أَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يَقُولَ : هِيَ لَكَ وَلِعَقِيكَ ، فَأَمَّا إِذَا قَالَ : هِيَ لَكَ مَا عَشْتِ ، فَإِنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا » .

عب (٢) .

٩٣/١٦٥ - « قَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنَّهُ أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ فَقَالَ : قَدْ أُعْطِيَتْكُمَا وَعَقِبُكَ مَا بَقِيَ مِنْكُمْ أَحَدٌ ، فَإِنَّهَا لِمَنْ أُعْطِيَهَا وَإِنَّهَا لَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أَعْطَاهُ عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ » .

عب (٣) .

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (المدبر) باب : بيع المدبر ج ٩ ص ١٤٠ من رواية جابر بن عبد الله بلفظه .

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (المدبر) باب : المدبر يجوز بيعه متى شاء مالكة ج ١٠ ص ٣٠٩ ، ٣١٠ من رواية : جابر بن عبد الله بلفظه ، وقال : رواه مسلم فى الصحيح عن يعقوب الدورقى . وفى الباب أحاديث أخرى بهذا اللفظ والسند .

ورواه مسلم فى صحيحه كتاب (الزكاة) باب : الابتداء فى النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة ٢/٦٩٢ ، ٦٩٣ رقم ٩٩٧/٤١ من طريق أبى الزبير ، عن جابر بروائتين ، الثانية بنص ما معنا .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (المدبر) باب : العمرى ج ٩ ص ١٩ رقم ١٦٨٨٧ من رواية جابر بن عبد الله بلفظه . وقال : كان الزهرى يفتى به .

وأخرجه أبو داود فى سننه كتاب (البيوع) باب : من قال فيه : ولعقبه . من رواية جابر بن عبد الله بلفظه ج ٣ ص ٨١٩ ، ٨٢٠ رقم ٣٥٥٥ .

وأخرجه مسلم فى صحيحه كتاب (الهبات) باب : العمرى ج ٣ ص ١٢٤٦ برقم ٢٣/١٦٢٥ من رواية جابر بن عبد الله بلفظه .

والعمرى : أن يقول : أعمرتك هذه الدار مثلاً ، أو جعلتها لك عمرتك ، أو حياتك ، أو ما عشت ، أو حييت ، أو بقيت ، أو ما يفيد هذا المعنى . اهـ .

(٣) الحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (المدبر) باب : العمرى ج ٩ ص ١٩٢ رقم ١٦٨٩٧ من رواية جابر ابن عبد الله بلفظه .

١٦٥/٩٤ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الْجَرِّ وَالْمُزْفَتِ وَالنَّقِيرِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا لَمْ يَجِدْ سِقَاءً يُبَذُّ لَهُ فِيهِ ، يُبَذُّ لَهُ فِي ثَوْبٍ (*) مِنْ حِجَارَةٍ » .
عب (١) .

١٦٥/٩٥ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ التَّمْرِ ، وَالزَّبِيبِ ، وَالْبُسْرِ ، وَالرُّطَبِ - يَعْنِي إِنْ بُذِيَ جَمِيعًا » .
عب (٢) .

١٦٥/٩٦ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : الْبُسْرُ ، وَالرُّطَبُ ، خَمْرٌ - يَعْنِي إِذَا جُمِعَا » .
عب (٣) .

= وأخرجه مسلم في الصحيح كتاب (الهبات) باب : العمرى ج ٣ ص ١٢٤٥ برقم ١٦٢٥/٢٠ من رواية جابر بن عبد الله بلفظه .

(*) كذا بالأصل وفي مصنف عبد الرزاق وصحيح مسلم . تَوَرَّ . وهو قدح كبير كالقدر . يتخذ نارة من الحجارة ، ونارة من النحاس ، وغير ذلك .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الأشربة) باب : الظروف والأشربة والأطعمة ج ٩ ص ٢٠٣ رقم ١٦٩٣٥ من رواية جابر بن عبد الله .

وفي مسلم كتاب (الأشربة) باب : النهي عن الانتباز في المزفت والدباء والحتمم والنقير وبيان أنه منسوخ ، وأنه اليوم حلال مالم يصر مسكرًا ج ٣ ص ١٥٨٤ رقم ١٩٩٨/٦٠ من رواية جابر بن عبد الله بلفظه من روايتين متكاملتين من طريق أبي الزبير عن جابر ، وبرقم ٦٢ رواية كاملة .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الأشربة) باب : الجمع بين النبيذ ج ٩ ص ٢١١ رقم ١٦٩٦٨ من رواية جابر بن عبد الله بلفظه .

وفي الباب : أحاديث أخرى لجابر بنفس اللفظ والمعنى ، فانظر الباب .

وأخرجه البخاري من حديث ابن جريج عن عطاء ، عن جابر مرفوعًا ١٥٧٤/٣ رقم ١٧ ، ١٩٨٦/١٨ .

وأخرجه مسلم من طريق الليث ، عن عطاء ، عن جابر مرفوعًا في كتاب (الأشربة) باب : من رأى ألا يخلط البسر والتمر إذا كان مسكرًا إلخ ١٤٠/٧ بنحوه .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الأشربة) باب : الجمع بين النبيذ ج ٩ ص ٢١١ رقم ١٦٩٦٩ من رواية جابر بن عبد الله بلفظه .

وانظر الحديث السابق .

١٦٥/٩٧ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : قَالَ لِي عَطَاءٌ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : لَا تَجْمَعُوا بَيْنَ الرُّطْبِ وَالْبُسْرِ ، وَبَيْنَ التَّمْرِ وَالزَّيْبِ نَبِيذًا ، فَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ مِثْلَ قَوْلِ عَطَاءَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : قُلْتُ لِعَطَاءَ : أَذْكَرَ جَابِرٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - نَهَى أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ نَبِيذَيْنِ غَيْرِ مَا ذَكَرْتَ : غَيْرَ الْبُسْرِ وَالزَّيْبِ وَالتَّمْرِ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا أَنْ أَكُونَ نَسِيتُ » .
..... (١) .

١٦٥/٩٨ - « عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - حَرَّمَ كُلَّ دَافِعَةٍ (*) أَقْبَلَتْ عَلَى الْمَدِينَةِ مِنَ الْعُضْدِ (**) وَشَيْئًا آخَرَ ، قَالَ : إِلَّا الْمُنْشَدَ ضَالَةً ، (***) أَوْ عَصًا جَدِيدَةً يُتَفَعُّ بِهَا » .
عب (٢) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الأشربة) باب : الجمع بين النبيذ ج ٩ ص ٢١٤ رقم ١٦٩٧٨ من رواية جابر بن عبد الله بلفظه .

و أخرجه مسلم في صحيحه كتاب (الأشربة) باب : كراهة ابتذال التمر والزبيب مخلوطين ج ٣ ص ١٥٧٤ رقم ١٦ ، ١٧ ، ١٨ ، ١٩ ، ٢٠ / ١٩٨٦ من رواية جابر بن عبد الله بنحوه .
(*) كذا بالأصل ، وفي وفاء الوفاء « دفعت علينا من هذه الشعاب » وفي الكنز « دافة » وهو الصواب عندي ، والدافة : قوم من الأعراب يردون المصر ، ويؤيد هذا التصويب ما في وفاء الوفاء من قوله : دفعت ، « دَفَّتْ » علينا من هذه الشعاب .

(**) هكذا بالأصل ، ويؤيده ما في وفاء الوفاء من قوله « فهي حرام أن تعضد ، أو تخبط أو تقطع » وفي السادس ، وكذا في الكنز (من العضة) والعرض : قطع الشجرة ، وأيضا نثر ورقها للماشية ، والعضة واحدة العضاه ، وهي كل شجر يفطم وله شوك .

(***) كذا في الكنز ، ولا أراه إلا خطأ ، وكأن نسخة السيوطي كانت أصل نسختنا أو من فروعها ، والصواب « إلا حسد أو لمسد محالة » كما في السادس ، وفي وفاء الوفاء (إلا لعصفور قتب أو مسد محالة) .
والمعنى : أنه حرم عضد شجر الحرم المدني إلا لمسد محالة ، والمسد : الحبل المقتول من نبات أولحاء شجرة ، وعيل المسد : مروود البكرة الذي تدور عليه ، والمحالة : البكرة العظيمة التي يستقى عليها ، ويؤيد ما صوبناه أن في النهاية « فيه حرمت شجر المدينة إلا لمسد محالة » ٤ / ١٠٠ .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الأشربة) باب : حرمة المدينة ج ٩ ص ٢٦١ من رواية جابر بن عبد الله بلفظه . وقد علق المحقق على الحديث بقوله : وفيه بعده .

٩٩/١٦٥ - « جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَجَاءَ مِنَ الْغَدِ مَحْمُومًا فَقَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ أَقْلَنِي ، فَأَبَى النَّبِيُّ ﷺ - فَجَاءَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ كُلٌّ ذَلِكَ يَقُولُ : يَارَسُولَ اللَّهِ ! أَقْلَنِي بَيْعَتِي ، فَأَبَى النَّبِيُّ ﷺ - فَلَمَّا وَلَّى قَالَ : النَّبِيُّ ﷺ - : إِنَّ الْمَدِينَةَ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبَثُهَا وَتَنْصَعُ (*) طَيِّبُهَا » .

عب (١) .

١٠٠/١٦٥ - « مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ - بِحِمَارٍ قَدْ وُسِمَ فِي (**) وَجْهِهِ فَدَخَنَ مِنْخَرَاهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا ، لَا يَسِمَنَّ أَحَدٌ الْوَجْهَ ، وَلَا يَضْرِبَنَّ أَحَدٌ الْوَجْهَ » .

عب (٢) .

(*) (تنصع) أى تخلص طيبها ، وشيء ناصع : أى خالص النهاية .

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ٢٦٦ برقم ١٧١٦٤ باب : سكنى المدينة ، بلفظه .

وفى صحيح البخارى بحاشية السندى ج ٤ ص ٢٤٧ باب : من نكث بيعة ، عن جابر بلفظ : « جاء أعرابى إلى النبى ﷺ - فقال : بايعنى على الإسلام ، فبايعه على الإسلام ، ثم جاء الغد محمومًا فقال : أقلىنى ، فأبى ، فلما ولَّى قال : المدينة كالكبير تنفى خبثها وينصع طيبها » .

وفى ص ٢٤٦ باب : " بيعة الأعراب ، وباب : من بايع استقال البيعة بعض روايات عن جابر بن عبد الله بمعناه .

وفى صحيح مسلم ج ٢ ص ١٠٠٦ ط / دار إحياء الكتب العربية كتاب (الحج) باب : المدينة تنفى شرارها برقم ١٣٨٣ / ٤٨٩ عن جابر مع تفاوت فى بعض ألفاظه .

(**) (الوسم) فى المقاييس : الواو والسين والميم أصل واحد يدل على أثر ومعلم ، وَوَسَمْتُ الشَّيْءَ وَسَمًا : أثرت فيه بسمه .

وقال أهل اللغة : الوسم أثرية ، يقال : بعير موسوم ، وقد وَسَمَهُ يَسْمُهُ وَسَمًا وَسِمَةً . والميسم : الشيء الذى يوسم به . وانظر النهاية : مادة وسم .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ج ٤ ص ٤٥٩ برقم ٨٤٥١ باب : الوسم ، عن جابر مع تفاوت يسير .

وفى صحيح مسلم ج ٣ ص ١٦٧٣ ط / دار إحياء الكتب العربية ، باب : النهى عن ضرب الحيوان فى وجهه ، ووسمه فيه برقم ٢١١٧ / ١٠٧ عن جابر مختصرا .

١٦٥/١٠١ - « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي غَزَاةٍ فَكَسَعَ (*) رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : يَا لِلْأَنْصَارِ ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ : يَا لِلْمُهَاجِرِينَ ، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ ؟ فَأَخْبَرُوهُ بِالَّذِي كَانَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُتَنَتَّةٌ ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمَدِينَةَ أَقْلَ مِنَ الْأَنْصَارِ ، ثُمَّ إِنَّ الْمُهَاجِرِينَ كَثُرُوا بَعْدُ ! فَسَمِعَ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ، فَقَالَ : أَقَدْ فَعَلْتُمُوهَا ؟ وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! دَعْنِي فَأَضْرِبَ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ ، فَقَالَ : دَعْنِي لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ » .

عب (١) .

١٦٥/١٠٢ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ يَوْمَ حُنَيْنٍ : الْآنَ حَمِيَ الْوَطِيسُ ، ثُمَّ انْتَحَى رِكَابَهُ ، وَقَالَ : هُزِمُوا وَرَبُّ الْكَعْبَةِ » .
العسكري في الأمثال (٢) .

(*) (كَسَعَ) : الْكَسْعُ : ضَرْبُ الدَّبْرِ بِالْيَدِ أَوْ الرَّجْلِ .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ٤٦٨ باب : قَوْدُ النَّبِيِّ مِنْ نَفْسِهِ ، فَقَدْ ذَكَرَ الْحَدِيثَ عَنْ جَابِرٍ بِرَقْم ١٨٠٤١ بلفظه .

وفى صحيح البخارى ج ٣ ص ٢٠٢ ، ٢٠٣ ط / دار إحياء الكتب العربية - تفسير سورة المنافقين - فقد ذكر الحديث بلفظه عن جابر .

وفى ص ٢٠٤ ذكر الحديث مرة أخرى عن جابر عند تفسير قوله تعالى : « يَقُولُونَ لئن رجعنا إلى المدينة ليمخرجننا الأعز منها الأذل ... » إلخ ، مع اختلاف يسير فى بعض الألفاظ .

وفى صحيح مسلم ج ٤ ص ١٩٩٩ ط / دار إحياء الكتب العربية كتاب (البر والصلة والآداب) باب : نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً ، فقد ذكر الحديث برقم ٣٥٨٤ / ٦٣ عن جابر ماعداً (وكان المهاجرون لما قدم رسول الله - ﷺ - المدينة أقل من الأنصار ، ثم إن المهاجرين كثروا بعد) .

(٢) الحديث فى مجمع الزوائد للهيثمى ج ٦ ص ١٨٢ باب : (غزوة حنين) فقد ذكر الحديث بلفظه عن جابر ، وقال : رواه الطبرانى فى الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

١٠٣/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ - حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ - صَلَاةَ اللَّيْلِ » .
خط في المتفق (١) .

١٠٤/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : طَلَّقْتُ خَالَتِي ، فَأَرَادَتْ أَنْ تَجِدَ نَخْلَهَا (*) ، فَرَجَرَهَا رَجُلٌ أَنْ تَخْرُجَ ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : بَلْ جُدِّي نَخْلَكَ فَإِنَّكَ عَسَى أَنْ تَصَدِّقَ أَوْ تَفْعَلِينَ مَعْرُوفًا » .
عب (٢) .

١٠٥/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : تَعْتَدُ الْمَبْتُوتَةُ وَالْمُتَوَفَّى عَنْهَا حَيْثُ شَاءَتْ » .
عب (٣) .

١٠٦/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا

(١) الحديث في صحيح البخاري ج ١ ص ١٩٣ كتاب (الصلاة) باب : صلاة التطوع على الدواب وحيثما توجهت به ، فقد ذكر عن عبد الله بن عامر ، عن أبيه قال : رأيت النبي - ﷺ - يصلي على راحلته حيث توجهت به .
وعن محمد بن عبد الرحمن أن جابر بن عبد الله أخبره أن النبي - ﷺ - كان يصلي التطوع وهو راكب في غير القبلة .
(*) (تجد نخلها) معناه : تقطع ثمرها .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٢٥ باب : الكفيل في نفقة المرأة ، عن جابر برقم ١٢٠٣٢ بلفظه .
وفي صحيح مسلم ١١٢١/٢ ط الحلبى كتاب (الطلاق) باب : جواز خروج المعتدة البائن والمتوفى عنها زوجها ، في النهار لحاجتها ، مع تفاوت يسير ، وفيه « أَنْ تَصَدَّقِي أَوْ تَفْعَلِي مَعْرُوفًا » حذف النون فيهما .
وفي سنن ابن ماجه ج ١ ص ٦٥٦ كتاب (الطلاق) باب : هل تخرج المرأة في عدتها ؟ برقم ٢٠٣٤ عن جابر ابن عبد الله مع تفاوت يسير ، وفيه « أَنْ تَصَدَّقِي أَوْ تَفْعَلِي مَعْرُوفًا » بحذف النون فيهما .
(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٢٥ باب : الكفيل في نفقة المرأة برقم ١٢٠٣١ عن جابر بن عبد الله بلفظ : « تعتد المبتوتة حيث شاءت » .

وفي ص ٣٠ باب : أين تعتد المتوفى عنها برقم ١٢٠٥٩ عن جابر بن عبد الله بلفظ : « تعتد المتوفى عنها حيث شاءت » .

تَكُونُ لَنَا الْإِبْنَا (*) فَتَعَزِّلُ عَنْهُنَّ ، وَزَعَمَتِ يَهُودُ أَنَّهَا الْمَوُودَةُ الصَّغْرَى ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : كَذَبَتْ يَهُودُ ، كَذَبَتْ يَهُودُ ، كَذَبَتْ يَهُودُ (*) لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَهُ لَمْ تَرُدَّهُ .

عب ، ت (١) .

١٠٧ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - . فَقَالَ : إِنْ لِي جَارِيَةٌ وَأَنَا أَعَزِّلُ عَنْهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : مَا قُدِّرَ يَكُنْ ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ حَمَلَتْ فَجَاءَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - . فَقَالَ : أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا حَمَلَتْ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : مَا قَضَى اللَّهُ لِنَفْسٍ أَنْ تَخْرُجَ إِلَّا هِيَ كَائِنَةٌ . »

عب (٢) .

(*) (الابنا) هكذا في الأصل ، وفي المصنف (الإماء) .

(**) (كذبت يهود) هكذا في الأصل ؛ وفي المصنف (كذبت) فقط .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ١٤٠ باب : العزل عن الإماء ، فقد ذكر الحديث عن جابر برقم ١٢٥٥٠ وقال : « لم يردّه » مكان : « لم ترده » .

وفي سنن الترمذى ج ٢ ص ٣٠٢ باب : ماجاء في العزل ، فقد ذكر الحديث عن جابر برقم ١١٤٥ ولفظه :
عن جابر قال : « قلنا : يا رسول الله : إنا كنا نعزل فزعمت اليهود أنه المودة الصغرى ، فقال : كذبت اليهود ، إن الله إذا أراد أن يخلقه لم يمنعه » . وقال الترمذى : وفي الباب عن عمر ، والبراء ، وأبى هريرة ، وأبى سعيد .
وبمعناه أخرجه مسلم في صحيحه من رواية جابر كتاب (النكاح) باب : حكم العزل ١٠٦٤ / ٢ ، وما بعدها رقم ١٤٣٩ / ١٣٤ وما بعده .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ١٤٠ ، ١٤١ باب : العزل عن الإماء ، حديث رقم ١٢٥٥١ بلفظ :
عن جابر بن عبد الله قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ - . فقال : إن لي جارية وأنا أعزل عنها . فقال النبي ﷺ - : « ما قضى الله لنفس أن تخرج هي كائنة » وفي الحديث رقم ١٢٥٥٢ بلفظ عبد الرزاق عن معمر ، عن الأعمش ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن جابر مثله ؛ إلا أنه قال : جاء النبي ﷺ - . رجل من الأنصار .
وفي صحيح مسلم ج ٢ ص ١٠٦٤ باب : حكم العزل ، حديث رقم ١٤٣٩ / ١٣٤ ، ورقم ١٣٥ ولفظ
الثاني : حدثنا سعيد بن عمرو الأشعثى ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن سعد بن حسان ، عن عروة بن عياض ،
عن جابر بن عبد الله قال : سأل رجل النبي ﷺ - . فقال : إن عندى جارية لى وأنا أعزل عنها . فقال رسول
الله ﷺ - : « إن ذلك لن يمنع شيئا أراد الله » قال : فجاء الرجل فقال : يا رسول الله إن الجارية التى كنت
ذكرتها لك حملت ، فقال رسول الله ﷺ - . « أنا عبد الله ورسوله » .

١٦٥/١٠٨ - « عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَذَكَرُوا لَهُ الْعَزْلَ (*) ، فَقَالَ : قَدْ كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - » .

عب (١) .

١٦٥ / ١٠٩ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : نِسَاءُ أَهْلِ الْكِتَابِ لَنَا حِلٌّ ، وَنِسَاؤُنَا عَلَيْهِمْ حَرَامٌ » .

عب (٢) .

١٦٥ / ١١٠ - « عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ فِي الرَّجُلِ لَهُ الْأُمَةُ الْمُسْلِمَةُ ، وَعَبْدٌ نَصْرَانِيٌّ ، يُزَوِّجُ الْعَبْدَ الْأُمَةَ ؟ قَالَ : لَا » .

عب (٣) .

١٦٥ / ١١١ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - فِي حَجَّتِهِ : أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً ؟ قُلْنَا : يَوْمُنَا هَذَا ، قَالَ : أَتَدْرُونَ أَيُّ بَلَدٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً ؟ قُلْنَا : بَلَدُنَا هَذَا ، قَالَ : فَأَيُّ شَهْرٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً ؟ قُلْنَا : شَهْرُنَا هَذَا ، قَالَ : فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا » .

(*) العزل : عزل الماء عن النساء حذر الحمل . اهـ : نهاية ٢٣٠ / ٣ .

(١) الأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ١٤٤ باب: العزل فقد ذكر الحديث برقم ١٢٥٦٦ بلفظه .

وفي صحيح مسلم ج ٢ ص ١٠٦٥ ط / دار الكتاب العربي كتاب (النكاح) باب: حكم العزل فقد ذكر الحديث ١٣٧ / ١٤٤٠ عن عطاء ، عن جابر ، قال : سمعت جابرا يقول : لقد كنا نعزل على عهد رسول الله - ﷺ - .

وفي سنن ابن ماجه ج ١ ص ٦٢٠ كتاب (النكاح) باب : العزل فقد ذكر الحديث رقم ١٩٢٧ عن عطاء ، عن جابر قال : كنا نعزل على عهد رسول الله - ﷺ - والقرآن ينزل .

(٢) الأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ١٧٦ باب : لا يزوج مسلم يهوديا ولا نصرانيا رقم ١٢٦٦٥ بلفظه .

(٣) الأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ١٨٢ باب: نكاح المجوسى النصرانية برقم ١٢٦٩٩ بلفظه .

ابن أبى عاصم فى الديات (١) .

١١٢/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ فِي الْعَبْدِ وَالْأَمَةِ : سَيِّدُهُمَا يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا وَيُفَرِّقُ » .

عب (٢) .

١١٣/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : مَنْ وَجَدَ صَدَاقَ حُرَّةٍ فَلَا يَنْكِحُ أُمَةً » .

عب (٣) .

١١٤/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : لَا تُنْكِحُ الْأَمَةَ عَلَى الْحُرَّةِ ، وَتُنْكِحُ الْحُرَّةَ عَلَى

الْأَمَةِ » .

عب (٤) .

١١٥/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كُنَّا نَبِيعُ أُمَهَاتِ الْأَوْلَادِ وَالنَّبِيِّ ﷺ - فِينَا حَتَّى لَا

يَرَى بِذَلِكَ بَأْسًا » .

عب (٥) .

(١) الحديث فى صحيح البخارى ج ١ ص ٣٠٠ كتاب (الحج) باب : الخطبة أيام منى ، فقد ذكر عن ابن عمر أنه قال : قال النبى - ﷺ - بمنى : « أتدرون أى يوم هذا ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، فقال : فإن هذا يوم حرام ، أفقدرون أى بلد هذا ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : بلد حرام ، أفقدرون أى شهر هذا ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : شهر حرام . قال : فإن الله حرم عليكم دماءكم ، وأموالكم ، وأعراضكم كحرمة يومكم هذا فى شهركم هذا فى بلدكم هذا » .

وأخرجه مسلم عن جابر فى حديثه الطويل كتاب (الحج) باب : حجة النبى - ﷺ - ١٢٩٦٤ - ٨٨٦/٢ - ٨٩٢ بنحوه .

(٢) الأثر فى مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٢٣٩ باب : طلاق العبد بيد سيده برقم ١٢٩٦٤ بلفظه .

(٣) الأثر فى مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٢٦٤ برقم ١٣٠٨٢ بلفظه .

(٤) الأثر فى مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٢٦٥ باب : نكاح الأمة على الحرة ، بلفظه برقم ١٣٠٨٩ .

(٥) الأثر فى مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٢٨٨ باب : بيع أمهات الأولاد ، فقد ذكر الحديث عن جابر تحت رقم

١٣٢١١ غير أنه قال : « لا نرى » مكان « لا يرى » .

وفى السنن الكبير للبيهقى ج ١٠ ص ٣٤٨ باب : الخلاف فى أمهات الأولاد ، فقد ذكر الحديث عن عبد

الرحمن بن بشر ، عن عبد الرزاق ، أنبأ ابن جريج ، أخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابرا يقول : « كنا نبيع سرارينا

- أمهات الأولاد - والنبى - ﷺ - حَتَّى لَا نَرَى بَأْسًا » .

١١٦/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : فِي الْبَكْرِ يَنْكِحُ ثُمَّ يَزْنِي قَبْلَ أَنْ يُجْمَعَ مَعَ امْرَأَتِهِ ، قَالَ :
الْجُلْدُ عَلَيْهِ وَلَا رَجْمٌ » .

عب (١) .

١١٧/١٦٥ - « رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ وَرَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ
وَامْرَأَةً » .

عب (٢) .

١١٨/١٦٥ - « عَب : عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَحَدَّثَهُ أَنَّهُ
زَنَا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَرَجَمَ ، وَكَانَ قَدْ أُحْصِنَ ،
زَعَمُوا أَنَّهُ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : فَأَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
دِينَارٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ - أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَامَ بَعْدَ أَنْ رُجِمَ الْأَسْلَمِيُّ فَقَالَ : اجْتَنِبُوا
هَذِهِ الْقَادُورَاتِ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا ، فَمَنْ أَلَمَّ بِشَيْءٍ مِنْهَا فَلْيَسْتَرِ » .

عب (٣) .

(١) الأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٣٠٤ باب: هل يحصن الرجل ولم يدخل ؟ فقد ذكر الحديث عن جابر
تحت رقم ١٣٢٧٧ ولفظه :

« أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبَرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ فِي الْبَكْرِ : يَنْكِحُ ثُمَّ يَزْنِي قَبْلَ أَنْ يُجْمَعَ مَعَ امْرَأَتِهِ ، قَالَ :
الْجُلْدُ عَلَيْهِ وَلَا رَجْمٌ » .

(٢) الأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٣١٩ باب: الرجم والإحصان برقم ١٣٣٣٣ بلفظه .

وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب (الحدود) باب: رجم اليهود وأهل الذمة في الزنا ١٣٢٨/٣
رقم ١٧٠١/٢٨ غير أنه قال : « وامرأته » مكان « وامرأة » .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٣١٩ ، ٣٢٠ باب : (الرجم والإحصان) برقم ١٣٣٣٦ بلفظه .

وأخرج نحوه مسلم في صحيحه كتاب (الحدود) باب : من اعترف على نفسه بالزنا ١٣١٨/٣
رقم ١٦٩١/١٦ من رواية أبي هريرة ، ثم قال ابن شهاب : فأخبرني من سمع جابر بن عبد الله يقول : فكنت
فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى ، فلما أذلقتهم الحجارة هرب ، فأدر كناه بالحرة فرجمناه .

١٦٥/١١٩ - « عِبَ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ جَاءَ النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَعْتَرَفَ بِالزَّنَا فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ اعْتَرَفَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، حَتَّى شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ: النَّبِيُّ - ﷺ -: «أَبُكَ جُنُونٌ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: أَحْصَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ - ﷺ - فَرُجِمَ بِالْمُصَلَّى، فَلَمَّا أُرْزِقَتْهُ (*) الْحِجَارَةُ فَرَّ فَأَدْرَكَ فَرُجِمَ حَتَّى مَاتَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - خَيْرًا وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ، قَالَ مَعْمَرٌ: فَأَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا أُخْبِرَ النَّبِيُّ - ﷺ - أَنَّهُ فَرَّ قَالَ: فَهَلَّا تَرَكْتُمُوهُ؟ أَوْ قَالَ: فَلَوْلَا تَرَكْتُمُوهُ؟! قَالَ مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ قَالَ: لَمَّا رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْأَسْلَمِيَّ قَالَ: وَارُوا عَنِّي مِنْ عَوْرَاتِكُمْ مَا وَارَى اللَّهُ عَنِّي مِنْهَا، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْهَا فَلَيْسَتْ بِي، قَالَ مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ لَمَاعِزٍ حِينَ اعْتَرَفَ بِالزَّنَا: أَقْبَلْتُ؟ أَبَا شَرْتُ؟ » .

عِب (١)

١٦٥/١٢٠ - « عَنْ جَابِرٍ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ فَقَالَ: اسْتَمْتَعْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَأَبَى بَكْرٍ، وَعُمَرُ، ثُمَّ نَهَى عَنْهَا عُمَرُ » .

(*) أى بلغت منه الجهد حتى انزلق، الرلق: العجز نهاية ٣١٠/٢.

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٣٢٠، ٣٢١ (باب: الرجم والإحصان) حديث رقم ١٣٣٣٧ رقم ١٣٣٣٨ بلفظه .

وفى البخارى ج ١٣ ص ١٥٦ - ١٥٧ كتاب (الأحكام ١٩) باب: من حكم فى المسجد حتى إذا أتى على حد أمر أن يخرج من المسجد فيقام - حديث رقم ٧١٦٧ بسنده عن أبى هريرة قال: أتى رجل رسول الله - ﷺ - وهو فى المسجد فناداه فقال: يا رسول الله إني زنت، فأعرض عنه، فلما شهد على نفسه أربعاً قال: أبك جنون؟ قال: لا . قال: اذهبوا به فارجموه .

وانظر البخارى فى الفتح ج ١٢ ص ١٢٠ - ١٢١ كتاب (الحدود) رقم ٦٨١٥ بلفظ الحديث السابق، وزاد فيه قوله: (قال: فهل أحصنت؟ قال: نعم، فقال النبي - ﷺ -: اذهبوا به فارجموه) .

وفى الحديث رقم ٦٨١٦ قال ابن شهاب: فأخبرني من سمع جابر بن عبد الله قال: فكنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى، فلما أُرْزِقَتْهُ الحجارة هرب فأدركنا بالحرّة فرجمناه .

عب (١) .

١٦٥/١٢١- « عَنْ حَسَنَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَا : كُنَّا فِي غَزْوَةٍ فَبَجَاءَنَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : اسْتَمْتَعُوا (*) » .

عب (٢) .

(١) الأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٤٩٦ ، ٤٩٧ (باب : المتعة) حديث رقم ١٤٢١ بلفظ : عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عطاء قال لأول من سمعت منه المتعة صفوان بن يعلى قال : أخبرني عن يعلى أن معاوية استمتع بامرأة بالطائف ، فأنكرت ذلك عليه ، فدخلنا على ابن عباس ، فذكر له بعضنا فقال له : نعم ، فلم يقر في نفسه حتى قدم جابر بن عبد الله ، فجنّاه في منزله فسأله القوم عن أشياء ، ثم ذكروا له المتعة فقال : نعم ، استمتعنا على عهد رسول الله - ﷺ - وأبى بكر وعمر ، حتى إذا كان في آخر خلافة عمر استمتع عمرو بن حريث بامرأة - سماها جابر فنسيها - فحملت المرأة ، فبلغ ذلك عمر فدعاها فسألها ، فقالت : نعم ، قال : من أشهد ؟ قال عطاء : لا أدري قالت : أمي أم وليها ، قال : فهلا غيرهما ؟ قال : خشي أن يكون وغلا الآخر ، قال عطاء : وسمعت ابن عباس يقول : يرحم الله عمر ، ما كانت المتعة إلا رخصة من الله - عز وجل - رحم الله بها أمة محمد - ﷺ - ، فلولا نهيه عنها ما احتاج إلى الزنا إلا شقى ، قال : كأنى والله أسمع قوله إلا شقى - عطاء القائل - قال عطاء : فهي التي في سورة النساء (فما استمتعتم به منهن) إلى كذا وكذا من أجل على كذا وكذا ، ليس بتشاور ، قال : بدالهما أن يتراضيا بعد الأجل ، وأن يعزفا فنعم وليس بنكاح .

(*) نكاح المتعة : قال الإمام النووي : الصواب المختار أن التحريم والإباحة كانا مرتين ، فكانت حلالاً قبل خير ، ثم حرمت يوم خير ، ثم أبيحت يوم فتح مكة ، وهو يوم أوطاس لا تصالهما ، ثم حرمت يومئذ بعد ثلاثة أيام تحريماً مؤيداً إلى يوم القيامة ، واستمر التحريم .

قال القاضي : واتفق العلماء على أن هذه المتعة كانت نكاحاً إلى أجل لا ميراث فيها ، وفراقها يحصل بانقضاء الأجل من غير طلاق ، ووقع الإجماع بعد ذلك على تحريمها من جميع العلماء إلا الروافض .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٤٩٨ حديث رقم ١٤٠٢٣ باب : المتعة ، بلفظه .

وفي صحيح مسلم كتاب (النكاح) رقم ١٦ باب : نكاح المتعة رقم ٣ حديث رقم ١٤٠٥/١٣ ص ١٠٢٢ بلفظ : حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، عن عمرو بن دينار قال : سمعت الحسن بن محمد يحدث عن جابر بن عبد الله وسلمة بن الأكوع قالا : خرج علينا منادى رسول الله - ﷺ - فقال : إن رسول الله - ﷺ - أذن لكم أن تستمتعوا - يعني متعة النساء - .

١٦٥/١٢٢ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كُنَّا نَسْتَمْتِعُ بِالْقَبْضَةِ مِنَ التَّمْرِ وَالْدَّقِيقِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَأَبَى بَكْرٍ حَتَّى نَهَى عُمَرُ النَّاسَ ، وَكُنْ يَعْتَدِدَنَّ الْمُسْتَمْتِعُ مِنْهُنَّ بِحَيْضَةٍ » .

ع ب (١) .

١٦٥/١٢٣ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : إِنَّمَا جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الشُّفْعَةَ فِي كُلِّ مَالٍ يُقَسَّمُ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ ، وَصَرَّفَتِ الطَّرِيقُ فَلَا شُفْعَةَ » .

ع ب (٢) .

(١) الأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٥٠٠ حديث رقم ١٤٠٢٨ باب: المتعة ، بلفظ : قال أبو الزبير : سمعت جابرا يقول : كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق أيام عهد النبي - ﷺ - وأبى بكر حتى نهى الناس في شأن عمرو بن حريث .

وفي صحيح مسلم كتاب (النكاح) ١٦ باب : ٣ حديث رقم ١٦ باب : نكاح المتعة ج ٢ ص ١٠٢٣ بسنده عن عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام على عهد رسول الله - ﷺ - وأبى بكر حتى نهى عنه عمر في شأن عمرو بن حريث .

(٢) الأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ٧٩ ، ٨٠ باب: إذا ضربت الحدود فلا شفعة ، حديث رقم ١٤٣٩١ بلفظه .

وفي سنن الترمذی ج ٢ ص ٤١٣ باب: ما جاء إذا حدت الحدود ووقعت السهام فلا شفعة ، حديث رقم ١٣٨٢ بلفظ : عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله - ﷺ - : « إذا وقعت الحدود وحرقت الطرق فلا شفعة » قال الترمذی : هذا حديث حسن صحيح ، وقد رواه بعضهم مرسلًا عن أبي سلمة ، عن النبي - ﷺ - والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي - ﷺ - : منهم عمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان ، وبه يقول بعض الفقهاء التابعين مثل عمر بن عبد العزيز ، وغيره . وهو قول أهل المدينة : منهم يحيى بن سعيد الأنصاري ، وربيعة بن أبي عبد الرحمن ، ومالك بن أنس ، وبه يقول الشافعي ، وأحمد ، وإسحاق ، لا يرون الشفعة إلا للخليط ، ولا يرون للجار شفعة إذا لم يكن خليطًا .

وفي مسند الإمام أحمد ج ٣ ص ٢٩٦ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر بن عبد الله قال : إنما جعل رسول الله - ﷺ - الشفعة في كل مال لم يقسم ، فإذا وقعت الحدود صرفت الطرق فلا شفعة .

١٢٤/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ الدِّينُ أَفْيَبَتَاعُ بِهِ عَبْدًا ؟ قَالَ :

لَا بَأْسَ بِهِ » .

عب (١) .

١٢٥/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : أَهْلَ النَّبِيِّ - ﷺ - بِحَجٍّ لَيْسَ مَعَهُ عُمْرَةٌ » .

عب (٢) .

١٢٦/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْعِمَامَةِ » .

كر (٣) .

= وفي مسند عبد بن حميد ص ٣٢٦ حديث رقم ١٠٨٠ بلفظ : أنا عبد الرزاق ، أنا معمر عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن جابر بن عبد الله قال : إنما جعل رسول الله - ﷺ - الشفعة في كل مالم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة .

(١) الأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ١٠٨ كتاب (البيوع) باب : هل يباع بالصك له على الرجل بيعاً ؟ رقم ١٤٥٥ بلفظه .

(٢) الأثر في البداية والنهاية للمحافظ ابن كثير ج ٥ ص ١٢٢ كتاب (حجة الوداع) باب : ذكر الأحاديث الواردة بأنه - عليه الصلاة والسلام - كان مفرداً ، غير أنه قال : (في حجته بالحج) بدلاً من : (يحج) .

(٣) الأثر في صحيح مسلم ج ١ ص ٢٣١ كتاب (الطهارة) ٢٣ باب : المسح على الناصية والعمامة ، بلفظ :

حدثنا أمية بن بسطام ومحمد بن عبد الأعلى قالا : حدثنا المعتمر ، عن أبيه قال : حدثني بكر بن عبد الله ، عن ابن المغيرة ، عن أبيه أن النبي - ﷺ - مسح على الخفين ، ومقدم رأسه ، وعلى عمامته . حديث رقم ٨٢ .

وفي نفس المرجع حديث رقم ٨٣ بلفظ : وحدثنا محمد بن بشار ومحمد بن حاتم جميعاً عن يحيى القطان ، قال ابن حاتم : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن التميمي ، عن بكر بن عبد الله ، عن الحسن ، عن ابن المغيرة بن شعبة ، عن أبيه ، قال بكر : وقد سمعت من ابن المغيرة : أن النبي - ﷺ - توضأ فمسح بनावيته ، وعلى العمامة ، وعلى الخفين ، ونحو ذلك . حديث رقم ٨١ ص ٢٣٠ مطولاً .

وفي صحيح البخاري ج ١ ص ٦٠ باب : المسح على الخفين ، بلفظ : حدثنا عبدان قال : أخبرنا عبد الله قال : أخبرنا الأوزاعي ، عن يحيى ، عن أبي سلمة ، عن جعفر بن عمرو ، عن أبيه قال : رأيت النبي - ﷺ - يمسح على عمامته وخفيه .

١٢٧/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الرَّحْمَنَ حَتَّى خَتَمَهَا ،

فَقَالَ : مَالِي أَرَأَيْكُمْ سُكُوتًا ؟ لِلْجَنِّ كَانُوا أَحْسَنَ رَدًّا مِنْكُمْ ، مَا قَرَأْتُ عَلَيْهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ مِنْ مَرَّةٍ ﴿ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴾ إِلَّا قَالُوا : وَلَا بَشَىءٍ مِنْ نِعَمِكَ رَبَّنَا نَكْذِبُ فَلَكَ الْحَمْدُ » .

الحسن بن سفين (١) .

١٢٨/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ بِأَيِّهِ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - يُخَاصِمُهُ ، فَقَالَ :

أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَيِّكَ » .

(١) ترجمة الحسن بن سفيان بن عامر في تذكرة الحفاظ الذهبي ج ٢ ص ٧٠٣ ترجمة رقم ٧٢٤ - ١٠/٧٠ قال : هو الحافظ الإمام شيخ خراسان أبو العباس الشيباني النسوي صاحب المسند الكبير والأربعين سمع إسحاق ويحيى بن معين ، وشيبان بن فروخ ، وقتيبة ، وعبد الرحمن بن سلام الجمحي ، وسهل بن عثمان ، وحبان بن موسى صالح بن هاني ، ومحمد بن إبراهيم الهاشمي ، ومحمد بن أحمد بن يحيى . وثق ما أدرى متى توفي إلا أنه بقي إلى سنة ثلاث وثلاثمائة .

والحديث في شعب الإيمان للبيهقي ج ٥ ص ٤٣٤ رقم ٢٢٦٤ بسنده عن زهير بن محمد ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله قال : قرأ علينا رسول الله - ﷺ - سورة الرحمن حتى ختمها ثم قال : مالي أراكم سكوتًا ؟ ! للجن كانوا أحسن منكم ردا ، ما قرأت عليهم هذه الآية من مرة ﴿ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴾ إِلَّا قَالُوا : وَلَا بَشَىءٍ مِنْ نِعَمِكَ رَبَّنَا نَكْذِبُ فَلَكَ الْحَمْدُ .

وفي سنن الترمذي (تفسير سورة الرحمن) ج ٥ ص ٧٣ حديث رقم ٣٣٤٥ بالسند المذكور عن جابر . وفي زوائد البزار للهيثمي ج ٣ ص ٧٤ حديث رقم ٢٢٦٩ عن ابن عمر بلفظ : « حدثنا عمرو بن مالك ، حدثنا يحيى بن سليم ، حدثنا إسماعيل بن أمية ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي - ﷺ - قرأ سورة الرحمن على أصحابه فسكوتوا ، فقال : لقد كان الجن أحسن ردا منكم كلما قرأت عليهم ﴿ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴾ قالوا : لا بَشَىءٍ مِنْ آلَائِكَ رَبَّنَا نَكْذِبُ فَلَكَ الْحَمْدُ . قال البزار : لا نعلمه يروي عن النبي - ﷺ - إلا بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره ١٢٢/٢٧ ، ١٢٤ ، والخطيب في تاريخه ٣٠١/٤ ، والهيثمي في مجمع الزوائد ١١٧/٧ ، وقال الهيثمي : رواه البزار عن شيخه عمرو بن مالك الراسي ، وثقه ابن حبان ، وضعفه غيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

كر (١) .

١٢٩/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - لَا يُصَلِّي عَلَى رَجُلٍ عَلَيْهِ دِينَ ، فَأُتِيَ بِمَيْتٍ فَسَأَلَ : هَلْ عَلَيْهِ دِينَ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، دِينَارَانِ ، قَالَ : فَصَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ ، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ : هُمَا عَلَى يَارَسُولَ اللَّهِ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ - قَالَ : أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ ، مَنْ تَرَكَ دِينًا فَعَلَى ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ . »
عب (٢) .

- (١) الحديث في مسند الإمام أحمد ج ٢ ص ٢٠٤ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا نصر بن باب : عن حجاج ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن رجلا أتى النبي ﷺ - يخاصم أباه ، فقال : يا رسول الله : إن هذا قد احتاج إلى مالي . فقال رسول الله ﷺ - : أنت ومالك لأبيك .
وفي تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ ص ٤٥٦ بلفظه ، روى بسنده إلى جابر في ترجمة إسحاق بن موسى بن سعيد بن عبد الله بن أبي سلمة الرملي .. وروى بسنده إلى ابن مسعود ج ٦ ص ٢١٧ في ترجمة سلمة بن جواس ، ويقال : سلامة أبو الحسن الطائفي الحمصي ، بلفظ قال : جاء رجل بأبيه إلى النبي ﷺ - . يقتضيه ديناً له ، فقال رسول الله ﷺ - : أنت ومالك لأبيك .
وفي سنن ابن ماجه ج ٢ ص ٧٦٩ (٦٤) باب : ما للرجل من مال ولده ، حديث رقم ٢٢٩١ بلفظ : حدثنا هشام بن عمار ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا يوسف بن إسحاق ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله أن رجلا قال : يا رسول الله : إن لي مالا وولدا وإن أبي يريد أن يحتاج مالي ، فقال : « أنت ومالك لأبيك » وفي الزوائد : إسناده صحيح ، ورجاله ثقات على شرط البخاري .
وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٤٨١ كتاب (النفقات) باب : نفقة الأبوين ، في الجوهر النقي : قال أبو بكر البزار : ومن صحيح هذا الباب حديث ذكره بقي بن مخلد فقال : ثنا هشام بن عمار ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر : أن رجلا قال : يا رسول الله : إن لي مالا وولدا ، وإن أبي يريد أن يحتاج مالي قال : أنت ومالك لأبيك .
(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ٢٩٠ باب : من مات وعليه دين ، بلفظه رقم ١٥٢٥٧ .
ومسند الإمام أحمد ج ٣ ص ٢٩٦ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، في قوله - عز وجل - : (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم) عن أبي سلمة ، عن جابر عن النبي ﷺ - . كان يقول : أنا أولى بكل مؤمن من نفسه ، فأما رجل مات وترك ديناً فإلي ، ومن ترك مالا فلورثته .
والحديث الذي يلي هذا الحديث عن جابر بلفظه .

١٦٥ / ١٣٠ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْقِيكَ نَبِيذًا خَاصَّةً أَوْ نَبِيذًا عَامَّةً ؟ قَالَ : لَا بَلَّ نَبِيذًا عَامَّةً » .
 كر (١) .

١٦٥ / ١٣١ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : سُدُّوا الْأَبْوَابَ كُلَّهَا إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى بَابِ عَلِيٍّ » .
 كر (٢) .

١٦٥ / ١٣٢ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا أَتَى بِأَمْرٍ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَالشَّجَرَةَ كَبَّرَ عَلَيْهِ تَسْعًا ، وَإِذَا أَتَى بِهِ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَلَمْ يَشْهَدْ الشَّجَرَةَ ، أَوْ شَهِدَ الشَّجَرَةَ وَلَمْ يَشْهَدْ بَدْرًا كَبَّرَ عَلَيْهِ سَبْعًا ، وَإِذَا أَتَى بِهِ وَلَمْ يَشْهَدْ بَدْرًا وَلَا الشَّجَرَةَ كَبَّرَ أَرْبَعًا » .
 كر ، وفيه إسحاق بن ثعلبة منكر الحديث مجهول (٣) .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٥ ص ٣٧٤ ترجمة (زرعة بن إبراهيم) روى عن عطاء ، وخالد بن اللجلاج ونافع مولى ابن عمر ، وعمر بن عبد العزيز ، وروى عنه محمد بن إسحاق ، وغيره ، وروى عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله أنه قال : قال عباس بن عبد المطلب : يا رسول الله أسقيك نبيذًا خاصة أم نبيذًا عامة ، قال : لا بل نبيذًا عامة .

(٢) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٦ ص ١٧ ترجمة (زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبي الحسين الهاشمي) بلفظ : وأخرج بسنده إلى شعبة قال : سمعت سيد الهاشميين زيد بن علي بالمدينة في الروضة يقول : حدثني أخى محمد أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « سدوا الأبواب كلها إلا باب علي وأومأ بيده إلى باب علي » يقول ابن عساكر : هذا الحديث رواه الخطيب ، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات ، ورواه بمعناه الإمام أحمد في مسنده عن سعد بن مالك وعن ابن عمر ، ورواه النسائي في مناقب علي عن الحارث بن مالك ، وعن زيد بن أرقم ، ورواه أبو نعيم ، عن ابن عباس ، ورد الحافظ ابن حجر في كتابه (القول المسدد) على ابن الجوزي في جعله هذا الحديث موضوعا ، وأطال الكلام ثم قال : هذا الحديث مشهور وله طرق متعددة ، كل طريق منها على انفراد لا تقصر عن رتبة الحسن ، ومجموعها مما يقطع بصحته على طريقة كثير من أهل الحديث . انتهى .
 وذكر الحافظ السيوطي أسانيد في كتابه اللآلئ المصنوعة ، وأطال في دفع الوضع عنه ، وبالجملة فهو حديث حسن .

(٣) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ ص ٤٣٦ ترجمة (إسحاق بن ثعلبة أي صفوان الحسري الحمصي) بلفظ : عن جابر أنه قال : كان رسول الله - ﷺ - إذا أتى بأمرٍ قد شهر بدرًا =

١٦٥/١٣٣ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَنْ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّهُ كَانَ يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَيَقُولُ : إِلَهِي إِلَهَ إِبْرَاهِيمَ ، وَدِينِي دِينَ إِبْرَاهِيمَ ، وَيَسْجُدُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : يُحْشَرُ ذَاكَ أُمَّةٌ وَحْدَهُ بَيْنِي وَبَيْنَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ » .
 كر (١) .

١٦٥/١٣٤ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - إِذْ أَقْبَلَ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ فَقَالَ : أَنْتَ خَالِي » .
 كر (٢) .

= والشجرة كبر عليه تسعا ، وإذا أتى به قد شهد بدرا ولم يشهد الشجرة أو شهد الشجرة ولم يشهد بدرا كبر عليه سبعا ، وإذا أتى به لم يشهد بدرا ولا الشجرة كبر عليه أربعا . قال أبو حاتم عن إسحاق : هو شيخ مجهول ، وقال أبو أحمد الحافظ في كتاب (تسمية ضعفاد المحدثين) : إسحاق بن ثعلبة أظنه حمصيا ، وروى عن مكحول ، عن سمرة أحاديث مستندة لا يرويهها غيره .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٦ ص ٣٤ ، ٣٥ ترجمة (زيد بن عمرو بن نفيل بن عبد العزى بن عبد الله بن قرط بن رواح بن عدى بن كعب القرشى العدوى) بلفظ : وأخرج الحافظ عن سعيد بن زيد أنه سأل النبي ﷺ - عن زيد بن عمرو بن نفيل فقال : « يبعث يوم القيامة أمة وحده » ورواه من طريق الإمام أحمد ، والمسعودى ، وابن إسحاق ، ورواه من طريق الشعبى عن جابر بلفظ : « يحشر ذاك أمة وحده بينى وبين عيسى ابن مريم » .

(٢) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٦ ص ١٠٢ ترجمة (سعد بن مالك أبى وقاص بن أهيب) ويقال : وهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب أبى إسحاق الزهرى أحد العشرة المشهود لهم بالجنة) بلفظ : وأخرج الحافظ وأبو يعلى عن جابر قال : كنا عند النبي ﷺ - فأقبل سعد بن أبى وقاص ، فقال النبي ﷺ - : « هذا خالى فليرنى امرؤ خاله » ورواه الترمذى ، وأبو نعيم ، والطبرانى .

وفى سنن الترمذى ج ٥ ص ٣١٣ حديث رقم ٣٨٣٦ مناقب أبى إسحاق سعد بن أبى وقاص واسم أبى وقاص مالك بن وهيب ، بسنده ، عن مجالد ، عن عامر ، عن جابر بن عبد الله قال : أقبل سعد فقال النبي ﷺ - : « هذا خالى فليرنى امرؤ خاله » .

قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب لانعرفه إلا من حديث مجالد ، وكان سعد من بنى زهرة ، وكانت أم النبي ﷺ - من بنى زهرة ؛ لذلك قال النبي ﷺ - : هذا خالى .

وفى الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر ج ٤ ص ١٦٠ - ١٦١ ترجمة رقم ٣١٨٧ وساق حديث الترمذى المذكور .

١٣٥/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - رَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ » .

كر (١) .

١٣٦/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - طَعَنَ فِي خَاصِرَةِ أَبِي عُبَيْدَةَ وَقَالَ :

إِنَّ هَاهُنَا خِرْصُوه (*) مُؤَمَّنَةٌ » .

كر (٢) .

١٣٧/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يَذْكُرُ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - آتٍ لَغَزْوِهِمْ ، فَذَلَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي مَعَهَا الْكِتَابُ

(١) الأثر في موطن مالك ج ١ ص ٣٦٤ باب : ٣٤ (الرمل في الطواف) حديث رقم ١٠٧ كتاب (الحج) من

طريق يحيى ، عن مالك ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله أنه قال : رأيت رسول الله

- ﷺ - رمل من الحجر الأسود حتى انتهى إليه ثلاثة أطواف .

ومثله عن عبد الله بن عمر ، ومثله عن هشام بن عروة .

وفى مسند أبي يعلى ج ٣ ص ٣٤٥ حديث رقم ١٨١٠/٤٣ بلفظ : حدثنا عبد الأعلى ، عن مالك ، عن

جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله قال : رأيت رسول الله - ﷺ - رمل من الحجر الأسود حتى

انتهى إلى الحجر الأسود الثلاثة أطواف . وذكر بلفظه في ص ٤٠٢ برقم ١٨٨٢/١١٥ .

وأخرجه الطيالسي في مسنده ٢٠٥/١ برقم (٩٩١) ، ١١١/٢ برقم ٣٨٢ ، وأحمد ج ٣ (٣٤٠ ، ٣٧٣ ،

٣٨٨ ، ٣٩٤ ، ٣٩٧) ، ومسلم في الحج ١٢٦٣ باب : استحباب الرمل في الطواف والعمرة ، والنسائي في

٢٢٨/٥ باب : كيف يطوف أول ما يقدم ٢٣٠/٥ باب : الرمل من الحجر إلى الحجر ٢٣٥/٥ باب : القول

بعد ركعتي الطواف ، وابن ماجه في المناسك ٢٩٥١ باب : الرمل حول البيت ، والترمذي في الحجر ، باب :

ما جاء كيف الطواف ، وباب : ما جاء في الرمل من الحجر إلى الحجر ، والدارمي في المناسك ٤٢/٢ باب : من

رمل ثلاثاً ومشى أربعاً ، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١٨٢/٢ من طرق عن جعفر بن محمد بهذا

الإسناد ، وصححه ابن حبان برقم ٣٨١٥ وأبو يعلى رقم ١٨٨٢/١١٥ من طريق عبد الله بن محمد بن سالم :

حدثنا محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن حسين ، عن أبيه ، عن جده ، عن جابر : أن النبي - ﷺ - رمل

من الحجر إلى الحجر .

(*) خرصوه : هكذا بالمخطوطة .

(٢) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٧ ص ١٦٣ بلفظ : وأخرج الحافظ ، عن جابر : أن النبي

- ﷺ - طعن في خاصرة أبي عبيدة وقال : « إن ههنا خويصرة مؤمنة » .

فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَأَخَذَ كِتَابَهَا مِنْ رَأْسِهَا ، فَقَالَ : يَا حَاطِبُ فَعَلْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، أَمَا إِنِّي لَمْ أَفْعَلْهُ غِشًّا لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَلَا نِفَاقًا ، قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ يُظْهِرُ رَسُولَهُ وَيُتِمُّ لَهُ أَمْرَهُ غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ غَرِيبًا بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ ، وَكَانَتْ وَلَدِي (*) مَعَهُمْ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَّخِذَهَا عَنْدهُمْ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَلَا أَضْرِبُ رَأْسَ هَذَا ؟ ! فَقَالَ : أَتَقْتُلُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ ؟ مَا يَدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ .

كر (١) .

١٣٨/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كَانَتْ لِأَبِي قَتَادَةَ جُمَةٌ (**) فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَكْرِمِهَا . فَكَانَ يَرْجُلُهَا غِيبًا . »

كر (٢) .

(*) كَذَا بِالْأَصْلِ ، وَفِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ ج ٣ ص ٣٥٠ (وَكَانَتْ وَالِدَتِي مَعَهُمْ) .

(١) الْحَدِيثُ فِي مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ج ٣ ص ٣٥٠ بَلْفُظ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ قَالَا : ثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَرَادَ غَرْوَهُمْ ، فَدَلَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي مَعَهَا الْكِتَابُ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَأَخَذَ كِتَابَهَا مِنْ رَأْسِهَا ، وَقَالَ يَا حَاطِبُ : أَفَعَلْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، أَمَا إِنِّي لَمْ أَفْعَلْهُ غِشًّا لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَقَالَ يُونُسُ : غِشًّا يَارَسُولُ وَلَا نِفَاقًا ، قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ مَظْهَرُ رَسُولِهِ وَمَتَمَّ لَهُ أَمْرُهُ ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ عَزِيزًا بَيْنَ ظَهْرِهِمْ وَكَانَتْ وَالِدَتِي مِنْهُمْ فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَّخِذَ هَذَا عَنْدهُمْ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَلَا أَضْرِبُ رَأْسَ هَذَا ؟ قَالَ : « أَتَقْتُلُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ ؟ مَا يَدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ - عز وجل - قَدْ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ . »

(**) الْجُمَةُ مِنْ شَعْرِ الرَّأْسِ : مَا سَقَطَ عَلَى الْمُنْكَبِينَ .

(٢) الْحَدِيثُ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ لِلْهَيْثَمِيِّ ج ٥ ص ١٦٤ بَاب : (مَا جَاءَ فِي الشَّعْرِ وَاللَّحْيَةِ) بَلْفُظ : وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : « مَنْ اتَّخَذَ شَعْرًا فَلْيُحْسِنْ إِلَيْهِ أَوْ لِيُحْلِقْهُ » وَكَانَ أَبُو قَتَادَةَ يَرْجُلُ شَعْرَهُ غِيبًا .

رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه علي بن سعيد الرازي .

قال الدارقطني : ليس بالقوى ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن جابر قال : كان لأبي قَتَادَةَ جُمَةٌ فسأل النبي - ﷺ - فقال : « أَكْرِمَهَا وَادْهِنَهَا » رواه الطبراني في الأوسط من رواية إسماعيل بن عياش ، عن الحجازيين ، وهي ضعيفة ، وبقية رجاله ثقات .

١٦٥/١٣٩ - « عَنْ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ سَيَّارٍ ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ الْمُكَدَّرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : جَاءَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ بَيْضٌ ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ تَبَسَّمَ ، فَقَالَ : الْعَبَّاسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا الْجَمَالُ ؟ قَالَ : صَوَابُ الْقَوْلِ بِالْحَقِّ ، قَالَ : فَمَا الْكَمَالُ ؟ قَالَ : حُسْنُ الْفِعَالِ بِالصَّدَقِ » .

ق وقال : تفرد به عمر ، وليس بالقوى ، كر ، وابن النجار (١) .

١٦٥/١٤٠ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : لَقَدْ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ الطَّائِفِ حَنْظَلَةَ بْنَ الرَّبِيعِ إِلَى أَهْلِ الطَّائِفِ فَكَلَّمَهُمْ ، فَاحْتَمَلُوهُ لِيُدْخِلُوهُ حَصْنَهُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ لِهَؤُلَاءِ وَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ غَزَاتِنَا هَذِهِ ؟ فَلَمْ يَقُمْ إِلَّا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ حَتَّى أَدْرَكَهُ فِي أَيَدِيهِمْ قَدْ كَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهُ الْحِصْنَ ، فَاحْتَضَنَهُ الْعَبَّاسُ وَكَانَ رَجُلًا شَدِيدًا فَاخْتَطَفَهُ مِنْ أَيَدِيهِمْ ، وَامْطَرُوا عَلَى الْعَبَّاسِ الْحِجَارَةَ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَدْعُو لَهُ حَتَّى انْتَهَى بِهِ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - » .

كر (٢) .

١٦٥/١٤١ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ رَجُلًا أَغْلَظَ لِلْعَبَّاسِ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَقَالَ لِلرَّجُلِ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ ؟ ! » .

كر (٣) .

(١) الحديث فى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٧ ص ٢٤٥ ترجمة (العباس بن عبد المطلب - ﷺ -) عن محمد بن على بن الحسين بنحوه ، وقال : ورواه من طريق الإمام أحمد ، وأبى بكر البيهقى ، ومحمد بن إسحاق بن خزيمة بلفظه .

وقال : قال البيهقى : تفرد به عمر بن إبراهيم وليس بالقوى .

(٢) الحديث فى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٧ ص ٢٤٣ ترجمة (العباس بن عبد المطلب) عن ابن عباس من طريق ابن عدى بنحوه .

(٣) الحديث فى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٧ ص ٢٣٧ ترجمة (العباس بن عبد المطلب) من طريق أبى بكر الخرائطى عن ابن عباس بنحوه .

وفى الباب ص ٢٣٨ مثله .

١٦٥/١٤٢ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَسَأَلَهُ عَنِ الصَّيَّامِ ، فَشَغِلَ عَنْهُ فَقَالَ لَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ : صُمْ رَمَضَانَ وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، فَقَالَ الرَّجُلُ يَارَسُولَ اللَّهِ : أَخْبِرْنِي عَنِ الصَّيَّامِ ؟ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : صُمْ رَمَضَانَ وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : إِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : وَمَا تَبْغِي ؟ صُمْ رَمَضَانَ وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ » .

ابن زنجويه ، وسنده حسن (١) .

١٦٥/١٤٣ - « عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَتَى بِصَفِيَّةَ يَوْمَ خَيْبَرَ ، وَأُتِيَ بِرَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا زَوْجُهَا وَالْآخَرُ أَخُوهَا ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ : وَبَاتَ أَبُو أَيُّوبَ لَيْلَةَ عَرَسِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، يَدُورُ حَوْلَ خَبَاءِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَلَمَّا سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْوَطْءَ قَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : أَنَا خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَا لَكَ ؟ قَالَ : مَا نَمْتُ اللَّيْلَةَ مَخَافَةَ هَذِهِ الْجَارِيَةِ عَلَيْكَ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَرَجَعَ » .

= وفى مجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٦٩ كتاب (المناقب) باب : ما جاء فى العباس عم رسول الله - ﷺ - ومن جمع معه من ولده ، عن ابن عباس مع اختلاف يسير .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ، وفيه عبد الله بن خراش ، وهو ضعيف ، ووثقه ابن حبان ، وقال : ربما أخطأ ، وبقيّة رجاله وثقوا .

وفى صحيح الإمام مسلم كتاب (الزكاة) باب : فى تقديم الزكاة ومنعها ٢/٦٧٧ رقم ٩٨٣/١١ من رواية أبى هريرة - رض - وذكر له قصة .

(١) الحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ج ٤ ص ٢٩٣ كتاب (الصيام) باب : صوم ثلاثة أيام من كل شهر ، من رواية أبى هريرة بمعناه .

وفى مصنف عبد الرزاق ج ٤ ص ٣٠٠ برقم ٧٨٧٧ من رواية رجل أعرابى بنحوه مع ذكر قصة .
والحديث أخرجه الحافظ ابن حجر فى المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية كتاب (الصيام) باب : صوم يوم وإفطار يوم وصوم ثلاثة أيام من كل شهر ١/٣٠١ رقم ١٠٣٠ عن جابر .

وفى كشف الأستار عن زوائد البزار ١/٤٩٥ رقم ١٠٥٨ وقال البزار : لا نعلم أسند إبراهيم عن أبى الزبير ، عن جابر إلا هذا .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ٣/١٩٦ كتاب (الصيام) باب : صيام ثلاثة أيام من كل شهر .
وقال : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح .

كر (١)

١٦٥/١٤٤ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ إِذَا رَجَعَ مِنْ غَزْوَتِهِ قَالَ : أَيُّونَ تَأْتِيُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لِرَبَّنَا حَامِدُونَ » .

ابن أبي عاصم ، عد ، والمحاملى فى الدعاء ، كر ، ض (٢) .

١٦٥/١٤٥ - « عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ أَوْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ ضَخَّمَ السَّاقِينَ ، ضَخَّمَ الْقَدَمَيْنِ ، لَمْ يُرْ بَعْدَهُ مِثْلُهُ » .
الرويانى ، كر (٣) .

(١) الحديث فى البداية والنهاية لابن كثير ج ٤ ص ٢١٢ من رواية محمد بن إسحاق فى السيرة بنحوه .

وأخرج البخارى قصة زواج رسول الله - ﷺ - بصفية بنت حى ، من رواية أنس بن مالك - رضى الله عنه - ١٧١/٥ ، ١٧٢ .

(٢) الحديث فى صحيح البخارى ج ٣ ص ٦٩ عن عبد الله بن عمر - رضى الله عنه - مع اختلاف فى اللفظ وزيادة وفى ص ٩٣ عن عبد الله بن عمر أيضا ، وقد ورد من رواية أنس أيضا ٢١٩/٧ بنحوه .

وفى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٥ ص ١١٨ ترجمة (خالد بن يزيد بن خالد بن عبد الله ... إلخ) عن جابر بلفظه . وقال ابن عساكر : قال ابن عدى : وهذا الحديث لأبى سعد البقال ، عن أبى الزبير ، لا أعلم رواه غير أحمد بن بكر ، ولعل البلاء فيه من خالد بن يزيد الدمشقى .

قال العقيلي : خالد هذا لا يتابع على حديثه ، وقال أبو حاتم : ليس بالقوى ، وقال ابن عدى : أحاديثه كلها لا يتابع عليها لا إسناداً ولا متناً ، ولم أر للمتقدمين الذين يتكلمون على الرجال فيه قولاً ، ولعلمهم غفلوا عنه ، ولقد رأيتهم تكلموا فيمن هو خير من خالد ، فلم أجد بداً من أن أذكره وأن أبين صورته عندي ، وهو عندى ضعيف إلا أن أحاديثه أفراداً ، ومع ضعفه كان يكتب حديثه .

وأخرجه البيهقى ج ٥ ص ٢٥٩ كتاب (الحج) باب : ما يقول فى القفول : عن ابن عمر بنحوه .

وأخرجه الهيثمى فى مجمع الزوائد ج ١٠ ص ١٣٠ كتاب (الأذكار) باب ما يقوله إذا خرج لسفر أوردج منه : عن سمرة بن جندب بنحوه .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى وفيه من لم أعرفهم ، ورواه البزار بإسناد ضعيف .

وأخرجه الترمذى فى (أبواب الدعوات) ج ٥ ص ١٦١ باب : ما جاء ما يقول إذا رجع من سفره ، عن الربيع ابن البراء بن عازب ، عن أبيه بلفظ مقارب ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .

ثم قال : وفى الباب عن ابن عمر وأنس وجابر بن عبد الله .

(٣) الأثر فى دلائل النبوة للبيهقى ج ١ ص ٢٤٢ باب : (صفة كفى رسول الله - ﷺ - إلخ) عن قتادة عن

=

أنس مع اختلاف يسير ، وزيادة فى اللفظ .

١٤٦/١٦٥ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : مَا رَأَيْتُ أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ » .

ابن شاهين في الأفراد ، كر (١) .

١٤٧/١٦٥ - « عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ وَقَالَ : إِنَّ لَهُ دَسْمًا » .

كر (٢) .

١٤٨/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : احْتَبَسَ الْوَحْيُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ وَحَبَّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ فَجَعَلَ يَخْلُو فِي حِرَاءَ ، فَيَبِينَمَا هُوَ مُقْبِلٌ مِنْ حِرَاءَ قَالَ : إِذَا أَنَا بِحَسٍّ فَوْقِي ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِشَيْءٍ عَلَى كُرْسِيٍّ ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ جُسَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ ، فَاتَيْتُ

= وفي تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٣٢٢/١ من رواية أنس ضمن حديث طويل .

والبخارى في صحيحه كتاب (اللباس) ٢٠٨/٧ من رواية قتادة عن أنس مع اختلاف يسير .

(١) الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ج ٥ ص ١٣٠ كتاب (اللباس) عن جابر بلفظه . قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه أيوب بن سويد ذكره ابن حبان في الثقات ، قال : يتقى من حديثه ما كان من رواية ابنه محمد عنه ، قلت : وهذا من غير رواية ابنه ، ولكن ضعفه الجمهور ، وبقي رجاله ثقات .

وفي تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٣٢٣/١ من رواية جابر بلفظه وقال : رواه ابن شاهين ، وقال : تفرد به أيوب بن سويد .

(٢) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٥ ص ١٧٤ عن جابر بلفظه ترجمة (خلف بن محمد بن علي بن حمدون أبي محمد الواسطي صاحب كتاب أطراف أحاديث صحيح البخارى ومسلم) .

وأخرجه من رواية ابن عباس - (رضى الله عنه) - الإمام أحمد في مسنده (مسند عبد الله بن عباس - (رضى الله عنه) -) ٢٢٣/١ أبو عوانة في مسنده ٢٧١/١ باب : في المضمضة من شرب اللبن والدسم والدليل على إباحة تركه من طريقين . والبغوي في شرح السنة ٣٥١/١ رقم ١٧٠ باب : المضمضة من اللبن والسويق .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الطهارة) باب : المضمضة من الأشربة ١٧٦/١ رقم ٦٨٣ من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة .

وأخرجه البخارى في صحيحه كتاب (الوضوء) ٦٣/١ مرفوعا عن ابن عباس - (رضى الله عنه) - .

ومسلم في صحيحه كتاب (الحيض) باب : نسخ الوضوء مما مست النار ٢٧٤/١ رقم ٣٥٨/٩٥ من رواية ابن عباس كذلك .

أَهْلِي بِسُرْعَةٍ فَقُلْتُ : دَثْرُونِي دَثْرُونِي ، فَأَتَانِي جَبْرِيلُ فَجَعَلَ يَقُولُ : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ^(١) قُمْ فَأَنْذِرْ ^(٢) وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ^(٣) وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ^(٤) وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ^(٥) ﴾ .

ش (١) .

١٦٥ / ١٤٩ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَعْزِضُ نَفْسَهُ عَلَى النَّاسِ بِالْمَوْقِفِ يَقُولُ : أَلَا رَجُلٌ يَعْزِضُنِي عَلَى قَوْمِهِ ؟ فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبْلَغَ كَلَامَ رَبِّي ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ هَمْدَانَ فَقَالَ : وَمَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : مِنْ هَمْدَانَ ، قَالَ : وَعِنْدَ قَوْمِكَ مَنَعَةٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَذَهَبَ الرَّجُلُ ثُمَّ إِنَّهُ خَشِيَ أَنْ يَحْقِرَهُ قَوْمُهُ ، فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : أَذْهَبُ فَأَعْرِضُ عَلَى قَوْمِي ثُمَّ أَتِيكَ قَابِلًا ، ثُمَّ ذَهَبَ وَجَاءَتْ وَفُودُ الْأَنْصَارِ فِي رَجَبٍ .

ش (٢) .

١٦٥ / ١٥٠ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَحْزَابِ وَرَدَّ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ بِغِيظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ يَحْمِي أَعْرَاضَ الْمُسْلِمِينَ ؟ قَالَ : كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ ، وَقَالَ ابْنُ رَوَاحَةَ : أَنَا يَارَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : إِنَّكَ لَحَسَنُ الشَّعْرِ ، وَقَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ : أَنَا يَارَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : نَعَمْ أَهْجُهُمْ أَنْتَ وَسَيَعِينُكَ عَلَيْهِمْ رُوحُ الْقُدُسِ .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٢٩٤ رقم ١٨٤٠٧ كتاب (المغازي) ماجاء في مبعث النبي - ﷺ - أين كان حين أنزل عليه . بلفظه ، عن جابر .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده عن جابر ج ٣ ص ٣٠٦ ، ٣٠٧ بمعناه كتاب (بدء الخلق) باب : ذكر الملائكة (فتح الباري) .

وفي صحيح البخاري ج ٦ ص ٣١٤ رقم ٣٢٣٨ عن جابر بنحوه .

وفي دلائل النبوة للبيهقي ١٥٦ / ٢ ، ١٥٧ من رواية جابر بلفظ قريب . وقال : رواه مسلم في الصحيح عن عبد الملك بن شعيب ، ورواه البخاري عن ابن بكير عن الليث ، وكذلك رواه يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٣١٠ رقم ١٨٤٣١ كتاب (المغازي) في النبي - ﷺ - حين عرض نفسه على العرب ، عن جابر بلفظه .

وفي مجمع الزوائد ج ٦ ص ٣٥ كتاب (المغازي والسير) باب : خروج النبي - ﷺ - إلى الطائف وعرض نفسه على القبائل بلفظه . قال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله ثقات .

ابن منده ، كر ، ورجاله ثقات (١) .

١٦٥/١٥١ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَهُوَ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ وَعَلَى ظَهْرِهِ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَهُوَ يَقُولُ : نِعَمَ الْجَمَلُ جَمَلَكُمَا ، وَنِعَمَ الْعِدْلَانِ أَنْتُمَا » .
عد ، كر (٢) .

١٦٥/١٥٢ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَهُوَ حَامِلُ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عَلَى ظَهْرِهِ وَهُوَ يَمْشِي بَيْنَهُمَا ، فَقُلْتُ : نِعَمَ الْجَمَلُ جَمَلَكُمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَنِعَمَ الرَّأْيَانِ هُمَا » .

(١) الحديث فى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٤ ص ١٢٩ ترجمة (حسان بن ثابت) عن جابر بلفظه .

وفى مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٢٤ كتاب (الأدب) باب: هجاء المشركين : عن جابر مختصرا . مع اختلاف فى الألفاظ .

وقال الهيثمى : رواه البزار وإسناده حسن .

وفى صحيح مسلم كتاب (فضائل الصحابة) باب: فضائل حسان بن ثابت - ﷺ - ١٩٣٣/٤ رقم ٢٤٨٦/١٥٣ باختصار شديد ولم يذكر القصة .

وفى فتح البارى بشرح صحيح البخارى ج ٧ ص ٤١٦ كتاب (المغازى) باب: مرجع النبى - ﷺ - من الأحزاب ، حديث رقم ٤١٢٣ عن البراء بن عازب بمثل رواية مسلم ، وذكر ابن حجر رواية جابر فى شرحه لهذا الحديث ، والحديث الذى بعده .

(٢) الحديث فى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٤ ص ٢١٠ ترجمة (الحسن بن على - ﷺ -) عن جابر بلفظه .

وفى الكامل لابن عدى ج ٥ ص ١٨٩٨ ترجمة (عيسى بن عبد الله بن سليمان القرشى العسقلانى) مع اختلاف يسير .

وقال : وهذا الحديث لا يعرف إلا بيزيد بن موهب عن مسروح وقد سرقه عسى بن عبد الله بن سليمان هذا من يزيد بن موهب ورواه عن مسروح .

وفى مجمع الزوائد ج ٩ ص ١٨٢ كتاب (المناقب) باب: ما اشترك فيه الحسن والحسين - ﷺ - من الفضل ، عن جابر بلفظه .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ، وفيه مسروح أبو شهاب وهو ضعيف .

كر (١)

١٥٣/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِلْحَسَنِ : إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَلْيُصَلِّحَنَّ بِهِ - وَفِي لَفْظٍ : عَلَى يَدَيْهِ - بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَظِيمَتَيْنِ » .

كر (٢)

١٥٤/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَسَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ ، فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَأَذَّنَ بِلَالٌ لَصَلَاةِ الظُّهْرِ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى ، ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٌ بِالْعَصْرِ حِينَ ظَنَّ أَنَّ ظِلَّ الرَّجُلِ قَدْ كَانَ أَطْوَلَ مِنْهُ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَأَقَامَ الصَّلَاةَ ، ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٌ بِالْمَغْرِبِ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ وَأَفْطَرَ الصَّائِمُ فَأَمَرَهُ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ ، ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٌ بِالْعِشَاءِ وَهِيَ الْعَتَمَةُ حِينَ ذَهَبَ بَيَاضُ النَّهَارِ وَهُوَ الشَّفَقُ فِيمَا يُرَى ، فَأَمَرَهُ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ ، ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٌ بِالْغَدِ لَصَلَاةِ الظُّهْرِ حِينَ دَلَّكَتِ الشَّمْسُ فَأَخْرَجَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى ظَنَّ أَنَّ ظِلَّ الرَّجُلِ قَدْ صَارَ مِثْلَهُ ، فَأَمَرَهُ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى ، ثُمَّ أَذَّنَ بِالْعَصْرِ فَأَخْرَجَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى ظَنَّ أَنَّ ظِلَّ الرَّجُلِ قَدْ صَارَ مِثْلِيهِ ، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى ، ثُمَّ أَذَّنَ بِالْمَغْرِبِ فَأَخْرَجَهَا حَتَّى كَادَ يَذْهَبُ بَيَاضُ النَّهَارِ وَهُوَ الشَّفَقُ فِيمَا يُرَى ، فَأَمَرَهُ فَأَقَامَ

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٤ ص ٢١٠ ترجمة (الحسن بن علي - ﷺ -) عن جابر بلفظه .

وانظر الحديث السابق .

(٢) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٤ ص ٢١٤ ، ٢١٥ ترجمة (الحسن بن علي - ﷺ -) بروايته .

وفي مجمع الزوائد ج ٩ ص ١٧٨ كتاب (المناقب) باب : ماجاء في الحسن بن علي - ﷺ - بلفظه ، قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط والكبير ، والبخاري ، وفيه (عبد الرحمن بن مغراء) وثقه غير واحد ، وفيه ضعف ، وبقية رجال البزار رجال الصحيح .

وفي صحيح البخاري ج ٥ ص ٣٢ كتاب (الفضائل) باب : مناقب الحسن والحسين - ﷺ - مع اختلاف يسير ، من رواية أبي بكره - ﷺ - .

الصَّلَاةَ ، ثُمَّ أَذَّنَ بِالْعِشَاءِ وَهِيَ الْعَتَمَةُ حِينَ ذَهَبَ بَيَاضُ النَّهَارِ فَقُمْنَا ثُمَّ قُمْنَا مَرَارًا ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : النَّاسُ قَدْ صَلَّوْا وَرَقَدُوا وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمْ الصَّلَاةَ ، وَلَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَخَّرْتُ الصَّلَاةَ إِلَى هَذَا الْحِينِ ، ثُمَّ صَلَّى قَرِيبًا مِنْ نِصْفِ اللَّيْلِ أَوْ قَبْلَ أَنْ يَنْتَصِفَ ، ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٍ بِالْفَجْرِ فَأَخْرَجَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى اصْفَرَ الصُّبْحُ وَرَأَى الرَّائِي مَوَاقِعَ نَبَلِهِ ثُمَّ صَلَّى ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى النَّاسِ فَقَالَ : أَيَنْ سَأَلِي عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ : هَذَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ وَقْتُ الصَّلَوَاتِ . »

كر (١)

١٦٥/١٥٥ - « قَالَ ابْنُ عَسَاكِرَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الْقَاسِمِ هَبَةُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، ثنا أَبُو بَكْرِ الْخَطِيبُ ، ثنا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، أَخْبَرَنِي سَلَمَةُ الْقُدُورِيُّ ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَتْحِ الصَّيْرَفِيُّ ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاوُدَ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ قَهْزَادَ ابْنِ سُلَيْمَانَ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، ثنا عُمَرُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - تَوَضَّأَ فِي طَسْتٍ فَأَخَذَتْ فَصَبَّيْتُهُ فِي بَثْرِ لَنَا ، قَالَ : أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاوُدَ : كَتَبَ عَنِّي أَبِي ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ هَذَا أَحَدُهَا ، وَسَمِعَ أَبِي مِنِّي هَذَا الْحَدِيثَ ، وَكَانَ يَقُولُ : حَدَّثْتُ عَنْ أَبِي قَهْزَادَ عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - لَمْ يُسْأَلْ عَنْ شَيْءٍ فَقَالَ : لَا . »

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٣١٧ كتاب (الصلوات) من قال : أفضل الصلاة لميقاتها ، عن جابر مع اختلاف في الألفاظ .

وفى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٣ ص ٣٩٤ ترجمة (جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بن ثعلبة) بمنزل رواية ابن أبي شيبة .

وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الصلاة) باب : بيان الوقت ١/ ٣٠٤ من رواية جابر بن عبد الله - ﷺ - بلفظ قريب .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وإسناده حسن .

كر (١).

١٥٦/١٦٥ - « عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي ، قُلْتُ : مَا هَذَا يَا جَابِرُ ؟ قَالَ : نَعَمْ يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُ مَنْ زَادَتْ حَسَنَاتُهُ عَلَى سَيِّئَاتِهِ فَذَاكَ الَّذِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ ، وَمَنْ اسْتَوَتْ حَسَنَاتُهُ وَسَيِّئَاتُهُ فَذَاكَ الَّذِي يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ، ثُمَّ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ ، وَإِنَّمَا شَفَاعَةُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لِمَنْ أَوْبَقَ نَفْسَهُ وَأَغْلَقَ ظَهْرَهُ » .

ق ، كر (٢).

١٥٧/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : لَمَّا اسْتَوَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَالَ : اجْلِسُوا ، فَسَمِعَ ذَلِكَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَجَلَسَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ ، فَرَأَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَ : تَعَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ » .

(١) الحديث في البداية والنهاية لابن كثير ج ٦ ص ٤٩ باب : (ذكر كرمه عليه الصلاة والسلام) عن جابر بن عبد الله روى جزأه الأخير فقط .

وفي مسند عبد بن حميد ص ٣٢٨ مسند جابر برقم (١٠٨٧) عن جابر . بمثل ماجاء في البداية والنهاية .

وفي البخارى فى الأدب المفرد ج ١ ص ٣٩٨ رقم ٢٩٨ باب : البخل ، عن جابر مثله .

(٢) الحديث أخرجه الترمذى فى سننه ٤/ ٤٥ رقم ٢٥٥٢ (أبواب صفة القيامة) باب : ماجاء فى الشفاعة ، باب : منه ، مع اختلاف يسير . وقال الترمذى : هذا حديث غريب من هذا الوجه .

وفى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٥ ص ١٨٩ أخرجه مختصرا من رواية أنس - رضى الله عنه - .

وفى كشف الحفاء ج ٢ ص ١٥ برقم ١٥٥٧ قال : وأخرجه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم والبيهقى عن

جابر مرفوعا ، بلفظ : « شفاعتى لأهل الكبائر من أمتي » وقال : زاد محمد بن ثابت فى رواية الطيالسى :

فقال جابر : فمن لم يكن من أهل الكبائر فماله وللشفاعة ؟! وزاد الوليد بن مسلم فى روايته عن زهير :

فقلت : ما هذا يا جابر ؟ قال : نعم يا محمد إنه من زادت حسناته على سيئاته فذلك الذى يدخل الجنة بغير

حساب ، وأما الذى قد استوت حسناته وسيئاته فذلك الذى يحاسب حسابا يسيرا ثم يدخل الجنة ، وإنما

الشفاعة شفاعة رسول الله - ﷺ - لمن أوبق نفسه وأغلق ظهره . ومعنى (أغلق ظهره) : غلق ظهر البعير :

إذا دبر ، وأغلقه صاحبه إذا أثقل حملة حتى يدبر ، شبه الذنوب التى أثقلت ظهر الإنسان بذلك . اهـ نهاية ،

ج ٣ ص ٣٨٠ .

كر (١)

١٥٨/١٦٥ - « عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ : سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الْوُرُودِ ، قَالَ جَابِرٌ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : فَيَتَجَلَّى لَهُمْ ضَاحِكًا » .

قط في الصفات (٢)

١٥٩/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ : يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَهْلِهِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَخَافُ عَلَيْنَا وَقَدْ آمَنَّا بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ ؟ فَقَالَ : إِنَّ الْقَلْبَ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ - عَزَّوَجَلَّ - يَقُولُ بِهِمَا هَكَذَا وَحَرَّكَ أُصْبُعَيْهِ » .

قط في الصفات (٣)

١٦٠/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : أَتَى يَوْمَ الْفَتْحِ بِأَبِي قُحَافَةَ لِيُبَايِعَ وَإِنَّ رَأْسَهُ وَلِحْيَتَهُ كَالثَّلَاثَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - غَيْرُهُ بِشَيْءٍ » .

كر (٤)

(١) أخرجه أبو داود في سننه ج ١ ص ٦٥٦ رقم ١٠٩١ كتاب (الصلاة) باب : الإمام يكلم الرجل في خطبته ، عن جابر بلفظه .

(٢) قال الزبيدي : وأما أول الحديث فرواه الطبراني في الكبير والدارقطني في الصفات « يتجلى لنا ربنا ضاحكا يوم القيامة » دون ذكر السؤال والإجابة ، ولم يذكر الراوى . انظر الإنحاف ٥٥٨/١٠ . وما تفرد به الدارقطني في الصفات فإنه يكون ضعيفا . والله أعلم .

وفي مسند الإمام أحمد (مسند جابر) ج ٣ ص ٣٤٥ ضمن حديث طويل .
(٣) الحديث في المستدرک للحاكم ج ٢ ص ٢٨٨ ، ٢٨٩ كتاب (التفسير) بلفظ : الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر - رضي الله عنه - كان رسول الله - ﷺ - يكثُر أن يقول : « يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك » قلنا : يا رسول الله تخاف علينا وقد آمنا بك ؟ فقال : « إن قلوب بني آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يقول به هكذا » .

وقال الحاكم : وقد أخرج مسلم حديث عبد الله بن عمرو في قلوب بني آدم . ووافقه الذهبي في التلخيص على ذلك .

(٤) الحديث في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٣ ص ٣٣٨ بلفظ : عن حسن ، وأحمد بن عبد الملك ، عن زهير ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : أتى رسول الله - ﷺ - بأبي قحافة أو جاء عام الفتح ورأسه ولحيته مثل =

١٦٥/١٦١ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى دِينِي
 بِدُنْيَايَ ، وَعَلَى آخِرَتِي بِتَقْوَايَ ، اللَّهُمَّ أَوْسِعْ عَلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَزَهِّدْنِي فِيهَا ، وَلَا تَزُوهَا عَنِّي
 وَأَقْرَأْ عَيْنِي فِيهَا ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ سَأَلْتَنِي مِنْ نَفْسِي مَا لَا أَمْلِكُ إِلَّا بِكَ فَأَعْطِنِي مِنْهَا مَا يَرْضِيكَ
 مِنْهَا ، اللَّهُمَّ أَنْتَ تَقْتِي حِينَ يَنْقَطِعُ أَمْلِي ، وَأَنْتَ رَجَائِي حِينَ يَسُوءُ ظَنِّي بِنَفْسِي ، اللَّهُمَّ لَا
 تُخَيِّبْ طَمَعِي وَلَا تَحْبُوْ حَذْرِي ، اللَّهُمَّ إِنَّ عَزِيمَتَكَ عَزِيمَةٌ لَا تُرَدُّ ، وَقَوْلُكَ قَوْلٌ لَا يُكَذَّبُ
 فَأَمْرُ طَاعَتِكَ فَلْتَحُلْ فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنْهُ أَبَدًا مَا بَقِيْتُ ، وَأَمْرُ مَعَاصِيكَ وَلِتَخْرُجْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ
 مِنِّي ، ثُمَّ حَرِّمْ عَلَيْهَا الدَّخُولَ فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنْهُ أَبَدًا مَا أَبْقَيْتَنِي يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ » .

طب في الدعاء ، والدليلى ، وفيه عبد الرحمن بن أبي إبراهيم المدني ، قال ن : ليس
 بالقوى (١) .

١٦٥/١٦٢ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : زُفَّتِ الْكَعْبَةُ بَيْتُ اللَّهِ الْحَرَامُ إِلَى قَبْرِی فَتَقُولُ : السَّلَامُ

= الثغام . أو مثل الثغامة ، قال حسن : فأمر به إلى نسائه قال : « غيروا هذا الشيب » قال حسن : قال زهير :
 قلت لأبي الزبير : أقال جنبوه السواد ؟ قال : لا .

وفي النهاية ج ١ ص ٢١٤ مادة : ثغم ، فيه (أنى بأبى قحافة يوم الفتح وكان رأسه ثغامة) هو نبت أبيض
 الزهر والثمر يشبه به الشيب ، وقيل : شجرة تبيض كأنها الثلج .

وهو في مسند أبي داود الطيالسي ج ٧ رقم ٢٤١ بلفظ قال : حدثنا زهير عن أبي الزبير قال : قلت له :
 أحدثك جابر أن رسول الله - ﷺ - قال لأبى قحافة : « غيروا جنبوه السواد ؟ » قال : لا .

(١) كشف الخفاء ج ١ ص ٢١١ رقم ٥٤٧ بلفظ : « اللهم أعنى على ديني بدنياي ، وعلى آخرتي
 بتقواي » فقط . وقال المعجلوني : رواه الطبراني بسند فيه عبد الرحمن المدني القاص ، ضعفه الدراقطنى
 وغيره ، وأخرجه الديلمى بسند أضعف مما قبله إلى على - رحمه الله - أن النبى - ﷺ - كان إذا حزبه أمر دعاء
 بهذا الدعاء ، وذكره : وفيه : « اللهم أعنى على ديني بالدنيا وعلى آخرتي بالتقوى » وعزاه فى الدرر إلى
 الديلمى عن على وجابر بلفظ : « اللهم أعنى على الدين بالدنيا وعلى الآخرة بالتقوى » اه : كشف الخفاء
 للمعجلوني .

الديلمى ج ١ ص ٤٧٩ رقم ١٩٥٧ بلفظ : الحسن بن على : « اللهم أوسع على من الدنيا وزهدنى فيها ولا
 تزوها عني وترغبني فيها » فقط .

عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدٌ ، فَأَقُولُ وَعَلَيْكَ السَّلَامُ يَا بَيْتَ اللَّهِ مَا صَنَعَ بِكَ أُمْتِي مِنْ بَعْدِي ؟ فَتَقُولُ : مَنْ أَتَانِي فَأَنَا أَكْفِيهِ وَأَكُونُ لَهُ شَفِيعًا ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِنِي فَأَنْتَ تُكْفِيهِ وَتَكُونُ لَهُ شَفِيعًا .

الدليلى ، وفيه محمد بن سعيد البورقي كذاب وضاع ^(١) .

١٦٥/١٦٣ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - قَوْمٌ غَزَاةٌ ، فَقَالَ : قَدِمْتُمْ خَيْرَ مَقْدَمٍ وَقَدِمْتُمْ مِنَ الْجِهَادِ الْأَصْغَرِ إِلَى الْجِهَادِ الْأَكْبَرِ مُجَاهِدَةَ الْعَبْدِ هَوَاهُ » .
الدليلى ^(٢) .

١٦٥/١٦٤ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا الْمُوجِبَتَانِ ؟ قَالَ : مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ » .
الدليلى ^(٣) .

(١) الحديث فى مسند الفردوس بمأثور الخطاب للدليلى ج ٢ ص ٢٩٥ حديث رقم ٣٣٤٦ بلفظ : جابر بن عبد الله : « زفت الكعبة البيت الحرام إلى قبرى فتقول : السلام عليك يا محمد ، فأقول : وعليك السلام يا بيت الله ، ما صنع بك أمتى بعدى ؟ من أتاني فأنا أكفيه وأكون له شفيعا ، ومن لم يأتني فأنت تكفيه وتكون له شفيعا » .

(٢) الحديث فى تاريخ بغداد للخطيب ج ١٣ ص ٤٩٣ ترجمة (واصل بن حمزة الصوفى) رقم ٧٣٤٥ بلفظ : أخبرنا واصل بن حمزة فى سنة ٤٥٠ ، أخبرنا أبو سهل عبد الكريم بن عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن سليمان بيخارى ، حدثنا خلف بن محمد بن إسماعيل الخيام ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن حاتم بن نعيم ، حدثنا أبى ، أخبرنا عيسى بن موسى ، عن الحسن - هو ابن هاشم - عن يحيى بن العلاء قال : حدثنا ليث ، عن عطاء بن أبى رباح ، عن جابر قال : قدم النبى - ﷺ - من غزاة له ، فقال لهم رسول الله - ﷺ - : « قدمتم خير مقدم ، وقدمتم من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر » قال : وما الجهاد الأكبر يا رسول الله ؟ قال : « مجاهدة العبد هواه » انظر فيض القدير للمناوى ج ٤ ص ٥١١ حديث رقم ٦١٠٧

قال المناوى : ورواه الدليلى عن جابر ، ورواه عنه البيهقى أيضا فى كتاب (الزهد) وهو مجلد لطيف ، وقال : إسناده ضعيف . وتبعه العراقى .

(٣) الحديث فى صحيح مسلم ج ١ كتاب (الإيمان) باب : رقم (٤٠) من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ومن مات مشركا دخل النار ص ٩٤ حديث رقم ٩٣/١٠١ بلفظ : عن جابر قال : أتى النبى - ﷺ - =

١٦٥/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ : مَرْحَبًا يَا جُوبَيْرُ ، جَزَاكُمُ اللَّهُ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ خَيْرًا ، أَوْ يَتِمُّونِي إِذْ طَرَدَنِي النَّاسُ ، وَنَصَرْتُمُونِي إِذْ خَذَلَنِي النَّاسُ !! فَجَزَاكُمُ اللَّهُ مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ خَيْرًا ، فَقُلْتُ : بَلْ جَزَاكَ اللَّهُ عَنَّا خَيْرًا ، بَكَ هَدَانَا اللَّهُ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَنْقَذَنَا مِنْ شَفَا حُفْرَةِ النَّارِ ، وَبِكَ نَرْجُو الدَّرَجَاتِ الْعُلَى مِنَ الْجَنَّةِ » .

الدليمي (١) .

١٦٦/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ عَقِيلًا دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ لَهُ : مَرْحَبًا بِكَ أَبَا يَزِيد ، كَيْفَ أَصْبَحْتَ ؟ قَالَ : بِخَيْرٍ صَبَحَكَ اللَّهُ يَا أَبَا الْقَاسِمِ » .

كر ، والدليمي (٢) .

١٦٧/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمًا فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ فَذَكَرَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ الْجَنَّةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : يَا أَبَا دِجَانَةَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ مَنْ أَحَبَّنَا وَأَمْتَحَنَ بِمَحَبَّتِنَا أَسْكَنَهُ اللَّهُ مَعَنَا ؟ ! ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُقْتَدِرٍ ﴾ (*) » .

= رجل فقال : يا رسول الله : ما الموجبتان ؟ فقال : « من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ، ومن مات يشرك بالله شيئا دخل النار » وبعده الحديث رقم ١٥٢ بسنده عن جابر قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة ، ومن لقيه يشرك به دخل النار » .

(١) الحديث في مسند الفردوس ج ٤ ص ١٦٤ حديث ٦٥٠٩ عن جابر بن عبد الله : مرحبا بك يا جوبير . وفي تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٣ ص ٣٩٢ بلفظ : عن جابر أنه قال : دخلت على رسول الله - ﷺ - ذات يوم فقال : « مرحبا بك يا جابر ، جزاكم الله معشر الأنصار خيرا ؛ أويتموني إذ طردني الناس ، ونصرتهموني إذ خذلني الناس ، فجزاكم الله خيرا » فقلت له : بل جزاك الله عنا خيرا ؛ هداانا الله بك إلى الإسلام ، وأنقذتنا من شفا حفرة من النار ، فبك نرجو الدرجات العلى من الجنة .

(٢) الحديث في مسند الفردوس بمأثور الخطاب ج ٤ ص ١٦٢ حديث رقم ٦٥٠٣ بلفظ : جابر « مرحبا بك أبا يزيد ، كيف أصبحت ؟ » قال : بخير صبحك الله يا أبا القاسم .

(*) سورة القمر أية (٥٥) .

الدليلى (١)

١٦٥/١٦٨ - « عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - رَأَى عَلَى فَاطِمَةَ كِسَاءً مِنْ أَوْبَارِ الْإِبِلِ وَهِيَ تَطْحَنُ ، فَبَكَى وَقَالَ : يَا فَاطِمَةُ اصْبِرِي عَلَى مَرَارَةِ الدُّنْيَا !! النَّعِيمُ (*) الْآخِرَةُ غَدًا وَتَزَلَّتْ ﴿ وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى ﴾ (**) » .

ابن لال ، وابن مردويه ، وابن النجار ، والدليلى (٢) .

١٦٥/١٦٩ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يُبْعَثُ الْعَالَمُ وَالْعَابِدُ ، فَيُقَالُ لِلْعَابِدِ . ادْخُلِ الْجَنَّةَ ، وَيُقَالُ لِلْعَالِمِ : اثْبُتْ تَشْفَعُ لِلنَّاسِ كَمَا أَحْسَنْتَ أَدْبَهُمْ » .

الدليلى (٣)

(١) الحديث فى مسند الفردوس بمأثور الخطاب ج ٥ ص ٣٧٧ حديث رقم ٨٤٨٤ بلفظ : جابر : « يَا أَبَا دَجَانَةَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ مِنْ أَحِبَّنَا وَامْتَحَنَ فِي مُحِبَّتِنَا أَسْكَنَهُ اللَّهُ مَعَنَا ؟ ! » ثم تلا هذه الآية ﴿ فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُقْتَدِرٍ ﴾ { سورة القمر آية ٥٥ } .

(*) هكذا بالأصل وفى الكنز (لنعم الآخرة) .

(**) سورة الضحى آية ٥ .

(٢) الحديث فى مسند الفردوس بمأثور الخطاب للدليلى ج ٥ ص ٤٣٥ بلفظ : جابر : « يَا فَاطِمَةُ اصْبِرِي لِنَعِيمِ الْآخِرَةِ غَدًا » .

(٣) الحديث فى مسند الفردوس بمأثور الخطاب للدليلى ج ٥ ص ٤٦٥ رقم ٨٧٧٣ بلفظ : جابر : « يَبْعَثُ الْعَالَمُ وَالْعَابِدُ فَيُقَالُ لِلْعَابِدِ : ادْخُلِ الْجَنَّةَ ، وَيُقَالُ لِلْعَالِمِ : أَنْتَ تَشْفَعُ لِلنَّاسِ كَمَا أَحْسَنْتَ أَدْبَهُمْ » .

وفى جامع بيان العلم وفضله وما ينبغى فى روايته وحمله لابن عبد البر ج ١ ص ٢٢ باب : تفضيل العلم على العبادة ، بلفظ : حدثنا شبل بن العلاء ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبى - ﷺ - قال : « يَبْعَثُ اللَّهُ الْعَالَمَ وَالْعَابِدَ ، فَيُقَالُ لِلْعَابِدِ : ادْخُلِ الْجَنَّةَ . وَيُقَالُ لِلْعَالِمِ : اشْفَعْ لِلنَّاسِ كَمَا أَحْسَنْتَ أَدْبَهُمْ » قال شبل : يعنى (تعليمهم) رواه البيهقى وغيره .

وفى الكامل لابن عدى ج ٦ ص ٢٤٣٠ بلفظ : حدثنا أحمد بن محمد بن عنبسة الحمصى ، ثنا كثير بن عبيد ، ثنا بقية ، عن مقاتل بن سليمان ، حدثنى أبو الزبير ، وشرحبيل بن سعد ، عن جابر بن عبد الله قال : قال النبى - ﷺ - : « يَبْعَثُ فِيهِ الْعَالَمُ وَالْعَابِدَ ، فَيُقَالُ لِلْعَابِدِ : ادْخُلِ الْجَنَّةَ ، وَيُقَالُ أَتْلَيْتَ (***) حَتَّى تَشْفَعَ لِلنَّاسِ بِمَا أَحْسَنْتَ أَدْبَهُمْ » .

(***) ومعنى أتليت : يقال أتليت حقى عنده ، أى : أبقيت منه بقية (النهاية ج ١ ص ١٩٥ ، ١٩٦) .

١٦٥/ ١٧٠ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ صَنَعَتْ شَاةً لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

فَدَعَتْهُ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَقَرَّبَتْ لَهُمْ صُورًا (*) ثُمَّ أَتَتْهُمْ بِطَعَامٍ فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَكَلْنَا مَعَهُ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأُ ثُمَّ صَلَّى بِنَا الظُّهْرَ ، ثُمَّ أَتَى بِفَضُولٍ طَعَمَهُمْ فَأَكَلُوا ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى بِنَا الْعَصْرَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » .

كر (١) .

١٦٥/ ١٧١ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ

السُّفْلَى ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غَنًى » .

ابن جرير فى تهذيبه (٢) .

١٦٥/ ١٧٢ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ رَجُلًا أَتَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَسَأَلَهُ فَأَعْطَاهُ ، ثُمَّ

أَتَاهُ آخَرُ فَسَأَلَهُ فَأَعْطَاهُ ، ثُمَّ سَأَلَهُ آخَرُ فَأَعْطَاهُ ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَسَأَلَهُ فَوَعَدَهُ ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَسَأَلَهُ فَوَعَدَهُ ، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : سَأَلْتُ فَأَعْطَيْتَ ، ثُمَّ سَأَلْتُ فَأَعْطَيْتَ ، ثُمَّ سَأَلْتُ فَأَعْطَيْتَ ، ثُمَّ سَأَلْتُ فَوَعَدْتَ ، ثُمَّ سَأَلْتُ فَوَعَدْتَ ، فَكَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -

(*) كَذَا بِالْأَصْلِ ، وَفِي النِّهَايَةِ لَابِنِ الْأَثِيرِ حَدِيثُ جَابِرٍ - رَوَاهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ لِأَصْحَابِهِ : « قَوْمُوا

فَقَدْ صَنَعَ جَابِرٌ سُورًا » : أَيْ طَعَامًا يَدْعُو إِلَيْهِ النَّاسُ ، وَاللَّفْظَةُ فَارْسِيَّةٌ . اهـ نهاية ٢/ ٤٢٠ .

(١) الْحَدِيثُ فِي مُصَنَّفِ بَعْدِ الرِّزَاقِ (نَوَاقِصُ الْوُضُوءِ) بَابُ : مَنْ قَالَ لَا يَتَوَضَّأُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ج ١ ص ١٦٥

حَدِيثٌ رَقْمُ ٦٣٩ بَلْفُظٌ : أَبَا عَبْدِ الرِّزَاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ وَابْنُ جَرِيرٍ قَالَا : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَكْدَرِ قَالَ :

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَرِبَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - خَبِزَ وَلَحْمٌ ، ثُمَّ دَعَا بِوُضُوءٍ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ صَلَّى

الظُّهْرَ ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ طَعَامٍ فَأَكَلَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ ، لَمْ يَتَوَضَّأْ .

(٢) الْحَدِيثُ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ ، بَابُ : لَا صَدَقَةَ إِلَّا عَنْ ظَهْرِ غَنًى ج ٢ ص ١٣٩ بِسَنَدِهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ

- رَوَاهُ - عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : « خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غَنًى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ » وَبِسَنَدِهِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ

حَزَامٍ - رَوَاهُ - عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : « الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ

ظَهْرِ غَنًى ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يَغْفِرَ اللَّهُ ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يَغْفِرَ اللَّهُ » وَبَعْدَهُ نَحْوُهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ج ٧ ص ٨١ .

وَفِي الْمُنْتَخَبِ مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ ص ٣٠٩ حَدِيثٌ رَقْمُ ١٠٠٥ مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ بَلْفُظٌ : أَخْبَرَنِي زَكَرِيَّا بْنُ

عَدَى ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ فُلَانًا عَنْ دَبْرٍ

فَاحْتَاجَ مَوْلَاهُ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - أَنْ يَبِيعَهُ ، فَبَاعَهُ بِشِئْمَانَةِ دَرَاهِمٍ ، فَقَالَ : « أَنْفَقَهَا عَلَى عِبَالِكَ ؛ فَإِنَّمَا

الصَّدَقَةُ عَنْ ظَهْرِ غَنًى ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ » .

كَرِهَهَا ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ السَّهْمِيُّ فَقَالَ : أَنْفِقْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا تَخَفْ مِنْ ذِي الْعَرْشِ
إِقْتَارًا ، فَقَالَ : بِذَلِكَ أُمِرْتُ .

ابن جرير ، وسنده صحيح على شرط الشيخين ؛ فإنه قال : حدثني حمد بن عبد الله
ابن عبد الحكم المصري ، ثنا أبي وشعيب بن الليث ، عن الليث بن سعد ، عن خالد بن
يزيد ، عن ابن أبي هلال ، عن أبي سعيد : أن جابر بن عبد الله أخبرهم ، فذكره (١) .

١٦٥ / ١٧٣ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِذْ جَاءَهُ نَاسٌ
فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّ سَفِينَةَ لَنَا انْكَسَرَتْ وَإِنَّا وَجَدْنَا نَاقَةَ سَمِينَةَ مَيْتَةً ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَذْهَبَ بِهَ
سَفِينَتَنَا ، وَإِنَّمَا هِيَ عَوْدٌ عَلَى الْمَاءِ ، فَقَالَ : لَا تَنْتَفِعُوا بِشَيْءٍ مِنَ الْمَيْتَةِ » .
ابن جرير ، وسنده حسن (٢) .

١٦٥ / ١٧٤ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ الضَّبَّ أَتَى بِهِ النَّبِيَّ - ﷺ - فَلَمْ يَأْكُلْهُ ، فَقَالَ عُمَرُ :
إِنَّ فِيهِ مَنَفْعَةً لِلرَّعَاءِ ، فَقَالَ : « إِنَّ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ مُسِيخَتْ ، فَلَا أَدْرِي لَعَلَّهَا ، فَلَمْ يَأْمُرْ بِهِ وَلَمْ
يَنْتَهَ عَنْهُ ، وَلَمْ يَأْكُلْهُ » .

(١) الحديث في التاريخ الكبير للبخاري ج ٦ ص ٣٣٨ ، ٣٣٩ ترجمة (عمرو بن سعيد) رقم ٢٥٧١ بلفظ :
عمرو بن سعيد عن أبي زرعة روى عنه يونس بن عبيد وجرير بن حازم ، قال ابن عون ، عن عمير بن سعيد :
لقيت الشعبي بواسط ، يقال : مولى ثقيف ، إسحاق أخوعفان ، ح محمد بن دينار ، حدثنا الحباب بن المختار
القطعي ، عن عمرو بن سعيد المنازل ، عن ابن سيرين : شهد حميدا الحميري موسى ، ح جرير بن حازم ،
سمع عمرو بن سعيد مراسيل عبد الله ، حدثني الليث ، حدثني خالد ، عن سعيد ، عن عمرو بن سعيد : أن
جابرا - رضى الله عنه - أخبرهم أن رجلا أتى النبي - ﷺ - سألته فأعطاه ثلاثا ، ثم أتاه آخر فوعده ، ثم أتاه آخر
فوعده ، ثم أتاه آخر فوعده ، ثم أتاه آخر ، فقام عمر - رضى الله عنه - فقال : يا رسول الله : سئلت فأعطيت ، ثم سئلت
فأعطيت ، ثم سئلت فوعدت ، فكان النبي - ﷺ - كرهها ، فقام عبد الله بن حذافة السهمي فقال : أنفق ولا
تخش من ذي العرش إقتارا . فقال : « بذلك أمرت » .

(٢) الحديث في نصب الراية لأحاديث الهداية للزيلعي ج ١ ص ١٢٢ كتاب (الطهارات) في الحديث الأربعين :
حديث النهي الوارد عن الانتفاع من الميتة بإهاب ، بلفظ حديث آخر رواه ابن وهب في مسنده عن زمعة بن
صالح ، عن أبي الزبير ، عن جابر : أن رسول الله - ﷺ - قال : « لا تَنْتَفِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِشَيْءٍ » اهـ قال
الزيلعي : وزمعة فيه مقال (انظر الزيلعي من ص ١٢٠ إلى ١٢٢) .

ابن جرير (١).

١٦٥ / ١٧٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : صَلَاةُ الْخَوْفِ رَكْعَةٌ » .

ابن جرير (٢).

١٦٥ / ١٧٦ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : يَا جُبَيْرُ هَؤُلَاءِ الْأَعْتَزُ - لِأَحَدَى عَشْرَةٍ فِي الدَّارِ - أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ كَلِمَاتُ عُلَمَائِهِنَّ جُبَيْرُ أَنْفًا تَجْمَعُ لَكَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ؟ ! قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَاللَّهِ إِنِّي مُحْتَاجٌ وَهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتُ أَحَبُّ

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٤ ص ٥١٢ حديث رقم ٨٦٨٠ باب (الضب) بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : أتى النبي - ﷺ - بضب فأبى أن يأكله وقال : « إني لا أدري لعله من القرون الأولى التي مسخت » قال عبد الرزاق : فحدثت به إبراهيم بن زيد فقال : سمعت أبا الزبير والوليد بن عبد الله فحدثناه عن جابر .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ٨ ص ٨٣ حديث رقم ٤٤٠٦ كتاب (العقيقة) ما قالوا في أكل الضب ، بلفظ : حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال : حدثنا داود عن أبي نضرة قال : قال عمر : إن الله لينفع بالضب؛ فإنه لطعام عامة الرعاء ، ولو كان عندى لطعمت منه .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٣٢٤ كتاب (الضحايا) باب : ماجاء في الضب ، بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أخبرني أبو بكر بن عبد الله ، أنبأ الحسن بن سفيان ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أنبأ عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير قال : سمعت جابر بن عبد الله - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يقول : أتى النبي - ﷺ - بضب فأبى أن يأكله ، قال : « إني لا أدري لعله من القرون الأولى التي مسخت » .

قال البيهقي : رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم . وروى البيهقي عن أبي الزبير قال : سألت جابرا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عن الضب فقال : لا تطعموه ، وقذره وقال : قال عمر بن الخطاب - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : إن النبي - ﷺ - لم يحرمه ، إن الله تعالى ينفع به غير واحد ، فإنما طعام عامة الرعاء منه ، ولو كان عندى طعمته .

قال البيهقي : رواه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب وكذلك رواه سليمان البشكري عن عمر بن الخطاب - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ٢ ص ٤٦٣ كتاب (الصلوات) باب : في صلاة الخوف كم هي ، بلفظ : حدثنا وكيع قال : حدثنا المسعودي ومسر عن يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله قال : صلاة الخوف ركعة ركعة .

إِلَى، قَالَ: قُلْ: اللَّهُمَّ أَنْتَ الْخَلَّاقُ الْعَظِيمُ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَنْتَ الْجَوَادُ الْكَرِيمُ، فَاغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي وَاسْتُرْنِي وَاجْبُرْنِي وَارْفَعْنِي وَاهْدِنِي وَلَا تُضِلَّنِي، وَأَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ. تَعَلَّمْنَهُ وَعَلَّمْنَهُ عَقِبَكَ مِنْ بَعْدِكَ. »
 الدليمي، كر (١).

١٦٥/١٧٧ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - فِي سَفَرٍ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ: يَا جَابِرُ ادْخُلِ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ. »
 ط، حم، خ، م، حب (٢).

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ترجمة (جابر بن عبد الله) ج ٣ ص ٣٩٢ بلفظه مع اختلاف في سياقه وزيادة وحذف .

وفي مسند الفردوس للدليمي ج ١ ص ٤٤١ حديث رقم ١٨٠٠ بلفظ : جابر بن عبد الله : « اللهم إنك خلاق عظيم ، إنك سميع عليم ، إنك غفور رحيم ، إنك رب العرش العظيم ، إنك البر الجواد الكريم ، اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني واجبرني وارفعني واهدني ولا تضلني وأدخلني الجنة برحمتك يا أرحم الراحمين. ».

(٢) الحديث في مسند أبي داود الطيالسي ج ٧ ص ٢٣٩ بلفظ : أبو داود قال : حدثنا شعبة ، عن محارب بن دثار قال : سمعت جابرا يقول : كنا في سفر مع رسول الله - ﷺ - فلما قدمنا المدينة قال لي : « ائت المسجد فصل فيه ركعتين » .

وفي مسند الإمام أحمد ج ٣ ص ٢٩٩ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن محارب سمعت جابر بن عبد الله قال : بعث من رسول الله - ﷺ - بعيرا لي في سفر ، فلما أتينا المدينة قال : قال النبي - ﷺ - : « ائت المسجد فصل ركعتين » ثم وزن لي ، قال شعبة : أو أمر فوزن لي فأرجح لي ، فما زال عندي منها شيء حتى أصابها أهل الشام يوم الحرة .

وفي صحيح البخاري ج ٣ ص ٢١١ باب : الهبة المقبوضة وغير المقبوضة والمقسومة وغير المقسومة ، بسنده عن محارب : سمعت جابر بن عبد الله - ﷺ - يقول : بعث من النبي - ﷺ - بعيرا في سفر ، فلما أتينا المدينة قال : « ائت المسجد فصل ركعتين » فوزن ، قال شعبة : أراه فوزن لي فأرجح ، فما زال منها شيء حتى أصابها أهل الشام يوم الحرة .

١٦٥/١٧٨ - « عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - صَلَّى الْفَجْرَ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ بَصُرَ بِرَجُلٍ يُصَلِّيُ فَرَقَبَهُ حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ : مَا صَلَاتُكَ هَذِهِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ ؟ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ وَلَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ، فَدَخَلْتُ فِي صَلَاتِكَ وَآثَرْتُهَا عَلَى الرَّكْعَتَيْنِ ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ صَلَّيْتُ الرَّكْعَتَيْنِ ، قَالَ جَابِرٌ : وَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَلَمْ يُغَيِّرْ » .

ابن جرير (١) .

= وفى صحيح مسلم ج ٣ ص ١٢٢٣ كتاب (المساقاة) رقم ٢٢ باب : ٢١ حديث رقم ١١٥ بسنده عن محارب أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : اشترى منى رسول الله - ﷺ - بعيرا بوقيتين ودرهم أو درهمين ، قال : فلما قدم صرارا أمر ببقرة فذبحت فأكلوا منها ، فلما قدم المدينة أمرنى أن أتى المسجد فأصلى ركعتين ، ووزن لى ثمن البعير فأرجع لى .

وفى مصنف ابن أبى شيبة ج ٢ ص ٨٢ كتاب (الصلوات) من قال : إذا قدمت من سفر فصل ركعتين ، بلفظ : حدثنا وكيع ، عن أسامة بن زيد ، عن معاذ بن عبد الله بن حبيب ، عن جابر قال : لما قدمنا مع رسول الله - ﷺ - قال لى : « يا جابر : هل صليت ؟ » قلت : لا ، قال : « فصل ركعتين » .

(١) ورد فى سنن أبى داود نحو هذا الحديث ج ٢ ص ٤٩ حديث رقم ١٢٦٥ كتاب (الصلاة) باب : إذا أدرك الإمام ولم يصل ركعتي الفجر ، بلفظ : حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا حماد بن زيد ، عن عاصم ، عن عبد الله بن سرجس قال : جاء رجل والنبي - ﷺ - يصلى الصبح فصلى الركعتين ثم دخل مع النبي - ﷺ - فى الصلاة فلما انصرف قال : يا فلان أتيتهما صلاتك التى صليت وحدك أو التى صليت معنا ؟ » .

والحديث رقم ١٢٦٧ فى باب : من فاتته متى يقضيها ، بلفظ : حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، حدثنا ابن نمير ، حدثنا سعد بن سعيد ، حدثنى محمد بن إبراهيم ، عن قيس بن عمرو قال : رأى رسول الله - ﷺ - رجلا يصلى بعد صلاة الصبح ركعتين فقال رسول الله - ﷺ - : « صلاة الصبح ركعتان » فقال الرجل : إني لم أكن صليت الركعتين اللتين قبلهما فصليتهما الآن ، فسكت رسول الله - ﷺ - .

ابن ماجه كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب : ماجاء فيمن فاتته الركعتان قبل صلاة الفجر متى يقضيها ج ١ ص ٣٦٥ حديث ١١٥٤ بلفظ : حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، حدثنا عبد الله بن نمير ، حدثنا سعد بن سعيد ، حدثنى محمد بن إبراهيم عن قيس بن عمرو قال : رأى النبي - ﷺ - رجلا يصلى بعد صلاة الصبح ركعتين فقال النبي - ﷺ - : « أصلاة الصبح مرتين ؟ » فقال له الرجل : إني لم أكن صليت الركعتين اللتين قبلهما فصليتهما ، قال : فسكت النبي - ﷺ - .

١٦٥ / ١٧٩ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَنْ عِشْتُ لِأَنْتَهَيْنَ أَنْ يُسَمَّى نَافِعًا وَبَرَكَةً وَيَسَارًا (*) » .

ابن جرير وصححه (١) .

١٦٥ / ١٨٠ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : أَرَادَ النَّبِيُّ - ﷺ - أَنْ يَنْهَى أَنْ يُسَمَّى بِبِعَلَى وَبَرَكَةَ وَبِأَفْلَحَ وَيَسَارَ وَبِنَافِعٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ ، ثُمَّ رَأَيْتُهُ سَكَتَ بَعْدَ عَنْهَا فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا ، ثُمَّ قُبِضَ وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا ، ثُمَّ أَرَادَ عُمَرُ أَنْ يَنْهَى عَنْهَا ثُمَّ تَرَكَهُ » .

ابن جرير وصححه (٢) .

١٦٥ / ١٨١ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَوْمَ أُحُدٍ : احْفَرُوا وَأَعْمِقُوا وَأَوْسِعُوا وَأَحْسِنُوا وَادْفِنُوا الْإِثْنَيْنِ وَالثَلَاثَةَ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ ، وَقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا » .

ابن جرير (٣) .

(*) نافعاً وبركة ويساراً هكذا بكنز العمال ج ١٦ ص ٤٢٩ وفى سنن ابن ماجه نافع ويسار باب ما يكره من الأسماء ٣٧٢٩ صفحة ١٢٢٩ ج ٢ .

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد (مسند جابر بن عبد الله) ج ٣ ص ٣٣٦ ، ٣٣٨ بنحوه .

وفى المستدرک للحاکم ج ٤ ص ٢٧٤ كتاب (الأدب) باب: الأسماء المذمومة ، مع زيادة بعض الأسماء ، وزيادة « وإن عشت إن شاء الله لأخرجن اليهود من جزيرة العرب » . وهو من رواية جابر عن عمر . قال الحاکم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ولا أعلم أحدا رواه عن الثورى يذكر عمر فى إسناده غير أبى أحمد ووافقه الذهبى فى التلخيص .

وانظر الحديث الذى يليه فى نفس المصدر بلفظه .

وقال الحاکم : رواه المؤمل به إسماعيل فى حديثه ، ولا أدرى قال : رافعا أم لا ؟ .

(٢) الحديث فى مسند الإمام أحمد بن حنبل (مسند جابر بن عبد الله) ج ٣ ص ٣٣٦ بمعناه .

وأورده الإمام مسلم فى صحيحه كتاب (الأدب) باب: كراهية التسمية بالأسماء القبيحة ... إلخ ٣ / ١٦٨٦ رقم ٢١٣٨ / ١٣ مع اختلاف يسير .

(٣) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ج ٣ ص ٣٢٥ كتاب (الجنائز) بمعناه .

وأخرجه النسائى بلفظه عن هشام بن عامر ج ٤ ص ٨١ - ٨٣ كتاب (الجنائز) أبواب : ما يستحب من إعماق القبر وما يستحب من توسيع القبر ودفن الجماعة فى القبر الواحد .

١٦٥/١٨٢ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : رَأَى نَاسٌ نَارًا فِي مَقْبَرَةٍ فَأَتَوْهَا ، وَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : نَاوِلُونِي صَاحِبَكُمْ ، فَإِذَا هُوَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالذِّكْرِ » .

طب (١) .

١٦٥/١٨٣ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي سَرِيَّةٍ وَلَيْسَ مَعَنَا زَادٌ إِلَّا مَزُودٌ مِنْ تَمْرٍ ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْنَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ ، وَكَانَ يُعْطِينَا حَفْنَةً : حَفْنَةً تَمْرٍ حَتَّى نَفْدَ ، وَكَانَ يُعْطِينَا تَمْرَةً تَمْرَةً ، فَضَرَبَ الْبَحْرَ بَدَايَةَ فَأَكَلْنَا مِنْهَا ، ثُمَّ إِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ أَمَرَ بِالضَّلَعِ فُحِنَى ، ثُمَّ أَمَرَ رَجُلًا فَرَكِبَ بَعِيرًا فَمَرَّ رَاكِبًا عَلَى الْبَعِيرِ » .

طب (٢) .

١٦٥/١٨٤ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : أَبْصَرْتُ عَيْنَايَ ، وَسَمِعْتُ أُذُنَايَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - بِالْجِعْرَانَةِ وَفِي ثَوْبٍ بِلَالٍ فَضَّةً ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَقْبِضُهَا لِلنَّاسِ فَيُعْطِيهِمْ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ ، قَالَ : وَيْلَكَ فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ ؟ ! لَقَدْ خِبتُ » .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ج ٢ ص ١٩٧ حديث رقم ١٧٤٣ باب: (من غرائب حديث جابر بن عبد الله - ﷺ -) بلفظه .

وأخرجه أبو داود في سننه كتاب (الجنائز) باب: في الدفن بالليل ٣/٥١٣ ، ٥١٤ رقم ٣١٦٤ .
وأخرجه الحاكم في المستدرک کتاب (الجنائز) باب: فضيلة رفع الصوت بالذكر ١/٣٦٨ وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي في التلخيص .
(٢) الأثر في المعجم الكبير للطبراني ج ٢ ص ٢٠٣ رقم ١٧٦٠ بلفظه :

وأورده الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (مسند جابر بن عبد الله) ج ٣ ص ٣٠٦ بمعناه . وكذلك في ص ٣١١ .

وأورده الإمام مسلم في صحيحه كتاب (الصيد والذبائح) باب: إباحة ميتات البحر ٣/١٥٣٥ ، ١٥٣٦ بأرقام ١٧ ، ١٨ ، ٢١/١٩٣٥ بمعناه ، من رواية جابر بن عبد الله - ﷺ - .

وأورده النسائي في سننه كتاب (الصيد والذبائح) باب: ميتة البحر ٧/٢٠٧ ، ٢٠٩ بنحوه من رواية جابر أيضاً .

وأورده الترمذی فی جامعہ الصحیح (أبواب صفة القيامة) باب : ١٥ رقم ٢٥٩٣ بنحوه من رواية جابر - ﷺ - .

وَحَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَا تُقْتَلْ هَذَا الْمُنَافِقُ، فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنَّي أَقْتُلُ أَصْحَابِي، إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ قُلُوبَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مَرْوَقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ» .

طب ، م ، ن ، وابن جرير (١) .

١٦٥ / ١٨٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ: مَا سِئِلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ: لَا » .

ابن جرير (٢) .

١٦٥ / ١٨٦ - « عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارٍ: أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقَالَ: هِيَ السَّنَةُ يَأْبَنَ أَخِي » .
ابن جرير (٣) .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ج ٢ ص ٢٠٠ حديث رقم ١٧٥٣ باب: ومن غرائب حديث جابر بن عبد الله - ﷺ - بلفظه .

وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب (الزكاة) باب: ذكر الخوارج وصفتهم ٧٤٠ / ٢ رقم ١٠٦٣ / ١٤٢ .
من رواية جابر بن عبد الله - ﷺ - مع اختلاف يسير في اللفظ .

وابن ماجه في سننه (المقدمة) باب: ذكر الخوارج ١ / ٦١ رقم ١٧٢ مع اختلاف يسير في اللفظ .
قال في الزوائد: إسناده صحيح .

والجعفرات: موضع بقرب مكة . اهـ .

(٢) الأثر في مسند الإمام أحمد بن حنبل (مسند جابر بن عبد الله) ج ٣ ص ٣٠٧ .

وفي البداية والنهاية لابن كثير ج ٦ ص ٤٩ عن جابر بن عبد الله ، وفي مسند عبد بن حميد ص ٣٢٨ مسند جابر برقم (١٠٨٧) عن جابر .

وفي الأدب المفرد للبخاري ج ١ ص ٣٩٨ رقم ٢٩٨ باب: (البخل) عن جابر مثله .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الطهارات) في المسح على الخفين ج ١ ص ١٨١ مع اختلاف في اللفظ يسير .

وترجمة (أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر) في الميزان برقم ١٠٣٩٨ وقال: وثق .

ورد الحديث في ترجمته . وقال أبو حاتم: منكر الحديث . قلت: صدوق إن شاء الله . روى عن أبيه ، وعن جابر بن عبد الله ... إلخ ، ثم قال: وثقه غير واحد .

فالحديث حسن إن شاء الله تعالى .

١٦٥ / ١٨٧ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : جَاءَ جَبْرِيلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : مَنْ هَذَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ الَّذِي فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَتَحَرَّكَ لَهُ الْعَرْشُ ؟ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَإِذَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى قَبْرِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : هَذَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ شُدِدَ عَلَيْهِ فِي قَبْرِهِ حَتَّى كَانَ هَذَا حِينَ فُرِجَ عَنْهُ » .
حم ، وابن جرير (١) .

١٦٥ / ١٨٨ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَحْزَابِ وَرَدَّهُمُ اللَّهُ بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ يَحْمِي أَعْرَاضَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ كَعْبٌ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَقَالَ ابْنُ رَوَاحَةَ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ : فَقَالَ : إِنَّكَ تَحْسِنُ الشَّعْرَ ، فَقَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَقَالَ ابْنُ رَوَاحَةَ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : إِنَّكَ تَحْسِنُ الشَّعْرَ ، فَقَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : نَعَمْ أَهْجُهُمْ أَنْتَ فَسَيَعِينُكَ عَلَيْهِمُ رُوحُ الْقُدُسِ » .
ابن جرير (٢) .

- (١) الحديث في مسند الإمام أحمد بن حنبل (مسند جابر بن عبد الله) ج ٣ ص ٣٢٧ باختصار .
وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة (أبواب جماع الفزوات) باب : دعاد سعد بن معاذ - ﷺ - في جراحته وإجابة الله تعالى إياه في دعوته ... إلخ ٢٩ / ٤ بلفظه .
وترجمة (معاذ بن رفاعه) أحد أفراد السند : في تهذيب التهذيب ١٠ / ١٩٠ رقم ٣٥٣ وقال : ذكره ابن حبان في الثقات ، قلت : حكى أبو الفتح الأزدي ، عن عباس الدوري عن ابن معين أنه قال فيه : ضعيف . قال الأزدي : ولا يحتج بحديثه . اهـ : بتصريف .
- (٢) الحديث في كتاب فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام الحافظ أحمد بن حجر العسقلاني ج ٧ ص ٤١٦ كتاب (المغازی) حديث رقم ٤١٢٤ فقد قال ابن حجر في شرحه للحديث : ووقع في حديث جابر - ﷺ - عند ابن مردويه « لما كان يوم الأحزاب ... » إلخ الحديث .
وفي تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ترجمة (حسان بن ثابت) ج ٤ ص ١٢٩ عن جابر بلفظه .
وفي مجمع الزوائد كتاب (الأدب) باب : هجاء المشركين عن جابر مختصرا مع اختلاف في الألفاظ .
وقال الهيثمي : رواه البزار وإسناده حسن .
وفي صحيح مسلم كتاب (فضائل الصحابة) باب : فضائل حسان بن ثابت - ﷺ - ٤ / ١٩٣٣ رقم ٢٤٨٦ / ١٥٣ باختصار شديد ولم يذكر القصة .

١٦٥/ ١٨٩ - « عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : كُنْتُ فِيْمَنْ رَجَمَ مَا عِزًّا ، فَلَمْ يَجْلِدْهُ رَسُولُ اللَّهِ

- ﷺ - » .

ابن جرير (١) .

١٦٥/ ١٩٠ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ غُلَامًا مِنْ قَوْمِهِ صَادَ أَرْثَبًا فَذَكَاهَا بِمُرْوَةٍ ، فَسَأَلَ

رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ أَكْلِهَا فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا » .

ابن جرير (٢) .

١٦٥/ ١٩١ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ رَجُلًا زَنَا فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَجُلِدَ الْحَدَّ ، ثُمَّ

أُخْبِرَ أَنَّهُ كَانَ قَدْ أَحْصَنَ ، فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ » .

ابن جرير (٣) .

١٦٥/ ١٩٢ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَزُولُ

الشَّمْسُ ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيَضاءُ نَقِيَّةٌ أَوْ حَيَّةٌ ، وَالْمَغْرِبَ حِينَ تَجِبُ الشَّمْسُ ، وَالْعِشَاءَ رُبَّمَا عَجَلًا وَرُبَّمَا آخِرًا ، إِذَا اجْتَمَعَ النَّاسُ عَجَلًا وَإِذَا تَأَخَّرُوا آخِرًا ، وَالصُّبْحَ كَانَ يُصَلِّيَهَا بِغَلَسٍ » .

ش (٤) .

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد (مسند جابر بن عبد الله) ج ٣ ص ٣٨١ روى جزؤه الأول فقط . ويؤيده ما

أورده عبد الرزاق في مصنفه كتاب (القذف الرجم والإحصان) باب : الرجم والإحصان ٣٢٨/ ٧ ، ٣٢٩

رقم ١٣٣٥٨ من رواية الزهري مرسلًا يقول : قد رجم رسول الله - ﷺ - ولم يذكر الجلد .

(٢) أورده الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (مسند جابر بن عبد الله) ج ٣ ص ٣٢٥ بنحوه .

(٣) الأثر في السنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٢١٧ كتاب (الحدود) باب : من جلد في الزنا ثم علم بإحصانه ،

بنحوه ، وقال : في الرواية التي تليه وهي بمعناه : هذا لفظ حديث البزار ، وفي رواية أبي مسلم قال : عن جابر

في رجل زنى ثم جلد ثم علم بإحصانه ، قال : يرجم .

(٤) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٣١٨ كتاب (الصلوات) في جميع مواقيت الصلاة ، قال : كان

رسول الله - ﷺ - يصلي الظهر بالهاجرة ، والعصر والشمس نقية ، والمغرب إذا وجبت ، والعشاء أحيانا

يؤخرها وأحيانا يعجل ، إذا رآهم قد اجتمعوا عجل ، وإذا رآهم قد أبطئوا أخر ، والصبح قال : كانوا ، وكان

النبي - ﷺ - يصليها بغلس .

=

١٦٥/١٩٣ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَوْمًا قَدْ تَوَضَّؤُوا وَلَمْ يَمَسَّ أَعْقَابَهُمُ الْمَاءُ فَقَالَ : وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ » .
ص (١) .

١٦٥/١٩٤ - « عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : يَجْزِي مِنَ الْغُسْلِ صَاعٌ ، وَمِنَ الْوُضُوءِ الْمُدُّ ، فَقَالَ رَجُلٌ : لَا يَكْفِينِي ، فَقَالَ : قَدْ كَفَى خَيْرًا مِنْكَ وَأَكْثَرَ شَعْرًا » .
ص (٢) .

= والبخارى فى صحيحه كتاب (الصلاة) باب : وقت العشاء إذا اجتمع الناس أو تأخروا ١/١٤٠ مع اختلاف يسير فى اللفظ ، من رواية جابر - ﷺ - .
ومسلم فى صحيحه كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب : استحباب التكبير بالصبح فى أول وقتها وهو التغليس ، وبيان قدر القراءة فيها ١/٤٤٦ رقم ٢٣٣/٦٤٦ بلفظه . ومعنى (تحب الشمس) : تغيب .
(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٣ ص ٣١٦ (مسند جابر بن عبد الله) بلفظه .
والبخارى فى صحيحه كتابى (العلم والطهارة) من رواية عبد الله بن عمرو ، وأبى هريرة - ﷺ - ١/٥٣ ، مع اختلاف يسير .
وكذلك رواه الإمام مسلم فى صحيحه عن عائشة - ﷺ - وعبد الله بن عمرو ، وأبى هريرة بنحوه ١/٢١٣ - ٢١٥ بأرقام ٢٤٠/٢٥ - ٢٤٢/٣٠ .
وأخرجه الترمذى فى جامعه الصحيح كتاب (الطهارة) باب : ماجاء « ويل للأعقاب من النار » من رواية أبى هريرة - ﷺ - ١/٣٠ رقم ٤١ .
وقال : وفى الباب عن عبد الله بن عمرو ، وعائشة ، وجابر . وعبد الله بن الحارث : هو ابن جزء الزبيدى ، ومعيقب ، وخالد بن الوليد ، وشرحبيل بن حسنة ، وعمرو بن العاص ، ويزيد بن أبى سفيان .
قال أبو عيسى : حديث أبى هريرة حديث حسن صحيح .
ثم قال : وفقه هذا الحديث أنه لا يجوز المسح على القدمين إذا لم يكن عليهما خفان أو جوربا .
وأخرجه أبو داود فى سننه كتاب (الطهارة) باب : فى إسباغ الوضوء ١/٧٣ ، ٧٤ رقم ٩٧ من رواية عبد الله ابن عمرو - ﷺ - .
(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد (مسند جابر بن عبد الله) ج ٣ ص ٣٧٠ بلفظه ، وزاد : « رسول الله ﷺ - » ، وأخرجه ابن ماجه فى سننه كتاب (الطهارة وسننها) باب : ما جاء فى مقدار الماء للوضوء والغسل من الجنابة ١/٩٩ رقم ٢٦٩ من رواية جابر أن رسول الله ﷺ - كان يتوضأ بالمد ، ويغتسل بالصاع . =

١٦٥/١٩٥- « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ أُعْطِيَ عَطَاءً فَوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُشْنِ ، فَمَنْ أَتْنَى بِهِ فَقَدْ شَكَرَهُ ، وَمَنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ ، وَالْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ » .
 هب (١) .

١٦٥/١٩٦- « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : دُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى طَعَامٍ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ : أَتَيْبُوا أَخَاكُمْ ، فَقُلْنَا : بِمَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : بَرَّكُوا ، فَبَرَّكْنَا ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ : مَنْ أُولَى خَيْرًا فَلْيَجْزِ بِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى ذَلِكَ فَلْيُشْنِ بِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ كَفَرَ ، وَمَنْ أَتْنَى بِمَا لَمْ يَنْلِ كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ » .

=وبرقم ٢٧٠ من رواية عقيل بن أبي طالب - ﷺ - بلفظ قريب .
 وقال عنه في الزوائد : إسناده ضعيف ؛ لضعف حبان ويزيد .
 وأخرجه الحاكم في المستدرک کتاب (الطهارة) باب : ما يجزىء من الماء للوضوء والغسل ١/١٦١ من رواية جابر - ﷺ - مع اختلاف يسير .
 وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ . ووافقه الذهبي في التلخيص .
 (١) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية للحافظ ابن حجر أحمد بن علي العسقلاني ، وزاد : وحرك بشر السبابة والوسطى كتاب (البر والصلة) باب : الحث على شكر النعم ج ٢ ص ٤٠٤ حديث رقم ٢٥٨٨ مع اختلاف يسير .

وقال محققه : رواه مسدد والحاثر بسند ضعيف لجهالة بعض رواته .
 ورواه الترمذی وحسنه دون قوله (وحرك بشر ... إلخ) وإنما رواه من طريق إسماعيل بن عياش ، عن عمارة ، وقال الترمذی : معنى قوله : « ومن كتم كفر » يقول : كفر تلك النعمة (٣/١٥٧) هذا وإسناده مسدد فيه راو لم يسم ، وبشر شيخ مسدد هو ابن المفضل .
 وأخرجه الترمذی فی جامعہ الصحیح (أبواب البر والصلة) باب : ما جاء في المتشبع بما لم يعطه ٣/٢٥٥ ، ٢٥٦ رقم ٢١٠٣ مع اختلاف يسير ، من رواية جابر - ﷺ - .
 وقال : وفي الباب عن أسماء بنت أبي بكر ، وعائشة .
 ثم قال : هذا حديث حسن غريب .

هب (١) .

١٩٧/١٦٥ - « عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْجُعْفِيِّ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَار ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : انْطَلِقُوا بَنَاءً إِلَى الْبَصِيرِ الَّذِي فِي بَنِي وَأَقِفْ نَعُوذُهُ ، وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى » .

عد ، هب ، وابن النجار (٢) .

١٩٨/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : لَقِيتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقُلْتُ : كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : بِخَيْرٍ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يَصْبِحْ صَائِمًا وَلَمْ يَعُدْ سَقِيمًا » .
هب (٣) .

(١) الجزء الأول من الحديث في سنن أبي داود كتاب (الأطعمة) باب : ما جاء في الدعاء لرب الطعام إذا أكل عنده ج ٤ ص ١٨٩ رقم ٣٨٥٣ بنحوه .

والجزء الثاني في المطالب العالية باب : الحث على شكر النعم ج ٢ ص ٤٠٤ رقم ٢٥٨٨ مع اختلاف في اللفظ .

وانظر الحديث قبله .

(٢) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الشهادات) ج ١٠ ص ٢٠٠ باب : من سمى المرأة قارورة والفرس بحرا على طريق التشبيه ، أو سمى الأعمى بصيرا على طريق التفاضل ، بلفظه .

وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٤٣١/١١ رقم ٤٠٠٥ ترجمة (الحسن بن منصور الشطوي بن علوية) بلفظ : « مروا بنا ... » الحديث .

وقال : قال الدارقطني : تفرد به ابن مخلد عن ابن علوية ، عن ابن عيينة ، وهو معروف برواية حسين الجعفي عن ابن عيينة . وقال إبراهيم بن بشار ، ومحمد بن يونس الجمال : عن ابن عيينة ، عن عمرو ، عن محمد بن جبير ، عن أبيه . والمحفوظ : عن محمد بن جبير فقط .

وفي مجمع الزوائد (البر والصلة) باب : الزيارة وإكرام الزائرين ١٧٤/١ ، ١٧٥ من رواية جابر بن عبد الله - ﷺ - مع اختلاف يسير في اللفظ .

وقال الهيثمي : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح ، غير موسى بن عبد الرحمن المسروقي ، وهو ثقة ؛ إلا أن البزار قال : لم يروه من حديث جابر إلا حسين بن علي الجعفي ، وأحسبه خطأ فيه .

(٣) الحديث في سنن ابن ماجه كتاب (الأدب) ج ٢ ص ١٢٢٢ باب : الرجل يقال له : كيف أصبحت ؟ حديث رقم ٣٧١٠ بلفظه ، وقال في الزوائد : وفي إسناد عبد الله بن مسلم ، هو ابن مؤمن المكي ضعفه أحمد ، وابن معين ، وغيرهما .

١٦٥/١٩٩ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كُنْتُ أُمْنَحُ أَصْحَابِي الْمَاءَ يَوْمَ بَدْرٍ » .

ش ، وأبو نعيم ^(١) .

١٦٥/٢٠٠ - « عَنْ جَابِرٍ أَنَّ وَفْدَ ثَقِيفٍ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ بَارِدَةٌ ،

فَكَيْفَ بِالْغُسْلِ ؟ فَقَالَ (*) : أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أَفْرُغُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا » .

ض ^(٢) .

١٦٥/٢٠١ - « عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ يَغْرِفُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا ، فَقَالَ لَهُ

رَجُلٌ : إِنِّي كَثِيرُ (الشَّعْرِ) (**) فَلَا يَكْفِينِي ، فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَكْثَرَ مِنْكَ

شَعْرًا وَأَطْيَبَ » .

ص ^(٣) .

= وترجمة (عبد الله بن مسلم) في تهذيب التهذيب ج ٦ ص ٢٩ ، ٣٠ رقم ٤٦ قال أحمد : ضعيف ، ليس بشيء . وقال ابن معين ، وأبو داود ، والنسائي : ضعيف ، وقال عمرو بن علي : ليس بشيء . وقال أبو حاتم : ليس بقوي . وقال ابن حبان : كان يروى عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات ، فيجب أن تنكب روايته ، وقال أحمد بن أبي يحيى عن أحمد : صالح الحديث .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٣٥٩/١٤ كتاب (المغازي) غزوة بدر الكبرى ومتى كانت وأمرها ، برقم ١٨٥١٩ عن جابر بلفظه .

وفي سنن أبي داود ١٧٢/٣ كتاب (الجهاد) باب : في المرأة والعبد يُخَذَّانِ مِنَ الْغَنِيْمَةِ ، برقم ٢٧٣١ ، وفيه « أُمِيحُ » بدل « أُمْنَحُ » .

ومعنى « أُمِيحُ » أنزل إلى أسفل البئر لأستقي ، أو من أُمِيحٍ بمعنى : العطاء . المختار ، والنهاية .

(*) في الأصل : « فقالوا » والتصويب من صحيح مسلم .

(٢) الحديث في صحيح الإمام مسلم ١٥٩/١ كتاب (الحيض) باب : استحباب إفاضة الماء على الرأس وغيره ثلاثا ، برقم ٣٢٨/٥٦ عن جابر مع تفاوت سير .

وفي صحيح البخاري ٧٠/١ ط الشعب كتاب (الغسل) باب : من أفاض على رأسه ثلاثا ما يؤيد معناه .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ١٧٨/١ كتاب (الطهارة) باب : الدليل على دخول الوضوء في الغسل وسقوط فرض المضمضة والاستنشاق ، عن جابر بلفظ قريب .

(**) ما بين القوسين ساقط من الأصل أثبتناه من صحيح البخاري ٧٣/١ ط الشعب .

(٣) ورد في صحيح الإمام البخاري ٧٣/١ ط الشعب كتاب (الغسل) باب : من أفاض على رأسه ثلاثا ، =

٢٠٢/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ عَلَى أَحَدٍ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ ثُمَّ يَقُولُ : أَيُّهُمَا أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ ؟ فَإِذَا أُشِيرَ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ وَقَالَ : أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَمَرَ يَدْفَنُهُمْ بِدِمَائِهِمْ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يَغْسِلُوهُ » .

ش (١) .

٢٠٣/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - أَمَرَ بِالْقَتْلِ يَوْمَ أَحَدٍ فَرَمَلُوا بِدِمَائِهِمْ ، وَأَنْ يُقَدَّمَ أَكْثَرُهُمْ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ ، وَأَنْ يُدْفَنَ اثْنَانِ فِي قَبْرِ ، قَالَ : فَدَفَنْتُ أَبِي وَعَمِّي فِي قَبْرِ » .

ش (٢) .

٢٠٤/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ لِي أَبِي عَبْدُ اللَّهِ : أَيُّ بَنِي لَوْلَا بَنِيَاتٌ أُخْلِفَهُنَّ مِنْ بَعْدِي مِنْ أَخَوَاتٍ وَبَنَاتٍ لِأَحَبِّتُ أَنْ أُقَدِّمَكَ أَمَامِي ، وَلَكِنْ كُنْ فِي نِظَارِي الْمَدِينَةِ (*) ، قَالَ : فَلَمْ أَلْبَثْ أَنْ جَاءَتْ بِهِمَا عَمَّتِي قَتِيلَتَيْنِ - يَعْنِي أَبَاهُ وَعَمَّهُ - قَدْ عَرَضَتْهُمَا عَلَى بَعِيرٍ » .

= عن جابر بلفظ مختلف ذكر فيه أن السائل هو الحسن بن محمد بن الحنفية ، كما روى البخاري أيضا عن جابر قال : « كان النبي ﷺ - يفرغ على رأسه ثلاثاً » .

وانظر التعليق على الأثر السابق .

(١) الحديث في صحيح الإمام البخاري ١١٥/٢ طبع الشعب كتاب (الجنائز) باب : من يقدم في اللحد ، عن جابر مع اختلاف يسير ، وانظر صحيح الإمام البخاري ١٣١/٥ كتاب (الغزوات) غزوة أحد ، باب : من قتل من المسلمين يوم أحد .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ٣٢٥/٣ كتاب (الجنائز) باب : في الرجلين يدفنان في قبر واحد ، عن جابر مع تفاوت واختصار ، وفيه « في قبر واحد » بدل « في الثوب الواحد » .

وانظر ٢٦٠/١٤ من نفس المصدر كتاب (الرد على أبي حنيفة) برقم ١٨٣٠٥ عن جابر مع تفاوت قليل وبعض اختصار ، وفيه « في قبر واحد » بدل « في الثوب الواحد » .

(٢) الحديث في صحيح الإمام البخاري ١١٧/٢ طبع الشعب كتاب (الجنائز) باب : اللحد والشق في القبر ، عن جابر نحوه .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ٣٢٥/٣ كتاب (الجنائز) ورد الحديث عن جابر مع تفاوت واختصار .

(*) في الأصل : « المؤمنة » والتصويب من مصنف ابن أبي شيبة ، والكنز .

ش (١) .

٢٠٥/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : صَرَحَ (*) إِلَى قَتْلَانَا يَوْمَ أُحُدٍ إِذْ أَجْرَى مُعَاوِيَةُ الْعَيْنَ فَاسْتَخَرَجْنَاهُمْ بَعْدَ أَرْبَعِينَ سَنَةً لَيْتَهُ أَجْسَادُهُمْ تَنْتَنِي أَطْرَافُهُمْ » .

ص (٢) .

٢٠٦/١٦٥ - « عَنْ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ : سَأَلَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَيْتَوْضَأُ الْجَنْبَ بَعْدَ مَا يَغْتَسِلُ ؟ قَالَ : يَكْفِيكَ الْغُسْلُ » .

ص (٣) .

٢٠٧/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَقَدْ اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ » .

ش (٤) .

٢٠٨/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : مَكَثَ النَّبِيُّ - ﷺ - وَأَصْحَابُهُ يَحْفَرُونَ الْخَنْدَقَ ثَلَاثًا مَا ذَاقُوا طَعَامًا ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّ هَهُنَا كُدْيَةٌ مِنَ الْجَبَلِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٣٩٤/١٤ كتاب (المغازي) غزوة بدر الكبرى ومتى كانت وأمرها - حديث ١٨٦٠٦ عن جابر مع تفاوت يسير .

(*) هكذا في الأصل ، وفي الكنز « خرجنا » ولعله الصواب .

(٢) الأثر في مصنف ابن شيبة ٤٠٦/١٤ كتاب (المغازي) غزوة بدر الكبرى برقم ١٨٦٣٧ عن جابر بلفظه .

(٣) الأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطهارة) باب : الوضوء بعد الغسل ج ١/٢٧٢ حديث ١٠٤٥ بلفظ : « سئل جابر بن عبد الله عن الجنب يتوضأ بعد الغسل ؟ » قال : لا إلا أن يشاء ، يكفيه الغسل .

وانظر السنن الكبرى للبيهقي ١٧٨/١ كتاب (الطهارة) باب : الدليل على دخول الوضوء في الغسل وسقوط فرض المضمضة والاستنشاق .

(٤) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ١٤٢/١٢ كتاب (الفضائل) باب : ما ذكر في سعد بن معاذ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - برقم ١٢٣٦٣ عن جابر ، مع تفاوت يسير .

وفي صحيح الإمام مسلم ١٩١٥/٤ طبع الحلبي كتاب (الفضائل) فضائل سعد بن معاذ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - برقم (٢٤٦٦/١٢٤) عن جابر مع تفاوت يسير .

وفي المعجم الكبير للطبراني ١٢/٦ باب : اهتزاز العرش لموت سعد بن معاذ ، برقم ٥٣٣٥ عن جابر ، مع تفاوت قليل .

- عَلَيْهِ السَّلَامُ : رَشُّوا عَلَيْهَا الْمَاءَ ، فَرَشُّوا ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - فَأَخَذَ الْمِعْوَلَ أَوْ الْمِسْحَةَ ثُمَّ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ، ثُمَّ ضَرَبَ ثَلَاثًا فَصَارَتْ كَثِيبًا ، قَالَ جَابِرٌ : فَحَانَتْ مِنِّي الثِّفَاةُ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَدْ شَدَّ عَلَى بَطْنِهِ حَجْرًا .

ش (١) .

٢٠٩ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : أَطَّلَعَتِ امْرَأَةٌ مِنْ هَوْدَجٍ لَهَا وَمَعَهَا صَبِيٌّ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَلِهَذَا حَجٌّ ؟ قَالَ : نَعَمْ وَلَكَ أَجْرٌ » .

كر (٢) .

٢١٠ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : أَحَبُّكُمْ وَأَكْرَمُكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا فِي الْجَنَّةِ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا ، وَأَبْغَضُكُمْ إِلَيَّ الثَّرَثَارُونَ ، الْمُتَشَدِّقُونَ الْمُتَفِيهِقُونَ ، قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : قَدْ عَرَفْنَا الثَّرَثَارِينَ ، وَالْمُتَشَدِّقِينَ ، فَمَا الْمُتَفِيهِقُونَ ؟ قَالَ : الْمُتَكَبِّرُونَ » .

كر (٣) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ٤١٨ / ١٤ كتاب (المغازي) غزوة الخندق برقم ١٨٦٥٨ عن جابر مع تفاوت قليل .

وفي صحيح الإمام البخاري ١٣٨ / ٥ كتاب (الغزوات - غزوة الخندق وهي الاحزاب) عن جابر بلفظ مختلف ضمن حديث طويل .

وفي النهاية مادة (كذا) في حديث الخندق « فعرضت فيه كُدَيْةً فَأَخَذَ الْمِسْحَةَ ثُمَّ سَمَّى وَضَرَبَ » الكُدَيْةُ : قطعة غليظة صُلْبَةٌ لَا تَعْمَلُ فِيهَا الْفَأْسُ .

وفي دلائل النبوة للبيهقي ٤١٦ / ٣ طبع بيروت - باب : ما ظهر في الخندق من دلائل النبوة ، بلفظ مختلف ضمن حديث طويل مقارب للفظ البخاري .

(٢) الحديث في صحيح الإمام مسلم ٩٧٤ / ٢ كتاب (الحج) باب : صحة حج الصبي وأجر من حج به ، برقم ٤٠٩ - (١٣٣٦) ، عن كريب ، عن ابن عباس نحوه .

(٣) الحديث في مسند الإمام أحمد ١٩٤ / ٤ طبع بيروت ، عن أبي ثعلبة الحشني مع اختلاف واختصار . وفي إتحاف السادة المتقين ١٧٣ / ٦ كتاب (آداب الأخوة والصحة) باب : فضيلة الألفة والأخوة في الله تعالى وشروطها ودرجاتها وفوائدها - عن جابر مختصراً بروايات وألفاظ مختلفة .

٢١١/١٦٥ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَيْمَنَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : نَزَلَ بِجَابِرٍ ضَيْفٌ فَجَاءَهُمْ بِخُبْزٍ وَخَلٍّ ، فَقَالَ : كُلُوا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : نِعْمَ الْأَدَمُ الْخَلُّ ، هَلَكَ بِالْقَوْمِ أَنْ يَحْتَقِرُوا مَا قَدَّمَ إِلَيْهِمْ ، وَهَلَكَ بِالرَّجُلِ أَنْ يَحْتَقِرَ مَا فِي بَيْتِهِ يُقَدِّمُهُ إِلَى أَصْحَابِهِ » .

هب (١) .

٢١٢/١٦٥ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدَّرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ النَّبِيِّ - ﷺ - سُئِلَ عَنِ الْإِيمَانِ ، قَالَ : الصَّبْرُ وَالسَّمَاحَةُ » .

ع ، هب (٢) .

٢١٣/١٦٥ - « عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ : الصَّبْرُ وَالسَّمَاحَةُ » .

(١) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي ٢٧٩/٧ ، ٢٨٠ كتاب (الصدقات) باب : لا يحتقر ما قدم إليه ، عن جابر مع تفاوت قليل .

وفي صحيح الإمام مسلم ١٦٢٢/٣ كتاب (الأشربة) باب : فضيلة الخل ، والتأدب به ، عن جابر مختصراً على الشق الأول منه « نعم آدم الخل » وفي الباب روايات مختلفة بمعنى الشق الأول كذلك .

وفي سنن ابن ماجه ١١٠٢/٢ كتاب (الأطعمة) - باب : الاتئام بالخل - برقم ٣٣١٧ عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله - ﷺ - : « نعم الإدام الخل » ، وروى عن عائشة مثله .

(٢) الحديث في مسند أبي يعلى ٣/٣٨٠ ط دمشق برقم ٨٧ - ١٨٥٤ عن يوسف بن محمد بن المنكدر ، عن أبيه ، بإسناد ضعيف لضعف يوسف بن محمد بن المنكدر .

وفي إنحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين ١٧١/٨ كتاب (ذم البخل وحب المال) باب : فضيلة السخاء عن جابر قال : قيل : يا رسول الله أي الأعمال أفضل ؟ قال : « الصبر والسماحة » قال العراقي : رواه أبو يعلى ، وابن حبان في الضعفاء بلفظ : « سئل عن الإيمان » وفيه يوسف بن محمد بن المنكدر ضعفه الجمهور ، ورواه أحمد من حديث عمرو بن عتبة بلفظ ما الإيمان ؟ فقال : « الصبر والسماحة » وفيه شهر بن حوشب ، ورواه البيهقي في الزهد بلفظ : أي الأعمال أفضل ؟ قال : « الصبر والسماحة وحسن الخلق » وإسناده صحيح اهـ .

وفي مجمع الزوائد ٥٩/١ ط القاهرة وبيروت - الإيمان ، باب : في خصال الإيمان ، عن جابر بلفظه ، وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى ، وفيه يوسف بن محمد بن المنكدر وهو متروك .

هب (١) .

٢١٤/١٦٥ - « عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : الْإِيمَانُ الصَّبْرُ وَالسَّمَاةُ ، الصَّبْرُ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ ،

وَأَدَاءُ فَرَائِضِ اللَّهِ » .

هب (٢) .

٢١٥/١٦٥ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

- ﷺ - يَقُولُ : مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَاحْتَسَبَهُمْ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ :

وَأَتَانِ؟ قَالَ : أَتَانِ . قَالَ مُحَمَّدٌ فَقُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ لَوْ قُلْتُمْ وَاحِدٌ ،

قَالَ : أَنَا وَاللَّهِ أَظُنُّ ذَلِكَ » .

هب (٣) .

٢١٦/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : ضَرَبَ الْمُشْرِكُونَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى غَشِيَ

عَلَيْهِ ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ ؟ ! فَقَالُوا : مَنْ

هَذَا؟ قِيلَ : ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ الْمَجْنُونُ » .

ع (٤) .

(١) انظر التعليق على الحديث السابق .

(٢) الأثر في إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين ٥/٩ كتاب (الصبر والشكر) باب : فضيلة الصبر ،

عن جابر بن عبد الله - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أنه سئل النبي - ﷺ - عن الإيمان ما هو ؟ فقال : « هو الصبر والسماحة » .

قال العراقي : رواه الطبراني في معارج الأخلاق ، وابن حبان في الضعفاء ، وفيه يوسف بن محمد بن المنكدر

ضعيف ، ورواه الطبراني في الكبير من رواية عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه عن جده ، اهـ .

(٣) الحديث في مسند الإمام أحمد ٣/٣٠٦ عن جابر مع تفاوت يسير .

وفي إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين - طبع دار الفكر - بيروت كتاب (آداب النكاح) باب :

آفات النكاح ٥/٢٩٩ عن جابر ، مع تفاوت يسير بدون قول محمود الأخير ، من رواية أحمد .

(٤) الأثر في مسند أبي يعلى الموصلي ١/٥٢ طبع دمشق ، برقم ٥٢ بلفظ قريب من معناه ضمن رواية مطولة عن

أسماء بنت أبي بكر .

وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى وفيه تدريس جد أبي الزبير ولم أعرفه ، وبقيته رجاله ثقات - مجمع الزوائد

=

١٦/١٧ ط بيروت كتاب (المغازي والسير) .

٢١٧/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَبَا الدَّرْدَاءِ يَمْشِي أَمَامَ أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ لَهُ : أَتَمْشِي قُدَّامَ رَجُلٍ مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ عَلَى أَحَدٍ مِنْكُمْ أَفْضَلَ مِنْهُ ؟ ! فَمَارِئِي أَبُو الدَّرْدَاءِ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ (*) » .

السراج (١) .

٢١٨/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : إِنَّمَا كَانَتْ بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ بَيْعَةَ الشَّجَرَةِ فِي عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ خَاصَّةً ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ قَتَلُوهُ لِأُنَابِذَتَهُمْ ، فَبَايَعْنَاهُ ، وَلَمْ يُبَايِعْهُ عَلَى الْمَوْتِ ، وَلَكِنْ بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نَفِرَ وَنَحْنُ أَلْفٌ وَثَلَاثُمِائَةٍ » .
عق ، كر (٢) .

٢١٩/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : مَا صَعِدَ النَّبِيُّ - ﷺ - قَطُّ إِلَّا قَالَ : عُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ » .

= وفي صحيح الإمام البخارى ٥٨/٥ - طبع الشعب - مناقب الأنصار باب : ما لقي النبى - ﷺ - من المشركين عن عروة بن الزبير ، عن ابن عمرو بن العاص بلفظ قريب من معناه .
وانظر فتح البارى بشرح صحيح الإمام البخارى لابن حجر ١٦٥/٧ ، ١٦٦ ط السعودية رقم ٣٨٥٦ .
(*) فى الأصل « أبو بكر » والتصويب من الكنز .

(١) الأثر فى كتاب فضائل الصحابة ١/١٥٢ فضائل أبى بكر - طبع بيروت برقم ١٣٥ نحوه ، وإسناده ضعيف لضعف عبد الله بن سفيان وتدليس ابن جريج من رواته .
وانظر رقمى ١٣٧ ، ٦٦٢ من نفس المصدر .
وفى حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبى نعيم ٣/٣٢٥ ترجمة (عطاء بن أبى رباح) نحوه ، وقال صاحب الحلية : غريب من حديث عطاء عن أبى الدرداء ، تفرد به عنه ابن جريج ، وزواه عنه بقية بن الوليد وغيره عن ابن جريج ، اهـ .

(٢) الحديث فى كتاب الضعفاء الكبير للعقيلي ١/٢٠١ فى ترجمة (جراح بن المنهال أبى العطوف الجزرى) برقم ٢٤٥ ، عن جابر مع تفاوت يسير ، قال : ولا يتابع عليه .
وقال العقيلي فى ترجمته : حدثنى آدم بن موسى قال : سمعت البخارى قال : جراح بن المنهال أبى العطوف روى عنه يزيد بن هارون ، منكر الحديث ، ثم ضعفه فى بقية الترجمة .

كر (١)

٢٢٠ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : أَصَابَ النَّاسَ عَطَشٌ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ فَهَشَّ النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الرِّكْوَةِ ، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ مِثْلَ الْعُيُونِ ، قِيلَ : كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ : لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَّانَا ، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً » .

ش (٢)

٢٢١ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ اللَّهُ اخْتَارَ أَصْحَابِي عَلَى جَمِيعِ الْعَالَمِينَ سِوَى النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ ، وَاخْتَارَ لِي مِنْ أَصْحَابِي أَرْبَعَةً : أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ ، فَجَعَلَهُمْ خَيْرَ أَصْحَابٍ ، وَفِي أَصْحَابِي كُلُّهُمْ خَيْرٌ ، وَاخْتَارَ أُمْتِي عَلَى سَائِرِ الْأُمَمِ ، وَاخْتَارَ مِنْ أُمْتِي أَرْبَعَةَ قُرُونٍ بَعْدَ أَصْحَابِي ، الْقَرْنُ الْأَوَّلُ وَالثَّانِي وَالثَّالِثُ بَعْدِي ، وَالْقَرْنُ الرَّابِعُ فُرَادَى » .

كر (٣)

(١) الحديث في مجمع الزوائد ٨٨ / ٩ كتاب (فضائل الصحابة) ما جاء في مناقب عثمان بن عفان - ﷺ - في فضله وبشارته بالجنة ، عن جابر بن عبد الله - ﷺ - قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « عثمان في الجنة » رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه إسماعيل بن يحيى التيمي وهو كذاب .

وأخرجه البزار في زوائد ١٧٩ / ٣ برقم ٢٥١٣ ط مؤسسة الرسالة ، عن زيد بن أسلم في حديث طويل بمعناه . ويشهد لهذا الحديث (أن عثمان في الجنة) ما جاء في صحيح مسلم عن سعيد بن المسيب ضمن حديث طويل في فضائل الصحابة أن الرسول - ﷺ - أذن لعثمان بالدخول عليه لبشر أريس ، وبشره بالجنة .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٤٤٤ / ١٤ رقم ١٨٧٠١ كتاب (المغازي) عن جابر - ﷺ - مع تفاوت يسير في بعض الألفاظ .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٧١ / ٢ ط - دار التحرير - في غزوة رسول الله - ﷺ - (الحديبية) مع اختلاف في بعض الألفاظ وعباراته .

(٣) الحديث في مجمع الزوائد ١٦ / ١٠ في فضائل الأنصار ، باب : في وفيات جماعة من الصحابة ومواليدهم وآخر من مات منهم - ﷺ - عن جابر بن عبد الله - ﷺ - مع اختلاف في بعض الألفاظ .

وقال الهيثمي ، رواه البزار ورجاله ثقات وفي بعضهم خلاف .

وفي ميزان الاعتدال ٤٤٠ / ٢ برقم ٤٣٨٣ ترجمة (عبدا الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني المصري) عن جابر مرفوعا ، مع اختصار إلى قوله : « وفي أصحابي كلهم خير » .

=

٢٢٢/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ وَأَخَذُوا الْحُمُرَ الْإِنْسِيَّةَ فَدَبَّحُوهَا وَمَلَأُوا مِنْهَا الْقُدُورَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِإِكْفَاءِ الْقُدُورِ وَقَالَ : اللَّهُ سَيَأْتِيكُمْ بِرِزْقٍ هُوَ أَطْيَبُ مِنْ ذَا وَأَحْلَى (*) ، فَكَفَأْنَا الْقُدُورَ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ تَغْلَى ، فَحَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَئِذٍ الْحُمُرَ الْإِنْسِيَّةَ وَلُحُومَ الْبِغَالِ وَكُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ ، وَكُلَّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ ، وَحَرَّمَ الْمُجَبَّةَ (**) وَالْخُلْسَةَ (***) وَالنَّهْيَةَ (****) . »

ش (١) .

٢٢٣/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : دَخَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - مَكَّةَ وَفِي الْبَيْتِ وَحَوْلَ الْبَيْتِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ صَنَمًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَكَبَّتْ كُلُّهَا لَوُجُوهَهَا ، ثُمَّ قَالَ : جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ، ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْبَيْتَ فَصَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ فَرَأَى فِيهِ تَمَثَالَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ قَدْ جَعَلُوا فِي يَدِ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْلَامَ يَسْتَقْسِمُ بِهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : قَاتَلَهُمُ اللَّهُ !! مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَسْتَقْسِمُ بِالْأَزْلَامِ ، ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِزَعْفَرَانَ فَلَطَّخَهُ بِذَلِكَ (*****) التَّمَائِيلِ . »

= قال الهيثمي : وقد قامت القيامة على عبد الله بن صالح بهذا الخبر .

قال سعيد بن عمرو ، عن أبي زرعة : بلى أبو صالح بخالد بن نجيح في حديث زهرة بن معبد عن سعيد « أى حديث الباب المذكور » وليس له أصل .

ثم قال الهيثمي : قلت : قد رواه أبو العباس محمد بن أحمد الأثر - صدوق ، حدثنا علي بن داود : ثقة ، حدثنا سعيد بن أبي مريم ، وعبد الله بن صالح ، عن نافع ، فذكره .

(*) فى الأصل « من ذا وكل » والتصويب من الكنز .

(**) قال فى النهاية : فيه أنهم كانوا يجبون أسنمة الإبل وهى حية ، الجَبُّ : القطع .

(***) الخُلْسَةُ : ما يؤخذ سلبا ومكابرة ، النهاية . (****) النَّهْبُ : الغَارَةُ السَّلْبُ ، النهاية .

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ٧٢/٨ برقم ٤٣٧٧ كتاب (العقيقة) عن عبد الله بن سليط ، عن أبيه سليط نحوه مختصرا ، ثم ذكر ابن أبى شيبة روايات أخرى متعددة ومختصرة .

وفى صحيح مسلم ١٥٣٨/٣ برقم ١٩٣٧ كتاب (الصيد الذبائح) باب : تحريم أكل لحم الحمر الإنسية ، عن الشيباني نحوه ، وفى الباب روايات متعددة وبألفاظ مختلفة ومختصرة .

(*****) هكذا فى الأصل ، وفى مصنف ابن أبى شيبة « بتلك » .

ش (١) .

٢٢٤ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - دَخَلَ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ » .

ش (٢) .

٢٢٥ / ١٦٥ - « ص ، ثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : سَأَلْنَا الزُّهْرِيَّ عَمَّا مَسَّتِ النَّارُ

فَأَخْبَرَنَا فِي ذَلِكَ بِأَحَادِيثٍ أَمَرَ فِيهَا بِالْوُضُوءِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ،
وَعَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ ، وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدٍ ، وَعَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّ
هَهُنَا رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ - خَرَجَ إِلَى أَهْلِ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ مِنْهُمْ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَأَكَلْنَا
خُبْزًا وَلَحْمًا ، ثُمَّ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَصَلَّيْنَا مَعَهُ ، وَمَا مَسَّ أَحَدٌ مِنَّا وَضُوءًا ،
وَانصَرَفْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فِي وِلَايَتِهِ مِنَ الْمَغْرِبِ ، فَابْتَغَى عِشَاءً فَقِيلَ لَهُ : (لَيْسَ *) هَهُنَا
إِلَّا هَذِهِ الشَّاةُ ، وَقَدْ وَلَدَتْ ، فَحَلَبَهَا ثُمَّ طَبَخَ لَنَا لَبَاءً (**) فَأَكَلْنَا مَعَهُ ، ثُمَّ قَالَ : كَيْفَ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِذَا جَاءَنَا مَالٌ أُعْطِينِكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا ؟ ، فَلَمَّا (جَاءَهُ ***)
أَعْطَانِي ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَصَلَّى بِالنَّاسِ وَمَا مَسَّ مَاءً وَلَا مَسَسَتْهُ ،

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ١٤ / ٤٨٧ برقم ١٨٧٥١ كتاب (المغازي) عن جابر - ﷺ - مع تفاوت يسير في اللفظ .

وفي صحيح البخاري ٢ / ١٨٤ باب : من كبر في نواح الكعبة ، عن ابن عباس - ﷺ - نحوه مختصراً .

وفي مسند الإمام أحمد - ﷺ - ١ / ٣٣٤ ، عن جابر - ﷺ - مختصراً مع تفاوت في اللفظ .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٨ / ٢٣٤ برقم ٥٠٠٤ كتاب (العقيقة) عن جابر بن عبد الله - ﷺ - بلفظه .

وأخرجه ابن ماجه في سننه ٢ / ٩٤٢ برقم ٢٨٢٢ كتاب (الجهاد) باب : لبس العمامة في الحرب ، عن جابر - ﷺ - بلفظه .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، أثبتناه من الكنز .

(**) اللبأ : أول ما يحلب عند الولادة ، النهاية .

(***) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، أثبتناه من الكنز .

وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رُبَّمَا جَفَنَ (*) لَنَا فِي وَلَايَتِهِ فَأَكَلْنَا الْخُبْزَ اللَّحْمَ ، فَيَخْرُجُ فَيُصَلِّي
وَنُصَلِّي مَعَهُ وَمَا يَمَسُّ أَحَدٌ مِنَّا وَضُوءًا ، قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَأَنَا أُحَدِّثُكُمْ أَيْضًا إِنْ كُنتُمْ تَرِيدُونَهُ ،
حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَكَلَ عُضْوًا
فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ، وَحَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ
- ﷺ - أَكَلَ عُضْوًا فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ، فَقُلْنَا : وَمَا بَعْدَ هَذَا ؟ فَقَالَ : إِنَّهُ يَكُونُ أَمْرٌ
فَيَكُونُ بَعْدَهُ الْأَمْرُ .

ص (١) .

٢٢٦/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِذْ جَاءَ رَسُولُ
مِنْ عِنْدِ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : إِنَّ فُلَانَةً تَدْعُوكَ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَقُمْنَا مَعَهُ
حَتَّى انْتَهَيْنَا ، فَبَسَطَتْ لَنَا فِي صُورٍ - وَهُوَ النَّخْلُ الْمُلتَفُّ - فَأَتَنِي بِشَاةٍ مَشْوِيَةٍ وَذَلِكَ قُبَيْلَ
الظُّهْرِ ، فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَكَلْنَا مَعَهُ ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى
الظُّهْرَ ، ثُمَّ إِنَّهَا بَعَثَتْ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا أَبْعَثُ إِلَيْكَ بَيْقِيَّةً أَوْ بِفَضْلَةٍ بَقِيَتْ مِنْ
الشَّاةِ ؟ قَالَ : بَلَى ، فَأَتَنِي بِهِ فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَكَلْنَا مَعَهُ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ
يَتَوَضَّأْ » .

(*) الجفنة كالقصعة ، وجمعها (جفنان) و (جفَنَات) بالتحريك ، المختار .

(١) يشهد له ما في صحيح البخارى ١٠٦/٧ ط الشعب كتاب (الأطعمة) باب : المُنْدِيلِ ، عن جابر بن عبد الله
- رَوَاهُ - بلفظ مختصر جدا مع تفاوت فيه .

وفى سنن الترمذى ٥٣/١ برقم ٨٠ كتاب (الطهارة) باب : ما جاء فى ترك الوضوء مما غيرت النار ، عن
جابر بن عبد الله - رَوَاهُ - نحوه مختصرا جدا .

وفى سنن أبى داود ١٣٣/١ برقم ١٩١ كتاب (الطهارة) باب : فى ترك الوضوء مما مست النار ، عن جابر بن
عبد الله - رَوَاهُ - بلفظ مختصر جدا .

وفى سنن ابن ماجه ١٦٤/١ برقم ٤٨٩ كتاب (الطهارة وسننها) باب : الرخصة فى ذلك ، مع اختصار
شديد فى اللفظ .

٢٢٧/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَامَ الْفَتْحِ يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ ، وَالْخَنَازِيرِ ، وَالْمَيْتَةِ ، وَالْأَصْنَامِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا تَرَى فِي شُحُومِ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِهَا السُّفْنُ وَالْجُلُودُ وَيُسْتَصْبَحُ بِهَا ؟ قَالَ : قَاتِلَ اللَّهِ الْيَهُودَ إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا أَخَذُوهَا فَجَمَلُوهَا (*) ثُمَّ بَاعُوهَا وَآكَلُوا أَثْمَانَهَا . »
ش ، خ ، م ، د ، ت ، ن ، هـ (٢) .

(١) أخرجه البخارى ج ٧/ ص ١٠٦ كتاب (الأطعمة) باب : السنديل ، عن جابر - ﷺ - نحوه بلفظ مختلف مختصرا .

وفى سنن أبى داود ج ١/ ص ١٣٣ برقم ١٩١ كتاب (الطهارة) باب : فى ترك الوضوء مما مسّت النار ، عن جابر - ﷺ - بلفظ مختصر مختلف .

وفى سنن ابن ماجه ج ١/ ص ١٦٤ برقم ٤٨٩ كتاب (الطهارة وسننها) باب : الرخصة فى ذلك - عن جابر بلفظ مختلف بمعناه مختصرا ، وفى الباب مثله برواية مختلفة .

(*) جَمَلْتُ الشَّحْمَ وَأَجْمَلْتُهُ : إِذَا أَذْنَتْهُ وَاسْتَخْرَجَتْ دُمَهُ ، وَجَمَلْتُ : أَفْصَحَ مِنْ أَجْمَلْتُ ، النِّهَايَةُ ج ١ ص ٢٩٨ .

(٢) ورد الحديث فى صحيح البخارى ج ٣/ ص ١٠٧ كتاب (البيوع) باب : لا يذاب شحم الميتة ولا يباع ودكّه - رواه جابر - ﷺ - .

ورواه أبو هريرة - أيضاً - بمعناه ، وفى كتاب (المغازى) باب : منزل النبى - ﷺ - يوم الفتح ج ٥/ ص ١٨٩ عن جابر بن عبد الله ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ : « إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ » .

وفى صحيح مسلم ج ٣/ ص ١٢٣٠٧ برقم ١٥٨١ كتاب (المساقاة) باب : تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام ، عن جابر بن عبد الله - ﷺ - مع تفاوت قليل .

وفى سنن النسائى ج ٧/ ص ٣٠٩ ط مصر كتاب (البيوع) باب : بيع الخنزير ، عن جابر - ﷺ - مع تفاوت فى اللفظ .

وفى سنن الترمذى ج ٢/ ص ٣٨١ برقم ١٣١٥ ط مصر كتاب - (البيوع) باب : ما جاء فى بيع جلود الميتة والأصنام ، عن جابر مع تقديم وتأخير فى بعض الألفاظ ، وقال : حديث جابر حديث حسن صحيح ، والعمل على هذا عند أهل العلم .

وفى سنن ابن ماجه ج ٢/ ص ٧٣٢ برقم ٢١٦٧ كتاب (التجارات) باب : ما لا يحل بيعه ، عن جابر - ﷺ - مع تفاوت قليل فى اللفظ وبعض زيادة .

وفى سنن أبى داود ج ٣/ ص ٧٥٦ برقم ٣٤٨٦ كتاب (البيوع) باب : فى ثمن الخمر والميتة ، عن جابر مع تفاوت قليل .

٢٢٨/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - فِي حَجَّتِهِ : أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً ؟ فَقُلْنَا : يَوْمُنَا هَذَا ، قَالَ : فَأَيُّ بَلَدٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً ؟ فَقُلْنَا : بَلَدُنَا هَذَا ، قَالَ : فَأَيُّ شَهْرٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً ؟ قُلْنَا : شَهْرُنَا هَذَا ، قَالَ : فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا » .
ش (١) .

٢٢٩/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - لَقِيَ ابْنَ صَيَّادٍ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ : أَشْهَدُ (*) أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا تَرَى ؟ فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ : أَرَى عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : تَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ ، قَالَ : مَا تَرَى ؟ قَالَ : أَرَى صَادِقِينَ أَوْ كَاذِبِينَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لُبْسٌ (**) عَلَيْهِ ، لُبْسٌ عَلَيْهِ ، فَدَعُوهُ » .
ش (٢) .

= وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤/ص ٥٠٣ برقم ١٨٧٩١ كتاب (المغازي) باب : حديث فتح مكة ، عن جابر - رضي الله عنه - مع تفاوت يسير في اللفظ .
(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ج ١٥/ص ٢٧ برقم ١٩٠١٢ كتاب (الفتن) باب : من كره الخروج في الفتنة وتعوذ عنها ، عن جابر - رضي الله عنه - بلفظه .
وأخرجه مسلم في الصحيح ج ٢/ص ٨٨٦ رقم ١٢١٨/١٤٧ كتاب (الحج) باب : حجة النبي - ﷺ - ، عن جابر بن عبد الله بلفظ : « إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا » ضمن حديث طويل .
وفي مسند الإمام أحمد ج ٣/ص ٣١٣ عن جابر - رضي الله عنه - مع تفاوت يسير في اللفظ .
(*) هكذا في الأصل ، وفي مصنف ابن أبي شيبة « أتشهد » وكذا في صحيح مسلم .
(**) لُبْسٌ عليه : لُبْسٌ عليه الأمر : خَلَطٌ ، وبابه ضرب ، المختار .
(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ج ١٥/ص ١٤٩ برقم ١٩٣٥٥ كتاب (الفتن) باب : ما ذكر في فتنة الدجال ، عن جابر - رضي الله عنه - مع اختلاف يسير في اللفظ .
وفي صحيح مسلم ج ٤/ص ٢٢٤١ برقم ٢٩٢٥ كتاب (الفتن وأشرار الساعة) باب : ذكر ابن صياد ، =

٢٣٠ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : فَقَدْنَا ابْنَ صَيَّادٍ يَوْمَ الْحَرَّةِ (*) » .

ش (١) .

٢٣١ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ مَنُفُوسَةٍ

يَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ وَهِيَ حَيَّةٌ (*) يَوْمَئِذٍ .

ش (٢) .

٢٣٢ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ اللَّهَ - عَزَّوَجَلَّ - يَقُولُ :

قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نَصْفَيْنِ وَلَهُ مَا سَأَلَ ، فَإِذَا قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ،

قَالَ : حَمَدَنِي عَبْدِي ، وَإِذَا قَالَ : الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ، قَالَ : أَتْنِي عَلَى عَبْدِي ، وَإِذَا قَالَ : مَالِكِ

يَوْمَ الدِّينِ ، قَالَ : مَجَدَّنِي عَبْدِي ، فَهَذَا لِي ، وَلَهُ مَا بَقِيَ .

كر ، ق في كتاب القراءة في الصلاة (٣) .

= عن الجريري ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ، مع تفاوت في بعض الألفاظ ، و برقم ٢٩٢٦ عن جابر بنحو حديث الجريري .

(*) الْحَرَّةُ - بفتح الحاء - : الحجارة السود بين جبلين ، وُسِّيت الحررة حرة : لشدة حرها ووهج الشمس .

قال المحقق في سنن أبي داود : (من تعليق الشيخ محيى الدين عبد الحميد) .

(١) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٥ / ص ١٦٠ برقم ١٩٣٧٧ كتاب (الفتن) باب : ما ذكر في فتنة

الرجال عن جابر بن عبد الله - رضى الله تعالى عنه - بلفظه .

وأخرجه أبو داود في سننه ج ٤ / ص ٥٠٦ برقم ٤٣٣٢ كتاب (الملاحم) باب : في خبر ابن صائد ، عن جابر

- رضى الله عنه - بلفظه .

(*) في الأصل : « حيا » بدون الناء المربوطة في آخرها ، والتصويب من مصنف ابن أبي شيبة ، ومُسند الإمام

أحمد .

(٢) ورد الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٥ / ص ١٦٩ برقم ١٩٤٠٩ كتاب (الفتن) باب : ما ذكر في فتنة

الرجال ، عن جابر بن عبد الله - رضى الله عنه - بلفظه .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ج ٣ / ص ٣٧٩ مسند جابر - رضى الله عنه - بلفظه .

(٣) ورد الحديث في صحيح مسلم ج ١ / ص ٢٩٦ برقم ٢٩٥ كتاب (الصلاة) باب : وجوب قراءة الفاتحة في

كل ركعة ، وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها ، عن أبي هريرة - رضى الله عنه - مثله

في حديث طويل .

٢٣٣/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَرَجُلٌ خَلْفَهُ يَقْرَأُ فَنَهَاهُ رَجُلٌ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ تَنَازَعَا حَتَّى بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ صَلَّى خَلْفَ إِمَامٍ فَإِنَّ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ . »
ق فيه (١) .

٢٣٤/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : مَنْ قَرَأَ خَلْفِي بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ؟ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ ، فَرَدَدَ ذَلِكَ مَلِيًّا ، فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُكَ تُخَالِجُنِي ، أَوْ قَالَ : تَنَازِعُنِي الْقُرْآنَ ، مَنْ صَلَّى مِنْكُمْ خَلْفَ إِمَامٍ فَقِرَاءَتُهُ لَهُ قِرَاءَةٌ . »
ق فيه (٢) .

٢٣٥/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ (*) رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَلَمْ يُصَلِّ إِلَّا وَرَاءَ الْإِمَامِ . »

(١) أخرجه في سنن البيهقي ج ٢/ص ١٥٩ ط بيروت كتاب (الصلاة) باب : من قال : لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبي - ﷺ - مع بعض اختصار واختلاف ، وقال البيهقي : هكذا رواه جماعة عن أبي حنيفة موصولا ، ورواه عبد الله بن المبارك عنه مرسلًا دون ذكر جابر وهو المحفوظ انتهى ، وفي الباب روايات أخر بمعناه .

وفي سنن الدارقطني ج ١/ص ٣٢٤ ط مصر ، باب : ذكر قوله - ﷺ - من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة ، عن جابر بن عبد الله - رضى الله عنه - مع تفاوت في اللفظ ، قال : ورواه الليث ، عن أبي يوسف ، عن أبي حنيفة .

وفي تاريخ بغداد للخطيب ج ١٣/ص ٩٤ برقم ٧٠٧٨ ترجمة (محمود بن محمد المروزي) عن جابر بن عبد الله - رضى الله عنه - بلفظ مختصر .

(٢) انظر سنن البيهقي - المصدر السابق - ج ٢/ص ١٥٩ ، وما بعدها .

وفي سنن الدارقطني ج ١/ص ٣٢٥ ط القاهرة ، باب : ذكر قوله : من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة ، عن جابر - رضى الله عنه - مع اختلاف في بعض الألفاظ .

(*) هكذا في الأصل ، ولعل الساقط - (سمعت) ، انظر كنز العمال للمتقي الهندي ، ج ٨ ص ٢٨٨ رقم ٢٢٩٤٩ .

ق فيه وضعفه (١) .

٢٣٦/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ *) إِلَّا وَرَاءَ الْإِمَامِ » .

ق فيه وضعفه (٢) .

٢٣٧/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَا تُجْزَى صَلَاةٌ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ وَرَاءَ الْإِمَامِ » .

ق فيه وضعفه (٣) .

٢٣٨/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَطْلُعُ مِنْ تَحْتِ هَذَا الصُّورِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَطَلَعَ أَبُو بَكْرٍ فَهَنَّاؤُهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَطْلُعُ مِنْ تَحْتِ هَذَا الصُّورِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَطَلَعَ عُمَرُ فَهَنَّاؤُهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - .

(١) ورد هذا الحديث في سنن البيهقي ج ٢/ ص ١٦٠ كتاب (الصلاة) باب : من قال : لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق ، عن أبي نعيم وهب بن كيسان : أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : « من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يصل إلا أن يكون وراء الإمام » قال البيهقي : هذا هو الصحيح عن جابر من قوله غير مرفوع . وفي سنن الترمذي ج ١/ ص ١٩٧ برقم ٣١٢ ط بيروت كتاب (الصلاة) باب : ما جاء في ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر الإمام بالقراءة ، عن جابر بلفظ : « من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يصل إلا أن يكون وراء الإمام » .

(*) « فهي خِدَاجٌ » الخِدَاج : النقصان ، والخِدَاج : مصدر على حذف المضاف ، أي ذات خِدَاج ، النهاية .

(٢) ورد هذا الحديث في السنن الكبرى للبيهقي ج ٢/ ص ٣٩ كتاب (الصلاة) باب : تعيين القراءة بفاتحة

الكتاب ، عن أبي هريرة - رض - بدون قوله : « إلا وراء الإمام » ، وانظر ص ١٦٦ ، ١٦٧ وانظر صحيح

مسلم ١/ ٢٩٦ ، ٢٩٧ ط الحلبي كتاب (الصلاة) باب : وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة إلخ .

(٣) ورد هذا الحديث في السنن الكبرى للبيهقي ج ٢/ ص ١٦٠ كتاب (الصلاة) باب : من قال لا يقرأ خلف

الإمام على الإطلاق ، عن أبي نعيم وهب بن كيسان : أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : « من صلى ركعة لم

يقرأ فيها بأم القرآن فلم يصل إلا وراء الإمام » قال البيهقي : هذا هو الصحيح عن جابر من قوله غير مرفوع ،

وانظر التعليق على الحديثين السابقين برقمي ٢٣٥ ، ٢٣٦ .

الله - ﷺ - ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَطْلُعُ مِنْ تَحْتِ هَذَا الصُّورِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ جَعَلْتَ عَلِيًّا ، فَطَلَعَ عُمَرُ (*) .
ابن النجار (١) .

٢٣٩ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - صَلَاةَ الْخَوْفِ رَكْعَةً ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْعَدُوِّ » .
ابن النجار (٢) .

٢٤٠ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : أَطْلَعَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَقَالُوا : بِمِ دَخَلْتُمُ النَّارَ ؟ وَإِنَّمَا دَخَلْنَا الْجَنَّةَ بِتَعْلِيمِكُمْ ، قَالُوا : إِنَّا كُنَّا نَأْمُرُ وَلَا نَفْعَلُ » .
ابن النجار (٣) .

(*) هكذا في الأصل ، ولعله تحريف من النسخ ، وفي مسند الإمام أحمد « فطلع عليٌّ » وهو ما يتفق مع سياق الحديث .

(١) ورد الحديث في مسند الإمام أحمد - رحمه الله - ج ٣ / ص ٣٥٦ مسند جابر - رحمه الله - مع تفاوت في بعض الألفاظ . وفي الكامل في ضعفاء الرجال ج ٤ / ص ١٥١٤ ط بيروت ، ترجمة (عبد الله بن عبد القدوس) عن عبد الله ابن مسعود بلفظ مختصر .

(٢) ورد الحديث في سنن سعيد بن منصور ج ٢ / ص ٢٠٠ رقم ٢٥٠٥ باب : صلاة الخوف ، مختصراً عن جابر - رحمه الله - .

وفي صحيح مسلم ج ١ / ص ٥٧٤ رقم ٣٠٧ / ٨٤٠ كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) ذكر الحديث بهذا المعنى عن جابر مطولاً .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الصلاة) باب : في صلاة الخوف كم هي ؟ ج ٢ / ص ٤٦٣ ، ٤٦٤ بلفظ : عن جابر بن عبد الله قال : « صلاة الخوف ركعة ركعة » .

ويمعناه أخرجه النسائي عن جابر بن عبد الله في كتاب (صلاة الخوف) ج ٣ / ص ١٧٤ ، ١٧٥ .

(٣) ورد الحديث في إتحاف السادة المتقين للشيخ الزبيدي ج ١ / ص ٣٧١ كتاب (العلم) آدابه ووظائفه ، الباب السادس في آفات العلم .

قال المحقق : وأخرجه أبو علي بن شاذان من هذا الطريق ، وقال فيه : غريب تفرد به أبو الضياء ، عن أبي عاصم ، والحديث في أول المشيخة الصغرى له ، وهذا السياق أقرب إلى سياق المصنف الذي عزاه « للشعبي » .

٢٤١/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كُنَّا بِالْجُحْفَةِ بِغَدِيرِ خُمٍّ ، وَثَمَّ نَاسٌ كَثِيرٌ مِنْ جُهَيْنَةَ ، وَمُزَيْنَةَ ، وَغِفَارٍ ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مِنْ خِباءٍ أَوْ فُسْطَاطٍ ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ ثَلَاثًا ، فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ ، فَقَالَ : مَنْ كُنْتُ مُوَلَّاهُ فَعَلِيٌّ مُوَلَّاهُ » .
ز (١) .

٢٤٢/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَبْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَعْدَ مَا أُدْخِلَ حُفْرَتَهُ ، فَأَمَرَ بِهِ ، فَأُخْرِجَ فَوُضِعَ عَلَى رُكْبَتِهِ وَفُخِذَهُ ، فَتَفَثَ فِيهِ مِنْ رِيْقِهِ وَالْبَسَهُ قَمِيصَهُ » .
ز (٢) .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الفضائل) باب : فضائل على بن أبي طالب ج ١٢/ ص ١٢١٢١ من رواية جابر بن عبد الله مع اختلاف في اللفظ السابق للحديث .

وفيه « محمد بن عقيل » ترجم له في التهذيب ج ٩/ ص ٣٤٧ ، ٣٤٨ رقم ٥٧٥ ، وقال : محمد بن عقيل بن خويلد بن معاوية بن سعيد بن أسد بن يزيد الخزاعي ، قال الحاكم أبو أحمد : حدث بحدِيثين لم يتابع عليهما.... وكان أحد الثقات النبلاء ، وقال النسائي : ثقة ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : ربما أخطأ .
وفى كشف الخفاء ج ٢/ ص ٣٧٩ رقم ٢٥٩١ بلفظ : « من كنت مولاه فعلى مولاه » ، وقال : رواه الطبراني ، وأحمد ، والضياء في المختارة عن زيد بن أرقم ، وعلى ، وثلاثين من الصحابة بلفظ : « اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه » فالحديث متواتر أو مشهور .

وأخرجه الترمذي من رواية أبي سريحة أو زيد بن أرقم (أبواب المناقب) مناقب على بن أبي طالب - رضي الله عنه - ج ٥/ ص ٢٩٧ رقم ٣٧٩٧ بلفظ : « من كنت مولاه فعلى مولاه » .
قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

وقد عقد الهيثمي لهذا الحديث باباً في مجمع الزوائد ج ٩/ ص ١٠٣ - ١٠٩ فليُنظر .

(٢) ورد الأثر في دلائل النبوة للبيهقي ج ٥/ ص ٢٨٦ باب : ما جاء في مرض عبد الله بن أبي بن سلول ، ووفاته بعد رجوع النبي ﷺ - من غزوة تبوك مع تفاوت يسير في بعض ألفاظه عن جابر ، وقال : أخرجه البخاري ، ومسلم في الصحيح من حديث سفيان .

قال المحقق : وأخرجه البخاري في كتاب (الجنائز) باب : الكفن في القميص الذي يكف أولاً يكف ، ومن كفن بغير قميص ، الحديث رقم (١٢٧٠) فتح الباري (ج ٣/ ص ١٣٨) عن مالك بن إسماعيل ، عن سفيان بن عيينة ، عن جابر مع اختلاف يسير .

٢٤٣/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : النَّبَاءُ كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ : مِنْهُمْ الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ » .

أبو نعيم (١) .

٢٤٤/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كَانَ أَحَدُنَا يَمُرُّ فِي الْمَسْجِدِ جُنْبًا مُجْتَازًا » .
ص (٢) .

٢٤٥/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! عِنْدَنَا يَتِيمَةٌ قَدْ خَطَبَهَا رَجُلَانِ : مُوسِرٌ وَمُعْسِرٌ ، وَهِيَ تَهْوَى الْعَسِرَ ، وَنَحْنُ نَهْوَى الْمُوسِرَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَمْ يَرِ لِلْمُتَحَابِّينِ مِثْلُ النِّكَاحِ » .

= وأخرجه مسلم في كتاب (صفات المنافقين) ج ٤ / ص ٢١٤٠ رقم ٢٧٧٣ عن سفيان بن عيينة ، عن عمرو أنه سمع جابرا فذكره بنحوه .

وأورده أبو يعلى في مسنده (مسند جابر - ﷺ) - ج ٣ / ص ٣٦١ رقم ١٨٢٨ / ٦١ ، وفي نفس المصدر برقم ١٩٥٨ / ١٩١ .

(١) ورد الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ج ٣ / ص ٦٨ رقم ١١٣٣ ترجمة (البراء بن معرور الأنصاري ثم السلمي) عن جابر .

وفي مصنف عبد الرزاق ج ١١ / ص ٦٤ رقم ١٩٩١٩ باب : في فضائل الأنصار ، عن جابر ، وجمع فيه النقباء الاثنى عشر .

وفي النهاية لابن الأثير :

مادة (نَب) في حديث عبادة بن الصامت « وكان من النقباء » النقباء : جمع نقيب ، وهو كالعريف على القوم المُقَدَّم عليهم ، الذي يتعرف أخبارهم ، وَيُنْقَبُ عَنْ أحوالهم ، أى : يُفْتَشُّ ، وكان النبي - ﷺ - قد جعل ليلة العقبه كل واحد من الجماعة الذين يابعوه بها نقيباً على قومه وجماعته ، ليأخذوا عليهم الإسلام ، ويُعرفوهم شرائطه ، وكانوا اثني عشر نقيباً كُلُّهم من الأنصار .

(٢) أورده ابن أبي شيبة في مصنفه ج ١ / ص ١٤٦ كتاب (الطهارات) باب : الجنب يمر في المسجد قبل أن يغتسل ، بلفظ : عن جابر قال : « كان الجنب يمر في المسجد مجتازاً » .

وذكره البيهقي في سننه الكبرى ج ٢ / ص ٤٤٣ ، كتاب (الصلاة) باب : الجنب يمر في المسجد ماراً ، ولا يقيم فيه ، بلفظ : « كان أحدهما يمر في المسجد وهو جنب مجتازاً » .

ابن النجار (١) .

٢٤٦/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : مَنْ سَيِّدُكُمْ يَا بَنِي سَلَمَةَ ؟ قَالُوا : جَدُّ بْنُ قَيْسٍ عَلَى بُخْلِ فِيهِ ، قَالَ : وَآيُ دَاءٍ أَدْوَى مِنَ الْبُخْلِ ؟ ! بَلْ سَيِّدُكُمْ الْأَبْيَضُ بُشْرُ ابْنِ الْبَرَاءِ » .

أبو نعيم (٢) .

٢٤٧/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - اسْتَلَمَ الْحَجَرَ فَقَبَّلَهُ ، وَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ فَقَبَّلَ يَدَهُ » .
كر (٣) .

(١) أورده الحاكم في المستدرک ج ٢/ ص ١٦٠ كتاب (النکاح) بلفظ : « لم ير للمتحابين مثل النکاح » عن ابن عباس - رضی اللہ عنہما - وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، وقال الذهبي في التلخيص : رواه معمر ، وابن عينة عن إبراهيم موقوفاً .

وأورده ابن ماجه في سننه ج ١/ ص ٥٩٣ رقم ١٨٤٧ ، كتاب (النکاح) باب : ما جاء في فضل النکاح ، بلفظ حديث الحاكم عن ابن عباس أيضا .

وقال في الزوائد : إسناده صحيح ، ورجاله ثقات .

وفي سنن سعيد بن منصور ، عن ابن عباس أيضا من طريق طاووس (باب الترغيب في النکاح) ج ١/ ص ١٣٩ رقم ٤٩٢ .

وانظر مصنف عبد الرزاق ج ٦/ ص ١٥١ رقم ١٠٣١٩ ، فقد ورد الحديث موقوفاً على طاووس .

(٢) أخرجه معرفة الصحابة لأبي نعيم ج ٣/ ص ٧٧ رقم ١١٤٩ في ترجمة (بشر بن البراء بن معمر) ، عن جابر - رضی اللہ عنہ - .

وفي فتح الباري بشرح صحيح البخاري ج ٥/ ص ١٧٨ ، ١٧٩ كتاب (العتق) باب : كراهية التناول على الرقيق ، قال : وقد روى ابن منده وأبو الشيخ في « الأمثال » ، والوليد بن أبان في « كتاب الجود » له من حديث كعب بن مالك : أن النبي - ﷺ - قال : « من سيدكم يا بني سلمة ؟ قالوا : جد بن قيس » ذكر الحديث ، فقال : « سيدكم بشر بن البراء بن معمر » ، وقال الحافظ ابن حجر : ورجال هذا الإسناد ثقات .

(٣) ورد هذا الأثر في السنن الكبرى للبيهقي ج ٥/ ص ٧٦ كتاب (الحج) باب : استلام الركن اليماني بيده - ﷺ - ، عن جابر ، وقال : عمر بن قيس المكي ضعيف ، (وقد روى) في تقبيله خبر لا يثبت مثله .

و (عمر بن قيس المكي) ترجم له ابن حجر في تقريب التهذيب ج ٢/ ص ٦٢ رقم ٤٩٨ ، وقال : عمر بن قيس المكي ، المعروف بسندل ، بفتح المهملة ، وسكون النون ، وآخره لام ، متروك ، من السابعة .

٢٤٨/١٦٥ - « عَنْ مَكِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّعِينِيِّ ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ جَعْفَرٌ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ تَلَقَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، فَلَمَّا نَظَرَ جَعْفَرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حَجَلَ إعْظَامًا لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، وَقَالَ لَهُ : يَا حَبِيبِي ! أَنْتَ أَشْبَهُ النَّاسِ بِخُلُقِي وَخُلُقِي ، وَخُلِقْتَ مِنَ الطِّينَةِ الَّتِي خُلِقْتُ مِنْهَا يَا حَبِيبِي . »

عق ، أبو نعيم (*) (١) .

٢٤٩/١٦٥ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ، فَقَامَ النَّبِيُّ - ﷺ - فَصَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ ، فَافْتَرَأَ (*) فَاطَالَ الْقِرَاءَةُ ، ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَافْتَرَأَ (**) قِرَاءَةً هِيَ دُونَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى ، ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَرَأَ قِرَاءَةً دُونَ الثَّانِيَةِ ، ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَانْحَدَرَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ ، كُلُّ رَكَعَةٍ دُونَ الَّتِي قَبْلَهَا ، ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ ، وَقَدْ كَانَ تَأَخَّرَ فِي صَلَاتِهِ ، فَتَأَخَّرَتِ الصُّفُوفُ خَلْفَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى النَّسَاءِ ، ثُمَّ تَقَدَّمَ حَتَّى كَانَ فِي مَقَامِهِ ، فَقَضَى الصَّلَاةَ حِينَ قَضَاهَا ، وَقَدْ أَضَاءَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، وَإِنْهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ بَشَرٍ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ ، ثُمَّ قَالَ : مَا مِنْ شَيْءٍ تُوَعَدُونَهُ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي صَلَاتِي هَذِهِ . »

ابن جرير (٢) .

(*) يوجد بياض بعد (أبو نعيم) إلى آخر السطر .

(١) قال عق : غير محفوظ ، وقال في الميزان : مكى له مناكير ، وقال في المغنى : تفرد عن ابن عيينة بحديث .

وقد أورد هذا الحديث العقيلي في كتاب (الضعفاء الكبير) ج ٤ / ص ٢٥٧ رقم ١٨٥٦ في ترجمة (مكى بن عبد الله الرعيني) عن ابن عيينة مع تفاوت في بعض ألفاظه ، وقال : حديثه غير محفوظ ، ولا يعرف إلا به .

وقال الذهبي : له مناكير ، ونقل تضعيفه عن المصنف ، الميزان (ج ٤ / ص ١٧٩) رقم ٨٧٥٢ وأورد الحديث في ترجمة : مكى بن عبد الله الرعيني ، عن جابر .

(** , **) (فافترا هكذا بالأصل وفي جميع المصادر التالية فقرأ .

(٢) أورد ابن أبي شيبة في مصنفه ج ٢ / ص ٤٦٧ ، ٤٦٨ في كتاب (الصلاة) باب : صلاة الكسوف كم هي ؟ =

٢٥٠/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَسَعْدُ يَوْمَ مَاتَ وَهُوَ يُدْفَنُ : لَهَذَا الْعَبْدُ الصَّالِحِ الَّذِي اهْتَزَّ لَهُ الْعَرْشُ ، وَفُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ شُدِّدَ عَلَيْهِ ثُمَّ فُرِّجَ عَنْهُ » .

كر (١) .

٢٥١/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : بَارَزَ عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَجُلًا بِمُؤْتَةٍ فَقَتَلَهُ ، فَفَنَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : سَعَهُ (*) وَمَرَسَدُ » .
ق ، كر (٢) .

= أورد الحديث بلفظ مقارب عن جابر ، دون قوله : « ما من شيء توعدونه إلا وقد رأيته في صلاتي هذه » .
وأخرجه أبو داود في سننه ج ١/ص ٦٩٦ ، ٦٩٧ رقم ١١٧٨ كتاب (الصلاة) باب : صلاة الكسوف مع تفاوت يسير : عن جابر .

وأخرجه مسلم في صحيحه ج ٢/ص ٦٢٣ رقم ٩٠٤/١٠ كتاب (الكسوف) باب : صلاة الكسوف ، مع تفاوت في بعض ألفاظه ، وزيادة : عن جابر - ﷺ - .

(١) ورد هذا الحديث في مسند الإمام أحمد (مسند جابر - ﷺ -) ج ٣/ص ٣٢٧ بلفظه عن جابر .
وأورده الطبراني في المعجم الكبير ، باب : اهتز العرش لموت سعد بن معاذ ج ٦/ص ١٣ رقم ٥٣٤٠ بلفظه .
وفي صحيح مسلم ج ٤/ص ١٩١٥ رقم ٢٤٦٦/١٢٣ كتاب (فضائل الصحابة) باب : من فضائل سعد بن معاذ - ﷺ - بلفظ مقارب عن جابر بن عبد الله - ﷺ - .

وأخرجه البخاري في صحيحه ٤٤/٥ (مناقب الأنصار) باب : مناقب سعد ، بمعناه مختصراً عن جابر .
وفي المستدرک للحاكم في كتاب (معرفة الصحابة) : ذكر مناقب سعد بن معاذ ج ٣/ص ٢٠٦ مع اختلاف في اللفظ ونقص قال الحاكم : صحيح ، ووافقه الذهبي .
(*) هكذا في الأصل ، وفي السنن الكبرى للبيهقي : (سَيْفُهُ وَتُرْسُهُ) .

(٢) أورده البيهقي في سننه الكبرى ج ٦/ص ٣٠٩ كتاب (قسم الفئء الغنيمة) باب : السلب للقاتل ، من حديث جابر قال : بارز عقييل ابن أبي طالب رجلاً يوم مؤتة فنقله رسول الله - ﷺ - سيفه وترسه ، وانظر الحديث بعده من نفس المصدر .

وأما ترجمة (هشام الدستوائي) وهو أحد رجال سند الحديث انظر تهذيب التهذيب ج ١١/ص ٤٣ ، ٤٥ وذكر فيه توثيقاً ، وذكره ابن حبان : في الثقات .

٢٥٢/١٦٥ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي غَزْوَةِ بَطْنِ بُوَّاطَ (*) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ رَجُلٌ يَتَقَدَّمُ فَيَمْدُرُ لَنَا الْحَوْضَ (* *) وَيَشْرَبُ وَيَسْقِينَا ؟ قَالَ جَابِرٌ : فَقُلْتُ : هَذَا رَجُلٌ يَارَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ رَجُلٌ مَعَ جَابِرٍ ؟ فَقَامَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ ، فَأَتَيْنَا الْحَوْضَ ، ثُمَّ قَرَرْنَاهُ ، فَكَانَ أَوَّلَ طَالِعِ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى الْحَوْضِ ، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ ، وَقَامَ يُصَلِّي فَجِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، وَجَاءَ جَبَّارٌ فَقَامَ عَنْ يَسَارِهِ ، فَدَفَعْنَا بِيَدِهِ جَمِيعًا حَتَّى جَعَلْنَا وَرَاءَهُ . »

أبو نعيم (١)

٢٥٣/١٦٥ - « عَنْ عَطِيَّةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : لَيْسَ أَحَدٌ يَنَامُ إِلَّا ضُرِبَ عَلَى صِمَاحِهِ (* * *) بِجَرِيرِ عُقْدٍ ، فَإِنْ هُوَ اسْتَيْقِظَ فَذَكَرَ اللَّهَ حُلَّتْ عُقْدَتُهُ ، فَإِنْ تَوَضَّأَ حُلَّتْ أُخْرَى ، فَإِنْ صَلَّى حُلَّتْ عُقْدَتُهُ كُلُّهَا ، وَإِنْ لَمْ يَسْتَيْقِظْ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَلَمْ يُصَلِّ أَصْبَحَتِ الْعُقْدُ كُلُّهَا كَهَيْئَتِهَا ، فَبَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ . »

(*) (بطن بوَّاط) قال القاضي رحمه الله : قال أهل اللغة : هو بالضم ، وهي رواية أكثر المحدثين ، وكذا قيده البكري : وهو جبل من جبال جهينة .

(* *) (فيمدر لنا الحَوْضَ) أى : يطينه ويصلحه كما فى النهاية ، مادة : (مدر) ومنه حديث جابر : « فانطلق هو وجبار بن صخر ... ثم مداره » أى : طيناه وأصلحناه بالمدَر ، وهو الطين المتماسك ؛ لئلا يخرج منه الماء .

(١) ورد هذا الحديث فى صحيح مسلم ج ٤ / ص ٢٣٠٥ ، ٢٣٠٦ رقم ٣٠١٠ كتاب (الزهد والرقاق) من حديث جابر مع تفاوت فى بعض ألفاظه وزيادة : (فجعل رسول الله - ﷺ - يرمقنى وأنا لا أشعر ، ثم فَطَنْتُ بِهِ ، فقال : هكذا - بيده - يعنى شَدَّ وَسَطَكَ ، فلما فرغ رسول الله - ﷺ - قال : يا جابر ! قُلْتُ : لَيْتَكَ يَارَسُولَ اللَّهِ ! قال : إذا كان واسعاً فَخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ ، وإذا كان ضيقاً فاشدَّدْ عَلَى حِقْوِكَ . »

(يرمقنى) أى : ينظر إلى نظراً متتابعاً .

(فاشدَّدْ عَلَى حِقْوِكَ) هو بفتح الحاء وكسرهما : هو مَعْقِدُ الإِزار .

والمراد : أن يبلغ السُرَّةَ .

(* * *) (صمَّاحه) مادة صمخ فى النهاية : الصِّمَّاحُ : ثقب الأذن .

ويقال : بالسَّين .

٢٥٤ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - : فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِأَصْحَابِهِ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى جَعَلُوا يَخْرُونَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ ، فَكَانَتْ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ ، وَأَرْبَعُ سَجَدَاتٍ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّهُ عَرِضَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ تُوَعَّدُونَهُ ، فَعَرِضْتُ عَلَى الْجَنَّةِ حَتَّى لَوْ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا (*) لَأَخَذْتُهُ ، (أَوْ قَالَ : تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا) فَقَصَرْتُ يَدَيَّ عَنْهُ ، وَعَرِضْتُ عَلَى النَّارِ ، فَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ تُعَذِّبُ فِي هَرَّةٍ لَهَا رِبَطَتُهَا فَلَمْ تُطْعَمْهَا وَلَمْ تَدْعَها تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ (**) ، وَرَأَيْتُ أَبَا ثُمَامَةَ - عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ - يَجْرُ قُصْبَهُ (***) فِي النَّارِ ، وَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ : إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْخَسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ ، وَإِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُرِيكُمُوهُمَا ، فَإِذَا كَسَفَتْ فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ » .

(١) ورد هذا الحديث في صحيح البخاري ج ٢ / ص ٦٥ ، ٦٦ (باب التهجد) باب : عقد الشيطان على قافيه الرأس إذا لم يصل ، بلفظ مقارب ، عن أبي هريرة ، وذكر بعده حديثا في باب : إذا نام ولم يصل بال الشيطان في أذنه ، فذكر الحديث مختصرا عن أبي وائل ، عن عبد الله .
وفي الترغيب والترهيب للمنذري ج ١ / ص ٤٤٥ رقم ١ باب : الترهيب من نوم الإنسان إلى الصباح وترك قيام شيء من الليل ، عن ابن مسعود ، وذكر الحديث مختصرا . وقال : رواه البخاري ، ومسلم ، والنسائي ، وابن ماجه ، وقال : في أذنيه على الثنية من غير شك ، ورواه أحمد بإسناد صحيح عن أبي هريرة .
وفي مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (الصلاة) باب : فيمن نام حتى أصبح ج ٢ / ص ٢٦١ ، ٢٦٢ بنحوه عن جابر - رضي الله عنه - .

قال الهيثمي : رواه أحمد ، وأبو يعلى ، وزاد : « وأصبح نشيطا قد أصاب خيرا ، فإن هو نام لا يذكر الله أصبح عليه عقده ثقيلًا » ورجاله رجال الصحيح .
(*) (لو تناولت منه قِطْفًا لَأَخَذْتُهُ) في النهاية مادة : (قطف) والقِطْفُ بالكسر : العُقُود . وهو اسم لكل ما يُقْطَفُ ، كالذَّبْحِ والطحن . وقد تكرر ذكره في الحديث ، ويجمع على قِطَافٍ وقُطُوفٍ ، وأكثر المحدثين يروونه بفتح القاف ، وإنما هو بالكسر .

(**) (خَشَاشِ الْأَرْضِ) في النهاية مادة : (خَشَشَ) كما في الحديث : أي هوائها وحشراتها .
(***) (يَجْرُ قُصْبُهُ) في النهاية : مادة : (قصب) وفيه : (رأيت عمرو بن لُحَيٍّ يَجْرُ قُصْبَهُ فِي النَّارِ) الْقُصْبُ بالضم : المِعى ، وجمعه : أَقْصَاب . وقيل : الْقُصْبُ : اسم للأمعاء كلها .

ابن جرير (١) .

٢٥٥ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يُنْشِدُ وَرَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَسْمَعُ :

أَنَا أَخُو الْمُصْطَفَى لَا شَكَّ فِي نَسَبِي	مَعَهُ رُبَيْتٌ وَسِبْطَاهُمَا وَلَدِي
جَدِّي وَجَدُ رَسُولِ اللَّهِ مُنْفَرِدٌ	وَقَاطِمُ زَوْجِي لَا قَوْلَ ذِي فَنَدٍ
صَدَّقْتُهُ وَجَمِيعُ النَّاسِ فِي بَهْمٍ	مِنَ الضَّلَالَةِ وَالْإِشْرَاكِ وَالنَّكَدِ
فَالْحَمْدُ لِلَّهِ شُكْرًا لَا شَرِيكَ لَهُ	الْبِرُّ بِالْعَبْدِ وَالْبَاقِي بِلَا أَمَدٍ

فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَقَالَ : صَدَقْتَ يَا عَلِيُّ ! » .

كر ، وفيه عمارة بن (*) زيد ، قال الأزدي : كان يضع الحديث . قلت : الذي أقطع به أن هذا الشعر مصنوع موضوع على علي ، ما قاله علي قط ، لأن من له براعة في نقد الشعر يعلم أن هذا نازل الدرجة في صناعة الشعر ، ومقام علي - ﷺ - أعلى بدرجات من أن يقول هذا الشعر النازل ، لا سيما في سنده هذا الوضاع (٢) .

٢٥٦ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَا يَكَادُ يَدْعُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِهِ فِي يَوْمٍ عِيدٍ إِلَّا أَخْرَجَهُ » .

(١) ورد هذا الحديث في صحيح مسلم في كتاب (الكسوف) باب : ماعرض على النبي - ﷺ - في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار ج ٢ / ص ٦٢٢ رقم ٩٠٤ / ٩ مع تفاوت وزيادة في بعض الألفاظ ، عن جابر ابن عبد الله - ﷺ - .

وفي مسند الإمام أحمد (مسند جابر - ﷺ -) ج ٣ / ص ٣٧٤ بنحوه .

وفي صحيح ابن خزيمة (جماع أبواب الكسوف) باب : ذكر عدد الركوع في كل ركعة من صلاة الكسوف ج ٢ / ص ٣٢٥ ، ٣١٦ رقم ١٣٨١ بنحوه أيضا .

(*) (عمارة بن زيد) عن أبيه .

(٢) ترجم له الذهبي في ميزان الاعتدال في نقد الرجال ج ٣ / ص ١٧٧ رقم ٦٠٢٥ قال : قال الأزدي : كان يضع الحديث ؛ ولأبيه عن عمرو بن شعيب .

كر (١) .

٢٥٧ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - نَهَى عَنِ الصُّورِ فِي الْبَيْتِ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَمَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - زَمَانَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ - أَنْ يَأْتِيَ الْكَعْبَةَ فَيَمْحُو كُلَّ صُورَةٍ فِيهَا ، فَلَمْ يَدْخُلِ الْبَيْتَ حَتَّى مُحِيتَ كُلُّ صُورَةٍ فِيهَا » .

كر (٢) .

٢٥٨ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةَ لِلْكَعْبَةِ وَعَلَيْهِ إِزَارُهُ ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ عُمَةُ : يَا بَنَ أَخِي ! لَوْ حَلَلْتَ (*) إِزَارَكَ فَجَعَلْتَهُ عَلَى مَنْكَبِكَ دُونَ الْحِجَارَةِ ، قَالَ : فَحَلَّهُ فَجَعَلَهُ عَلَى مَنْكَبِهِ ، فَسَقَطَ مَغْشِيًا عَلَيْهِ ، فَمَا رُئِيَ بَعْدَ ذَلِكَ عُرْيَانًا » .

أبو نعيم (٣) .

(١) ورد هذا الأثر في مجمع الزوائد للهيتمي ج ٢ / ص ٢٠٠ (أبواب العيدين) باب : الخروج إلى العيد ، بلفظ : عن جابر - رَوَاهُ - قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَخْرُجُ فِي الْعِيدِ ، وَيَخْرُجُ أَهْلٌ » .

قال الهيتمي : رواه أحمد ، وفيه الحجاج بن أرطاة وفيه كلام ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٢) ورد هذا الأثر في سنن الترمذي ج ٣ / ص ٢٤٣ رقم ١٨٠٢ (أبواب اللباس) باب : ماجاء في الصورة ، وأورد صدر الحديث عن جابر قال : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الصُّورَةِ فِي الْبَيْتِ ، وَنَهَى أَنْ يُصْنَعَ ذَلِكَ » وقال : حديث جابر حديث حسن صحيح .

وفي مسند الإمام أحمد (مسند جابر) ج ٣ / ص ٣٣٥ مع اختلاف يسير .

(*) هكذا في الأصل ، وفي صحيح البخارى (حَلَّلْتَ) ، فَحَلَّهُ ، وكذا في السنن الكبرى للبيهقى .

(٣) ورد في صحيح البخارى ج ١ / ص ٩٧ كتاب (الصلاة) باب : كراهية التعرى في الصلاة وغيرها ، بلفظه ، عن جابر - رَوَاهُ - .

وفي السنن الكبرى للبيهقى ج ٢ / ص ٢٢٧ كتاب (الصلاة) باب : عورة الرجل ، أخرج الحديث موافقا لرواية البخارى ، عن جابر بن عبد الله - رَوَاهُ - بزيادة : لفظ (اليوم) أى بعد ذلك اليوم ، وقال : رواه البخارى في الصحيح عن مطر بن الفضل ، ورواه مسلم عن زهير بن حرب جميعا ، عن روح بن عبادة ، ورواه ابن جريج ، عن عمرو ... إلخ .

٢٥٩/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ - عَنِ الْجُنْبِ هَلْ يَنَامُ أَوْ يَأْكُلُ وَهُوَ جُنْبٌ ؟ فَقَالَ : إِذَا تَوَضَّأَ وَضُوءُهُ لِلصَّلَاةِ » .
أبو نعيم (١) .

٢٦٠/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ ، وَنَهَى أَنْ يُوطَأَ النِّسَاءُ الْحَبَالِيُّ مِنَ السَّبْيِ » .
ط ، أبو نعيم (٢) .

٢٦١/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ الطَّائِفِ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ - مَعَ عَلِيٍّ مَلِيًّا بِالنَّهَارِ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَقَدْ أَطْلَتَ مُنَاجَاتُهُ ، قَالَ : مَا أَنَا نَاجِيَتُهُ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ انْتَجَاهُ » .
أبو نعيم (٣) .

(١) ورد هذا الحديث في سنن ابن ماجه كتاب (الطهارة) باب: فى الجنب يأكل ويشرب ، ج ١ ص ١٩٥ رقم ٥٩٢ من رواية جابر بن عبد الله مع اختلاف يسير فى اللفظ .

ورواه مسلم فى صحيحه كتاب (الحيض) باب: جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له ... إلخ ، ج ١ / ص ٢٤٨ رقم ٣٠٥/٢١ بلفظ : عن عائشة - رضى الله عنها - أن رسول الله ﷺ - كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضع وضوءه للصلاة قبل أن ينام .

وأخرجه البخارى فى صحيحه كتاب (الغسل) باب: الجنب يتوضأ ثم ينام ج ١ / ص ٧٧ من عدة طرق .
(٢) ورد الحديث فى مسند أبى داود الطيالسى (مرويات عطاء بن أبى رباح ، عن جابر - رضى الله عنه -) ، ج ٧ ص ٢٣٤ حديث رقم ١٦٧٨ ، ١٦٧٩ .

وأورده الهيثمى فى مجمع الزوائد عن ابن عباس - رضى الله عنه - كتاب (الأطعمة) باب: الحمر الأهلية ج ٥ / ص ٤٩ قال : أصاب أصحاب رسول الله ﷺ - يوم خيبر حمراً أهلية ، فطبخوا من لحمها ، فأمر رسول الله ﷺ - بالقدور تكفأ ، وحرم لحمها يومئذ ، وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ، وفيه النظر أبو عمر ، وهو متروك ، وفى الباب من رواية البخارى .

(٣) ورد الحديث فى سنن الترمذى كتاب (المناقب) مناقب على بن أبى طالب ، ج ٥ ص ٣٨١٠ بلفظ : عن جابر قال : « دعا رسول الله ﷺ - علياً يوم الطائف فانتجاه ، فقال الناس : لقد طال نجواه =

٢٦٢/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا مُعَاذُ ! إِنِّي مُرْسِلُكَ إِلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَإِذَا سَأَلْتَ عَنِ الْمَجْرَةِ الَّتِي فِي السَّمَاءِ فَقُلْ : لُعَابُ حَيَّةٍ تَحْتَ الْعَرْشِ » .

عق ، عد ، وأبو نعيم ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (١) .

٢٦٣/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لِرَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ : يَا أَخَا ثَقِيفٍ ! مَا الْمَرْوَةُ فِيكُمْ ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الْإِنْصَافُ ، وَالْإِصْلَاحُ . قَالَ : وَكَذَلِكَ هِيَ فِينَا » .

ابن النجار (٢) .

٢٦٤/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مَرَّ بِعَمَّارٍ وَأَهْلِهِ وَهُمْ يُعَذِّبُونَ ، فَقَالَ : أَبَشِّرُوا آلَ عَمَّارٍ ، أَوْ آلَ يَاسِرٍ فَإِنَّ مَوْعِدَكُمْ الْجَنَّةُ » .

= مع ابن عمه ، فقال رسول الله - ﷺ - : « ما انتجيته ، ولكن الله انتجاه » وقال : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الأجلح ، وقد رواه غير ابن فضيل ، عن الأجلح . ومعنى قوله : ولكن الله انتجاه يقول : إن الله أمرني أن أنتجى معه .

(١) ورد هذا الأثر في الضعفاء الكبير للعقيلي ، ترجمة (الفضل بن المختار) منكر الحديث ، ج ٣ ص ٤٤٩ رقم ٥٠١ من طريق مجاهد ، عن حاتم بن عبد الله مرفوعاً بلفظه ، وقال : وقد روى هذا بغير هذا الإسناد من وجه أيضاً لا يثبت .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، عن جابر بن عبد الله في غرائب أحاديثه ، ج ٢ ص ٢٠١ رقم ١٧٥٤ بلفظه . وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الأدب) باب : عجائب المخلوقات ، ج ٨ ص ١٣٥ ، وقال : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه الفضل بن المختار ، وهو ضعيف .

وأورده ابن الجوزي في الموضوعات كتاب (المبتدأ) باب : ذكر المجرة ، من رواية جابر بلفظه ، ج ١ ص ١٤٢ ، وقال : هذا حديث لا يصح ، وسليمان بن داود هو الشاذكوني ، وقال يحيى : ليس بشيء . وقال النسائي ! والعقيلي متروك الحديث .

(٢) ورد هذا الحديث في حلية الأولياء لأبي نعيم ، ترجمة (محمد بن المنكدر) ، ج ٣ ص ١٥٥ من رواية جابر بلفظ قريب ، وقال أبو نعيم : غريب من حديث محمد وسفيان ، لم نكتبه إلا من حديث محمد بن عاصم .

طس ، ك ، ق ، كر ، ض (١) .

٢٦٥ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ : الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ » .

ابن جرير (٢) .

٢٦٦ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مِنْ مَكَّةَ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى أَتَى بَسْرَفَ ، وَهِيَ بَيْتَسَعَةُ أُمَيْالٍ مِنْ مَكَّةَ » .

ابن جرير (٣) .

(١) ورد هذا الحديث في مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (المناقب) باب : فضل عمار بن ياسر ، وأهل بيته - ﷺ - ج ٩ ص ٢٩٣ من رواية جابر بن عبد الله بلفظه .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ؛ غير إبراهيم بن عبد العزيز المقدم ، وهو ثقة . وأخرجه الحاكم في المستدرك كتاب (معرفة الصحابة) باب : ذكر مناقب عمار بن ياسر ، ج ٣ ص ٣٨٨ من رواية جابر بن عبد الله بلفظه ، وقال : « آل عمار وآل ياسر » .

قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

(٢) ورد هذا الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلاة) باب : من قال : يجمع المسافر بين الصلاتين ، ج ٢ ص ٤٥٦ من رواية جابر بلفظ : « جمع رسول الله ﷺ - في غزوة تبوك بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء » .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (الصلاة) باب : الجمع بين الصلاتين في السفر ، ج ٢ ص ١٥٨ ، ١٥٩ قال الهيثمي : وعن الزبير قال : سألت جابرًا - رضى الله عنه - هل جمع رسول الله ﷺ - بين المغرب والعشاء ؟ قال : نعم عام غزونا بنى المصطلق .

قال : قلت : لجابر حديث في الجمع بسرف ، رواه أبو داود ، وغيره ، وقال : رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، وفيه كلام ، وفي الباب بلفظه لعبد الله بن عمرو ، وللسيدة عائشة أيضًا - رضى الله عنه - .

ويؤيد حديثنا ما أخرجه مسلم في صحيحه كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) ج ١ ص ٤٨٩ رقم ٧٠٤ / ٤٨ عن أنس ، عن النبي ﷺ - إذا عجل عليه السفر يؤخر الظهر إلى أول وقت العصر ، فيجمع بينهما ، ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها بين العشاء ، حين يغيب الشفق .

(٣) ورد هذا الحديث في مسند الإمام أحمد بن حنبل (مسند جابر) ج ٣ ص ٣٠٥ من رواية جابر بن عبد الله بلفظه .

٢٦٧/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - غَرَبَتْ لَهُ الشَّمْسُ بِمَكَّةَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا بِسَرَفٍ » .

ابن جرير (١) .

٢٦٨/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِأَذَانٍ وَإِقَامَتَيْنِ » .

ابن جرير (٢) .

٢٦٩/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - رَمَى الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ ، ثُمَّ قَعَدَ لِلنَّاسِ ، فَقَالَ : كُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ ، وَكُلُّ مُزْدَلِفَةَ مَوْقِفٌ » .

ابن جرير (٣) .

= وأخرج نحوه أبو داود في سننه كتاب (الصلاة) باب: الجمع بين الصلاتين ج ٢/ ص ١٦ ، ١٧ رقم ١٢١٥ دون ذكر المسافة . وقد حددت في الرواية التالية برقم ١٢١٦ عن هشام بن سعد بعشرة أميال .
(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الصلاة) باب: الجمع بين الصلاتين في السفر ، ج ٣ ص ١٦٤ من رواية جابر بلفظه .

قال البيهقي : ورويناه من حديث الحماني ، عن عبد العزيز ، ورواه الأجلح ، عن أبي الزبير كذلك .
وأخرجه أبو داود في سننه برقم ١٢١٥ انظر الحديث السابق .

(٢) هذا الأثر أخرجه أبي داود في سننه في كتاب (المناسك) باب : صفة حجة النبي ﷺ - ، ج ٢ ص ٤٦٤ رقم ١٩٠٦ وهو جزء من حديث طويل .

وقال أبو داود : هذا الحديث أسنده حاتم بن إسماعيل في الحديث الطويل ، ووافق حاتم بن إسماعيل على إسناده محمد بن علي الجعفي ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن جابر إلا أنه قال : فصلى المغرب والعتمة بأذان وإقامة .

(٣) ورد الحديث في سنن ابن ماجه كتاب (المناسك) باب: الذبح ، ج ٢ ص ١٠١٣ رقم ٣٠٤٨ من رواية جابر بلفظ : قال رسول الله ﷺ - « منى كلها منحر ، وكل فجاج مكة طريق ومنحر ، وكل عرفة موقف ، وكل المزدلفة موقف » .

وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب (الحج) باب : ما جاء أن عرفة كلها موقف ، ج ٢ ص ٨٩٣ رقم ١٣١٨/١٤٩ من رواية جابر - رحمه الله - بلفظ : أن رسول الله ﷺ - قال : « نحرنا هاهنا ، ومنى كلها منحر ، فانحروا في رحالكم ، ووقفت هاهنا ، وعرفة كلها موقف ، ووقفت هاهنا ، وجمع كله موقف » .

٢٧٠ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : الْإِفَاضَةُ مِنْ عَرَفَةَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ » .

ابن جرير (١) .

٢٧١ / ١٦٥ - « عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - لَمَّا أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ جَعَلَ يَقُولُ : السَّكِينَةَ عِبَادَ اللَّهِ . وَيَقُولُ بِيَدِهِ هَكَذَا وَأَشَارَ بِيْطْنِ كَفِّهِ إِلَى الْأَرْضِ » .

ابن جرير (٢) .

٢٧٢ / ١٦٥ - « عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مِنْ جَمْعٍ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ ، وَأَمَرَهُمْ بِالسَّكِينَةِ ، وَأَوْضَعَ فِي وَادِي مُحَسَّرٍ » .

ابن جرير (٣) .

(١) ورد هذا الأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الحج) باب : ما يفعل من دفع من عرفه ، ج ٥ ص ١١٨ من حديث طويل لجابر - رَوَاهُ - قال في حج النبي ﷺ - : فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلاً حتى غاب القرص ... إلخ الحديث .

وفى سنن أبي داود كتاب (المناسك) باب : الدفعة من عرفه ج ٢ / ص ٤٧٣ برقم ١٩٢٤ من حديث أسامة بن زيد قال : كنت ردف النبي ﷺ - فلما وقعت الشمس دفع رسول الله ﷺ - .

(٢) أخرجت الإمام أحمد في مسنده (مسند جابر) ج ٣ ص ٣٥٥ بلفظ : « إن رسول الله ﷺ - حيث أفاض من عرفه جعل يقول بيده : السكينة عباد الله ، السكينة عباد الله » .

(٣) أخرجه الترمذي في سننه كتاب (الحج) باب : ما جاء في الإفاضة من عرفات ، ج ٢ ص ١٨٦ رقم ٨٨٧ من رواية جابر بلفظ : « أن النبي ﷺ - أوضع في وادي محسر » وزاد فيه بشر : « وأفاض من جمع ، وعليه السكينة ، وأمرهم بالسكينة » وزاد فيه أبو نعيم : « وأمرهم أن يرموا بمثل حصى الخذف » وقال : « لعل لا أراكم بعد عامي هذا » قال أبو عيسى : حديث جابر حديث حسن صحيح وفي الباب عن أسامة بن زيد . وأخرجه أبو داود في سننه كتاب « الحج » باب : التعجيل من جمع ، ج ٢ ص ٤٨٢ رقم ١٩٤٤ من رواية جابر بلفظ قريب .

وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب (المناسك) باب : الوقوف بجمع ، ج ٢ ص ١٠٠٦ رقم ٣٠٢٣ بلفظ : قال جابر : أفاض النبي ﷺ - في حجة الوداع ، وعليه السكينة ، وأمرهم بالسكينة ، وأمرهم أن يرموا بمثل حصى الخذف ، وأوضع في وادي محسر ، وقال : « لتأخذ أمتي نسكها ؛ فإني لا أدرى لعلى لا ألقاهم بعد عامي هذا » .

٢٧٣/١٦٥ - « عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : أَفَاضَ النَّبِيُّ ﷺ - كَافًا بَعِيرَهُ » .
ابن جرير (١) .

٢٧٤/١٦٥ - « عَنْ عَطَاء ، عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ : حَيْثُ أَفَاضَ مِنْ عَرَافَاتٍ : يَأْتِيهَا النَّاسُ ! عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ ، لَا يَقْتُلُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا » .
ابن جرير (٢) .

٢٧٥/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِالْمُزْدَلِفَةِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءَ بِنْدَاءٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ ، وَلَمْ يَفْصِلْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا » .
ابن جرير (٣) .

٢٧٦/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمَى ؟ قَالَ : ارْمُ وَلَا حَرَجَ ، قَالَ آخَرُ : طُفْتُ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ أُذْبِحَ ؟ قَالَ : اذْبِحْ وَلَا حَرَجَ ، قَالَ آخَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبِحَ ؟ قَالَ : اذْبِحْ وَلَا حَرَجَ » .
ابن جرير (٤) .

= وحصى الخذف : هو الرمي بالأصابع ، والمقصود : بيان صغر الحصى .

وأوضع : أوضع البعير وغيره : أى أسرع فى سيره ، وأوضعه راكبه ، أى : جعله يسرع ويجرى .
ووادى محسر : مكان معلوم .

وفى سنن النسائى كتاب (مناسك الحج) باب : الإيضاع فى وادى محسر ، ج ٥ ص ٢٦٧ من رواية جابر بلفظه .
(١) أورده الإمام مسلم فى صحيحه كتاب (الحج) باب : حجة النبى ﷺ - ج ٢ / ص ٨٩٠ رقم ١٢١٨/١٤٧
من حديث جابر المطول فى حجة الوداع ، وفيه قال : « ودفع رسول الله ﷺ - وقد شق للقواء الزمام » .
(٢) ورد هذا الحديث فى مسند أبى يعلى (مسند جابر) ج ٣ ص ٣٧٩ برقم ٨٥ / ١٨٥٢ من رواية جابر بلفظه .
(٣) الحديث أخرجه البيهقى فى سننه كتاب (الحج) باب : الجمع بينهما (الصلاتين بأذان وإقامتين ج ٥ / ص ١٢١ عن جابر ، غير أنه قال : « ولم يصل بينهما شيئا » مكان « ولم يفصل بينهما شيئا » .

وقال : رواه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر بن أبى شيبة .

وأخرجه مسلم جزءاً من حديث جابر - رَوَاهُ - فى حجة النبى ﷺ - من كتاب الحج ج ٢ / ص ٨٩١ رقم ١٢١٨/١٤٧ بنحوه .

(٤) ورد الحديث فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الحج) باب : التقديم والتأخير فى عمل يوم النحر ج ٥ / ص ١٤٣ عن جابر بنحوه .

٢٧٧ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - رَمَى الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ ، ثُمَّ قَعَدَ لِلنَّاسِ ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرُ ؟ قَالَ : لَا حَرَجَ ، ثُمَّ جَاءَهُ آخَرُ ، فَقَالَ : حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ ، قَالَ : لَا حَرَجَ ، فَمَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ : لَا حَرَجَ ، لَا حَرَجَ . »

ابن جرير (١) .

٢٧٨ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَالْمُسْلِمِينَ لَمَّا أَخَذُوا فِي حَفْرِ الْخَنْدَقِ ، جَعَلَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ يَحْمِلُ التُّرَابَ وَالْحِجَارَةَ فِي الْخَنْدَقِ فَيَطْرَحُهُ فِي شَفِيرِهِ ، وَكَانَ نَاقِهَا مِنْ مَرَضٍ صَائِماً ، فَأَذْرَكَهُ الْغَشْيُ ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ ، فَقَالَ : ارْبِعْ (*) عَلَى نَفْسِكَ يَا عَمَّارُ ! فَقَدْ قَتَلْتَ نَفْسَكَ وَأَنْتَ نَاقَهُ مِنْ مَرَضٍ ، فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَوْلَ أَبِي بَكْرٍ ، فَقَامَ فَجَعَلَ يَمْسَحُ التُّرَابَ عَنْ رَأْسِ عَمَّارٍ وَمَنْكِبَيْهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : يَزْعُمُونَ أَنَّكَ مَيِّتٌ ، وَأَنَّكَ قَدْ قَتَلْتَ نَفْسَكَ ، كَلَّا وَاللَّهِ ، وَفِي لَفْظٍ : وَلَا ، وَاللَّهِ مَا أَنْتَ بِمَيِّتٍ حَتَّى يَقْتُلَكَ الْفِتْنَةُ الْبَاقِيَةُ . »

= وأورده مسلم في صحيحه كتاب (الحج) باب : من حلق قبل النحر ، أو نحر قبل الرمي ، ج ٢ ص ٩٤٩ .
أحاديث كثيرة بلفظه ومعناه ، ولكن ليس من بين الرواة جابر بن عبد الله ، وأقرب رواية للحديث الذي معنا هي رواية عبد الله بن عمرو بن العاص بلفظ : سمعت رسول الله - ﷺ - وأتاه رجال يوم النحر ، وهو واقف عند الجمرة . فقال : يا رسول الله ! إني حلقْتُ قبل أن أرمي . فقال : « ارم ولا حرج » وأتاه آخر ، فقال : إني ذبحت قبل أن أرمي . قال : « ارم ولا حرج » وأتاه آخر ، فقال : إني أفضت إلى البيت قبل أن أرمي . قال : « ارم ولا حرج » قال : فما رأيته سئل يومئذ عن شيء ، إلا قال : « افعلوا ولا حرج » .

(١) الحديث يؤيده روايات عدة في كتاب (الحج) من صحيح مسلم أكثرها مقارب ، انظر ، ج ٢ ص ٩٤٨ رقم ٣٢٧ / ١٣٠٦ ، ٣٢٨ من رواية عبد الله بن عمرو بن العاص بنفس المعنى ، ولفظ قريب منه .

انظر الحديث السابق وانظر ، سنن البيهقي ج ٥ / ص ١٤٣ .

(*) اربع : يقال : اربع عليك ، أو على نفسك ، أو ظلمك : أى تَمَكَّنْتَ وانتظر . المعجم الوسيط ج ١ / ص ٤٢٣ .

كر (١).

٢٧٩ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ بَقْرَةَ أَفْلَنْتْ عَلَى حَمْرٍ فَشَرِبَتْ ، فَخَافُوا عَلَيْهَا ، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ - ﷺ - ، فَقَالَ : كُلُّوْهَا ، أَوْ قَالَ : لَا بَأْسَ بِأَكْلِهَا » .

كر (٢).

٢٨٠ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : حَمَلَنِي خَالِي جَدُّ بْنُ قَيْسٍ فِي السَّبْعِينَ رَاكِبًا الَّذِينَ وَفَدُوا عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَمَعَهُ عَمُّهُ الْعَبَّاسُ ، فَقَالَ : يَا عَمُّ ! خُذْنِي عَلَى أَخْوَالِكَ ، فَقَالَ لَهُ السَّبْعُونَ : سَلْنَا لِرَبِّكَ ، وَسَلَّ لِنَفْسِكَ مَا شِئْتَ ، قَالَ : أَمَّا الَّذِي أَسْأَلُكُمْ لِرَبِّي فَتَعْبُدُونَهُ وَلَا تُشْرِكُونَ بِهِ شَيْئًا ، وَأَمَّا الَّذِي أَسْأَلُكُمْ لِنَفْسِي فَتَمْنَعُونِي مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ ، قَالُوا : فَمَا لَنَا إِذَا فَعَلْنَا ذَلِكَ ؟ قَالَ : الْجَنَّةُ » .

أبو نعيم (٣).

(١) أخرجه ابن عساكر في ترجمة (سلمان الفارسي) ج ٦ ص ٣٠٣ دعا رسول الله - ﷺ - عمار بن ياسر وسعدًا ، وقال : « يا عمار ! تقتلك الفئة الباغية » ثم أخى بينه وبين سعد .

وأخرج الترمذي في مناقب الصحابة ، ج ١٠ ص ٣٠٠ رقم ٣٨٨٨ عن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - : « أبشروا عمار ! تقتلك الفئة الباغية » قال : وفي الباب عن أم سلمة ، وعبد الله بن عمرو ، وأبي اليسر ، وحذيفة ، وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث العلاء بن عبد الرحمن . قال الحافظ : روى حديث « تقتل عمار الفئة الباغية » جماعة من الصحابة منهم قتادة بن النعمان ، وأم سلمة عند مسلم ، وأبو هريرة عند الترمذي ، وعمار وغيرهم ، وكلها عن الطبراني وغيره ، وغالب طرقها صحيحة أو حسنة ، وفيه عن جماعة آخرين يطول عددهم . انتهى .

(٢) أوردته الكامل في ضعفاء الرجال للإمام ابن عدى الجرجاني المجلد ٥ ص ١٦٧١ من طريق عمر بن موسى ، عن جابر ، مع تفاوت قليل .

وقال ابن عدى في ترجمة (عمر بن موسى) : ليس بثقة : ونقل عن البخاري قوله : عمر بن موسى بن وجيه الوجيبي ، عن القاسم ، عن أبي أمامة منكر الحديث ، وقال النسائي : عمر بن موسى متروك الحديث ... إلخ الترجمة .. انظر الكامل ج ٥ ص ١٦٦٩ ، ١٦٧٠ .

(٣) ورد هذا الحديث في المستدرک على الصحيحين للحاكم ج ٣ ص ٣٢٢ ط الرياض كتاب =

٢٨١ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - لَمَّا رَأَى حَمْزَةَ بَكَى ، فَلَمَّا رَأَى مِثْلَ بِهِ

شَهَقَ » .

طب ، وأبو نعيم (١) .

٢٨٢ / ١٦٥ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ -

لَأَبَى بَكْرٍ : أَىِّ حِينٍ تُوتِرُ؟ قَالَ : أَوَّلَ اللَّيْلِ بَعْدَ الْعَتَمَةِ ، قَالَ : فَأَنْتَ يَا عُمَرُ؟ فَقَالَ : آخِرَ
اللَّيْلِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : «أَمَّا أَنْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ ! فَإِنَّكَ أَخَذْتَ بِالْوُثْقَى (*) ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا
عُمَرُ ! فَأَخَذْتَ بِالْقُوَّةِ (**) » .

ابن جرير (٢) .

= (معرفة الصحابة) باب : ذكر إسلام العباس - عن جابر - مع اختلاف فى بعض الألفاظ ، وبعض زيادة
ونقص ؛ ولما ذكر عدة أسانيد ، وقال : هذه الروايات كلها بلفظ واحد ، وفى حديث موسى بن عمران ، ولم
يسمعه إلا منه ، وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، وليس للعباسية - ﷺ - فى تقدم
إسلام العباس أصح من هذا الحديث . اهـ .

وفى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٢ ص ٢٠٢ برقم ١٧٥٧ عن جابر مع تفاوت قليل ، وبعض نقص فى آخره .
وفى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٦ ص ٤٨ ، ٤٩ عن جابر مع تفاوت يسير .
وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الثلاثة ، ورجاله ثقات .

(١) ورد هذا الحديث فى مجمع الزوائد للهيثمى باب : مقتل حمزة - ﷺ - ج ٦ ص ١١٨ ، ١١٩ عن جابر قال :
لما جرد رسول الله ﷺ - حمزة بكى ، فلما رأى مثاله شهق وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ، وفيه المفضل بن
صدقة ، وهو متروك ، وفى الباب روايات متعددة بمعناه .

(*) (فَإِنَّكَ أَخَذْتَ بِالْوُثْقَى) معناها : الخصلة المحكمة ، وهى الخروج عن العهد بيقين ، والاحتراز عن الفتور .
(**) (فَأَخَذْتَ بِالْقُوَّةِ) أى : بصدق العزيمة على قيام الليل (سنن ابن ماجه) .

(٢) ورد هذا الأثر فى سنن ابن ماجه ، ج ١ ص ٣٧٩ برقم ١٢٠٢ كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب : ماجاء
فى الوتر أول الليل ، عن عبد الله بن محمد بن عقيب ، عن جابر بن عبد الله .
ثم ذكر رواية أخرى عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبى ﷺ - قال : لأبى بكر ، فذكر نحوه . =

٢٨٣ / ١٦٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَتَادَةَ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : فِي كُلِّ خُمْسٍ مِنَ الْبَقَرِ شَاةٌ ، وَفِي عَشْرٍ شَاتَانِ ، وَفِي خُمْسٍ عَشْرَةَ ثَلَاثُ شِبَاهٍ ، وَفِي عَشْرِينَ أَرْبَعُ شِبَاهٍ فَإِذَا كَانَتْ خُمْسًا وَعَشْرِينَ فَفِيهَا بَقْرَةٌ إِلَى خُمْسٍ وَسَبْعِينَ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى خُمْسٍ وَسَبْعِينَ فَفِيهَا بَقْرَتَانِ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بَقْرَةٌ بَقْرَةٌ ، قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَبَلَّغْنَا أَنَّ قَوْلَهُمْ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : فِي كُلِّ ثَلَاثِينَ بَقْرَةٌ تَبِيعُ إِنْ ذَلِكَ كَانَ تَخْفِيفًا لِأَهْلِ الْيَمَنِ ، ثُمَّ كَانَ هَذَا بَعْدَ ذَلِكَ » .

ابن جرير (١) .

٢٨٤ / ١٦٥ - « عَنْ أَيُّوبَ قَالَ : كُنْتُ أَسْمَعُ زَمَانًا مِنَ النَّاسِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ : خُذُوا مِنَّا مَا أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ - ، فَكُنْتُ أَعْجَبُ حِينَ لَمْ يَقْبَلُوا مِنْهُمْ ذَلِكَ ، حَتَّى حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَتَبَ كِتَابًا فِيهِ هَذِهِ الْفَرَائِضُ ، فَقَبِضَ النَّبِيُّ ﷺ - . قَبْلَ أَنْ يَكْتُبَ بِهِ إِلَى الْعُمَّالِ ، فَأَخَذَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ فَأَمَضَاهُ عَلَى مَا كُتِبَ لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا ذَكَرَ الْبَقَرِ أَيْضًا » .

ابن جرير (٢) .

٢٨٥ / ١٦٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : فَرَائِضُ الْبَقَرِ مِثْلُ فَرَائِضِ الْإِبِلِ ؛ غَيْرَ أَنَّ لَا أَسْنَانَ فِيهَا » .

ابن جرير (٣) .

= وفي الزوائد : إسناده حسن ، وقال في الرواية الثانية : إسناده صحيح ، ورجاله ثقات ، وقال : الحديث رواه

أبو داود من حديث أبي قتادة ، وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٣٣٠ بلفظه عن جابر .

(١) ورد هذا الحديث في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٤ ص ٩٩ عن معمر ، عن الزهري ، عن جابر بن عبد الله ،

وقال : قال معمر : قال الزهري : وبلغنا أن قولهم : قال النبي ﷺ - : في كل ثلاثين بقرة تبيع ، وفي كل

أربعين بقرة بقرة ، « إن ذلك كان تخفيفًا لأهل اليمن ، ثم كان هذا بعد ذلك . فهذا حديث موقوف ومنقطع ،

وروي من وجه آخر عن الزهري منقطعاً ، والمنقطع لا تثبت به حجة ، وما قبله أكثر وأشهر ... والله أعلم .

(٢) ورد هذا الأثر في مصنف عبد الرزاق ، ج ٤ ص ٢٥ برقم ٦٨٥٣ كتاب (الزكاة) باب : البقر ، عن

أيوب ، مع تفاوت قليل .

(٣) ورد هذا الأثر في مصنف عبد الرزاق ، ج ٤ ص ٢٥ برقم ٦٨٥٤ كتاب (الزكاة) باب : (باب : البقر ، عن

عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري قال : فرائض البقر مثل فرائض الإبل ؛ غير لا أسنان فيها .

٢٨٦/١٦٥ - « عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَأَبِي قِلَابَةَ ، وَآخَرَ ، قَالُوا :
 صَدَقَاتُ الْبَقَرِ كَنَحْوِ صَدَقَاتِ الْإِبِلِ : فِي خَمْسِ شَاةٍ ، وَفِي عَشْرِ شَاتَانِ ، وَفِي خَمْسِ عَشْرَةَ
 ثَلَاثُ شِيَاهٍ ، وَفِي عَشْرِينَ أَرْبَعُ شِيَاهٍ ، فِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ بَقَرَةً مُسِنَّةٌ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ ،
 فَإِذَا زَادَتْ فَبَقَرَتَانِ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بَقَرَةً مُسِنَّةٌ » .
 ابن جرير (١) .

٢٨٧/١٦٥ - « عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ : اسْتُعْمِلْتُ عَلَى (الصَّدَقَاتِ
 عَكَ) (*) فَسَأَلْتُ (* *) أَشْيَاخًا مِمَّنْ صَدَّقَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَاخْتَلَفُوا ،
 فَقَالَ بَعْضُهُمْ : فِي كُلِّ ثَلَاثِينَ بَقَرَةً تَبِيعٌ ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ مُسِنَّةٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : فِي خَمْسِ
 شَاةٍ ، وَفِي عَشْرِ شَاتَانِ مِثْلُ صَدَقَةِ الْإِبِلِ » .
 ابن جرير (٢) .

٢٨٨/١٦٥ - « عَبٌ ، ثَنَا مَعْمَرٌ قَالَ : أَعْطَانِي سَمَّاكُ بْنُ الْفَضْلِ كِتَابًا مِنَ النَّبِيِّ
 - ﷺ - إِلَى مَالِكِ بْنِ كِفْلَانَ ، وَالصَّعِينِينَ (* * *) فَقَرَأْتُهُ ، فَإِذَا فِيهِ : فِيمَا سَقَتِ الْأَنْهَارُ ،
 وَالسَّمَاءُ الْعُشْرُ ، وَفِيمَا سُقِيَ بِالرِّشَاءِ (* * * *) نِصْفُ الْعُشْرِ ، وَفِي الْبَقَرِ مِثْلُ الْإِبِلِ » .
 ابن جرير ، وقال جماعة بهذا ، وقالوا : إن الخبر الذي روى فيها عن معاذ منسوخ
 بكتاب النبي - ﷺ - إلى عماله بخلافه (٣) .

- (١) ورد هذا الأثر في مصنف عبد الرزاق ، ج ٤ ص ٢٤ ، ٢٥ رقم ٦٨٥٢ كتاب (الزكاة) باب : البقر ، عن عبد
 الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري وقتادة ، عن جابر بن عبد الله ، وانظر التعليق على الحديث رقم ٢٨٣ .
 (*) هكذا في الأصل ، وفي مصنف ابن أبي شيبة (صدقات عك) ، وفي المختار : وعكة : اسم بلد في الثغور .
 (* *) (فَسَأَلْتُ) هكذا ، وفي المصنف لأبي شيبة (فلقيت) .
 (٢) ورد هذا الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٣ ص ١٢٧ ، ١٢٨ كتاب (الزكاة) باب : في صدقة البقر ما
 هي ؟ عن عكرمة بن خالد ، مع اختلاف في بعض عباراته .
 (* * *) هكذا في الأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق : والمصعبين .
 (* * * *) الرِّشَاءُ : الحبل . المختار .
 (٣) ورد هذا الأثر في مصنف عبد الرزاق ، ج ٤ ص ١٣٦ رقم ٧٢٤٠ كتاب (الزكاة) باب : ماتسقى السماء ،
 عن معمر ، مع اختلاف يسير .

٢٨٩/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : خَرَجَ يَوْمَ خَيْرِ مَرْحَبِ الْيَهُودِيِّ ، وَهُوَ يَقُولُ :

قَدْ عَلِمْتُ خَيْرُ أَتَى مَرْحَبٌ
شَاكِيَ السَّلَاحِ بَطْلٌ مُجَرَّبٌ
أَطْعَنُ أَحْيَانًا وَحِينًا أَضْرِبُ
إِذَا اللَّيْثُ أَقْبَلَتْ تُجَرَّبُ

وَهُوَ يَقُولُ : هَلْ مِنْ مُبَارَزٍ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ لِهَذَا ؟ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ
مَسْلَمَةَ : أَنَا لَهُ يَارَسُولَ اللَّهِ ! أَنَا وَاللَّهِ الْمُؤْتَوِّرُ النَّائِرُ ؛ قَتَلُوا أَخِي بِالْأَمْسِ ، قَالَ : قُمْ إِلَيْهِ ،
اللَّهُمَّ أَعْنِهِ : فَلَمَّا دَنَا أَحَدُهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ دَخَلَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ ، ثُمَّ حَمَلَ عَلَيْهِ مَرْحَبٌ
فَضْرَبَهُ فَاتَّقَى بِالْدرَقَةِ ، فَوَقَعَ سَيْفُهُ فِيهَا فَعَضَّتْ بِهِ الدَّرَقَةُ فَأَمْسَكَتُهُ ، وَضْرَبَهُ مُحَمَّدُ بْنُ
مَسْلَمَةَ فَقَتَلَهُ . »

ع ، وابن جرير ، والبغوي ، كر (١) .

٢٩٠/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ : مَنْ رَجُلٌ يَأْتِينَا
بِخَبَرِ بَنِي قُرَيْظَةَ ؟ قَالَ الزُّبَيْرُ : أَنَا ، فَذَهَبَ عَلَى فَرَسِهِ فَجَاءَ بِخَبَرِهِمْ ، ثُمَّ قَالَ الثَّانِيَةَ . فَقَالَ
الزُّبَيْرُ : أَنَا ، فَذَهَبَ ، ثُمَّ الثَّالِثَةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ (*) ، وَحَوَارِيٌّ :
الزُّبَيْرُ . »

(ز) (٢) .

(١) ورد هذا الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٦ ص ١٤٩ ، ١٥٠ باب: غزوة خيبر ، عن جابر ، مع اختلاف
في بعض عباراته ، وقال الهيثمي : رواه أحمد ، وأبو يعلى ، ورجال أحمد ثقات ، وانظر مسند الإمام أحمد ،
ج ٣ ص ٣٨٥ عن جابر .

(*) (الحواري) الناصر قال القاضي : واختلف في ضبطه ، فضبطه جماعة من المحققين : بفتح الياء كمصرفي ،
وضبط أكثرهم بكسر الياء ، ولفظه مفرد ، الياء فيه للنسبة (انظر ابن ماجه ، ج ١ ص ٤٥) .

(٢) ورد هذا الحديث في كشف الأستار عن زوائد البزار ج ٣/ ص ٢١٣ برقم ٢٥٩٨ ط بيروت (مناقب الزبير)
عن ابن الزبير قال : قال رسول الله - ﷺ - : « لكل نبي حواري ، وحواري الزبير » وقال البزار : وقال غير
واحد : عن ابن المنكدر ، عن جابر .

٢٩١/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي الْمَسِيرِ بَعْرَفَةَ فَأَخْرَجَتْ امْرَأَةً صَبِيًّا لَهَا مِنْ هَوْدَجٍ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلْهَذَا حَجٌّ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَلَكَ أَجْرٌ » .

(ز) (١) .

٢٩٢/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَكَلَ الرِّبَا (*) وَمُوكِلَهُ وَشَاهِدِيهِ وَكَاتِبَهُ ، وَقَالَ : هُمْ سَوَاءٌ » .

ابن جرير (٢) .

= وفي صحيح مسلم ، ج ٤ ص ١٨٧٩ برقم ٢٤١٥/٤٨ كتاب (فضائل الصحابة) باب : من فضائل طلحة والزبير - رضي الله عنه - بلفظه : حدثنا عمرو الناقد ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله قال : سمعته يقول : نذب رسول الله - ﷺ - الناس يوم الخندق ، فانتدب الزبير ، ثم ندبهم ، فانتدب الزبير . فقال النبي - ﷺ - : « لكل نبي حوارى ، وحوارى : الزبير » .

وفي سنن ابن ماجه ، ج ١ ص ٤٥ المقدمة (فضل الزبير - رضي الله عنه -) ذكر الحديث عن جابر مع اختلاف يسير . (١) ورد هذا الحديث فى صحيح مسلم ، ج ٢ ص ٩٧٤ برقم ٤١٠ ، ١١/١٣٣٦ كتاب (الحج) باب صحة حج الصبى ، وأجر من حج به ، عن ابن عباس ، مع بعض اختلاف واختصار .

وفى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٥ ص ١٥٦ كتاب (الحج) باب : حج الصبى ، عن جابر بلفظ مقارب . وفى موطأ الإمام مالك ، ج ١ ص ٤٢٢ برقم ٢٤٤ كتاب (الحج) باب : جامع الحج ، عن ابن عباس ، مع اختلاف فى مقدمته .

وفى سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ٩٧١ برقم ٢٩١٠ كتاب (المناسك) باب : حج الصبى ، عن جابر قال : رفعت امرأة صبيا لها إلى النبي - ﷺ - فى حجه ، فقالت : يا رسول الله ! ألهذا حج ؟ قال : « نعم ، ولك أجر » . (*) وقال المحقق محمد فؤاد عبد الباقي فى تعليقه : معنى (أكل الربا) أى : أخذه ، ولو لم يأكل . (موكله) أى : معطيه ، وإنما لعن رسول الله - ﷺ - الكل لمشاركتهم فى الإثم .

(٢) ورد هذا الحديث فى صحيح مسلم ، ج ٣ ص ١٢١٩ برقم ١٥٩٨/١٠٦ كتاب (المساقاة) باب : لعن أكل الربا وموكله ، عن جابر بلفظه مع تقديم وتأخير .

وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٣٠٤ عن جابر قال : لعن رسول الله - ﷺ - أكل الربا ، وموكله ، وشاهديه ، وكاتبه .

وفى سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ٧٦٤ رقم ٢٢٧٧ كتاب (التجارات) باب : التغليظ فى الربا ، عن عبد الله بن مسعود ، مع تفاوت قليل ، وبدون قوله « هم سواء » .

٢٩٣/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - زَجَرَ أَنْ تَصِلَ الْمَرْأَةُ بِشَعْرِهَا شَيْئًا ».

ابن جرير (١) .

٢٩٤/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : إِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - أَفْطَمَ (*) الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ لِأَنَّهُ مَرَّ بِهِمَا وَهُمَا يَغْتَابَانِ رَجُلًا فِي رَمَضَانَ » .

ابن جرير (٢) .

٢٩٥/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : لَمَّا طَلَّقَ حَفْصُ بْنُ الْمُغِيرَةِ امْرَأَتَهُ فَاطِمَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ - ﷺ - ، فَقَالَ لِرِزْوَجِهَا : مَتَّعَهَا وَلَوْ بِصَاعٍ » .

أبو نعيم (٣) .

(١) ورد هذا الحديث في صحيح مسلم ، ج ٣/ ص ١٦٧٩ برقم ١٢١ (٢١٢٦) ط الحلبي كتاب (اللباس والزينة) باب : تحريم فعل الواصلة .. إلخ ، عن جابر ، مع تفاوت يسير ، وفي الباب روايات متعددة بمعناه ، وفي بقية الصحاح ما يؤيده .

(*) (أفطم) هكذا في الأصل ، وفي البخارى ، وكتب الحديث : (أفطر) .

(٢) ورد هذا الحديث في صحيح البخارى ، ج ٣ ص ٤٢ كتاب (الصوم) باب : الحجامه والقيء للصائم ، بلفظ : يروى عن الحسن ، عن غير واحد مرفوعا ، فقال : أفطر الحاجم والمحجوم ، وقال لى عياش : حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا يونس ، عن الحسن مثله ، قيل له : عن النبي - ﷺ - ؟ قال : نعم ، ثم قال : الله أعلم . وعن ابن عباس - رضيهما - قال : احتجم النبي - ﷺ - وهو صائم .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٣ ص ١٦٩ كتاب (الصوم) باب : الحجامه للصائم ، عن جابر بلفظ : أن النبي - ﷺ - قال : « أفطر الحاجم والمحجوم » .

قال الهيثمي : رواه البزار ، والطبراني في الأوسط ، وقال : تفرد به سلام أبو المنذر ، عن مطر .

(٣) ورد هذا الأثر في تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ، ج ٣ ص ٧٢ ، عن جابر قال : لما طلق حفص بن المغيرة امرأته ، قال له رسول الله - ﷺ - : « متعها ولو بصاع » .

وفي سنن البيهقي ج ٧/ ص ٢٥٧ ط الهند كتاب (الصداق) باب : المتعة ، عن جابر بن عبد الله - رضيهما - قال : لما طلق حفص بن المغيرة امرأته فاطمة ، فأنت النبي - ﷺ - ، فقال لزوجها : متعها ، قال : لا أجد ما أمتعها ، قال : فإنه لا بد من المتاع ، قال : « متعها ولو نصف صاع من تمر » ، وفي الباب روايات متعددة تؤيد معناه .

٢٩٦/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : عَطَشَ النَّاسُ وَهُمْ بِالْحُدَيْبِيَّةِ حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَنْقَطَعَ
 أَعْنَاقُهُمْ مِنْ شِدَّةِ الْعَطَشِ ، فَفَزَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، وَقَالُوا : هَلَكْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ !
 قَالَ : كَلَّا لَنْ تَهْلِكُوا وَأَنَا فِيكُمْ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي تَوْرٍ (*) كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ فِيهِ قَرِيبٌ مِنْ مَدٍّ
 مَاءٍ فَفَرَّجَ فِيهِ أَصَابِعَهُ ، فَوَالَّذِي أَكْرَمَهُ بِنُبُوَّتِهِ لَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَالْعَيُونِ الَّتِي
 تَجْرِي ، فَقَالَ : حَيَّ (**) بِاسْمِ اللَّهِ ، فَشَرَبْنَا ، وَسَقَيْنَا الرُّكَّابَ ، ثُمَّ عَمَدْنَا إِلَى
 الْمَزَادِ (***) وَالْقَرَبِ ، فَمَلَأْنَاهَا حَتَّى صَدَرْنَا ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، ثُمَّ قَالَ :
 أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنِّي نَبِيٌّ وَرَسُولُهُ ، لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ بِصَدَقَ قَلْبٌ وَلِسَانُهُ إِلَّا دَخَلَ
 الْجَنَّةَ ، قِيلَ : كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ ؟ أَرْبَعٌ عَشْرَةَ مِائَةً ، وَلَوْ شَهِدَ ذَلِكَ الْيَوْمَ أَهْلُ مَنْى لَوَسَّعَتْهُمْ ،
 وَكَفَّاهُمْ » .

كر (١) .

٢٩٧/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : إِنْ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - وَهُوَ يَبُولُ ، فَقَالَ :
 « إِذَا رَأَيْتَنِي عَلَى هَذَا فَلَا تُسَلِّمْ عَلَيَّ ، فَإِنَّكَ إِنْ سَلَّمْتَ عَلَيَّ وَأَنَا عَلَى هَذَا لَمْ أَرُدَّ عَلَيْكَ » .

(*) تَوْرٌ - بالناء المثناة - : هو إناء من صُفْرٍ ، أو حجارة ، وقد يتوضأ منه .. النهاية .

(**) حَيَّ : أى : هلم وأقبل ، هو اسم لفعل الأمر . مختار الصحاح ، ص ١٢٨

(***) فى الأصل : اللزاد ، والتصويب من الكنز ، وهى آلات يستقى فيها الماء . المصباح بتصرف .

(١) ورد هذا الحديث فى صحيح البخارى ، ج ٥ ص ١٥٦ ط الشعب كتاب (الجهاد) باب : غزوة الحديبية ، عن
 جابر بلفظ : حدثنا يوسف بن عيسى ، حدثنا ابن فضيل ، حدثنا حصين ، عن سالم ، عن جابر - ﷺ - قال :
 عطش الناس يوم الحديبية ، ورسول الله - ﷺ - بين يديه ركة ، فتوضأ منها ، ثم أقبل الناس نحوه ، فقال
 رسول الله - ﷺ - : مالكم ؟ قالوا : يا رسول الله ! ليس عندنا ماء نتوضأ به ، ولا نشرب إلا ما فى ركوتك ،
 قال : فوضع النبى - ﷺ - يده فى الركة فجعل الماء يفور من بين أصابعه كأشمال العيون . قال : فشربنا
 وتوضأنا . فقلت لجابر : كم كنتم يومئذ ؟ قال : لو كنا مائة ألف لكفانا ، كنا خمس عشرة مائة .

وعن قتادة ، قلت لسعيد بن المسيب : بلغنى أن جابر بن عبد الله كان يقول : كانوا أربع عشرة مائة . فقال لى
 سعيد : حدثنى جابر كانوا خمس عشرة مائة الذين يابعوا النبى - ﷺ - يوم الحديبية .

وانظر كتاب (الأشربة) باب : شرب البركة والماء ، فقد ذكر الحديث عن سالم بن أبى الجعد ، عن جابر بلفظ
 آخر .

ابن جرير (١) .

٢٩٨/١٦٥ - « عَنْ الْحَارِثِ بْنِ رَافِعٍ بْنِ مَكِيثٍ - بفتح الميم ، وآخره مثلثة - الجهننيُّ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ : لِي غَنَمٌ وَغُلْمَانٌ ، وَهُمْ يَخْبُطُونَ عَلَى غَنَمِهِمْ هَذِهِ التَّمْرَةُ الْحَبْلَةُ ، وَهِيَ تَمْرَةُ الثَّمَرِ . فَقَالَ جَابِرٌ : لَا ، ثُمَّ لَا ، لَا يُخْبَطُ ، وَلَا يُعْصَدُ حَمَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، وَلَكِنْ هُشُّوا هَشًّا ، ثُمَّ قَالَ جَابِرٌ : إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَيَمْنَعُ أَنْ يُقَطَعَ الْمَسَدُ » .

ابن جرير (٢) .

٢٩٩/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمَدِينَةَ بَرِيدًا عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ مِنْ نَوَاحِيهَا » .

(١) ورد هذا الحديث في سنن ابن ماجه ، ج ١ ص ١٢٦ برقم ٣٥٢ كتاب (الطهارة وسننها) باب : الرجل يسلم عليه وهو يبول ، عن جابر بن عبد الله نحوه ، وقال في الزوائد : إسناده واه ، فإن سويدا لم ينفرد به .. اهـ ، (الرواية عن سويد بن سعيد) ، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني تحت عنوان : من أدب الخلاء ، ص ١٣٧ حديث ١٩٧ ، ولفظه : « إذا رأيتني على مثل هذه الحالة فلا تسلم علي ، فإنك إذا فعلت ذلك لم أرد عليك » .

وقال : رواه ابن ماجه في سننه (ج ١ / ص ١٤٥ ، ١٤٦) ، وابن أبي حاتم في « العلل » (ج ١ / ص ٣٤) عن عيسى ابن يونس ، عن هاشم بن البريد ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر بن عبد الله « أن رجلا مر على النبي - ﷺ - وهو يبول فسلم عليه . فقال رسول الله - ﷺ - ... » الحديث ، وقال ابن أبي حاتم ، عن أبيه : « لا أعلم روى هذا الحديث أحد غير هاشم بن البريد » .

قلت : وهو ثقة ، ولا يضره أنه رمى بالتشيع ، ولهذا قال البوصيري في « الزوائد » (ق ٢٧ / ٢) : « هذا إسناده حسن » .

(٢) ورد هذا الحديث في سنن أبي داود ج ٢ / ص ٥٣٣ برقم ٢٠٣٩ ط سورة كتاب (المناسك) باب : في تحريم المدينة ، عن جابر نحوه مختصرا ، وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٣ ص ٣٠٢ باب : أعلام حدودها ، أي (حدود المدينة) بلفظ : عن الحارث بن نافع بن مكيث الجهنني ، عن جابر ، مع تفاوت يسير . قال خارجة : والمسند مرود البكرة .

وقال الهيثمي : رواه أبو داود باختصار ، رواه الطبراني في الأوسط ، وإسناده حسن ، قلت : وتأتي أحاديث تتضمن حرمتها ، وغير ذلك - إن شاء الله - .

ابن جرير (١).

٣٠٠ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ ، وَأَوَى إِلَى فِرَاشِهِ ابْتَدَرَهُ مَلَكٌ وَشَيْطَانٌ ، فَقَالَ الْمَلَكُ : اخْتِمْ بِخَيْرٍ ، وَقَالَ الشَّيْطَانُ : اخْتِمْ بِشَرٍّ ، فَإِنْ ذَكَرَ اللَّهُ وَحَمَدَهُ أَطْرَدَهُ ، ثُمَّ بَاتَ يَكَلُّوهُ ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ الْمَلَكُ : افْتَحْ بِخَيْرٍ ، وَقَالَ الشَّيْطَانُ : افْتَحْ بِشَرٍّ ، فَإِنْ ذَكَرَ اللَّهُ وَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُمَسِّكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا ، وَلَتُنْ زَالَتَا إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُمَسِّكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَّءُوفٌ رَحِيمٌ ، فَإِنْ خَرَّ عَنْ فِرَاشِهِ فَمَاتَ مَاتَ شَهِيدًا ، وَإِنْ قَامَ فَصَلَّى صَلَّى فِي فَضَائِلَ (*) » .

ابن جرير (٢).

٣٠١ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - دَخَلَ عَلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، فَقَالَ : نِعْمَ الْبَيْتُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، وَأُمُّ عَبْدِ اللَّهِ ، وَعَبْدُ اللَّهِ » .
كر (٣) .

(١) ورد هذا الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (الحج) باب : أعلام حدودها ج ٣ / ص ٣٠٢ ، مع اختلاف يسير .

قال الهيثمي : رواه البزار ، وفيه الفضل بن مبشر ، وثقه ابن حبان ، وضعفه جماعة .
(و) الفضل بن مبشر (أبو بدر المدني ، عن جابر ، ضعفه ابن معين ، والنسائي . قال ابن عدي : له عن جابر دون العشرة ، وعامتها لا يتابع عليه ، وقال أبو حاتم : ليس بقوى ، يكتب حديثه ، انظر ميزان الاعتدال ، ج ٣ رقم ٦٧٤٥ .

(*) لا أدري هل عبارة (في فضائل) نهاية الحديث أو أول السند .

(٢) ورد الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي : ج ١٠ ص ١٢٠ في كتاب (الأذكار) باب : ما يقول إذا أوى إلى فراشه وإذا انتبه ، عن جابر ، مع اختلاف يسير في اللفظ .

قال الهيثمي : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح ؛ غير إبراهيم بن الحجاج الشامي ، وهو ثقة .
وفى مسند أبي يعلى الموصلي ، ج ٣ ص ٣٢٦ رقم ١٧٩١ / ٢٤ (مسند جابر) مع اختلاف يسير في اللفظ ، وابن السني في عمل اليوم والليلة ، ص ٧ رقم ١٢ بلفظه .

والحاكم في المستدرک ج ١ / ص ٥٤٨ كتاب (الدعاء) باب : الذكر عند الاضطجاع والدعاء عند اليقظة بنحوه . قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

(٣) ورد هذا الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٩ ص ٣٥٤ كتاب (المناقب) باب : ما جاء في عمرو =

٣٠٢ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ مُسَجًى بِثَوْبِهِ نَائِمٌ*) ، أَوْ كَالنَّائِمِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَمْرٍو ثَلَاثًا . فَقَالَ أَصْحَابُهُ : مَنْ عَمْرٍو يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : عَمْرُ بْنُ الْعَاصِ ، كُنْتُ إِذَا نَادَيْتُهُ لِلصَّدَقَةِ جَاءَنِي بِهَا » .

عد ، كر (١) .

٣٠٣ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - ضَحَّى بِكَبْشَيْنِ يَوْمَ النَّحْرِ » .

(ز) (٢) .

٣٠٤ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يُصَلِّي فِي قَمِيصٍ » .

(ز) (٣) .

٣٠٥ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ - : كَيْفَ تَفْتَحُ الصَّلَاةَ يَا جَابِرُ ؟ قُلْتُ : بِالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . قَالَ : قُلْ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » .

= أَيْضًا ، وابنه عبد الله ، وأم عبد الله - ﷺ - من رواية طلحة بن عبيد الله - ﷺ - في حديث أطول مما معنا . قال الهيثمي : رواه أبو يعلى ، وأحمد بنحوه ، ورجاله ثقات .

وانظر الحديث الذي بعده من نفس المصدر من رواية عقبة بن عامر - ﷺ - .

(*) نائمٌ : هكذا بالأصل وفي الكنز ج ١٣ حديث رقم ٣٧٤٣٣ نائمًا ولعله الصواب باعتبار أن نائمًا حال ثانٍ مفردة والحال الأولى جملة وهو مُسَجًى بثوبه .

(١) ورد هذا الأثر في الطبقات الكبرى لابن سعد ، ج ٧ ص ١٩٢ في ذكر (علقمة بن رمثة البلوى) من روايته عن النبي - ﷺ - ، وأورده مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٩ ص ٣٥٢ ، عن علقمة بن رمثة ، وهو جزء من حديث ، مع اختلاف في الألفاظ ، وقال الهيثمي : رواه أحمد ، والطبراني ، ورجال أحمد ، وأحد إسناده الطبراني ثقات .

(٢) ورد هذا الحديث في سنن النسائي ، ج ٧ ص ٢١٩ في كتاب (الضحايا) باب: الكبش ، عن أنس بلفظه ، وفي صحيح البخاري ، ج ٧ ص ١٣٠ كتاب (الأضاحي) باب: في أضحية النبي - ﷺ - ، عن أنس ، مع اختلاف يسير .

(٣) ورد هذا الأثر في مصنف عبد الرزاق ، ج ١ ص ٣٦٠ في كتاب (الصلاة) باب: الصلاة في القميص ، عن جابر بلفظه ، وفي سنن أبي داود كتاب (الصلاة) باب: الرجل يصلي في قميص واحد ، ج ١ ص ٤١٧ رقم ٦٣٣ عن جابر بلفظه .

ابن النجار (١) .

٣٠٦/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - ، فَارْتَفَعَتْ رِيحٌ جَيِّفَةٌ ، فَقَالَ : هَذِهِ رِيحُ الَّذِينَ يَغْتَابُونَ الْمُؤْمِنِينَ » .

ابن النجار (٢) .

٣٠٧/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَكَلَ الرِّبَا ، وَمُوكِلَهُ ، وَكَاتِبَهُ ، وَشَاهِدِيَهُ ، وَقَالَ : هُمْ سَوَاءٌ » .

كر ، وابن النجار (٣) .

٣٠٨/١٦٥ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَعَثَهُمْ فِي بَعْثٍ عَلَيْهِمْ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ عَبَادَةَ فَجَاهِدُوا ، فَنَحَرَ لَهُمْ تِسْعَ رَكَائِبَ ، وَمَرُّوا بِالْبَحْرِ فَوَجَدُوهُ قَدْ أَلْقَى دَابَّةً - حُوتًا عَظِيمًا - فَمَكَّثُوا عَلَيْهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ يَأْكُلُونَ مِنْهُ ، وَيَغْتَرِفُونَ شَحْمَهُ فِي قَرَبِهِمْ ، فَلَمَّا قَدِمُوا ذَكَرُوا الْحُوتَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَوْ يَعْلَمُ أَنَا نَذْرَكُمْ لَمْ

(١) ورد هذا الأثر في سنن الدارقطني ، ج ١ ص ٣٠٨ رقم ٢٢ كتاب (الصلاة) باب : وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة والجهربها ، واختلاف الروايات في ذلك ، عن جابر بلفظه .

وترجمة (الجهم بن عثمان) أحد رجال السند ، عن جعفر الصادق ، قال الذهبي في الميزان رقم ١٥٨٥ : لا يدري من ذا ، وبعضهم وهاه .

(٢) ورد هذا الأثر في إتحاف السادة المتقين للزبيدي ، ج ٧ ص ٥٣٨ عن جابر بنحوه ، وفي مسند الإمام أحمد بن حنبل (مسند جابر) ج ٣ ص ٣٥١ بنحوه عن جابر .

وفي فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ، كتاب (الأدب) باب : الغيبة ، وقول الله تعالى : « ولا يفتب بعضكم بعضا ... » ج ١٠ ص ٤٧٠ قال : ابن حجر : وأخرج أحمد ، والبخاري في الأدب المفرد بسند حسن عن جابر قال : فذكره .

(٣) ورد الأثر في إتحاف السادة المتقين للزبيدي ، ج ٦ ص ١٥١ ، عن جابر ، وقال الزبيدي ، وأما حديث جابر فأخرجه مسلم بلفظ « لعن رسول الله - ﷺ - أكل الربا ، وموكله ، وكاتبه ، وشاهديه ، وقال : هم سواء » . اهـ . قلت : ورواه أحمد كذلك ، وفي مسند أبي يعلى ، ج ٣ ص ٣٧٧ رقم (١٨٤٩) بلفظه عن جابر ، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب (المساقاة) باب : لعن أكل الربا وموكله ج ٣ ص ١٢١٩ رقم ١٥٩٨/١٠٦ بلفظه عن جابر .

يُرُوحُ لِأَحِبِّينَا لَوْ كَانَ عِنْدَنَا مِنْهُ، وَذَكَرُوا شَأْنَ قَيْسٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّ الْجُودَ مِنْ شَيْمِ أَهْلِ ذَلِكَ الْبَيْتِ .

أبو بكر في الغيلانيات ، عن جابر بن سمرة نحوه ، كر (١) .

٣٠٩ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - صَلَّى خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فِي ثَوْبٍ

وَاحِدٍ .

كر (٢) .

٣١٠ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ : مَا نَسِيَ

رُبُّكَ - أَوْ مَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا - « شِعْرًا » وَفِي لَفْظٍ : - يَتَنَا قُلْتُهُ - ، قَالَ : مَا هُوَ ؟ قَالَ :
أَنْشُدُهُ يَا أَبَا بَكْرٍ ! فَقَالَ :

زَعَمْتُ سَخِينَةً أَنْ سَتَغْلِبُ رَبِّهَا وَلِيَغْلِبَنَّ مُغَالِبُ الْغُلَابِ .

ابن منده ، كر (٣) .

٣١١ / ١٦٥ - « عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ : رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَبِيَدِهِ السَّيْفُ

وَالْمُصْنَفُ ، وَهُوَ يَقُولُ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ نَضْرِبَ بِهِذَا مَنْ خَالَفَ مَا فِي هَذَا .

كر (٤) .

(١) ورد هذا الحديث في فتح الباري بشرح أحاديث الإمام البخاري لابن حجر العسقلاني ، جز ٨ ص ٧٧ : ٨١

كتاب (المغازي والسير) باب : غزوة سيف البحر عن جابر ، وذكر القصة مع اختلاف في الألفاظ ، ونسب الرواية التي معنا إلى ابن أبي عاصم في الأطعمة .

(٢) ورد هذا الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٢ ص ٤٨ كتاب (الصلاة) باب : الصلاة في الثوب الواحد

وأكثر منه ، مع اختلاف في اللفظ ، قال الهيثمي : رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، وفيه كلام ، وفي الباب عن

ابن عباس ، وأسماء بنت أبي بكر ، وغيرهما ، وحديث أسماء قريب من الحديث الذي معنا . وقال فيه

الهيثمي : رواه أبو يعلى ، وفيه الواقدي ، وهو ضعيف .

(٣) ورد هذا الأثر في التاريخ الكبير للبخاري ، ج ١ قسم ١ ترجمة رقم ١٢٠ برقم ٣٥٥ ، عن جابر بلفظه ، في

ترجمة (محمد بن طلحة - أبي عبد الله التيمي -) .

(٤) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقي الهندي ، ج ١ ص ٣٨٤ رقم ١٦٦٤ الباب الثاني (في الاعتصام

بالكتاب والسنة) .. بلفظه وعزوه .

٣١٢/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : لَا أَلُومُ أَحَدًا يَتَمَيَّ عِنْدَ خَصْلَتَيْنِ : عِنْدَ إِجْرَائِهِ فَرَسَهُ ، وَعِنْدَ قِتَالِهِ ، وَذَلِكَ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَجْرَى فَرَسَهُ فَسَبَقَ ، فَقَالَ : إِنَّهُ لَبَحْرٌ ، وَرَأَيْتُهُ يَوْمًا يَضْرِبُ بِسَيْفِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَقَالَ : خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْعَوَاتِكِ .. انْتَمَى إِلَى جَدَّاتِهِ مِنْ سُلَيْمٍ » .

كر (١) .

٣١٣/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مِمَّا أَضْرِبُ مِنْهُ يَتَمَيَّ ؟ قَالَ : مِمَّا كُنْتُ ضَارِبًا مِنْهُ وَلَدَكَ غَيْرَ وَاقٍ مَالِكَ بِمَالِهِ ، وَلَا مُتَأْتِلٍ مِنْ مَالِهِ مَالًا » .

كر (٢) .

٣١٤/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - مَسَحَ عَلَى خُفَّيْنِ ، وَالْعِمَامَةِ » .

كر (٣) .

٣١٥/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يُبَدِّلُهُ فِي تَوْرِ (*) مِنْ حِجَارَةٍ » .

(١) ورد في مجمع الزوائد للهيتمي ج ٥ ص ٢٦١ كتاب (الجهاد) باب : في خيل النبي - ﷺ - شاهد له بلفظ : عن عبد الله بن مسعود قال : كان لرسول الله - ﷺ - فرس يسبح به سبحا ، فأعجبه ، فقال رسول الله - ﷺ - : « إنما فرسى هذا بحر » رواه الطبراني ، وفيه مروان بن سالم الشامي ، وهو ضعيف .

(٢) ورد هذا الأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٦ ص ٢٨٥ في كتاب (الوصايا) باب : ماجاء في تأديب النبي ، عن الحسن العربي بلفظ مقارب ، وقال البيهقي : هذا مرسل ، وقد روى من وجه آخر موصولا ، وهو ضعيف .

(٣) ورد الأثر في مجمع الزوائد للهيتمي ، ج ١ ص ٢٥٦ كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين ، عن أبي هريرة بلفظ مقارب ، وقال الهيتمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه عبد الحكيم بن ميسرة ، وهو ضعيف . وورد في صحيح مسلم عن المغيرة بن شعبة كتاب (الطهارة) باب : المسح على الناصية والعمامة ،

ج ١/ ص ٢٣٠ ، ٢٣١ بأرقام ٨١ - ٨٤

(*) التور : إناء من صفر أو حجارة كالإلجانة ، وقد يتوضأ منه اهـ .. نهاية ج ١/ ص ١٩٩ .

كر (١) .

٣١٦/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : رُفِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - رَجُلٌ طَعَنَ رَجُلًا عَلَى فَخْذِهِ بِقَرْنٍ ، فَقَالَ الَّذِي طُعِنَتْ فَخْذُهُ : أَقْدَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : دَاوَاهَا وَاسْتَأْنِ بِهَا حَتَّى يُنْظَرَ إِلَى مَا تَصِيرُ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَقْدَنِي مِنْهُ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : أَقْدَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَقَادَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . فَيَبِسَتْ رِجْلُ الَّذِي اسْتَقَادَهُ ، وَبَرِيءَ الَّذِي اسْتَقِيدَ مِنْهُ ، فَأَبْطَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - دِيْنَهَا » .

كر (٢) .

٣١٧/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كِبْرَنَا ، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا » .

كر (٣) .

٣١٨/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ تُجَصَّصَ الْقُبُورُ ، وَأَنْ يُجْعَلَ عَلَيْهَا مِنْ غَيْرِ حُفْرَتِهَا » .

ابن النجار (٤) .

(١) ورد هذا الأثر في مسند أبي يعلى ، ج ٣ ص ٣٠٤ برقم ١٧٦٩/٢ ، عن جابر بلفظه .

وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب (الأشربة) باب : النهي عن الانتباز في المزفت والدباء ... إلخ ج ٣ ص ١٥٨٤ برقمى ١٩٩٩/٦١ ، ١٩٩٩/٦٢ .

وفى سنن ابن ماجه ج ٢ ص ١١٢٦ رقم ٣٤٠٠ كتاب (الأشربة) باب : صفة النيذ وشربه .

(٢) ورد هذا الأثر في مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٦ ص ٢٩٦ كتاب (الديات) باب : ماجاء فى الجراحات ، عن جابر ، مع اختلاف يسير فى اللفظ .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الصغير ، والأوسط ، وفيه محمد بن عبد الله بن نمران ، وهو ضعيف .

(٣) ورد هذا الحديث فى صحيح البخارى ، ج ٤ ص ٦٩ كتاب (الجهاد والسير) باب : التسييح إذا هبط وادياً ، عن جابر بلفظه ، وفى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٥ ص ٢٥٩ كتاب (الحج) باب : ما يقول فى القفول ، عن جابر ، مع اختلاف يسير .

(٤) ورد هذا الحديث فى سنن الترمذى - المجلد الثانى - ص ٢٥٨ حديث رقم ١٠٥٨ (أبواب الجنائز) باب : رقم

٥٧ ماجاء فى كراهية تجصيص القبور والكتابة عليها ، عن جابر بلفظ : « نهى رسول الله - ﷺ - أن تجصص القبور ، وأن يكتب عليها ، وأن توطأ » ، قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، قد روى من غير وجه عن جابر .

٣١٩/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يُصَلِّي بِنَا الْمَكْتُوبَةَ صَلَاةً لَا نُطِيلُ فِيهَا ، وَلَا نُخَفِّفُ ، وَسَطًا مِنْ ذَلِكَ ، وَكَانَ يُؤَخِّرُ الْعَتَمَةَ » .
ابن النجار (١) .

٣٢٠/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ - جَالِسٌ مَعَ أَصْحَابِهِ إِذْ شَقَّ قَمِيصَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنْهُ ، فَقِيلَ لَهُ : فَقَالَ : إِنِّي وَأَعَدْتُهُمْ أَنْ يَقْلُدُوا هَذِي الْيَوْمَ فَنَسِيتُ » .
ابن النجار (٢) .

(١) ورد هذا الحديث في صحيح مسلم ج ١ ص ٣٤٢ رقم ٤٦٨/١٨٩ ، كتاب (الصلاة) باب : (٣٧) أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام ، بلفظ : حدثنا يحيى بن يحيى ، وقتيبة بن سعيد ، قال يحيى : أخبرنا ، وقال قتيبة : حدثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن أنس : أن النبي ﷺ - كان من أخف الناس صلاة في تمام ، وفي باب ٣٨ حديث رقم ٤٧١/١٩٣ باب : اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام بسنده من طريق حامد بن عمر البكرأوى ، وأبى كامل فضيل بن حسين الجحدري كلاهما عن أبي عوانة . قال حامد : حدثنا أبو عوانة ، عن هلال بن أبي حميد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء بن عازب قال : رمت الصلاة مع محمد ﷺ - فوجدت قيامه فركعته ، فاعتداله بعد ركوعه ، فسجدته ، فجلسته بين السجدين ، فسجدته ، فجلسته ما بين التسليم والانصراف قريباً من السواء ، ومعنى رمت : أى أطلت النظر إليها .

ومعنى قوله : قريباً من السواء : أى من التساوى والتماثل . وفى كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب : ٣٩ باب : وقت العشاء وتأخيرها حديث رقم ٦٤٣/٢٢٧ ص ٤٤٥ بلفظ : من طريق قتيبة بن سعيد ، وأبى كامل الجحدري ، عن جابر بن سمرة قال : كان رسول الله ﷺ - يصلى الصلوات نحواً من صلاتكم ، وكان يؤخر العتمة بعد صلاتكم شيئاً ، وكان يخف الصلاة . وفى رواية أبى كامل : يخفف .

وفى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ١ ص ٣٣٠ كتاب (الصلوات) باب : العشاء الآخرة تعجل أو تؤخر ، بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا أبو الأحوص ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة قال : كان رسول الله ﷺ - يؤخر العشاء الآخرة ، وفى رواية عن أبى برزة قال : كان رسول الله ﷺ - يحب أن يؤخر العشاء التى يدعونها الناس العتمة ، ولفظ : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال : كان رسول الله ﷺ - : يعجل العشاء ويؤخر .

(٢) ورد هذا الحديث فى مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٢٩٤ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا داود بن قيس ، عن عبد الرحمن بن عطاء : أنه سمع ابنى جابر يحدثان عن أبيهما قال : بينا النبي ﷺ - جالس مع أصحابه شق قميصه حتى خرج منه ، فقيل له ، فقال : « وأعدتهم يقلدون هدياً اليوم فنسيت » .

٣٢١/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ - عَنِ الضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ » .
ابن النجار (١) .

٣٢٢/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِجَنَازَةِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يُصَلِّي عَلَيْهِ ، فَأَبَى أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا تَرَكْتَ الصَّلَاةَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أُمَّتِكَ إِلَّا عَلَى هَذَا ؟ قَالَ : إِنَّ هَذَا كَانَ يُبْغِضُ عُثْمَانَ ، فَلَمْ أُصَلِّ عَلَيْهِ » .
ابن النجار (٢) .

٣٢٣/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَنَحْنُ نَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، وَفِينَا الْعَجْمِيُّ ، وَالْأَعْرَابِيُّ ، فَاسْتَمَعَ ، فَقَالَ : افْرُؤُوا ، فكل حَسَنٌ ، سَيَأْتِي قَوْمٌ يُقِيمُونَهُ كَمَا يُقِيمُونَ الْقِدْحَ يَتَعَجَّلُونَهُ ، وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ » .
ابن النجار (٣) .

٣٢٤/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : تَخَلَّفَ قَوْمٌ عَنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : مَا خَلَفَكُمْ ؟ فَسَكْتُوا ، فَأَعَادَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! يَقَعُ بَيْنَنَا لِحَاءٌ (*) وَكَلامٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : لَا صَلَاةَ لِمَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ ، وَلَمْ يَأْتِهِ إِلَّا مِنْ عِلَّةٍ » .

(١) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٥ ص ٤٠٧ كتاب (الصيد) باب : في وسم الدابة وما ذكروا فيه ، بلفظ : حدثنا علي بن مسهر ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : نهى رسول الله ﷺ - عن الضرب في الوجه ، وعن الوسم في الوجه .

(٢) ورد هذا الحديث في كتاب (فضائل الصحابة) للإمام أحمد : فضائل عثمان ج ١ ص ٥٢٢ برقم ٨٦٣ من حديث أبي بكر بن مالك عن شيوخه سوى عبد الله بن أحمد ، بلفظه من رواية جابر .

(٣) ورد هذا الحديث في سنن أبي داود ، ج ١ ص ٥٢٠ كتاب (الصلاة) باب : ١٣٩ ما يجزىء الأُمي والأعجمي من القراءة حديث رقم ٨٣٠ بلفظ : عن جابر بن عبد الله قال : خرج علينا رسول الله ﷺ - ونحن نقرأ القرآن ، وفينا الأعرابي والأعجمي ، فقال : « اقرؤا فكل حسن ، وسيجيء أوفوام يقيمونه كما يقام القدح يتعجلونه ولا يتأجلونه » قال في النهاية : أي يتعجلون العمل بالقراءة ، ولا يتأخرونه ، وانظر بعده الحديث ٣٣١ عن سهل بن سعد الساعدي بنحوه وزيادة ، وفي سنن أحمد ، ج ٣ ص ٣٩٧ بسنده عن جابر ابن عبد الله ، وساق الحديث بلفظه .

(*) لِحَاءٌ : يقال : لحيت الرجل لَحَاءً لَحْيًا إذا لمته وعذلته ، ولاحيته ملاحاة ولحاء إذا نازعته النهاية ج ٤ ص ٢٤٣ .

ابن النجار (١) .

٣٢٥ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - أَخَذَ بِيَدِ مَجْذُومٍ فَأَقْعَدَهُ مَعَهُ قَالَ : كُلْ ثِقَةً بِاللَّهِ ، وَتَوَكَّلًا عَلَيْهِ » .
ابن النجار (٢) .

٣٢٦ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : هَلْ نَكَحْتُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : بَكْرًا أَمْ نَيْبًا ؟ قُلْتُ : بَلْ نَيْبًا ، قَالَ فَهَلَّا بَكْرًا تُلَاعِبُكَ ، قُلْتُ : إِنْ أَبِي قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ ، وَلِي تِسْعُ أَخَوَاتٍ ، فَلَمْ أُحِبَّ أَنْ أَجْمَعَ إِلَيْهِنَّ خِرْقَاءَ مِثْلَهُنَّ ، وَقُلْتُ : امْرَأَةٌ تَقُومُ عَلَيْهِنَّ ، وَتَمْشِطُهُنَّ . قَالَ : أَصَبْتَ » .
ص (٣) .

(١) ورد هذا الحديث فى التاريخ الكبير للبخارى ، ج ١ ص ١١١ ترجمة ٣١٧ بلفظ : محمد بن سكين - مولى بنى سعد مؤذن مسجد بنى شقرة من ضبة أبو جعفر الكوفى - سمع عبد الله بن بكير ، عن ابن سوقة ، عن ابن المنكدر ، عن جابر قال : قال النبى ﷺ - : لا صلاة لمن سمع النداء ، ثم لم يأت إلا من علة .
قال أبو عبد الله : فى إسناده نظر .

(٢) ورد هذا الحديث فى سنن أبى داود ، ج ٤ ص ٢٠ حديث رقم ٣٩٢٥ كتاب (الطب) بلفظ : حدثنا عثمان ابن أبى شيبه ، حدثنا يونس بن محمد ، حدثنا مفضل بن فضالة ، عن حبيب بن الشهيد ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر : أن رسول الله ﷺ - أخذ بيد مجذوم فوضعها معه فى القصعة ، وقال : « كل ثقة بالله وتوكلا عليه » (النسخة تعليق محمد محبى الدين عبد الحميد) .

وفى سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ١١٧٢ حديث رقم ٣٥٤٢ باب : ٤٤ الجذام ، بلفظ : حدثنا أبو بكر ، ومجاهد ابن موسى ، ومحمد بن خلف العسقلانى قالوا : حدثنا يونس بن محمد ، حدثنا مفضل بن فضالة ، عن حبيب بن الشهيد ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله : أن رسول الله ﷺ - أخذ بيد رجل مجذوم فأدخلها معه فى القصعة ، ثم قال : « كل ثقة بالله ، وتوكلا على الله » .

(٣) ورد هذا الحديث فى مسند الإمام أحمد بن حنبل ، ج ٣ ص ٣٠٨ ص ٢٩٤ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا سفيان ، قال عمر : وسمعت جابرا يقول : قال لى رسول الله ﷺ - : « هل نكحت ؟ قلت : نعم . قال : أبكرا أم نيبا ؟ قلت : نيبا . قال : هلا بكرا تلاعبها وتلاعبك ؟ قلت : يارسول الله ، قتل أبى يوم أحد وترك سبع بنات ، وكرهت أن أجمع إليهن خرقاء مثلهن ، ولكن امرأة تمشطهن ، وتقيم عليهن . قال : أصبت » .

٣٢٧/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي سَفَرٍ ، فَلَمَّا قَفَلْنَا تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ لِي قَطُوفٌ (*) فَلَحَقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي ، فَتَخَسَّ (**) بَعِيرِي بِعَنْزَةٍ كَانَتْ مَعَهُ ، فَانْطَلَقَ بَعِيرِي كَأَجُودٍ مَا أَنْتَ رَأَى مِنَ الْإِبِلِ ، فَالْتَفْتُ فَإِذَا أَنَا بِالنَّبِيِّ - ﷺ - ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : هَذِهِ بَرَكَتُكَ ، قَالَ : مَا تَعَجَّلُكَ (***) ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي كُنْتُ حَدِيثَ عَهْدٍ بِعُورَسٍ (****) ، قَالَ : فَبِكْرٌ تَزَوَّجْتَ أُمَّ ثَيْبٍ (*****) قُلْتُ : بَلْ ثَيْبٌ (*****). قَالَ : فَهَلَا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ ؟ فَقَالَ : إِذَا قَدِمْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَالْكِيسَ الْكِيسَ (*****). فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَهَبْنَا فَدَخَلَ نَهَارًا ، فَقَالَ : أَمْهَلُوا حَتَّى تَدْخُلَ عِشَاءٌ ؛ لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعْنَةُ (*****). وَتَسْتَحِدَّ (*****) الْمَغْيِيَةُ (*****). » .

ص (١) .

= وفي ص ٢٩٤ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا سفيان ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله قال : قال لي رسول الله - ﷺ - : أتزوجت ؟ فقلت : نعم . فقال : أبكرًا أم ثيبًا ؟ فقلت : لا ، بل ثيبا .

(*) الْقَطُوفُ مِنَ الدَّوَابِّ : الْبَطْيَاءُ الْمَشْيُ .

(**) تَخَسَّ الدَّابَّةُ : غَرَزَ جَنْبَهَا أَوْ مَوَّخَرَهَا بِمَعْدٍ وَنَحْوِهِ فَهَاجَتْ .

(***) تَعَجَّلُكَ : بَضَمَ أَوَّلَهُ (أَيْ مَا سَبَبَ إِسْرَاعَكَ) « الْفَتْحُ » .

(****) الْعُورَسُ بِالضَّمِّ : الزَّفَافُ ، وَبِالْكَسْرِ ، امْرَأَةُ الرَّجُلِ .

(*****) كَذَا فِي ص بِالرَّفْعِ ، وَفِي الصَّحِيحِ : أَبْكَرًا أَمْ ثَيْبًا .

(*****) قَالَ الْحَافِظُ : خَبِرَ لِمَبْدَأٍ مَحْذُوفٍ تَقْدِيرُهُ : الَّتِي تَزَوَّجْتَ ثَيْبَ .

(*****) الْكِيسُ الْكِيسُ : مَنصُوبٌ عَلَى الْإِغْرَاءِ ، وَفَسْرُهُ الْبَخَارِيُّ : يَطْلُبُ الْوَلَدَ ، وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ : هُنَا

بِمَعْنَى الْحَذَرِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : أَرَادَ الْحَذَرُ مِنَ الْعَجْزِ عَنِ الْجَمَاعِ (رَاجِعُ فَتْحِ الْبَارِيِّ) .

(*****) الشَّعْنَةُ : الْمَتَفَرِّقَةُ الشَّعَرِ .

(*****) وَتَسْتَحِدُّ : أَيْ تَسْتَعْمَلُ الْحَدِيدَةَ ، وَهِيَ الْمَوْسَى .

(*****) وَالْمَغْيِيَةُ : بِضَمِّ الْمِيمِ مِنْ أَغَابَ ، وَهِيَ الَّتِي غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا (الْفَتْحُ ج ٩ / ص ٧٩) .

(١) وَرَدَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي سَنَنِ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ ، ج ١ ص ١٤٣ رَقْم ٥١١ بَابُ : مَا جَاءَ فِي نِكَاحِ الْأَبْكَارِ ، بِلَفْظِ :

حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هَشِيمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : =

٣٢٨/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يُتَعَاطَى السَّيْفُ

مَسْلُولاٌ » .

كر (١) .

= كنا مع رسول - ﷺ - فى سفر ، فلما قلنا تعجلت على بعير لى قطوف ، فلحقنى راكب من خلفى ، فتخس بعيرى بعززة كانت معه ، فانطلق بعيرى كأجود ما أنت راء من الإبل ، فالتفت فإذا أنا برسول الله - ﷺ - . قال المغيرة : عن الشعبي ، عن جابر فى هذا الحديث : فالتفت إلى رسول الله - ﷺ - ، فقلت : هذه بركتك ، ثم رجع إلى حديث سيار ، فقال : ما يُعجلك ؟ قلت : يا رسول الله ! إني كنت حديث عهد بعرس . قال : فبكر تزوجت أو ثيب ؟ قلت : بل ثيب . قال : فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك ؟ فقال : إذا قدمت على أهلِكَ فالكيس الكيس . فلما قدما ذهبنا ندخل نهارا ، فقال : أمهلوا حتى ندخل ليلا - أى عشاء - لكى تمتشط الشعنة ، وتستحد المغيبة .

أخرج الشيخان أصل الحديث : أخرجه البخارى فى الشروط والجهاد ، وأخرجه عن مسدد ، ويعقوب بن إبراهيم ، عن هشيم بهذا الإسناد والمتن فى النكاح ج ٩/ ص ٢٧٣ ، وعن أبى العثمان ، عن هشيم فيه ج ٩/ ص ٩٦ .

وانظر ، ج ٧/ ص ٥٠ ، ج ٦/ ص ٥١ ، ٨٥ ، ج ٨/ ص ١٠٢ ، ج ٣/ ص ٨١ ، ١٥٧ مسلم فى الرضاع ٥٤ ، ٥٥ ، ٥٨٦ .

ومسند الإمام أحمد ج ٣/ ص ٣١٤ ، والسنن الكبرى للبيهقى ج ٥/ ص ٣٥١ ، ج ٧/ ص ٨٠ .
ومجمع الزوائد ج ٤/ ص ٢٥٩ باب : تزويج الأبكار والصغار .

(١) ورد الأثر فى مسند أحمد ج ٣/ ص ٣٠ بسنده عن جابر قال : نهى رسول الله - ﷺ - أن يتعاطى السيف مسلولا .

وفى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ٨ ص ٣٩٥ حديث رقم ٥٦٢٥ كتاب (الأدب) بلفظ : وكيع قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن أبى الزبير ، عن جابر قال : نهى رسول الله - ﷺ - أن يتعاطى السيف مسلولا . ونحوه رقم ٥٦٢٢ عن مجاهد ، ٥٦٢٣ عن عبد الرحمن ابن أبى زى ، ٥٦٢٤ عن محمد بن المنكدر ، ٥٦٢٦ عن زيد ابن جدعان ، عن الحسن .

وفى المستدرک للحاكم ، ج ٤ ص ٢٩٠ كتاب (الأدب) بسنده ، عن جابر قال : نهى رسول الله - ﷺ - أن يتعاطى السيف مسلولا ، قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه . ووافقه الذهبى فى التلخيص .
وفى سنن أبى داود ، ج ٣ ص ٧٠ برقم ٢٥٨٨ باب : (٧٣) فى النهى أن يتعاطى السيف مسلولا بلفظ : حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ، عن أبى الزبير ، عن جابر : أن النبى - ﷺ - نهى أن يتعاطى السيف مسلولا .

وفى سنن الترمذى (أبواب الفتن) باب : (٥) النهى عن تعاطى السيف مسلولا ، ج ٣ ص ٣١٤ حديث رقم ٢٢٥٢ بلفظ : حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحى البصرى ، أخبرنا حماد بن سلمة ، عن أبى الزبير ، عن جابر قال : « نهى رسول الله - ﷺ - أن يتعاطى السيف مسلولا » ، وفى الباب عن أبى بكر . =

٣٢٩/١٦٥ - « عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ : سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ ؟ ، فَقَالَ : سَنَّةٌ ، فَقُلْتُ : عَلَى الْعِمَامَةِ ؟ قَالَ : أَمْسِ الْمَاءَ الشَّعْرَ » .

ص (١) .

٣٣٠/١٦٥ - « عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الرَّبِيعِ ، ثَنَا كَادِحُ بْنُ رَحْمَةِ الزَّاهِدِ ، ثَنَا مِسْعَرُ بْنُ كُدَّامٍ ، عَنْ عَطِيَّةَ ، عَنْ جَابِرٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : رَأَيْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ مَكْتُوبًا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، عَلَى أَخُو رَسُولِ اللَّهِ » .

كر (٢) .

٣٣١/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - نَحَرَ هَدِيَّةَ يَدِهِ وَنَحَرَ بَعْضَهُ غَيْرَهُ » .

= قال الترمذی : هذا حديث حسن غريب من حديث حماد بن سلمة وروى ابن لهيعة هذا الحديث عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن بَنَةِ الْجَهْنَى ، عن النَّبِيِّ - ﷺ - . قال : الترمذی : وحديث حماد بن سلمة عندي أصح .

(١) ورد هذا الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الطهارات) ج ١ ص ١٨١ بلفظ : حدثنا ابن علي ، عن عباد ابن إسحاق ، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار قال : سألت جابرا عن المسح على الخفين ؟ فقال : سنة . وفي نفس المرجع ص ١٧٩ بسنده من طريق الأوزاعي ، عن جعفر بن عمرو بن أمية ، عن أبيه : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - مسح على الخفين ، والعمامة ، وأيضا ص ١٨٤ بمسند من طريق شعبة ، عن أبي بكر بن حفص ، عن أبي عبد الرحمن قال : كنت جالسا مع عبد الرحمن بن عوف ، فمر بنا بلال فسألناه عن المسح على الخفين ، فقال : كان رسول الله - ﷺ - يقضى حاجته ، ثم يخرج ، فنأتيه بالماء ، فيتوضأ ، ويمسح على الموقين والعمامة .

(٢) ورد هذا الأثر في الكامل لابن عدي ، ج ٦ ص ٢١٠٣ ترجمة (كادح بن رحمة العُرْنَى الكوفى) يكنى أبا رحمة كادح بن رحمة العُرْنَى الزاهد ، عن سفیان الثوري ، قال الحاكم وأبو نعيم : روى عن مسعر ، والثوري أحاديث موضوعة ، وقال الأزدي : كان لا يكذب ، وقال : البعض هو مجهول ، ينفى ذلك أن الأزدي ، والحاكم ، وأبو نعيم ، وابن عدي ذكروه .

والحديث بلفظ : حدثنا حمزة بن داود الثقفي ، ثنا سليمان بن الربيع ، ثنا كادح بن رحمة ، ثنا مسعر بن كدام ، عن عطية ، عن جابر قال : قال رسول الله - ﷺ - : « رَأَيْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ مَكْتُوبًا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، عَلَى أَخُو رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - » .

ابن النجار (١).

٣٣٢ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قُتِلَ أَبِي وَخَالِي يَوْمَ أَحُدَ فَحَمَلْتُهُمَا أُمِّي عَلَى بَعِيرٍ ، فَآتَتْ بِهِمَا الْمَدِينَةَ ، فَنَادَى مُنَادِي رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - : رُدُّوا الْقَتْلَى إِلَى مَصَارِعِهِمْ » .

ابن النجار (٢).

٣٣٣ / ١٦٥ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ بْنِ أَنْعَمَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرِ الْحَضْرَمِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ : مَنْ سَكَنَ دِمَشْقَ نَجَا ، فَقُلْتُ : أَعَنْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَ : فَعَنْ رَأْيِي أُحَدِّثُكَ ؟ » .

كر (٣).

(١) ورد هذا الحديث في مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٣٢٠ ، ٣٢١ من حديث طويل ، قال جابر في آخره : وقال لعلى : بيم أهملت ؟ قال : قلت : اللهم إني أهل بما أهل به رسولك .

قال : ومعى الهدى ، قال : فلا تحل ، قال : فكانت جماعة الهدى التي أتى به على - ﷺ - من اليمن ، والذي أتى به النبي - ﷺ - مائة ، فنحر رسول الله - ﷺ - بيده ثلاثة وستين ، ثم أعطى عليا فنحر ماغير ، وأشركه في هديه ، ثم أمر من كل بدنة ببضعة ، فجعلت في قدر ، فأكل من لحمها ، وشرب من مرقها ، ثم قال نبي الله - ﷺ - : قد نحرنا هاهنا ، ومنى كلها منحرا ، ووقف بعرفة ، فقال : وقفت ههنا ، وعرفة كلها موقف ، ووقف بمزدلفة ، فقال : قد وقفت هاهنا ، والمزدلفة كلها موقف .

(٢) ورد هذا الحديث في مسند الإمام أحمد ج ٣ / ص ٣٠٨ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا سفيان ، عن الأسود ، عن نبيح ، عن جابر : أن النبي - ﷺ - أمر بقتلى أحد أن يردوا إلى مصارعهم . ومثله ص ٢٩٧ ، وانظر ، ج ٥ ص ١٨٥ مثله عن أنس .

وفى مصنف عبد الرزاق ، ج ٥ ص ٢٧٨ حديث رقم ٩٦٠٤ باب : الصلاة على الشهيد وغسله ، بلفظ : عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن الأسود بن قيس ، عن نبيح ، عن جابر بن عبد الله قال : كنا حملنا القتلى يوم أحد لندفنهم ، فجاء منادى للنبي - ﷺ - ، فقال : ادفنوا القتلى في مصارعهم ، فرددناهم .

وفى سنن النسائي ، ج ٤ ص ٧٩ باب : أين يدفن الشهيد ؟ بسنده من طريق محمد بن منصور ، عن نبيح العنزي ، عن جابر بن عبد الله : أن النبي - ﷺ - أمر بقتلى أحد أن يردوا إلى مصارعهم ، وكانوا قد نقلوا إلى المدينة . ورواه من طريق محمد بن عبد الله بن المبارك ، عن نبيح العنزي ، عن جابر : أن النبي - ﷺ - قال : ادفنوا القتلى في مصارعهم .

(٣) ورد هذا الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ١ ص ٥٣ بلفظ : وقال جابر بن عبد الله الأنصاري : من سكن دمشق نجًا ، فليل له : أعن رسول الله - ﷺ - هذا ؟ فقال : أعن رأيي أحدثك ؟ .

٣٣٤ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - : أَنَّهُ نَهَى عَنْ تَجْصِيسِ الْقُبُورِ ،
وَالْبِنَاءِ عَلَيْهَا .

ابن النجار (١) .

٣٣٥ / ١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَوْمًا وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ نَظَرَ قَبْلَ
الشَّامِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَقْبِلْ بِقُلُوبِهِمْ ، اللَّهُمَّ أَقْبِلْ بِقُلُوبِهِمْ ، وَنَظَرَ قَبْلَ الْعِرَاقِ ، فَقَالَ نَحْوُ
ذَلِكَ وَقَبْلَ كُلِّ أَفْقٍ ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَقَالَ : اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا مِنْ ثَمَرَاتِ الْأَرْضِ ، وَبَارِكْ لَنَا
فِي مُدْنَا وَصَاعِنَا ، وَقَالَ : مِثْلُ (*) الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ السُّنْبَلَةِ تَخِرُ مَرَّةً ، وَتَسْتَقِيمُ أُخْرَى ، وَمِثْلُ
الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ ، لَا تَزَالُ تُسْتَقِيمُ حَتَّى تَخِرَ وَلَا تَشْعُرُ .
كر (٢) .

(١) ورد هذا الحديث في مسند الإمام أحمد ، ج ٦ ص ٢٩٩ بسنده بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا
حسن ، ثنا ابن لهيعة ، ثنا ابن أبي حبيب ، عن ناعم - مولى أم سلمة - ، عن أم سلمة قالت : نهى رسول الله
ﷺ - أن يبنى على القبر أو يجصص .

وأورده الخطيب البغدادي ، ج ١٣ ص ٢١٣ رقم ٧١٨٣ (ذكر من اسمه المبارك) بلفظ : عن جابر : أن
رسول الله ﷺ - نهى عن تجصيص القبور ، وأن يبنى عليه البنيان . ولفظ آخر : وأخبرنا إبراهيم بن مخلد ،
حدثنا أبو عمر - حمزة بن القاسم بن عبد العزيز الهاشمي - حدثنا سعدان بن نصر ، حدثنا غسان بن عبيد ،
عن مبارك ، عن نصر ، أو نصر بن راشد (شك غسان) ، عن جابر بن عبد الله قال : نهى رسول الله ﷺ -
عن تجصيص القبور أو يبنى عليها .

(*) ورد هذا الحديث في مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٣٤٩ بسنده ، عن جابر أن النبي ﷺ - قال : « مثل
المؤمن كمثل السنبلة تخر مرة ، وتستقيم مرة ، ومثل الكافر مثل الأرز لا يزال مستقيماً حتى يخر ولا يشعر ،
قال حسن : الأرز (وحسن هذا : أحد رواة الحديث المذكور) .

(٢) ورد هذا الحديث في مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٣٤٢ بسنده ، عن جابر قال : سمعت رسول الله ﷺ -
ونظر إلى الشام ، فقال : « اللهم أقبل بقلوبهم ، ونظر إلى العراق ، فقال : نحو ذلك ، ونظر قبل كل أفق ففعل
ذلك ، وقال : اللهم ارزقنا من ثمرات الأرض ، وبارك لنا في مدنا وصاعنا » .

وأورده الطبراني في المعجم الكبير ، ج ٥ ص ١٢٤ ، ١٢٥ رقم ٤٧٨٩ ، ومثله رقم ٤٧٩٠ ، ورقم ٤٧٩١
نحوه ، عن ابن زاذان ، عن أنس وفي مجمع الزوائد للهيتمي ، ج ٣ / ص ٣٠٤ باب : جامع الدعاء . =

٣٣٦/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : هَلَكَ أَبِي وَتَرَكَ سَبْعَ بَنَاتٍ أَوْ تِسْعًا ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ثَيْبًا ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : تَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : بَكَرًا أَمْ ثَيْبًا ؟ قُلْتُ : ثَيْبًا ، قَالَ : فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ ؟ ! أَوْ قَالَ : تَضَاجِعُهَا وَتَضَاجِعُكَ ؟ ! فَقُلْتُ : إِنَّ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ أَوْ سَبْعًا ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَجِثَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ ، فَقَالَ : أَحْسَنْتَ بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ ، وَقَالَ لِي خَيْرًا » .

ابن النجار (١) .

٣٣٧/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَشَدَّ النَّاسِ تَخْفِيفًا فِي صَلَاتِهِ » .

ابن النجار (٢) .

= بسنده ، عن جابر قال : رأيت النبي - ﷺ - يوما نظر إلى قبل الشام ، فقال : « اللهم أقبل بقلوبهم ، ونظر إلى العراق ، فقال مثل ذلك ، ونظر كل أفق ففعل ذلك ، وقال : اللهم ارزقنا من ثمرات الأرض ، وبارك لنا في مدنا وصاعنا » ، وقال الهيثمي : رواه البزار ، وإسناده حسن .

(١) ورد هذا الحديث في سنن سعيد بن منصور ، ج ١ ص ١٤٣ حديث ٥١٠ بلفظ : حدثنا سعيد قال : حدثنا سفيان قال : سمعت محمد بن المنكدر وعمرو بن دينار سمعا جابر بن عبد الله يقول : قال رسول الله - ﷺ - يقول : « هل نكحت ؟ قلت : نعم . قال : بكرًا أو ثَيْبًا ؟ قلت : بل ثَيْب ، قال : فهلا بكرًا تلعبها وتلاعبك ؟ ! . قلت : إن أبي قتل يوم أحد ، وترك تسع بنات فهن لي تسع أخوات ، فلم أحب أن أجمع إليهن خرقاء مثلهن ، وقلت : امرأة تقوم عليهن ، وتمشطهن قال : أصبت » ، وأخرجه الشيخان : صحيح البخاري ، باب : غزوة أحد ، ج ٥ ص ١٢٣ ط الشعب ، باب : إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا . بسنده من طريق قتيبة ، عن جابر بلفظ الحديث المذكور ، وصحيح مسلم ، باب : الرضاع ، ج ٢ رقم ٥٦ ، وانظر الحديث السابق رقم ٣٢٧

(٢) ورد هذا الحديث في مجمع الزوائد للهيثمي : ج ٢ ص ٧١ باب : من أم الناس فليخفف ، بلفظ : وعن جابر - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - كان أشد الناس تخفيفًا للصلاة ، قال الهيثمي : رواه أحمد ، وله عنده في رواية : كان رسول الله - ﷺ - أخف الناس صلاة في تمام . وفيه ابن لهيعة ، وفيه كلام .

(*) كذا بالأصل : ولعل الصواب (أعانني عليه) كما في مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٣٠٩

٣٣٨/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُغَيَّاتِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِّ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَنْكَ ؟ قَالَ : وَمَنِّي إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَعْنَى (*) عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ » .

ابن النجار (١) .

٣٣٩/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ ، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ بَغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ ، ثُمَّ خَطَبَ » .

ابن النجار (٢) .

(*) أَعْنَى هَكَذَا بِالْأَصْلِ ، وَالصَّوَابُ أَعْنَى كَمَا فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ .

(١) ورد هذا الحديث في إتحاف السادة المتقين للزبيدي ، ج ٧ ص ٤٢٩ بلفظ : وعند البزار من حديث جابر : « لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُغَيَّاتِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِّ » .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٣٠٩ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، قال : وجدت في كتاب أبي ، ثنا الحكم بن موسى ، وسمعتُه أنا من الحكم بن موسى ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا المجالد بن سعيد ، عن الشعبي ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال لنا رسول الله - ﷺ - : « لَا تَلْجُوا عَلَى الْمُغَيَّاتِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ أَحَدِكُمْ مَجْرَى الدَّمِّ . قُلْنَا : وَمَنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَمَنِّي ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَعْنَى عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ » .

وورد في فتح الباري بشرح صحيح البخاري للعسقلاني كتاب (النكاح) باب : لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا بِمَحْرَمٍ ، والدخول على المغيبة ، ج ٩ ص ٣٣١ بلفظ : « لَا تَدْخُلُوا عَلَى الْمُغَيَّاتِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِّ » ورجاله موثقون ، وقال صاحب الفتح : أخرجه الترمذي من حديث جابر رفعه .

(٢) ورد هذا الحديث في سنن الترمذي ، ج ٢ ص ٢٢ حديث رقم ٥٣٠ باب : (٣٧٩) أن صلاة العيدين بغير أذان ولا إقامة ، حدثنا قتيبة ، أخبرنا أبو الأحوص ، عن سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة ، قال : صليت مع النبي - ﷺ - العيدين مرة ، ومرتين بغير أذان ولا إقامة .

وفي الباب عن جابر بن عبد الله ، وابن عباس . قال أبو عيسى : وحديث جابر بن سمرة حديث حسن صحيح ، والعمل عليه عند أهل العلم ، من أصحاب النبي - ﷺ - وغيرهم أن لَا يُؤْذَنُ لِصَلَاةِ الْعِيدَيْنِ ، وَلَا لَشَيْءٍ مِنَ النَوَافِلِ .

وفي نفس المرجع ، ج ٢ ص ٣٧٨/٢١ - حديث رقم ٥٢٩ باب : في صلاة العيدين قبل الخطبة ، بلفظ : حدثنا محمد بن المثنى ، أخبرنا أبو أسامة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : كان رسول الله - ﷺ - ، وأبو بكر ، وعمر يصلون في العيدين قبل الخطبة ، ثم يخطبون .

١٦٥/ ٣٤٠ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !
 إِنَّ أَبِي يُرِيدُ أَنْ يَسْتَبِيحَ مَالِي ، قَالَ : أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ » .
 ابن النجار (١) .

= وفى الباب عن جابر ، وابن عباس . قال أبو عيسى : حديث ابن عمر حديث حسن صحيح ، والعمل على
 هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ - وغيرهم أن صلاة العيدين قبل الخطبة .

وفى سنن أبي داود ، ج ١ ص ٦٧٨ حديث رقم ١١٤١ كتاب (الصلاة) باب : الخطبة يوم العيد ، بلفظ :
 حدثنا أحمد بن حنبل ، حدثنا عبد الرزاق ومحمد بن بكر قالوا : أخبرنا بن جريج ، أخبرني عطاء ، عن جابر
 ابن عبد الله ، قال : سمعته يقول : إن النبي ﷺ - قام يوم الفطر فضلى ، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ، خطب
 الناس ، فلما فرغ نبى الله ﷺ - نزل ، فأتى النساء ، فذكرهن ، وهو يتوكأ على يد بلال باسط ثوبه تلقى فيه
 النساء الصدقة ، قال : تلقى المرأة فتخها ويلقين ويلقين (وقال ابن بكر فتخها *) وانظر الحديث فى ص
 ٦٧٩ رقم ١١٤٦ - باب : ترك الأذان فى العيد كتاب (الصلاة) نفس المرجع .

وفى صحيح مسلم ، ج ٢ ص ٦٠٤ رقم ٨٨٦/٥ كتاب (صلاة العيدين) : بلفظ : وحدثني محمد بن رافع ،
 حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج ، أخبرني عطاء ، عن ابن عباس ، وعن جابر بن عبد الله الأنصارى قالوا :
 لم يكن يؤذن يوم الفطر ، ولا يوم الأضحى ، ثم سألته بعد حين عن ذلك ، فأخبرني . قال : أخبرني جابر ابن
 عبد الله الأنصارى أن لا أذان للصلاة يوم الفطر حين يخرج الإمام ، ولا بعد ما يخرج ، ولا إقامة ، لا نداء ،
 ولا شيء . لا نداء يومئذ ولا إقامة . وفى نفس المرجع ص ٦٠٥ حديث رقم ٨٨٨/٩ عن ابن عمر : أن النبي
 ﷺ - ، وأبا بكر ، وعمر كانوا يصلون العيد قبل الخطبة .

(١) ورد هذا الحديث فى سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ٧٦٨ ، ٧٦٩ حديث رقم ٢٢٩١ كتاب (التجارات) ٦٤
 باب : ما للرجل من مال ولده ، بلفظ : حدثنا هشام بن عمار ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا يوسف بن إسحاق ،
 عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله : أن رجلا قال : يا رسول الله ! إن لى مالا وولدا ، وإن أبى يريد أن
 يجتاح مالى ، فقال : « أنت ومالك لأبيك » . وفى الزوائد : إسناده صحيح ، ورجاله ثقات ؛ على شرط
 البخارى .

وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٢ ص ٢٠٤ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبى ، ثنا نصر بن باب ، عن حجاج ،
 عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده : أن رجلا أتى النبي ﷺ - يخاصم أباه ، فقال : يا رسول الله ! إن
 هذا قد اجتاحت إلى مالى . فقال رسول الله ﷺ - : « أنت ومالك لأبيك » .

= وفى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٧ ص ٤٨١ كتاب (النفقات) فى الجوهر النقى ، بلفظ :

(*) الفتخ : الخواتيم الكبار ، واحدها : فتخة (خطايى) .

٣٤١/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي سَفَرٍ فَمُطَرْنَا ، فَقَالَ : لِيُصَلَّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ ^(١) » .
حب ، ز ^(٢) .

= عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ، أن رجلاً قال : يا رسول الله ! إن لي مالا وولدا ، وإن أبي يريد أن يجتاح مالي . قال : « أنت ومالك لأبيك » .

وفى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٢ ص ٤٥٦ ترجمة (إسحاق بن موسى بن سعيد بن عبد الله بن أبي سلمة الرملي) بلفظ : ... وروى بسنده عن جابر بن عبد الله أنه قال : جاء رجل بأبيه إلى رسول الله - ﷺ - يخاصمه . فقال : « أنت ومالك لأبيك » ونحوه بسنده ، عن ابن مسعود نفس المرجع ، ج ٦ ص ٢١٧ ترجمة سلمة بن جواس .

وفى كشف الخفاء لإسماعيل العجلوني ، ج ١ ص ٢٣٩ حديث رقم ٦٢٨ « أنت ومالك لأبيك » . ورواه ابن مساجه فى سنته ، عن جابر : أن رجلاً قال : يا رسول الله ! إن لي مالا وولدا وإن أبي يريد أن يجتاح مالي ، فذكره ، ورواه عنه الطبراني فى الأوسط ، والطحاوى ، ورواه البزار ، عن هشام بن عروة مرسلا ، وصححه ابن القطان من هذا الوجه ، وله طريق أخرى عند البيهقى فى الدلائل ، والطبراني فى الأوسط ، والصغير بسند فيه المنكدر ضعفوه ، عن جابر ... إلخ .

وفى سنن أبي داود ، ج ٣ ص ٨٠١ حديث رقم ٣٥٣٠ كتاب (السبوع والإجارات) ٧٩ باب : فى الرجل يأكل من مال ولده ، بلفظ : عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده : أن رجلاً أتى النبى - ﷺ - ، فقال : يا رسول الله ! إن لي مالا ووالداً ، وإن والدى يجتاح مالي (*) قال : « أنت ومالك لوالدك ، إن أولادكم من أطيّب كسبكم ، فكلوا من كسب أولادكم (**) » .

(١) الرحال : يعنى الدور ، والمنازل ، والمساكن ، وهى جمع رحل ، يقال لمنزل الإنسان وسكنه : رحله ، وانتهينا إلى رحالنا أى منازلنا .

(٢) ورد هذا الحديث فى صحيح مسلم ، ج ١ ص ٤٨٤ ، ٤٨٥ حديث رقم ٢٩٨/٢٥ كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) باب : الصلاة فى الرحال ، بلفظ : حدثنا يحيى بن يحيى ، أخبرنا أبو خيثمة ، عن أبي الزبير ، عن جابر . وحدثنا أحمد بن يونس ، قال : حدثنا زهير ، حدثنا أبو الزبير ، عن جابر قال : خرجنا مع رسول الله - ﷺ - فى سفر ، فمطرنا ، فقال : « ليصَلَّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فى رحله » .

(*) يجتاح مالي : معناه يستأصله ، ويأتى عليه ، والعرب تقول : جاحهم الزمان ، واجتاحهم : إذا أتى على أموالهم ، ومنه الجائحة ، وهى : الآفة التى تصيب المال فتهلكه .

(**) وأخرج ابن مساجه عن جابر برقم ٢٢٩١ « أنت ومالك لأبيك » ورجال إسناده ثقات .

٣٤٢/١٦٥ - « غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ثَلَاثَ عَشْرَةَ غَزْوَةً » .

طب عن جابر (١) .

= وفى سنن أبى داود ، ج ١ ص ٦٤٣ حديث رقم ١٠٦٥ كتاب (الصلاة) باب : التخلف عن الجماعة فى الليلة الباردة أو الليلة المطيرة ، بلفظ : حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، حدثنا الفضل بن دكين ، حدثنا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابر قال : كنا مع رسول الله - ﷺ - فى سفرٍ فمطرنا ، فقال رسول الله - ﷺ - : « ليصل من شاء منكم فى رحله » .

وفى سنن الترمذى ، ج ١ ص ٢٥٥ حديث رقم ٤٠٧ (أبواب الصلاة) باب : ما جاء إذا كان المطر فالصلاة فى الرحال ، بلفظ : حدثنا أبو حفص - عمرو بن على - أخبرنا أبو داود الطيالسى ، أخبرنا زهير بن معاوية ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، قال : كنا مع النبى - ﷺ - فى سفر ، فأصابنا مطر ، فقال : النبى - ﷺ - : « من شاء فليصل فى رحله » . وفى الباب عن ابن عمر ، وسَمْرَةَ ، وأبى المليح ، عن أبيه ، وعبد الرحمن بن سمرة . قال أبو عيسى : حديث حسن صحيح . وقد رخص أهل العلم فى القعود عن الجماعة ، والجمعة فى المطر ، والطين ، وبه يقول أحمد ، وإسحاق .

وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٣١٢ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا حسن بن موسى ، ثنا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، قال : خرجنا مع رسول الله - ﷺ - فى سفر ، فمطرنا ، قال : « ليصل من شاء منكم فى رحله » .

وفى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٣ ص ٧٠ ، ٧١ كتاب (الصلاة) باب : ترك الجماعة بعذر المطر ، وفى الليل بعذر الريح والبرد مع الظلمة ، عن أبى الزبير ، عن جابر قال : خرجنا مع رسول الله - ﷺ - فى سفر ، فمطرنا ، فقال : « ليصل من شاء منكم فى رحله » رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى .

وفى صحيح ابن حبان ، ج ٣ ص ٢٦٠ حديث رقم ٢٠٧٩ باب : (ذكر البيان بأن الأمر بالصلاة فى الرحال لمن وصفنا أمر إباحة لا أمر عزم) بلفظه .

وفى كشف الأستار عن زوائد البزار لهيشمى ، ج ١ ص ٢٢٨ حديث رقم ٤٦٤ باب : (العذر فى ترك الجماعة) بلفظ : عن الحسن ، عن سمرة قال : أصابنا مطر ، أو أصابتنا سماء ونحن مع رسول الله - ﷺ - ، فنادى منادى رسول الله - ﷺ - أن الصلاة فى الرحال . قال البزار : لا نعلمه يُروى عن سمرة ؛ إلا من هذا الوجه .

(١) ورد هذا الأثر فى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٢ ص ١٩٧ رقم ١٧٤٢ باب : من اسمه جابر ، بلفظ : حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمى ، حدثنا عمرو بن الحسن ، ثنا أبى ، ثنا إبراهيم بن طهمان ، عن ياسين الزيات ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، قال : غزوت مع رسول الله - ﷺ - ثلاث عشرة غزوة .

٣٤٣/١٦٥ - « غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ وَأَنَا عَلَى فَرَسٍ لِي عَجْفَاءٌ ضَعِيفَةٌ ، فَكُنْتُ فِي آخِرِ النَّاسِ ، فَجَلَفَنِي (*) ، فَقَالَ : سِرْ يَا صَاحِبَ الْفَرَسِ ! فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! عَجْفَاءٌ ضَعِيفَةٌ ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِخْفَقَةً (**) كَانَتْ مَعَهُ فَضَرَبَهَا بِهَا ، وَقَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُ فِيهَا ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي مَا أَمْسَكَ رَأْسَهَا لَأَنْ تَقْدُمَ النَّاسُ ، وَلَقَدْ بَعْتُ مِنْ بَطْنِهَا بِائِثْنِي عَشَرَ أَلْفًا » .

ن (***) ، طب ، وأبو نعيم عن جعيل الأشجعي (١) .

(*) كذا بالأصل ، ولعل الصواب (فَلِحَقْنِي) ، كما جاء في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٣١٥ رقم ٢١٧٢ .

(**) مخفقة : خفقة خفقا من باب ضرب : إذا ضربه بشيء عريض كالدرة . المصباح ج ١ ص ٢٤٠ . ب .

(***) كذا بالأصل ، ولعل الصواب (ز) ، كنز العمال للمتمي الهندي ، ج ١٢ ص ٣٦٩ رقم ٣٥٣٨٤

(١) ورد هذا الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٣١٥ / ٢١٤ رقم ٢١٧٢ مرويات (جعيل الأشجعي) بلفظ : حدثنا علي بن عبد العزيز ، ثنا محمد بن عبد الله الرقاشي ، ثنا رافع بن سلمة بن زياد ، حدثني عبد الله ابن أبي الجعد ، عن جعيل الأشجعي ، قال : غزوت مع رسول الله - ﷺ - في بعض غزواته وأنا على فرس على عجفاء ضعيفة ، فكننت في آخر الناس ، فلحقني ، فقال : « سر يا صاحب الفرس » فقلت : يا رسول الله ! عجفاء ضعيفة ، فرفع رسول الله - ﷺ - مخفقة كانت معه فضربها بها ، وقال : « اللهم بارك له فيها » قال : فلقد رأيته أمسك رأسها أن تقدم الناس ، قال : ولقد بعث من بطنها بائني عشر ألفا .

(مُسْنَدُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَّابٍ (*) (الْأَسْلَمِيُّ الْآتَصَارِيُّ - رَوَاهُ)

١/١٦٦ - « عَنْ الصَّلْتِ بْنِ مَسْعُودِ الْجَحْدَرِيِّ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي سُمَيْةَ قَالَا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتِ الْجَزْرِيِّ ، عَنْ الْوَزَاعِ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ رَبَّابٍ ، عَنْ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: مَرَّ بِي جَبْرِيلُ ، وَأَنَا أُصَلِّي ، فَضَحَكَ إِلَيَّ ، فَتَبَسَّمْتُ إِلَيْهِ ، وَقَالَ الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ: مَرَّ بِي مِيكَائِيلُ وَعَلَى جَنَاحِهِ غُبَارٌ ، فَضَحَكَ إِلَيَّ وَأَنَا أُصَلِّي ، فَضَحَكَ إِلَيْهِ وَهُوَ رَاجِعٌ مِنْ طَلَبِ الْعَدُوِّ » .

أبو نعيم (١) .

٢/١٦٦ - « عَنْ الْكَلْبِيِّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَرَأَ: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ﴾ (**) الْآيَةِ ، قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ أَمَرْتَ بِالذُّعَاءِ وَتَكَفَّلْتَ بِالْإِجَابَةِ ، لِيَبْكِيَكَ اللَّهُمَّ لَبِّكَ ، لِيَبْكِيَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لِيَبْكِيَكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكُ لَا شَرِيكَ لَكَ ، أَشْهَدُ أَنَّكَ رَبِّي وَاحِدٌ صَمَدٌ لَمْ تَلِدْ وَلَمْ تُوَلَدْ ، وَلَمْ

(*) ترجمة جابر بن عبد الله في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ ص ٤٤ رقم ١٠٢١ وهو:

جابر بن عبد الله بن رثاب بن النعمان بن سنان بن عبيد بن عدى بن غنم بن كعب بن سلمة الأنصاري السلمي .
(١) ورد هذا الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٢٠٥ رقم ١٧٦٧ بلفظ: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا محمد بن يحيى بن أبي سميعة ، ثنا علي بن ثابت الجزري عن الوزاع بن نافع ، عن أبي سلمة ، عن جابر بن رثاب ، عن النبي - ﷺ - قال: « مَرَّ بِي جَبْرِيلُ وَأَنَا أُصَلِّي فَضَحَكَ إِلَيَّ ، فَتَبَسَّمْتُ إِلَيْهِ » باب: وما أسند جابر بن عبد الله بن رثاب .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي : ج ٢ ص ٨٢ باب: الضحك والتبسم في الصلاة ، بلفظ: عن جابر بن عبد الله ، قال: بينما النبي - ﷺ - يصلي العصر في غزوة بدر ، إذ تبسم ، فلما قضى الصلاة قيل له: يا رسول الله! تبسمت في الصلاة ، قال: « مَرَّ بِي مِيكَائِيلُ ، وَعَلَى جَنَاحِهِ الْغُبَارُ فَضَحَكَ إِلَيَّ ، فَتَبَسَّمْتُ إِلَيْهِ » رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه الوزاع بن نافع ، وهو ضعيف .

وعن جابر بن ثابت عن النبي - ﷺ - قال: « مَرَّ بِي جَبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَأَنَا أُصَلِّي فَضَحَكَ إِلَيَّ ، فَتَبَسَّمْتُ إِلَيْهِ » رواه الطبراني في الكبير ، وفيه الوزاع ، وهو ضعيف .

(**) سورة البقرة ، من الآية: ١٨٦

يَكُنْ لَكَ كَفْوَ أَحَدٍ ، وَأَشْهَدُ أَنْ وَعْدَكَ حَقٌّ ، وَلِقَاءَكَ حَقٌّ ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ ، وَالنَّارُ حَقٌّ ، وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا ، وَأَنَّكَ تَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ » .
 الديلمي (١) .

١٦٦/٣ - « سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي مَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ ثَلَاثًا ، فَأُعْطِيَ اثْنَتَيْنِ ، وَمَنْعَهُ وَاحِدَةً ، سَأَلَهُ أَنْ لَا يَهْلِكَ أُمَّتُهُ جُوعًا ، وَلَا يَظْهَرَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا ، فَأُعْطِيَهَا ، وَسَأَلَهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بِأَسْهَمٍ بَيْنَهُمْ فَمَنْعَهَا » .
 طب (٢) ، عن جابر بن عتيك .

(١) ورد هذا الحديث في الفردوس بمأثور الخطاب للديلمي ، ج ١ ص ٤٤٠ ، ٤٤١ رقم ١٧٩٨ باب: ذكر الأدعية التي دعا بها النبي - عليه السلام - في أوقات شتى ، بلفظ: جابر: « اللهم أمرت بالدعاء وتكفلت بالإجابة ، ليبيك اللهم ليبيك ، لا شريك لك ليبيك ، إن الحمد ، والنعمة لك والملك لا شريك لك ، أشهد أنك ربى واحد صمد لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفوا أحد ، وأشهد أن وعدك حق ، ولقاؤك حق ، والجنة حق ، والنار حق ، وأن الساعة آتية لا ريب فيها ، وأن الله يبعث من فى القبور » .

(٢) انظر الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ ص ٤٧ ترجمة (جابر بن عتيك بن قيس بن الحارث بن هيثم) بفتح الهاء وسكون التحتانية بعدها معجمة - بن الحارث بن أمية بن زيد بن معاوية بن مالك بن عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس الأنصارى ... إلى أن قال : وصحيح الديماطى أن اسمه جبر ، وجزم غيره كالبلغوى بأن جبراً أخوه ، وقد جزم ابن إسحاق وغيره أن جبر بن عتيك شهد بدرًا ، وفى الصحابة ممن يسمى جابر بن عتيك غير هذا اثنان أحدهما رقم ١٠٢٧ ، ١٠٢٨ وجاء فى تاريخ البخارى ، ج ٢ ص ٢٠٨ ، ٢٠٩ ترجمة رقم ٢٢١٢ وروى بسنده من طريق إسحاق بن منصور ، عن جبر : أنه دخل مع النبي ﷺ - على ميت ، فقال جبر : اسكن ... إلخ .

ورد هذا الحديث فى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٢ ص ٢٠٩ ، ٢١٠ رقم ١٧٨١ ، بلفظ : حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا أبو كريب ، ثنا معاوية بن هشام ، عن شيبان ، عن جابر ، عن عبد الله بن عبد الله بن جبر ، عن سعيد بن جبر ، عن جبر بن عتيك ، قال : سأل رسول الله ﷺ - فى مسجد بنى معاوية ثلاثًا ، فأعطى اثنتين ، ومنعه واحدة ، سأل أن لا يهلك أُمَّتُهُ جُوعًا ، ولا يَظْهَرَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا ، فأعطىها ، وسأل أن لا يجعل بأسهم بينهم ، فمَنعها .

وورد فى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٧ ص ٢٢٢ باب: فى قوله تعالى : ﴿ أَوْ يَلِسَ كُفْرًا مِّنْ عَنَانٍ مِّنَ السَّمَاءِ سَاقِطَةٍ ﴾ ، بلفظ : (*) بلفظ : عن جبر بن عتيك ، قال : سأل رسول الله ﷺ - فى مسجد بنى معاوية ثلاثًا ، فأعطاه اثنتين ، ومنعه واحدة ، سأل أن لا يهلك أُمَّتُهُ جُوعًا ، وأن لا يَظْهَرَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا ، فأعطىها ، وسأل أن لا يجعل بأسهم بينهم ، فمَنعها . ورواه الطبرانى ، وفيه جابر الجعفى ، وهو ضعيف .

(مُسْنَدُ الْجَارُودِ بْنِ الْمُعَلَّى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)

١٦٧/١ - «عَنِ الْجَارُودِ بْنِ الْمُعَلَّى، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! اللَّقْطَةُ نَجِدُهَا؟ قَالَ: انْشُدْهَا، وَلَا تَكْتُمُ، وَلَا تُغَيِّبُ، فَإِنْ وَجَدْتَ صَاحِبَهَا، فَادْفَعْهَا إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَمَالَ اللَّهُ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ».

أبو نعيم (١).

١٦٧/٢ - «عَنِ الْجَارُودِ بْنِ الْمُعَلَّى: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا».

الحسن بن سفيان، وابن جرير، وأبو نعيم (٢).

(١) ورد هذا الحديث في مجمع الزوائد للهيثمي، ج ٤ ص ١٦٧ كتاب (اليسوع) باب: اللقطة، بلفظ: عن الجارود، قال: قلت: يا رسول الله؟ أو قال رجل: يا رسول الله - ﷺ -! اللقطة نجدها؟ قال: «انشدتها، ولا تكتُم، ولا تغيب، فإن وجدت ربها فادفعها إليه، وإلا فمال الله يؤتيه من يشاء».

وعن أبي هريرة: أن رسول الله - ﷺ - سئل عن اللقطة؟ فقال: «تعرف، ولا تغيب، ولا تكتُم، فإن جاء صاحبها، وإلا فهو مال الله يؤتيه من يشاء»... رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

وانظر كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي، ج ٢ ص ١٣١، رقم ١٣٦٧ كتاب (اللقطة) باب: تعريف اللقطة.

(٢) أوردته المعجم الكبير للطبراني، ج ٢ ص ٢٩٩، ٣٠٠ رقم ٢١٢٤، عن الجارود بن المعلى، بلفظه.

وفي سنن أبي داود، ج ٤ ص ١٠٨ حديث رقم ٣٧١٧ كتاب (الأسربة) باب: (١٣) في الشرب قائما، بلفظ: حدثنا مسلم بن إبراهيم، عن قتادة، عن أنس: أن رسول الله - ﷺ - نهى أن يشرب الرجل قائما.

وفي صحيح مسلم، ج ٣ ص ١٦٠٠ حديث رقم ١١٢/٢٠٢٤ كتاب (الأسربة) باب: (١٤) كراهية الشرب قائما، بلفظ: حدثنا هدا بن خالد، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن أنس: أن النبي - ﷺ - زجر عن الشرب قائما.

وفي سنن ابن ماجه، ج ٢ ص ١١٣٢ حديث رقم ٣٤٢٤ كتاب (الأسربة) باب: الشرب قائما، بلفظ: حدثنا حميد بن مسعدة، ثنا بشر بن المفضل، ثنا سعيد، عن قتادة، عن أنس: أن رسول الله - ﷺ - نهى عن الشرب قائما.

١٦٧/٣ - « عَنِ الْجَارُودِ بْنِ الْمُعَلَّى : أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ - عَنِ الشَّرْبِ قَائِمًا ،

فَنَهَاهُ » .

الحسن بن سفيان ، وابن جرير ، وأبو نعيم ^(١) .

= وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٤٥ ، بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن جعفر ، وروح قالوا : ثنا سعيد ، وعبد الوهاب ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أبي عيسى ، قال عبد الوهاب فى حديثه : عن أبي عيسى الحارثي ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : نهى رسول الله ﷺ - أن يشرب الرجل قائما . ولفظه : عن قتادة ، عن أنس ص ١١٨ نفس المرجع . ولفظه عن قتادة ، عن أنس ص ٢١٤ نفس المرجع أيضا . وبتحوه وزيادة عن أبي هريرة ، ج ٢ ص ٣٢٧ نفس المرجع .

وفى سنن الترمذى ، ج ٣ ص ١٩٩ حديث رقم ١٩٤٠ ، ١٩٤١ أبواب الأشرطة ، باب : (١١) ماجاء فى النهى عن الشرب قائما ، بلفظ : حدثنا حميد بن مسعدة ، حدثنا خالد بن الحارث ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أبي مسلم الجذمي ، عن الجارود بن العلاء : أن النبي ﷺ - نهى عن الشرب قائما . وفى الباب : عن أبي سعيد ، وأبي هريرة ، وأنس : هذا حديث حسن غريب ، وهكذا روى غير احد هذا الحديث ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أبي مسلم ، عن جارود ، عن النبي ﷺ - ، وروى عن قتادة ، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير ، عن أبي مسلم ، عن الجارود : أن النبي ﷺ - قال : « ضالة المسلم حرق النار » والجارود بن المعلى يقال : ابن العلاء ، والصحيح ابن المعلى .

وفى الضعفاء الكبير للعقيلي ، ج ١ ص ١٥٢ ترجمة رقم ١٩٠ (بكر بن بكار - أبو عمرو القرشى -) حدثنا محمد بن عيسى ، قال : حدثنا عباس بن محمد ، قال : سمعت يحيى يقول : بكر بن بكار ليس بشيء ، وحدثنا الفضل بن حمدان بن أشرس ، قال : حدثنا علي بن سعيد الفسوى ، قال : حدثنا بكر بن بكار ، قال : شعبة : عن قتادة ، قال : سمعت أنس بن مالك أن النبي - عليه السلام - « نهى أن يشرب الرجل قائما » قال : هذا حديث يحيى بن سعيد القطان ، حدثنا عبد الله بن أحمد ، عن أبيه ، عن يحيى ، لم يأت به غيره ، ولا يحفظ عن شعبة إلا عنه ، والحديث فى نفسه صحيح .

(١) أوردته المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٢٩٩ رقم ٢١٢٣ عن الجارود ، بلفظه .

وانظر تذكرة الحفاظ للذهبي ، ج ٢ ص ٧٠٣ ترجمة رقم ٧٢٤ ، ٧٠ / ١٠ الحسن بن سفيان بن عامر - الحافظ الإمام شيخ خراسان أبو العباس الشيباني النسوى صاحب المسند الكبير ، والأربعين ، سمع إسحاق ، ويحيى ابن معين ، وشيبان بن فروخ ، وقتيبة ، وعبد الرحمن بن سلام الجمحي ، وسهل بن عثمان ، وحبان ابن موسى ، وخلاتق ، وسمع تصانيف ابن أبي شيبة منه ، وسمع أكثر المسند من إسحاق ، وسمع كتاب السنن من أبي ثور ، وتفقه عليه ، وكان يفتى بمذهبه ، وسمع التفسير من محمد بن أبي بكر المقدمي ، وأكبر شيخ لقيه سعد بن يزيد الفراء ، حدث عنه ابن خزيمة ، ويحيى بن منصور القاضي ، والحافظ أبو علي ، ومحمد بن إبراهيم الهاشمي ، وأبو بكر الإسماعيلي ، وأبو حاتم بن حبان ، وأبو عمرو بن حمدان ، =

١٦٧/٤ - « عَنِ الْجَارُودِ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، وَفِي الظَّهْرِ (*) قَلَّةٌ ، فَتَذَاكَرَ الْقَوْمُ بَيْنَهُمْ ، فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا يَكْفِينَا مِنَ الظَّهْرِ ، قَالَ : فَمَا يَكْفِينَا ؟ قُلْتُ : ذَوْدٌ (**) نَأْتِي عَلَيْهِنَّ فِي جُرْفٍ (***) فَلَنَسْتَمْتَعَ بِظُهُورِهِنَّ ، فَقَالَ : لَا . ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ فَلَا تَقْرُبْنَهَا (****) » .

أبو نعيم (١) .

= وأبو أحمد بن الغطريف ، وحفيده إسحاق بن سعد بن الحسن ... إلى آخر ماجاء في ص ٧٠٥ .
وانظر مراجع الحديث السابق ، عن الجارود بن المعلی المذكورة فيه .

وفي الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ ص ٥٠ - ترجمة رقم ١٠٣٨ (الجارود بن المعلی) ويقال : ابن عمرو بن المعلی ، وقيل : الجارود بن العلاء - حكاها الترمذی - العبدی أبو المنذر ، ويقال أبو غياث بمعجمة ومثناة على الأصح ، وقيل : بمهملة وموحدة ، ويقال : اسمه بشر بن حنش - بمهملة ونون مفتوحتين ، ثم معجمة - وقال ابن إسحاق : قدم الجارود بن عمرو بن حنش - وكان نصرانيا - على النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - فذكر قصته ، وقيل في اسمه غير ذلك ، ولقب الجارود : لأنه غزا بكر بن وائل فاستأصلهم ... إلى آخره ماجاء في ص ٥٢

(*) الظَّهْر : الإبل التي يحمل عليها وتركب . يقال : عند فلان ظهر : أي إبل . النهاية لابن الأثير ، ج ٣ ص ١٦٦
(**) (ذود) وهو : الذَّودُ من الإبل ما بين الثَّنتين إلى التَّسْع . وقيل : ما بين الثَّلاث إلى العَشْر . النهاية لابن الأثير ، ج ٢ ص ١٧١ .

(***) الجُرْفُ : هو اسم موضع قريب من المدينة ، وأصله ما تَجَرَّفَهُ السَّيُولُ من الأودية . والجُرْفُ : أَخْذُكَ الشَّيْءَ عن وجه الأرض بالجُرْفَةِ . النهاية لابن الأثير ، ج ١ ص ٢٦٢

(****) صحح الحديث المذكور من المعجم الكبير للطبراني ج ٢ ص ٢٩٩ رقم (٢١٢٢) .

(١) أورده المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٢٩٩ رقم ٢١٢٢ ، بلفظ : ثنا محمد بن أزهر الأبلی ، ثنا محمد ابن يحيى بن ميمون العتكي ، ثنا هلال بن حق ، عن أبي مسعود الجريري ، عن أبي العلاء ، عن أخيه - مطرف بن عبد الله - ، عن أبي مسلم الجذمي ، عن الجارود ، قال : كنا مع رسول الله - ﷺ - في سفر ، وفي الظهر قلة ، فتذاكرنا ما يكفينا من الظهر ، قلنا : ذود تأتي عليهم بعجرف فنستمع بظهورهم ، فقال رسول الله - ﷺ - : « ضالة المسلم حرق النار - ثلاث مرات - فلا تقربنها » .

١٦٧/٥ - « عَنْ الْجَارُودِ الْعَبْدِيِّ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - ، فَقُلْتُ : إِنَّ لِي دِينًا ،

فَإِنْ تَرَكْتُ دِينِي ، وَدَخَلْتُ فِي دِينِكَ ، فَلِيَ أَنْ لَا يَعَذِّبَنِي اللَّهُ فِي الْآخِرَةِ ، قَالَ : نَعَمْ » .

أبو نعيم (١) .

(١) ورد هذا الحديث في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ ص ٥١ ، بلفظ : وروى الطبراني

من طريق ابن سيرين ، عن الجارود ، قال : أتيت النبي - ﷺ - فقلت : إن لي ديناً فلي إن

تركت ديني ، ودخلت في دينك أن لا يعذبني الله ؟ قال : نعم . طوله البغوى ... إلخ .

وفى المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٣٠٠ رقم ٢١٢٦ ، بلفظ : حدثنا علي بن عبد العزيز ، ثنا ابن

الأصبهاني ، ثنا علي بن مسهر ، عن أشعث بن سوار ، عن محمد بن سيرين ، عن الجارود العبدي ، قال :

أتيت النبي - ﷺ - ، فقلت : إن لي ديناً ، فلي إن تركت ديني ودخلت دينك أن لا يعذبني الله في الآخرة ؟

قال : نعم .

(مُسْنَدُ جَارِيَةِ) (*) (بْنُ ظَفَرِ الْحَنْفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) -

١٦٨ / ١ - « عَنْ نَمْرَانَ بْنِ جَارِيَةَ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ قَوْمًا اجْتَمَعُوا (**) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي خُصٍّ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ حَذِيفَةَ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمْ ، فَقَضَى بِهِ لِلَّذِي يَلِيهِ الْقِمْطُ ، فَلَمَّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - أَخْبَرَهُ ، قَالَ : أَصَبْتَ ، وَأَحْسَنْتَ » .
أبو نعيم (١) .

١٦٨ / ٢ - « عَنْ عُقَيْلِ بْنِ دِينَارٍ - مَوْلَى جَارِيَةَ - عَنْ جَارِيَةَ بْنِ ظَفَرٍ : أَنَّ حِظَارًا (***) كَانَ وَسْطَ دَارٍ ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فِيهِ ، فَبَعَثَ حَذِيفَةَ بْنَ الْيَمَانِ ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ » .

(*) وردت ترجمته في كتاب الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ ص ١٠٤٤ / ٥٢ قال :
جارية بن ظفر اليماني الحنفي أبو نمران .. قال ابن حبان : له صحبة ، وله في ابن ماجه حديثان من رواية دهثم ابن قران ، عن نمران ، عن جارية ، عن أبيه ، ولا يعرف له رواية إلا من طريق دهثم ، ودهثم ضعيف جدا .
(**) كلمة « اجتمعوا » وردت في جميع المصادر والمراجع « اختصموا » ، ولعل هذا الراجح والصواب ، وقد يكون خطأ من الناسخ .

(١) ورد هذا الأثر في سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ٧٨٥ رقم ٢٣٤٣ كتاب (الأحكام) باب : ١٨ الرجلان يديعان في خص ، بلفظ : حدثنا محمد بن الصباح ، وعمار بن خالد الواسطي ، قالا : ثنا أبو بكر بن عياش ، عن دهثم بن قران ، عن نمران بن جارية ، عن أبيه : أن قوما اختصموا إلى النبي ﷺ - في خُصٍّ كان بينهم ، فبعث حذيفة يقضى بينهم ، فقضى للذين يليهم القمط ، فلما رجع إلى النبي ﷺ - أخبره ، فقال : « أصبت ، وأحسنست » ، وفي الزوائد : نمران بن جارية ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : ابن القطان : حاله مجهول . قال السندی ، قلت : دهثم بن قران تركوه ، وشذ ابن حبان في الثقات .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٢٩٠ رقم ٢٠٨٧ جارية بن ظفر أبو نمران الحنفي ، حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا هذبة بن خالد ، وثنا المقدم بن داود ، ثنا أسد بن موسى ، قالا : ثنا أبو بكر ابن عياش ، ثنا دهثم بن قران ، ثنا نمران بن جارية الحنفي ، عن أبيه ، قال : اختصم إلى رسول الله ﷺ - قوم في خص ، فبعث رسول الله ﷺ - حذيفة يقضى بينهم ، فقضى للذين يليهم القمط ، فلما رجع إلى النبي ﷺ - أخبره ، فقال : « أصبت ، وأحسنست » .

(***) الحِظَار : يريد به حائط البستان . النهاية لابن الأثير ، ج ١ ص ٤٠٥

أبو نعيم (١) .

٣/١٦٨ - « عَنْ نَمْرَانَ بْنِ جَارِيَةَ ، عَنْ أَبِيهِ جَارِيَةَ أَنَّهُ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمٍ قِتَالٌ فِي مَسْرَحٍ غَنَمٍ ، فَقَطَّعُوا يَدَهُ ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - ، وَإِنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - سَأَلَ الْمُقْطُوعَ أَنْ يَهَبَ لَهُ يَدَهُ ؟ ، فَقَالَ الْمُقْطُوعُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهَا يَمِينِي . قَالَ : خُذْ دِيَّتَهَا بُورِكَ لَهُ (*) فِيهَا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا تَرَى فِي غُلَامٍ مِنْ بَنِي الْعَنْبَرِ (سَاسَى (* *) أَوْ سِدَامَى) فَأُرْعِيْتَهُ لِأَتَكْثِرَ بِهِ عَلَى الْقَوْمِ أَلَمْ أَلْتَبَسْ بِهِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَرَى أَنْ تَعْتِقَهُ ، وَأَنْ تَنْحُلَهُ (* * *) فَتُحْسِنَ نُحْلَهُ ، فَإِنْ مَاتَ وَرَثَتُهُ ، وَإِنْ مِتَ لَمْ يَرِثْكَ » .

أبو نعيم (٢) .

(١) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٢٩٠ ، ٢٩١ رقم ٢٠٨٨ ، بلفظ : حدثنا المقدم ابن داود ، ثنا أسد بن موسى ، ثنا مروان بن معاوية ، ثنا دهثم بن قران ، عن عقيل بن دينار مولى جارية بن ظفر ، عن جارية بن ظفر : أن أخوين كان بينهما حظار وسط دار فماتا ، وترك كل واحد منهما عبدا ، فادعى عقب كل واحد منهما أن الحظار له دون صاحبه ، فاختصما إلى النبي - ﷺ - ، فأرسل معهما حذيفة بن اليمان ، ففضى بالحظار لمن وجد معاقد القمط تليه ، ثم رجع إلى النبي - ﷺ - ، فأخبره بذلك ، فقال : « أصبت ، أو أحسنت » .

(*) كذا بالأصل ، والصواب (بورك لك فيها) .

(* *) كذا بالأصل ، والصواب : من بنى العنبر خماسى أو سداسى ، كنز العمال للمتقى الهندى ، ج ٥ ص ١٢٥ رقم ٤٠٣٨٢ (من مسند جارية بن ظفر) .

(* * *) النُّحْلُ : العَطِيَّةُ والهبة ابتداء من غير عوض ولا استحقاق ، يقال : نَحَلَهُ يَنْحُلُهُ نُحْلًا - بالضم - والنَّحْلَةُ - بالكسر - : العطية . النهاية لابن الأثير ، ج ٥ ص ٢٩ .

(٢) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٢٩١ رقم ٢٠٩٠ ، بلفظ : حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا أبو الربيع الزهراني ، ثنا أسد بن عمرو البجلي ، عن دهثم بن قران ، عن غمران بن جارية ، عن أبيه : أن رجلا قطع يد رجل من نصف الذراع ، فخاصمه إلى رسول الله - ﷺ - ، ففضى له بخمسة آلاف درهم ، وقال : « خذها بورك لك فيها » قال في المجمع : فيه دهثم بن قران ضعفه جماعة ، وذكره ابن حبان في الثقات .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٨ ص ٦٥ كتاب (الجنائيات) باب : مالا قصاص فيه ، بلفظ : أخبرنا أبو بكر بن الحارث ، أنبا أبو محمد بن حبان ، ثنا محمود بن أحمد بن الفرج ، ثنا سعيد بن يحيى ، =

١٦٨ / ٤ - « عَنْ نِمْرَانَ بْنِ جَارِيَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : خُذْ

لِلرَّأْسِ مَاءً جَدِيدًا » .

أَبُو نَعِيمٍ ^(١) .

= ثنا أبو بكر بن عياش ، عن دهشم بن قرآن العجلي ، حدثني ثمران بن جارية ، عن أبيه : أن رجلا ضرب رجلا بالسيف على ساعده فقطعها من غير مفصل فاستعدى عليه النبي - ﷺ - فأمرله بالدية ، فقال : يارسول الله ! أريد القصاص . قال « خذ الدية بارك الله لك فيها » ولم يقض له بالقصاص .

قال الذهبي في الميزان ، ج ٢ ص ٢٨ ، ٢٩ ترجمة رقم ٢٦٨٣ دهشم بن قرآن : عن يحيى بن كثير ، وغيره ، وعنه أبو بكر بن عياش ، ومروان بن معاوية ، قال أحمد : متروك ، وكان لا بأس به ، وقال : أبو داود : ليس بشيء ، وقال النسائي : ليس بشقة ، وقال ابن معين : لا يكتب حديثه ... وقد روى دهشم بن قرآن ، عن ثمران ابن جارية ، عن أبيه من بنى حذيفة . وقال الذهبي ، ج ٤ ص ٢٧٣ رقم ٩١١٨ : ثمران بن جارية - بجيم - عن أبيه ، لا يعرف ، وعنه دهشم بن قرآن .

(١) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٢٩١ رقم ٢٠٩١ ، بلفظ : حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا أبو الربيع الزهراني ، ثنا أسد بن عمرو ، عن دهشم ، عن ثمران بن جارية ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله - ﷺ - : « خذوا للرأس ماء جديدا » .

قال محقق المعجم الكبير للطبراني : إنه ورد في المجمع ج ١ / ص ٢٣٤ ، ويقصد به مجمع الزوائد للهيتمي ، وفيه دهشم بن قرآن ضعفه جماعة ، وذكره ابن حبان في الثقات .

(مُسْنَدُ جَارِيَةِ بَنِ قُدَامَةَ السَّعْدِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/١٦٩ - « عَنْ جَارِيَةِ بَنِ قُدَامَةَ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا وَأَقْلَلُ لِعَلِّي أَعْقِلُهُ ، قَالَ : لَا تَغْضَبْ ، فَعَادَ لَهُ مِرَارًا ، كُلُّ ذَلِكَ يَرْجِعُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَا تَغْضَبْ » .

حم ، حب ، طب ، وأبو نعيم (١) .

(١) ورد هذا الحديث في مسند الإمام أحمد، ج ٣ ص ٤٨٤ (حديث جارية بن قدامة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -) بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن هشام - يعني ابن عروة - قال : أخبرني أبي ، عن الأحنف بن قيس ، عن عم له يقال له : جارية بن قدامة أن رجلاً قال له : يا رسول الله ! قل لي قولاً ، وأقلل على لعلِّي أعقله . قال : « لا تغضب » فأعاد عليه مراراً كل ذلك يقول : « لا تغضب » قال يحيى : قال هشام : قلت : يا رسول الله وهم يقولون لم يدرك النبي - ﷺ - .

وفي الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ج ٧ ص ٤٧٩ رقم ٥٦٦٠ (باب : الاستماع المكروه ، وسوء الظن والغضب ، والفحش) فصل : ذكر الإخبار عما يجب على المرء من ذم النفس عن الخروج إلى ما لا يرضى الله جل ، وعلا بالغضب ، بلفظه .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٢٩٣ رقم ٢٠٩٦ (مسند جارية بن قدامة السعدى التميمي) عم الأحنف بن قيس ، وليس بعمه أخى أبيه ، ولكنه كان يدعوه عمه على سبيل الإعظام ، بلفظ : حدثنا أحمد بن رشدين المصري ، ثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ، عن هشام بن عروة . عن أبيه ، عن الأحنف بن قيس ، عن جارية بن قدامة : أنه قال : يا رسول الله ! قل لي قولاً يستغنى وأقلل ؛ لعلِّي أعقله ، قال : « لا تغضب !! » ... إلخ .

(مُسْنَدُ جَبَّارِ بْنِ صَخْرِ بْنِ أُمَيَّةَ الْأَنْصَارِيِّ السَّلْمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١٧٠/١ - « عَنْ جَبَّارِ بْنِ صَخْرِ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - ، فَأَقَامَنِي عَنْ

يَمِينِهِ » .

أبو نعيم ، وابن النجار (١) .

١٧٠/٢ - « عَنْ جَبَّارِ بْنِ صَخْرِ الْبَدْرِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ : إِنَّا

نُهِينَا أَنْ نَرَى عَوْرَاتِنَا » .

أبو نعيم (٢) .

١٧٠/٣ - « عَنْ جَبْرِ بْنِ عَتِيكَ : أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - عَلَى مَيِّتٍ فَبَكَى

النِّسَاءُ ، فَقَالَ جَبْرٌ : اسْكُتْنَا مَا دَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - جَالِسًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : دَعْنَهُ يَبْكِي (مَا دَامَ) بَيْنَهُنَّ ، فَإِذَا وَجَبَتْ فَلَا تَبْكِيَنَّ بَاكِئَةً » .

(١) ورد هذا الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٣٠٣ رقم ٢١٤٣٧ مسند (جبار بن صخر الأنصاري عقيب بدرى) بلفظ : حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ، ثنا حسين بن محمد ، ثنا أبو أويس ، ثنا شرحبيل بن سعد ، عن جبار ، ابن صخر ، قال : صليت مع النبي - ﷺ - ، فأقامني عن يمينه .

وقال محققه : ورد في مجمع الزوائد للهيتمي ، ج ٢ ص ٩٥ وفيه شرح جليل .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٤٢١ (حديث جبار بن صخر عن النبي - ﷺ -) بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا حسين بن محمد ، ثنا أويس ، ثنا شرحبيل ، عن جبار بن صخر الأنصاري أحد بني سلمة قال : قال رسول الله - ﷺ - وهو بطريق مكة : من يسبقنا إلى الإثابة ؟ قال أبو أويس : هو حيث نفرنا مع رسول الله - ﷺ - فيمدر حوضها ، ويفرط فيه فيملؤه حتى نأتيه ، قال : قال جبار : فقلت ، فقلت : أنا ، قال : اذهب ، فذهبت فأتيت الإثابة ، فمدرت حوضها ، فرطت فيه وملأته ، ثم غلبتني عيناي فنمت ، يا صاحب الحوض ! فإذا رسول الله - ﷺ - ، فقلت : نعم . قال : فأورد راحلته ثم انصرف ، فأناخ ، ثم قال : اتبعني بالإداوة ، فتبعته عن يساره فأخذ بيدي فحولني عن يمينه فصلينا ، فلم يلبث يسيرا أن جاء الناس .

(٢) ورد هذا الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ترجمة (جبار بن صخر) ج ٢ ص ٥٦ ، ٥٧ ترجمة رقم ١٠٥٢ وقد أورده بلفظه وقال : وتابعه إبراهيم بن أبي يحيى ، عن شرحبيل ، وأخرجه ابن

منده .

أبو نعيم (١).

١٧٠/٤ - « عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ هَلَالٍ قَالَ : كَانَ أَعْرَابِيٌّ يُؤَدِّنُ بِالْحِيرَةِ يُقَالُ لَهُ : جَبْرٌ ، فَقَالَ : إِنَّ عُثْمَانَ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَلِيَ هَذِهِ الْأُمَّةَ ، فَقِيلَ لَهُ ، مِنْ أَيْنَ تَعْلَمُ ؟ فَقَالَ : لِأَنِّي صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - اسْتَقْبَلَنَا بِوَجْهِهِ ، فَقَالَ : إِنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِي وَزِنُوا اللَّيْلَةَ ، فَوَزَنَ أَبُو بَكْرٍ فَوَزَنَ ، ثُمَّ وَزَنَ عُمَرُ فَوَزَنَ ، ثُمَّ وَزَنَ عُثْمَانُ فَوَزَنَ » .
ابن منده ، كر (٢) .

(١) ورد هذا الأثر في مسند أحمد (حديث جابر بن عتيك - ﷺ -) ج ٥ ص ٤٤٦ مع اختلاف يسير ، عن جبر ابن عتيك ، عن عمر - ﷺ - .

وقد ترجم في تهذيب التهذيب لجابر بن عتيك ، وجبر بن عتيك ج ٢ ص ٤٣ ، ٥٩ ، ٦٠ برقمي ٦٨ ، ٩١ وقال : في ترجمة جابر : وقال ابن إسحاق : جابر بن عتيك ، وقيل : جبر بن عتيك شهد بدرًا .
وقال في ترجمة جبر بن عتيك بن قيس الأنصاري ، أخو جابر ، روى عن النبي - ﷺ - في البكاء على الميت .

ثم قال : قلت : ليس جبر بن عتيك هذا أخًا لجابر بن عتيك المتقدم ، فإنه جابر بن عتيك بن النعمان بن عمرو ابن عتيك من ولد زيد بن جشم بن قيس بن الحارث بن هيشة من بني عمرو بن عوف ، وأخوه بشر بن عتيك صحابي معروف ، قتل يوم اليمامة ، وقد جعل المزي في الأطراف جبر بن عتيك ، وجابر بن عتيك ترجمة واحدة ، وهو : وهم أيضا .

(٢) ورد هذا الأثر في مجمع الزوائد للهيتمي ج ٩ ص ٥٩ من طريق آخر كتاب (المناقب) باب : فيما ورد من الفضل لأبي بكر ، وعمر ، وغيرهما من الخلفاء ، مع اختلاف في بعض الألفاظ من رواية عرفة .
وقال : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه (عبد الأعلى بن أبي المساور) : وهو متروك ، ووثقه ابن معين في رواية وضعفه في روايات .

وفي إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين للزبيدي ج ٩ ص ٦٨٠ ، فصل : خاتمة الكتاب بكلمات متفرقة ينتفع بها ، بلفظه وسنده .

قال ابن منده : هذا حديث غريب بهذا الإسناد ، قال أبو موسى : ذكره ابن منده في آخر ترجمة جبر بن عتيك ، والصواب أنه غيره . قال الحافظ : وكذلك أفرده أبو عمر ، وقال فيه : جبر الأعرابي المحاربي .

وانظر الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ترجمة (جبر) غير منسوب ج ٢ ص ٥٨ رقم ١٠٦٣ فقد أورده بلفظه وسنده ، وذكر مقاله صاحب الإتحاف .

١٧٠/٥- « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَدْرَكْتُ الْجَاهِلِيَّةَ ،
وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِالْيَمَنِ فَأَسْلَمْنَا » .
أبو نعيم (١) .

(١) ترجمة جبير بن نفير في الاستيعاب على هامش الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ ص
١٣٦ رقم ٣١٥ .

وقال : جبير بن نفير الحضرمي ، جاهلي إسلامي ، يكنى أبا عبد الرحمن ، أدرك الجاهلية ، ولم ير النبي
ﷺ . أسلم في خلافة أبي بكر - رضي الله عنه - وهو معدود في كبار تابعي أهل الشام ، ولأبيه نفير صحبة ورواية ،
وقد ذكرناه في باب من هذا الكتاب . قال علي بن المديني : حدثنا زيد بن الحباب ، عن معاوية بن صالح عن
أبي الزاهرية ، عن جبير بن نفير ، وكان جاهلياً إسلامياً ، وروينا عن جبير بن نفير أيضاً أنه قال : أنا رسول
الله - ﷺ - ... في حديث ذكره ، ولعل المعنى : أدركت الجاهلية باليمن ، وأنا رسول الله - ﷺ - برسالة
الإسلام فأسلمنا .

(مُسْنَدُ جَبَلَةَ بْنِ الْأَزْرَقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)

١/١٧١ - « عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ الْأَزْرَقِ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - صَلَّى إِلَى جِدَارٍ كَثِيرِ الْأَحْجَرَةِ ، فَلَمَّا جَلَسَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ خَرَجَتْ عَقْرَبٌ فَلَدَغَتْهُ فَعُشِيَ عَلَيْهِ ، فَرَقَاهُ النَّاسُ ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ شَفَانِي ، وَلَيْسَ بِرُقِيَّتِكُمْ » .

أبو نعيم (١) .

(١) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٣٢٣ رقم ٢١٩٦ مرويات (جبلة بن الأزرق) بلفظه .

وفي الطبقات الكبرى لابن سعد (ترجمة جبلة بن الأزرق) ج ٧ ص ١٤٦ مع اختلاف يسير .

وكثير الأحجرة : كثير الحجارة . اهـ : قاموس ج ٢ / ص ٥ .

(مُسْتَدَجَبِلَةُ بَنِ حَارِثَةَ الْكَلْبِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)

١/١٧٢ - « عَنْ جَبَلَةَ بَنِ حَارِثَةَ قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ابْعَثْ مَعِيَ أَخِي زَيْدًا ، قَالَ : هُوَذَا بَيْنَ يَدَيْكَ ، فَإِنْ انْطَلَقَ مَعَكَ لَمْ أَمْنَعُهُ ، فَقَالَ زَيْدٌ : لَا ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَا أَخْتَارُ عَلَيْكَ أَحَدًا أَبَدًا ، قَالَ جَبَلَةُ : فَكَانَ رَأَى أَخِي أَفْضَلَ مِنْ رَأْيِي » .

ع ، قط في الأفراد ، طب ، وأبو نعيم ، ك ، (١) .

٢/١٧٢ - « عَنْ جَبَلَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا لَمْ يَغْزُ لَمْ يُعْطِ سِلَاحَهُ إِلَّا عَلِيًّا أَوْ زَيْدًا » .

كر (٢) .

٣/١٧٢ - « أُهْدِيَ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - رَجُلَانِ (*) فَأَخَذَ وَاحِدًا وَأَعْطَى زَيْدًا الْآخَرَ » .

كر (٣) .

٤/١٧٢ - « عَنْ جَبَلَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا لَمْ يَغْزُ أُعْطِيَ سِلَاحَهُ عَلِيًّا أَوْ أُسَامَةَ بَنَ زَيْدٍ » .

(١) ورد هذا الأثر في المستدرک للحاکم کتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ٢١٤ بلفظه ، وقال : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

وأورده المعجم الكبير للطبراني ، مرويات (جبلة بن حارثة الكلبي أخو زيد بن حارثة) ج ٢ ص ٣٢١ ، ٣٢٢ رقم ٢١٩٢ بلفظه ، وبنحوه أخرجه البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة (جبلة) ج ٢ ص ٢١٨ .

(٢) ورد هذا الأثر في مجمع الزوائد للهيتمي كتاب (الجهاد) باب : إعانة المجاهدين ، ج ٥ ص ٢٨٣ إلا أنه قال : أو أسامة ، وقال : رواه أحمد ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، ورجال أحمد ثقات .

وأخرجه ابن عساکر في ترجمة (زيد بن حارثة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -) ج ٥ ص ٤٥٩ بلفظ قريب . (*) رجلان : هكذا بالمخطوطة .

(٣) ورد في المستدرک للحاکم في كتاب (معرفة الصحابة) باب : كان النبي - ﷺ - إذا لم يغز لم يعط سلاحه إلا عليًّا أو زيدًا ج ٣ ص ٢١٨ حديث بلفظ : عن جبلة بن حارثة أخى زيد بن حارثة قال : أهدى للنبي - ﷺ - حلتان ، فأخذ إحداهما وأعطى زيدًا الأخرى .

وقال : صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي في التلخيص .

ع ، وأبو نعيم ، كر (١) .

١٧٢/٥ - « عَنْ جَبَلَةَ بْنِ حَارِثَةَ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ ؛ عَلَّمَنِي شَيْئًا يَنْفَعُنِي ، قَالَ : إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَاقْرَأْ : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشَّرِّ » .

ابن جرير (٢) .

١٧٢/٦ - « عَنْ الْعَاصِي بْنِ عَمْرٍو الطَّفَاوِي ، عَنْ مُجِيبِ بْنِ الْحَارِثِ وَأَبِي غَادِيَةَ أَنَّهُمَا خَرَجَا مُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَمَعَهُمَا أُمُّ غَادِيَةَ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَوْصِنِي ، فَقَالَ : إِيَّاكَ وَمَا يَسُوءُ الْأَذَانَ » .

العسكري في الأمثال (٣) .

(١) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، مرويات (جبلة بن حارثة الكلبي أخى زيد بن حارثة) ج ٢ ص ٣٢٢ رقم ٢١٩٤ بلفظه وأورده فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل ، ج ٢ ص ٥٧١ رقم ٩٦٥ (فضائل على - عليه السلام -) بلفظه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمى كتاب (الجهاد) باب : إعانة المجاهدين ، ج ٥ ص ٢٨٣ بلفظه ، وقال : رواه أحمد ، والطبراني فى الكبير ، والأوسط ، ورجال أحمد ثقات .

(٢) ورد هذا الأثر فى المعجم الكبير للطبراني ، مرويات (جبلة بن حارثة الكلبي أخو زيد بن حارثة) ج ٢ ص ٣٢٢ رقم ٢١٩٥ بلفظه .

وفى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الدعاء) ج ١٠ ص ٢٤٩ مع اختلاف يسير .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى كتاب (الأذكار) باب : ما يقول إذا أوى إلى فراشه وإذا انتبه ج ١٠ ص ١٢١ بلفظه .

وقال الهيثمى : رواه الطبراني ، ورجاله وثقوا .

(٣) ورد هذا الحديث فى مسند أحمد (بقية حديث أبى الغادية - رضى الله عنه -) ج ٤ ص ٧٦ مع اختلاف يسير .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى كتاب (الأدب) باب : فيما يجنب من الكلام ج ٨ ص ٩٥ بلفظ : عن العاصي ابن عمرو الطفاوى قال : خرج أبو العادية ، وحبيب بن الحارث ، وأم العلاء مهاجرين إلى رسول الله ، - ﷺ - فأسلموا ، فقالت المرأة : أوصنى يا رسول الله ! قال : « إياك وما يسوء الأذن » .

قال الهيثمى : رواه عبد الله ، والطبراني ، إلا أنه قال : عن العاصي بن عمرو الطفاوى ، قال : حدثنى عمى قالت : دخلت مع ناس على النبى - ﷺ - فقلت : حدثنى حديثا ينفعنى الله به ، قال : « إياك وما يسوء الأذن » وفيه (العاصي بن عمرو الطفاوى) وهو مستور ، روى عنه محمد بن عبد الرحمن الطفاوى ، وتما بن بريع ، وبقية رجال المسند رجال الصحيح .

(مُسْنَدُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)

١/١٧٣ - « عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - الضُّحَى ، فَقَالَ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ : اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا - ثَلَاثًا - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا - ثَلَاثًا - وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا - ثَلَاثًا - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمَزِهِ ، وَنَفْخِهِ ، وَنَفْثِهِ » .

ص ، ش (١) .

٢/١٧٣ - « عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ » .

عب ، ش (٢) .

٣/١٧٣ - « عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - عَلَى الْمَرْوَةِ فِي عُمْرَةٍ وَهُوَ يَقْصِرُ بِمَشْقَصٍ وَهُوَ يَقُولُ : دَخَلْتُ الْعُمْرَةَ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .
ابن جرير في تهذيبه (٣) .

(١) ورد هذا الحديث في سنن أبي داود كتاب (الصلاة) باب : ما يستفتح به الصلاة من الدعاء ج ١/ص ٤٨٦ رقم ٧٦٤ مع اختلاف يسير .

وفي مسند أحمد (حديث جبير بن مطعم) ج ٤ ص ٨٠ بلفظه .

والحاکم في المستدرک کتاب (الصلاة) باب : دعاء افتتاح الصلاة ج ١/ص ٢٣٥ .

قال الحاکم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي في التلخيص .

وفي المعجم الكبير للطبراني مرويَات (محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه) ج ٢ ص ١٤٠ ، ١٤١ رقم ١٥٦٨ ، ١٥٦٩ ، ١٥٧٠ مع اختلاف في اللفظ .

ومصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلاة) باب : فيما يفتتح به الصلاة ، ج ١ ص ٢٣١ بلفظه .

(٢) ورد هذا الحديث في صحيح مسلم كتاب (الصلاة) باب : القراءة في الصلاة ، ج ١ ص ٣٣٨ رقم ٤٦٣/١٧٤ بلفظه .

وفي المعجم الكبير للطبراني مرويَات (محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه) ج ٢ ص ١١٥ رقم ١٤٩١ بلفظه

وفي مصنف عبد الرزاق (أبواب الصلاة) باب : القراءة في المغرب ، ج ٢ ص ١٠٨ رقم ٢٦٩٣ بلفظه .

وفي مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلاة) باب : ما يقرأ به في المغرب ، ج ١ ص ٣٥٧ بلفظه .

(٣) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، مرويَات (جبير بن مطعم) ج ٢ ص ١٤٤ رقم ١٥٨٢ بلفظه ، وكذا رقم ١٥٨٢ مع زيادة « لاصرورة » .

وفي مجمع الزوائد للهيثمی کتاب (الحج) باب : دخلت العمرة في الحج ، ج ٣ ص ٢٧٨ بلفظه وقال : رواه البزار وضعفه . والطبراني في الكبير وزاد : (لا ضرورة) .

١٧٣ / ٤ - « عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَا جُبَيْرُ ! أَنْحِبْ إِذَا خَرَجْتَ سَفَرًا أَنْ تَكُونَ مِنْ أَفْضَلِ أَصْحَابِكَ وَأَكْثَرِهِمْ زَادًا ؟ اقْرَأْ هَذِهِ السُّورَةَ الْخَمْسَ : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، ﴿ وَإِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ ﴾ ، ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، ، ﴿ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ ، ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ ، وَأَفْتَحْ كُلَّ سُورَةٍ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ، وَاخْتِمِ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ، قَالَ جُبَيْرٌ : فَكُنْتُ غَيْرَ كَثِيرِ الْمَالِ ، فَمَازِلْتُ أَقْرَأُهُمْ فِي سَفَرِي وَفِي إِقَامَتِي حَتَّى مَا كَانَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِي مِثْلِي . »

أبو الشيخ بن حبان في الثواب ، وفيه الحكم بن عبد الله بن سعيد الأيلي : متهم (١) .

١٧٣ / ٥ - « عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : بَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَمَعَهُ النَّاسُ مَقْفَلَةٌ مِنْ حَتِينٍ عَلِقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - الْأَعْرَابُ يُسْأَلُونَهُ حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمَرَةٍ (*) فَخَطَفَتْ رِدَاءَهُ ، فَوَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : أَعْطُونِي رِدَائِي فَلَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ الْعِصَا (**) نَعَمْ لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا ، وَلَا كَذَّابًا ، وَلَا جَبَانًا . »

ابن جرير في تهذيبه (٢) .

(١) ورد هذا الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (الأذكار) باب : ما تحصل به البركة في الزاد ، ج ١٠

ص ١٣٣ ، ١٣٤ بلفظ قريب وقال : رواه أبو يعلى ، وفيه من لم أعرفهم .

وترجمة (الحكم بن عبد الله بن سعيد الأيلي) في الميزان برقم ٢١٨٠ وقال : كان ابن المبارك شديد الحملة عليه .

وقال أحمد : أحاديثه كلها موضوعة . وقال ابن معين : ليس بثقة . وقال السعدى وأبو حاتم : كذاب . قال النسائي ،

والدارقطني ، وجماعة : متروك الحديث .

(*) سَمَرَةٌ : بضم الميم من شجر الطلح . انظر مختار الصحاح (ص ٣١٣) .

(**) العِصَا : كل شجر يعظم وله شوك واحده (عِصَاهُ) ، و(عِصْهَةٌ) ، (عِصَّةٌ) بحذف الهاء الأصلية ...

إلخ . انظر مختار الصحاح (ص ٤٣٨) .

(٢) ورد هذا الحديث في صحيح البخارى ، ج ٤ / ص ١١٥ كتاب (فضل الجهاد والسير) باب : ما كان يعطى

النبي ﷺ - المؤلفه قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه ، بلفظه .

١٧٣/٦ - « عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ وَهُوَ عِنْدَ ثَنِيَةِ الْأَرَاكِهَةِ (*) ، وَهُوَ يُعْطِي حِينَ فَرَّغَ مِنْ حَنِينٍ ، فَاضْطَرَّهُ النَّاسُ إِلَى سَلَمَةٍ فَأَنْتَزَعَ غُصْنٌ مِنَ السَّلَمَةِ رِداً فَالتَفَتْ إِلَيْنَا بِوَجْهِهِ مِثْلَ شَقَةِ الْقَمَرِ ، فَقَالَ : أَعْطُونِي رِدَائِي ، فَأَعْطَيْنَاهُ إِيَّاهُ ، ثُمَّ قَالَ : تَخَافُونَ عَلَى الْبُخْلِ ؟ ! فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَ عِنْدِي مِثْلُ صُوحَى هَذَا الْجَبَلِ لَأَعْطَيْتُكُمْوهُ قَالَ : وَصُوحَا الْجَبَلِ : جَانِبَاهُ وَمَقَادِمُهُ وَمَاخِرُهُ » .

ابن جرير وقال : إنما هو صوحاة الجبل ، ولكن الشيخ كذا قال ^(١) .

١٧٣/٧ - « عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : لَوْ كَانَ مُطْعِمٌ حَيًّا ، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ لَأَطْلَقْتُهُمْ - يَعْنِي أُسَارِيَ بَذَرٍ - قَالَ سُفْيَانُ : وَكَانَتْ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - يَدٌ ، وَكَانَ أَجْزَى النَّاسِ بِالْيَدِ » .

هـ ب (٢) .

= وفي مسند أحمد (حديث جبير بن مطعم) ج ٤ ص ٨٢ بلفظه .

وفي المعجم الكبير للطبراني مروي (محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه) ج ٢ ص ١٣٤ - ١٣٦ بأرقام ١٥٥١ - ١٥٥٥ بلفظه .

(*) مادة (أرك) : (الأراك) شجر ، الواحدة (أراكة) مختار الصحاح ص ١٤ .

(١) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، مروي (محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه) ، ج ٢ ص ١٤٢ رقم ١٥٧٤ ، ١٥٧٥ فقد روى شطر الحديث مع اختلاف يسير في اللفظ .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (علامات النبوة) باب : صفته - ﷺ - ، ج ٨ ص ٢٨٠ بلفظ : وعن جبير - يعني ابن مطعم - عن النبي - ﷺ - التفت إلينا بوجهه مثل شقة القمر وقال : ... إلخ . رواه الطبراني ، وفيه من لم أعرفهم .

ومعنى (صوحى هذا الجبل) : وفي حديث محلم الليثي « فلما دفنوه لفظته الأرض ، فألقوه بين صوحين » الصوح : جانب الوادى وما يقبل من وجهه القائم . اهـ : نهاية مادة (صوح) .

(٢) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، مروي (محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه) ج ٢ ص ١١٨ ، ١١٩ رقم ١٥٠٨ ، ١٥٠٥ مع اختلاف يسير .

وفي فتح الباري بشرح صحيح البخارى لابن حجر العسقلاني كتاب (فرض الخمس) باب : ما من النبي - ﷺ - على الأسارى من غير أن يخمس ، ج ٦ ص ٢٤٣ مع اختلاف يسير .

وكذلك في فتح الباري كتاب (المغازي) باب : فضل من شهد بدرًا ، ج ٧ ص ٣٢٣ مع اختلاف يسير .

١٧٣/٨ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ بْنِ حَمَّالٍ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ : اذْهَبُوا بَنَاءَ إِلَى بَنِي وَاقِفٍ نَزُورُ الْبَصِيرَ ، قَالَ سُفْيَانُ : وَهُمْ حَيٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَكَانَ مَحْجُوبَ الْبَصَرِ » .

هب (١) .

١٧٣/٩ - « عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَرَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَمْرِو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ لِأَصْحَابِهِ : اذْهَبُوا بَنَاءَ إِلَى الْبَصِيرِ الَّذِي فِي بَنِي وَاقِفٍ نَزُورُهُ » .

هب وقال : هذا المرسل هو الصواب (٢) .

١٧٣/١٠ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ لِعُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ حِينَ دَفَعَ إِلَيْهِ مِفْتَاحَ الْكَعْبَةِ : هَا ، ثُمَّ غَيَّبَهُ قَالَ : فَلِذَلِكَ تَغَيَّبَ الْمِفْتَاحُ » .

كر (٣) .

(١) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، مرويَّات (محمد بن جبير بن مطعم) ج ٢ ص ١٢٧ ، ١٢٨ رقم ١٥٣٤ بلفظه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (الجنائز) باب : عيادة المريض ، ج ٢ ص ٢٩٨ بلفظه ، وقال : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه (محمد بن يونس الحمال) وهو ضعيف .

(٢) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، مرويَّات (محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه) ، ج ٢ ص ١٢٧ ، ١٢٨ رقم ١٥٣٣ ، ١٥٣٤ مع اختلاف يسير .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (الجنائز) باب : عيادة المريض ، ج ٢ ص ٢٩٨ وانظر الحديث السابق .

(٣) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ١٢٨ رقم ١٥٣٦ (مرويَّات محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه) بلفظ : حدثنا أحمد بن شعيب النسائي ، والحسين بن إسحاق التستري قالا : ثنا عمر بن هشام أبو أمية الحراني قال : وجدت في كتاب عتاب بن بشير ، عن إسحاق بن راشد ، عن الزهري ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه جبير سمع النبي ﷺ - يقول لعثمان بن طلحة حين دفع إليه مفتاح الكعبة : « هَاؤُمْ غَيِّبْ » قال : فلذلك يغيب المفتاح .

١٧٣/ ١١ - « عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ : قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَهْمَ ذَوَى الْقُرْبَى مِنْ خَيْبَرٍ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ ، وَبَنِي الْمُطَّلَبِ ، فَمَشَيْتُ أَنَا ، وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَيْهِ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَؤُلَاءِ إِخْوَتُكَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ لَا تَنْكُرُ فَضْلَهُمْ لِمَكَانِكَ الَّذِي وَضَعَكَ اللَّهُ بِهِ مِنْهُمْ ، أَرَأَيْتَ إِخْوَتَنَا مِنْ بَنِي الْمُطَّلَبِ أَعْطَيْتَهُمْ دُونَنَا ، وَإِنَّمَا نَحْنُ وَهُمْ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ فِي النِّسْبَةِ (*) ، فَقَالَ : إِنَّهُمْ لَا يُفَارِقُونَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ .
ض وَفِي لَفْظٍ : إِنَّهُمْ لَمْ يُفَارِقُونِي فِي جَاهِلِيَّةٍ ، وَلَا إِسْلَامٍ ، وَإِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ ، وَبَنُو الْمُطَّلَبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ ، وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ .
أَبُو نَعِيمٍ (١) .

١٧٣/ ١٢ - « عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ : ذَكَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَقَالَ : أَمَّا أَنَا فَأَفْرُغُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا ، وَفِي لَفْظٍ : فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ هَكَذَا ، وَوَصَفَ زُهَيْرٌ قَالَ : فَجَعَلَ بَاطِنَ كَفِّهِ مِمَّا يَلِي السَّمَاءَ وَظَاهِرُهُمَا مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ .
ط ، وَأَبُو نَعِيمٍ (٢) .

= وفى مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٣ ص ٢٩٢ باب : (فى مفتاح الكعبة) عن جبير بن مطعم سمع النبي - ﷺ - يقول لعثمان بن طلحة حين دفع إليه مفتاح الكعبة : هاؤم غيبه . قال : فلذلك تغيب المفتاح . رواه الطبراني فى الكبير ، ورجاله ثقات .

(*) كذا بالأصل : وجاء فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (المغازى) باب : غزوة خيبر ج ١٤ / ص ٤٦١ وما بعده بلفظ (فى النسب) .

(١) ورد الأثر فى الطبرانى فى تفسيره ، ج ١٠ ص ٥ طبعة الأميرية بلفظ : حدثنا أبو كريب قال : ثنا يونس بن يونس بن بكير قال : ثنا محمد بن إسحاق قال : ثنا الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن جبير بن مطعم قال : لما قسم رسول الله - ﷺ - ذا القربى من خيبر على بنى هاشم ، وبنى المطلب مشيت أنا وعثمان بن عفان - ﷺ - فقلنا : يا رسول الله ! هؤلاء إخوتك بنو هاشم لا نكر فضلهم لمكانك الذى جعلك الله به منهم ، أرايت إخواننا بنى المطلب أعطيتهم وتركنا ، وإنما نحن وهم منك بمنزلة واحدة ؟ ! فقال : « إنهم لم يفارقونا فى جاهلية ولا إسلام ، إنما بنو هاشم وبنو المطلب شىء واحد » ثم شبك رسول الله - ﷺ - يديه إحداهما بالأخرى .

(٢) ورد هذا الأثر فى المعجم الكبير للطبرانى ج ٢ ص ١١٢ رقم ١٤٨١ مرويات سليمان بن

١٧٣/١٣ - « عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي سَفَرٍ فَقَالَ : أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ كَأَنَّهُمُ السَّحَابُ ، هُمْ خِيَارُ مَنْ فِي الْأَرْضِ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَّا نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَسَكَتَ ، ثُمَّ قَالَ : إِلَّا نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَسَكَتَ ، ثُمَّ قَالَ : إِلَّا نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ثُمَّ قَالَ : إِلَّا اسْمُ (*) كَلِمَةٍ ضَعِيفَةٌ . »
 أبو نعيم (١) .

١٧٣/١٤ - « عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ كَقَطْعِ اللَّيْلِ وَهُمْ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِمَّنْ عِنْدَهُ : وَمِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ كَلِمَةٌ خَفِيَّةٌ : إِلَّا أَنْتُمْ . »
 أبو نعيم (٢) .

= صرد عن جبیر بن مطعم ، بلفظ : حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي ، ومحمد بن إبراهيم بن بكير الطيالسي قالوا : ثنا عمرو بن مرزوق ، أنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن سليمان بن صرد ، عن جبیر بن مطعم قال : ذكر عند رسول الله ﷺ - الغسل من الجنابة فقال : أما أنا فأفرغ على رأسي ثلاثاً .
 وجاء في نفس المصدر حديث رقم ١٤٨٠ نفس المرجع بلفظ : حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن أبي إسحاق عن سليمان بن صرد الخزاعي ، عن جبیر بن مطعم قال : ذكروا عند رسول الله ﷺ - الغسل من الجنابة فقال : « أما أنا فأفيض على رأسي ثلاثاً » ، ثم أشار بيده كأنه يفيض بهما على الرأس . انظر حديث رقم ١٤٨٢ - ١٤٨٩ نحوه من نفس المصدر وأورده أبو داود الطيالسي في مسنده ، ج ٤ ص ١٢٧ ، ١٢٨ رقم ٩٤٨ أحاديث جبیر بن مطعم - .
 وفي مسند أحمد ، ج ٤ ص ٨١ ، ٨٤ عن جبیر بن مطعم نحوه .
 (*) لعلها (إلا أنتم كلمة خفية) كما جاء في المراجع .

(١) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ١٣٤ رقم ١٥٤٩ بلفظ : حدثنا إدريس بن جعفر العطار ، ثنا يزيد بن هارون ، أنا ابن أبي ذئب ، عن الحارث بن عبد الرحمن ، عن محمد بن جبیر بن مطعم ، عن أبيه قال : كنا مع رسول الله ﷺ - بطريق مكة قال : « أتاكم أهل اليمن مثل السحاب خيار من في الأرض » فقال رجل من الأنصار : يا رسول الله ! إلا نحن ، فسكت ، ثم أعادها فقال : كلمة خفية « إلا أنتم » . وفي دلائل النبوة للبيهقي ، ج ٥ ص ٣٥٣ باب : قدوم الأشعرين وأهل اليمن ، بلفظه .

(٢) ورد هذا الحديث في مسند أحمد ، ج ٤ ص ٨٢ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يحيى بن إسحاق قال : أنا ابن لهيعة ، عن الحارث بن يزيد ، عن الحارث بن أبي ذباب إن شاء الله ، عن محمد بن جبیر بن مطعم ، عن أبيه أن رسول الله ﷺ - رفع رأسه إلى السماء فقال : « أتاكم أهل اليمن كقطع السحاب ، خير أهل الأرض » فقال له رجل ممن كان عنده : ومنا يا رسول الله ! قال كلمة خفية (إلا أنتم) . =

١٧٣/ ١٥ - « عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَطْنِ نَخْلَةٍ ، وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ ، فَرَكِبُوهُ ، فَمَرَّ بِشَجَرَةٍ فَتَشَبَّهَتْ (*) بِرِدَائِهِ فَتَخَرَّقَ ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَاجْهَ كَأَنَّهُ فَلَقَةٌ قَمَرٌ وَكَأَنَّ عُنْكَهُ (* *) (أَسَارِيعُ) (* * *) الذَّهَبِ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! أَمْكُونِي مِنْ رِدَائِي ، أَتَخَافُونَ عَلَى الْبُخْلِ ؟ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَ مَعِيَ (* * * *) شَجَرٌ أَوْ طَائِرٌ أَوْ نَعَمٌ حُمُرٌ لَقَسَمْتُ بَيْنَكُمْ ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بِخِيَلًا وَلَا جَبَانًا (* * * *) وَلَا كَذَابًا . »

أبو نعيم (١) .

= وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ١٣٤ رقم ١٥٥٠ بلفظ : حدثنا بشر بن موسى ، ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ، ثنا ابن لهيعة ، عن الحارث بن يزيد الحضرمي ، عن الحارث بن أبي ذئب ، عن محمد بن جبيرة بن مطعم ، عن أبيه أن رسول الله - ﷺ - رفع رأسه إلى السماء فقال : « أتاكم أهل اليمن كقطع الليل المظلم ، وهم خير أهل الأرض » فقال رجل ممن عنده : ومنا يارسول الله ! فقال : كلمة خفية (إلا أنتم) .

(*) كذا بالأصل وهي غير واضحة . وصحتها (فنشبت) وفي الطبراني ، وعبد الرزاق ، والبخاري (فخطفت) .

(* *) عُنْكَهُ : جمع عكان ككتاب ، أى : العنق . قاموس ج ٣ / ص ٢٥١ .

(* * *) أساريع الذهب : طرائقه وسبائكه ، واحده : أُسْرُوعٌ وَيَسْرُوعٌ .

نهاية ٣٦١ / ٢ .

(* * * *) كذا بالأصل : وفي الطبراني : (لو كان عدد هذه العضة نعما) وفي عبد الرزاق مثله وفي البخاري مثله .

(* * * * *) فلو كان عدد هذه العضة نعماً لقسمته بينكم ، ثم لا تجدوني بخيلاً ولا كذوباً ولا جباناً .

(١) ورد هذا الحديث في صحيح البخاري ، ج ٦ ص ٢٥١ كتاب (فرض الخمس) باب : رقم ١٩ (ما كان النبي - ﷺ - يعطى المؤلف قلوبهم وغيرهم من الخمس) .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ١٣٤ رقم ١٥٥١ بلفظ : حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري ، أنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهري ، عن عمر بن محمد ، عن محمد بن جبيرة بن مطعم : أن أباه أخبره أنه بينما هو يسير مع رسول الله - ﷺ - ومعه الناس مقفلة من حين علقه الأعراب يسألونه ، فاضطروه إلى سمره ، فخطفت رداءه وهو على راحلته ، فوقف فقال : « ردوا على ردائي ، أتخشون على البخل ؟ فوالله لو كان عدد هذه العضة نعماً لقسمته بينكم ، ثم لا تجدوني بخيلاً ولا جباناً ولا كذاباً » ومثله في نفس المصدر وردت أرقام ١٥٥٢ ، ١٥٥٣ ، ١٥٥٤ ، ١٥٥٥ ، ١٣٥ ، ١٣٦ ومسند أحمد ج ٤ ص ٨٢ ، ٨٤ بلفظ : حديث الطبراني المتقدم .

وفي مصنف عبد الرزاق ، ج ٥ ص ٢٤٣ رقم ٩٤٩٧ باب : الغلول .

١٧٣/١٦ - « كُنْتُ أَكْرَهُ أَدَى قُرَيْشٍ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَلَمَّا ظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَقْتُلُونَهُ، خَرَجْتُ حَتَّى لَحِقْتُ بِدَيْرٍ مِنَ الدِّيَارِ، فَذَهَبَ أَهْلُ الدَّيْرِ إِلَى رَأْسِهِمْ، فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: أَقِيمُوا لَهُ حَقَّهُ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُ ثَلَاثًا، فَلَمَّا مَرَّتْ ثَلَاثٌ رَأَوْهُ لَمْ يَذْهَبْ، فَاَنْطَلَقُوا إِلَى صَاحِبِهِمْ فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ: فَقُولُوا لَهُ: قَدْ أَقَمْنَا لَكَ حَقَّكَ الَّذِي يَنْبَغِي لَكَ، فَإِنْ كُنْتَ لَشَانًا وَصَبًّا (*) فَقَدْ ذَهَبَ وَصَبُّكَ، وَإِنْ كُنْتَ وَاصِلًا فَقَدْ نَالَكَ أَنْ تَذْهَبَ إِلَى مَنْ يَصِلُ، وَإِنْ كُنْتَ تَاجِرًا فَقَدْ نَالَكَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَى تِجَارَتِكَ، فَقُلْتُ: مَا كُنْتُ وَاصِلًا وَلَا تَاجِرًا، وَمَا أَنَا بِنَصَبٍ، فَذَهَبُوا إِلَيْهِ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: إِنَّ لَهُ لَشَانًا فَسَلُّوهُ مَا شَأْنُهُ؟ فَاتَوْنِي فَسَأَلُونِي، فَقُلْتُ: لَا، وَاللَّهِ، إِلَّا أَنْ فِي قَرْيَةِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ عَمِّي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ وَآذُوهُ قَوْمُهُ، وَتَخَوَّفْتُ أَنْ يَقْتُلُوهُ فَخَرَجْتُ لَيْلًا أَشْهَدُ ذَلِكَ، فَذَهَبُوا إِلَى صَاحِبِهِمْ، فَأَخْبَرُوهُ بِقَوْلِي، قَالَ: هَلُمُّوا، فَأَتَيْتُهُ فَقَصَصْتُ عَلَيْهِ قِصَّتِي فَقَالَ: تَخَافُ أَنْ يَقْتُلُوهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ! قَالَ: وَتَعْرِفُ شَبَّهُهُ لَوْ تَرَاهُ مُصَوَّرًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ عَهْدِي بِهِ مِنْذُ قَرِيبٍ، فَأَرَانِي صُورًا مَغْطَاةً، فَجَعَلَ يَكْشِفُ صُورَةَ صُورَةٍ ثُمَّ يَقُولُ: أَتَعْرِفُ؟ فَأَقُولُ: لَا، حَتَّى كَشَفَ صُورَةَ مُغْطَاةً، فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشَبَّهُ بِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الصُّورَةِ بِهِ، كَأَنَّهُ طُولُهُ، وَجِسْمُهُ، وَبَعْدُ مَا بَيْنَ مَنْكَبَيْهِ، قَالَ: فَيُخَافُ أَنْ يَقْتُلُوهُ؟ قُلْتُ: أَطْنَهُمْ قَدْ فَرَّغُوا مِنْهُ، قَالَ: وَاللَّهِ! لَا يَقْتُلُونَهُ وَلَيَقْتُلَنَّ مَنْ يُرِيدُ قَتْلَهُ، وَإِنَّهُ لَنَبِيٌّ وَلَيُظْهِرَنَّهُ اللَّهُ، وَلَكِنْ قَدْ وَجَبَ حَقُّكَ عَلَيْنَا، فَاْمَكْتُ مَا بَدَأَ لَكَ، وَادْعُ بِمَا شِئْتَ، فَمَا كُنْتُ عَنْدهُمْ حِينًا، ثُمَّ قُلْتُ: لَوْ أُطْعِمَهُمْ (**) فَقَدِمْتُ مَكَّةَ فَوَجَدْتُهُمْ قَدْ أَخْرَجُوا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى الْمَدِينَةِ، فَلَمَّا قَدِمْتُ قَامَتْ إِلَى قُرَيْشٍ، فَقَالُوا: قَدْ تَبَيَّنَ لَنَا أَمْرُكَ وَعَرَفْنَا شَأْنَكَ، فَهَلُمَّ أَمْوَالَ الصَّبِيَّةِ الَّتِي عِنْدَكَ اسْتَوْدَعَكَهَا أَبُوكَ، فَقُلْتُ: مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ هَذَا حَتَّى تَفَرَّقُوا بَيْنَ رَأْسِي وَجَسَدِي، وَلَكِنْ دَعُونِي أَذْهَبُ فَأُدْفَعُهَا إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا: إِنْ عَلَيْكَ عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ أَنْ لَا تَأْكُلَ مِنْ طَعَامِهِ، فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، وَقَدْ بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -

(*) وَصَبًّا: الوَصَبُ - بفتح الصاد -: المرض، وقد وصف يوصب بوزن علم يعلم؛ فهو وَصِبٌ - بكسر الصاد -

وأوصبه الله «فهو مَوْصَبٌ» المختار ٥٧٤ ب.

(**) القاعدة: لو أطعهم، أطعهم. كما في الكنز.

الْخَبْرُ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لِي: فِيمَا تَقُولُ؟ ! إِنِّي لَأَرَاكَ جَائِعًا، هَلُمُّوا طَعَامًا، قُلْتُ: لَا أَكُلُ حَتَّى أُخْبِرَكَ، فَإِنْ رَأَيْتُ أَكُلَ (*) أَكَلْتُ، قَالَ: فَحَدَّثْتُهُ بِمَا أَخَذُوا عَلَيَّ، قَالَ: فَأَوْفِ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا تَأْكُلْ مِنْ طَعَامِنَا وَلَا تَشْرَبْ مِنْ شَرَابِنَا» .

طب عن جبير بن مطعم ^(١) .

١٧٣/١٧ - « كُنْتُ رُبْعَ الْإِسْلَامِ، أَسْلَمَ قَبْلِي - ثَلَاثَةُ نَفَرٍ: النَّبِيُّ - ﷺ -، وَأَبُو بَكْرٌ، وَبِلَالٌ، وَأَنَا الرَّابِعُ، أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَرَأَيْتُ الْأَسْتِشَارَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا جُنْدُبُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ فَكَأَنَّهُ - ﷺ - ارْتَدَعَ وَوَدَّ أَنْ يَكُنْتُ مِنْ قَبِيلَةٍ غَيْرِ النَّبِيِّ أَنَا مِنْهُمْ، وَذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ مِنْ قَبِيلَةٍ يَسْرِقُونَ الْحَاجَّ بِمَحَاجِنَ لَهُمْ » .

طب، وأبو نعيم عن أبي ذر ^(٢) .

(*) هكذا بالأصل، ولعل العبارة: أن أكل .

(١) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني، ج ٢ ص ١٥٢ رقم ١٦٠٩ عن علي بن رباح اللخمي، عن جبير ابن مطعم بلفظه .

وأورده في مجمع الزوائد للهيثمي، ج ٨ ص ٢٣٢، ٢٣٣ (باب: ما كان عند أهل الكتاب من أمر نبوته) . وقال الهيثمي: رواه الطبراني عن شيخه مقدم بن داود ضعفه النسائي، وقال ابن دقيق العيد في الإمام: إنه وثق، وهو حديث حسن .

وفى دلائل النبوة للبيهقي، ج ١ ص ٣٨٤، ٣٨٥ باب: ما وجد من صورة نبينا محمد - ﷺ - مقرونة بصورة الأنبياء قبله بالشام، روايتان نحوه، وفى تاريخ البخارى ١٧٩/١/١

(٢) ورد هذا الأثر فى المستدرک للحاکم، ج ٣ ص ٣٤٢ كتاب (معرفة الصحابة) ولم يعلق عليه الحاكم، وقال الذهبي: رواه مسلم، وفى المعجم الكبير للطبراني، ج ٢ ص ١٥٥ - ١٨٢ رقم ١٦١٧، وفى ص ١٥٦ رقم ١٦١٨ .

وأورده فى مجمع الزوائد للهيثمي، ج ٩ ص ٣٢٧، وقال: الهيثمي: رواه الطبراني بإسنادين أحدهما متصل الإسناد، ورجاله ثقات .

وفى دلائل النبوة للبيهقي، ج ٢ ص ٢١٢ باب: (ذكر إسلام أبي ذر الغفاري) نحوه . وفى حلية الأولياء لأبي نعيم، ج ١ ص ١٥٧ (مسند أبو ذر الغفاري) نحوه .

١٨/١٧٣ - « كُنْتُ لَا أَتَّبِعُ عَلَى الْخَيْلِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَضَرَبَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ يَدِهِ فِي صَدْرِي فَقَالَ : اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا . فَمَا سَقَطْتُ عَنْ فَرَسٍ بَعْدُ » .

طب : عن جرير (١) .

١٩/١٧٣ - « لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ يَقِفُ عَلَى بَعِيرٍ لَهُ بَعْرَفَاتٌ مِنْ بَنِي (*) قَوْمِهِ حَتَّى يَذْفَعَ بَعْدَهُمْ تَوْفِيقًا مِنْ اللَّهِ لَهُ » .

طب ، ك عن جبير بن مطعم (٢) .

(١) ورد هذا الحديث في صحيح البخارى ، ج ٤ ص ٧٦ باب : حرق الدور والنخيل .

وفي سنن ابن ماجه ، ج ١ ص ٥٦ رقم ١٥٩ (فضل جرير بن عبد الله البجلي) .

وفي المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٢ ص ٣٣٨ ، ٣٣٩ رقم ٢٢٥٢ بلفظ حديث البخارى السابق . رقم ٢٢٥٤ بلفظه .

(*) كذا بالأصل : وفي نص حديث الطبرانى (بين قومه) المرجع السابق .

(٢) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٢ ص ١٤٢ - ١٤٣ رقم ١٥٧٧ بلفظه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمى عن ربيعة بن عباد ، عن أبيه قال : رأيت رسول الله ﷺ - واقفا مع المشركين بعرفات ، ثم رأيته بعد ما بعث واقفا في موقفه ذلك ، فعلمت أن الله - عز وجل - وفقه لذلك . وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير ، وفيه عطاء بن السائب ثقة لكنه اختلط .

وفى المستدرک للحاکم کتاب (المناسک) ، ج ١ ص ٤٧٤ باب : الوقوف بالمزدلفة . بسنده عن عثمان بن أبى سليمان ، عن عمه نافع بن جبير ، عن أبيه جبير بن مطعم قال : كانت قريش إنما تدفع من المزدلفة ، ويقولون : نحن الخمس فلا نخرج من الحرم ، وقد تركوا الموقف على عرفة ، قال : رأيت رسول الله ﷺ - فى الجاهلية يقف مع الناس بعرفة على جبل له ، ثم يصبح مع قومه بالمزدلفة فيقف معهم يدفع إذا دفعوا . قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى فى التلخيص .

(مُسْنَدُ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ) (*) - (عَلَيْهِ السَّلَامُ) -

١ / ١٧٤ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : أَلَا إِنَّهَا سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ الشَّامُ فَعَلَيْكُمْ بِمَدِينَةٍ يُقَالُ لَهَا : دِمَشْقُ ، فَإِنَّهَا خَيْرُ مَدَائِنِ الشَّامِ ، وَفُسْطَاطُ الْمُؤْمِنِينَ بِأَرْضٍ مِنْهَا يُقَالُ لَهَا الْغُوطَةُ ، وَهِيَ مَعْقَلُهُمْ » .
ابن النجار (١) .

٢ / ١٧٤ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : لَا تَنْكَحُوا مِنْ بَنِي فُلَانٍ ، (وَأَنْكَحُوا) مِنْ بَنِي فُلَانٍ ، وَبَنِي فُلَانٍ ، (وَإِنْ) بَنِي فُلَانٍ ، وَبَنِي فُلَانٍ حَصَّنُوا ، فَحَصَّنَتْ فِرُوجُ نِسَائِهِمْ ، وَإِنْ بَنِي فُلَانٍ وَهُوَ فَوْهَتْ نِسَاؤُهُمْ ، وَهُوَ الْمَكْرُوهُ فَحَصَّنُوا الْفُرُوجَ » .
ابن النجار (٢) .

(*) انظر الإصابة في تمييز الصحابة ، ج ٢ ص ١٢٢ القسم الثالث (ترجمة رقم ١٢٧١) .

(١) ورد هذا الحديث في مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ١٦٠ (حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ -) بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ثنا ، أبو اليمان ، ثنا أبو بكر - يعني ابن أبي مريم - عن عبد الرحمن بن جبير ابن نفير ، عن أبيه قال : حدثنا رجل من أصحاب محمد ﷺ - أن رسول الله ﷺ - قال : « ستفتح عليكم الشام ، فإذا خیرتم المنازل فيها فعليكم بمدينة يقال لها : دمشق ، فإنها معقل المسلمين من الملاحم ، وفسطاطها منها بأرض يقال : الغوطة » .

وفي تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ١ ص ٥١ بلفظه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٣ ص ٢٨٩ (باب : الإقامة بالشام زمن الفتن) .

وقال الهيثمي : رواه أحمد وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف .

(٢) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقي الهندي ج ١٦ ص ٥٠١ - ٥٠٢ رقم ٤٥٦٣٧ كتاب (النكاح) باب : آداب متفرقة ، بلفظ : عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ - قال : « لا تنكحوا من بنى فلان ، وانكحوا من بنى فلان ، وبنى فلان ، وبنى فلان ، وبنى فلان ، حَصَّنُوا فَحَصَّنَتْ فِرُوجُ نِسَائِهِمْ ، وَإِنْ بَنِي فُلَانٍ وَهُوَ فَوْهَتْ نِسَاؤُهُمْ الْمَكْرُوهُ ، فَحَصَّنُوا الْفُرُوجَ » . ثُمَّ عزاه إلى (ابن النجار) .

(٢) نص السيوطي في مقدمة « الجامع الكبير » أن العزو إلى ابن النجار مُعْلَمٌ بِالضَّعْفِ .

(مُسْتَدَجَثَامَةٌ بِنِ مُسَاحِقِ بْنِ الرَّيِّعِ بْنِ قَيْسِ الْكِنَانِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.)

١/١٧٥ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ ، عَنْ الْكِنَانِيِّ رَسُولِ عُمَرَ إِلَى هِرَقْلَ ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ : جَثَامَةٌ بِنِ مُسَاحِقِ بْنِ رَبِيعِ بْنِ قَيْسِ الْكِنَانِيِّ قَالَ : جَلَسْتُ فَلَمْ أَدْرِ مَا تَحْتِي ، فَإِذَا تَحْتِي كُرْسِيٌّ مِنْ ذَهَبٍ ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ نَزَلْتُ عَنْهُ ، فَضَحِكُ ، فَقَالَ لِي : لِمَ نَزَلْتَ عَنْ هَذَا الَّذِي أَكْرَمْنَاكَ بِهِ ؟ فَقُلْتُ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذَا » .
أَبُو نَعِيمٍ (١) .

(١) ورد هذا الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ ص ٦٧ القسم الأول (باب : ج - ث) ترجمة رقم ١٠٩٤ (جَثَامَةٌ) - بفتح الجيم وتضعيف المثناة - بِنِ مُسَاحِقِ بْنِ رَبِيعِ بْنِ قَيْسِ الْكِنَانِيِّ .. له صحبة ، وأرسله عمر إلى هِرَقْلَ ، روى ابن منده من طريق عبد الخالق الحمصي ، عن يحيى بن أيوب ، عن الكِنَانِيِّ رَسُولِ عُمَرَ إِلَى هِرَقْلَ ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ : جَثَامَةٌ بِنِ مُسَاحِقِ ، قَالَ : جَلَسْتُ فَلَمْ أَدْرِ مَا تَحْتِي ، وَإِذَا تَحْتِي كُرْسِيٌّ مِنْ ذَهَبٍ ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ نَزَلْتُ عَنْهُ ، فَضَحِكُ ، فَقَالَ لِي : لِمَ نَزَلْتَ عَنْهُ ؟ فَقُلْتُ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذَا .

(مُسْنَدُ جَحْدَمَ بْنِ فَضَالَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)

١٧٦/١ - « عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْدَمَ الْجُهَنِيِّ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ جَحْدَمَ ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - فَمَسَحَ رَأْسَهُ ، وَقَالَ : بَارَكَ اللَّهُ فِي جَحْدَمَ ، وَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ . »
أبو نعيم ^(١) .

(١) ورد هذا الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ ص ٦٨ القسم الأول ترجمة رقم ١٠٩٧ قال : (جَحْدَمَ) بن فضالة الجهني ، روى ابن منده من طريق محمد بن عمرو بن عبد الله عن جحدم ، حدثني أبي عن أبيه ، عن جده جحدم ، أنه أتى النبي ﷺ - ، فمسح رأسه ، وقال : « بَارَكَ اللَّهُ فِي جَحْدَمَ » وكتب له كتابا ، فذكر الحديث بطوله ، وقال : هو حديث غريب ، قال ابن حجر : في إسناده من لا يعرف ، ثم هو من رواية النضر بن سلمة بن شاذان ، وهو متروك .

(مُسْتَدْرَجُ جَحْشِ الْجُهَنَى - ﷺ -)

١/١٧٧ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشِ الْجُهَنَى ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ لِي بِأَدِيَّةٍ أَنْزَلَهَا أُصَلِّيَ فِيهَا فَمُرْنِي بِلَيْلَةٍ أَنْزَلَهَا فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فَأُصَلِّيَ فِيهِ ، فَقَالَ : رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَنْزِلْ لَيْلَةً (*) ثَلَاثَ وَعِشْرِينَ ، وَإِنْ شِئْتَ فَصَلِّ بَعْدُ ، وَإِنْ شِئْتَ فَدَعْ » .

طب ، وأبو نعيم (١) .

(*) كذا بالأصل « أنزل ليلة وثلاث » وصحح من الطبراني .

(١) ورد هذا الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ ص ١٣٥ ، ١٣٦ حرف الجيم : القسم الرابع ، ترجمة رقم ١٣٢٣ قال : (جحش) الجُهْنَى . ذكره الطبراني وهو خطأ نشأ عن تصحيف ، فإنه روى من طريق ابن إسحاق ، عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن عبد الله بن جَحْشِ الْجُهَنَى ، عن أبيه قال : قلت : يا رسول الله ! إن لي بأديئة أنزلها أصلي فيها ، فمرني بليلة في هذا المسجد ، الحديث . هكذا أورده ، وقد أخرجه أبو داود من طريق ابن إسحاق فقال فيه : عن التيمي ، عن ابن عبد الله بن أنيس الجهني ، عن أبيه ، فسقط من الإسناد « ابن » وأبدل جحش بأنيس ، وابن عبد الله اسمه : ضمرة ، سماه الزهري في روايته لهذا الحديث .

وأورده المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٣٢٤ رقم ٢١٩٩ ترجمة رقم ٢٢٧ (جحش الجهني) بلفظ : حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا علي بن عبد الأعلى المحاربي ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث ، عن عبد الله بن جحش ، عن أبيه الجهني ، قال : قلت : يا رسول الله ! إن لي بأديئة أصلي فيها فمرني بليلة أنزلها إلى المسجد فأصلي فيه ، فقال رسول الله - ﷺ - : « أنزل ليلة ثلاث وعشرين » .

(مُسْتَدْرَجَاتُ جِدَارِ مُحَمَّدٍ ﷺ)

١/١٧٨ - « عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَجَرَةَ ، عَنْ جِدَارِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَلَقِينَا عَدُوَّنَا ، فَقَامَ ، فَحَمَدَ اللَّهَ - ﷺ - وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّكُمْ قَدْ أَصَبَحْتُمْ بَيْنَ أَخْضَرَ وَأَصْفَرَ ، وَأَحْمَرَ وَفِي الرِّجَالِ مَا فِيهَا ، فَإِذَا لَقِيتُمْ عَدُوَّكُمْ فَقُدُّمًا قُدُّمًا ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يَحْمِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا ابْتَدَرَتْ إِلَيْهِ ثَنَّتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ ، فَإِذَا اسْتُشْهِدَ ، فَإِنَّ أَوَّلَ قَطْرَةٍ تَقَعُ مِنْ دَمِهِ يُكْفَرُ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ ذَنْبٍ ، وَيَمْسَحَانِ الْغُبَارَ عَنْ وَجْهِهِ يَقُولَانِ قَدْ أَنَا لَكَ (*) وَيَقُولُ قَدْ أَنَا لَكُمْ . »

طب ، وأبو نعيم (١) .

(*) في الأصل : « قد أناك ، ويقول : قد أناك » والتصويب من معجم الطبراني .

(١) ورد هذا الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ ص ٦٩ (باب - ج - د) ترجمة رقم ١١٠٤ (جدار) - بكسر أوله وتخفيف الدال - روى البغوي وابن أبي عاصم ، وغيرهما من طريق العباس بن الفضل بن عمرو الأنصاري ، عن القاسم بن عبد الرحمن الأنصاري ، عن الزهري ، عن يزيد بن شجرة ، عن جدار ، قال : غزونا مع رسول الله ﷺ - ، فلقينا عدونا ، فقام ، فحمد الله ، وأثنى عليه ، ثم قال : « أيها الناس ! إنكم قد أصبحتم ، وعليكم من الله نعم فيما بين خضراء وصفراء ، وحمراء ، وفي البيوت ما فيها » فذكر الخطبة بطولها ، قال ابن منده : غريب ، وقد رواه يزيد بن أبي زياد ، عن مجاهد ، عن يزيد بن شجرة ، بطوله ، ولم يذكر جدارا ، وكذا رواه منصور ، عن يزيد لكن وقفه ، قال ابن حجر : وتابعه الأعمش ، على وقفه عن مجاهد ، والعباس ضعيف جدا ، وقد قال العباس الدوري ، عن ابن معين : يزيد بن شجرة له صحة ، فأما حديث جدار فليس بصحيح ، ولا نعلم الزهري روى عن يزيد بن شجرة شيئا ، والحديث : حديث منصور ، وقال البغوي نحوه ، وزاد : إن الزهري لم يسمع من يزيد ، وقال ابن الجوزي عن النسائي : هذا حديث باطل ، وقال الدارقطني : ليس بالمحفوظ ، والصواب : قول منصور ، والأعمش . قاله في العلل .

(مُسْتَدَ الْجَرَادِ بْنِ عَبَسَ وَقِيلَ) (*) (ابن عيسى، رَوَاهُ)

١/١٧٩ - « عَنْ قُرَّةِ بِنْتِ مُزَاحِمٍ قَالَتْ : سَمِعْنَا مِنْ أُمِّ عَيْسَى ، عَنْ أَبِيهَا الْجَرَادِ بْنِ عَبَسَ أَوْ عَيْسَى قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ لَنَا رَكَيَا (**) تَنْبُعُ فَكَيْفَ لَنَا أَنْ نُعَذِّبَ (***) رَكَيَا ؟ ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ .
أَبُو نَعِيمٍ (١) .

(*) كَذَا بِالْأَصْلِ : وَفِي الْإِصَابَةِ ، ج ٢ ص ٧٢ الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (الْجَرَادُ بْنُ عَبَسَ أَوْ ابْنُ عَيْسَى) .

(**) الرَّكْيُ : جَنْسٌ لِلرَّكِيَّةِ : وَهِيَ الْبَثْرُ ، وَجَمْعُهَا رَكَيَا النِّهَايَةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ ، ج ٢ ص ٢٦١ .

(***) نَعَذِّبُ رَكَيَا : أَيْ يَحْضُرُ لَهُ فِيهَا الْمَاءُ الْعَذْبُ ، وَهُوَ الطَّيِّبُ الَّذِي لَا مَلُوحَةَ فِيهِ . يُقَالُ : أَعَذَّبْنَا ،

وَأَسْتَعَذَّبْنَا : أَيْ شَرَبْنَا عَذْبًا وَأَسْتَقَيْنَا عَذْبًا . النِّهَايَةُ ج ٣ ص ١٥٩ .

(١) وَرَدَ هَذَا الْأَثَرُ فِي الْإِصَابَةِ فِي تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ لِابْنِ حَجَرٍ الْعَسْكَلَانِيِّ ، ج ٢ ص ٧٢ رَقْمُ ١١١٤ رَوَاهُ ابْنُ مَنْدَه

مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ ، وَقَالَ : هُوَ مَثْرُوكٌ عَنْ قُرَّةِ بِنْتِ مُزَاحِمٍ .

(مُسْنَدُ جُرْهُدِ الْأَسْلَمِيِّ) (*) (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)

١/١٨٠ - « عَنْ جُرْهُدٍ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - دَخَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ كَاشِفٌ فَخِذَهُ ، فَقَالَ : يَا جُرْهُدُ ! غَطِّ فَخِذَكَ فَإِنَّهَا عَوْرَةٌ ، وَفِي لَفْظٍ : فَإِنَّ الْفَخْذَ مِنَ الْعَوْرَةِ » .
ابن جرير ، وأبو نعيم (١) .

٢/١٨٠ - « عَنْ جُرْهُدٍ : أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - وَبَيْنَ يَدَيْهِ طَعَامٌ فَقَالَ : يَا جُرْهُدُ ! كُلْ . فَمَدَّ يَدَهُ الشَّمَالَ لِيَأْكُلَ - ، وَكَانَتْ الْيَمِينُ مُصَابَةً - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : كُلْ بِالْيَمِينِ ، فَقَالَ : إِنَّهَا مُصَابَةٌ ، فَفَتَحَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَمَا اسْتَكْتَبَهَا بَعْدُ » .
أبو نعيم (٢) .

(*) انظر الإصابة في تمييز الصحابة ، ج ٢ ص ٧٥ القسم الأول (ترجمة رقم ١١٢٧) جرهد بن خويلد بن بجرة ابن عبد ياليل الأسلمي ، كان من أهل الصُّفَّة ، ويقال : كان شريفاً ، ورويت عنه أحاديث منها : حديثه المشهور في أن الفخذ عورة .

وأورده في سنن الترمذی ، ج ٤ ص ١٩٧ ، ١٩٨ رقم ٢٩٤٨ باب ماجاء أن الفخذ عورة .
(١) ورد هذا الحديث في سنن أبي داود ج ٤ / ص ٣٠٣ رقم ٤٠١٤ باب : النهي عن التعري .
وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٣٠٣ ترجمة رقم ٢٠٧ رقم ٢١٣٨ جرهد الأسلمي .
وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٢ ص ٥٢ باب : (ماجاء في العورة) عن جرهد ، ونفر من أسلم سواه ذوى رضى : أن رسول الله - ﷺ - مر على جرهد ، وفخذ جرهد مكشوفة في المسجد ... إلخ .
قال الهيثمي : جرهد رواه أبو داود ، والترمذی ، رواه أحمد ، وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد ، وهو ضعيف .
(٢) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٣٠٦ رقم ٢١٥١ - ترجمة رقم ٢٠٧ (جرهد الأسلمي) ص ٣٠٣ بلفظ : حدثنا أحمد بن رشد بن المصري ، ثنا حرملة بن يحيى ، ثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث أن بكيرا حدثه عن سفيان بن فروة ، عن بعض بنى جرهد ، عن جرهد .
وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٥ ص ٢٦ باب : (الأكل باليمين) رواه الطبراني من طرق سفيان بن فروة عن بعض بنى جرهد ، وكلاهما لم أعرفه ، وبقيّة رجاله ثقات .

(مُسْنَدُ جَرْمُوزِ بْنِ أَوْسٍ الْجُهَيْمِيِّ) (*) . (ص ١٨١)

١/١٨١ - « عَنْ جَرْمُوزِ الْجُهَيْمِيِّ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَوْصِنِي ، قَالَ :
أَوْصِيكَ أَنْ لَا تَكُونَ لِعَانًا » .

حم ، خ في تاريخه ، والبغوى ، والباوردى ، وابن السكن ، وابن منده . وابن قانع ،
طب ، وأبو نعيم ^(١) .

(*) انظر الإصابة في تمييز الصحابة ، ج ٢ ص ٧٣ القسم الثانى (ترجمة رقم ١١١٩) جَرْمُوزُ الْهَجِيمِيِّ ... وقال
أبو حاتم : جرموز القرىمى البصرى : له صحبة ... إلخ .

(١) ورد هذا الحديث فى مسند أحمد ، ج ٥ ص ٧٠ حديث جرموز الهجيمى .

وفى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٢ ص ٣١٨ (جرموز الهجيمى) حديث ٢١٨٠ ، ٢١٨١ وحديث رقم
٢١٨٢ مثله عن جرموز الهجيمى وفى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٨ ص ٧١ باب (النهى عن اللعن
والسب) .

وقال الهيثمى : رواه أحمد ، والطبرانى من طريق عبيد الله بن هوزة ، عن رجل ، عن جرموز ، ورواه الطبرانى
من طريق آخر ، عن عبيد الله بن هوزة ، عن جرموز ، وهذه الطريق رجالها ثقات ، فقد ذكر ابن أبى حاتم
جرموزا فقال : له صحبة . روى عنه عبيد الله بن هوزة .

(مُسْتَدْرَجُ السَّدُوسِي) (ع. ر. هـ. ١٨٢٠)

١/١٨٢ - « عَنْ حَفْصِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَدُوسٍ يُقَالُ لَهُ :
جَزَوْ (ع. ر. هـ. ١٨٢٠) قَالَ : أَتَيْنَا النَّبِيَّ - ﷺ - بِتَمْرٍ مِنْ تَمْرِ الْيَمَامَةِ ، فَقَالَ : أَيُّ تَمْرٍ هَذَا ؟ قُلْنَا :
الْجُدَامِيُّ ، قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ فِي الْجُدَامِيِّ .
أبو نعيم (١) .

(*) هكذا في الأصل - بالجيم والزاي والواو .

(١) ورد هذا الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ج ٢/ ص ٧٣ طبع القاهرة - حرف الجيم
من القسم الأول (ترجمة برقم ١١٢١) جرو السدوسي : براء ساكنة ثم واو ، وقيل : بزاي معجمة ثم همزة ،
روى ابن منده من طريق محمد بن جابر ، عن حفص بن المبارك ، عن رجل من بني سدوس - يقال له : جرو -
قال : أتينا النبي - ﷺ - بتمر من تمر اليمامة ، فقال : أي تمر هذا ؟ الحديث .
قال : هذا حديث غريب حسن المخرج .
قلت : محمد بن جابر : هو اليمامي ، ضعيف ، وقد أخرج أبو نعيم هذا الحديث عن ابن منده ، كأنه لم يجده
من غير طريقه . اهـ : الإصابة .
وفي مجمع الزوائد للهيتمي ج ٥/ ص ٤٠ ط بيروت كتاب (الأطعمة) باب : ماجاء في التمر ، عن الهرماس
قال : أهدى إلى رسول الله - ﷺ - رجل من قومي تمرًا ، فقال : « أي تمر هذا » ؟ فقال : الجُدَامِيُّ فقال :
اللهم بارك في الجُدَامِيِّ ، قال الهيتمي : رواه الطبراني ، وفيه عثمان بن فايد ، وهو ضعيف .
وفي النهاية ج ١/ ص ٢٥٣ مادة (جذم) وفيه : « أنه أتى بتمر من تمر اليمامة فقال : ما هذا ؟ فقيل : الجُدَامِيُّ ،
فقال : « اللَّهُمَّ بَارِكْ فِي الْجُدَامِيِّ » قيل : هو تمر أحمر اللون . اهـ : نهاية .

(مسند جرير الحنفي. رحمه الله.)

١/١٨٣ - « عَنْ حَكِيمِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ : جُرِّيُّ أَنْ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي رُبَّمَا أَكُونُ فِي الصَّلَاةِ فَتَقَعُ يَدِي عَلَى فَرْجِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : « وَأَنَا رُبَّمَا ذَلِكَ ، امْضُ فِي صَلَاتِكَ » .
أبو نعيم وسنده ضعيف (١) .

(١) ورد هذا الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ج ٢/ ص ٧٨ طبع القاهرة - القسم الأول (ترجمة رقم ١١١٥) جرير الحنفي - براء بعد الجيم مصغرا - رواه مختصرا ، عن ابن منده ، من طريق سلام الطويل ، عن إسماعيل بن رافع ، عن حكيم بن سلمة ، عن رجل من بني حنيفة يقال له : جرير ، وقال ابن منده : غريب ، وقال ابن حجر : سلام ضعيف ، وإسماعيل كذلك . اهـ .
و(سلام الطويل) ترجم له في تقريب التهذيب ج ١/ ص ٣٤٢ برقم ٦١١ وقال : سلام - بتشديد اللام - ابن سليم ، أو سلم ، أبو سليمان ، ويقال له : الطويل ، المدائني ، متروك ، من السابعة .
وفي ترجمة (إسماعيل بن رافع) في ميزان الاعتدال ج ١/ ص ٢٢٧ برقم ١٧٢ طبع الحلبي قال : ضعفه أحمد ، ويحيى ، وجماعة وقال الدارقطني وغيره : متروك الحديث ، وقال ابن عدي : أحاديثه كلها مما فيه نظر... إلى آخر الترجمة .

(مسند جرير بن عمرو العذري، رضي الله عنه.)

١٨٤ / ١ - « عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَمْرِو الْعُدْرِيِّ : أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَكَتَبَ لَهُ أَنْ لَيْسَ

عَلَيْكُمْ عَشْرٌ (*) وَلَا حَشْرٌ (**) » .

أبو نعيم (١) .

(*) أى لا يؤخذ منه عشر أموالهم . انظر النهاية ج ٣ / ص ٢٣٩ .

(**) أى لا يندبون إلى المغازى ، ولا تضرب عليهم البعوث ، وقيل غير ذلك . انظر النهاية ج ١ / ص ٣٨٨ .

(١) ورد هذا الأثر فى الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر العسقلانى ، ج ٢ / ص ٧٣ طبع القاهرة (حرف الجيم من القسم الأول) (ترجمة رقم ١١٢٢) جرو بن عمرو العذري ، وقيل : بالتصغير ، وقيل : جزء - بزاي ثم همزة - وقيل : جزى بكسر الزاي بعدها ياء ، ورأيت فى نسخة صحيحة من الاستيعاب (جزاء) على وزن خفاء ، روى ابن منده من طريق أبى ثمامة بن الهريس بن ربيع ، عن أبيه أقصر أن جرو بن عمرو حدثه : أنه أتى النبي - ﷺ - وكتب له كتابا : أن ليس عليكم حشر ، ولا عشر . هذا إسناد مجهول . اهـ : الإصابة .

(مسند جزء بن الجدرجان بن مالك، رحمه الله)

١/١٨٥ - « عَنْ جَزْءِ بْنِ الْجَدْرِجَانِ قَالَ : وَفَدَّ أَخَى قَدَادُ بْنُ

الْجَدْرِجَانِ (*) بَنِ مَالِكٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مِنَ الْيَمَنِ مِنْ مَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ : الْقَنُونَى بِسَرَوَاتِ الْأَزْدِ بِإِيمَانِهِ ، وَإِيمَانٍ مَنْ أُعْطِيَ الطَّاعَةَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَهُمْ إِذْ ذَاكَ بِسِتْمَائَةِ بَيْتٍ مِمَّنْ أَطَاعَ الْجَدْرِجَانِ ، وَأَمَّنَ بِمُحَمَّدٍ - ﷺ - فَخَرَجَ قَدَادٌ مُهَاجِرًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِرِسَالَةِ أَبِيهِ الْجَدْرِجَانِ وَإِيمَانِهِمْ ، فَلَقِيتُ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ سَرِيَّةَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَنْلْتُ قَدَادًا ، فَقَالَ قَدَادٌ : أَنَا مُؤْمِنٌ (**) ، فَلَمْ يَقْبَلُوهُ وَقَتَلُوهُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ، فَبَلَّغْنَا ذَلِكَ ، فَخَرَجْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخْبَرْتُهُ وَطَلَبْتُ ثَأْرِي ، فَزَلَّتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا ﴾ الآية (***) ، فَأَعْطَانِي النَّبِيُّ - ﷺ - أَلْفَ دِينَارٍ دِيَّةَ أَخِي ، وَأَمَرَ لِي بِمِائَةِ نَاقَةٍ حَمْرَاءَ ، وَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : لَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَصِيرَ لَكَ الْمِائَةَ النَّاقَةَ دِيَّةَ أُخْرَى إِلَّا أَنِّي (سمعت (****) لَا أَتَعْبُ) سَرِيَّةً لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ بَعْدُ فَتَكُونُ دِيَّةَ الْمُسْلِمِ دِيتَيْنِ فَرَضِيْتُ وَأَسْلَمْتُ (*****) وَعَقَدَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى

(*) انظر الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ج ٢/ ص ٧٩ رقم ١١٣٩ - القسم الأول : قَدَادُ بْنُ الْجَدْرِجَانِ بفتح القاف ، وتشديد الدال المهملة ، وبجيمين مفتوحتين بينهما دال مهملة ساكنة ، وراء مهملة مفتوحة - . وفي الكنز : قَدَادُ - بـقاف مضمومة ، ودال مهملة مخففة مفتوحة - ابن الجدرجان - بحاء وراء مهملتين مكسورتين بينهما دال مهملة ساكنة .

(**) في الأصل : « يامؤمن » والتصويب من الإصابة والكنز .

(***) الآية ٩٤ من سورة النساء .

(****) هكذا بالأصل ، وفي الكنز (إلا أني لا أتعب) بدون « سمعت » .

(*****) هكذا بالأصل ، وفي الكنز « وسلمت » .

سَرِيَّةٍ مِنْ سَرَايَا الْمُسْلِمِينَ ، فَخَرَجَتْ إِلَى حَيِّ حَاتِمِ طِيٍّ ، غَنِمَتْ مَغْنَمًا كَثِيرًا ، وَأَسْرَتْ
أَرْبَعِينَ أَمْرَأَةً مِنْ حَيِّ حَاتِمِ ، فَأَتَيْتُ بِالنِّسْوَةِ ، وَهَدَاهُنَّ اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ وَزَوَّجَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ
- عَلَيْهِ السَّلَامُ - . «

أبو نعيم (١)

(١) ورد هذا الأثر مختصراً في ترجمة (جزء بن الجدرجان بن مالك اليماني) في الإصابة في تمييز الصحابة لابن
حجر العسقلاني ج ٢ / ص ٧٩ طبع القاهرة - القسم الأول (ترجمة رقم ١١٣٩) وقال ابن حجر : إسناده
مجهول ، وعند ابن ماكولا : جزء بن الحذرّد له صحبة ، وكذا استدرّكه ابن الأمين ، فلعله هذا ، اختلف في
اسم أبيه ، وفي جمهرة ابن الكلبي في نسب الأزد : عبد الملك بن جرير بن الجدرجان ، كان شريفاً بالشام ،
وولي في زمن الحجاج . اهـ : الإصابة .

(مُسْتَدْرَجُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)

١٨٦ / ١ - « عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : بَالَ جَرِيرٌ وَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ ، فَقِيلَ لَهُ : أَتَفْعَلُ هَذَا ؟ قَالَ : وَمَا يَمْنَعُنِي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَفْعَلُهُ » .

عب ، ش ، ص (١) .

١٨٦ / ٢ - « قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بَعْدَ نَزُولِ سُورَةِ الْمَائِدَةِ فَرَأَيْتُهُ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ » .

عب ، ش (٢) .

١٨٦ / ٣ - « وَضَّأْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ بَعْدَ مَا نَزَلَتْ الْمَائِدَةُ » .

(١) ورد هذا الحديث في صحيح الإمام البخاري ج ١ / ص ١٠٢ طبع الشعب كتاب (الصلاة) باب : الصلاة في الخفاف ، عن جرير بمعناه .

وفي صحيح الإمام مسلم ج ١ / ص ٢٢٨ برقم ٧٢ / ٢٧٢ طبع الحلبي كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين ، عن همام بلفظ قريب .

قال الأعمش : قال إبراهيم : كان يعجبهم هذا الحديث لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة .
وانظر مسند أحمد ج ٤ / ص ٣٦٤ ط بيروت ، والطبراني في الكبير ج ٢ / ص ٣٨٨ ، ٣٨٩ رقم ٢٤٢٢ ، ٢٤٢٣

وفي المصنف لعبد الرزاق ج ١ / ص ١٩٤ برقم ٧٥٧ كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين ، عن همام بن الحارث نحوه ، وقال : قال : إبراهيم : فكان هذا الحديث يعجب أصحاب عبد الله لأن إسلام جرير كان بعد ما أنزلت المائدة . اهـ .

وفي الكتاب المصنف لابن أبي شيبة ج ١ / ص ١٧٦ كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين ، عن همام مع تفاوت يسير .

قال إبراهيم : فكان يعجبنا حديث جرير لأن إسلامه كان بعد نزول المائدة .

(٢) ورد هذا الأثر في مصنف عبد الرزاق ج ١ / ص ١٩٥ رقم ٧٥٨ كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين ، عن جرير نحوه .

وفي الكتاب المصنف لابن أبي شيبة ج ١ / ص ١٧٦ كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين بلفظه .

وفي المعجم الكبير للطبراني ج ٢ / ص ٤١١ رقم ٢٥١٢ بلفظه .

وانظر التعليق على الحديث السابق رقم (١) مسند جرير بن عبد الله .

عب ، طب (١) .

١٨٦/٤ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْذُ أَسْلَمْتُ ، وَلَا رَأَيْتُ

قَطُّ إِلَّا تَبَسَّمْ فِي وَجْهِ » .

ش ، وأبو نعيم (٢) .

١٨٦/٥ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : لَمَّا دَنَوْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ انْتَخْتُ رَاحِلَتِي ، ثُمَّ حَلَلْتُ

عَيْتِي (*) وَلَبَسْتُ حُلَّتِي ، وَدَخَلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَخْطُبُ ، فَسَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَرَمَانِي النَّاسُ بِالْحَدَقَةِ (فَقُلْتُ : كَلَفْتَنِي (**)) يَا عَبْدَ اللَّهِ ! أَذْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ

- ﷺ - مِنْ أَمْرِي شَيْئًا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، ذَكَرَكَ بِأَحْسَنِ الذِّكْرِ ، فَقَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَخْطُبُ إِذْ عَرَضَ لَهُ فِي خُطْبَتِهِ ، فَقَالَ : إِنَّهُ سَيَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْفَجِّ أَوْ مِنْ هَذَا الْبَابِ مِنْ خَيْرِ ذِي يَمَنِ ، عَلَى وَجْهِهِ مَسْحَةٌ مَلَكٌ ، قَالَ جَرِيرٌ : فَحَمِدْتُ اللَّهَ عَلَى مَا أَبْلَانِي » .

(١) ورد هذا الحديث في صحيح الإمام مسلم ج ١/ص ٢٢٧ برقم ٢٧٣/٧٣ طبع الحلبي كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين ، عن جرير بنحوه . وفي الباب روايات متعددة بمعناه ، وانظر التعليق على الحديثين السابقين . وفي مصنف عبد الرزاق ج ١/ص ١٩٥ رقم ٧٥٩ كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين ، عن جرير مع تفاوت يسير .

وفي المعجم الكبير للطبراني ج ٢/ص ٣٤٩ رقم ٢٢٨٢ ، عن جرير بمعناه .

(٢) في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢/ص ٣٣٠ برقم ٢٢٢١ فيما يرويه قيس بن أبي حازم ، عن جرير ، باب : فضل جرير ، عن جرير ابن عبد الله بلفظه .

وفي الكتاب المصنف لابن أبي شيبة ج ١٢/ص ١٥٢ برقم ١٢٣٩٠ كتاب (الفضائل) عن جرير بلفظه عدا قوله « في وجهي » .

ورد هذا الحديث في صحيح الإمام البخاري ج ٥/ص ٤٩ طبع الشعب كتاب (الفضائل) باب : فضائل الأنصار - ذكر جرير بن عبد الله البجلي ، عن جرير نحوه .

وفي صحيح الإمام مسلم ج ٤/ص ١٩٢٥ برقم ١٣٤/٢٤٧٥ طبع الحلبي كتاب (فضائل الصحابة) باب : من فضائل جرير - ﷺ - عن جرير مع تفاوت يسير .

وفي كتاب فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل ج ٢/ص ٨٩٢ برقم ١٦٩٦ طبع بيروت عن جرير ، مع تفاوت يسير .

(*) « عَيْتِي » قال في النهاية : العِيَابُ : مستودع الثياب . اهـ .

(**) في المصادر التالية (مصنف ابن أبي شيبة ، ومعجم الطبراني ، ومجمع الزوائد) : (فقلت لجلسي) .

ش ، ن ، طب ، وأبو نعيم ^(١) .

١٨٦/٦ - « قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ - بَيْتَ كَانَ لِحَنِّمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُسَمَّى « الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ » - قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي رَجُلٌ لَا أَتُبْتُ عَلَى الْخَيْلِ ، فَمَسَحَ فِي صَدْرِي وَقَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا حَتَّى وَجَدْتُ بُرْدَهَا » .
ش ^(٢) .

١٨٦/٧ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : أَوَّلُ الْأَرْضِ خَرَابًا يُسْرَاهَا ، ثُمَّ تَتَبَعُهَا يُمْنَاهَا ، وَالْحَشَرُ هَاهُنَا ، وَأَنَا بِالْأَثَرِ » .
ش ^(٣) .

(١) ورد هذا الحديث في المستدرک على الصحيحين للحاکم ج١/ص ٢٨٥ کتاب (الجمعة) وذكر الحديث عن جرير مع تفاوت سير .

قال الحاکم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، وهو أصل في كلام الإمام في الخطبة فيما يبدو له في الوقت ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

وفي کتاب فضائل الصحابة ج٢/ص ٨٩٢ ، ٨٩٣ برقم ١٦٩٧ طبع بيروت - لأحمد بن حنبل - فضائل جرير ابن عبد الله مختصرا .

وفي المعجم الكبير للطبرانی ج٢/ص ٤٠٣ برقم ٢٤٨٣ عن جرير مع تفاوت قليل .

وفي الكتاب المصنف لابن أبي شيبة ج١٢/ص ١٥٢ ، ١٥٣ برقم ١٢٣٩١ کتاب (الفضائل) عن جرير مع تفاوت سير .

وفي مجمع الزوائد للهيثمی ج٩/ص ٣٧٢ کتاب (المناقب) باب : ماجاء في جرير - رضي الله عنه - عن جرير ، مع بعض اختلاف واختصار .

وقال الهيثمي : رواه أحمد ، والطبرانی في الكبير ، والأوسط باختصار عنهما ، وأسانيد الكبير رجاله رجال الصحيح . اهـ : مجمع .

(٢) ورد هذا الحديث في صحيح الإمام البخاری ج٥/ص ٤٩ طبع الشعب کتاب (الفضائل - فضائل الأنصار) باب : ذكر جرير بن عبد الله البجلي - رضي الله عنه - عن جرير بمعناه في لفظ مختلف مطوّل .

وفي الكتاب المصنف لابن أبي شيبة ج١٢/ص ١٥٣ برقم ١٢٣٩٢ کتاب (الفضائل) عن جرير مع تفاوت سير . وانظر مسند الحميدى ج٢/ص ٣٥١ رقم ٨٠١ طبع بيروت (أحاديث جرير بن عبد الله - رضي الله عنه -) .

(٣) ورد هذا الأثر في المصنف لابن أبي شيبة ج١٤/ص ٩٢ برقم ١٧٦٨٠ کتاب (الأوائل) عن جرير مع تفاوت قليل . وفي کتاب (الزهد) ج١٣/ص ٣٦٣ برقم ١٦٦٠٢ من نفس المصدر .

١٨٦/٨ - « كَانَ إِذَا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الْوُفُودُ دَعَانِي فَبَاهَاهُمْ بِي » .

طب (١) .

١٨٦/٩ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : بَايَعَنَا النَّبِيُّ - ﷺ - عَلَى مِثْلِ مَا بَايَعَ عَلَيْهِ النِّسَاءُ ،

فَمَنْ مَاتَ وَلَمْ يَأْتِ شَيْئًا مِنْهُنَّ ضَمِنَ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَمَنْ مَاتَ وَقَدْ أَتَى شَيْئًا مِنْهُنَّ وَقَدْ أُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ ، وَمَنْ مَاتَ مِنَّا وَأَتَى شَيْئًا مِنْهُنَّ فَسُتِرَ عَلَيْهِ ، فَعَلَى اللَّهِ حِسَابُهُ » .

ابن جرير ، طب عن جرير (٢) .

١٨٦/١٠ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : بَعَثَ إِلَيَّ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ ابْنُ عَبَّاسٍ ،

وَالْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ ، وَأَنَا بِقَرْقِيسِيَاءَ فَقَالَا : إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَقْرِئُكَ السَّلَامَ ، (ويقول :) (*)»

= وفي مجمع الزوائد للهيثمي ج٧/ص ٢٨٩ كتاب (الفن) باب : أسرع الأرض خرابا يسراها ، عن جرير مختصرا .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه حفص بن عمر بن صباح الرقي ، وثقه ابن حبان ، وبقيته رجاله رجال الصحيح .

(١) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٣٨٨ برقم ٢٤٢٠ بلفظه عن خالد بن عمرو الأموي ، ثنا مالك بن مغول ، عن أبي زرعة ، عن جرير قال : كان إذا قدمت على رسول الله - ﷺ - الوفود دعاهم فبأهاهم بي .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ج٩/ص ٣٧٣ كتاب (المناقب) باب : ماجاء في جرير - رضى الله عنه - مع تفاوت يسير جدا . وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه خالد بن عمرو الأموي ، وهو متروك ، وثقه ابن حبان . اهـ : مجمع . وترجمة (خالد بن عمرو القرشي الأموي) في ميزان الاعتدال ج١/ص ٦٣٥ رقم ٢٤٤٧ طبع الحلبي . قال أحمد : ليس بثقة ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال صالح جزرة : يضع الحديث ، وضرب أبو زرعة على حديثه ، وقال ابن عدي : له عن الليث وغيره مناكير .

(٢) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ج٢/ص ٣٤١ برقم ٢٢٦٠ عن جرير بن عبد الله مع تفاوت يسير . وفي مجمع الزوائد للهيثمي ج٦/ص ٣٦ طبع بيروت كتاب (السير والمغازي) باب : البيعة على الإسلام التي تسمى « بيعة النساء » ، عن جرير ، مع تفاوت قليل .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه سيف بن هارون ، وثقه أبو نعيم ، وضعفه جماعة ، وبقيته رجاله رجال الصحيح . اهـ : مجمع .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، أثبتناه من المعجم الكبير للطبراني .

نَعَمْ مَا أَرَاكَ*) الله مِنْ مُفَارَقَتِكَ مُعَاوِيَةَ ، وَإِنِّي أَنْزَلْتُكَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَلَّتِي أَنْزَلْتُهَا ، فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَعَثَنِي إِلَى الْيَمَنِ أَقَاتِلُهُمْ ، وَأَدْعُوهُمْ أَنْ يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِذَا قَالُوهَا : حَرَمْتَ دِمَاؤَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ ، فَلَا أَقَاتِلُ أَحَدًا يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ : فَرَجَعْنَا عَلَى ذَلِكَ .

طب عن جرير (١) .

١١/١٨٦ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَا جَرِيرُ ! أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ (**)? ! فَفَرَرْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةَ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ فَحَرَقْتُهَا بِالنَّارِ ، فَبَعَثَ جَرِيرٌ رَجُلًا يَقَالُ لَهُ : أَبُو أَرْطَاةَ ، فَأَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ » .

(*) في الأصل : (راك) والتصويب من معجم الكبير للطبراني .

(١) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ج ٢ / ص ٣٨٠ برقم ٢٣٩٢ ، عن جرير بلفظه .

وفي الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي ج ١ / ص ٢٥٧ طبع دار الفكر ، - ترجمة (إبراهيم بن جرير بن عبد الله البجلي) عن جرير مختصرا ، ثم قال ابن عدي : إبراهيم بن جرير بن عبد الله البجلي لم يسمع من أبيه شيئا .

وترجمة (إبراهيم بن جرير بن عبد الله البجلي) في تهذيب التهذيب ج ١ / ص ١١٢ لابن حجر - طبع الهند ، روى عن أبيه ، عن أخيه أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، وقيس بن أبي حازم . وعنه أبان بن عبد الله البجلي ، وشريك القاضي ، وقيس بن مسلم ، وغيرهم ، قال ابن معين : لم يسمع من أبيه شيئا . وقال ابن عدي : يقول في بعض رواياته حدثني أبي ، ولم يضعف في نفسه ، وإنما قيل إنه لم يسمع من أبيه شيئا . وأحاديثه مستقيمة تكتب ، وقال عنه : مات أبوه وهو حمل . قلت . إنما جاءت روايته عن أبيه بتصريح التحديث منه من طريق داود بن عبد الجبار عنه ، وداود ضعيف ، ونسبه بعضهم إلى الكذب .

وقال ابن سعد ، وإبراهيم الحري في كتاب العلل : ولد بعد موت أبيه . اهـ : بتصرف .

غير أن في الصحاح ما يؤيد معناه من النهي عن قتال من قال لا إله إلا الله . وذلك كثير .

(**) مادة « خلص » : ذى الخلصة : هو بيت كان فيه صنم لدوس ، وخنعم ، وبجيلة وغيرهم ، وقيل : ذو

الخلصة : الكعبة اليمانية التي كانت باليمن ، فَأَنْفَذَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - جرير بن عبد الله فخر بها ، وقيل :

ذو الخلصة : اسم الصنم نفسه ، وفيه نظر لأن (ذو) لا يضاف إلا لأسماء الأجناس ... إلخ . النهاية ٦٨/٢

طبع الحلبي .

أبو نعيم فى المعرفة (١) .

١٢/١٨٦ - « عَنْ جَرِيرٍ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا جَرِيرُ ! أَنْتَ أَمْرٌ قَدْ حَسَنَ اللَّهُ خُلُقَكَ ، فَأَحْسِنْ خُلُقَكَ » .

الديلمى (٢) .

١٣/١٨٦ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَرِيَّةً إِلَى خَثْعَمَ ، فَأَعْتَصَمَ نَاسٌ مِنْهُمْ بِالسُّجُودِ ، فَأَسْرَعَ فِيهِمُ الْقَتْلَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ - ﷺ - فَأَمَرَ لَهُمْ بِنِصْفِ الْعَقْلِ ، وَقَالَ : أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ مُقِيمٍ بَيْنَ أَظْهَرِ الْمُشْرِكِينَ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَلِمَ ؟ قَالَ (لَا تَرَأَى نَارَاهُمَا *) » .

العسكرى فى الأمثال ، هب (٣) .

(١) ورد هذا الحديث فى صحيح الإمام البخارى ج ٤/ ص ٧٦ طبع الحلبى كتاب (الجهاد والسير) باب : حرق الدور والنخيل ، عن جرير مع زيادة فى ألفاظه ، وانظر ص ٩١ باب : البشارة فى الفتوح ، من نفس المصدر . وفى صحيح الإمام مسلم ج ٤/ ص ١٩٢٥ رقم ٢٤٧٦/١٣٦ طبع الحلبى كتاب (فضائل الصحابة) باب : من فضائل جرير بن عبد الله - رضى الله عنه - حديث عن جرير بألفاظ متقاربة .

وفى مسند الإمام أحمد ج ٤/ ص ٣٦٥ طبع المكتب الإسلامى ، بيروت ، عن جرير مع زيادة ، وتفاوت فى بعض ألفاظه .

وفى كتاب المعرفة لأبى نعيم ج ٣/ ص ٣١ رقم ١٠٨٩ طبع السعودية فى ترجمة (أرطاة الطائي) مع تفاوت قليل .

وقال أبو نعيم : رواه قيس بن الربيع عن إسماعيل ، فقال أرطاة ، وقال أكثر أصحاب إسماعيل : فبعث جرير حصين بن ربيعة الطائي .

(٢) ورد هذا الأثر فى مسند الفردوس بمأثور الخطاب للديلمى ج ٥/ ص ٤٠٩ برقم ٨٥٧٧ طبع بيروت ، عن جرير مرفوعا . وهو ضعيف .

(*) فى الأصل (لا ترايا باراهما) والتصويب من كنز العمال للمتنقى الهندى ج ١٦/ ص ٦٦٨ برقم ٤٦٢٩٦ « قالوا : يا رسول الله ! ولم ؟ قال : « لا تراى نارهما » .

وفى النهاية : لا تراى نارهما : أى يلزم المسلم ويجب عليه أن يبعد منزله عن منزل المشرك ولا ينزل فى الموضع الذى أوقدت فيه ناره وتظهر لنار المشرك إذا أوقدها فى منزله ... إلخ .

(١) ورد هذا الحديث فى سنن أبى داود ج ٣/ ص ١٠٤ برقم ٢٦٤٥ طبع حمص بسورية كتاب (الجهاد) باب : النهى عن قتل من اعتصم بالسجود ، عن جرير مع تفاوت يسير .

١٨٦/١٤ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، عَنْ النَّبِيِّ - ﷺ - نَحْوَهُ » .

العسكري (١) .

١٨٦/١٥ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : كُنْتُ بِالْيَمَنِ فَلَقَيْتُ رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ : ذَا كَلَاعٍ ، وَذَا عَمْرٍو ، فَجَعَلْتُ أُحَدِّثُهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَا : إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا فَقَدْ مَرَّ صَاحِبُكَ عَلَى أَجَلِهِ مُنْذُ ثَلَاثَ ، فَأَقْبَلْتُ وَأَقْبَلَا مَعِيَ حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ رُفِعَ لَنَا رَكْبٌ مِنْ قِبَلِ الْمَدِينَةِ ، فَسَأَلْنَاهُمْ ؟ فَقَالُوا : قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ ، وَالنَّاسُ صَالِحُونَ ، فَقَالَا لِي : أَخْبِرْ صَاحِبَكَ أَنَّا قَدْ جِئْنَا ، وَلَعَلَّنَا سَنَعُودُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، وَرَجَعَا إِلَى الْيَمَنِ ، فَأَخْبَرْتُ أَبَا بَكْرٍ بِحَدِيثِهِمْ ، قَالَ : أَفَلَا جِئْتَ بِهِمْ ؟ فَلَمَّا كَانَ بَعْدُ قَالَ لِي ذُو عَمْرٍو : يَا جَرِيرُ ! إِنْ بَكَ عَلَى كَرَامَةٍ ، وَإِنِّي مُخْبِرُكَ خَبْرًا ، إِنَّكُمْ مَعْشَرَ الْعَرَبِ لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا كُنْتُمْ إِذَا هَلَكَ أَمِيرٌ تَأَمَّرْتُمْ فِي آخِرٍ ، فَإِذَا كَانُوا بِالسَّيْفِ كَانُوا مُلُوكًا يَغْضَبُونَ غَضَبَ الْمُلُوكِ ، وَيَرْضَوْنَ رِضَاءَ الْمُلُوكِ » .

ش (٢) .

= وفى سنن الترمذى ج ٣/ ص ٨٠ رقم ١٦٥٤ طبع بيروت (أبواب السير) باب : ماجاء فى كراهية المقام بين ظهر المشركين ، عن جرير مع تفاوت يسير .

وفى سنن النسائى ج ٨/ ص ٣٦ طبع المكتبة التجارية الكبرى / مصر كتاب (القسامة) باب : القود بغير حديدة بنحوه .

وفى السنن الكبرى للبيهقى ج ٩/ ص ١٤٢ ط الهند كتاب (السير) باب : الأسير يؤخذ عليه العهد أن لا يهرب ، عن جرير بلفظه ، وفى المعجم الكبير للطبرانى ج ٢/ ص ٣٤٣ رقم ٢٢٦٤ عن جرير مع تفاوت يسير .

(١) انظر التعليق على الحديث السابق رقم ١٨٣ / ١٣ .

(٢) ورد هذا الحديث فى صحيح الإمام البخارى ج ٥/ ص ٢١٠ طبع الحلبي ، باب (فضائل أصحاب رسول الله - ﷺ -) ذهاب جرير إلى اليمن عن جرير مع بعض اختلاف وزيادة ونقصان .

وفى الكتاب المصنف لابن أبى شيبة ج ١٤/ ص ٥٥٤ ، ٥٥٥ رقم ١٨٨٦٩ كتاب (المغازى) باب : ماجاء فى وفاة النبى - ﷺ - عن جرير مع تفاوت يسير .

١٨٦/١٦ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - عَنْ نَظَرِ الْفُجَاءَةِ فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي » .

ابن النجار (١) .

١٨٦/١٧ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : عَلَّمَنِي الْإِسْلَامَ ، فَقَالَ : تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ ، وَتُحِبُّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ ، وَتَكْرَهُ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ » .

ابن جرير (٢) .

١٨٦/١٨ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : بَايَعَنِي النَّبِيُّ ﷺ - عَلَى الصَّلَاةِ ، وَالنَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ » .

(١) ورد هذا الحديث في صحيح مسلم بشرح النووي ج ١٤ / ص ١٣٩ ط المصرية كتاب (الآداب) باب : نظر الفجأة ، عن جرير بلفظه .

وقال النووي في شرحه : الفجأة - بضم الفاء ، وفتح الجيم وبالم - ويقال بفتح الفاء وإسكان الجيم والقصر - لغتان ، هي البغطة ، ومعنى نظر الفجأة : أن يقع بصره على الأجنبية من غير قصد ، فلا إثم عليه في أول ذلك ، ويجب عليه أن يصرف بصره في الحال ... إلخ .

وفي مسند الإمام أحمد ج ٤ / ص ٣٥٨ طبع المكتب الإسلامي - بيروت - عن جرير مع تفاوت يسير .

وفي المستدرک على الصحيحين للحاكم ج ٢ / ص ٣٩٦ كتاب (التفسير) سورة النور ، عن جرير ، مع تفاوت يسير . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد . وقد أخرجه مسلم ، ووافقه الذهبي .

وفي المعجم الكبير للطبراني ج ٢ / ص ٣٨٤ برقم ٢٤٠٤ عن جرير ، مع تفاوت قليل .

(٢) ورد هذا الحديث في مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٣٥٩ بلفظ : حدثنا إسحاق بن يوسف ، ثنا أبو جناب ، عن زاذان ، عن جرير بن عبد الله قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ - فلما برزنا من المدينة إذا راكب يوضع نحونا . فقال رسول الله ﷺ - : « كَأَنَّ هَذَا الرَّاكِبَ إِيَّاكَمُ يَرِيدُ » قال : فانتهى الرجل إلينا فسلم فرددنا عليه ، فقال له النبي ﷺ - : « مَنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ ؟ » قال : من أهلي وولدي وعشيرتي . قال : « فَأَيْنَ تَرِيدُ ؟ » قال : أريد رسول الله ﷺ - . قال : « فَقَدْ أَصَبْتَهُ » قال : يا رسول الله ! علمني ما الإيمان ؟ قال : « تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ » قال : قد أقررت . في حديث طويل . وأصله عند البخاري ، ومسلم ، والنسائي ، وأبي داود ، وابن ماجه ، والطبراني مع تفاوت في اللفظ عن جابر .

ابن جرير (١)

١٨٦ / ١٩ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - أَبَايَعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ :
وَالنَّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ ، فَبَايَعْتُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالنَّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ » .

ابن جرير (٢)

١٨٦ / ٢٠ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقُلْتُ : أَبَايَعُكَ عَلَى السَّمْعِ
وَالطَّاعَةِ فِيمَا أَحَبَبْتُ وَفِيمَا كَرِهْتُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَسْتَطِيعُ ذَلِكَ أَوْ تُطِيقُ ذَلِكَ ؟
فَأَصْرَرَ رَجُلٌ فِيمَا اسْتَطَعْتُ ، فَقُلْتُ : فِيمَا اسْتَطَعْتُ . فَبَايَعَنِي وَالنَّصْحَ لِلْمُسْلِمِينَ » .

ابن جرير (٣)

١٨٦ / ٢١ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ابْسُطْ يَدَكَ فَلَنْبَايَعُكَ ، وَاشْتَرِطُ
فَأَنْتَ أَعْلَمُ بِالشَّرْطِ مِنِّي ، قَالَ : أَبَايَعُكَ عَلَى أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ ،
وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَنْصَحَ لِلْمُسْلِمِينَ ، فَتَفَارِقَ الْمُشْرِكَ » .

(١) ورد هذا الحديث في سنن النسائي ج ٧ ص ١٤٠ (البيعة على النصح لكل مسلم) بلفظ : أخبرنا محمد بن
عبد الله بن يزيد قال : حدثنا سفيان ، عن زياد بن علاقة ، عن جرير قال : بايعت رسول الله - ﷺ - على
النصح لكل مسلم .

(٢) ورد هذا الحديث في مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٣٥٧ (من حديث جرير بن عبد الله عن النبي - ﷺ -)
بلفظ : حدثنا عفان ، عن أبي عوانة ، ثنا زياد بن علاقة قال : سمعت جرير بن عبد الله قام يخطب يوم توفي
المغيرة بن شعبة ، فقال : عليكم باتقاء الله - عز وجل - والوقار والسكينة حتى يأتيكم أمير فإنما يأتيكم الآن ، ثم
قال : اشفعوا لأمركم فإنه كان يحب العفو ، وقال : أما بعد فإنني أتيت رسول الله - ﷺ - فقلت : أبايحك
على الإسلام ، فقال رسول الله - ﷺ - واشترط على النصح لكل مسلم ، فبايعته على هذا ، ورب هذا المسجد
إني لكم لناصر جميعا ، ثم استغفر ونزل . (انظر الحديثين اللذين بعده برقمى ٢١ ، ٢٣)

(٣) ورد هذا الحديث في سنن النسائي ، ج ٧ ص ١٤٧ (البيعة فيما أحب وكره) بلفظ : أخبرني محمد بن
قدامة ، عن جرير ، عن مغيرة ، عن أبي وائل والشعبي قالا : قال جرير : أتيت النبي - ﷺ - فقلت له :
أبايحك على السمع والطاعة فيما أحببت وفيما كرهت . قال النبي - ﷺ - : أو تستطيع ذلك يا جرير ! أو
تطيع ذلك ؟ قال : قل فيما استطعت فبايعني ، والنصح لكل مسلم .

ابن جرير (١) .

٢٢ / ١٨٦ - « عَنْ جَرِيرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - بَايَعَهُ عَلَى أَنْ يَنْصَحَ لِلْمُسْلِمِ ، وَيُقَاتِلَ

الْكَافِرَ » .

ابن جرير (٢) .

٢٣ / ١٨٦ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : بَايَعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ

الزَّكَاةِ ، وَالنُّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ » .

ابن جرير (٣) .

(١) ورد هذا الحديث في مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٣٦٥ بسنده عن يحيى بن آدم ، حدثنا أبو الأحوص ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن أبي نُخَيْلَةَ ، عن جرير بن عبد الله قال : أتيت رسول الله - ﷺ - أبياعه فقلت : هات يدك ، واشترط عليّ ، وأنت أعلم بالشروط ، فقال : « أبياعك على ألا تشرك بالله شيئا ، وتقسم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتنصح المسلم ، وتفارق المشرك » .

وفي صحيح البخارى كتاب (الشروط) باب : (١) ما يجوز من الشروط فى الإسلام والأحكام والمبايعة ، رقم ٢٧١٤ ، ٢٧١٥ ، وفى سنن النسائى ، ج ٧ ص ١٤٨ (البيعة على فراق المشرك) بلفظه .

(٢) ورد هذا الحديث فى سنن النسائى ، ج ٧ ص ١٤٨ انظر الحديث السابق ٢١ ، وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٣٦٥ انظر الحديث السابق رقم ٢١ .

(٣) ورد هذا الحديث فى مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٣٥٨ (ومن حديث جرير بن عبد الله عن النبى - ﷺ -) بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنا أبى ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، عن سليمان ، عن أبى وائل عن جرير قال : بايعت رسول الله - ﷺ - على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، والنصح لكل مسلم ، وعلى فراق المشرك ، أو كلمة معناها .

وحديث آخر بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن منصور قال : سمعت أبا وائل يحدث عن رجل ، عن جرير أنه قال : وساق الحديث بلفظه وفى آخره : والنصح للمسلم ، وعلى فراق المشرك .

فى صفحة ٣٦١ من المرجع المذكور بسنده عن محمد بن جعفر حدثنا شعبة ، عن إسماعيل قال : سمعت قيسا يحدث ، عن جرير قال : بايعت رسول الله - ﷺ - على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم .

وفى ص ٣٦٥ بسنده بلفظ : حدثنا يحيى - هو ابن سعيد - عن إسماعيل ، عن قيس ، عن جرير قال : بايعت رسول الله - ﷺ - على إقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والنصح لكل مسلم . ومثله بسنده فى نفس الصفحة .

٢٤/١٨٦ - « عن جرير قال : بايعة رسول الله - ﷺ - على السمع والطاعة ، والنصح للمسلمين » .

ابن جرير (١) .

٢٥/١٨٦ - « عن جرير قال : شهدنا الموسم في حجة مع رسول الله - ﷺ - وهي حجة الوداع ، فبلغنا مكانا يقال له غدير خم ، فنأدى : الصلاة جامعة ، فاجتمعت المهاجرون والأنصار ، فقام رسول الله - ﷺ - وسطنا فقال : أيها الناس ! بيم تشهدون ؟ قالوا : نشهد أن لا إله إلا الله ؟ قال : ثم مه ؟ قالوا : وأن محمدا عبده ورسوله ، قال : فمن وليكم ؟ قالوا : الله ورسوله مولانا ، قال : فمن وليكم ؟ ثم ضرب بيده إلى عضد علي ، فأقامه فنزع عضده فأخذ بذراعيه فقال : من يكن الله ورسوله مولاه ، فإن هذا مولاه ، اللهم وآل من وآله ، وعاد من عاده ، اللهم من أحبه من الناس فكن له حبيبا ، ومن أبغضه فكن له مبغضا ، اللهم إني لا أجد أحدا أستودعه في الأرض بعد العبدین الصالحین غيرك ، فأفوض فيه بالحسنى » .

طب (٢) .

(١) ورد هذا الحديث في صحيح البخارى كتاب (الأحكام) باب : كيف يبايع الإمام الناس ، حديث ج ١٣ ص ١٩٣ حديث رقم ٧٢٠٤ بلفظ : عن جرير بن عبد الله قال : بايعة النبي - ﷺ - على السمع والطاعة ، فلقتنى : « فيما استطعت ، والنصح لكل مسلم » ، وفي الباب ما رواه البخارى في كتاب الأحكام .

وفي سنن النسائي كتاب (البيعة) البيعة على السمع والطاعة ، باب : (البيعة على النصح لكل مسلم) بسنده عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير قال جرير ، بايعة النبي - ﷺ - على السمع والطاعة ، وأن أنصح لكل مسلم . وللنسائي مثله في باب : البيعة فيما يستطيع الإنسان ، ص ١٥٢ بلفظ : أخبرنا يعقوب بن إبراهيم قال : حدثنا هشيم قال : حدثنا سيار ، عن الشعبي ، عن جرير بن عبد الله قال : بايعة النبي - ﷺ - على السمع والطاعة ، فلقتنى « فيما استطعت ، والنصح لكل مسلم » .

(٢) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٤٠٩ برقم ٢٥٠٥ مرويات (بشر بن حرب عن جرير) بلفظه ، وزاد في آخره : قال بشر : قلت : من هذين العبدین الصالحین ؟ قال : لا أدري . قال الهيثمي : وفيه بشر بن حرب ، وهو لين ، ومن لم أعرفه أيضا .

٢٦/١٨٦ - « لَمَّا كُنَّا بِالْعُمَيْمِ لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - خَبْرًا مِنْ قَرِيشَ ، أَنَهَا بَعَثَتْ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ فِي جَرِيدَةٍ خَيْلٍ يَتَلَقَّى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يَلْقَاهُ ، وَكَانَ بِهِمْ رَحِيمًا ، فَقَالَ : مَنْ رَجُلٌ يَعِدُّ لَنَا عَنِ الطَّرِيقِ ؟ فَقُلْتُ : أَنَا يَا أَبِى أُنْتُ ، فَأَخَذْتُهُمْ فِي طَرِيقٍ قَدْ كَانَ مَهَاجِرَ (*) فَدَافِدَ وَعِقَابَ ، فَاسْتَوَتْ بِنَا الْأَرْضُ حَتَّى أَنْزَلَتْهُ عَلَى الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَهِيَ نَزْحٌ ، فَأَلْقَى فِيهَا سَهْمًا أَوْسَمَ مِنْ كِنَانَتِهِ ، ثُمَّ بَصَقَ فِيهَا ثُمَّ دَعَا فَفَارَتْ عَيْنُهَا حَتَّى إِنِّي أَقُولُ : لَوْ شِئْنَا لَا غُتْرَفْنَا بِأَيْدِينَا . »

طب عن جندب بن ناجية ، أو ناجية (**) بن جندب (١) .

٢٧/١٨٦ - « لَمَّا كَانَ يَوْمُ غَزْوَةِ الطَّائِفِ قَامَ النَّبِيُّ - ﷺ - مَعَ عَلَىٍّ مُلَبِّيًا (***) مِنْ النَّهَارِ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَقَدْ طَالَتْ مُنَاجَاكَ عَلِيًّا مِنْذُ الْيَوْمِ ، فَقَالَ : مَا أَنَا أَنْتَجِيتهُ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَنْتَجَاهُ . »

طب عن جابر (٢) .

(*) بالأصل (لها حربا فداغد) وفي الطبراني (بها جريا فداغد) وهي نَزْحٌ .

لعل الصواب « قد كان لها حربًا » أى مجربا ، وكانت فداغد . وعقاب جمع عقبة .

والجُرْبُ جمع جُرَاب - بضم الجيم وتخفيف الراء - : بئر قديمة كانت بمكة .

فداغد : جمع فدد ، والفدد : الموضع الذى فيه غلظ وارتفاع . نهاية ج ٣ ص ٤٢٠ .

(**) ترجمة (ناجية بن جندب) فى الإصابة فى تمييز الصحابة ، ج ١٠ ص ١٢٤ .

(١) ورد هذا الأثر فى المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ١٩٣ ، ١٩٤ رقم ١٧٢٧ مرويات (جندب بن ناجية) بلفظه .

(***) كذا بالأصل (ملبيًا) وفى الطبراني (ملبيًا) .

(٢) أوردته المعجم الكبير للطبراني ج ٢ ص ٢٠٢ رقم ١٧٥٦ (من غرائب حديث جابر بن عبد الله - ﷺ -) بلفظه .

وفى سنن الترمذى ، ج ٥ ص ٣٠٣ باب : ٨٩ حديث رقم ٣٨١٠ (أبواب المناقب) بسنده عن جابر قال :

دعا رسول الله - ﷺ - عليا يوم الطائف فانتجاه ، فقال الناس : لقد طال نجواه مع ابن عمه ، فقال رسول الله - ﷺ - : « ما انتجيته ، ولكن الله انتجاه » .

قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث الأجلح ، وقد رواه غير ابن فضيل ، عن الأجلح . معنى قوله : « ولكن الله انتجاه » يقول : (إن الله أمرنى أن أنتجى معه) .

٢٨/١٨٦ - «لَمَّا سَأَلَ أَهْلُ قُبَاءَ النَّبِيَّ ﷺ - أَنْ يَبْنِيَ لَهُمْ مَسْجِدًا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : لَيَقُمَنَّ بَعْضُكُمْ فَيَرْكَبُ النَّاقَةَ ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَرَكِبَهَا وَحَرَّكَهَا ، فَلَمْ تَنْبَعِثْ ، فَرَجَعَ فَقَعَدَ ، فَقَامَ عُمَرُ فَرَكِبَهَا فَحَرَّكَهَا ، فَلَمْ تَنْبَعِثْ فَرَجَعَ فَقَعَدَ ، فَقَامَ عَلِيٌّ ، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي غَرَزِ الرِّكَابِ ، وَثَبَتْ بِهِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : يَا عَلِيُّ ! ارْخِ زِمَامَهَا وَابْنُوا عَلَيَّ مَدَارِهَا فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ .»

طب عن جابر بن سمرة (١) .

٢٩/١٨٦ - «لَمَّا قَدِمَ أَهْلُ الْبَحْرَيْنِ ، وَقَدِمَ الْجَارُودُ وَافِدًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَرِحَ بِهِ فَقَرَّبَهُ وَأَدْنَاهُ .»

طب عن أنس (٢) .

٣٠/١٨٦ - «عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : لَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ - أَتَيْتُهُ لِأُبَايِعَهُ فَقَالَ : لَأَيِّ شَيْءٍ جِئْتَ يَا جَرِيرُ؟ قُلْتُ : جِئْتُ لِأُسَلِّمَ عَلَى يَدَيْكَ ، فَدَعَانِي إِلَى شَهَادَةٍ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

= وأورده ابن عدى فى الكامل ، ج ٦ ص ٢٢٥١ بسنده من طريق محمد بن أحمد بن أبى مقاتل ، عن الزبير ، عن جابر قال : لما كان يوم الطائف ناجى رسول الله ﷺ - علياً طويلاً ، فلحق أبا بكر ، وعمر فقالا : طالت مناجاتك علياً يا رسول ! قال : « ما أنا ناجيه .»

قال الشيخ : لا أعلم ، رواه عن أبى الزبير غير سالم بن أبى حفصة من رواية محمد بن إسماعيل بن رجاء عنه ، ورواه خالد الواسطى ، عن الأجلح بن عبد الله الكندى ، عن أبى الزبير ، عن جابر مثله . ومحمد بن إسماعيل بن رجاء بن ربيعة الزبيري قال ابن عدى : له غير هذا ، وهو كوفى ، وهو فى جملة من نسب إلى التشيع .

(١) ورد هذا الأثر فى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٢ ص ٢٧٤ برقم ٢٠٣٣ مرويات (ناصح أبى عبد الله ، عن سماك) بلفظه إلى قوله : فرجع فقعد ... وفى الطبرانى : ثم قال : رسول الله ﷺ - لأصحابه : « ليقم بعضهم فيركب الناقة ... الحديث بلفظه .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ج ٤ / ص ١١ باب : (فى مسجد قباء) بلفظه . وقال : رواه الطبرانى فى الكبير ، وفيه يحيى بن يعلى الأسلمى وهو ضعيف .

(٢) ورد هذا الأثر فى المعجم الكبير للطبرانى ج ٢ ص ٢٩٥ رقم ٢١٠٨ فضل (الجارود بن عمرو بن المعلى العبدى يكنى أبا المنذر) بلفظه ، وفى مجمع الزوائد للهيثمى ج ٩ / ص ٤١١ باب : (ما جاء فى الجارود) بلفظه . وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ، وفيه زربى بن عبد الله ، وهو ضعيف .

وَأَنَّى رَسُولُ اللَّهِ ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ ، وَتُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ
وَشَرِّهِ ، فَأَلْقَى إِلَيَّ كِسَاءَهُ ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَيَّ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : إِذَا جَاءَكُمْ كَرِيمٌ قَوْمٌ فَأَكْرِمُوهُ .

طب ، وأبو نعيم (١) .

١٨٦ / ٣١ - « عَنْ جَرِيرٍ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمَدِينَةَ قَالَ لِأَصْحَابِهِ : انْطَلِقُوا
بِنَا إِلَى أَهْلِ قُبَاءَ فَتَسَلَّمْ عَلَيْهِمْ ، فَأَتَاهُمْ فَتَسَلَّمْ عَلَيْهِمْ ، فَرَحَّبُوا بِهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَهْلَ قُبَاءَ !
قُومُوا اثْنُونِي بِأَحْجَارٍ مِنْ هَذِهِ الْحَرَّةِ ، فَجُمِعَتْ عِنْدَهُ أَحْجَارٌ كَثِيرَةٌ ، وَمَعَهُ عِزَّةٌ لَهُ ، فَخَطَّ
قَبْلَتَهُمْ ، فَأَخَذَ حَجْرًا فَوَضَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ثُمَّ قَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ ! خُذْ حَجْرًا فَضَعْهُ إِلَى
حَجْرِي ، ثُمَّ قَالَ : يَا عُمَرُ ! خُذْ حَجْرًا فَضَعْهُ إِلَى جَنْبِ حَجْرِ أَبِي بَكْرٍ ، ثُمَّ أَلْتَفَتَ فَقَالَ : يَا
عُثْمَانُ ! خُذْ حَجْرًا فَضَعْهُ إِلَى جَنْبِ حَجْرِ عُمَرَ ، ثُمَّ أَلْتَفَتَ إِلَى النَّاسِ بآخِرِهِ فَقَالَ : وَضَعَ
رَجُلٌ حَجْرَهُ حَيْثُ أَحَبَّ عَلَى ذَا الْخَطِّ . »

طب عن جرير (٢) .

(١) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٣٤٤ رقم ٢٢٦٦ من طريق محمد بن علي الصائغ ،
وطريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن جرير . ورواه
البرزار ، وابن خزيمة ، وابن عدي ، والبيهقي في الشعب .
وأورده ابن عدي في الكامل ، ج ٢ ص ٨٠٣ ، ٨٠٤ من طريق عمران بن موسى بن مجاشع قال : حدثنا
إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن جرير قال : لما بعث النبي - ﷺ - أتيته لأبايته فقال لي : لأى شيء
جئت يا جرير ؟ قلت : لأسلم على يدك قال : فألقى لى كسائه ، ثم أقبل على أصحابه فقال : « إذا جاءكم
كريم قوم فأكرموه » .

قال ابن عدي : وهذا لا يرويه عن ابن أبي خالد غير الحصين بن عمر الأحمسي .
وفي تاريخ الخطيب للبغدادى ، ج ١ ص ١٨٨ ترجمة (جرير بن عبد الله البجلي) بلفظ : عن قيس ، عن
جرير قال : لما بعث النبي - ﷺ - أتيته لأبايته ، فبسط لى كسائه له ، وقال : « إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه » .
وفي مجمع الزوائد للهيثمى ج ١ ص ٤٢ باب : (فى أصول الدين وبيان فرائضه) بلفظه . وقال : رواه
الطبراني فى الكبير ، وفى إسناده حصين بن عمر مجمع على ضعفه وكذبه .

(٢) ورد هذا الأثر فى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٢ ص ٣٨٧ برقم ٢٤١٨ مرويات (أبو زرة عن عمرو بن
جرير ، عن جده) بلفظه .

١٨٦/٣٢ - « لَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ أَنْخَتُ رَاحَتِي ، ثُمَّ حَلَلْتُ عَيْتِي ، فَلَبِسْتُ حُلَّتِي ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَخْطُبُ ، فَسَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَرَمَانِي النَّاسُ بِالْحَدَقِ ، فَقُلْتُ لِحَلِيسِي : يَا عَبْدَ اللَّهِ ! هَلْ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ أَمْرِي شَيْئًا ؟ قَالَ : نَعَمْ ذَكَرَكَ بِأَحْسَنِ الذِّكْرِ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَخْطُبُ إِذْ عَرَضَ لَهُ فِي خُطْبَتِهِ فَقَالَ : إِنَّهُ سَيَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْفَجِّ - أَوْ مِنْ هَذَا الْبَابِ - مِنْ خَيْرِ ذِي يَمَنٍ ، أَلَا وَإِنْ عَلَى وَجْهِهِ مَسْحَةٌ مَلِكٍ ، فَحَمِدْتُ اللَّهَ عَلَى مَا ابْتَلَانِي » (*) .

ن ، طب عن جرير (١) .

١٨٦/٣٣ - « لَمَّا وُلِدَ الْحَسَنُ سَمَّيْتُهُ حَرْبًا ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : أَرُونِي ابْنِي ، مَا سَمَّيْتُمُوهُ ؟ قُلْتُ : سَمَّيْتُهُ حَرْبًا ، قَالَ : بَلْ هُوَ حَسَنٌ ، فَلَمَّا وُلِدَ الْحُسَيْنُ سَمَّيْتُهُ حَرْبًا ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : اثْنُونِي بِابْنِي ، مَا سَمَّيْتُمُوهُ ؟ قُلْتُ : سَمَّيْتُهُ حَرْبًا ، فَقَالَ : بَلْ هُوَ حُسَيْنٌ ، فَلَمَّا وُلِدَ الثَّالِثُ سَمَّيْتُهُ حَرْبًا ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : أَرُونِي ابْنِي مَا سَمَّيْتُمُوهُ ؟ فَقُلْتُ : سَمَّيْتُهُ حَرْبًا ، فَقَالَ : بَلْ هُوَ مُحْسِنٌ ، ثُمَّ قَالَ : إِنِّي سَمَّيْتُهُمْ بِأَسْمَاءٍ وَلَدِ هَارُونَ شَبْرًا وَشَبِيرًا وَمَشْبِرًا » (**).

= وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٥ ص ١٧٧ ، ١٧٨ كتاب (الخلافة) بلفظه ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه من لم أعرفه .

(*) كذا بالأصل ، وفي المراجع المذكورة (أبلاني) ما عدا مسند أحمد حيث جاء في آخره (فحمدت الله عز وجل) .

(١) ورد هذا الحديث في مسند أحمد ، ج ٤ ص ٣٦٤ بلفظه .

وفي المستدرک للحاكم ج ١ ص ٢٨٥ باب : (سلام الخطيب وقت قراءة الخطبة) بلفظه ، وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ، وهو أصل في كلام الإمام في الخطبة فيما يبدو له في الوقت ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

وفي صحيح ابن خزيمة ، ج ٣ ص ١٥٠ برقم ١٧٩٨ باب : ٦٢ (الرخصة في سلام الإمام في الخطبة على القادم من السفر إذا دخل المسجد) بلفظه .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٤٠٣ برقم ٢٤٨٣ مرويات (زياد بن علاقة ، عن جرير) بلفظه .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٤ ص ٣٢٥ ، ٣٢٦ ترجمة رقم ٢٤٢٠ (إسلام جرير بن عبد الله) بلفظه .

(**) شبراً وشبيرا ومشبراً هكذا بالمخطوطة ولعل الصواب : شبير وشبير ومشبر بالجر على أنها بدل من : ولد هارون ، ويجوز أيضاً بالرفع على أنها خبر لمبتدأ محذوف تقديره (وهم) وهي هكذا في المسند والطبراني .

طب عن علي (١) .

١٨٦ / ٣٤ - « لَمَّا أُحِيطَ بِالْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : مَا اسْمُ هَذِهِ الْأَرْضِ ؟ قِيلَ : كَرْبَلَاءُ ، فَقَالَ : صَدَقَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِنَّهَا أَرْضُ كَرْبٍ وَبَلَاءٍ » .

طب عن المطلب بن عبد الله بن حنطب (١) .

١٨٦ / ٣٥ - « لَمَّا كَانَ قَبْلَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ هَبَطَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ إِكْرَامًا لَكَ وَتَفْضِيلًا لَكَ ، وَخَاصَّةً لَكَ يَسْأَلُكَ عَمَّا هُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْكَ ؟ يَقُولُ : (*) كَيْفَ تَجِدُكَ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَجِدُنِي يَا جِبْرِيلُ ! مَغْمُومًا وَأَجِدُنِي يَا جِبْرِيلُ ! مَكْرُوبًا ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الثَّالِثُ هَبَطَ جِبْرِيلُ وَهَبَطَ مَلَكُ الْمَوْتِ ، وَهَبَطَ مَعَهُمَا مَلَكٌ فِي الْهَوَاءِ يُقَالُ لَهُ : إِسْمَاعِيلُ عَلَى سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ لَيْسَ فِيهِمْ مَلَكٌ إِلَّا عَلَى سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُشِيعُهُمْ جِبْرِيلُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ إِكْرَامًا لَكَ ؟ وَتَفْضِيلًا لَكَ وَخَاصَّةً لَكَ ، أَسْأَلُكَ عَمَّا هُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْكَ ، يَقُولُ : كَيْفَ تَجِدُكَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَجِدُنِي يَا جِبْرِيلُ ! مَغْمُومًا ، وَأَجِدُنِي يَا جِبْرِيلُ ! مَكْرُوبًا ، فَاسْتَأْذَنَ مَلَكُ الْمَوْتِ عَلَى الْبَابِ ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ : يَا مُحَمَّدُ ! هَذَا مَلَكُ الْمَوْتِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْكَ ، مَا أَسْتَأْذِنُ عَلَى أَدَمِي قَبْلَكَ ، وَلَا يَسْتَأْذِنُ عَلَى أَدَمِي بَعْدَكَ ، فَقَالَ : « ائْذَنْ »

(١) ورد هذا الحديث في مسند أحمد ج ١ ص ٩٨ ، ١١٨ ، وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ١٠٠ رقم ٢٧٧٢ ترجمة رقم ٢٣٦ (الحسين بن علي بن أبي طالب - ﷺ - يكنى أبا عبد الله) بلفظه .

ورواه البزار : إلا أنه قال : سميتهم بأسماء ولد هارون جبر ، وجبير ، ومجير ، ورجال أحمد ، والبزار رجال الصحيح ، وفي مجمع الزوائد للهيثمي ج ٨ / ص ٥٢ .

(٢) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ١١٢ رقم ٢٨١٢ ترجمة رقم ٢٣٦ (الحسين بن علي بن أبي طالب - ﷺ - يكنى أبا عبد الله) بلفظه ، وفي مجمع الزوائد للهيثمي ج ٩ ص ١٩٢ باب : (مناقب الحسين بن علي عليهما السلام) بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه يعقوب بن كاسب ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

(*) التصحيح من الطبراني ، والبيهقي (كيف تجدك) .

لَهُ ، فَأَذِنَ لَهُ جِبْرِيلُ ، فَأَقْبَلَ حَتَّى وَقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ ، وَأَمَرَنِي أَنْ أُطِيعَكَ فِيمَا أَمَرْتَنِي بِهِ ، إِنْ أَمَرْتَنِي أَنْ أَقْبِضَ نَفْسَكَ قَبْضَتُهَا ، وَإِنْ كَرِهْتَ تَرَكْتُهَا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَتَفْعَلُ يَا مَلِكَ الْمَوْتِ ؟ ! قَالَ : نَعَمْ ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ أَنْ أُطِيعَكَ فِيمَا أَمَرْتَنِي بِهِ ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ اشْتَقَّ إِلَى لِقَائِكَ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : امْضِ لِمَا أَمَرْتُ بِهِ ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ : هَذَا آخِرُ وَطْأَنِي الْأَرْضَ ، إِنَّمَا كُنْتُ حَاجَتِي فِي الدُّنْيَا ، فَلَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، وَجَاءَتِ التَّعْزِيَةُ جَاءَ آتٍ يَسْمَعُونَ حِسَّهُ وَلَا يَرَوْنَ شَخْصَهُ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ، إِنْ فِي اللَّهِ عَزَاءٌ مِنْ كُلِّ مُصِيبَةٍ ، وَخَلَفًا مِنْ كُلِّ هَالِكٍ ، وَدَرْكًا مِنْ كُلِّ مَافَاتٍ ، فَبَاهُ فَشَقُّوا ، وَإِيَّاهُ فَارْجُوا ، فَإِنَّ الْمَصَابَ مِنْ حُرْمِ الثَّوَابِ . وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ .

طب عن الحسين بن علي ، وفيه عبد الله بن ميمون القداح ، قال أبو حاتم وغيره :

متروك (١) .

٣٦ / ١٨٦ - « لَمَّا جَرَدَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَمْزَةً بَكَى ، فَلَمَّا رَأَى مِثَالَهُ (*) »

شَهَقَ (**) .

(١) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ١٣٩ برقم ٢٨٩٠ باب : (ما أسند الحسين بن علي - رضى الله عنه -)

وعلى بن الحسين عن أبيه - رضى الله عنه - (بلفظه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٩ / ص ٣٥ ، وفيه عبد الله بن ميمون القداح ، وهو ذاهب الحديث .

(*) ابن عدي في الكامل ، ج ٦ ص ٢٤٠٤ ترجمة (مفضل بن صدقة أبي حماد الحنفى الكوفى) بلفظ : عن

جابر قال : لما جرد رسول الله - ﷺ - حمزة بكى فلما رأى ما مثل به شهق .

(**) شهق كمنع وضرب وسمع شهيقا وشهاقا ، بالضم وتشهاقا بالفتح : تردد البكاء فى الصدر . اهـ : قاموس

ج ٣ / ص ٢٦٠ .

٣٧/١٨٦ - «لَمَّا قُتِلَ حَمْزَةُ يَوْمَ أُحُدٍ أَقْبَلَتْ صَفِيَّةٌ تَطْلُبُهُ لَا تَدْرِي مَا صَنَعَ ، فَلَقِيَتْ عَلِيًّا ، وَالزُّبَيْرَ ، فَقَالَ عَلِيُّ لِلزُّبَيْرِ : اذْكُرْ لَأُمِّكَ ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ لِعَلِيٍّ : اذْكُرْ لِعَمَّتِكَ ، فَقَالَتْ : مَا فَعَلَ حَمْزَةُ ؟! فَأَرَايَاهَا أَنَّهُمَا لَا يَدْرِيَانِ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ عَلَى عَقْلِهَا ، فَوَضَعَ يَدُهُ عَلَى صَدْرِهَا ، وَدَعَا لَهَا ، فَاسْتَرْجَعَتْ وَبَكَتْ ، ثُمَّ جَاءَ فَقَامَ عَلَيْهِ وَهُوَ قَدْ مُثِّلَ بِهِ فَقَالَ : لَوْلَا جَزَعُ النِّسَاءِ لَتَرَكْتُهُ حَتَّى يُخْشَرَ مِنْ حَوَاصِلِ الطَّيْرِ وَبُطُونِ السَّبَاعِ ، ثُمَّ أَمَرَ بِالْقَتْلِ ، فَجَعَلَ يُصَلِّي عَلَيْهِمْ فَيَضَعُ سَبْعَةَ وَحَمْزَةً فَيُكَبِّرُ عَلَيْهِمْ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ ، ثُمَّ يُرْفَعُونَ وَيُتْرَكُ حَمْزَةُ ، ثُمَّ دَعَا بِسَبْعَةِ فَكَبَّرَ عَلَيْهِمْ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ حَتَّى فَرَّغَ مِنْهُمْ » .

(١) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ١٥٥ برقم ٢٩٣٢ (باب : استشهاد حمزة - رَوَاهُ - يوم أحد) بلفظه ، وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٦ ص ١١٩ باب : فضل حمزة - رَوَاهُ - بلفظه ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه المفضل بن صدقة وهو متروك .

(٢) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ١٥٥ ، ١٥٦ رقم ٢٩٣٤ باب : (واستشهد حمزة - رَوَاهُ - يوم أحد) عن ابن عباس مع تفاوت قليل .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٦ ص ١١٨ باب : (مقتل حمزة - رَوَاهُ -) عن ابن عباس مع تفاوت واختلاف ، وقال الهيثمي : رواه البزار ، والطبراني ، وقد روى مسلم في مقدمة كتابه ، وابن ماجه فقه الصلاة عليهم ، فقط . انظر كشف الأستار ، وفي إسناده البزار ، والطبراني يزيد بن أبي زياد ، وهو ضعيف .

٣٨/١٨٦ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ ،

فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ ، فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ ، فَإِنْ عَادَ فِي الرَّابِعَةِ ، فَاقْتُلُوهُ » .

ابن جرير (١) .

(١) في المستدرک علی الصحیحین للحاکم ، ج ٤ ص ٣٧١ کتاب (الحدود) باب : شارب الخمر ، عن جریر مع

تفاوت قليل ، وفي المعجم الكبير للطبرانی ، ج ٢ ص ٣٨٢ رقم ٢٣٩٧ مع تفاوت قليل .

وورد هذا الأثر في مجمع الزوائد للهيثمی ، ج ٦ ص ٢٧٧ باب : ما جاء في حد الخمر ، عن جریر مع تفاوت

قليل . وقال الهيثمي : رواه الطبرانی ، وفيه داود بن يزيد الأودي ، وهو ضعيف .

وذكر عدة روايات لأبي هريرة ، وابن عمر ، وعن معاوية ، وعن شرحبيل بن أوس بنحوه .

وفي التاريخ الكبير للبخاري ، المجلد الثالث ، ج ١/١٤٢ رقم ٤٨٠ باب : الجيم ، فقد ورد الحديث عن

جرير مع تفاوت يسير .

(مُسْتَدْرَجُ السُّلَمَى - رَوَاهُ)

١٨٧ / ١ - « عَنْ حَبَّانِ بْنِ جَزَى (*) السُّلَمَى ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - بِأَسِيرٍ كَانَ عِنْدَهُ مِنْ صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - كَانُوا أَسْرَوْهُ وَهُمْ مُشْرِكُونَ ، ثُمَّ أَسْلَمُوا ، فَأَتَوْا النَّبِيَّ - ﷺ - بِذَلِكَ الْأَسِيرِ ، فَكَسَا جَزءًا بُرْدَيْنِ ، وَأَسْلَمَ جَزءٌ عِنْدَهُ ، ثُمَّ قَالَ : ادْخُلْ عَلَى عَائِشَةَ تُعْطِيكَ مِنَ الْأَبْرَدَةِ الَّتِي عِنْدَهَا بُرْدَيْنِ ، فَدَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَ : أَيْ نَضْرَكَ اللَّهُ ! اخْتَارِي لِي مِنْ هَذِهِ الْأَبْرَدَةِ الَّتِي عِنْدَكَ بُرْدَيْنِ ، فَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ - ﷺ - كَسَانِي مِنْهَا بُرْدَيْنِ ، فَقَالَتْ : وَمَدَّتْ سِوَاكَ مِنْ أَرَاكَ طَوِيلًا : خُذْ هَذَا وَخُذْ هَذَا ، وَكَانَتْ نِسَاءُ الْعَرَبِ لَا يَرَيْنَ .
أبو نعيم (١) .

(*) انظر الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ١ القسم الأول ، ص ٨١ ترجمة رقم ١١٤٧ (جَزَى) ويقال : جزء - بفتح الجيم وسكون الزاي وآخره همزة - ويقال : جزى أبو خزيمة السلمي ، ويقال الأسلمي .

(١) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٣٠١ برقم ٢١٢٩ باب : (جزء السلمي) عن جزء السلمي مع تفاوت يسير .

وفي مجمع الزوائد للهيثمى ج ٥ ص ١٢٧ باب : (فى البرود) عن حبان بن جزء السلمي ، وقال الهيثمى : رواه الطبراني ، وفيه جماعة لم أعرفهم .

(مُسْتَدْرَجُ شَيْشِ الدَّيْلَمِيِّ - رَوَاهُ)

١ / ١٨٨ - « عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ فَيْرُوزَ ، عَنْ جُشَيْشِ الدَّيْلَمِيِّ قَالَ : قَدِمَ عَلَيْنَا وَبَرُّ بْنُ
يُجْنَسَ (*) بَكْتَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - يَأْمُرُنَا فِيهِ بِالْقِيَامِ عَلَى دِينِنَا ، وَالنُّهُوضِ فِي الْحَرْبِ ،
وَالْعَمَدِ فِي الْأَسْوَدِ إِمَّا غِيْلَةً ، وَإِمَّا مُصَادِمَةً ، وَأَنْ نُبَلِّغَ عَنْهُ مَنْ رَأَيْنَا أَنَّ عِنْدَهُ نَجْدَةً أَوْ دِينًا ،
فَعَمَلْنَا فِي ذَلِكَ ، وَكَتَبَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِلَى أَهْلِ نَجْرَانَ إِلَى عَرَبِهِمْ وَسَاكِنِ الْأَرْضِ مِنْ غَيْرِ
الْعَرَبِ ، فَثَبَّتُوا وَقَتْلَ الْأَسْوَدَ ، وَأَعَزَّ اللَّهُ الْإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ ، وَتَرَجَعَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ - ﷺ - إِلَى
أَعْمَالِهِمْ ، فَاصْطَلَحُوا عَلَى مُعَاذٍ ، فَكَانَ يُصَلِّي بِنَا ، وَكَتَبْنَا إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - بِالْخَبَرِ ، فَأَتَاهُ
الْخَبَرُ مِنْ لَيْلَتِهِ ، وَقَدِمَتْ رُسُلُنَا ، وَقَدْ قُبِضَ النَّبِيُّ - ﷺ - صَبِيحَةَ تِلْكَ اللَّيْلَةِ فَأَجَابَنَا
أَبُو بَكْرٍ » .

سيف ، كر (١) .

(*) هكذا بالأصل : وفي الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ القسم الثالث ص ١٢٥ (ترجمة

رقم ١٢٨٣) جُشَيْشِ الدَّيْلَمِيِّ ... بمعجمتين بعد الجيم مصغراً . (وَبَرَّةُ بْنُ يُحْنَسَ) .

(١) ورد هذا الأثر في تاريخ الأمم والملوك للطبري ضمن حديث طويل مع بعض تفاوت واختلاف ، ج ٣ /

ص ٢١٥ ، ٢١٦ ط الحسينية المصرية - بقية الخبر عن أمر الكذاب العنسي - .

(مُسْتَدْرَجَةُ بَن خَالِدِ بِن الصَّمَّةِ الْجُشْمِيِّ - رَوَاهُ -)

قَالَ أَبُو نَعِيمٍ تَفَرَّدَ بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ أَبُو إِسْرَائِيلَ الْجُشْمِيُّ

١/١٨٩ - « عَنْ أَبِي إِسْرَائِيلَ ، عَنْ جَعْدَةَ قَالَ : شَهِدْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَأَتَى بَرَجُلٌ ،

فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَذَا أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَكَ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَمْ تُرْعَ لَمْ تُرْعَ ، لَوْ
أَرَدْتَ ذَلِكَ لَمْ يُسَلِّطْكَ اللَّهُ عَلَى قَتْلِي . »

ط ، حم ، ن ، (*) ، طب ، وأبو نعيم (١) .

٢/١٨٩ - « عَنْ أَبِي إِسْرَائِيلَ الْجُشْمِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ جَعْدَةَ يَقُولُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ

- ﷺ - وَرَجُلٌ يَقْصُصُ عَلَيْهِ رُؤْيَا ، فَرَأَى رَجُلًا سَمِينًا فَجَعَلَ يَطْعَنُ بَطْنَهُ بِشَيْءٍ فِي يَدِهِ
وَيَقُولُ : لَوْ كَانَ بَعْضُ هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا كَانَ خَيْرًا لَكَ . »

ط ، حم ، طب ، وأبو نعيم (٢) .

(*) أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٢ ص ٣٦٨ رقم ٣٥٣٨٢ بلفظه ، وعزاه إلى (ز) بدلاً من (ن)
ولعله خطأ من النساخ .

(١) ورد هذا الحديث في مسند أبي داود الطيالسي ص ١٧٢ برقم ١٢٣٦ عن أبي إسرائيل ، عن جعدة بلفظه .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٤٧١ (حديث جعدة - رَوَاهُ -) عن أبي إسرائيل ، عن جعدة مع حديث
آخر ، وفي المعجم الكبير للطبراني ج ٢ ص ٣١٩ رقم ٢١٨٣ باب : جعدة الجشمي ، وفي مجمع الزوائد
للهيتمي ، ج ٨ ص ٢٢٦ باب : (عصمته - رَوَاهُ -) ممن أراد قتله (بلفظ رواية الإمام أحمد .

وقال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني باختصار ورجاله رجال الصحيح غير أبي إسرائيل الجشمي وهو ثقة .

(٢) ورد هذا الحديث في مسند أبي داود الطيالسي ، ج ٥ ص ١٧١ باب : (جعدة - رَوَاهُ -) عن أبي إسرائيل مع
تفاوت يسير ، وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٤٧١ (حديث جعدة - رَوَاهُ -) ذكر الحديث عن أبي
إسرائيل ، عن جعدة بنحوه .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ٣١٩ رقم ٢١٨٤ باب : (جعدة الجشمي) عن جعدة ، ولفظه : أن
النبي - ﷺ - رأى له رجل رؤيا فبعث إليه فجاء فقصها عليه - وكان عظيم البطن - فقال بأصبعه في بطنه :
« لو كان هذا في غير هذا لكان خيراً لك » .

١٨٩/٣- « رَأَى رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ - رُؤْيَا فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَبَجَاءَ فَقَصَّهَا عَلَيْهِ ، وَكَانَ عَظِيمَ الْبَطْنِ ، فَقَالَ بِإِصْبَعِهِ فِي بَطْنِهِ : لَوْ كَانَ هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا لَكَانَ خَيْرًا لَكَ » .
 طب عن جعدة الجشمى (١) .

١٨٩/٤- « أَنَى النَّبِيُّ ﷺ - بِرَجُلٍ ، فَقَالُوا : إِنَّ هَذَا أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَكَ ، فَقَالَ لَهُ : لَمْ تُرْعَ لَمْ تُرْعَ ، وَلَوْ أَرَدْتَ ذَلِكَ لَمْ يُسَلِّطَكَ اللَّهُ عَلَيَّ » .
 حم ، ن ، طب عن جعدة بن خالد الجشمى (٢) .

= وفى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٨ ص ٢٢٦ باب : (عصمته - ﷺ - ممن أراد قتله) عن جعدة بنحوه .
 وقال الهيثمى : رواه أحمد ، والطبرانى باختصار ورجاله رجال الصحيح غير أبى إسرائيل الجشمى وهو ثقة .
 اهـ .

- (١) انظر التعليق على الحديث قبله .
 (٢) انظر التعليق على الحديثين قبل السابقين .

(مُسْتَدَّ جَعْدَةُ بْنُ هَانِيٍّ الْحَضْرَمِيُّ - رَوَاهُ -)

١٩٠ / ١ - « عَنْ ابْنِ عَائِدٍ ، ثَنَا الْمُقَدَّامُ الْكِنْدِيُّ ، وَجَعْدَةُ بْنُ هَانِيٍّ ، وَأَبُو عَنبَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - بَعَثَ إِلَى رَجُلٍ نَصْرَانِيٍّ بِالْمَدِينَةِ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ فَأَمَرَ إِنْ أَبَى عَلَيْهِ أَنْ يَقْسِمَ مَالَهُ كُلَّهُ نِصْفَيْنِ ، فَأَتَاهُ فَقَسَمَهُ كَذَلِكَ » .
أبو نعيم (١) .

(١) ورد هذا الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ القسم الأول ص ٨٣ رقم ١١٥٥ ترجمة (جعدة بن هانيء الحضرمي) .

روى ابن منده من طريق محفوظ بن علقمة ، عن ابن عائد ، حدثني المقدم الكندي ، والجعد بن هانيء ، وأبو عنبه : أن النبي ﷺ - بعثه إلى رجل نصراني بالمدينة يدعوه إلى الإسلام ، فإن أبى ؛ أن يقسم ماله نصفين .

(مُسْنَدُ جَعْدَةَ بْنِ أَبِي هُبَيْرَةَ بْنِ أَبِي وَهَبٍ (*) الْمَخْزُومِي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/١٩١ - « عَنْ جَعْدَةَ بْنِ هُبَيْرَةَ قَالَ : ذُكِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - مَوْلَى لِبْنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يُصَلِّي وَلَا يَنَامُ ، وَيَصُومُ وَلَا يُفْطِرُ ، فَقَالَ : أَنَا أُصَلِّي وَأَنَامُ ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ ، وَلِكُلِّ عَمَلٍ شُرَّةٌ (**) ، وَلِكُلِّ شُرَّةٍ فِتْرَةٌ (***) ، فَمَنْ تَكُنْ فِتْرَتُهُ إِلَى السَّنَةِ فَقَدْ اهْتَدَى ، وَمَنْ تَكُنْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ ضَلَّ » .

أبو نعيم (١) .

(*) انظر الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ القسم الثاني ص ١١٩ ، ١٢٠ ترجمة رقم ١٢٦٢ (جعدة بن أبي هبيرة بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي (المخزومي) .

وُلد على عهد النبي ﷺ - قال ابن منده : مختلف في صحبته ، وقال البخاري له صحبة ، وقال الحاكم في تاريخه : يقال : إن له رؤية ، وقال ابن حبان : لا أعلم لصحبته شيئاً صحيحاً أعتمد عليه .

(**) معنى (شُرَّة) أى : نشاطا ورغبة .

(***) والفترة : حال سكون وتقليل من العبادات والمجاهدات ... إلخ . النهاية .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٣٢٠ برقم ٢١٨٦ باب : (جعدة بن هبيرة) مع تفاوت يسير .

(١) ورد هذا الحديث في مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ٤٠٩ رواه أحمد ، عن يحيى بن سعيد ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن مجاهد قال : دخلت أنا ويحيى بن جعدة على رجل من الأنصار من أصحاب الرسول قال :

ذكروا عند رسول الله ﷺ - مولاة لبني عبد المطلب فقال : إنها تقوم الليل وتصوم النهار . قال : فقال رسول الله ﷺ - : « لكنى أنا أنام وأصلى ، وأصوم وأفطر ، فمن اقتدى بى فهو منى ، ومن رغب عن ستنى فليس منى ، إن لكل عمل شُرَّة ثم فترة ، فمن كانت فترته إلى بدعة فقد ضل ، ومن كانت فترته إلى سنة فقد اهتدى » .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٣ ص ١٩٣ بنحو ما في مسند أحمد . وقال الهيثمي : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

(مُسْتَدَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي الْحَكَمِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/١٩٢ - « عَنْ عَبْدِ الْحَكَمِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ : رَأَى جَعْفَرُ بْنُ أَبِي الْحَكَمِ وَأَنَا أَكُلُ مِنْ هَهُنَا ، فَقَالَ : مَهْ يَا بَنَ أَخِي ! هَكَذَا يَأْكُلُ الشَّيْطَانُ ، إِنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - : كَانَ إِذَا أَكَلَ لَمْ (تَعُدُّ يَدَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ) (*) » .
أبو نعيم (١) .

(*) ما بين القوسين ورد هكذا في الأصل ، وكذلك في الكنز ، أما رواية عائشة في مجمع الزوائد ففيها : « كان إذا أكل الطعام لا تعدو يده بين عينيه فيما بين يديه » إلخ .

(١) ورد هذا الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ج ٥ ص ٢٧ باب : (الأكل مما يليه) حديث جعفر بن عبد الله قال : رأيت الحكم الغفاري ، وأنا آكل ، وأنا غلام من ههنا وههنا فقال : « يا بني ! لا تأكل هكذا وهكذا يأكل الشيطان ، إن رسول الله - ﷺ - كان إذا وضع يده في القصعة أو في الإناء لم تجاوز أصابعه موضع كفه » . وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه النعمان بن شبل ، وهو ضعيف .

وفي الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ج ٢ القسم الأول ص ٨٤ ، ٨٥ ترجمة رقم ١١٦٠ (جعفر بن أبي الحكم) بلفظ : عن عبد الحكم بن صهيب قال : رأيت جعفر بن أبي الحكم ؟ وأن أكل من ههنا وههنا ، فقال : مه يا ابن أخي ، هكذا يأكل الشيطان ، إن النبي - ﷺ - كان إذا أكل لم يعد ما بين يديه . ثم قال : ورواه البخاري في تاريخه ، وهو مرسل .

(مُسْتَدَ الْجَفْشِيشِ بْنِ النُّعْمَانِ الْكِنْدِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/١٩٣ - « عَنْ الْجَفْشِيشِ الْكِنْدِيِّ قَالَ : جَاءَ قَوْمٌ مِنْ كِنْدَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالُوا : أَنْتَ مِنَّا وَادَّعَوْهُ ، فَقَالَ : لَا نَقْفُوا (*) أُمْنًا وَلَا نَنْتَفِي مِنْ أَبِيْنَا ، نَحْنُ مِنْ وَلَدِ النَّضْرِ ابْنِ كِنَانَةَ » .
طب ، وأبو نعيم ، كر (١) .

(*) في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ القسم الأول ص ٩٠ - ٩١ ترجمة رقم ١١٧٠ (جفیش بن النعمان الكندی ..) كذا أسمی ابن منده أباه ، وقال : يقال : اسمه معدان ، یکنی أبا الخیر ، ویقال جریر بن معدان ووقع فی بعض الروایات جفشیس بالخاء المعجمة . وذكر بكسر ، أوله ضمة .
وروی الطبرانی من طریق صالح بن حی عن الجفشیس الكندی قال : جاء قوم من كندة إلى رسول الله - ﷺ - فقالوا : أنت منا وادعوه ، فقال : لَا تَنْتَفُوا مِنَّا وَلَا نَنْتَفِي مِنْ أَبِيْنَا » .

(١) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبرانی ، ج ٢ ص ٣٢١ برقم ٢١٩٠ باب : (جفشیس الكندی) مع تفاوت يسیر ، وفي مجمع الزوائد للهيثمی ، ج ٨ ص ٢١٨ نحوه ، وقال الهيثمی : رواه الطبرانی ، وفيه من لم أعرفه ، وفي النهاية : وفيه « نحن بنو النضر بن كنانة ، لانتفی من أبینا ، ولا نقفوا أُمْنًا » أى : لا نتهمها ولا نقذفها .

وقيل : معناه : لا نترك النسب إلى الآباء ونتسب إلى الأمهات . اهـ .

(مُسْتَدَ جُفِينَةُ الْجُهَنَى - رَوَاهُ)

١٩٤ / ١ - « عَنْ عُرَيْنَةَ ، عَنْ جُفِينَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَتَبَ إِلَيْهِ كِتَابًا فَرَّقَعَ بِهِ دَلْوَهُ فَقَالَتْ لَهُ ابْنَتُهُ : عَمَدْتُ إِلَى كِتَابِ سَيِّدِ الْعَرَبِ فَرَّقَعْتُ بِهِ دَلْوَكَ ، فَهَرَبَ ، وَأَخَذَ كُلُّ قَلِيلٍ وَكَثِيرٍ هُوَ لَهُ ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدُ مُسْلِمًا ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - انْظُرْ مَا وَجَدْتَ مِنْ مَتَاعِكَ قَبْلَ قِسْمَةِ السَّهَامِ فَخُذْهُ » .
أبو نعيم (١) .

(١) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٣٢٤ ، ٣٢٥ برقم ٢٢٠١ (حديث : جفينة) بلفظه .

وفي مجمع الزوائد للهيتمي ، ج ٦ ص ٢٠٨ باب : (في سرية إلى جفينة) عن جفينة مع تفاوت يسير .

وقال الهيتمي : رواه الطبراني ، وفيه أبو بكر الداهري ، وهو ضعيف .

وفي الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ القسم الأول ص ٩١ ، ٩٢ (ترجمة رقم ١١٧١

(جُفِينَةُ) الْجُهَنَى ... وقيل : النهدي ، ويقال الغسافي ... وروى البغوي والطبراني من طريق أبي بكر

الزاهري ، عن سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن عُرَيْنَةَ ، عَنْ جُفِينَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَتَبَ إِلَيْهِ كِتَابًا ... إلخ

بلفظه .

(مُسْتَدَجَمْرَةَ بْنِ النُّعْمَانِ الْعُذْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١ / ١٩٥ - « عَنْ أَبِي مُرَانَةَ الْبَلَوِيِّ : أَنَّهُ سَمِعَ جَمْرَةَ بْنَ النُّعْمَانِ الْعُذْرِيَّ ، وَكَانَتْ لَهُ

صُحْبَةٌ يَقُولُ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِدَفْنِ الشَّعْرِ وَالْدَّمِ » .

أبو نعيم (١) .

(١) ورد هذا الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ القسم الأول ص ٩٥ برقم ١١٨٠

عن جَمْرَةَ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ هُوْدَةَ بْنِ سَمْعَانَ الْعُذْرِيَّ . بلفظه . وقال : أخرجه الدارقطني في المؤتلف من طريق .

(مُسْتَدَجَنَابِ الْكِنَانِيِّ - رَوَاهُ)

١ / ١٩٦ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ حَائِطِ بْنِ جَنَابِ الْكِنَانِيِّ ،
عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنْتُ بِالْفَلَاةِ إِذْ مَرَّ عَلَيْنَا جَيْشٌ عَرَمَرَمٌ ، فَقِيلَ : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . »
أبو نعيم ^(١) .

(١) ورد هذا الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ القسم الأول ص ٩٩ ترجمة
رقم ١١٩٥ (جناب) الكنانى ، والد حائط ، بلفظه عن جناب الكنانى ، وإسناده ضعيف .

(مُسْتَدْرَجُ جُنَادَةَ بْنِ أُمَيَّةَ (*) الْأَزْدِيِّ - رَوَاهُ -)

١٩٧ / ١- « عَنْ جُنَادَةَ الْأَزْدِيِّ : أَنَّهُمْ وَلَجُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُمْ ثَمَانِيَةٌ رَهْطٌ وَهُوَ ثَامِنُهُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِطَعَامٍ ، فَقَالَ لِرَجُلٍ : كُلْ ، فَقَالَ : صَائِمٌ ، قَالَ لِآخَرَ : كُلْ ، قَالَ : صَائِمٌ ، حَتَّى سَأَلَهُمْ جَمِيعًا ، فَقَالَ : صُمْتُمْ أَمْسَ ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : أَصِيَامٌ غَدًا ؟ قَالُوا : لَا ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يُفْطِرُوا ، ثُمَّ قَالَ : لَا تَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ مَفْرَدًا » .

حم ، والحسن بن سفيان ، وأبو نعيم ، كر (١) .

١٩٧ / ٢- « عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ الْأَزْدِيِّ قَالَ : هَاجَرْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَاخْتَلَفْنَا فِي الْهَجْرَةِ ، فَقَالَ بَعْضُنَا : قَدْ انْقَطَعَتْ ، وَقَالَ بَعْضُنَا : لَمْ تَنْقَطَعْ ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ مَا قُوتِلَ الْكُفَّارُ » .

الحسن بن سفيان ، وأبو نعيم (٢) .

(*) انظر الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ القسم الأول ص ٩٩ ، ١٠٠ ترجمة رقم ١١٩٨ (جنادة بن أبي أمية الأزدي) .

(١) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٣١٥ ، ٣١٦ باب : (جنادة بن أبي أمية الأزدي) بأرقام ٢١٧٣ ، ٢١٧٥ ، ٢١٧٦ عن جنادة الأزدي مع اختلاف وتفاوت في بعض الألفاظ ، والعبارات ، والنقص ، والزيادة .

(٢) ورد هذا الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٥ ص ٢٥١ كتاب (الجهاد) باب : ما جاء في الهجرة ، عن جنادة بن أبي أمية نحوه ، وقال الهيثمي : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح ، وعن رجل من بني مالك بن حسل ، بمعناه ، وقال الهيثمي : رواه النسائي باختصار ، ورواه أحمد ورجاله رجال الصحيح اهـ .
وانظر الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ القسم الأول ص ٩٩ ترجمة رقم ١١٩٨ (جنادة ابن أبي أمية الأزدي) بلفظ : وروى أحمد أيضاً من طريق يزيد ، عن أبي الخير : أن جنادة بن أبي أمية حدثه أن رجلاً من الصحابة قال بعضهم : إن الهجرة قد انقطعت ، فاختلّفوا في ذلك ، فانطلقت إلى النبي - صلى الله عليه وآله وصحبه فقال : « إن الهجرة لا تنقطع ما كان الجهاد » .

(مُسْتَدْ جُنَادَةَ بْنِ جَرَادَةَ (*) الْغِيلَانِي - رَوَاهُ)

١/١٩٨ - « عَنْ جُنَادَةَ بْنِ جَرَادَةَ أَحَدِ بَنِي غِيلَانَ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بِبَابِلٍ قَدْ وَسَمْتُهَا فِي أَنْفِهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : مَا وَجَدْتَ فِيهَا عَضُوءًا تَسِمُهُ إِلَّا فِي الْوَجْهِ ؟ أَمَا إِنَّ أَمَامَكَ الْقَصَاصَ ، فَقَالَ : أَمَرُهَا إِلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ : ائْتِنِي بِشَيْءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وَسْمٌ ، فَأَتَيْتُهُ بِابْنِ لُبُونٍ (**) ، وَحَقَّةٍ (***) ، فَوَضَعْتُ الْمِيسَمَ (****) فِي الْعُنُقِ ، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ : أَخْرَأْ أَخْرَ ، حَتَّى بَلَغَ الْفَخَذَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : سِمٌ عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ ، فَوَسَمْتُهَا فِي أَفْخَادِهَا ، وَكَانَ صَدَقَتُهَا حَقَّتَيْنِ ، وَكَانَتْ تَسْعِينَ » .

قط في المؤتلف ، والباوردي ، وابن شاهين ، وابن قانع ، وابن السكن ، وقال : لا أعلم له غيره ، طب ، وأبو نعيم ، ض (١) .

(*) انظر الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ القسم الأول ص ١٠٠ (ترجمة رقم ١٢٠٠)
جُنَادَةُ بْنُ جَرَادِ الْغِيلَانِي الْبَاهِلِيُّ بَلْفُظٌ : من طريق زياد بن قريع أحد بني غيلان بن حاذة بن معين قال : انتهيت إلى النبي - ﷺ - ببابلي ، وقد وسمتها في أنفها ، فقال : « ما وجدت فيها عضوءاً تسمه إلا في الوجه ؟ » الحديث .

(**) بابن لبون : هو من الإبل ما أتى عليه سستان ودخل في الثالثة فصارت أمه لبونا ؛ أي ذات لبن ، لأنها تكون قد حملت حملاً آخر ووضعت . النهاية (ج ٤/ ص ٢٢٨) .

(***) حقة : وفي حديث الزكاة (الحق والحقة) وهو من الإبل ما دخل في السنة الرابعة إلى آخرها (ج ١/ ص ٤١٥) .

(****) الميسم : هو الحديد التي يكون بها . وأصله : مؤسم ، فقلبت الواو ياء لكسرة الميم . النهاية (ج ٥/ ص ١٨٦) .

(١) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٣١٧ ، ٣١٨ برقم ٢١٧٩ ترجمة (جنادة بن جرادة الغيلاني) بلفظه عن جنادة ، وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٨ ص ١١٠ عن جنادة مع تفاوت يسير ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه من لم أعرفهم .

(مسند جنادة بن زيد الحارثي - رضي الله عنه)

١٩٩ / ١ - « عَنْ سَوَادَةَ بِنْتِ الْمُتَلَمِّسِ ، عَنْ جَدَّتِهَا أُمِّ الْمُتَلَمِّسِ بِنْتِ جُنَادَةَ ، عَنْ أَبِيهَا جُنَادَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : وَفَدْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي وَافِدُ قَوْمِي بَنِي (*) الْحَارِثِ مِنْ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُعِينَنَا عَلَى عَدُوِّنَا مِنْ رِبِيعَةَ وَمُضَرَ حَتَّى يُسَلِّمُوا ، فَدَعَا ، وَكَتَبَ بِذَلِكَ كِتَابًا ، وَهُوَ عِنْدَنَا .
أبو نعيم (١) .

(*) (بنى) فى الأصل . وفى الإصابة (وافد قومي من بلحارث) .

(١) ورد هذا الأثر فى الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر العسقلانى ، ج ٢ القسم الأول ص ١٠١ ترجمة رقم ١٠٢١ عن جنادة بن زيد الحارثي ؛ مع تفاوت قليل ، وقال : إسناده ضعيف ومجهول .

(مُسْتَدْرَجَتَيْنِ (*) عَبْدُ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)

١/٢٠٠ - « سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - سَفَرًا ، فَأَتَاهُ قَوْمٌ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ! سَهَوْنَا عَنِ الصَّلَاةِ ، فَلَمْ نُصَلِّ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : تَوَضَّأُوا وَصَلُّوا ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِالسَّهْوِ ، إِنَّ هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ مَضْجَعُهُ مِنَ اللَّيْلِ ، فَلْيَقُلْ : بِسْمِ اللَّهِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » .
طب (١) .

٢/٢٠٠ - « عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : لَا يَلْقَيْنَ أَحَدٌ مِنْكُمْ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى كَفٍّ مِنْ دَمٍ رَجُلٍ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ ، فَلَا يَخْفَرَنَّ اللَّهُ أَحَدٌ مِنْكُمْ فِي خَافِرَةٍ (**) ، فَيَكْبَهُ اللَّهُ إِذَا جَمَعَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي جَهَنَّمَ » .
نعيم بن حماد في الفتن (٢) .

(*) انظر الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ القسم الأول ص ١٠٤ ، ١٠٥ (ترجمة رقم ١٢٢) جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي ثم العلقى ... أبو عبد الله ... إلخ .
(١) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ١٨٩ ، ١٩٠ برقم ١٧٢٢ عن سهل الفزاري ، عن أبيه ، عن جندب مع تفاوت يسير ، وفي مجمع الزوائد للهيتمي ، ج ١ ص ٣٢٣ عن جندب مع تفاوت قليل .
وقال الهيتمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه سهل بن فلان الفزاري ، عن أبيه ، وهو مجهول .
(**) وفيه « مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ فَإِنَّهُ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ فَلَا تَخْفَرَنَّ اللَّهُ فِي ذِمَّتِهِ » خَفَرْتُ الرَّجُلُ : أَجَرْتُهُ وَحَفِظْتُهُ ، وَخَفَرْتُهُ إِذَا كُنْتُ لَهُ خَفِيرًا ، أَيْ حَامِيًا وَكَفِيلًا ، وَأَخْفَرَ الرَّجُلُ : إِذَا تَقَضَّتْ عَهْدُهُ وَذِمَامُهُ .
(٢) ورد هذا الحديث في جامع الترمذي ١٤/٢ رقم ٢٢٢ باب : ما جاء في فضل العشاء والفجر في الجماعة ، بلفظ : « مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ ، فَلَا تَخْفَرُوا اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ » ، وقال أبو عيسى : حديث حسن صحيح .
وفي الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ج ٣/ ص ١٢٠ باب : ذكر إثبات ذمة الله جل وعلا للمصلي صلاة الغداة (بلفظ : عن جندب أن رسول الله - ﷺ - قال : (مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ ، فَاتَّقِ اللَّهَ يَا ابْنَ آدَمَ أَنْ يَطْلُبَكَ اللَّهُ بَشْيءٍ مِنْ ذِمَّتِهِ » .

وأخرج أبو يعلى الموصلي في مسنده (مسند جندب بن عبد الله البجلي) ج ٣ ص ٩٥ رقم ١٥٢٦ بلفظ مقارب ، رجاله ثقات . وأخرجه أحمد ج ٤/ ص ٣١٣ ومسلم في المساجد برقم ٦٥٧ باب : فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة .

٢٠٠/٣- « إِنِّ مِنْ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِ قُوَّةٌ فِي دِينٍ ، وَحَزْمًا فِي لِينٍ ، وَإِيمَانًا فِي يَقِينٍ ، وَحِرْصًا فِي عِلْمٍ ، وَشَفَقَةً فِي مَقَةٍ (*) ، وَحِلْمًا فِي عِلْمٍ ، وَقَصْدًا فِي غِنَى ، وَتَحَمُّلاً فِي فَاقَةٍ ، وَتَحَرُّجًا عَنْ طَمَعٍ ، وَكَسْبًا فِي حَلَالٍ ، وَبِرًّا فِي اسْتِقَامَةٍ ، وَنَشَاطًا فِي هُدًى ، وَنَهْيًا عَنْ شَهْوَةٍ ، وَرَحْمَةً لِلْمَجْهُودِ ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ لَا يَحِيفُ عَلَى مَنْ يُسْغِضُهُ ، وَلَا يَأْتِمُ فِيمَنْ يُحِبُّ ، وَلَا يُضِيعُ مَا اسْتَوْدَعَ ، وَلَا يَحْسُدُ وَلَا يَطْمَنُ ، وَلَا يَلْعَنُ ، وَيَعْتَرِفُ بِالْحَقِّ ، وَإِنْ لَمْ يُشْهَدْ عَلَيْهِ ، وَلَا يَتَنَبَّزُ بِالْأَلْقَابِ ، فِي الصَّلَاةِ مُتَخَشِّعًا ، إِلَى الزَّكَاةِ مُسْرِعًا ، فِي الزَّلَازِلِ وَقُورًا ، فِي الرِّخَاءِ شَكُورًا ، قَانِعًا بِالَّذِي لَهُ ، لَا يَرْتَجِي (لَا يَدْعَى) مَا لَيْسَ لَهُ ، وَلَا يَجْمَعُ فِي الْغَيْظِ ، وَلَا يَغْلِبُهُ الشُّحُّ عَنْ مَعْرُوفٍ يُرِيدُهُ ، يُخَالِطُ النَّاسَ كَيْ يَعْلَمَ ، وَيُنَاطِقُ النَّاسَ كَيْ يَفْهَمَ ، وَإِنْ ظَلِمَ وَبَغِيَ عَلَيْهِ صَبَرَ حَتَّى يَكُونَ الرَّحْمَنُ هُوَ الَّذِي يَنْصَرُّ لَهُ » .

الحكيم عن سفيان عن جندب بن عبد الله (١) .

٢٠٠/٤- « عَنْ جُنْدَبِ الْبَجَلِيِّ قَالَ : اتَّقُوا اللَّهَ ، وَاقْرَأُوا الْقُرْآنَ ، فَإِنَّهُ نُورُ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ ، وَبَهَاءُ النَّهَارِ عَلَى مَا كَانَ مِنْ جَهْدٍ وَفَاقَةٍ ، فَإِذَا أُنْزِلَ الْبَلَاءُ ، فَاجْعَلُوا أَمْوَالَكُمْ دُونَ أَنْفُسِكُمْ ، فَإِذَا نَزَلَ الْبَلَاءُ فَاجْعَلُوا أَنْفُسَكُمْ دُونَ دِينِكُمْ ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْخَائِبَ مَنْ خَابَ دِينُهُ ، وَالْهَالِكُ مَنْ هَلَكَ دِينُهُ ، أَلَا ! لَا فَقرَ بَعْدَ الْجَنَّةِ ، وَلَا غِنَى بَعْدَ النَّارِ لِأَنَّ النَّارَ لَا يُفْكُ أُسِيرُهَا ، وَلَا يَبْرَأُ حَدِيرُهَا (**) ، وَلَا يَطْفَأُ حَرِيقُهَا ، وَإِنَّهُ لِيَحَالُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَبَيْنَ الْمُسْلِمِ بِمِلءِ كَفٍّ دَمٍ أَصَابَهُ مِنْ دَمِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ ، كُلَّمَا ذَهَبَ لِيَدْخُلَ مِنْ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهَا وَجَدَهَا يُرَدُّ عَنْهَا ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْآدَمِيَّ إِذَا مَاتَ فَدُفِنَ لِأَنَّ أَوَّلَ مَنْ بَطْنُهُ ، فَلَا تَجْعَلُوا مَعَ التَّنَنِ خَبْنًا ، وَاتَّقُوا اللَّهَ فِي أَمْوَالِكُمْ ، وَالْدِّمَاءِ ، فَاجْتَنِبُوهُمَا » .

(*) يقال : ومقٍ يمقُ - بكسر الميم فيهما - مِقَّةٌ : أحبه ، فهو وامقٌ النهاية ج ٥ / ص ٢٣٠ .

(١) أوردته الحكيم الترمذى فى نواذر الأصول فى معرفة أحاديث الرسول - ﷺ - ص ٣٤٣ ، الأصل الثامن والخمسون والمائتان فى (أخلاق المعرفة) عن الحسن ، وساق الحديث . وقال فى آخره : ثم قال الحسن : وعظنى بهذا الحديث جندب بن عبد الله ، وقال جندب : وعظنى بهذا الحديث رسول الله - ﷺ - .

(**) مادة (حدر) - (الحدور) - بالفتح - : الهبوط ، وهو المكان الذى (تنحدر) منه ، و (الحدور) بالضم فَعْلُكُ . و (حدر) السفينة : أرسلها إلى أسفل - انظر مختار الصحاح ، ص ١٢٦

هب (١) .

٥ / ٢٠٠ - « عَنْ جُنْدَبِ الْبَجَلِيِّ قَالَ : إِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ قَدْ وَلَغُوا فِي دِمَائِهِمْ وَتَحَالَفُوا (*) عَلَى الدُّنْيَا ، وَتَطَاوَلُوا فِي الْبُتْيَانِ ، وَإِنِّي أَقْسِمُ بِاللَّهِ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ إِلَّا يَسِيرٌ حَتَّى يَكُونَ الْجَمَلُ الضَّابِطُ (**) وَالْحَبْلَانُ (***) وَالْقَتَبُ (****) أَحَبَّ مِنَ الدَّسْكَرَةِ (*****) الْعَظِيمَةِ ، تَعْلَمُونَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : لَا يَحُولَنَّ بَيْنَ أَحَدِكُمْ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ وَهُوَ يَرَى بَابَهَا - مِلءٌ كَفَّ مِنْ دَمِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ أَهْرَاقَهُ بِغَيْرِ حِلِّهِ ، أَلَا مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ فَلَا يَطْلُبُكُمْ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ » .

هب (٢) .

(١) ورد هذا الأثر في الجامع لشعب الإيمان للبيهقي ج ٤ / ص ٥٩٣ ، ٥٩٤ رقم ١٨٧٣ (فصل : في إدمان تلاوة القرآن) أورد الحديث مختصراً مع تفاوت ونقص في الألفاظ ، وقال في نهاية الحديث : هذا هو المحفوظ عن جندب من قوله ، وكذلك رواه سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة .

(*) في الكنز (وتخائقوا) .

(**) الجمل الضابط : القوى على عمله .

(***) الحبْلان - تلال الرمل في تتابع ، أو كتابانه .

(****) قتب : القتوبة بالفتح الإبل التي توضع الأقتاب على ظهورها .

(*****) الدسكرة العظيمة : هي بناء على هيئة القصر ، فيه منازل ، وبيوت للحشم ، والخدم .

(٢) ورد هذا الأثر في مصنف عبد الرزاق ج ١٠ / ص ٢٦ ، ٢٧ رقم ١٨٢٥٠ كتاب (العقول) باب : ملء كَفَّ من دم ، مع تفاوت يسير ، عن جندب بن عبد الله .

وفي مجمع الزوائد للهيثمى ٧ / ٢٩٧ ، ٢٩٨ كتاب (الفتن) باب : فيمن سلم من الدماء الحرام ونحوها ، أورد الحديث مع تفاوت يسير ، عن الحسن ، عن جندب . وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

(مُسْتَدْرَجُ جُنْدَبِ بْنِ مَكِيثِ بْنِ جَرَادٍ *) - رَوَاهُ -

١ / ٢٠١ - « عَنْ جُنْدَبِ بْنِ مَكِيثٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِ الْوَفْدُ لَبَسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ ، فَرَأَيْتُهُ وَرَدَّ عَلَيْهِ وَقَدْ كِنْدَةٌ ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ يَمَانِيَّةٌ ، وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ مِثْلُهُ » .

الواقدي ، وأبو نعيم ^(١) .

٢ / ٢٠١ - « عَنْ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ ابْنِ جُنْدَبٍ ، عَنْ أَبِيهِ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - يَقُولُ : اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَتِي ، وَآمِنْ رَوْعَتِي ، وَأَفْضِ دِينِي » .
أبو نعيم ^(٢) .

(*) انظر الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ القسم الأول ص ١٠٨ (ترجمة رقم ١٢٢٥)
(جندب بن مكيث) - بفتح أوله وآخره مثله - ابن عمرو بن جراد بن يربوع بن طحيل بن عدى بن الربعة بن
رشدان الجهني ... أخورافع بن مكيث ... إلخ .

(١) أوردته ابن سعد في الطبقات الكبرى ، ج ٤ ص ٦٧ القسم الثاني في الصحابة الذين أسلموا قبل فتح مكة ،
ترجمة (جندب بن مكيث بن عمرو) فقد ذكره مع تفاوت يسير في بعض ألفاظه ، عن جندب بن مكيث .

(٢) انظر الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ ص ١٠٩ القسم الأول (ترجمة رقم ١٢٢٨)
(جندب) .

وقال : (جُنْدَبٌ) غير منسوب ، روى تَقَى بْنُ مَخْلَدٍ في مسنده ، من رواية قيس بن الربيع : أخبرني زهير بن
أبي ثابت ، عن ابن جندب ، عن أبيه ، وذكر الحديث بلفظه ، وقال : أخرجه ابن منده من وجه آخر عن قيس .

(مُسْنَدُ جَهْجَاهِ الْغَفَارِيِّ*) (رضي الله عنه)

١/٢٠٢ - « عَنْ جَهْجَاهِ الْغَفَارِيِّ قَالَ : قَدِمْتُ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِي يُرِيدُونَ الْإِسْلَامَ ، فَحَضَرُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الْمَغْرِبَ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ : يَأْخُذُ كُلُّ رَجُلٍ بِيَدِ جَلِيسِهِ ، فَلَمْ يَبْقَ فِي الْمَسْجِدِ غَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَغَيْرِي ، وَكُنْتُ عَظِيمًا طَوِيلًا لَا يَقْدَمُ عَلَيَّ أَحَدٌ ، فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى مَنْزِلِهِ ، فَحَلَبَ لِي عَنَزًا ، فَأَتَيْتُ عَلَيْهَا حَتَّى حَلَبَ لِي سَبْعَ أَعْنُزٍ ، فَأَتَيْتُ عَلَيْهَا ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِصَنِعِ بُرْمَةٍ (**) ، فَأَتَيْتُ عَلَيْهَا ، وَقَالَتْ أُمُّ أَيْمَنَ : أَجَاعَ اللَّهُ مِنْ أَجَاعِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . قَالَ : مَهْ يَا أُمُّ أَيْمَنَ ! أَكَلِ رِزْقَهُ ، وَرَزَقْنَا عَلَى اللَّهِ ، فَأَصْبَحُوا ، فَغَدُوا ، فَاجْتَمَعَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يُخْبِرُ بِمَا أَتَى إِلَيْهِ ، فَقُلْتُ : حَلَبْتُ لِي سَبْعَ أَعْنُزٍ ، فَأَتَيْتُ عَلَيْهَا ، وَصَنِعِ بُرْمَةٍ فَأَتَيْتُ عَلَيْهَا ، فَصَلَّوْا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الْمَغْرِبَ فَقَالَ : لِيَأْخُذْ كُلُّ رَجُلٍ بِيَدِ جَلِيسِهِ ، فَلَمْ يَبْقَ فِي الْمَسْجِدِ غَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَغَيْرِي ، وَكُنْتُ عَظِيمًا طَوِيلًا لَا يَقْدَمُ عَلَيَّ أَحَدٌ ، فَذَهَبَ بِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى مَنْزِلِهِ ، فَحَلَبَ لِي عَنَزًا ، فَرويتُ وَشَبِعْتُ ، فَقَالَتْ أُمُّ أَيْمَنَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَيْسَ هَذَا ضَيْفَنَا ؟ قَالَ : بَلَى ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّهُ أَكَلَ فِي مَعِيَ مُؤْمِنِ اللَّيْلَةِ ، وَأَكَلَ قَبْلَ ذَلِكَ فِي مَعِيَ كَافِرٍ ، الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ ، وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعِيَ وَاحِدٍ . »

طب ، أبو نعيم ^(١) .

(*) انظر الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ القسم الأول ص ١١٢ ، ١١٣ (ترجمة رقم ١٢٤٢) جهجاه بن سعيد ، وقيل : ابن قيس ، وقيل : ابن مسعود الغفاري ... الخ .

(**) (برمة) كما في النهاية : مادة : (برم) البرمة : القدر مطلقا .

(١) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ج ٢/ ص ٣٠٧ رقم ٢١٥٢ (مسند جهجاه الغفاري) مع تفاوت يسير في بعض ألفاظه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ج ٥/ ص ٣١ ، ٣٢ كتاب (الأطعمة) باب : المؤمن يأكل في معي واحد ، بلفظ مقارب عن جهجاه الغفاري .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، واللفظ له ، والبخاري ، وأبو يعلى ، وفيه موسى بن عبيدة الرزدي ، وهو ضعيف .

٢٠٢ / ٢ - « قَدِمَ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ هُوَ وَأَصْحَابُهُ فِي سَفِينَةٍ ، فَلَمَّا أُرْسُوا (*) ، وَجَلَبُوا إِبِلًا كَثِيرَةً مِنْ إِبِلِ الْمُشْرِكِينَ ، فَأَخَذُوهَا ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَنْحَرُوا مِنْهَا بَعِيرًا فَلَيْسَتْ عَيْنُوهَا بِهِ ، ثُمَّ مَضَى عَلَى قَدَمَيْهِ حَتَّى قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - ، فَأَخْبَرَهُ بِسَفَرِهِ وَأَصْحَابِهِ ، وَالْإِبِلَ الَّذِي أَصَابُوا ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ الَّذِينَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - : أَعْطَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مِنْ هَذِهِ الْإِبِلِ ، فَقَالَ : اذْهَبُوا إِلَى أَبِي مَالِكٍ ، فَلَمَّا أَتَوْهُ قَسَمَهَا أَخْمَاسًا : خُمُسًا بَعَثَ بِهِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ، وَأَخَذَ ثُلُثَ الْبَاقِي بَعْدَ الْخُمُسِ فَقَسَمَهُ بَيْنَ أَصْحَابِهِ ، وَالثَّلَاثِينَ الْبَاقِينَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَجَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالُوا : مَا رَأَيْنَا مِثْلَ مَا صَنَعَ أَبُو مَالِكٍ بِهَذَا الْمَغْنَمِ ؟ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : لَوْ كُنْتُ أَنَا مَا صَنَعْتُ إِلَّا كَمَا صَنَعَ . »

طب : عن أبي مالك الأشعري (١) .

(*) هَكَذَا بِالْأَصْلِ : وَفِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ لِلطَّبْرَانِيِّ (أُرْسِلُوا ، وَجَدُوا) وَفِي الْمَجْمَعِ (فَلَمَّا رُسُوا وَجَدُوا) .

(١) وَرَدَ هَذَا الْأَثَرُ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ لِلطَّبْرَانِيِّ ج ٣ / ص ٣٢٨ بِرَقْم ٣٤٣٢ مِنْ مَرْوِيَّاتِ (إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَقْسَمٍ مَوْلَى هَذِيلَ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ) مَعَ اخْتِلَافٍ يَسِيرٍ .

وَفِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ لِلْهَيْثَمِيِّ ج ٥ / ص ٣٤٠ ، ٣٤١ كِتَابُ (الْجِهَادِ) بَابُ : قِسْمِ الْغَنِيمَةِ ، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ شَيْخِهِ الْمَقْدَامِ بْنِ دَاوُدَ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ .

(مُسْتَلَدُ جَهْرُ) (*) - (تَوْشِيحُ -)

١ / ٢٠٣ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَهْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ جَهْرٍ قَالَ : قَرَأْتُ مُخْلَفَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : يَا جَهْرُ ! أَسْمِعْ رَبِّكَ ، وَلَا تُسْمِعْنِي » .
ابن منده ، وابن قانع ، طب ، وأبو نعيم ، والعسكري ، وابن عبد البر ^(١) .

(*) انظر الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ القسم الأول ص ١١٣ ، ١١٤ (ترجمة رقم ١٢٤٣) جهر أبو عبد الله غير منسوب . ثم روى ذا الأثر بلفظه .
(١) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ج ٢ / ص ٣٢٤ برقم ٢٢٠٠ مرويات : (جهر بن عبد الله) أورد الحديث بلفظه عن الزهري ، عن عبد الله بن جهر ، عن أبيه جهر .
وفي مجمع الزوائد للهيتمي ج ٢ / ص ١١٠ كتاب (الصلاة) باب : القراءة في الصلاة .
قال الهيتمي : رواه الطبراني في الكبير ، وعبد الله بن جهر لم أجد من ذكره .

(مُسْتَدَ جَهْمٌ غَيْرُ مُتَسَوِّبٍ - ضَائِعٌ -)

١/٢٠٤ - « عَنْ ذِي الْكِلَاعِ عَنْ جَهْمٍ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : إِنَّ حَسَنًا وَحُسَيْنًا سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .
ابن منده ، وأبو نُعَيْمٍ ، كر (١) .

(١) ورد في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ج ٢/ ص ١١٥ القسم الأول رقم ١٢٤٨ ترجمة (جَهْمٌ) وقال : جَهْمٌ غير منسوب ، روى ابن أبي عزرة في مسنده من طريق ليث ، عن مجاهد ، عن أبي وائل : أن ذا الكلاع زعم أنه سمع جَهْمًا يقول : وذكر الحديث بلفظه .
وقال : إسناده ضعيف ، أخرجه ابن منده من هذا الوجه ، وجوز أبو نُعَيْمٍ أن يكون هو البلوى .
وأخرجه ابن عساكر ج ٤/ ص ٢٠٩ ضمن قصة طويلة عن حذيفة ، وفيها : « أن جبريل جاء يبشرني أن الحسن والحسين سيدي شباب أهل الجنة » وجاء في آخرها : « فسلم على وبشرني بأن الحسن والحسين سيدي شباب أهل الجنة ، وأن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة » .

(مُسْتَدْرَجُهُمُ الْبَلَوَى - ضَرْفٌ)

٢٠٥ / ١ - « عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَهْمٍ الْبَلَوَى ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : وَافَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَسَأَلْنَا مَنْ نَحْنُ ؟ فَقُلْنَا : نَحْنُ بَنُو عَبْدِ مَنَافٍ ، فَقَالَ : أَنْتُمْ بَنُو عَبْدِ اللَّهِ » .
أَبُو نُعَيْمٍ (١) .

(١) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ج ٢ / ص ٣٠٨ رقم ٢١٥٥ مرويات (جهم البلوى) بلفظه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ج ٨ / ص ٥٣ كتاب (الأدب) باب: تغيير الأسماء ، وما نهى عنه فيها ، وما يستحب . رواه الطبراني ، وفيه يعقوب بن محمد الزهرى ، وهو متروك .

وأورده ابن حجر العسقلاني فى الإصابة فى تمييز الصحابة ج ٢ / ص ١١٥ ترجمة رقم ٢٤٧ (جهم البلوى) وقال : إسناده ضعيف .

قال أبو حاتم : عبد العزيز بن عمران ضعيف لا يعتمد على روايته ، وقال ابن منده : ذكرته فيمن اسمه الزبير قان .

(مُسْتَدْجُونُ بْنُ قَتَادَةَ التَّمِيمِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)

١ / ٢٠٦ - « عَنْ جَوْنِ بْنِ قَتَادَةَ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فَمَرَّ بَعْضُ أَصْحَابِهِ بِسَقَاءٍ مُعَلَّقٍ فِيهِ مَاءٌ ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْرَبَ ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُ السَّقَاءِ : إِنَّهُ جَلْدُ مَيْتَةٍ فَأَمْسَكَ حَتَّى لَحِقَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ - فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : اشْرَبُوا ، فَإِنَّ دِبَاغَ الْمَيْتَةِ طُهُورُهَا » .

ابن منده ، كر ، قال : هكذا حديث هشيم بهذا الحديث لم يجاوز به جون بن قتادة ، وليس لجون صحبة ، ورواه عن هشيم ، فقال : عن جون ، عن سلمة بن المحبق ، وهو الصواب إن شاء الله (١) .

(١) ورد هذا الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ج ٣ / ص ٤١٧ ، ٤١٨ ، ترجمة (جون بن قتادة بن الأعور بن ساعدة التميمي) ذكر الحديث عن هشيم ، عن منصور بن زاذان ، عن الحسن عنه ، مع اختلاف في بعض ألفاظه .

قال ابن منده : هكذا قال هشيم ، ورواه جماعة عن هشيم ، عن منصور ، ورواه غيرهما ، وكلهم يرويه عن جون ، وليس له صحبة ، وقد روى من وجوه متعددة ، عن جون ، عن سلمة بن المحبق ترجم له ابن حجر العسقلاني في الإصابة في تمييز الصحابة .

قال البغوي : هكذا حدث به هشيم لم يجاوز به جَوْنُ بن قتادة ، وليست لجون صحبة ، وقال ابن منده : وَهَمَ فِيهِ هُشَيْمٌ ، وليست لجون صحبة ، ولا رؤية ، قال : وقد رواه قتادة ، عن الحسن ، عن جون ، عن سلمة بن المحبق ، وقال أبو نعيم : قد رواه زكريا بن يحيى زَحْمُوِيه ، عن هشيم .

(مُسْتَدْرَجُوتِرِيَةِ الْعَصْرِي - ﷺ -)

١ / ٢٠٧ - « عَنْ جُوَيْرِيَةِ الْعَصْرِيِّ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - فِي وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ وَمَعَنَا الْمُنْذِرُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : فِيكَ خُلُقَانِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ : الْحِلْمُ ، وَالْأَنَاةُ » .
ابن منده ، وأبو نعيم (١) .

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (المناقب) باب : ما جاء في الأشج ورفقته - ﷺ - من طريق عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن الأشج بن عصر ، قال : قال لي رسول الله ﷺ - : « إن فيك لخلقين يحبهما الله ورسوله » : قال : ما هما يا رسول الله ؟ قال : « الحلم ، والأناة » . قال : أقديما كانا أم حديثا ؟ قال : « قديما » . قال : الحمد لله الذي جعلني على خلقين تحبهما .

وقال الهيثمي : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح ؛ إلا أن ابن أبي بكرة لم يدرك الأشج .
وفي الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ١١٨ / ٢ رقم ١٢٥٩ ذكر ترجمة : (جُوَيْرِيَةِ) وقال : جُوَيْرِيَةُ الْعَصْرِيِّ .. قال محمد بن محمد بن مرزوق : حدثنا سهلة بنت سهيل : سمعت جدتي حمادة بنت عبد الله ، عن جُوَيْرِيَةِ الْعَصْرِيِّ ، قال : أتيت النبي ﷺ - في وفد عبد القيس ، ومعنا المنذر ، فقال له النبي ﷺ - : « فيك خصلتان يحبهما الله : الحلم ، والأناة » ، ذكره ابن منده تعليقا ، وأبو نعيم موصولا ، وهاتان المرأتان لا تعرفان .

(مُسْتَدَا الْجُلَاسِ بْنِ صَلَّيْتِ الْيَرْبُوعِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١ / ٢٠٨ - « عَنْ مُرَّارِ بْنِ مُنْقِذِ السَّلِيطِيَّةِ ، قَالَتْ : حَدَّثَنِي أُمِّي أُمُّ مُنْقِذِ بْنِتُ

الْجُلَاسِ بْنِ الصَّلَّيْتِ الْيَرْبُوعِيِّ ، عَنْ أَبِيهَا الْجُلَاسِ : أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - ، فَسَأَلَهُ عَنِ الْوُضُوءِ ، فَقَالَ : وَاحِدَةٌ تُجْزِيءُ وَثْنَتَانِ ، وَرَأَيْتُهُ تَوْضِئُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا » .

أبو نعيم ، وقال : غريب لا يعرف إلا من هذا الوجه (١) .

(١) ورد في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٩٣ / ٢ رقم ١١٧٣ ترجمة (جُلَاس) وفيها الحديث ، فقال : جُلَاسُ بْنُ السَّلِيطِ الْيَرْبُوعِيُّ ... ثم قال : روى ابن منده من هذا الوجه عن الجُلَاسِ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - . فَسَأَلَهُ عَنِ الْوُضُوءِ ، فَقَالَ : « وَاحِدَةٌ تُجْزِيءُ وَثْنَتَانِ » قال : ورأيتُهُ تَوْضِئُ ثَلَاثًا ، وقال : غريب لا يعرف إلا من هذا الوجه .. انتهى .

ويؤيد هذا ماورد في صحيح البخارى فى كتاب (الوضوء) ٤٩ / ١ ، ٥٠ باب : (الوضوء مرة مرة) من رواية ابن عباس ، وباب : (الوضوء مرتين مرتين) من رواية عبد الله بن زيد (والوضوء ثلاثا ثلاثا) ووضوء سيدنا عثمان بن عفان ، ثم قال : قال رسول الله - ﷺ - : « من توضأ نحو وضوئى هذا ثم صلى ركعتين ... » الحديث .

٢٠٩ / ١ - « عَنْ حَابِسِ بْنِ سَعْدِ الطَّائِي - وَقَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ - ﷺ - أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ مِنَ السَّحَرِ ، فَرَأَى النَّاسَ يُصَلُّونَ فِي صَدْرِ (*) الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : أَرْعِبُوهُمْ ، فَمَنْ أَرْعَبَهُمْ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَقَالَ : إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي مِنَ السَّحَرِ فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ » .
أبو نعيم ، كر (١) .

٢٠٩ / ٢ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مَعَ أَصْحَابِهِ إِذْ نَشَأَتْ سَحَابَةٌ ، فَقِيلَ : هَذِهِ سَحَابَةٌ نَاشِئَةٌ ، فَقَالَ : كَيْفَ تَرَوْنَ قَوَاعِدَهَا . قَالُوا : مَا أَحْسَنَهَا وَأَشَدَّ تَمَكُّنَهَا ، قَالَ : كَيْفَ تَرَوْنَ رَحَاهَا ؟ (**) قَالُوا : مَا أَحْسَنَهَا وَأَشَدَّ اسْتِدَارَتَهَا ! قَالَ : فَكَيْفَ تَرَوْنَ جَوْنَهَا (***) قَالُوا : مَا أَحْسَنَهُ وَأَشَدَّ سَوَادَهُ ! قَالَ : كَيْفَ تَرَوْنَ بَوَاسِقَهَا (****) ؟ قَالُوا : مَا أَحْسَنَهَا وَأَشَدَّ اسْتِقَامَتَهَا ، قَالَ : فَكَيْفَ تَرَوْنَ بَرَقَهَا أَوْ مِضْأً أَمْ خَفِيًّا أَمْ يَشُقُّ شَقًّا ؟ قَالُوا : بَلْ يَشُقُّ شَقًّا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : هَذَا

(*) صدر كل شيء أوله . مختار الصحاح .

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٦ / ٢ كتاب (الصلاة) باب : الصلاة في مقدم المسجد في السحر ، مع تقديم وتأخير ، وزيادة في بعض ألفاظه ، عن عبد الله بن عامر الألهماني .

وقال الهيثمي : رواه أحمد ، والطبراني في الكبير ، وفيه عبد الله بن عامر الألهماني ، ولم أجد من ذكره .

وترجم ابن حجر في الإصابة (لحابس بن سعد) ١٤٥ / ٢ رقم ١٣٥٣ وقال : حابس بن سعد بن المنذر بن ربيعة بن سعد بن يثرب الطائي ذكره ابن سعد ، وأبو زرعة الدمشقي فيمن نزل الشام من الصحابة ، وذكره ابن سميع في الطبقة الأولى من الصحابة ، وقال البخاري : أدرك النبي - ﷺ ، وروى أحمد من طريق عبد الله ابن عامر قال : دخل حابس بن سعد المسجد في السحر ... وذكر الحديث بزيادة : (مرءون) مع تقديم وتأخير وتفاوت يسير في بعض ألفاظه . وقال : هذا موقف صحيح الإسناد .

(**) « كيف ترون رَحَاهَا » أي استدارتها ، أو استدار منها . كما في حديث صفة السحاب .. النهاية ٢ / ٢١١

(***) (جَوْنَهَا) الجون : وهو من الألوان ، ويقع على الأسود والأبيض . نهاية : ١ / ٣١٨

(****) (بواسقها) أي ما استطال من فروعها . كما في النهاية : ١ / ١٢٨ قال : ومنه الحديث في صفة السحاب « كيف ترون بَوَاسِقَهَا » .

الْحَيَا (*) هَذَا الْحَيَا ، فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، مَا رَأَيْنَا الَّذِي هُوَ أَفْصَحُ مِنْكَ ، قَالَ : وَمَا يَمْنَعُنِي ، وَإِنَّمَا أُنْزِلَ الْقُرْآنُ بِلِسَانِي ، لِسَانَ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ، وَإِنِّي مِنْ قُرَيْشٍ ، وَنَشَأْتُ فِي بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ .

العسكري ، والرامهرمزي معاً في الأمثال (١) .

(*) نهاية : ١ / ٤٧٢ مادة : (حيا) الحيا مقصورٌ : المطر لإحيائه الأرض ، وقيل : الخصبُ وما يحيا به الناس .

(١) ورد الحديث في كتاب الأمثال للرامهرمزي ٦ / ٢٤٧ ، ٢٤٨ رقم ١٢٦ في (نعت السحاب) عن موسى بن

محمد بن إبراهيم التيمي ، عن أبيه قال : كان عند النبي - ﷺ - في يوم دجن ، فقال النبي - ﷺ - : « كيف

ترون بواسقها ؟ » قالوا : ما أحسنها وأشد تمكئها : قال : كيف ترون جونها ؟ قالوا : يا رسول الله ما أحسنه

وأشد سواده . قال : « فكيف ترون بروقها ؟ أخفوا أو ميضاً أم يشق شقا ؟ قالوا : يا رسول الله بل يشق شقا .

فقال رسول الله - ﷺ - : « الحيا - أي جاءكم الحيا » ، فقال أعرابي : يا رسول الله ما رأيت الذي هو أفصح

منك ، فقال النبي - ﷺ - : « وما يمنعني وقد نزل القرآن بلسان عربي مبين » .

(مُسْتَدَ الْحَارِثِ بْنِ أَقْيَسٍ أَوْ وَقَيْشٍ الْعُكْلِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/٢١٠ - « عَنْ الْحَارِثِ بْنِ أَقْيَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُمَا أَرْبَعَةُ أَفْرَاطٍ (*) إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَثَلَاثَةٌ ؟ قَالَ : وَثَلَاثَةٌ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاثْنَانِ ؟ قَالَ : وَاثْنَانِ . وَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أُمَّتِي لَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَيَشْفَعُ فِي أَكْثَرِ مَنْ مَضَرَ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أُمَّتِي لَيُعْظَمُ (**) لِلنَّارِ حَتَّى يَكُونَ أَحَدَ زَوَايَاهَا (***). » .

الحسن بن سفين ، طب ، وأبو نعيم (١) .

(*) مادة فرط : (أفراط) جمع فرط ، أى : أجراً يتقدمنا ، يقال : افترط فلان ابناً له صغيراً : إذا مات قبله . نهاية ٤٣٤/٣

(**) يعنى : يزداد فى جثته حتى تصير شيئاً عظيماً .

(***) أى يسد فراغاً كبيراً فيها لعظم جثته .

(١) ورد فى مجمع الزوائد للهيثمى ٨/٣ باب : فىمن مات له ابنان ، مع تفاوت يسير ، وتقديم وتأخير عن الحارث بن قيس .

وقال الهيثمى : رواه أحمد من حديث أبى برزة ، ورجاله ثقات .

وأخرجه المنذرى فى الترغيب والترهيب ج ٣/ ١٤٢ ، ١٤٣ رقم ١٢ قال : وعن الحارث بن أقيش - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال : قال رسول الله - ﷺ - : « ما من مسلمين يموت لهما أربعة أولاد .. » وأتى بالحديث مختصراً ، وقال : رواه عبد الله ابن الإمام أحمد فى زوائده ، وأبو يعلى بإسناد صحيح ، والحاكم ، وقال : صحيح على شرط مسلم ، ولفظه : قال رسول الله - ﷺ - : « ما من مسلمين يقدمان ثلاثة لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهما الجنة بفضل رحمته إياهم » .

قالوا : يا رسول الله ، وَذَوَا الْاِثْنَيْنِ ؟ قَالَ : « وَذَوَا الْاِثْنَيْنِ ، وَإِنْ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ أَكْثَرُ مِنْ مَضَرَ ، وَإِنْ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يُسْتَعْظَمُ لِلنَّارِ حَتَّى يَكُونَ إِحْدَى زَوَايَاهَا . » .

وفى رقم ١٣ ص ١٤٣ أورد الحديث عن أبى بُرْدَةَ بلفظ مقارب لحديث الباب . وقال : ورواه عبد الله ابن الإمام أحد ، ورواته ثقات ، وأراه حديث الحارث بن أقيش الذى قبله .

(والحارث بن أقيش) ترجم له ابن حجر فى الإصابة ٢/ ١٤٦ رقم ١٣٥٩ وقال : الحارث بن أقيش - بقاف ومعجمة مصغراً - ويقال : وَقَيْشُ الْعُكْلِيُّ ثُمَّ الْعَوْفِيُّ حليف الأنصار .. ويقال هو الحارث بن زهير بن أقيش ، أخرج ابن ماجه حديثه فى الشفاعة بسند صحيح ، وله حديث آخر فىمن مات له ثلاثة من الولد ، وقد أخرجه ابن خزيمة مجموعاً إلى الحديث الآخر ، ووقع عند البغوى تصريحه بسماعه من النبى - ﷺ - .

(مُسْتَدُّ الْحَارِثِ بْنِ بَدَلٍ النَّصْرِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/٢١١ - « عَنْ الْحَارِثِ بْنِ بَدَلٍ قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ حُنَيْنٍ فَأَنْهَزَمَ أَصْحَابُهُ أَجْمَعُونَ إِلَّا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَأَبَا سَفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ ، فَرَمَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَجُوهَنَا بِقُبْضَةٍ مِنَ الْأَرْضِ ، فَأَنْهَزَمْنَا فَمَا خُيِّلَ إِلَيَّ أَنْ شَجَرًا وَلَا حَجَرًا إِلَّا وَهُوَ فِي آثَارِنَا . »

الحسن بن سفيان ، طب ، وأبو نعيم ، كر (١) .

٢/٢١١ - « عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُلَيْمٍ بْنِ بَدَلٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ حُنَيْنٍ ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ - ﷺ - كَفًّا مِنْ حَصَى ، فَضَرَبَ بِهِ وَجُوهَهُمْ ، وَقَالَ: شَاهَتِ الْوُجُوهُ ، فَهَزَمَ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ » .

ابن منده ، كر (٢) .

(١) ورد في مجمع الزوائد للهيثمي ١٨١/٦ كتاب (المغازي والسير) باب: غزوة حنين ، مع تفاوت يسير ، عن الحارث بن بدل .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات .

وفى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ترجمة (الحارث بن بدل) ويقال : ابن سليمان بن بدل النصرى ٤٣٨/٣ من أهل دمشق ، قيل : إنه أدرك النبي - ﷺ - ، وأخرج الحافظ من طريق الطبراني عنه أنه قال : شهدت النبي - ﷺ - يوم حنين وقد فر أصحابه أجمعون إلا العباس بن عبد المطلب ، وأبا سفيان بن الحارث ، فرمى رسول الله - ﷺ - وجوهنا بقبضة من الأرض ، فأنهزمتنا ، فما جبل ولا حجر إلا وهوى آثارنا ، ورواه من طريق آخر ، عن الحارث عن رجل من قومه . الحديث بلفظه . ثم قال : والحاصل أن رواية هذا الحديث فيها اضطراب ، فروى مرة عن الحارث مرفوعا بأسانيد في بعضها بكر بن بكار ، وهو سىء الحفظ ، ضعيف الحديث ، وروى مرة بواسطة كما رأيت ، وعليه : فلا يقطع بأن الحارث من الصحابة ، وعده ابن سميع في الطبقة الثالثة في الشاميين .

(٢) ورد الحديث في تاريخ تهذيب دمشق الكبير لابن عساكر ٤٣٨/٣ ترجمة (الحارث بن بدل) بنحوه ، وقال : ورواه من طريق آخر ، عن الحارث ، عن رجل من قومه : شهد يوم حنين ذلك ... وقال ابن منده : إن الحارث ابن بدل عداده في أهل الشام .

= وأخرجه ابن منيع ، وجماعة من الصحابة ، وهو من تابعى الشام ، ثم قال : (والحاصل أن رواية هذا الحديث فيها اضطراب فروى مرة عن الحارث مرفوعا بأسانيد فى بعضها بكر بن بكار ، وهو سىء الحفظ ، ضعيف الحديث . وروى مرة بواسطة كما رأيت ، وعليه : فلا يقطع بأن الحارث من الصحابة) وعده ابن سميع فى الطبقة الثالثة فى الشاميين .

وفى فتح البارى بشرح صحيح البخارى لابن حجر العسقلانى ٣٢ / ٨ كتاب (المغازى) قال : ولمسلم من حديث سلمة بن الأكوع « لما غشوا النبى - ﷺ - نزل عن البغلة ، ثم قبض قبضة من تراب ، ثم استقبل به وجوههم ، فقال : « شأهت الوجوه ... » إلخ .

وقال : ولأحمد ، وأبى داود ، والترمذى من حديث أبى عبد الرحمن القهبرى فى قصة حنين قال : « فولى المسلمون مدبرين كما قال الله تعالى ، فقال رسول الله - ﷺ - : « أبا عباد الله ، أنا عبد الله ورسوله » ثم اقتحم عن فرسه فأخذ كفا من تراب ، قال : فأخبرنى الذى كان أدنى إليه منى أنه ضرب به وجوههم ، وقال : « شأهت الوجوه » فهزمهم .

(مُسْتَدْرَأُ الْحَرِثِ بْنِ بِلَالٍ الْمَزْنِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/٢١٢ - « عَنْ بِلَالِ بْنِ الْحَرِثِ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَقْطَعَ لَهُ الْعَقِيقَ كُلَّهُ » .

أبو نعيم ^(١) .

٢/٢١٢ - « عَنْ بِلَالِ بْنِ الْحَرِثِ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَسَخَّ الْحَجَّ لَنَا خَاصَّةً أَمْ لِلنَّاسِ ؟ قَالَ : بَلْ لَنَا خَاصَّةً » .
أبو نعيم ^(٢) .

(١) ورد في مجمع الزوائد للهيثمي ٨/٦ كتاب (الجهاد) باب : ما يقطع من الأرض والمياه ، بلفظه ، عن بلال بن الحرث .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه محمد بن الحسن بن زبالة ، وهو متروك .
(و) (الحارث بن بلال المزنيّ) ترجم له ابن حجر في الإصابة ٢٣/٣ رقم ١٣٠٥ قال : الحارث بن بلال المزني . وقع ذكره في إسناد مقلوب ، والصواب بلال بن الحارث ، روى البغويّ من طريق نعيم بن حماد ، عن الدراورديّ ، عن ربيعة ، عن بلال بن الحارث بن بلال عن أبيه في (فسخ الحج إلى العمرة) ، قال : ووهم فيه نعيم ، وإنما هو عن الدراورديّ ، عن ربيعة ، عن الحارث بن بلال ، عن أبيه بلال بن الحارث ، كذلك رواه جماعة عنه وهو الصواب ، قلت : قد رواه الدارمي في مسنده عن نعيم على الصواب ، فلعله حدث به مرتين ، أو الوهم من شيخ البغوي .

(٢) الحديث أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة في ترجمة (بلال بن الحارث المزني) ج ٣ ص ٦٢ من روايته عن أبيه ، بلفظه .

وأخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب (المناسك) باب : من قال كان فسخ الحج لهم خاصة ، ج ٢ ص ٩٩٤ رقم ٢٩٨٤ وقال في الزوائد : قال أحمد : حديث بلال بن الحارث عندي غير ثابت ، ولا أقول به ولا نعرف هذا الرجل ، يعني الحارث بن بلال ، وقال : رأيت لو عرف الحارث بن بلال ، إلا أن أحد عشر رجلاً من أصحاب النبي - ﷺ - يروون ما يروون من الفسخ ، أين يقول الحارث بن بلال منهم ؟! ويقصد بفسخ الحج : المتعة في الحج . والله أعلم .

٢١٣/١ - « عَنِ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ يَحْيَى ابْنَ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهِنَّ ، وَأَنْ يَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ ، فَكَانَهُ أَبْطَأَ بِهِنَّ ، فَأَوْحَى إِلَيْهِ عِيسَى إِمَّا أَنْ يُبَلِّغَهُنَّ أَوْ يُبَلِّغَهُنَّ ، فَأَتَاهُ عِيسَى ، فَقَالَ لَهُ : إِنَّكَ قَدْ أَمَرْتَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ تَعْمَلَ بِهِنَّ ، وَأَنْ تَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ ، فِيمَا أَنْ تُبَلِّغَهُنَّ ، وَإِمَّا أَنْ أُبَلِّغَهُنَّ ، فَقَالَ لَهُ : يَا رُوحَ اللَّهِ إِنِّي أَخْشَى أَنْ سَبَقْتَنِي أَنْ أُعَذِّبَ ، أَوْ يُخَسِّفَ بِي ، فَجَمَعَ يَحْيَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ حَتَّى امْتَلَأَ الْمَسْجِدُ ، فَقَعَدَ عَلَى الشُّرَفَاتِ ، فَحَمَدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ وَأَمُرُكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ ، وَأَوَّلُهُنَّ : أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ؛ فَإِنْ مَثَلُ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْدًا مِنْ خَالِصِ مَالِهِ بِذَهَبٍ أَوْ وَرَقٍ ، ثُمَّ أَكْسَنَهُ دَارًا ، فَقَالَ : اْعْمَلْ وَارْفَعْ إِلَيَّ ، فَجَعَلَ الْعَبْدُ يَعْمَلُ وَيَرْفَعُ إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ ، فَأَيُّكُمْ يَرْضَى أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ ؟ وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ - خَلَقَكُمْ وَرَزَقَكُمْ فَأَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَأَمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ ، وَإِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا تَلَفْتُوا ؛ فَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقْبَلُ بَوَاجِهِهِ إِلَى وَجْهِ عَبْدِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ ، وَأَمُرُكُمْ بِالصِّيَامِ ، وَمِثْلُ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ مَعَهُ صُرَّةٌ مِسْكٍ فِي عَصَابَةٍ كُلُّهُمْ يَجِدُ رِيحَ الْمِسْكِ ، وَإِنْ خُلُوفَ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ، وَأَمُرُكُمْ بِالصَّدَقَةِ ، وَمِثْلُ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسْرَهُ الْعَدُوُّ فَشَدُّوا يَدَيْهِ إِلَى عُنُقِهِ ، وَقَدَمُوهُ ! لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ ، فَقَالَ لَهُمْ : هَلْ لَكُمْ أَنْ أَفْتَدِيَ نَفْسِي مِنْكُمْ ؟ فَجَعَلَ يَفْتَدِي نَفْسَهُ مِنْهُمْ بِالْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ حَتَّى فَكَّ نَفْسَهُ ، وَأَمُرُكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ كَثِيرًا ، وَمِثْلُ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ طَلَبَهُ الْعَدُوُّ سِرَاعًا فِي أَثَرِهِ ، فَاتَتْ حِصْنًا حَصِينًا ، فَأَحْرَزَ نَفْسَهُ فِيهِ ، وَإِنَّ الْعَبْدَ أَحْصَنُ مَا يَكُونُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِذَا كَانَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : وَأَنَا أَمُرُكُمْ بِخَمْسٍ أَمَرَنِي اللَّهُ بِهِنَّ : الْجَمَاعَةُ ، وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ ، وَالْهَجْرَةُ ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؛ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَيَدُ شُبْرٍ ، فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ إِلَّا أَنْ يُرَاجِعَ ، وَمَنْ دَعَا

بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ مِنْ جُنَا (*) جَهَنَّمَ ، قِيلَ : يَارَسُولَ اللَّهِ : وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى ؟ قَالَ : وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ ، فَادْعُوا بِدَعْوَى اللَّهِ الَّتِي سَمَّاكُمْ بِهَا الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللَّهِ .

ط ، حم ، خ فى التاريخ ، ت ، حسن صحيح غريب ، ن ، ع ، وابن خزيمة ، حب ، والبعوى ، والباوردى ، وابن قانع ، طب وأبو نعيم ، ك ، ق فى الدعوات ، ص ، قال البغوى : ولا أعلم له غير هذا ، وحديث آخر (١) .

٢١٣/٢ - « عَنْ الْحَارِثِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ اللَّهُ - عَزَّوَجَلَّ - أَمَرَنِي أَنْ أُمَرِّكُمْ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ : عَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ، وَالْهَجْرَةِ ، فَمَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ قَوْسٍ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ صَلَاةٌ ، وَلَا صِيَامٌ ، وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ » .

طب : عن أبى مالك الأشعرى (٢) .

(*) الجُنَا : جمع جَنَوة : هوالشيء المجموع . اهـ .. نهاية ٢٣٩/١

(١) الحديث فى مسند أبى داود الطيالسى (مسند أبى مالك الأشعرى) ، ج ٥ ص ١٥٩ رقم ١١٦١ من رواية الحارث الأشعرى ، مع اختلاف يسير فى اللفظ .

وفى مسند الإمام أحمد (حديث الحارث الأشعرى) عن النبى - ﷺ - ، ج ٤ ص ١٣٠ ، مع اختلاف يسير فى اللفظ .

وفى المعجم الكبير للطبرانى فى مرويّات (أبى سلام الأسود ، عن الحارث الأشعرى) ج ٣ ص ٣٢٣ رقم ٣٤٢٧ من رواية الحارث الأشعرى ، مع اختلاف يسير فى اللفظ ، وانظر رقم ٣٤٣٠ بنفس المصدر .

وفى صحيح ابن خزيمة كتاب (الصلاة) باب : النهى عن الالتفات فى الصلاة ، من رواية الحارث الأشعرى ، ج ٢ ص ٦٤ رقم ٩٣٠ بلفظه .

وأخرجه الترمذى فى جامعہ الصحيح كتاب (الأمثال) باب : ما جاء فى مثل الصلاة والصيام والصدقة ، حديث يحيى بن زكريا - عليهما السلام - بلفظه ، وقال محمد بن إسماعيل : الحارث الأشعرى له صحبة ، وله غير هذا الحديث .

(٢) الحديث فى المعجم الكبير للطبرانى فى مرويّات (أبى سلام الأسود عن الحارث الأشعرى) ج ٣ ص ٣٢٧ رقم ٣٤٣١ من رواية الحارث الأشعرى ، مع اختلاف يسير فى اللفظ .

وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده (حديث الحارث الأشعرى) ، ج ٤ ص ١٣٠ ، ٢٠٣ مع اختلاف يسير فى اللفظ .

وأخرج مثله أبو يعلى فى مسنده (مسند الحارث الأشعرى) ج ٣ ص ١٤٠ مع اختلاف يسير فى اللفظ .

٢١٤/١ - «عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْحَارِثِ الْغَامِدي قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي وَنَحْنُ بِمِنَى : مَا هَذِهِ الْجَمَاعَةُ ؟ قَالَ : هَؤُلَاءِ قَوْمٌ اجْتَمَعُوا عَلَى صَابيء (*) لَهُمْ فَشَرَفْنَا (**) ، فَإِذَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَدْعُو النَّاسَ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ وَالْإِيمَانِ بِهِ ، يَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ وَيُوْهِمُونَهُ (***) حَتَّى ارْتَفَعَ النَّهَارُ وَأَنْصَدَعَ عَنْهُ النَّاسُ ، وَأَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ قَدْ بَدَأَ نَحْوُهَا (****) تَبْكِي تَحْمِلُ قَدْحًا فِيهِ مَاءٌ وَمِنْدِيلًا ، فَتَنَاولَهُ مِنْهَا وَشَرِبَ وَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهَا ، فَقَالَ : يَا بَنِيَّةُ ! خَمَرِي عَلَيْكَ نَحْرُكَ وَلَا تَخَافِي عَلَى أَبِيكَ غَلْبَةً وَلَا ذُلًّا ، فَقُلْنَا : مَنْ هَذِهِ ؟ قَالُوا : هَذِهِ زَيْنَبُ بِنْتُهُ» .

خ في تاريخه ، طب ، وأبو نعيم ، كر ، وقال : قال أبو زرعة الدمشقي : هذا حديث صحيح (١) .

٢١٤/٢ - «عَنْ شُرَيْحٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ ، وَالْحَارِثُ بْنُ الْحَارِثِ ، وَعَمْرُو بْنُ الْأَسْوَدِ فِي نَفَرٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - نَادَى فِي قُرَيْشٍ فَجَمَعَهُمْ ، ثُمَّ قَامَ فِيهِمْ ،

(*) (صبا) أى : خرج من دين إلى دين . اهـ : النهاية ١٠ / ٣

(**) هكذا بالأصل وفي مجمع الزوائد (فنزلنا) .

(***) هكذا بالأصل ، وفي المعجم الكبير ، ومجمع الزوائد (ويؤذونه) .

(****) هكذا بالأصل ، وفي المعجم الكبير ، ومجمع الزوائد (نحرها) .

(١) الحديث فى التاريخ الكبير للبخارى « باب الحاء » منهم الحارث ، ج ٢ ص ٢٦١ ، ٢٦٢ برقم ٢٣٩٦ من رواية الحارث بن الحارث الغامدي مختصراً .

وأخرجه الطبراني فى المعجم الكبير فى ترجمة (الحارث بن الحارث الغامدي) ج ٣ ص ٣٠٤ برقم ٣٣٧٣ من روايته مع اختلاف يسير جداً .

وأخرجه الهيثمى فى مجمع الزوائد ، ج ١ ص ٢١ من رواية الحارث بن الحارث بلفظه قال : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات .

وأخرجه ابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق الكبير ، فى ترجمة (الحارث) ج ٣ ص ٤٣٩ بلفظه مع تفاوت يسير ، وقال : رواه البخارى فى التاريخ مختصراً ، ورواه أبو زرعة الدمشقي ، وقال : هذان الحديثان صحيحان ، يعنى هذا وحديث البخارى .

فَقَالَ: أَلَا إِنَّ كُلَّ نَبِيٍّ بُعِثَ إِلَى قَوْمِهِ، وَإِنِّي بُعِثْتُ إِلَيْكُمْ، ثُمَّ جَعَلَ (يَسْتَقْرِئُهُمْ) (*) رَجُلًا رَجُلًا يَنْسِبُهُ إِلَى آبَائِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا فُلَانُ عَلَيْكَ بِنَفْسِكَ فَإِنِّي لَنْ أُغْنِيَ عَنْكَ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا، حَتَّى خَلَصَ إِلَى فَاطِمَةَ، ثُمَّ قَالَ: (لَهَا) مَا قَالَ لَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ! أَلَا أَلْفِينٌ أَنَسًا يَأْتُونِي يَجْرُونَ الْجَنَّةَ، وَتَأْتُونِي تَجْرُونَ الدُّنْيَا، اللَّهُمَّ لَا أَجْعَلْ لِقُرَيْشٍ أَنْ يُفْسِدُوا مَا أَصْلَحْتُ (أُمَّتِي) (***)، ثُمَّ قَالَ: أَلَا إِنَّ خِيَارَ (أُمَّتِكُمْ) (****) خِيَارُ النَّاسِ، وَشِرَارَ قُرَيْشٍ شِرَارُ النَّاسِ، وَخِيَارُ النَّاسِ تَبِعُ لَخِيَارِهِمْ، وَشِرَارُ النَّاسِ تَبِعُ لَشِرَارِهِمْ». .
 خ، في تاريخه، كر (١).

٣/٢١٤ - «عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- يَقُولُ عِنْدَ فَرَاغِهِ مِنْ طَعَامِهِ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ: أَطَعَمْتَ وَأَسْقَيْتَ، وَأَشْبَعْتَ وَأَرَوَيْتَ، لَكَ الْحَمْدُ غَيْرَ مَكْفُورٍ وَلَا مُودَعٍ وَلَا مُسْتَعْنَى عَنْكَ رَبَّنَا». .
 . طب، وأبو نعيم (٢).

(*) ، (**) ، (***) ما بين الأقواس أثبتناه من الكنز برقم ٣٧٩٨٤، وفيه أيضا (أُمتكم) مكان (أُمَّتِكُمْ) .
 (١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في ترجمة (الحارث بن الحارث أبي المخارق الغامدي)، ج ٣ ص ٤٣٩ من رواية الحارث بن الحارث، مع اختلاف يسير في اللفظ .
 وفي التاريخ الكبير للإمام البخاري ج ٢ ص ٢٦٢ باختصار شديد من رواية الحارث بن الحارث الغامدي، وكثير بن مرة، وعمر بن الأسود وأبي أمامة، عن النبي -ﷺ- «خيار أئمة قريش خيار أئمة الناس» .
 (٢) الحديث في المعجم الكبير للطبراني في مرويَات (الحارث بن الحارث الغامدي)، ج ٣ ص ٣٠٤ رقم ٣٣٧٢ بلفظه .

وفي مجمع الزوائد كتاب (الأطعمة) باب: ما يقول بعد الطعام ٢٩/٥ وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه عمر بن موسى بن وجيه، وهو ضعيف .
 وأخرج أبو نعيم في الحلية في ترجمة (راشد بن سعد)، ج ٦ ص ١١٨ من رواية أبي أمامة مثله مع اختلاف يسير في اللفظ .

(مسند الحارث بن حاطب الجمحي - ضوابط -)

١/٢١٥ - « عَنِ الْحَارِثِ بْنِ حَاطِبٍ قَالَ : سَرَقَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَتَى بِهِ النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَ : اقْتُلُوهُ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا سَرَقَ ، فَقَالَ : اقْطَعُوهُ ، ثُمَّ سَرَقَ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ فَقَطَعَهُ ، ثُمَّ سَرَقَ فَقَطَعَهُ ، ثُمَّ سَرَقَ أَبْضًا فَقُطِعَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ حَتَّى قُطِعَ قَوَائِمُهُ كُلُّهَا ، ثُمَّ سَرَقَ الْخَامِسَةَ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : كَانَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَعْلَمَ بِهَذَا حِينَ أَمَرَ بِقَتْلِهِ ، أَذْهَبُوا بِهِ فَأَقْتُلُوهُ ، فَقَتَلْنَاهُ » .

الحسن بن سفيان ، ع ، والشاشي ، طب ، ك ، وأبو نعيم ، ص (١) .

٢/٢١٥ - « عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ الْحَارِثِ الْجَدْلِيَّ (*) أَخْبَرَهُ أَنَّ أَمِيرَ مَكَّةَ خَطَبَهُمْ ، فَقَالَ : عَهْدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ نَنْسُكَ لِلرُّؤْيَةِ فَإِنْ لَمْ نَرَهُ وَشَهِدَ

(١) رواه النسائي ٩٨/٨ ، ٩٠ كتاب (قطع السارق) باب : قطع الرجل من السارق بعد اليد ، مع اختلاف يسير ، وقال : إسناده حسن .

وأخرجه الحاكم في كتاب (الحدود) باب : حكاية سارق قتل في الخامسة ، ج ٤ ص ٣٨٢ من رواية الحارث ابن حاطب ، مع اختلاف يسير في اللفظ .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . وخالفه الذهبي في التلخيص ، وقال : منكر .

والحديث في مجمع الزوائد للهيثمي في كتاب (الحدود) باب : فيمن يسرق بعد قطع يديه ورجليه ، ج ٦ ص ٢٧٧ من رواية محمد بن حاطب ، أو الحارث ، مع اختلاف يسير .

وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات ؛ إلا أنى لم أجده ليويسف بن يعقوب سماعاً من أحد من الصحابة .

(*) (الحسين بن الحارث الجدلي) وردت ترجمته في تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني ج ١ ص ١٧٤

رقم ٣٥١ قال : هو الحسين بن الحارث الجدلي - بفتح الجيم - كوفي ، يكنى أبا القاسم ، صدوق ، من الثالثة .

وينسب إلى : جديلة . ولعل هذا خطأ من الناسخ في المخطوطة .

شَاهِدًا عَدْلٍ نَسَكْنَا لِشَهَادَتِهِمَا ، فَسَأَلْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ الْحَارِثِ مَنْ أَمِيرُ مَكَّةَ ؟ قَالَ : هُوَ
الْحَارِثُ (*) بَنُ حَاطِبٍ أَخُو مُحَمَّدٍ بَنِ حَاطِبٍ .
أبو نعيم (١) .

(*) (الحارث بن حاطب) وردت ترجمته في تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني ، ج ١ ص ١٤٠ رقم ٢٥
قال : وهو الحارث بن حاطب بن الحارث بن معمر بن حبيب الجمحي ، صحابي صغير ، وذكره ابن حبان في
ثقات التابعين ، مات بعد سنة ست وستين .
وانظر الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ ص ١٥١ رقم ١٣٨٧
ثم عقب عليه قائلا : وروايته في أبي داود والنسائي - روى عنه حسين بن الحارث الجدلي وغيره ، وأما ابن
حبان فذكره في التابعين فوهم ؛ لأن نص حديثه : عهد إلينا رسول الله - ﷺ - .
(١) ورد هذا الحديث في سنن أبي داود ، ج ٢ ص ٧٥٢ - ٧٥٤ رقم ٢٣٣٨ كتاب (الصوم) باب : شهادة رجلين
على رؤية هلال شوال بعزوه . ثم زاد عليه .
ثم قال المحقق : قال الدارقطني : هذا إسناد متصل صحيح .

(مسند أبي بشير الحارث بن خزيمة بن أبي غنم الأنصاري - رحمه الله -)

١/٢١٦ - « عَنْ الْحَارِثِ بْنِ خَزَمَةَ قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمَدِينَةَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ لِأَرْبَعِ عَشْرَةِ مَضَتْ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ، وَكَانَ يَوْمٌ بَدْرُ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ مِنْ رَمَضَانَ ، وَتُوُفِّيَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ لَخْمَسِ عَشْرَةِ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ » .
أبو نعيم (١) .

٢/٢١٦ - « عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - رَسُولًا وَالنَّاسُ فِي مَبِيتِهِمْ : لَا يَبْقَيْنَ فِي رَقَبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ إِلَّا قَطَعَتْهُ » .
أبو نعيم (٢) .

(١) ورد هذا الأثر في البداية والنهاية لابن كثير ، في (هجرة الرسول - ﷺ - بنفسه الكريمة من مكة إلى المدينة ومعه أبو بكر الصديق) من رواية لابن عباس ، ج ٣ ص ١٧٧ بلفظ : « ولد نبيكم يوم الاثنين وخرج من مكة يوم الاثنين ، ونبيء يوم الاثنين ، ودخل المدينة يوم الاثنين ، وتوفي يوم الاثنين » .

(٢) الحديث في سنن أبي داود ، في كتاب (الجهاد) باب : في تقليد الخيل بالأوتار ، ج ٣ ص ٥٢ رقم ٢٥٥٢ من رواية أبي بشير الأنصاري بلفظ : أن بشيرا الأنصاري أخبر أنه كان مع رسول الله - ﷺ - في بعض أسفاره ، فأرسل رسول الله - ﷺ - رسولاً ، قال عبد الله بن أبي بكر : حسبت أنه قال : والناس في مبيتهم « لا يبقين في رقبة بعير قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ وَلَا قِلَادَةً إِلَّا قَطَعَتْ » قال مالك : أرى أن ذلك من أجل العين .

وأخرجه البخاري في صحيحه كتاب (الجهاد) باب : ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل (٧١/٤) .
وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب (اللباس) باب : كراهية قِلَادَةِ الْوَتَرِ فِي رَقَبَةِ الْبَعِيرِ ، ج ٣ ص ١٦٧٢ حديث ٢١١٥

وأخرجه مالك في (الجامع) ونسبه المنذرني للنسائي ، واقتصر في الذخائر على البخاري ، ومسلم ، وأبي داود ، والموطأ .

(مسند الحارث بن زياد الساعدي، رحمه الله .)

١/٢١٧ - « عَنْ الْحَارِثِ بْنِ زِيَادِ السَّاعِدِيِّ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ يَبَايِعُ النَّاسَ عَلَى الْهَجْرَةِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْ هَذَا عَلَى الْهَجْرَةِ ، فَقَالَ : وَمَنْ هَذَا ؟ قُلْتُ : هَذَا ابْنُ عَمِّي حَوْطُ بْنُ يَزِيدَ ، أَوْ يَزِيدُ بْنُ حَوْطَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَا أَبَايِعُكُمْ ؛ إِنَّ النَّاسَ يُهَاجِرُونَ إِلَيْكُمْ وَلَا تُهَاجِرُونَ إِلَيْهِمْ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ يُحِبُّهُ ، وَلَا يُبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ مُبْغِضُهُ » .

حم ، خ فى تاريخه ، د ، وابن أبى خيثمة ، وأبو عوانة . والبغوى ، طب ، وأبو نعيم ^(١) .

(١) الحديث فى المعجم الكبير للطبرانى ، فى مزيوات (الحارث بن زياد الأنصارى ثم الساعدي ، بدرى) ، ج ٣ ص ٢٩٩ من رواية الحارث بن زياد الساعدي ، بلفظه .
وفى مسند الإمام أحمد فى (حديث الحارث بن زياد - رحمه الله -) ج ٣ ص ٤٢٩ ، مع اختلاف يسير فى اللفظ .
وفى مجمع الزوائد فى كتاب (المناقب) باب : فضل الأنصار ، ج ١٠ ص ٣٨ ، مع اختلاف يسير فى اللفظ .
وقال الهيثمى : رواه أحمد والطبرانى بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح غير محمد بن عمرو وهو حسن الحديث .

(مسند الحارث بن الصمة بن عمرو الأنصارى، رضي الله عنه)

١/٢١٨ - « عَنْ الْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ قَالَ : سَأَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ أُحُدٍ وَهُوَ فِي الشَّعْبِ : هَلْ رَأَيْتَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! رَأَيْتُهُ إِلَى حَدِّ الْجَبَلِ وَعَلَيْهِ عَسْكَرٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَهَوَيْتُ إِلَيْهِ لَأَمْنُهُ فَرَأَيْتُكَ فَعَدَلْتُ إِلَيْكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَمَا إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُقَاتِلُ مَعَهُ ، فَرَجَعْتُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَأَجِدُهُ بَيْنَ نَفَرِ سَبْعَةِ صَرَغَى ، فَقُلْتُ لَهُ : ظَفَرْتَ يَمِينُكَ !! أَكُلَ هَؤُلَاءِ قَتَلْتُ ؟ أَمَا هَذَا - لَأَرْطَاةَ بْنِ عَبْدِ سَرْجِيلٍ - وَهَذَا فَأَنَا قَتَلْتُهُمَا ، وَأَمَا هَؤُلَاءِ فَقَتَلْتَهُمْ مَنْ لَمْ أَرَهُ ، قُلْتُ : صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ . »

ابن منده ، طب ، وأبو نعيم (١) .

-
- (١) الحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ، في مرويّات : (الحارث بن الصمة الأنصارى) ، ج ٣ ص ٣٠٧ رقم ٣٣٨٥ من رواية الحارث بن الصمة ، بلفظه .
- وفي كشف الأستار عن زوائد البزار ، في كتاب (الهجرة والمغازي) ، باب غزوة أحد ، ج ٢ ص ٣٢٥ رقم ١٧٩٢ عن الحارث بن الصمة مع اختلاف يسير .
- وقال البزار : لا نعلم أسند الحارث إلا هذا ، ولا نعلم له إلا هذا الطريق .
- وفي مجمع الزوائد للهيثمي في (كتاب المغازي والسير) باب : منه في وقعة أحد ، ج ٦ ص ١١٤ من طريق الحارث بن الصمة ، بلفظه .
- وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، والبزار ، وفيه عبد العزيز بن عمران ، وهو ضعيف .

(مسند الحارث بن عبد الله البجلي ويقال الجهني، رحمه الله .)

١ / ٢١٩ - « عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى الْيَمَنِ ، وَلَوْ أُوقِنُ أَنَّهُ يَمُوتُ لَمْ أَفَارِقْهُ ، فَأَتَانِي قَائِلٌ يَخْبِرُ أَنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ ، قُلْتُ : مَتَى ؟ قَالَ : الْيَوْمَ ، فَلَوْ أَنَّ عِنْدِي سِلَاحًا لَقَاتَلْتُهُ ، فَلَمْ أَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى أَتَانِي آتٌ مِنْ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَدْ تُوَفِّي ، فَبَايَعَ النَّاسُ خَلِيفَتَهُ مِنْ بَعْدِهِ ، فَبَايَعُ مِنْ قَبْلِكَ ، قُلْتُ لِلرَّجُلِ الَّذِي أَخْبَرَنِي : مِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : إِنَّ فِي الْكِتَابِ الْأَوَّلِ أَنَّهُ يَمُوتُ نَبِيٌّ فِي هَذَا الْيَوْمِ ، قُلْتُ : وَكَيْفَ يَكُونُ بَعْدُهُ ؟ قَالَ : تَسْتَدِيرُ رَحَاهُمْ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً » .

أبو نعيم (١) .

(١) الحديث في طبقات ابن سعد ، ترجمة (الحارث بن عبد الله الجهني) ج ٤ القسم الثاني ص ٧١ ، ٧٢ من رواية الحارث بن عبد الله الجهني ، مع اختلاف يسير في اللفظ .

(مسند الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة، رضي الله عنه)

٢٢٠ / ١ - « عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أُنْثِيَ بِسَارِقٍ ، فَقِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّهُ لِنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مَالُهُمْ مَالٌ غَيْرُهُ ، فَتَرَكَهُ ، ثُمَّ أُتِيَ بِهِ الثَّانِيَةَ ، فَتَرَكَهُ ، ثُمَّ أُتِيَ بِهِ الثَّالِثَةَ ، فَتَرَكَهُ ، ثُمَّ أُتِيَ بِهِ الْخَامِسَةَ فَقَطَعَ يَمِينَهُ ، ثُمَّ أُتِيَ بِهِ السَّادِسَةَ فَقَطَعَ رِجْلَهُ ، ثُمَّ أُتِيَ بِهِ السَّابِعَةَ فَقَطَعَ يَدَهُ ، ثُمَّ أُتِيَ بِهِ الثَّامِنَةَ فَقَطَعَ رِجْلَهُ ثُمَّ قَالَ : أَرْبَعٌ بَارِعٌ . »

هارون في المسند ، وأبو نعيم (١) .

٢٢٠ / ٢ - « عَنْ مَالِكٍ قَالَ : سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ : كَانَ أَبُو الْجَهْمِ الْحَارِثُ بْنُ الصَّمَّةِ (*) لَا يُجَالِسُ الْأَنْصَارَ ، فَإِذَا ذُكِرَتْ لَهُ الْوَحْدَةُ ، قَالَ : النَّاسُ شَرٌّ مِنَ الْوَحْدَةِ . »

(١) أخرجه الدارقطني في سننه كتاب (الحدود والديات وغيره) ج ٣ ص ١٣٧ من رواية للفضل بن المختار ، عن عصمة بن مالك ، مع اختلاف يسير .

وكذا أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ، ج ٦ ص ٢٧٥ باب : في ماجاء في السرقة .

وقال الهيثمي : فيه الفضل بن المختار ، وهو ضعيف .

والحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (اللقطة) باب : في سرقة العبد ، ج ١٠ ص ٢٣٩ رقم ١٨٩٨٠

من رواية الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة وابن سابط الأحول (عن ابن جريج) بنحوه .

وقال المحقق : أخرجه أبو داود في مراسيله من طريق المصنف .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ، في كتاب (السرقة) باب : السارق يعود فيسرق ثانياً وثالثاً ورابعاً ، ج ٨

ص ٢٧٣ من رواية الحارث بن أبي ربيعة ، مع اختلاف يسير في اللفظ .

وقال البيهقي : هكذا وجدته في كتابي ، وقال حماد بن حصرة ، عن ابن جريج ، عن عبد الله بن أمية ، عن

الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة ، وهو أصح ، وهو مرسل حسن بإسناد صحيح .

(*) ترجمة (أبي الجهم : الحارث بن الصمة بن عمرو بن عتيك) وأطالوا في نسبه ، واختلفوا ، وقال ابن حجر :

أراد أن يجمع الأقوال المختلفة في اسمه مع ذلك فما سلم . انظر تهذيب التهذيب (ج ١٢ ص ٩١) . =

= وانظر أيضًا : الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر العسقلانى ، ج ٢ ص ١٥٩ ، ١٦٠ رقم ٢١٤٢٣ (الحارث) بن الصَّمَّة - بكسر المهملة وتشديد الميم - بن عمرو بن عتيك بن عمرو بن عامر بن مالك بن النجار، والد أبى جُثَيم ... إلخ .

(١) ورد هذا الأثر فى كنز العمال للمتقى الهندى ، ج ٣ ص ٧٧٢ رقم ٨٧١١ كتاب (الأخلاق) من قسم الأفعال ، باب : العزلة . بلفظ : عن مالك قال : سمعت يحيى بن سعيد قال : كان أبو الجهينم الحارث بن الصمة لا يجالس الأنصار ، فإذا ذكرت له الواحدة قال : الناس شر من الوحدة .
ثم عزاه إلى (ابن أبى الدنيا فى العزلة) .

(مسند الحارث بن عمرو السهمي. ضيف.)

١/٢٢١ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ زُرَّارَةَ بْنِ كَرِيمِ بْنِ الْحَارِثِ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّهِ الْحَارِثِ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ لَقِيَ النَّبِيَّ - ﷺ - فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ الْعَضْبَاءِ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَى أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي ، فَقَالَ : غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ ثُمَّ اسْتَدْرْتُ إِلَى الشَّقِّ الْآخِرِ رَجَاءً أَنْ يَخْصَنِي فَقُلْتُ اسْتَغْفِرْ لِي ، فَقَالَ : غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ الْفَرَائِعُ وَالْعَتِيرُ ، فَقَالَ : مَنْ شَاءَ فَرَعَ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يُفَرِّعْ ، وَمَنْ شَاءَ عَتَرَ ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَعْتَرْ ، وَفِي الْغَنَمِ أَصْحَبُهَا ، ثُمَّ قَالَ : أَلَا إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا وَبَلَدِكُمْ وَشَهْرِكُمْ . »

أبو نعيم (١) .

٢/٢٢١ - « عَنْ عُبَيْةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ السَّهْمِيِّ : حَدَّثَنِي زُرَّارَةُ بْنُ كَرِيمِ بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ عَمْرٍو السَّهْمِيُّ : أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُ ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ بِمِنَى أَوْ بِعَرَفَاتٍ وَبِحِجِّ الْأَعْرَابِ ، فَإِذَا رَأَوْا وَجْهَهُ قَالُوا : هَذَا وَجْهُ مَبَارَكٌ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا فَدُرْتُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا ، فَدُرْتُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا ، فَذَهَبَ يَبْرُقُ ، فَقَالَ بِيَدِهِ فَأَخَذَ بِهَا بُزْأَقَهُ فَمَسَحَ بِهِ نَعْلَهُ ، كَرِهَ أَنْ يُصِيبَ بِهِ أَحَدًا مِمَّنْ حَوْلَهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ : أَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ وَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا ؟ إِنَّ دِمَاءَكُمْ .. فَذَكَرَ نَحْوَهُ . »

أبو نعيم (٢) .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، في مرويَّات (الحارث بن عمرو السهمي) ، ج ٣ ص ٢٩٥ ، ٢٩٦ رقم ٣٣٥٠ ، بلفظ قريب .

وفي مسند الإمام أحمد بن حنبل في (حديث الحارث بن عمرو - ﷺ -) ، ج ٣ ص ٤٨٥ ، بلفظه .
وأخرجه الحاكم في المستدرک باختصار في كتاب (الأضاحي) ٢٣٢/٤ قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي في التلخيص .

(٢) الحديث في سنن أبي داود مختصراً ، في كتاب (المناسك) باب : في المواقيت ، ج ٢ ص ٣٥٦ رقم ١٧٤٢ من رواية عتبة بن عبد الملك السهمي ، عن زرارة بن كريمة ، أن الحارث ابن عمرو السهمي حدثه : فذكره باختصار .

٢٢١/٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ حُسَيْنٍ الْبَاهِلِيِّ : حَدَّثَنِي زُرَّارَةُ ، عَنْ الْحَارِثِ السَّهْمِيِّ :
 أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - مِثْلُهُ فَأَهْوَى نَبِيُّ اللَّهِ - ﷺ - فَمَسَحَ وَجْهَهُ ، فَمَا زَالَتْ نَضْرَةٌ مِنْ
 وَجْهِهِ حَتَّى هَلَكَ » .
 أبو نعيم ^(١) .

= وفى الإصابة فى تمييز الصحابة ، القسم الأول من حرف الحاء ، ج ٢ ص ١٦٧ رقم ١٤٥٤ فى ترجمة
 (الحارث بن عمرو بن ثعلبة) ويقال : الحارث بن عمرو بن الحارث بن إياس بن عمرو بن سهم بن نضلة بن
 غنم بن ثعلبة بن معن بن مالك بن أعصر الباهلى ثم السهمى .
 ذكر الحديث من طريق الحارث بن عمرو قال : أتيت النبى ... الحديث .
 ومن طريق يحيى بن زرارَةَ ذكر بعض الحديث فى الاستغفار والفرع والعِتيرة .
 وأخرجه الهيثمى فى مجمع الزوائد كتاب (الحج) باب : الخطب فى الحج ٢٦٩/٣ بنحوه .
 وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير باختصار ، ورجاله ثقات .
 (١) انظر التعليق على الحديث السابق .
 والحديث فى المعجم الكبير للطبرانى فى مرويَّات (الحارث بن عمرو السهمى) ، ج ٣ ص ٢٩٧ رقم ٣٣٥٢ ،
 مع اختلاف يسير فى اللفظ .
 وفى مجمع الزوائد فى كتاب (المناقب) باب : ماجاء فى الحارث بن عمرو - ﷺ - ، ج ٩ ص ٤٠٢
 وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ، ورجاله ثقات .

(مسند الحارث بن عبد شمس الخثعمي. رَوَاهُ .)

١/٢٢٢ - « عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ ، أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَأَسْلَمَ وَأَخَذَ لَجَمِيعِ أَصْحَابِهِ الْأَمَانَ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ ، وَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا وَأَبَاحَهُمْ فِي بِلَادِهِمْ كَذًا وَكَذًا ... الْحَدِيثُ » .
أبو نعيم (١) .

(١) الحديث في الإصابة في تمييز الصحابة ، القسم الأول من حرف الحاء ، ج ٢ ص ١٦٢ رقم ١٤٣٤ في ترجمة (الحارث بن عبد شمس الخثعمي) .

وقال : ذكره البخاري ، وابن حبان في الصحابة .. وقال ابن منده : عداؤه في أهل الشام ، ثم ساق بإسناد غريب عن الحميري بن الحارث بن عبد شمس ، عن أبيه : أنه خرج إلى النبي ﷺ - وكتب له كتابًا وأباحه وأصحابه من بلاد كذا وكذا ... الحديث .

(مسند الحارث بن غزية الأنصاري - رحمه الله -)

٢٢٣ / ١ - « عَنْ الْحَارِثِ بْنِ غَزِيَّةَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ : لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ ، إِنَّمَا هُوَ الْإِيمَانُ وَالنِّيَّةُ وَالْجِهَادُ ، مُتَعَةُ النِّسَاءِ حَرَامٌ ، مُتَعَةُ النِّسَاءِ حَرَامٌ مُتَعَةُ النِّسَاءِ حَرَامٌ ، ثُمَّ كَانَ الْغَدُ ، فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ خِزَاعَةَ ! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ (*) قَتَلْتُمْ قَتِيلًا لِأَدِينِهِ ، لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْدَى اللَّهِ مِمَّنْ اسْتَحَلَّ حُرْمَةَ اللَّهِ أَوْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، ثُمَّ كَانَ بَعْدَ الْغَدِ فَقَامَ فَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ مَكَّةَ حَرَمٌ لِلَّهِ وَأَمْنُهُ ، وَأَحَبُّ الْبُلْدَانِ إِلَى اللَّهِ ، وَلَوْ لَمْ أُخْرَجْ مِنْهَا لَمْ أُخْرَجْ ، لَا يُعْصَدُ شَجَرُهَا وَلَا يُحْتَشُّ حَشِيشُهَا وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ : إِلَّا الْإِذْخَرُ (**) يَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَإِنَّهُ لِلصَّوْأغِينَ (***) وَظُهُورِ الْبُيُوتِ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - : إِلَّا الْإِذْخَرُ ، لَا يَنْفَرُ صَيْدُهَا وَلَا تَحِلُّ لُقُطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ .

الحسن بن سفيان ، وأبو نعيم (١) .

(*) كذا بالأصل ، وفي الكنز (لو) .

(**) (الإذخر) : حشيشة طيبة الرائحة تسقف بها البيوت فوق الخشب . اهـ : نهاية ٣٣ / ١

(***) (الصواغون) الصواغ : صائغ الحلوى ، يقال : صاغ ، يصوغ ، فهو صائغ ، وصواغ . اهـ : نهاية ٣ / ٦١

(١) الحديث في صحيح البخاري باب : (لا يحل القتال بمكة) ، ج ٣ ص ١٨ ، ١٩ مع اختلاف في اللفظ من رواية ابن عباس - رحمه الله - .

وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب (الحج) باب : تحريم مكة وصيدها ... إلخ ٢ / ٩٨٦ ، ٩٨٩ بأرقام ١٣٥٣ ، ١٣٥٥ بنحوه من رواية ابن عباس ، وأبي شريح ، وأبي هريرة .

وفي مجمع الزوائد كتاب (الجهاد) باب : ما جاء في الهجرة ، ج ٥ ص ٢٥٠ بلفظ : وعن الحارث بن غزية قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول يوم فتح مكة : « لا هجرة بعد الفتح ؛ إنما هو الإيمان والنية » .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه (إسحاق بن عبيد الله بن أبي فروة) وهو متروك . وترجمة (الحارث بن غزية) في الإصابة برقم ١٤٦٠ وقال : وقيل : غزية بن الحارث . روى ابن السكن ، والبارودي ، وابن منده في الصحابة ، والحسن بن سفيان في مسنده من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة - وهو متروك - عن عبد الله بن رافع أخبره عن الحارث بن غزية : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول يوم فتح مكة : « لا هجرة بعد الفتح ... » الحديث قال ابن السكن : رواه يزيد بن خصيف ، عن عبد الله بن رافع ، عن غزية بن الحارث . الله أعلم .

(مسند الحارث بن غطفان أو غضيف السكوني)

وقيل: غطفان بن الحارث - (رحمته الله) -

١/٢٢٤ - « عَنْ يُونُسَ بْنِ سَيْفِ الْعَبْسِيِّ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ غُطَيْفٍ ، أَوْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ الْكَنْدِيِّ قَالَ : مَهْمَا نَسِيتُ مِنَ الْأَشْيَاءِ فَإِنِّي لَمْ أَنْسَ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَأَضْعَا يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ » .
ش ، خ ، في تاريخه ، وأبو نعيم ، كر (١) .

(١) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلاة) باب: وضع اليمين على الشمال ، ج ١ ص ٣٩٠ ، بلفظه .

وفى التاريخ الكبير للبخارى ، فى ترجمة (شداد بن شرحبيل) المجلد الرابع ، القسم الثانى من الجزء الثانى ، ص ٢٢٤ ، ٢٢٥ رقم ٢٥٩٣ مع اختلاف يسير من رواية شداد بن شرحبيل الأنصارى .
وقال : عياش لم يذكر سماعا من شداد .

وأخرجه الهيثمى فى مجمع الزوائد كتاب (الصلاة) باب : وضع اليد على الأخرى ١٠٤ / ٢ ، بلفظه .
وقال الهيثمى : رواه أحمد ، والطبرانى فى الكبير ، ورجاله ثقات .

(مسند الحارث بن قيس بن الأسود الأسدي - رحمه الله -)

١/٢٢٥ - « عَنِ الْحَارِثِ بْنِ قَيْسِ بْنِ الْأَسْوَدِ : أَنَّهُ أَسْلَمَ وَعِنْدَهُ ثَمَانِ نِسْوَةٍ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ - أَنْ يَخْتَارَ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا » .
أبو نعيم (١) .

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ، باب : من فرق الإسلام بينه وبين امرأته ، ج ٧ ص ١٦٢ رقم ١٢٦٢٤ ، بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الكلبي ، عن رجل ، عن قيس بن الحارث الأسدي ، قال : أسلمت وتحتى ثمان نسوة ، فقال : النبى - ﷺ - : اختر منهن أربعا » .

وقال ابن حجر : وقيل : الحارث بن قيس ، كذا جاء بالتردد ، والثانى أشبه ؛ لأنه قول الجمهور .. الإصابة ٢٤٣/٣

وفى سنن سعيد بن منصور (القسم الثانى من المجلد الثالث) باب : ما جاء فى الرجل يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة ، أو أختان ، ج ٢ ص ٢٢ ، ٢٣ رقم ١٨٦٣ ، ١٨٦٤ بلفظ : حدثنا سعيد ، قال : نا هشيم ، قال : أنا ابن أبى ليلى ، عن حميضة بن الشمردل ، عن الحارث بن قيس الأسدي ، قال : أسلمت وعندى ثمانى نسوة ، فأمرنى رسول الله - ﷺ - أن أختار منهن أربعا .

وفى الباب : حدثنا سعيد ، قال : نا هشيم ، قال : نا مغيرة ، عن بعض ولد الحارث بن قيس بن عميرة الأسدي : أن الحارث أسلم وعنده ثمانى نسوة ، فذكر ذلك لرسول الله - ﷺ - ، فقال له : « اختر منهن أربعا » .

وفى سنن أبى داود كتاب (الطلاق) باب : من أسلم وعنده أكثر من أربع أو أختان ، ج ٢ ص ٦٧٧ حديث رقم ٢٢٤١

وفى سنن ابن ماجه كتاب (النكاح) باب : الرجل يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة ، ج ١ ص ٦٢٨ حديث رقم ١٩٥٢ ؛ إلا أنه قال : حميضة بنت الشمردل .

وقد ترجم الذهبي فى الميزان لحميضة برقم ٢٣٦٢ ، وقال : قال البخارى : فيه نظر ، له حديث واحد . اهـ .

(مسند الحارث بن مالك الأنصاري - رحمه الله -)

٢٢٦ / ١ - « عَنْ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : مَرَرْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا حَارِثُ ؟ قُلْتُ : أَصْبَحْتُ مُؤْمِنًا حَقًّا ، فَقَالَ : انْظُرْ مَا تَقُولُ ، فَإِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ حَقِيقَةً ، فَمَا حَقِيقَةُ إِيْمَانِكَ ، قُلْتُ قَدْ عَزَفَتْ نَفْسِي عَنِ الدُّنْيَا ، وَأَسْهَرْتُ لَذَلِكَ لَيْلِي ، وَأَظْمَأْتُ نَهَارِي ، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى عَرْشِ رَبِّي بَارِزًا ، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ يَتَزَاوَرُونَ فِيهَا وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ النَّارِ يَتَضَاغُونَ فِيهَا فَقَالَ : يَا حَارِثُ عَرَفْتُ فَالزَّمْ ، قَالَهَا ثَلَاثًا » .
طب ، وأبو نعيم (١) .

٢٢٦ / ٢ - « مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي حَجَّتِهِ وَنَحْنُ مَعَهُ عَلَى رَجُلٍ قَدْ فَرَّغَ مِنْ حَجِّهِ ، فَقَالَ لَهُ : أَسْلِمَ لَكَ حَجُّكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : ائْتِنِ الْعَمَلَ » .
طب : عن حسل أحد بنى عامر بن لؤى (٢) .

(١) الحديث فى : المعجم الكبير للطبرانى ، فى (مرويات الحارث بن مالك الأنصاري) ، ج ٣ ص ٣٠٢ رقم ٣٣٦٧ بلفظه .

وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد ١ / ٥٧ : وفيه (ابن لهيعة) وفيه من يحتاج إلى الكشف عنه .
ورواه البزار فى مسنده ١ / ٢٦ رقم ٣٢ بلفظ : حدثنا أحمد بن محمد الليثى ، ثنا يوسف بن عطية ، عن ثابت ، عن أنس : أن النبى ﷺ - ... ذكره ؛ إلا أنه سماه حارثة ، وقال البزار : تفرد به يوسف وهو لين الحديث .

(٢) الحديث فى المعجم الكبير للطبرانى ، فى (مرويات حسل أحد بنى عامر بن لؤى) ج ٤ ص ٣٨ رقم ٣٥٦٧ بلفظه .

ومجمع الزوائد كتاب (الحج) باب : من سلم حجه من الذنوب ، ج ٣ ص ٢٧٧ بلفظه .
وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط ، وفيه (أبو بكر بن أبى سبرة) وهو ضعيف جداً . و (أبو بكر بن أبى سبرة) ترجم له الذهبى فى الميزان ٤ / ١٠٢٤ وقال : ضعفه البخارى وغيره ، وروى عبد الله وصالح ابنا أحمد عن أبيهما قال : كان يضع الحديث . وقال أبو داود : كان مفتى أهل المدينة .
وقال النسائى : متروك ... إلخ . اهـ . بتصرف .

(مسند الحارث بن مالك بن البرصاء الليثي - رحمه الله -)

١/٢٢٧ - « عَنْ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكِ بْنِ بَرِصَاءَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ فَتَحِ مَكَّةَ : لَا تُغْزَى بَعْدَ الْيَوْمِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .
ش ، وأبو نعيم (١) .

٢/٢٢٧ - « عَنْ الْحَارِثِ بْنِ بَرِصَاءَ اللَّيْثِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَهُوَ يَمْشِي فِي الْحَجِّ بَيْنَ الْجَمْرَتَيْنِ وَهُوَ يَقُولُ : مَنْ اقْتَطَعَ مِنْ مَالِ أَخِيهِ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقٍّ يَأْخُذْهُ بِيَمِينِ فَاجِرَةٍ ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ، فَلْيَبْلُغْ شَاهِدَكُمْ غَائِبَكُمْ . وَفِي لَفْظٍ : مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ مَالِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِ فَاجِرَةٍ فَلْيَتَبَوَّأْ بَيْتًا فِي النَّارِ » .
أبو نعيم (٢) .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، في (مرويات الحارث بن مالك بن برصاء الليثي) ج ٣ ص ٢٩١ رقم ٣٣٣٥ ، بلفظه .

وفي مسند الإمام أحمد (حديث الحارث بن برصاء - رحمه الله -) ج ٣ ص ٤١٢ ، بلفظ قريب .
وفي سنن الترمذي (أبواب السير) باب : ماجاء قال النبي - ﷺ - يوم فتح مكة : إن هذه لا تغزى بعد اليوم ، ج ٣ ص ٨٣ رقم ١٦٦٠ .
وفي الباب عن ابن عباس . وسليمان بن صرد ، ومطيع .

وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وهو حديث زكريا بن أبي زائدة ، عن الشعبي لا نعرفه إلا من حديثه .
وفي مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) حديث فتح مكة ، ج ١٤ ص ٤٩٠ رقم ١٨٧٥٧ ، بلفظه . وقال محققه : أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/ ١٠٥ من طريق محمد بن عبيد ، عن زكريا .
(٢) الحديث في المستدرک للحاكم كتاب (الأيمان والنذور) ج ٤ ص ٢٩٤ ، ٢٩٥ بلفظ : عن الحارث بن البرصاء - رحمه الله - قال : سمعت رسول الله - ﷺ - في الحج بين الجمرتين وهو يقول : « من اقتطع مال أخيه المسلم بيمين فاجرة فليتبوأ مقعده من النار ، ليلبلغ شاهدكم غائبكم » مرتين أو ثلاثا .
وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة ، ووافقه الذهبي في التلخيص .
وباللفظ الآخر أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الأيمان والنذور) باب : فيمن يحلف يمينا كاذبة يقطع بها مالا ، ٤/ ١٨١ وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

١/٢٢٨ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانِ الْكِنَانِيِّ ، حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ مُسْلِمِ التَّمِيمِيِّ : أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَرْسَلَهُمْ فِي سَرِيَّةٍ قَالَ : فَلَمَّا بَلَّغْنَا (الْعُبَارَ) (*) اسْتَحْثَّتْ فَرَسِي وَسَبَقْتُ أَصْحَابِي ، وَاسْتَقْبَلْنَا الْحَيَّ بِالرَّيْنِ (**) فَقُلْتُ لَهُمْ : قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَحَرَّرُوا ، فَقَالُوا ، وَجَاءَ أَصْحَابِي فَلَامُونِي ، وَقَالُوا : حَرَمَتْنَا الْغَنِيمَةَ بَعْدَ أَنْ بَرَدَتْ فِي أَيْدِيَنَا ، فَلَمَّا قَفَلْنَا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَدَعَانِي ، فَحَسَنَ مَا صَنَعْتُ ، وَقَالَ : أَمَا إِنْ اللَّهَ قَدْ كَتَبَ لَكَ مِنْ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ كَذَا وَكَذَا . قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : فَأَنَا نَسِيتُ ذَلِكَ قَالَ : ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَمَا إِنِّي سَأَكْتُبُ لَكَ كِتَابًا ، وَأَوْصِي بِكَ مَنْ يَكُونُ بَعْدِي مِنْ أُمَّةٍ الْمُسْلِمِينَ ، فَفَعَلَ ، وَخَتَمَ عَلَيْهِ ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ ، قَالَ : وَقَالَ لِي : إِذَا صَلَّيْتَ الْغَدَاةَ فَقُلْ قَبْلَ أَنْ تُكَلِّمَ أَحَدًا : اللَّهُمَّ أَجْرْنِي مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ مِنْ يَوْمِكَ ذَلِكَ كَتَبَ اللَّهُ لَكَ جَوَازًا مِنَ النَّارِ ، وَإِذَا صَلَّيْتَ الْمَغْرِبَ فَقُلْ قَبْلَ أَنْ تُكَلِّمَ أَحَدًا : اللَّهُمَّ أَجْرْنِي مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ كَتَبَ اللَّهُ لَكَ جَوَازًا مِنَ النَّارِ ، قَالَ : فَلَمَّا قَبَضَ اللَّهُ رَسُولَهُ أَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ بِالْكِتَابِ ، فَفَضَّهْهُ ، فَقَرَأَهُ ، وَأَمَرَ لِي ، وَخَتَمَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ عُمَرَ فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ عُمَانُ فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ، قَالَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَارِثِ : فَتَوَفَّى الْحَارِثُ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ فَكَانَ الْكِتَابُ عِنْدَنَا حَتَّى وَلِيَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَكَتَبَ إِلَيَّ عَامِلٌ قَبْلَنَا أَنَّ أَشْخَصَ إِلَيَّ مُسْلِمُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ مُسْلِمِ التَّمِيمِيِّ بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الَّذِي كَتَبَهُ لِأَبِيهِ ، فَشَخَصْتُ بِهِ إِلَيْهِ ، فَقَرَأَهُ ، وَأَمَرَ لِي ، وَخَتَمَ عَلَيْهِ . »

الحسن بن سفين ، وأبو نعيم (١) .

(*) هكذا بالأصل ، وفي أبي داود : الْمُعَار - بضم الميم - وهو موضع الغارة ، كالمقام موضع الإقامة .

(**) الرنة - بفتح الراء وتشديد النون - الصوت ، يقال : رنت ترن رنينًا وأرنت أيضًا : صاحت .

(١) الحديث في سنن أبي داود كتاب (الأدب) باب : ما يقول إذا أصبح ، ج ٥ ص ٣١٨ ، ٣١٩ رقم ٥٠٧٩ ،

٥٠٨٠ وهما متكاملان .

٢٢٨/٢ - « عَنْ الْحَارِثِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ - كَتَبَ لَهُ كِتَابًا إِلَى وَلَاةِ الْأَمْرِ مِنْ بَعْدِهِ بِالْوَصَاةِ بِهِ ، وَخَتَمَ عَلَيْهِ ، وَدَفَعَهُ إِلَيْهِ » .

حم ، وأبو نعيم ^(١) .

= وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (حديث الحارث التميمي - رضى الله تعالى عنه -) ٢٣٤ / ٤ من حديثين
دون ذكر القصة .

(١) الحديث في مجمع الزوائد كتاب (الأدب) باب : فى كتابة الكتب وختمها ، ج ٨ ص ٩٩ ، مع اختلاف فى
اللفظ .

وقال الهيثمى : رواه أحمد ، والطبرانى ، ورجالهما ثقات .

وفى كتاب المناقب (باب : ما جاء فى مسلم بن الحارث - ﷺ -) ج ٩ ص ٤١٤ بلفظ : عن مسلم بن
الحارث : أن رسول الله - ﷺ - كتب له كتابا بالوصاية إلى من بعده من ولادة الأمر .

وقال الهيثمى : رواه أحمد ، ورجاله ثقات .

وانظر مسند الإمام أحمد (حديث الحارث التميمي - ﷺ -) ٢٣٤ / ٤ ، فقد أورده دون قوله : « ودفعه إليه » .

(مسند الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي - رضي الله عنه -)

١/٢٢٩ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - عَلَّمَهُمُ الصَّلَاةَ عَلَى الْمَيِّتِ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيَاتِنَا ، وَأَمْوَاتِنَا ، وَأَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِنَا ، وَأَلْفَ بَيْنِ قُلُوبِنَا ، اللَّهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ فَلَانُ بْنُ فُلَانٍ ، وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا ، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنَّا ، فَاعْفِرْ لَنَا وَلَهُ . فَقُلْتُ وَأَنَا أَصْغَرُ الْقَوْمِ : فَإِنْ لَمْ أَعْلَمْ خَيْرًا ؟ قَالَ : فَلَا تَقُلْ إِلَّا مَا تَعْلَمُ » .

أبو نعيم (١) .

٢/٢٢٩ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - أَخَذَ لَوْلُؤَةً فَجَعَلَهَا فِي حَنْطٍ ، فَأَعْطَاهَا بَعْضَ أَهْلِهِ » .

أبو نعيم (٢) .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، في (مرويات من اسمه الحارث) ج ٣ ص ٢٦٨ رقم ٣٢٦٥ ، بلفظه .

وفي مجمع الزوائد كتاب (الجنائز) باب: الصلاة على الجنائز ، ج ٣ ص ٣٣ ، بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه (ليث بن أبي سليم) وهو ثقة ، ولكنه مدلس .

(٢) (عبد الله بن الحارث) ترجم له ابن عبد البر في الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١٤٣/٦ ، ١٤٤ ، وقال : عبد

الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب القرشي الهاشمي ، وأمه هند بنت أبي سفيان بن حرب بن

أمية بن عبد شمس ، ولد على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، فأتى به رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فحنكه ودعا له ، يكنى أبا

محمد ، قال علي بن المديني : روى عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب عن عمر ، وعثمان ،

وعلى ، والعباس ، وصفوان بن أمية ، وابن عباس ، وأم هانيء ، وكعب ، وسمع منهم كلهم ، وكان ثقة . قال

أبو عمر - رحمه الله - : أجمعوا على أنه ثقة فيما روى ، لم يختلفوا فيه . اهـ : بتصريف .

(مسند الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي، رضي الله عنه)

٢٣٠ / ١ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ الْمُقْعَدِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ حَدَّثَنِي بِأَمْرِ أَعْتَصِمُ بِهِ ، قَالَ : أَمْلِكُ عَلَيْكَ هَذَا ، وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ . »

طب ، وأبو نعيم ، كر ، وقال : هذا حديث غريب من حديث الزهري لم يذكره محمد بن يحيى الذهلي في الزهريات (١) .

٢٣٠ / ٢ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فِي حَجَّتِهِ وَهُوَ وَقِفٌ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : وَاللَّهِ إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ . »
ابن سعد ، كر (٢) .

٢٣٠ / ٣ - « عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ : سَأَلْتُ

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، في (مرويات الحارث بن هشام المخزومي) ج ٣ ص ٢٩٥ رقم ٣٣٤٨ ، مع اختلاف يسير .

وله شاهد في مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ٢٥٩ بلفظ : عن أبي أمامة قال : قال عقبة بن عامر : قلت : يارسول الله ما النجاة ؟ قال : « أملك عليك لسانك وليسعك بيتك ، وابك على خطيئتك » .

وفي تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، في ترجمة (الحارث بن هشام بن المغيرة) ج ٤ ص ٨ بلفظه ، قال الحافظ : وهذا حديث غريب من حديث الزهري لم يذكره محمد بن يحيى الذهلي في الزهريات .

وفي مجمع الزوائد كتاب (الزهد) باب : ماجاء في الصمت وحفظ اللسان ، ج ١٠ ص ٢٩٨ ، بلفظه ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني بإسنادين وأحدهما جيد .

(٢) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، في ترجمة (الحارث بن هشام بن المغيرة) ج ٤ ص ٩ بلفظه ، وزيادة : « وأحب أرض الله إليّ ، ولولا أني أخرجت منك ما خرجت - يعني مكة - » ...

وفي المستدرک للحاكم كتاب (معرفه الصحابة) ذكر مناقب الحارث بن هشام المخزومي ، ج ٣ ص ٢٧٨ بلفظه ، وزيادة ، وسكت عنه الحاكم ، والذهبي .

وله شاهد في سنن ابن ماجه كتاب (المناسك) باب : فضل مكة ، ج ٢ ص ١٠٣٧ رقم ٣١٠٨ من رواية عبد الله بن عدى .

وكذلك في مسند أحمد (حديث عبد الله بن عدى) ج ٤ ص ٣٠٥ .

رَسُولَ اللَّهِ - كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ: أَحْيَانًا يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صَلَاحِ الْجَرَسِ
فَيَقْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ مَا قَالَ، وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ، وَأَحْيَانًا يَأْتِينِي الْمَلَكُ فَيَتَمَثَّلُ لِي رَجُلًا
فَيُكَلِّمُنِي، وَأَعْيَى مَا يَقُولُ» .

أبو نعيم (١) .

٢٣٠/٤ - «عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ -
تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ فِي شَوَّالٍ، وَجَمَعَهَا إِلَيْهِ فِي شَوَّالٍ» .

أبو نعيم (٢) .

٢٣٠/٥ - «عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ: أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - سَجَدَ
سَجْدَتَيِ الْوَهْمِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ» .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني، في مرويّات (الحارث بن هشام المخزومي) ج ٣ ص ٢٩٣، ٢٩٤ أرقام
٣٣٤٣، ٣٣٤٤، ٣٣٤٥، ٣٣٤٦، كلها بألفاظ متقاربة .

وفي مسند الإمام أحمد، ج ٦ ص ١٥٨، ١٦٣، ٢٥٦، ٢٥٧ بألفاظ متقاربة من طريق أم المؤمنين عائشة
- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ... الحديث، وفي ص ١٦٣ لم تذكر اسم السائل،
وحددت اسم السائل في ٢٥٧ أنه الحارث بن هشام .

وفي صحيح البخاري (كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله - ﷺ -) ج ١ ص ٢، ٣ بلفظه مع زيادة من
طريق عائشة أيضا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - .

وفي صحيح مسلم كتاب (الفضائل) باب: عرق النبي - ﷺ - في البرد وحين يأتيه الوحي ١٨١٧/٤ رقم
٢٣٣٣/١٧ من طريق عائشة أيضا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بنحوه .

(٢) الحديث في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ترجمة (الحارث بن هشام) ج ٢ ص ١٨١ رقم
١٥٠٠ بلفظ: «أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ فِي شَوَّالٍ» الحديث .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير في مرويّات (الحارث بن هشام المخزومي) ٢٩٤/٣، ٢٩٥ رقم ٣٣٤٧ بلفظه.
وابن ماجه في سننه كتاب (النكاح) باب: متى يستحب البناء بالنساء ١/٦٤١ رقم ١٩٩١ بلفظه .

وقال في الزوائد: في إسناده محمد بن إسحاق، وهو مدلس، وقد تنعنه، وليس للحارث بن هشام بن المغيرة
سوى هذا الحديث عند المصنف، وليس له شيء في الأصول الخمسة .

قال المزي: ورواه محمد بن يزيد المستملي، عن أسود بن عامر بإسناده؛ إلا أنه قال: «عبد الرحمن» بدل:
عبد الملك»، وهو أولى بالصواب .

أبو نعيم (١) .

٢٣٠/٦ - « عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ ، وَعَكْرَمَةَ بْنَ أَبِي جَهْلٍ ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ جَرَحُوا يَوْمَ الْيَرْمُوكِ حَتَّى أُتْبِتُوا ، فَدَعَا الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ بِمَاءٍ لِيَشْرَبَهُ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ عَكْرَمَةُ فَقَالَ : ادْفَعْهُ إِلَى عَكْرَمَةَ ، فَلَمَّا أَخَذَهُ عَكْرَمَةُ نَظَرَ إِلَيْهِ عَيَّاشٌ ، فَقَالَ : ادْفَعْهُ إِلَى عَيَّاشٍ ، فَمَا وَصَلَ إِلَى عَيَّاشٍ حَتَّى مَاتَ ، وَمَا وَصَلَ إِلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ حَتَّى مَاتُوا » .

أبو نعيم ، كر (٢) .

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الصلوات) باب : من كان يقول : اسجدها قبل أن تسلم ، ج ١ ص ٣٠ ، بلفظ : حدثنا أبو داود ، قال : ثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن الأعرج ، عن ابن بحنة : أن النبى - ﷺ - صلى صلاة فظن أنها العصر ، فلما كان فى الثالثة قام قبل أن يجلس ، فلما كان قبل أن يسلم سجد سجدين .

ورواه عبد الرزاق فى مصنفه ، عن ابن بحنة أيضا ٢/٣٠٠ رقم ٣٤٤٩ ، ٣٤٥٠ ، والبخارى فى صحيحه ٢/٨٥ بروايتين كذلك .

وروى نحوه ابن ماجه فى كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب : ماجاء فى سجدة السهو قبل السلام ، ج ١ ص ٣٨٤ رقم ١٢١٦ ، ١٢١٧ ، الأول بلفظ : عن أبى هريرة أن النبى - ﷺ - قال : « إن الشيطان يأتى أحكم فى صلاته ، فيدخل بينه وبين نفسه حتى لا يدري زاد أو نقص ، فإذا كان ذلك فليسجد سجدين قبل أن يسلم ، ثم يسلم » .
والثانى بلفظ قريب من هذا .

(٢) ورد الأثر فى البداية والنهاية لابن كثير (وقعة اليرموك) ، ج ٧ ص ١٣ ، وقد ذكر الواقدي ، وغيره : أنهم لما صرعوا من الجراح استسقوا ماء ، فجاء إليهم بشربة ماء ، فلما قربت إلى أحدهم نظر إليه الآخر ، فقال : ادفعها إليه ، فلما دفعت إليه نظر إليه الآخر ، فقال : ادفعها إليه ، فتدافعوا كلهم من واحد إلى واحد حتى ماتوا جميعا ولم يشربها أحد منهم ، - ﷺ - أجمعين .

وقد أخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير فى مرويَات (الحارث بن هشام المخزومى) ٣/٢٩٣ رقم ٣٣٤٢ مع اختلاف يسير فى اللفظ .

والهيثمى فى مجمع الزوائد بلفظ الطبرانى كتاب (المغازى والسير) باب : فى قتال فارس والروم ... إلخ ٦/٢١٣ .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ، وحبيب لم يدرك اليرموك ، وفى إسناده من لم أعرفه .

(مسند الحارث غير منسوب - ﷺ -)

١/٢٣١ - « عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَبِيْعَةَ الضَّبِّيِّ ، عَنْ الْحَارِثِ : أَنَّ رَجُلًا كَانَ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - ، فَمَرَّ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُحِبُّهُ فِي اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَعْلَمْتَهُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَادْهَبْ فَأَعْلِمَهُ ، فَذَهَبَ ، فَقَالَ لَهُ : إِنِّي أُحِبُّكَ فِي اللَّهِ ، فَقَالَ : أُحِبُّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ . »
أبو نعيم (١) .

(١) الحديث في المستدرک للحاکم کتاب (البر والصلة) ج ٤ ص ١٧١ بلفظ قريب ، عن أنس - ﷺ - وقال :
هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

وفى سنن أبي داود کتاب (الأدب) باب : إخبار الرجل بمحبته إياه ، ج ٥ ص ٣٤٤ رقم ٥١٢٥ بلفظ : حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا المبارك بن فضالة ، حدثنا ثابت البناني ، عن أنس بن مالك : أن رجلا كان عند النبي - ﷺ - ، فمر به رجل ، فقال : يا رسول الله إنني لأحب هذا . فقال له النبي - ﷺ - : أَعْلَمْتَهُ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : أَعْلِمَهُ . قَالَ : فليحقه ، فقال : إنني أُحِبُّكَ فِي اللَّهِ ، فقال : أُحِبُّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ .
وقال المنذرى : فى إسناده المبارك بن فضالة القرشى العجلي ، مولا هم ، البصرى ، وثقة عفان بن مسلم ، واستشهد به البخارى ، وضعفه الإمام أحمد ، ويحيى بن معين ، والنسائى ، وتكلم فيه غيرهم . اهـ .

(مسند حارثة بن عدي بن أمية بن الضبيب - رضي الله عنه -)

١/٢٣٢ - « عَنْ جَعْفَرِ بْنِ كُمَيْلٍ بْنِ عِصْمَةَ بْنِ كُمَيْلٍ بْنِ وَبَرٍ بْنِ الْحَارِثَةِ بْنِ عَدِيِّ
ابْنِ أُمَيَّةَ بْنِ الضُّبَيْبِ ، حَدَّثَنِي جَدِّي عِصْمَةُ ، عَنْ آبَائِهِ ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ : كُنْتُ فِي
وَفْدٍ أَنَا وَأَخِي الَّذِينَ وَفَدُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لِحَارِثَةَ فِي طَعَامِهِ ،
فَذَكَرَ الْحَدِيثَ » .

أبو نعيم ^(١) .

(١) الحديث في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ترجمة (حارثة بن عدي) ج ٢ ص ١٨٩ رقم
١٥٢٣ بلفظه . وقال أبو عمر : مجهول لا يعرف ، وقد ذكره البخاري .
وقال في الاستيعاب رقم ٤٤٩ : حارثة بن عدي بن أمية بن الضبيب ، ذكره بعضهم في الصحابة ، وهو
مجهول لا يعرف ، وقد ذكره البخاري وابن أبي حاتم .

(مسند حارثة بن النعمان الأنصاري - رحمه الله -)

١ / ٢٣٣ - « عَنْ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَ : مَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَمَعَهُ جِبْرِيلُ جَالِسٌ فِي الْمَقَاعِدِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَجَزْتُ ، فَلَمَّا رَجَعْتُ وَأَنْصَرَفَ النَّبِيُّ - ﷺ - قَالَ : هَلْ رَأَيْتَ الَّذِي كَانَ مَعِيَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ ، وَقَدْ رَدَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ » .

طب ، وأبو نعيم (١) .

(١) الحديث في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ترجمة (حارثة بن النعمان) ، ج ٢ ص ١٩٠ رقم ١٥٢٨ بلفظه ، وقال : إسناده صحيح .
وفي المعجم الكبير للطبراني (في مرويات حارثة بن النعمان) ج ٣ ص ٢٥٦ رقم ٣٢٢٦ بلفظه ، وقال : ورواه أحمد ٤٣٣ / ٥ ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣١٣ / ٩ ، ٣١٤ : ورجاله رجال الصحيح .

(مسند حاطب بن أبي بلتعة - رضي الله عنه -)

٢٣٤ / ١ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى الْمُقَوْسِ مَلِكِ الإسْكَندَرِيَّةِ ، فَجِئْتُهُ بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَأَنْزَلَنِي فِي مَنْزِلٍ ، فَأَقَمْتُ عِنْدَهُ لَيْالِي ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَيَّ وَقَدْ جَمَعَ بَطَارِقَتَهُ ، فَقَالَ : إِنِّي سَأَكَلِمُكَ بِكَلامٍ فَأُحِبُّ أَنْ تَفْهَمَهُ مِنِّي ، فَقَالَ : كَلِّمْ ، فَقَالَ : أَخْبِرْنِي عَنْ صَاحِبِكَ أَلَيْسَ هُوَ نَبِيٌّ ؟ فَقُلْتُ : بَلَى ، وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . قَالَ : فَمَا لَهُ حَيْثُ كَانَ هَكَذَا لَمْ يَدْعُ عَلَيَّ (قَوْمَهُ) حِينَ أَخْرَجُوهُ مِنْ بَلَدِهِ ؟ فَقُلْتُ : عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ أَلَيْسَ هُوَ نَبِيٌّ ؟ قَالَ : أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ . قُلْتُ : (فَمَا لَهُ) حَيْثُ أَخَذَهُ قَوْمُهُ فَأَرَادُوا أَنْ يَصْلُبُوهُ أَنْ لَا يَكُونَ دَعَا عَلَيْهِمْ بِأَنْ يَهْلِكَهُمُ اللَّهُ (حَتَّى رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي سَمَاءِ الدُّنْيَا ؟) قَالَ : أَحْسَنْتَ ، أَنْتَ حَكِيمٌ جَاءَ مِنْ عِنْدِ حَكِيمٍ . هَذِهِ هَدَايَا أَبْعَثَ بِهَا مَعَكَ إِلَى مُحَمَّدٍ - ﷺ - ، وَأَبْعَثْ مَعَكَ بِيَسْدِرَةَ (*) يُبَدِّرُ قَوْنَكَ إِلَى مَأْمَنِكَ ، قَالَ فَأَهْدَى إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ثَلَاثَ جَوَارِي مِنْهُنَّ أُمُّ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، وَوَاحِدَةٌ وَهَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِأَبِي جَهْمٍ بْنِ حُذَيْفَةَ الْعَدَوِيِّ ، وَوَاحِدَةٌ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ ، وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ بِشِيَابٍ مَعَ (طُرْفٍ) (* *) مِنْ طُرْفِهِمْ .
أبو نعيم (١) .

(*) البدرقة : الخفارة ، والمبدرق : الخفير . اهـ : قاموس ٢١٨ / ٣

(**) ما بين الأقواس أثبتناه من كنز العمال رقم ٣٠٣٠٨ ، ج ١٠ ص ٦٠٣

(١) الحديث في دلائل النبوة للبيهقي ، ج ٤ ص ٣٩٦ باب : (ما جاء في كتاب النبي - ﷺ - إلى المقوقس) مع اختلاف يسير في اللفظ .

وفي البداية والنهاية لابن كثير ، ج ٤ ص ٢٧٢ في كتاب (بعث رسول الله - ﷺ - إلى ملوك الآفاق وكتبه إليهم يدعوهم إلى الله ... إلخ) .

بعثه عليه السلام إلى المقوقس صاحب مدينة الإسكندرية ... إلخ ، بلفظه عن حاطب .

٢٣٤ / ٢ - « كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى الضَّحَّاكِ بْنِ سُفْيَانَ أَنْ يُورِثَ امْرَأَةً أَشِيمَ الضَّبَّابِيِّ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا » .

طب : عن أسعد بن زرارة (١) .

٢٣٤ / ٣ - « كَلَّا قَدْ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : قَدْ أَهَلَ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ ، وَقَدْ أَهَلَ وَهُوَ بِالْبَيْدَاءِ مِنَ الْأَرْضِ قَبْلَ أَنْ تَسْرِيَ بِهِ رَاحِلَتُهُ » .

طب : عن الحسن بن علي (٢) .

(١) انظر ترجمة (أشيم الضبابي) في الإصابة ١ / ٨١ رقم ٢٠٥ ، فقد أورد الحديث في ترجمته من عدة طرق .
ومن طريق المغيرة بن شعبة ، عن أسعد بن زرارة أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (الفرائض) باب : ميراث العقل ٤ / ٢٣٠ بلفظه ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات .
وأخرجه أبو داود في سننه كتاب (الفرائض) باب : في المرأة ترث من دية زوجها ٣ / ٣٣٩ رقم ٢٩٢٧ من طريق سعيد بن المسيب .
وأخرجه الترمذي في (الفرائض) ماجاء في ميراث المرأة من دية زوجها ٣ / ٢٨٨ رقم ٢١٩٣ بنحوه من طريق سعيد بن المسيب كذلك ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .
وأخرجه ابن ماجه في (الديات) باب : الميراث من الدية ٢ / ٨٨٣ رقم ٢٦٤٢ من طريق سعيد بن المسيب أيضا .

(٢) الحديث في مجمع الزوائد في كتاب (الحج) باب : الإلهال والتلبية ، ج ٣ ص ٢٢١ عن الحسن بن علي ، بلفظه ؛ غير أنه قال : « لاتستوى » مكان « تسرى » .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه حماد بن شعيب ، وهو ضعيف .
وأصله في الصحيحين من رواية ابن عمر - رضي الله عنهما - في كتاب (الحج) فليُنظر .

(مسند حبان بن بّح الصدائى - رحمه الله -)

٢٣٥ / ١ - « عَنْ حَبَّانَ بْنِ بَحٍّ الصُّدَائِيِّ قَالَ : كَفَرَ قَوْمِي ، فَأُخْبِرْتُ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَدْ جَهَّزَ لَهُمْ جَيْشًا فَأَتَيْتُهُ ، فَقُلْتُ : إِنَّ قَوْمِي عَلَى الْإِسْلَامِ ، قَالَ : كَذَلِكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ وَاتَّبَعْتُهُ لِيَلْتَنِي إِلَى الصَّبَاحِ فَأَذَّنْتُ بِالصَّلَاةِ ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أُعْطَانِي إِنَاءً فَتَوَضَّأْتُ مِنْهُ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ - ﷺ - أَصَابِعَهُ فِي الْإِنَاءِ فَنَبَعَ عَيْوُنٌ ، فَقَالَ : مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَلْيَتَوَضَّأْ ، فَتَوَضَّأْتُ وَصَلَّيْتُ وَأَمَرَنِي عَلَيْهِمْ وَأَعْطَانِي صَدَقَتَهُمْ ، فَقَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - ، فَقَالَ : إِنَّ فُلَانًا ظَلَمَنِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَا خَيْرَ فِي الْإِمَارَةِ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ يَسْأَلُ صَدَقَةً ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّ الصَّدَقَةَ صُدَاعٌ وَحَرِيقٌ فِي الْبَطْنِ وَدَاءٌ ، فَأَعْطَيْتُهُ ، صَحِيفَةً (اُمْرَأَتِي) (*) وَصَدَقْتِي ، فَقَالَ : مَا شَأْنُكَ ؟ قُلْتُ : كَيْفَ أَقْبَلُهَا وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْكَ مَا سَمِعْتُ ؟ فَقَالَ : هُوَ مَا سَمِعْتَ . »

طب ، وأبو نعيم (١) .

٢٣٥ / ٢ - « عَنْ حَبَّانَ بْنِ بَحٍّ الصُّدَائِيِّ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي سَفَرٍ فَحَضَرْتُ صَلَاةَ الصُّبْحِ ، فَقَالَ لِي : يَا أَخَا صُدَاءَ أَذَّنْ ، فَأَذَّنْتُ ، فَجَاءَ بِلَالٌ لِيُقِيمَ ، فَقَالَ : رَسُولُ اللَّهِ : لَا يُقِيمُ إِلَّا مَنْ أَذَّنَ . »

(*) ما بين القوسين هكذا بالأصل ، وفي مجمع الزوائد (إمرتي) ، ولعل ما في الأصل خطأ من الناسخ .

(١) الحديث في مجمع الزوائد في كتاب (الخلافة) باب : كراهية الولاية ولمن تستحب ، ج ٥ ص ١٩٩ عن حبان ابن بّح الصدائى ، بلفظه .

وقال الهيثمى : رواه أحمد والطبرانى ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وفيه ضعف ، وبقيّة رجال أحمد ثقات .

وفي مسند الإمام أحمد (حديث حبان بن بّح الصدائى) ج ٤ ص ١٦٨ ، ١٦٩ بلفظه .

انظر ترجمة حبان بن بّح في أسد الغابة رقم ١٠٢٦ ، فقد أورد الحديث ، وقال : إنه حبان بن بّح الصدائى بضم الباء وسكون الحاء فى بّح - اسم الأب .

(١) الحديث فى مجمع الزوائد فى كتاب (الصلاة) باب: من أذن فهو يقيم ، ج ٢ ص ٣ عن ابن عمر ، مع اختلاف يسير فى اللفظ .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير ، وفيه سعيد بن راشد السماك ، وهو ضعيف .
وفى سنن ابن ماجه ، ج ١ ص ٢٣٧ رقم ٧١٧ كتاب (الأذان) باب: السنة فى الأذان ، بلفظه عن زياد بن الحارث الصدائى ، وقال فى الزوائد : الأفريقى فى إسناد الحديث وإن ضعفه يحيى بن سعيد القطان وأحمد ، لكن قوى أمره محمد بن إسماعيل البخارى ؛ فقال : هو مقارب الحديث .
وقال الترمذى : والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم أن من أذن فهو يقيم ، وتلقيهم الحديث بالقبول مما يقول أيضاً ، فالحديث صالح ، فلذلك سكت عنه أبو داود . اهـ : السندى .

وفى سنن الترمذى (أبواب الصلاة) ج ١ ص ١٢٨ رقم ١٩٩ قال أبو عيسى : وفى الباب عن ابن عمر ، ثم قال : وحديث زياد إنما نعرفه من حديث الأفريقى ... إلخ . ثم قال : والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم أن من أذن فهو يقيم .

وفى سنن أبى داود فى كتاب (الصلاة) باب: الرجل يؤذن ويقيم آخر ، ج ١ ص ٣٥٢ رقم ٥١٤ عن زياد بن نعيم الحضرمى ، بنحوه .

(مسند حبشي بن جنادة السلولي - رحمه الله -)

٢٣٦ / ١ - « عَنْ حُبْشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَفْكَةً (*) النَّاسِ خُلُقًا » .

كر ، وفيه حصين بن مخارق واه (١) .

٢٣٦ / ٢ - « عَنْ حُبْشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ : يَارَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَ الْمُشْرِكِينَ رَفَعَ قَدَمَهُ لِأَبْصَرْنَا . قَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ : لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا » .

٢٣٦ / ٣ - « عَنْ حُبْشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ السَّلُولِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُوَ وَاقِفٌ بِعَرْفَةَ فَأَتَاهُ أَعْرَابِيٌّ ، فَأَخَذَ بِطَرْفِ رِدَائِهِ فَسَأَلَهُ إِيَّاهُ فَأَعْطَاهُ فَذَهَبَ بِهِ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ حُرِّمَتِ الْمَسْأَلَةُ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ لَغَنِيٍّ ، وَلَا لِذِي مَرَّةٍ سِوَى إِلَّا لِذِي فِقْرٍ مُدْقِعٍ أَوْ غُرْمٍ مُقْطِعٍ ، وَمَنْ سَأَلَ النَّاسَ لِيُثْرِيَ بِهِ مَالَهُ كَانَ خُمُوشًا فِي وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَرَضْفًا يَأْكُلُهُ مِنْ جَهَنَّمَ ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيُقِلِّ ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْثِرْ » .

الحسن بن سفيان ، والعسكري في الأمثال ، طب ، وأبو نعيم (٣) .

(*) (أفكة) الفاكه : المازح ، والاسم (الفكاهة) وقد فكّه فكّه فهو فكّه وفاكه ، وقيل : الفاكه : ذو الفكاهة ، كالتامر واللابن . اهـ : نهاية ، ج ٣ ص ٤٦٦

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في (باب ماجاء في صفة النبي - ﷺ - من الأحاديث الطوال ... إلخ) ج ١ ص ٣٣٩ بلفظه عن حبشي بن جنادة .

وترجمة : (حصين بن مخارق بن ورقاء) أبي جنادة عن الأعمش ترجم له في الميزان رقم ٢٠٩٧ ، وقال : قال الدرقطني : يضع الحديث ، ونقل ابن الجوزي أن ابن حبان قال : لا يجوز الاحتجاج به . وانظر ترجمة (حبشي) في أسد الغابة رقم ١٠٢٩ فقد ذكر الحديث في ترجمته .

(٢) يؤيده ما رواه مسلم في صحيحه في كتاب (الزهد والرفاق) بلفظه ، ج ٤ ص ٢٣١٠ من رواية البراء بن عازب ، رقم ٢٠٠٩ / ٧٥ ضمن حديث طويل .

(٣) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٤ ص ١٧ رقم ٣٥٠٤ في مرويات (حبشي بن جنادة السلولي) مع اختلاف يسير .

٢٣٦/٤ - « عَنْ حُبْشَى بْنِ جُنَادَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالْمُقَصِّرِينَ ، قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ ، قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ : وَالْمُقَصِّرِينَ » .

أبو نعيم (١) .

٢٣٦/٥ - « عَنْ حُبْشَى بْنِ جُنَادَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لِعَلِيٍّ : أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى ؛ إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي » .

أبو نعيم (٢) .

= وأخرجه الترمذى فى جامعه الصحيح (أبواب الزكاة) باب : ماجاء من لا نحل له الصدقة ، ج ٢ ص ٨٢ رقم ٦٤٨ ، ٦٤٩

وقال أبو عيسى : هذا حديث غريب من هذا الوجه .

(١) الحديث فى المعجم الكبير للطبرانى فى مرويّات (حبشى بن جنادة السلولى) ج ٤ ص ١٩ رقم ٣٥١٠ بلفظه .

وفى مسند الإمام أحمد (حديث حبشى بن جنادة) ج ٢ ص ١٦٥ بلفظه .

وفى مجمع الزوائد فى كتاب (الحج) باب : فى الحلق والتقصير وقوله : لا توضع النواصى إلا فى حج أو عمرة ، ج ٣ ص ٢٦٢ ، مع اختلاف يسير فى اللفظ .

وقال الهيثمى : رواه أحمد ، والطبرانى فى الكبير ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٢) أخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ، فى (مرويّات حبشى بن جنادة السلولى) ٢٠/٤ رقم ٣٥١٥ إلى قوله : « من موسى » .

وفى مجمع الزوائد فى كتاب (المناقب) باب : منزلته - ﷺ - (أى : على) ج ٩ ص ١٠٩ عن حبشى بن جنادة السلولى ، بلفظه .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الثلاثة ، وفيه عبد الغفار بن القاسم ، وهو متروك .

(مسند حبان بن منقذ - رضي الله عنه -)

١ / ٢٣٧ - « عَنْ حَبَّانِ بْنِ مُنْقِذٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْ لِي ثَلَاثَ صَلَاتٍ عَلَيْكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ إِنْ شِئْتَ ، قَالَ : الثَّلَاثِينَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَصَلَاتِي كُلَّهَا ؟ قَالَ : إِذَنْ يَكْفِيكَ اللَّهُ مَا أَهَمَّكَ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكَ وَآخِرَتِكَ » .
طب ، وأبو نعيم ^(١) .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، في مرويات (حبيب بن منقذ) ج ٤ ص ٤١ ، ٤٢ بلفظه .
وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ، في كتاب (الأدعية) باب : الصلاة على النبي - ﷺ - في الدعاء
وغیره ، بلفظه .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وإسناده حسن .

(مسند حبيب بن فديك بن عمرو السلامانى - رحمه الله -)

٢٣٨ / ١ - « عَنْ حَبِيبِ بْنِ فُذَيْكٍ أَنَّ أَبَاهُ خَرَجَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَعَيْنَاهُ مُبِضَّتَانِ لَا يُبْصِرُ بِهِمَا شَيْئًا ، فَسَأَلَهُ مَا أَصَابَهُ ؟ قَالَ : كُنْتُ أَمْرِي جَمِيلٌ (جَمَلِي) فَوَضَعْتُ رِجْلِي عَلَى بَطْنِ حَيَّةٍ فَأَصَابَتْ بَصْرِي ، فَفَقَّ النَّبِيُّ ﷺ - فِي عَيْنَيْهِ فَأَبْصَرَ ، فَرَأَيْتُهُ يَدْخُلُ الْخَيْطَ فِي الْإِبْرَةِ وَإِنَّهُ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً ، وَإِنَّ عَيْنَيْهِ لَمُبِضَّتَانِ » .

أبو نعيم (١) .

٢٣٨ / ٢ - « عَنْ حَبِيبِ بْنِ فُذَيْكٍ بْنِ عَمْرِو السَّلَامَانِيِّ أَنَّهُ عَرَضَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - رُقِيَّةً مِنَ الْعَيْنِ فَأَذِنَ لَهُ فِيهَا ، وَدَعَا لَهُ فِيهَا بِالْبَرَكَةِ » .

أبو نعيم (٢) .

٢٣٨ / ٣ - « عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَمْرِو السَّلَامَانِيِّ : أَنَّهُ وَفَدَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي وَفْدٍ سَلَامَانَ » .

أبو نعيم (٣) .

(١) دلائل النبوة للبيهقي (باب : ماجاء فى نفثه فى عينين كانتا مبيضتين لا يبصر صاحبهما بهما حتى أبصر)

١٧٣ / ٦ ؛ إلا أنه قال : « كنت أَمْرِي جَمَلِي ، فَوَقَعْتُ رِجْلِي عَلَى بَيْض ، فَأَصِيبُ بَصْرِي » ... الحديث .

وفى مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (علامات النبوة) باب : رده البصر - ﷺ - ٢٩٨ / ٨ وقال فيه : « كنت أَمْرِي جَمَالِي ، فَوَقَعْتُ رِجْلِي عَلَى بَيْضِ حَيَّةٍ ، فَأَصِيبُ بِبَصْرِي ... » الحديث .

وترجمة (حبيب) فى الإصابة ، ج ٢ ص ٢٠٧ رقم ١٩٥٢ قال : (حبيب بن فؤيك) بقاء ووواو مصغر ، ويقال بدل الواو دال ويقال : راء ، ذكره البغوى ، وابن السكّن ، وغيرهما .

(٢) فى ترجمة (حبيب بن فؤيك) بقاء ووواو مصغر ، ويقال بدل الواو دال ، ويقال راء - فى الإصابة ٢ / ٢٠٧

رقم ١٩٥٢ . ذكر الحديث بلفظه فى ترجمته ، من رواية ابن منده من طريق عبد العزيز بن عمر .

(٣) أورده ابن سعد فى الطبقات ، ج ١ القسم الأول ، ص ٦٧ فى (وفد سلامان) ضمن حديث طويل .

(مسند حبيب بن مسلمة الفهري، رحمه الله)

٢٣٩ / ١ - « عَنْ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُنْقَلُ مِنَ الْمَغْنَمِ فِي بَدَايَةِ الرَّبْعِ ، وَفِي رَجْعَتِهِ الثَّلَاثُ » .
ش ، وأبو نعيم (١) .

٢٣٩ / ٢ - « عَنْ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - نَقَلَ الثَّلَاثَ بَعْدَ الْخُمْسِ » .
ش (٢) .

٢٣٩ / ٣ - « عَنْ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يُنْقَلُ فِي بَدَايَةِ الرَّبْعِ ، وَفِي الرَّجْعَةِ الْخُمْسَ » .
ش ، وأبو نعيم (٣) .

٢٣٩ / ٤ - « عَنْ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يُنْقَلُ فِي الْغَزْوِ الرَّبْعَ بَعْدَ الْخُمْسِ فِي الْبَدَاءَةِ ، وَيُنْقَلُ فِي الْقَفْلِ الثَّلَاثَ بَعْدَ الْخُمْسِ » .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) باب : ماذكر في نجد وما نفل منها ، ج ١٤ ص ٤٥٦ رقم ١٨٧١٣ مع اختلاف يسير في اللفظ .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ، في مرويات (حبيب بن مسلمة الفهري) ٢٣ / ٤ رقم ٣٥٢٧ بنحوه .
وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب (الجهاد) باب : النفل ٢ / ٩٥٢ ، ٩٥١ ، وذكر له قصة عن ابن عمرو بن العاص - رضي الله عنه - وفيها حديث حبيب بن مسلمة .
وقال في الزوائد : إسناده حسن .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) باب : ماذكر في نجد وما نفل منها ، ج ١٤ ص ٤٥٧ رقم ١٨٧١٦ بلفظه عن حبيب بن مسلمة .

وفي سنن ابن ماجه كتاب (الجهاد) باب : النفل ٢ / ٩٥١ رقم ٢٨٥١ بلفظه .
والمعجم الكبير للطبراني في (مرويات حبيب بن مسلمة الفهري) ٢١ / ٤ رقم ٣٥١٩ بلفظه .

وفي سنن أبي داود كتاب (الجهاد) باب : من قال : الخمس قبل النفل ٣ / ١٨١ رقم ٢٧٤٨
(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) باب : ماذكر في نجد وما نفل منها ، ج ٤ ص ٤٥٦ ، ٤٥٧ ، رقم ١٧٨١٣ مع اختلاف يسير في اللفظ .

أبو نعيم (١) .

٥ / ٢٣٩ - « عَنْ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ قَالَ : جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - السَّلْبَ لِلْقَاتِلِ » .

طب (٢) .

٦ / ٢٣٩ - « عَنْ ابْنِ رَغْبَانَ أَنَّ حَبِيبَ بْنَ مَسْلَمَةَ دَخَلَ الْحَمَّامَ بِحِمَاصٍ ، فَقَالَ : هَذَا مِنْ نَعِيمٍ مَا يُنْعَمُ بِهِ أَهْلُ الدُّنْيَا ، لَوْ مَكَثْتُ فِيهِ سَاعَةً فَهَلَكْتُ ، مَا أَنَا بِخَارِجٍ مِنْهُ حَتَّى أَسْتَغْفِرَ اللَّهَ فِيهِ أَلْفَ مَرَّةٍ » .

أبو نعيم (٣) .

٧ / ٢٣٩ - « عَنْ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - دَعَا إِلَى الْقِصَاصِ مِنْ نَفْسِهِ فِي خَدَشٍ خَدَشَهُ أَعْرَابِيًّا لَمْ يَتَعَمَّدْهُ ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَعْثُكَ

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد (حديث حبيب بن مسلمة الفهري) ج ٤ ص ١٦٠ بنحوه .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير في مرويات (حبيب بن مسلمة) ج ٤ ص ٢٣ رقم ٣٥٢٥ مع اختلاف يسير في اللفظ .

(٢) الحديث في مجمع الزوائد كتاب (الجهاد) باب : في السلب ، ج ٥ ص ٣٣١ عن حبيب بن مسلمة ، وذكر له قصة .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه (عمرو بن واقد وهو متروك) .

وكذلك أخرجه الطبراني في المعجم الكبير في مرويات (حبيب بن مسلمة الفهري) ، ج ٤ ص ٢٥ رقم ٣٥٣٣

ويشهد له ما أخرجه أبو داود في سننه كتاب (الجهاد) باب : في السلب لا يخمس ١٥٦ / ٣ رقم ٢٧٢١ من رواية عوف بن مالك الأشجعي ، وخالد بن الوليد - رضي الله عنه - .

(٣) قد كره العلماء دخول الحمام للرجال عراة ، ومنعوه من النساء مطلقاً ، ورووا في هذا روايات لدى النسائي ، والترمذي ، وأبي داود ، وابن ماجه ، ومن رواية الطبراني ، والبخاري بألفاظ مختلفة .

جَبَّارًا ، وَلَا مُتَكَبِّرًا ، فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ - الْأَعْرَابِيُّ ، فَقَالَ : أَفَتَضْرِبُنِي (*) ؟ فَقَالَ
الْأَعْرَابِيُّ : قَدْ أَحْلَلْتُكَ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، وَمَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ أَبَدًا وَلَوْ أَتَيْتَ عَلَى نَفْسِي ،
فَدَعَا لَهُ بِخَيْرٍ « .
(ز) (١) .

(*) كَذَا بِالْأَصْلِ ، وَفِي السِّيرَةِ (اقْتَصَصَ مِنِّي) .

(١) الْحَدِيثُ فِي سَبِيلِ الْهُدَى وَالرَّشَادِ فِي هَدْيِ خَيْرِ الْعِبَادِ لِلصَّالِحِي ، ج ٧ (الْبَاب : الرَّابِعُ عَشَرَ فِي إِعْطَائِهِ الْقُودَ
مِنْ نَفْسِهِ - ﷺ -) ص ١١١ بَلْفُظِهِ .

(مسند حَبِيش بن خالد بن الأشعر الخزاعي القديدي وهو أخو عائكة أم معبد - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -)

٢٤٠ / ١ - « عَنْ حِزَامِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ حَبِيشِ بْنِ خَالِدِ الْخَزَاعِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ :
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - حِينَ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ ، وَخَرَجَ مِنْهَا مُهَاجِرًا إِلَى الْمَدِينَةِ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ
 وَمَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَامِرُ بْنُ نُفَيْرَةَ وَدَلِيلُهُمَا اللَّيْثُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَرْيَظِطِ مَرُّوا عَلَى خَيْمَتِي أُمِّ
 مَعْبَدِ الْخَزَاعِيَّةِ ، وَكَانَتْ بَرْزَةً (*) جَلْدَةً تَحْتِي بِفَنَاءِ الْقُبَّةِ ثُمَّ تَسْقَى وَتُطْعِمُ ، فَسَأَلُوهَا لَحْمًا
 وَتَمْرًا لِيَشْتَرُوهُ مِنْهَا ، فَلَمْ يُصِيبُوا عِنْدَهَا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ ، وَكَانَ الْقَوْمُ مُرْمِلِينَ (**)
 مُسْتَنِينَ (***). فَظَنَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى شَاةٍ فِي كِسْرِ الْمَغِيمَةِ (****) ، فَقَالَ : مَا هَذِهِ
 الشَّاةُ يَا أُمَّ مَعْبَدَ ؟ ، قَالَتْ : خَلَفَهَا الْجَهْدُ عَنِ الْغَنَمِ ، قَالَ : فَهَلْ بَهَا مِنْ لَبَنٍ ؟ ، قَالَتْ : هِيَ
 أَجْهَدُ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : أَتَأْذَنِينَ أَنْ أَحْلُبَهَا ؟ ، قَالَتْ : بَلَى ! يَا بَائِي أَنْتَ وَأُمِّي نَعَمْ ، إِنْ رَأَيْتَ
 بِهَا حَلَبًا فَاحْلُبْهَا ، فَدَعَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . فَمَسَحَ بِيَدِهِ ضَرْعَهَا وَسَمَّى اللَّهَ - عَزَّوَجَلَّ -
 وَدَعَا لَهَا فِي شَاتِهَا فَتَفَاجَتْ عَلَيْهِ وَدَرَتْ وَاجْتَرَتْ ، وَدَعَا بِإِنَاءٍ يَرِيضُ الرَّهْطَ (*****)
 فَحَلَبَ فِيهَا ثَجًا حَتَّى عَلَاهُ الْبَهَاءُ ، ثُمَّ سَقَاهَا حَتَّى رَوَيْتَ ، وَسَقَى أَصْحَابَهُ حَتَّى رَوَوْا ،
 وَشَرَبَ آخِرَهُمْ - ﷺ - ، ثُمَّ أَرَاضُوا (*****). ثُمَّ حَلَبَ فِيهَا ثَانِيًا بَعْدَ بَدْءِ حَتَّى مَلَأَ الْإِنَاءَ ،
 ثُمَّ غَادَرَهُ عِنْدَهَا ، ثُمَّ بَايَعَهَا ، وَارْتَحَلُوا عَنْهَا ، فَقَلَمًا لَبِثَتْ حَتَّى جَاءَ زَوْجُهَا أَبُو مَعْبَدٍ يَسُوقُ

(*) برزة : من البروز ، وهو الظهور والخروج . يقال امرأة برزة : إذا كانت كهلة لا تحتجب احتجاب الشواب ..

نهاية ١٧ / ١

(**) (مرملين) أى نفذ زادهم .. نهاية ٢٦٥ / ٢

(***) (مستنين) أى : مجذبين ، أصابتهم السنة . أى القحط والجذب .. نهاية ٤٠٧ / ٢

(****) كذا بالأصل ، وفى الطبرانى كسر (الخيمة) ومعناه أى جانبه ، ولكل بيت كسران عن يمين وشمال .

وتفتح الكاف وتكسر .. نهاية ، ج ١٧٢ / ٤

(*****) يربض الرهط : أى يرويههم ويثقلهم حتى يناموا ويمتدوا على الأرض ، من ربيض فى المكان يربض :

إذا لصق به وأقام ملازمًا له ، يقال : أربضت الشمس : إذا اشتد حرها حتى تربض الوحش فى كناسها . (نهاية

١٨٤ / ٢) .

(*****). أراضوا : من أراض الحوض : إذا صب فيه الماء ما يوارى أرضه ، والرض : نحو من نصف قربة .

أَعَزَّ عَجَافًا يَسَاوِكُهُنْ هُزْلًا ضَحَى مُخْهَنَ قَلِيلٌ ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو مَعْبَدَ اللَّبَنِ عَجَبَ ، وَقَالَ :
 مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا اللَّبَنُ يَا أُمَّ مَعْبَدَ ، وَالشَّاةُ عَازِبٌ حِيَالٌ ، وَلَا حُلُوبَةٌ فِي الْبَيْتِ ، قَالَتْ : لَا
 وَاللَّهِ إِلَّا أَنَّهُ مَرَّ بِنَا رَجُلٌ مُبَارَكٌ مِنْ حَالِهِ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : صَفِيهِ لِي يَا أُمَّ مَعْبَدَ ، قَالَتْ :
 رَأَيْتُ رَجُلًا ظَاهِرَ الْوَضَاءَةِ ، أَبْلَجَ الْوَجْهِ ، حَسَنَ الْخَلْقِ لَمْ تَعْبَهُ ثَجَلَةٌ ، وَلَمْ تُزِرْ بِهِ صَعْلَةٌ ،
 وَسِيمٌ قَسِيمٌ ، فِي عَيْنَيْهِ دَعَجٌ ، وَفِي أَشْفَارِهِ وَطْفٌ ، وَفِي صَوْتِهِ صَهْلٌ ، وَفِي عُنُقِهِ سَطْعٌ ،
 وَفِي لَحْيَتِهِ كَثَافَةٌ ، أَزْجُ أَفْرُنٌ ، إِنْ صَمَتَ فَعَلَيْهِ الْوَقَارُ ، وَإِنْ تَكَلَّمَ سَمَاهُ وَعَلَاهُ الْبَهَاءُ ، أَجْمَلُ
 النَّاسِ وَأَبْهَاهُ مِنْ بَعِيدٍ ، وَ أَحْلَاهُ وَأَحْسَنُهُ مِنْ قَرِيبٍ ، حُلُوُ الْمَنْطِقِ فَصْلٌ لَا هَزْرٌ وَلَا نَزْرٌ ، كَانَ
 مَنْطِقُهُ خَرَزَاتٍ نَظْمٌ يَتَحَدَّرُنْ ، رِبْعٌ لَا يَأْسُ مِنْ طُولٍ ، وَلَا تَقْتَحِمُهُ عَيْنٌ مِنْ قِصَرٍ ، غُصْنٌ
 بَيْنَ غُصْنَيْنِ ، فَهُوَ أَنْضَرُ الثَّلَاثَةِ مَنْظَرًا ، أَحْسَنُهُمْ قَدْرًا ، لَهُ رُقَقَاءُ يَحْفُونَ بِهِ ، إِنْ قَالَ أَنْصَتُوا
 لِقَوْلِهِ ، وَإِنْ أَمَرَ تَبَادَرُوا إِلَى أَمْرِهِ ، مُحْفُودٌ مُحْشُودٌ لَا عَابِسٌ وَلَا مُفْتَدٍ ؛ قَالَ أَبُو مَعْبَدَ : هُوَ
 وَاللَّهِ صَاحِبُ قُرَيْشٍ الَّذِي ذَكَرْنَا مِنْ أَمْرِهِ مَا ذَكَرَ بِمَكَّةَ ، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَصْحَبَهُ وَلَا فَعَلَنْ
 إِنْ وَجَدْتُ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا ، فَأَصْبَحَ صَوْتُ بِمَكَّةَ عَالِيًا يَسْمَعُونَ الصَّوْتَ وَلَا يَدْرُونَ مَنْ هُوَ
 صَاحِبُهُ ، وَهُوَ يَقُولُ :

جَزَى اللَّهُ رَبَّ النَّاسِ خَيْرَ جَزَائِهِ	رَفِيقَيْنِ قَالَا خَيْمَتِي أُمَّ مَعْبَدٍ
هُمَا نَزَلَاهَا بِالْهُدَى وَاهْتَدَتْ بِهِ	فَقَدْ فَازَ مَنْ أَمْسَى رَفِيقَ مُحَمَّدٍ
فَيَا الْقُصَى مَا زَوَى اللَّهُ عَنْكُمْ	بِهِ مِنْ فِعَالٍ لَا تُجَارَى وَسُودِدَ
لِيَهْنُ بَنَى كَعْبٍ مَكَانَ فَتَاتِهِمْ	وَمُقَعْدَاهُ لِلْمُؤْمِنِينَ بِمَرْصَدٍ
سَلُّوا أُخْتُكُمْ عَنْ شَاتِهَا وَإِنَائِهَا	فَإِنَّكُمْ إِنْ تَسَأَلُوا الشَّاةَ تَشْهَدُ
دَعَاَهَا بِشَاةٍ حَائِلٍ فَتَحَلَّبَتْ	عَلَيْهِ صَرِيحًا ضَرَّةُ الشَّاةِ مُزِيدٍ
فَغَادَرَهَا رَهْنًا لَدَيْهَا بِحَالِبٍ	يُرَدِّدُهَا فِي مَصْدَرٍ ثُمَّ مَوْرِدٍ

فَلَمَّا أَنْ سَمِعَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ بِذَلِكَ شَبَّ يُجِيبُ الْهَاتِفَ وَهُوَ يَقُولُ :

لَقَدْ خَابَ قَوْمٌ زَالَ عَنْهُمْ نَبِيُّهُمْ
تَرَحَّلَ عَنْ قَوْمٍ فَضَلَّتْ عُقُولُهُمْ
هَدَاهُمْ بِهِ بَعْدَ الضَّلَالَةِ رَبُّهُمْ
وَهَلْ يَسْتَوِي ضَلَالُ قَوْمٍ تَسْفَهُوا
وَقَدْ نَزَلَتْ مِنْهُ عَلَى أَهْلِ يَثْرِبَ
نَبِيٌّ يَرَى مَا لَا يَرَى النَّاسُ حَوْلَهُ
وَإِنْ قَالَ فِي يَوْمٍ مَقَالَةَ غَائِبٍ
لِيَهْنِ أَبِي بَكْرٍ سَعَادَةً جَدَّهُ
لِيَهْنِ بَنِي كَعْبٍ مَكَانُ فَتَاتِهِمْ
وَقُدْسٌ مَنْ يَسْرِي إِلَيْهِمْ وَيَنْتَدِي
وَحَلَّ عَلَى قَوْمٍ بِنُورٍ مُجَدِّدٍ
وَأَرْشَدَهُمْ ، مَنْ يَتَّبِعِ الْحَقَّ يَرْشُدِ
عَمَائَتُهُمْ ، هَادٍ بِهِ كُلُّ مُهْتَدٍ
رِكَابُ هُدًى حَلَّتْ عَلَيْهِمْ بِأَسْعَدِ
وَيَتْلُو كِتَابَ اللَّهِ فِي كُلِّ مَسْجِدٍ
فَتَصْدِيقُهَا فِي الْيَوْمِ أَوْ فِي ضُحَى الْغَدِ
بِصُحْبَتِهِ مَنْ أَسْعَدَ اللَّهُ يَسْعَدِ
وَمَقْعَدُهَا لِلْمُؤْمِنِينَ بِمَرْصَدٍ .

طب ، أبو نعيم ، كر (١) .

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ، ترجمة حبش بن خالد الخزاعي رقم ٣٥٨ ج ٤ ص ٥٥ - ٥٨ حديث رقم ٣٦٠٥ بلفظه .

وفي المستدرک للحاکم ، ج ٣ ص ٩ - ١١ مطولاً بلفظه مع اختلاف يسير . من طريق أبي سعيد أحمد بن محمد بن عمرو الأخمس بالكوفة ، عن هشام بن حبش بن خويلد صاحب رسول الله - ﷺ - بلفظه مع اختلاف يسير ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، قال : ويستدل على صحته وصدق رواته بدلائل ساقها .

وقال الذهبي في التلخيص : ما في هذه الطرق شيء على شرط الصحيح .

وفي دلائل النبوة للبيهقي ، باب (حديث أم معبد في صفة رسول الله - ﷺ -) ج ١ ص ٢٧٦ : ٢٨٤ بلفظه مع اختلاف يسير .

وقال البيهقي : وبلغني عن أبي محمد القتيبي - يرحمه الله - أنه قال في تفسير ما قد أشكل من ألفاظه هذا الحديث :

قوله : (فتفاجت) يريد فتحت ما بين رجليها للحلب .

(الرهط) : ما بين ثلاثة إلى العشرة . (نجا) : يريد سيلا .

(علاه البهاء) : يريد علا الإناء بهاء اللبن ، وهو ويص رغوته ، يريد أنه ملأها .

(فشربوا حتى أراضوا) : يريد شربوا حتى رروا فيقعوا بالرى .

(تشاركن هزلا أوتساوكن هزلا) : عمهن الهزال فليس فيهن منقبة ولا ذات طرقي ، وهو من الاشتراك .

(والشاء عازب) أى بعيد فى المرعى .

(ظاهر الوضأة) : قال القتيبي : تريد ظاهر الجمال .

(أبلج الوجه) قال القتيبي : تريد مشرق الوجه مضبئة .

(لم تعب نحلة) النحل : الدقة والضمر .

(لم تزربه ثقلة) الثقل : منقطع الأضلاع ، والصقلة : الخاصرة ، تريد أنه ضرب ليس بمنتفح ولا ناحل ،

ويروى (لم تعب نحلة ولا تزربه صلعة) والنحلة : عظم البطن واسترخاء أسفله ، والصلعة : صغر الرأس ،

والوسيم : الحسن الوضىء ، وكذلك القسيم ، والدعج : السواد فى العين ، وغيره .

(فى أشفاره عطف) : قال القتيبي : سألت عنه الرياشى ، فقال : لا أعرف العطف ، وأحسبه غطف بالغين

المعجمة ، وهو أن تطول الأشفار ثم تنعطف ، وروى وفى أشفاره وطف : وهو الطول .

(فى صوته جهل) ويروى صحل وهو كالبهجة ، وهو ، أن لا يكون حاداً .

(فى عنقه سطع) : أى طول .

(إن تكلم سما) : تريد علا برأسه .

قولها فى وصف منطقة : (فصل لا نزر ولا هذر) تريد أنه وسط ليس بقليل ولا بكثير .

وقولها : (لا يأس من طول) يحتمل أن يكون معناه أنه ليس بالطويل الذى يؤيس مباريه عن مطاولته ،

ويحتمل أن يكون تصحيحاً ، وأحسبه « ولا بائن من طول » .

(لا تقتحمه عين من قصر) ، لا تحتقره ولا تزدره .

(محفود) : مخدوم .

(محشود) المحشود : المحفوف ، وحشده أصحابه : أطافوا به .

(لا عابس) : تريد لا عابس الوجه .

(ولا معتد) : من العداء ، وهو : الظلم .

وقول الهاتف : (فتحلبت له بصريح) والصريح : الخالص ، والضرّة : لحم الضرع .

(فغادرها رهنا لديها لحالب) : يريد أنه خلف الشاة مرتهة بأن تدرّ .

(مُسْنَدُ الْحَجَّاجِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَيُقَالُ ابْنُ سَهِيلٍ النَّصْرِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١ / ٢٤١ - « قَالَ كَر : قِيلَ : إِنَّ لَهُ صُحْبَةً ، وَلَهُ حَدِيثٌ وَاحِدٌ ، يَرُوى عَنْهُ : مَكْحُولٌ .
عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنِ الْحَجَّاجِ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ النَّصْرِيَّ قَالَ : النَّفْلُ حَقٌّ ، نَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - » .

ش ، طب ، والحسن بن سفين ، والبغوى ، وأبو نعيم كَر (١) .
٢ / ٢٤١ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ قَاتَلَتْ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَبَقِيَتْ طَائِفَةٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَجَاءَتْ الطَّائِفَةُ الَّتِي قَاتَلَتْ بِالْأَسْلَابِ وَأَشْيَاءَ أَصَابُوهَا فَقَسَمَتِ الْغَنِيمَةَ بَيْنَهُمْ ، وَلَمْ تُقَسِّمْ لِلطَّائِفَةِ الَّتِي لَمْ تُقَاتِلْ ، فَقَالَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي لَمْ تُقَاتِلْ : اقْسِمُوا لَنَا ، فَأَبَتْ ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ فِي ذَلِكَ كَلَامٌ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ ﴾ وَكَانَ صَلَاحُ ذَاتِ بَيْنِهِمْ أَنْ رَدُّوا الَّذِي كَانُوا أُعْطُوا مَا كَانُوا آخِذُوا ، قَالَ مَكْحُولٌ : حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ الْحَجَّاجُ بْنُ سَهِيلٍ النَّصْرِيُّ فَمَا مَنَعَنِي أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ إِسْنَادِهِ إِلَّا هَيْبَتُهُ » .
كَر (٢) .

(١) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (المغازى) ، ج ١٤ ص ٤٥٨ حديث رقم ١٨٧١٨

وأخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ، ج ٣ ص ٢٤٩ ترجمة رقم ٢٥٦ حديث رقم ٣١٩٨ بلفظه .

وفى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٤ ص ٤٦ (الحجاج بن عبد الله ، ويقال ابن سهيل النصرى) قيل : إن له صحبة . وله حديث واحد طويل بلفظه .

(٢) الحديث فى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٤ ص ٤٦ بلفظه مع اختلاف يسير فى بعض الألفاظ .

(مسند الحجاج بن علاط السلمي - رحمه الله -)

١ / ٢٤٢ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ عَمْرٍو اللَّيْثِيُّ ، حَدَّثَنِي ابْنُ يَسَارٍ الْعَلَاطِيُّ مِنْ وَلَدِ الْحَجَّاجِ بْنِ عَلَاطٍ قَالَ : حَدَّثَنِي جَدَّتِي ، عَنْ أُمِّهَا أَنَّهَا سَمِعَتْ الْحَجَّاجَ بْنَ عَلَاطٍ يَقُولُ : أَدْنَى لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي ودَائِعِي الَّتِي كَانَتْ بِمَكَّةَ أَنْ أَكْذِبَ حَتَّى أَخْذَهَا ، فَأَخْبَرْتُهُمْ أَنَّ مُحَمَّدًا قَدْ أُصِيبَ فَدَفَعَتْ إِلَيَّ وَدَائِعِي ، ثُمَّ خَرَجْتُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ حَتَّى أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَهُوَ بِخَيْرٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ » .

كر (١) .

(١) الحديث في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ ص ٢١٤ رقم ١٦١٨ الحديث بطوله ، رواه أحمد ، وأبو إسحاق ، عن عبد الرزاق ، ورواه النسائي عن إسحاق ، وأبي يعلى ، والطبراني ، وابن منده عن طريق عبد الرزاق .

وفي تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ترجمة (الحجاج بن علاط) ج ٤ ص ٤٧ ، ٤٨ ، ساق ترجمته كما جاء في الإصابة إلا أنه قال : الفهرى ، له صحة ، أسلم عام خير ، وله حديث واحد ، وسكن المدينة ثم تحول إلى الشام ، وقال ابن عساكر : وأخرج عبد الرزاق ، عن معمر قال : سمعت ثابتاً يحدث عن أنس أنه قال : وساق الرواية ، المذكورة في الإصابة إلى قوله : فهل أنا في حل مما أقول لأهل مكة ؟ فأذن له رسول الله - ﷺ - أن يقول ما شاء ... الحديث بطوله .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ، ج ٣ ص ٢٤٧ وما بعدها ترجمة ٢٥٥ حديث رقم ٣١٩٦ مطولاً ، ورواه الإمام أحمد ٣ / ١٣٨ و ١٣٩ مطولاً ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

وفي مجمع الزوائد ٦ / ١٥٥ .

(مُسْتَدُّ الْحَجَّاجِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ غَزِيَّةَ الْمَازِنِيِّ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١ / ٢٤٣ - « عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : بِحَسَبِ أَحَدِكُمْ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى يَصْبِحَ أَنَّهُ قَدْ تَهَجَّدَ ، إِنَّمَا التَّهَجُّدُ ، الْمَرْءُ يُصَلِّي الصَّلَاةَ بَعْدَ رُقْدَةٍ ، وَتِلْكَ كَانَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - » .

طب ، وأبو نعيم ^(١) .

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ، ج ٣ ص ٢٥٤ حديث رقم ٣٢١٦ بلفظه .

(مسند الحجاج بن مالك الأسلمي - رحمه الله -)

١/٢٤٤ - « عَنْ الْحَجَّاجِ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا يُذْهَبُ عَنِّي مَذْمَةُ الرِّضَاعِ ؟ قَالَ : غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ » .
عب ، وأبو نعيم ^(١) .

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ، باب : (مُذْهَبُ مَذْمَةِ الرِّضَاعِ) ، ج ٧ ص ٤٧٨ حديث رقم ١٣٩٥٦ بلفظه .

وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٤٥٠ بلفظه .

وفى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٣ ص ٢٥٠ ترجمة ٢٥٧ حجاج بن مالك الأسلمي (عدة أحاديث من

طرق ، بلفظه ، من رقم ٣١٩٩ حتى رقم ٣٢٠٩

١ / ٢٤٥ - « عَنْ حُجْرٍ : أَنَّهُ لَمَّا انْطَلَقَ بِهِ لِيُقْتَلَ ، فَقَالَ لَهُمْ : دَعُونِي فَلَأُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ ، فَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : لَا تَطْلُقُوا عَنِّي حَدِيدًا ، وَلَا تَغْسِلُوا عَنِّي دَمًا ، وَادْفَنُونِي فِي ثِيَابِي ، فَإِنِّي مُلَاقٍ مُعَاوِيَةَ بِالْجَادَةِ وَإِنِّي مُخَاصِمٌ » .
 كر (١) .

(١) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٢ ص ٣٨١ من كلام طويل ، قال : ثم إن حجرا قال لهم : دعوني أتوضأ . قالوا له : توضأ ، فلما توضأ قال لهم : دعوني أصلي ركعتين ، فأبى الله ما توضأت قط إلا صليت ركعتين . قالوا له : صل . فصلى ثم انصرف ، فقال : والله ما صليت صلاة قط أقصر منها ، ولولا أن تروا أن مابى جزع من الموت لأحببت أن أستكثر منها ، ثم قال : اللهم إنا نستعديك على أمتنا؛ فإن أهل الكوفة شهدوا علينا ، وإن أهل الشام يقتلوننا .. الحديث بطوله .

وفي المستدرک للحاكم كتاب (المعرفة) ، ج ٣ ص ٤٦٩ من طريق محمد بن سيرين قال : قال حجر بن عدى : لا تغسلوا عنى دما ، ولا تطلقوا عنى قيذا ، وادفنونى فى ثيابى ، فإننا نلتقى غدا بالجادة وأخرجه عن محمد بن سيرين من حديث طويل أن زيادا أطال الخطبة ، فقال حجر بن عدى : الصلاة ، فمضى فى خطبته ، فقال له : الصلاة ، وضرب بيده إلى الحصا ، وضرب الناس بأيديهم إلى الحصا ، فنزل فصلى ، ثم كتب فيه إلى معاوية ، فكتب معاوية أن سرح به إلى ، فسرجه إليه ، فلما قدم عليه قال : السلام عليك يا أمير المؤمنين قال : وأمير المؤمنين أنا ؟ ! إني لا أقيلك ولا أستقبلك ، فأمر بقتله ، فلما انطلقوا به ، طلب منهم أن يأذنوا له فيصلى ركعتين ، فأذنوا له فصلى ركعتين ، ثم قال : لا تطلقوا عنى حديدًا ، ولا تغسلوا عنى دما ، وادفنونى فى ثيابى ، فإنى مخاصم . قال : فقتل . قال هشام : كان محمد بن سيرين إذا سئل عن الشهيد ذكر حديث حجر ووافق الذهبى الحاكم .

انظر الإصابة ، ج ٢ ص ٢١٨ بلفظ حديث المستدرک ، وزاد فيه : فإنى لاق معاوية بالجادة ، وإنى مخاصم ..

(مسند حجر بن عنبس، وقيل ابن قيس الكندي - رضي الله عنه -)

١/٢٤٦ - « عَنْ حَجْرِ بْنِ عَنبَسٍ قَالَ : خَطَبَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَاطِمَةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : هِيَ لَكَ يَا عَلِيُّ عَلَى أَنْ تُحْسِنَ صُحْبَتَهَا » .

أبو نعيم (١) .

٢/٢٤٦ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي حُجْرُ الْمَدْرِيِّ أَنَّ فِي صَدَقَةِ النَّبِيِّ ﷺ - يَأْكُلُ مِنْهَا أَهْلُهَا بِالْمَعْرُوفِ غَيْرِ الْمُنْكَرِ » .
ش ، وسنده صحيح (٢) .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٤ ص ٤٠ ترجمة رقم ٣٤١ حديث رقم ٦٥٧١ بلفظ : (حدثنا علي ابن عبد العزيز ، ثنا أبو نعيم ، ثنا موسى بن قيس الحضرمي قال : سمعت حجر بن عنبس ، وقد كان أكل الدم في الجاهلية ، وشهد مع علي - رضي الله عنه - الجملة ، وصفين ، فقال : خطب أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما - فاطمة - رضي الله عنها - فقال النبي - ﷺ - : هِيَ لَكَ يَا عَلِيُّ) .
وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٩ ص ٢٠٤ باب : منه في فضلها وتزويجها بعلي - رضي الله عنه - بمثل رواية الطبراني .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات .

(٢) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الرد على أبي حنيفة) ج ١٤ ص ١٦٧ حديث رقم ١٧٩٦٣ بلفظه .

١/٢٤٧ - « عَنْ مَخْشَى بْنِ حُجَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - خَطَبَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ : أَيُّ بَلَدٍ هَذَا ؟ قَالُوا : بَلَدٌ حَرَامٌ ، قَالَ : فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا ؟ قَالُوا : شَهْرٌ حَرَامٌ ، قَالَ : فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ قَالُوا : يَوْمُ النَّحْرِ ، قَالَ : أَلَا إِنَّ دِمَاءَكُمْ ، وَأَمْوَالَكُمْ ، وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، كَحُرْمَةِ شَهْرِكُمْ هَذَا ، فَلْيُبلغْ شَاهِدُكُمْ غَائِبَكُمْ ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ . »
أبو نعيم (١) .

(١) الحديث فى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٤ ص ٤٠ ترجمة رقم ٣٤٢ (حجير أبو مخشى) حديث رقم ٣٥٧٢ مع اختلاف يسير فى بعض الفاظه .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٣ ص ٢٧٠ باب : (الخطب فى الحج) نحوه ، وغيره مثله .
وفى الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر العسقلانى ، ج ٢ ص ٢٢٠ رقم ١٦٣٤ (حجير) بن أبى حجير الهذيلى أو الحنفى ، ويقال : حجر بغير تصغير . روى الطبرانى من طريق عكرمة بن عمار وساق الحديث . قال ابن حجر : ورواه ابن منده من هذا الوجه ، وإسناده صالح ، وذكره عبدان ، فقال : (حجير ولد مخشى) فذكره بغير تصغير .

وفى المستدرک للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) باب : قتل حجر بن عدى فى موالة على ، ج ٣ ص ٤٧٠ ، بلفظ : حدثنا أبو على الحافظ ، أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة العسقلانى ، حدثنا محمد بن مسكين اليمانى ، ثنا عباد بن عمر ، ثنا عكرمة بن عمار ، ثنا مخشى بن حجر بن عدى ، عن أبيه أن نبى الله - ﷺ - خطبهم ، فقال : «أى يوم هذا ، قالوا : يوم حرام ، قال فأى بلد هذا قالوا : بلد حرام ، قال : فأى شهر هذا ؟ قالوا : شهر حرام قال : فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا ، كحرمة شهركم هذا ، كحرمة بلدكم هذا ، فليبلغ الشاهد الغائب ، لا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض » ، ووافقه الذهبى .

(مسند الحدرجان بن مالك الأسدي - رحمه الله -)

٢٤٨ / ١ - « قَالَ أَبُو بَشْرٍ الدُّوَلَابِيُّ ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّمْلِيُّ ، ثَنَا هَاشِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ هَاشِمٍ بْنِ جَزْءٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَزْءٍ بْنِ الْحَدْرَجَانِ بْنِ مَالِكٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، حَدَّثَنِي أَبِي جَزْءُ بْنُ الْحَدْرَجَانِ ، عَنْ الْحَدْرَجَانِ قَالَ : قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي الْأَسْوَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَمَّنَا بِهِ وَصَدَّقَنَاهُ ، وَكَانَ جَزْءُ وَالْأَسْوَدُ قَدْ خَدَمَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَصَحْبَاهُ » .

ابن منده ، وأبو نعيم ، وقالوا : تفرد به إسحاق الرملي ، قال في الإصابة : وهم

مجهولون (١) .

٢٤٨ / ٢ - « عَنْ عَوَانَةَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ : حَدَّثَنِي حُدَيْجٌ - خَصِيٌّ لِمُعَاوِيَةَ ، وَكَانَ فِي سَبِيِّ قَرَارَةَ ، فَوَهَبَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - لَابْنَتِهِ فَاطِمَةَ ، فَأَعْتَقَتْهُ وَرَبَّتَهُ فَاطِمَةُ وَعَلِيٌّ ، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ مَعَ مُعَاوِيَةَ أَشَدَّ النَّاسِ عَلَى عَلِيٍّ » ..

..... (٢) .

(١) ورد هذا الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ١ ص ٧١ ترجمة رقم ١٦٩ (الأسود ابن مالك الأسدي اليماني : أخو الحدرجان) ، روى ابن منده من طريق أحفاده عنه ، قال : قدمت أنا وأخي الأسود على رسول الله - ﷺ - فأمننا به وصدقناه ، قال : وكان جزء والأسود قد خدما النبي - ﷺ - وصحبا . قال ابن منده : تفرد به إسحاق الرملي . وقال ابن حجر قلت : وهم مجهولون .

(٢) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٤ ص ٩١ ، ٩٢ بعد كلام طويل في حديث ، قال : ادع لي عبد الله بن مسعدة الفزارى فدعوته ، وكان آدم شديد الأدمة ، فقال : دونك هذه بيض بها ولدك ، وعبد الله هذا كان سبيا ، فوهبه النبي - ﷺ - لابنته فاطمة فأعتقته ، ثم إنه اتصل بمعاوية ، وكان من أشد الناس على عليٍّ - ﷺ - .

١/٢٤٩ - « عَنْ بَشِيرٍ مَوْلَى مُعَاوِيَةَ قَالَ : سَمِعْتُ عَشْرَةَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - أَحَدُهُمْ حُدَيْرٌ أَبُو فُرُوءَ - يَقُولُونَ إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ شَهْرَنَا الْمَاضِيَ خَيْرَ شَهْرٍ وَخَيْرَ عَاقِبَةٍ ، وَأَرْسِلْ عَلَيْنَا شَهْرَنَا هَذَا بِالسَّلَامَةِ ، وَالْإِسْلَامِ ، وَالْأَمْنِ ، وَالْإِيمَانِ ، وَالْمُعَافَاةِ ، وَالرِّزْقِ الْحَسَنِ » .

خ في تاريخه ، وابن منده ، وقال : الصواب أبو فوزة ، والدولابي في الكنى ، وأبو نعيم ، كر (١) .

٢/٢٤٩ - « عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاتِكَةِ ، حَدَّثَنِي أَخِي لِي يُقَالُ لَهُ زِيَادٌ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ إِذَا رَأَى الْهَلَالَ قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَهْرِنَا هَذَا الدَّخِلِ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، وَقَالَ : تَوَالَّى عَلَى هَذَا الدُّعَاءِ سِتَّةٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - سَمِعُوهُ مِنْهُ ، وَالسَّابِعُ حُدَيْرٌ أَبُو فُورَةَ السُّلَمِيُّ » .

ابن منده ، كر (٢) .

(١) ورد الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، ج ٢ ص ٢٢١ ترجمة رقم ١٦٣٧ عن بشر مولى معاوية سمعت عشرة من أصحاب رسول الله - ﷺ - أحدهم أبو فوزة حدير كانوا إذا رأوا الهلال قالوا: اللهم بارك لنا .. الحديث .

وفي الدولابي في الكنى والأسماء ، ج ٨٣/٢ بلفظه:

وانظر تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٤ ص ٩٢ ، ٩٣

وأورده البخارى في التاريخ الكبير ، ج ٢ قسم ٢ من الجزء الأول ، ص ١٠٢ ترجمة رقم ١٨٤٢ (بشير مولى معاوية) سمع عشرة من أصحاب النبي - ﷺ - أحدهم فروة في رؤية الهلال .

(٢) في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٤ ص ٩٣ (حدير ، ويقال أبو فوزة السلمي) .

وانظر التعليق على الحديث السابق (مسند حدير) .

٢٥٠ / ١ - « عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أُسَيْدِ الْغِفَارِيِّ قَالَ : لَمَّا صَدَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ نَهَى أَصْحَابَهُ عَنْ شَجَرَاتِ الْبَطْحَاءِ مُتْقَارِبَاتٍ أَنْ يَنْزِلُوا تَحْتَهُنَّ ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْهِنَّ ، فَقَمَّ مَا تَحْتَهُنَّ مِنَ الشَّوْكِ ، (وشدين عن روس القوم) (*) ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَيْهِنَّ فَصَلَّى ، ثُمَّ قَامَ ، فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّهُ قَدْ نَبَأَنِي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ أَنَّهُ لَمْ يَعْمَرْ نَبِيٌّ إِلَّا مِثْلَ نَصْفِ عُمَرُ النَّبِيِّ الَّذِي مِنْ قَبْلِهِ ، وَإِنِّي لِأُظُنُّ أَنِّي مُوشِكٌ وَأُدْعَى فَاجِبٌ ، وَإِنِّي مَسْتُولٌ ، وَإِنَّكُمْ مَسْتُولُونَ ، فَمَاذَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ ؟ قَالُوا : نَشْهَدُ أَنْ قَدْ بَلَّغْتَ وَنَصَحْتَ ، فَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، قَالَ : أَلَسْتُمْ تَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَنَّ جَنَّتَهُ حَقٌّ ، وَنَارَهُ حَقٌّ ، وَأَنَّ الْمَوْتَ حَقٌّ ، وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا ، وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ ؟ قَالُوا : نَشْهَدُ بِذَلِكَ . قَالَ : اللَّهُمَّ اشْهَدْ ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ اللَّهَ مَوْلَايَ وَأَنَا مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ ، وَأَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا مَوْلَاهُ ، اللَّهُمَّ وَالْ مَنْ وَالَاهُ ، وَعَادَ مَنْ عَادَاهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي فَرَطُكُمْ وَأَنْتُمْ وَارِدُونَ عَلَى الْخَوْضِ ، خَوْضٌ عَرْضُهُ مَا بَيْنَ بَصْرَى وَصَنْعَاءَ ، فِيهِ عَدَدُ النُّجُومِ قَدْحَانٌ مِنْ فِضَّةٍ ، وَإِنِّي سَأَلْتُكُمْ حِينَ تَرُدُونَ عَلَى عَنِ الثَّقَلَيْنِ ، فَاظْطَرُّوا كَيْفَ تَخْلُقُونِي فِيهِمَا ، الثَّقَلُ الْأَكْبَرُ كِتَابُ اللَّهِ سَبَبُ طَرَفِهِ بِيَدِ اللَّهِ وَطَرَفُهُ بِأَيْدِيكُمْ فَتَمَسَّكُوا لَا تَضِلُّوا ، وَلَا تَبْدُلُوا ، وَعِثَرَتِي أَهْلُ بَيْتِي ، وَإِنَّهُ قَدْ نَبَأَنِي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ أَنَّهُمَا لَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَى الْخَوْضِ » .

ابن جرير (١) .

(*) ما بين القوسين في الحديث غير موجود في المراجع : (وشدين عن روس القوم) ، وهى عبارة غير واضحة .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ٢٠٠ ، ٢٠١ / ٣٠٥٢ بسنده من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا نصر بن عبد الرحمن الوشاء (ح) وثنا أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري ، ثنا سعيد بن سليمان الواسطي قالوا : ثنا زيد بن الحسن الأعمشى ، ثنا معروف بن خربوذ ، عن أبي الطفيل الحديث بلفظه مع تغيير فى بعض الألفاظ . وفى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٩ ص ١٦٤ مع اختلاف فى بعض ألفاظه .

وقال الهيثمى : رواه الطبراني بإسنادين ، وفيه زيد بن الحسن الأعمشى ، قال أبو حاتم : منكر الحديث ، ووثقه

ابن حبان ، وبقية رجال أحد الإسنادين ثقات .

٢٥٠/٢ - « عن أبي الطفيل ، عن حذيفة بن أسيد قال : قال رسول الله - ﷺ - :

عُرِضَتْ عَلَى أُمَّتِي الْبَارِحَةَ (أَدْنَى هَذِهِ الشَّجَرَةِ) (*) أَوْ إِلَى آخِرِهَا ، فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ : هَذَا عَرِضٌ عَلَيْكَ مِنْ خُلُقٍ ، فَكَيْفَ عَرِضٌ عَلَيْكَ مَنْ لَمْ يَخْلُقْ ؟ قَالَ : صُورُوا لِي فِي الطِّينِ حَتَّى لَا أَعْرِفُ بِالْإِنْسَانِ مِنْهُمْ مَنْ أَحَدِكُمْ بِصَاحِبِهِ .

الحسن بن سفيان ، طب ، وأبو نعيم ، ض (١) .

٢٥٠/٣ - « بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَوْتَ النَّجَاشِيِّ ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ : إِنَّ الْحَاكِمَ

النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَلْيُصَلِّ عَلَيْهِ ، فَتَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - نَحْوَ الْحَبَشَةِ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا » .

طب : عن حذيفة بن أسيد (٢) .

= وفى مجمع الزوائد أيضاً ، ج ١٠ ص ٣٦٣ عن حذيفة بن أسيد الغفارى من قوله - ﷺ - : « يأبىها الناس إنى فرط لكم ، وإنكم واردون الحوض ، حوضى عرضه ما بين صنعاء وبصرى ، وفيه عدد النجوم قدحان من ذهب وفضة ، وإنى سائلكم حين تردون على عن الثقلين ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما : السبب الأكبر كتاب الله - عز وجل - سبب طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم ، فاستمسكوا به ولا تضلوا ولا تبدلوا ، وعترتى أهل بيتى ، فإنه قد نبأى العليم الخبير أنهما لن ينقضيا حتى يردا على الحوض .

وقال الهيثمى فى المجمع : رواه الطبرانى بإسنادين ، وفيهما زيد بن الحسن الأنماطى وثقه ابن حبان ، وضعفه أبو حاتم ، وبقيّة رجال أحدهما رجال الصحيح ، ورجال الآخر كذلك غير نصر بن عبد الرحمن الوشاء ، وهو ثقة .

(*) كذا بالأصل ، وفى المعجم الكبير للطبرانى : (لدى هذه الحجرة) .

(١) الحديث فى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٣ ص ٢٠٢ حديث رقم ٣٠٥٥ بلفظ : حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، ثنا عقبة بن مكرم ، ثنا أبو بكر الحنفى ، ثنا داود الجارود ، عن أبي الطفيل ، عن حذيفة بن أسيد ، عن النبى - ﷺ - : قال : « عرض على أمتى البارحة لدى هذه الحجرة - أولها إلى آخرها - فقال رجل يا رسول الله : هذا عرض عليك من خُلُقٍ ، فكيف عرض عليك من لم يخلق ؟ فقال : « صوروا لى فى الطين حتى لا أنا أعرف بالإنسان منهم من أحدكم بصاحبه » .

(٢) الحديث فى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٣ ص ١٩٩ حديث رقم ٣٠٤٨ من طريق عبد الله بن أحمد ، عن أبي الطفيل ، عن حذيفة بن أسيد : أن النبى - ﷺ - بلغه موت النجاشى ، فقال لأصحابه : « إن أخاكم النجاشى ، قد مات ، فمن أراد أن يصلى عليه فليصل عليه » فتوجه رسول الله - ﷺ - نحو الحبشة فكبر عليه أربعاً .

٢٥٠/٤- « الدَّابَّةُ يَكُونُ لَهَا ثَلَاثُ خَرَاجَاتٍ مِنَ الدَّهْرِ ، فَتَخْرُجُ خَرْجَةً فِي أَفْصَى

الْيَمِينِ حَتَّى يَفْشَوْ ذِكْرُهَا فِي أَهْلِ الْبَادِيَةِ ، وَلَا يَدْخُلُ ذِكْرُهَا الْقَرْيَةَ - يَعْنِي مَكَّةَ - ثُمَّ مَكَّةَ
زَمَانًا طَوِيلًا بَعْدَ ذَلِكَ ، ثُمَّ تَخْرُجُ خَرْجَةً أُخْرَى قَرِيبًا مِنْ مَكَّةَ فَيَفْشَوْ ذِكْرُهَا فِي أَهْلِ الْبَادِيَةِ ،
وَيَفْشَوْ ذِكْرُهَا بِمَكَّةَ ، ثُمَّ تَمُكُّ زَمَانًا طَوِيلًا ، ثُمَّ يَبْنِمَا النَّاسُ يَوْمًا بِأَعْظَمِ الْمَسَاجِدِ عَلَى اللَّهِ
حُرْمَةً ، وَخَيْرِهَا وَأَكْرَمِهَا عَلَى اللَّهِ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ، لَمْ يَرْعُهُمْ إِلَّا وَهِيَ تَرْغُومًا بَيْنَ الرُّكْنِ
وَالْمَقَامِ إِلَى بَابِ بَنِي مَخْزُومٍ عَلَى يَمِينِ الْخَارِجِ مِنَ الْمَسْجِدِ تَنْفُضُ عَنْ رَأْسِهَا التُّرَابَ ،
فَارْفَضَ النَّاسُ عَنْهَا يَشْنَى (*) وَمَعَا ، وَتَثَبَّتْ لَهَا عَصَابَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَعَرَفُوا أَنَّهُمْ لَنْ يُعْجِزُوا
اللَّهَ ، فَبَدَأَتْ بِهِمْ ، فَجَلَّتْ وَجُوهُهُمْ حَتَّى تَجْعَلَهَا كَأَنَّهَا الْكَوْكَبُ الدُّرِّيُّ ، ثُمَّ وَلَتْ فِي
الْأَرْضِ لَا يُذْرِكُهَا طَالِبٌ ، وَلَا يُعْجِزُهَا هَارِبٌ ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَقُومُ يَتَعَوَّذُ مِنْهَا بِالصَّلَاةِ
فَتَأْتِيهِ مِنْ خَلْفِهِ ، فَتَقُولُ : يَا فُلَانُ الْآنَ تُصَلِّي ؟ ! فَيَقْبَلُ عَلَيْهَا بِوَجْهِهِ فَتَسْمُهُ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ
تَذْهَبُ وَيَتَحَاوَرُ النَّاسُ فِي دُورِهِمْ فِي أَسْفَارِهِمْ ، وَيَشْتَرِكُونَ فِي الْأَمْوَالِ ، وَيَصْطَحِبُونَ فِي
الْأَمْصَارِ ، وَيُعْرِفُ الْمُؤْمِنُ مِنَ الْكَافِرِ حَتَّى إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيَقُولُ لِلْكَافِرِ : يَا كَافِرُ أَقْضِنِي حَقِّي ،
وَحَتَّى إِنَّ الْكَافِرَ لَيَقُولُ يَا مُؤْمِنُ أَقْضِنِي حَقِّي . »

ط ، طب ، ك وتعقب ، ق في البعث عن أبي الطفيل ، عن حذيفة بن أسيد

الغفاري (١) .

(*) هكذا بالأصل ، وفي المستدرک (شتى) .

(١) في مسند أبي داود الطيالسي ، ج ٤ ص ١٤٤ حديث ١٠٦٩ بسنده من طريق أبي داود ، عن طلحة بن عمرو ،
وجريز بن حازم ، فأما طلحة ، فقال : أخبرني عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي أن أبا الطفيل حدثه عن حذيفة
ابن أسيد أبو سريحة بلفظه مختصرا ، مع تغيير في بعض ألفاظه .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ١٩٣ حديث رقم ٣٠٣٥ بلفظ : حدثنا محمد بن زريق بن جامع
المصري ، حدثنا محمد بن هشام السدوسي ، حدثنا الفضل بن العلاء ، حدثني طلحة بن عمرو ، عن عبد الله
ابن عبيد بن عمير ، عن أبي الطفيل ، عن أبي سريحة ، وساق لفظ الحديث مع تغيير في بعض ألفاظه إلى
قوله : المسجد الحرام لم يرعهم إلا ناحية المسجد تربو ما بين الركن والمقام إلى قوله : من المسجد فانفض
الناس عنها شتى ومعا ، وثبت لها عصابة من المسلمين ، وعرفوا أنهم لن يعجزوا الله ، فخرجت عليهم تنفض
عن رأسها التراب فبدت لهم فحلت وجوههم حتى تركتها كأنها الكواكب الدرية ... الحديث بلفظه . =

٢٥٠/٥ - « سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ السَّاعَةِ ، فَقَالَ : مَا أَعْدَدْتُ لَهَا ؟ قَالَ

مَا أَعْدَدْتُ لَهَا كَثِيرًا إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، قَالَ : فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أُحِبَّتَ » .

طب : عن أَبِي سُرَيْحَةَ ^(١) .

= وفى المستدرک للحاکم ، ج ٤ ص ٤٨٤ کتاب (الفتن والملاحم) بلفظه ، وقال : هذا صحيح الإسناد وهو أبین حدیث فی ذکر دابة الأرض ، ولم یخرجاه ، وتعقبه الذهبی فی التلخیص ، وقال : طلحة ضعفوه ، وتركه أحمد .

(١) الحدیث فی المعجم الکبیر للطبرانی ، ج ٣ ص ٢٠٤ رقم ٣٤٦١ بسنده من طریق عبدان بن أحمد ، عن حبیب بن جماز ، عن أبی سريحة بلفظه ، وأبو سريحة هو حذيفة بن أسيد بن الأعوس بن وافة بن حرام بن غفار بن مليل ... ترجمته فی المعجم الکبیر للطبرانی .

وفی مجمع الزوائد للهيثمی ، ج ١٠ ص ٢٨٠ باب : (المرء مع من أحب) عن أبی سريحة ، بلفظه .
وقال الهيثمی : رواه الطبرانی ، وفيه عبد الغفار بن القاسم الأنصاري أبو مريم ، وهو كذاب .

(مسند حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه)

١/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَتَى بِسَاطَةِ (*) قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَنَحَّى فِدَعَانِي فَدَنَوْتُ مِنْهُ ، ثُمَّ تَنَحَّى فَأَتَيْتُهُ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَفِيهِ » .
عب ، ش ، ض (١) .

٢/٢٥١ - « (*) النَّبِيُّ - ﷺ - ذَاتَ يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ فِي حُجْرَةٍ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ ، ثُمَّ صَبَّ عَلَيْهِ دَلُوءًا مِنْ مَاءٍ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ذُو الْمَلَكُوتِ وَالْجَبَرُوتِ وَالْكِبَرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ » .
ش (٢) .

(*) كذا بالأصل ، وفي بقية المراجع (سباطة قوم) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ١ ص ١٩٣ حديث رقم ٧٥١ ، بلفظ : عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن حذيفة بن اليمان قال : كنت عند رسول الله - ﷺ - فَبَالَ قَائِمًا عَلَى سَبَاطَةِ قَوْمٍ - يعني كناسته - ثم تنحى ، فَأَتَيْتُهُ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ فَمَسَحَ عَلَى خَفِيهِ .
وفي مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ١٧٦ كتاب (الطهارات) باب : فى المسح على الخفين بلفظه عن حذيفة بإيجاز .

ومسند أحمد ، ج ٥ ص ٣٨٢ حديث (حذيفة بن اليمان عن النبي - ﷺ -) بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا هشيم ، قال الأعمش : أنا عن أبي وائل ، عن حذيفة بن اليمان قال : (رأيت رسول الله - ﷺ - أتى سباطة قوم فبال وهو قائم ، ثم دعاني بماء فَأَتَيْتُهُ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَفِيهِ) ، وفي نفس المرجع ص ٤٠٢ نحوه .

وفي صحيح مسلم ، ج ١ ص ٢٢٨ كتاب (الطهارات) باب : المسح على الخفين ، حديث رقم ٢٧٣/٧٣ بلفظه عن حذيفة ، مع اختلاف يسير .

(*) بياض بالأصل .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٢٣١ كتاب (الصلوات) باب : فيما يفتتح به الصلاة ، بلفظ : حدثنا أبو بكر ، قال : نا ابن فضيل ، عن العلاء بن المسيب ، عن عمرو بن مرة ، عن طلحة بن يزيد =

٣/٢٥١ - « صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - ، فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ ، ثُمَّ قَالَ :

سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، ثُمَّ قَامَ طَوِيلًا » .

ش (١) .

= الأنصاري ، عن حذيفة : قام النبي - ﷺ - ذات ليلة من رمضان في حجرة من جريد النخل ، ثم صب عليه دلوًا من ماء ، ثم قال : « الله أكبر ذو الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة » .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ٣٩٨ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي حمزة - رجل من الأنصار - عن رجل من عبس ، عن حذيفة : أنه صلى مع رسول الله - ﷺ - من الليل ، فلما دخل في الصلاة قال : « الله أكبر ذو الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة » قال : ثم قرأ البقرة ثم ركع وكان ركوعه نحوًا من قيامه وكان يقول : سبحان ربّي العظيم ، ثم رفع رأسه فكان قيامه نحوًا من ركوعه ، وكان يقول : لربي الحمد ، لربي الحمد ، ثم سجد مكان سجوده نحوًا من قيامه ، وكان يقول : سبحان ربّي الأعلى سبحان ربّي الأعلى ، ثم رفع رأسه ، فكان ما بين السجدين نحوًا من السجود ، وكان يقول : رب اغفر لي ، رب اغفر لي ، قال : حتى قرأ البقرة ، وآل عمران ، والنساء ، والمائدة ، والأنعام .. شعبة : الذي يشك في المائدة والأنعام .

وفي سنن النسائي ، ج ٢ ص ٢٣١ باب : الدعاء بين السجدين ، بلفظ : (أخبرنا محمد بن عبد الأعلى ، قال : حدثنا خالد ، حدثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي حمزة سمعه يحدث ، عن رجل من عبس ، عن حذيفة : أنه انتهى إلى النبي - ﷺ - فقام إلى جنبه ، فقال : « الله أكبر ذو الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة » ثم قرأ بالبقرة ، ثم ركع ، فكان ركوعه نحوًا من قيامه ، فقال : في ركوعه : « سبحان ربّي العظيم ، سبحان ربّي العظيم » وقال حين رفع رأسه : « لربي الحمد ، لربي الحمد » ، وكان يقول في سجوده : « سبحان ربّي الأعلى ، سبحان ربّي الأعلى ، وكان يقول بين السجدين : رب اغفر لي ، رب اغفر لي » .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ٣٨٨ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا سريج بن النعمان ، ثنا حماد ، عن عبد الملك بن عمير ، حدثني ابن عم لحذيفة ، عن حذيفة قال : قمت مع رسول الله - ﷺ - ذات ليلة فقرأ السبع الطوال في سبع ركعات ، وكان إذا رفع رأسه من الركوع قال : سمع الله لمن حمده ، ثم قال : « الحمد لله ذي الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة » وكان ركوعه مثل قيامه وسجوده مثل ركوعه ، فانصرف وقد كادت تنكسر رجلاي . وفي نفس المرجع ص ٤٠٠ نحوه من حديث طويل ، وفي ص ٤٠١ نحوه .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ١٢ ص ٢٧٩ حديث رقم ١٣١١٢ بلفظ : حدثنا أبو زيد القراطيسي ، ثنا النضر بن عبد الجبار ، ثنا ابن لهيعة ، عن قرّة بن عبد الرحمن بن حيويل ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه : أن رسول الله - ﷺ - كان إذا كبر في الصلاة رفع يديه هذاء منكبيه ، وإذا ركع فعل مثل ذلك ، =

٢٥١/٤- « عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ : دَخَلَ حُذَيْفَةُ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا رَجُلٌ يُصَلِّي لَا يَتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ : مُذَكَّمٌ هَذِهِ صَلَاتُكَ ؟ قَالَ : مَذْأَرْبَعِينَ سَنَةً ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ : صَلَّيْتَ مَذْأَرْبَعِينَ سَنَةً وَلَوْ مِتَّ وَهَذِهِ صَلَاتُكَ مِتَّ عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ الَّتِي فُطِرَ عَلَيْهَا مُحَمَّدٌ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ يُعَلِّمُهُ ، فَقَالَ : إِنَّ الرَّجُلَ لِيُخَفَّفُ الصَّلَاةَ ، وَيَتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ » .

عب ، ش ، خ ، ن (١) .

= وإذا رفع رأسه فعل مثل ذلك ، وإذا قال : سمع الله لمن حمده قال : ربنا لك الحمد ، وفعل مثل ذلك ، ولا يفعل في السجود .

وفى الموطأ للإمام مالك ، ج ١ ص ٧٥ كتاب (الصلاة) ٤ باب : افتتاح الصلاة ، بلفظ : حدثني يحيى بن مالك ، عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله بن عمر : أن رسول الله - ﷺ - كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه ، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك أيضا ، وقال : سمع الله لمن حمده ، ربنا ولك الحمد ، وكان لا يفعل ذلك في السجود .

وفى صحيح البخارى ، ج ١ ص ١٧٧ ، ١٧٨ باب : رفع اليدين إذا كبر وإذا ركع وإذا رفع ، بلفظ : حدثنا محمد بن مقاتل ، قال : أخبرنا يونس ، عن الزهري : أخبرني سالم بن عبد الله ، عن عبد الله بن عمر - رضيهما - قال : رأيت رسول الله - ﷺ - إذا قام فى الصلاة رفع يديه حتى يكونا حذو منكبيه ، وكان يفعل ذلك حين يكبر للركوع ، ويفعل ذلك إذا رفع رأسه من الركوع ، ويقول : سمع الله لمن حمده ، ولا يفعل ذلك فى السجود . وفى باب : رفع اليدين إذا قام من الركعتين ص ١٧٨ نفس المرجع نحوه .

وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ٣٩٨ نحوه ، وفى نفس المرجع ص ٤٠١ نحوه من حديث طويل . وفى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ١ ص ٢٤٨ كتاب (الصلوات) باب : فى الرجل إذا رفع رأسه من الركوع ما يقول ؟ بلفظ : حدثنا أبو بكر ، قال : نا ابن نمير وأبو معاوية ، عن الأعمش ، عن سعد بن عبيدة ، عن المستورد ابن الأحنف عن صلة بن زفر عن حذيفة قال : صليت مع النبى - ﷺ - فكان ركوعه نحواً من قيامه ، ثم قال : سمع الله لمن حمده ، ثم قام طويلاً .

(١) الأثر فى مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ٣٨٤ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبى ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن زيد بن وهب ، قال : دخل حذيفة المسجد ، فإذا رجل يصلى مما يلى أبواب كندة ، فجعل لا يتم الركوع ولا السجود ، فلما انصرف قال له حذيفة : منذ كم هذه صلاتك ؟ قال : منذ أربعين سنة ، قال : =

٥/٢٥١ - « صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَافْتَتَحَ الْبَقْرَةَ ، فَقُلْتُ يُخْتِمُهَا فَيَرْكَعُ بِهَا ، ثُمَّ

افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ ، فَقُلْتُ يُخْتِمُهَا فَيَرْكَعُ بِهَا ، ثُمَّ افْتَتَحَ النَّسَاءَ ، فَقُلْتُ يَرْكَعُ بِهَا ، فَقَرَأَ حَتَّى خَتَمَهَا » .

ش (١) .

٦/٢٥١ - « مَرَرْتُ بِالنَّبِيِّ - ﷺ - لَيْلَةً وَهُوَ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ ، فَقُمْتُ أُصَلِّي

وَرَأَاهُ يُخِيلُ إِلَيَّ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ ، فَافْتَتَحَ سُورَةَ الْبَقْرَةِ ، فَقُلْتُ إِذَا جَاءَ مِائَةَ آيَةٍ رَكَعَ ، فَجَاءَهَا فَلَمْ

=فقال له حذيفة : ما صليت منذ أربعين سنة !! ولو مت وهذه صلاتك لمت على غير الفطرة التي فطر عليها محمد عليه الصلاة والسلام ، قال : ثم أقبل عليه يعلمه ، فقال : إن الرجل ليخفف في صلاته ، وإنه ليتم الركوع والسجود .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٢٨٩ كتاب (الصلوات) باب : في الرجل ينقص صلاته وما ذكر فيه وكيف يصنع ؟ بلفظه عن زيد بن وهب ، عن حذيفة .

وفي مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٣٦٨ حديث رقم ٣٧٣٣ باب : الرجل يصلي صلاة لا يكملها ، بلفظ مقارب .

وفي صحيح البخاري ، ج ١ ص ١٩٠ ، ١٩٥ ط . الشعب كتاب (الصلاة) باب : إذا لم يتم السجود ، بلفظ : عن أبي وائل ، عن حذيفة : رأى رجلا لا يتم ركوعه ولا سجوده ، فلما قضى صلاته قال له حذيفة : ما صليت ، قال : وأحسبه قال : ولو مت مت على غير سنة محمد - ﷺ - .

وفي فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ، باب ١١٩ إذا لم يتم الركوع حديث رقم ٧٩١ بلفظ : حدثنا حفص ، عن ابن عمر قال : حدثنا شعبة ، عن سليمان قال : سمعت زيد بن وهب قال : رأى حذيفة رجلا لا يتم الركوع والسجود قال : ما صليت ، ولو مت مت على غير الفطرة التي فطر الله محمدا - ﷺ - .

وفي سنن النسائي ، ج ٣ ص ٥٨ ، ٥٩ باب : (تطفيف الصلاة) بلفظ : عن زيد بن وهب ، عن حذيفة أنه رأى رجلا يصلي فطفف ، فقال له حذيفة : منذ كم تصلي هذه الصلاة ؟ قال : منذ أربعين عاما ، قال : ماصليت منذ أربعين سنة ، ولو مت وأنت تصلي هذه الصلاة لمت على غير فطرة محمد - ﷺ - ، ثم قال : إن الرجل ليخفف ويتم ويحسن .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٣٦٨ كتاب (الصلوات) باب : في الرجل يقرن السور في الركعة من رخص فيه ، بلفظه عن سعد بن عبيدة ، عن المستورد بن الأحنف ، عن صلة ، عن حذيفة .

يَرْكَعُ ، فَقُلْتُ إِذَا جَاءَ مِائَتَى آيَةِ رَكَعٍ ، فَجَاءَهَا فَلَمْ يَرْكَعِ ، فَقُلْتُ إِذَا خَتَمَهَا رَكَعٌ ، فَخَتَمَ فَلَمْ يَرْكَعِ ، فَلَمَّا خَتَمَ قَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ وَثَرًا ، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ ، فَقُلْتُ إِنْ خَتَمَهَا رَكَعٌ ، فَخَتَمَهَا فَلَمْ يَرْكَعِ ، وَقَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ افْتَتَحَ سُورَةَ الْمَائِدَةِ ، فَقُلْتُ إِذَا خَتَمَ رَكَعٌ ، فَخَتَمَهَا فَرَكَعَ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ ، وَيَرْجِعُ شَفِيتِهِ فَأَعْلَمُ أَنَّهُ يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ ، ثُمَّ سَجَدَ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى ، وَيَرْجِعُ شَفِيتِهِ فَأَعْلَمُ أَنَّهُ يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا أَفْهَمُ غَيْرَهُ ، ثُمَّ افْتَتَحَ سُورَةَ الْأَنْعَامِ فَتَرَكْتُهُ وَذَهَبْتُ .

عب (١) .

٧/٢٥١ - « كَانُوا يَتَحَدَّثُونَ فِي الْعَزْلِ ، فَسَمِعَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ : إِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَهُ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : أَوَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - لَمْ يَخْلُقْ نَسْمَةً هُوَ بَارِيهَا (*) إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةٌ . »

طب (٢) .

(١) الأثر في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ١٤٦ ، ١٤٧ حديث رقم ٢٨٤٢ باب : (قراءة السور في الركعة)

بلفظه من طريق عبد الكريم عن سعيد بن المرزبان أبي سعد البقال مولى حذيفة ، عن حذيفة بن اليمان .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ٣٨٤ بلفظه مع زيادة .

(*) كذا بالأصل ، وفي المعجم الكبير للطبراني (كَمْ يَخْلُقُ نَسْمَةً هُوَ بَارِيهَا) .

(٢) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ١٨٩ حديث رقم ٣٠٢٧ بلفظه ، من طريق المقدم بن داود ،

ثنا عمى سعيد بن عيسى بن تليد مفضل بن فضالة ، عن يعقوب بن يوسف المكي ، عن المثني بن الصباح ، عن

عمرو بن شعيب ، عن سعيد بن المسيب ، عن حذيفة بن اليمان .

وقال في مجمع الزوائد ، ج ٤ ص ٢٩٦ ، ٢٩٧ باب : ماجاء في العزل : رواه الطبراني ، وفيه المثني بن

الصباح ، وهو متروك عند الجمهور ، وقد وثقه ابن معين ، وحقه رجائه ثقات .

رموز جمع الجوامع ومنهجه فى التخریج

والكتب التى جمع منها

- ١- (خ) للبخارى .
 - ٢- (م) لمسلم .
 - ٣- (حب) لابن حبان .
 - ٤- (ك) للحاكم فى المستدرک .
 - ٥- (ض) للضياء المقدسى فى المختارة .
- جميع ما فى هذه الخمسة صحيح فالعزو إليها معلم بالصحة سوى ما فى المستدرک من المتعقب
فينبه عليه الإمام السيوطى .
- ٦- مالك فى الموطأ .
 - ٧- صحيح ابن خزيمة .
 - ٨- صحيح أبى عوانة .
 - ٩- ابن السكن .
 - ١٠- المنتقى لابن الجارود .
 - ١١- المستخرجات .
- العزو إلى هذه الستة الأخيرة معلم بالصحة أيضا .
- ١٢- (د) لأبى داود .
- ما سكت عليه أبو داود فهو صالح ، وما بين ضعفه ونقله الإمام السيوطى عنه .
- ١٣- (ت) للترمذى - وينقل الإمام السيوطى كلام الترمذى على الحديث مبينا درجته .
 - ١٤- (ن) للنسائى .
 - ١٥- (هـ) لابن ماجه .
 - ١٦- (ط) لأبى داود الطيالسى .
 - ١٧- (حم) لأحمد .
 - ١٨- (عم) لزيادات عبد الله بن أحمد .
 - ١٩- (عب) لعبد الرازق .
 - ٢٠- (ص) لسعيد بن منصور .
 - ٢١- (ش) لابن أبى شيبة .
 - ٢٢- (ع) لأبى يعلى .
 - ٢٣- (طب) للطبرانى فى الكبير .
 - ٢٤- (طس) للطبرانى فى الأوسط .
 - ٢٥- (طص) للطبرانى فى الصغير .
 - ٢٦- (ز أو بز) للبزار فى سننه .
 - ٢٧- (قط) للدارقطنى فى السنن وإن كان .
 - ٢٨- (حل) لأبى نعيم فى الحلية .
 - فى غيرها بينه .
 - ٢٩- (ق) للبيهقى فى السنن .
 - ٣٠- (هب) للبيهقى فى شعب الإيمان .

ومن الرابع عشر إلى الثلاثين فيها الصحيح والحسن والضعيف . وبين الإمام السيوطي الضعيف غالباً وكل ما في مسند أحمد فهو مقبول فإن الضعيف الذي فيه يقرب من الحسن .

٣١- (ع) للعقيلي في الضعفاء . ٣٢- (عد) لابن عدي في الكامل .

٣٣- (خط) للخطيب : فإن كان في التاريخ أطلقه وإلا بينه .

٣٤- (كر) لابن عساكر في تاريخه . ٣٥- الحكيم الترمذي في نوادر الأصول .

٣٦- الحاكم في التاريخ . ٣٧- ابن النجار .

٣٨- الديلمي في الفردوس ويرمز إليه في الجامع الصغير (فر) .

وكل ما انفرد به هؤلاء الثمانية من الحادي والثلاثين إلى الثامن والثلاثين فهو ضعيف .

فيستغنى بالعزو إليها أو إلى بعضها عن بيان ضعفه .

٣٩- ابن جرير إذا أطلق العزو فهو إليه فهو في تهذيب الآثار فإن كان في تفسيره أو تاريخه بينه . وقد رمز له المصنف في الجامع الصغير .

٤٠- (خد) للبخاري في الأدب المفرد .

٤١- (تخ) للبخاري في تاريخه ورمز للحديث المتفق عليه بين الشيخين برمز (ق) ورمز للبيهقي في سننه (هق) .

وقد نقل الإمام السيوطي من مراجع كثيرة غير هذه كتبها رحمه الله على ظهر جمع الجوامع كما ذكره الشيخ يوسف النبهاني في مقدمة الفتح الكبير للإمام السيوطي وهذه بقية المراجع .

٤٢- مسند الشافعي . ٤٣- مسند عبد بن حميد .

٤٤- مسند الحميدي . ٤٥- مسند ابن أبي عمرو العدني .

٤٦- معجم ابن قانع . ٤٧- فوائد سمويه .

٤٨- طبقات ابن سعد .

٤٩- معرفه الصحابه للماوردي : قال المؤلف لم أقف : على سوى الجزء الأول منه وانتهى إلى حرف السين .

٥٠- المصاحف لابن الأنباري . ٥١- الوقف والابتداء لابن الأنباري .

٥٢- فضائل القرآن لابن الضريس . ٥٣- الزهد لابن المبارك .

- ٥٤ - الزهد لهناد بن السرى .
٥٥ - الطب النبوى لأبى نعيم .
٥٦ - فضائل الصحابة لأبى نعيم .
٥٧ - كتاب المهدي لأبى نعيم .
٥٨ - الألقاب للشيرازى .
٥٩ - الكنى لأبى أحمد الحاكم .
٦٠ - اعتلال القلوب للخرائطى .
٦١ - الإبانة لأبى نصر عبيد الله بن سعد بن حاتم السجزى .
٦٢ - عمل اليوم والليلة لابن السنى .
٦٣ - الطب النبوى لابن السنى .
٦٤ - العظمة لأبى الشيخ .
٦٥ - الصلاة . لمحمد بن أبى نصر المروزى .
٦٦ - الأمالى لأبى القاسم الحسين بن هبه الله بن صصرى .
٦٧ - ذم الغيبة لابن أبى الدنيا .
٦٨ - ذم الغضب لابن أبى الدنيا .
٦٩ - مكاييد الشيطان لابن أبى الدنيا .
٧٠ - كتاب الإخوان لابن أبى الدنيا .
٧١ - قضاء الحوائج لابن أبى الدنيا .
٧٢ - المعرفة للبيهقى .
٧٣ - البعث للبيهقى .
٧٤ - دلائل النبوة للبيهقى .
٧٥ - الأسماء والصفات للبيهقى .
٧٦ - مكارم الأخلاق للخرائطى .
٧٧ - مساوىء الأخلاق للخرائطى .
٧٨ - مسند الحارث بن أبى أسامة .
٧٩ - مسند أبى بكر بن أبى شيبه .
٨٠ - مسند مسدد .
٨١ - مسند أحمد بن منيع .
٨٢ - مسند إسحاق بن راهويه .
٨٣ - فوائد تمام .
٨٤ - الخلعيات .
٨٥ - الغيلانيات .
٨٦ - المخلصات .
٨٧ - البخلاء للخطيب .
٨٨ - الجامع للخطيب .
٨٩ - مسند الشهاب للقضاعى .
٩٠ - الترغيب فى الذكر لابن شاهين .
٩١ - ابن مردويه فى التفسير .
٩٢ - نعيم بن حماد فى الفتن .

وكل ما عزى لهذه الكتب من الرقم ٤٠ إلى ٩٢ وحدها دون غيرها من الكتب الصحيحة تبين
اللجنة رأيها فيه غالبا - وبخاصة إذا كان غير موافق للقواعد الشرعية وما لم تبين اللجنة رأيها فيه
فهو ضعيف - غالبا - والله أعلم .

فهرست
المجلد التاسع عشر

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٢	١١/٤٠ - «كَانَتِ الصَّلَاةُ»		﴿مسند أسامة بن شريك الثعلبي رحمه الله﴾
١٢	١٢/٤٠ - «كَانَتِ الصَّلَاةُ تَقَامُ»	٧	١/٣٩ - «أَتَيْتُ النَّبِيَّ
١٣	١٣/٤٠ - «كَانَتِ الْأَنْصَارُ تَقُولُ»	٧	٢/٣٩ - «خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ
١٣	١٤/٤٠ - «كَانَتِ فِينَا امْرَأَتَانِ	٨	٣/٣٩ - «عَنْ أَسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ
١٣	١٥/٤٠ - «كَانَتِ لِي ذُوَابَةٌ»	٨	٤/٣٩ - «عَنْ مُجَاهِدٍ
١٤	١٦/٤٠ - «كَانَتِ الْيَدُ تَقْطَعُ»	٨	٥/٣٩ - «إِنِّي لَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ
١٤	١٧/٤٠ - «كَانَتِ نَائِرَةٌ فِي		﴿مسند أسامة بن عمير والد أبي المليح رحمه الله﴾
١٤	١٨/٤٠ - «كَانَتِ قُرَيْشٌ»	٩	١/٤٠ - «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ
١٥	١٩/٤٠ - «كَانَتِ رَايَةً رَسُولٍ	٩	٢/٤٠ - «عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ
١٥	٢٠/٤٠ - «كَانَتِ عِنْدِي امْرَأَةٌ	١٠	٣/٤٠ - «عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ
١٥	٢١/٤٠ - «رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولٍ	١٠	٤/٤٠ - «كَانَ أَحَدُنَا يَكْفِيهِ
١٦	٢٢/٤٠ - «كُنَّا مَعَ رَسُولٍ	١٠	٥/٤٠ - «كَانَ بِلَالٌ إِذَا أَرَادَ
١٦	٢٣/٤٠ - «أَصَابَنَا مَطَرٌ يَوْمَ	١٠	٦/٤٠ - «كَانَ بِلَالٌ يُوَدِّنُ مَتْنِي
١٦	٢٤/٤٠ - «عَنْ أَسَامَةَ بْنِ	١١	٧/٤٠ - «كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ
	﴿مسند أسامة الحنفي رحمه الله﴾	١١	٨/٤٠ - «كَانَ سَيْمًا أَصْحَابِ
١٧	١/٤١ - «عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ	١١	٩/٤٠ - «كَانَ فِينَا رَجُلٌ يُقَالُ
		١٢	١٠/٤٠ - «كَانَ بَوَاجُهُ أَبْيَضَ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	﴿ مسند إسحاق رحمته الله ﴾		﴿ مسند أسلم بن بجرة الأنصاري رحمته الله ﴾
٢٦	١ / ٤٢ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ	١٨	١ / ٤٨ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ
	﴿ مسند يزيد بن كرز القسري البجلي رحمته الله ﴾		﴿ مسند أسلم مولى عمر رحمته الله ﴾
٢٧	١ / ٤٣ - « عَنْ أَسَدِ بْنِ كُرْزٍ	١٩	١ / ٤٩ - « عَنْ عَبْدِ الْمُنْعِمِ
	٢ / ٤٣ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ	١٩	﴿ مسند أسماء بن حارثة الأسلمي رحمته الله ﴾
٢٨	٣ / ٤٣ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ	١٩	١ / ٥٠ - « عَنْ أَسْمَاءَ
	﴿ مسند أسعد بن زرارة بن علس النقيب رحمته الله ﴾		﴿ مسند أسمر بن ساعد بن هوات المازني رحمته الله ﴾
٢٩	١ / ٤٤ - « قَالَ طَبْ وَأَبُو نُعَيْمٍ	٢٠	١ / ٥١ - « عَنْ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ
	٢ / ٤٤ - « عَنْ الْمُغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ	٢٠	﴿ مسند أسمر بن مضر الطائي رحمته الله ﴾
٣٠	﴿ مسند أبي أمامة أسعد بن سهل بن حنيف رحمته الله ﴾		١ / ٥٢ - « عَنْ أُمِّ جَنْوَبِ بِنْتِ
	١ / ٤٥ - « عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ	٢١	﴿ مسند الأسود بن أصرم الحارثي رحمته الله ﴾
٣١	٢ / ٤٥ - « عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ	٢١	١ / ٥٣ - « قَدِمْتُ بِإِبِلِ سِمَانٍ
	﴿ مسند الأسقع البكري رحمته الله ﴾ قال ابن ماكولا بالفاء		﴿ مسند الأسود بن البختری بن خويلد ﴾
٣٢	١ / ٤٦ - « عَنْ الْأَسْقَعِ الْبَكْرِيِّ	٢٢	١ / ٥٤ - « عَنْ الْحَسَنِ
	﴿ مسند الأسلع بن شريك الأعرجي رحمته الله ﴾		﴿ مسند الأسود بن نعلبة اليربوعي رحمته الله ﴾
٣٣	١ / ٤٧ - « عَنْ الْأَسْلَعِ بْنِ شَرِيكَ	٢٣	١ / ٥٥ - « شَهِدْتُ خُطْبَةَ النَّبِيِّ
	٢ / ٤٧ - « عَنْ الْأَسْلَعِ قَالَ	٢٤	﴿ مسند الأسود بن جارية قال ابن حجر
	٣ / ٤٧ - « قَالَ الْخَطِيبُ	٢٤	في الأطراف إن صح
٣٤	٤ / ٤٧ - « قَالَ الْحَافِظُ مُحِبُّ	٢٥	١ / ٥٦ - « عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٤٢	٦/٦١ - « غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ »		مسند الأسود بن حازم بن صفوان بن عمار رضي الله عنه ﴿
٤٢	٧/٦١ - « عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ »	٣٥	١/٥٧ - « عَنْ أَبِي أَحْمَدَ بَحِيرٍ »
٤٢	٨/٦١ - « قَدِمْتُ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ »		﴿ مسند الأسود بن خطامة الكنانى »
	﴿ مسند الأسود بن عمران البكرى رضي الله عنه »		أخي زهير بن خطامة رضي الله عنه ﴿
٤٣	١/٦٢ - « عَنْ مَيْسَرَةَ النَّهْدِيِّ »	٣٦	١/٥٨ - « عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ »
	﴿ مسند الأسود بن عويمر السدوسي رضي الله عنه »		﴿ مسند الأسود بن خلف بن عبد يغوث »
٤٤	١/٦٣ - « عَنْ عَلِيِّ بْنِ قُرَيْنٍ »		الغزاعى رضي الله عنه ﴿
	﴿ مسند الأسود بن وهب بن عبد مناف »	٣٧	١/٥٩ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ »
	بن زهرة القرشى الزهرى خال النبى	٣٧	٢/٥٩ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ »
	- عليه السلام - و رضي الله عنه - ﴿	٣٨	٣/٥٩ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ »
٤٥	١/٦٤ - « دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ »	٣٨	٤/٥٩ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ »
	﴿ مسند الأسود التهادلى رضي الله عنه »		﴿ مسند الأسود بن ربيعة بن الأسود البشكري رضي الله عنه »
٤٦	١/٦٥ - « عَنْ عَبَسَةَ بْنِ الْأَزْهَرِ »	٣٩	١/٦٠ - « عَنْ الْحَارِثِ بْنِ »
	﴿ مسند أسيد المزنى رضي الله عنه »		﴿ مسند الأسود بن سريع - رضي الله عنه - »
٤٧	١/٦٦ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ »	٤٠	١/٦١ - « آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ »
	﴿ مسند أسيد بن خضير رضي الله عنه »	٤٠	٢/٦١ - « قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ »
٤٨	١/٦٧ - « عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ »	٤١	٣/٦١ - « أَنَى النَّبِيِّ - عليه السلام - »
٤٨	٢/٦٧ - « عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ »	٤١	٤/٦١ - « آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ »
٤٩	٣/٦٧ - « عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ »	٤٢	٥/٦١ - « خُطِبَ النَّبِيُّ - عليه السلام - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	﴿ مُسْنَدُ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ الْكَلْبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴾	٤٩	٦٧/٤ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ
٥٧	١/٧١ - « عَنْ الْأَشْعَثِ	٥٠	٦٧/٥ - « عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ أَسِيدَ
٥٧	٢/٧١ - « عَنْ الْأَشْعَثِ	٥٠	٦٧/٦ - « عَنْ أَسِيدِ بْنِ حُضَيْرٍ
٥٨	٣/٧١ - « عَنْ أَشْعَثَ	٥٠	٦٧/٧ - « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ
	﴿ مُسْنَدُ الْأَعْرَسِ أَبُو الْأَعْوَصِ ابْنِ	٥٠	٦٧/٨ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
	عَمْرِوَالْيَكْشَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴾	٥١	٦٧/٩ - « عَنْ أَسِيدِ بْنِ حُضَيْرٍ
٥٩	١/٧٢ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ	٥١	٦٧/١٠ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ
	﴿ مُسْنَدُ الْأَعَشَى الْمَازِنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴾	٥٢	٦٧/١١ - « بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ
٦٠	١/٧٣ - « أَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ - ﷺ -	٥٢	٦٧/١٢ - « عَنْ رَافِعِ بْنِ أَسِيدٍ
	﴿ مُسْنَدُ الْأَعْوَرِ بْنِ بَشَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴾	٥٣	٦٧/١٣ - « عَنْ حُسَيْنٍ وَسَعْدَى
٦١	١/٧٤ - « عَنْ بَكْرِ بْنِ مِرْدَاسٍ	٥٣	٦٧/١٤ - « عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ
	﴿ مُسْنَدُ الْأَعْرَبِ بْنِ يَسَارِ الْمُرْنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴾		﴿ مُسْنَدُ أَسِيدِ الْجَعْفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴾
٦٢	١/٧٥ - « أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ -	٥٤	٦٨/١ - « عَنْ عَنَسَةَ بِنِ سَعْدٍ
٦٢	٢/٧٥ - « أَنَّ رَجُلًا أَتَى		﴿ مُسْنَدُ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرِ التَّمِيمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴾
٦٣	٣/٧٥ - « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ -	٥٥	٦٩/١ - « عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي
	﴿ مُسْنَدُ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴾		﴿ مُسْنَدُ الْأَشَجِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴾
٦٤	١/٧٦ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ	٥٦	٧٠/١ - « عَنْ الْأَشَجِّ عَبْدِ اللَّهِ
٦٤	٢/٧٦ - « عَنْ الْأَقْرَعِ	٥٦	٧٠/٢ - « عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ الْحَارِثِ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	﴿ مسند أنس بن مالك رضي الله عنه ﴾		﴿ مسند الأقرع بن شفي العكي رضي الله عنه ﴾
٧٤	١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٦٥	١ / ٧٧ - « عَنْ الْأَثَرِجِ بْنِ شَفِيٍّ
٧٤	٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : كَانَ رَسُولُ		﴿ مسند أكلهم بن الجون، وقيل ابن أبي
٧٤	٣ / ٨٥ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ		الجون الخراعي - رضي الله عنه - ﴿
٧٤	٤ / ٨٥ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ	٦٦	١ / ٧٨ - « عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
٧٥	٥ / ٨٥ - « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ -	٦٦	٢ / ٧٨ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ
٧٥	٦ / ٨٥ - « أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ	٦٧	٢ / ٧٨ - « عَنْ أَبِي نُهَيْكٍ
٧٥	٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ		﴿ مسند أكيمة بن عبادة الليثي رضي الله عنه ﴾
٧٥	٨ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ	٦٨	١ / ٧٩ - « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
٧٦	٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ		﴿ مسند أمية بن خالد رضي الله عنه ﴾
٧٦	١٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ	٦٩	١ / ٨٠ - « كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ -
٧٦	١١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ		﴿ مسند أمية بن مخشى الخراعي رضي الله عنه ﴾
٧٦	١٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ	٧٠	١ / ٨١ - « رَأَى النَّبِيَّ - ﷺ -
٧٧	١٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ		﴿ مسند أنس بن خزيمة البخراني رضي الله عنه ﴾
٧٧	١٤ / ٨٥ - « اتَّخَذَ أَبُو طَلْحَةَ	٧١	١ / ٨٢ - « عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ
٧٧	١٥ / ٨٥ - « كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ		﴿ مسند أنس بن ظهير الأنصاري رضي الله عنه ﴾
٧٧	١٦ / ٨٥ - « وَصَفَ لَنَا أَنَسٌ	٧٢	١ / ٨٣ - « عَنْ حُسَيْنِ بْنِ ثَابِتٍ
٧٨	١٧ / ٨٥ - « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ -		﴿ مسند أنس بن الملك القشيري رضي الله عنه ﴾
٧٨	١٨ / ٨٥ - « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ -	٧٣	١ / ٨٤ - « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٨٤	٣٨ / ٨٥ - « ذكر سبعين »	٧٨	١٩ / ٨٥ - « صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ »
٨٥	٣٩ / ٨٥ - « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ »	٧٨	٢٠ / ٨٥ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ »
٨٥	٤٠ / ٨٥ - « كُنَّا نَجْمَعُ فَنَرْجِعُ »	٧٩	٢١ / ٨٥ - « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ »
٨٥	٤١ / ٨٥ - « كُنَّا نُصَلِّي مَعَ »	٧٩	٢٢ / ٨٥ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ »
٨٥	٤٢ / ٨٥ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ »	٧٩	٢٣ / ٨٥ - « كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ »
٨٥	٤٣ / ٨٥ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ »	٨٠	٢٤ / ٨٥ - « كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ »
٨٦	٤٤ / ٨٥ - « دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ »	٨٠	٢٥ / ٨٥ - « جَاءَ مُنَادِي رَسُولٍ »
٨٦	٤٥ / ٨٥ - « تُوَفِّيَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ »	٨٠	٢٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
٨٦	٤٦ / ٨٥ - « عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ »	٨١	٢٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
٨٧	٤٧ / ٨٥ - « أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ أَنَّى النَّبِيِّ ﷺ »	٨١	٢٨ / ٨٥ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ »
٨٧	٤٨ / ٨٥ - « قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ »	٨٢	٢٩ / ٨٥ - « صَنَعَ بَعْضُ عُمُومَتِي »
٨٨	٤٩ / ٨٥ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ »	٨٢	٣٠ / ٨٥ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ »
٨٨	٥٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	٨٢	٣١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
٨٨	٥١ / ٨٥ - « لَقَدْ رَأَيْتُ أَصْحَابَ »	٨٢	٣٢ / ٨٥ - « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ »
٨٩	٥٢ / ٨٥ - « رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ »	٨٣	٣٣ / ٨٥ - « صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ »
٨٩	٥٣ / ٨٥ - « عَنْ ثَابِتٍ قَالَ »	٨٣	٣٤ / ٨٥ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ »
٨٩	٥٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	٨٣	٣٥ / ٨٥ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ »
٨٩	٥٥ / ٨٥ - « عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ »	٨٤	٣٦ / ٨٥ - « أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ »
٩٠	٥٦ / ٨٥ - « عَنْ صَالِحٍ »	٨٤	٣٧ / ٨٥ - « أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٩٤	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ » ٧٦ / ٨٥	٩٠	« عَنِ الْجُرَيْرِيِّ قَالَ » ٥٧ / ٨٥
٩٤	« كُنَّا نُصَلِّيُ الْعَصْرَ » ٧٧ / ٨٥	٩٠	« عَنْ أَنَسٍ » ٥٨ / ٨٥
٩٥	« عَنِ الْعَلَاءِ » ٧٨ / ٨٥	٩٠	« خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ » ٥٩ / ٨٥
٩٦	« مَا مَسَسْتُ بِكَفِّي » ٧٩ / ٨٥	٩١	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ » ٦٠ / ٨٥
٩٦	« قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ » ٨٠ / ٨٥	٩١	« عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ » ٦١ / ٨٥
٩٦	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ » ٨١ / ٨٥	٩١	« آخِرُ صَلَاةٍ » ٦٢ / ٨٥
٩٧	« صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ » ٨٢ / ٨٥	٩١	« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ » ٦٣ / ٨٥
٩٧	« مَا رَأَيْتُ رَجُلًا » ٨٣ / ٨٥	٩١	« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ » ٦٤ / ٨٥
٩٧	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ » ٨٤ / ٨٥	٩٢	« بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ » ٦٥ / ٨٥
٩٨	« أَنَّ النَّبِيَّ » ٨٥ / ٨٥	٩٢	« قَدِمَ نَاسٌ مِنْ عُرَيْنَةَ » ٦٦ / ٨٥
٩٨	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ » ٨٦ / ٨٥	٩٢	« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ » ٦٧ / ٨٥
٩٨	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ » ٨٧ / ٨٥	٩٣	« عَنْ عَمْرِو بْنِ » ٦٨ / ٨٥
٩٨	« عَنْ عَامِرِ بْنِ شَبْلِ » ٨٨ / ٨٥	٩٣	« خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ » ٦٩ / ٨٥
٩٩	« عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ » ٨٩ / ٨٥	٩٣	« عَنِ النَّبِيِّ » ٧٠ / ٨٥
٩٩	« إِنَّ الصَّلَاةَ فَرِضَتُ » ٩٠ / ٨٥	٩٣	« أَنَا رَسُولُ اللَّهِ » ٧١ / ٨٥
١٠٠	« أَتَى رَسُولُ اللَّهِ » ٩١ / ٨٥	٩٣	« كَانَ بِلَالٌ يُنْيِي » ٧٢ / ٨٥
١٠٠	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ » ٩٢ / ٨٥	٩٤	« كَانَتْ الصَّلَاةُ » ٧٣ / ٨٥
١٠٠	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ » ٩٣ / ٨٥	٩٤	« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ » ٧٤ / ٨٥
١٠٠	« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ » ٩٤ / ٨٥	٩٤	« كُنَّا نُصَلِّيُ الظُّهْرَ » ٧٥ / ٨٥

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٠٩	«كَانَ أَجْرُ النَّاسِ ١١٤/٨٥ -»	١٠١	«عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ ٩٥/٨٥ -»
١٠٩	«عَنْ مَعْمَرٍ عَمَّنْ ١١٥/٨٥ -»	١٠١	«دَخَلَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ٩٦/٨٥ -»
١١٠	«عَنْ حَفْصٍ ١١٦/٨٥ -»	١٠٢	«عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ٩٧/٨٥ -»
١١٠	«سَقَطَ النَّبِيُّ ١١٧/٨٥ -»	١٠٢	«سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ٩٨/٨٥ -»
١١١	«عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ أَيَّتَمَا ١١٨/٨٥ -»	١٠٢	«كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - ٩٩/٨٥ -»
١١٢	«عَنْ أَنَسٍ قَالَ ١١٩/٨٥ -»	١٠٣	«عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ ١٠٠/٨٥ -»
١١٢	«عَنْ أَنَسٍ ١٢٠/٨٥ -»	١٠٣	«عَنْ أَنَسٍ قَالَ : ١٠١/٨٥ -»
١١٢	«عَنْ عَاصِمٍ قَالَ ١٢١/٨٥ -»	١٠٣	«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ١٠٢/٨٥ -»
١١٢	«نَهَى النَّبِيُّ - ﷺ - ١٢٢/٨٥ -»	١٠٣	«صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ١٠٣/٨٥ -»
١١٢	«عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ١٢٣/٨٥ -»	١٠٤	«كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - ١٠٤/٨٥ -»
١١٣	«أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - ١٢٤/٨٥ -»	١٠٤	«أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَكْتُبُ ١٠٥/٨٥ -»
١١٣	«أَهْدَى بَعْضُ أَزْوَاجِ ١٢٥/٨٥ -»	١٠٤	«عَنْ أَنَسٍ قَالَ ١٠٦/٨٥ -»
١١٣	«عَنْ أَنَسٍ قَالَ ١٢٦/٨٥ -»	١٠٥	«نَزَلَتْ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا﴾ ١٠٧/٨٥ -»
١١٤	«عَنْ أَنَسٍ قَالَ ١٢٧/٨٥ -»	١٠٦	«تُوفِّيَ النَّبِيُّ ١٠٨/٨٥ -»
١١٤	«عَنْ أَنَسٍ قَالَ ١٢٨/٨٥ -»	١٠٦	«عَنْ حَمِيدٍ قَالَ ١٠٩/٨٥ -»
١١٤	«عَنْ أَنَسٍ قَالَ ١٢٩/٨٥ -»	١٠٧	«عَنْ مُحَمَّدٍ ١١٠/٨٥ -»
١١٥	«أَمَرَ النَّبِيُّ - ﷺ - ١٣٠/٨٥ -»	١٠٧	«عَنْ أَنَسٍ أَنَّ جَبْرِيلَ ١١١/٨٥ -»
١١٥	«أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ ١٣١/٨٥ -»	١٠٧	«أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ١١٢/٨٥ -»
١١٥	«أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ١٣٢/٨٥ -»	١٠٨	«إِلَى قَامَ رَجُلٌ ١١٣/٨٥ -»

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٢٣	١٥٢/٨٥ - « كُنَّا بِالْمَدِينَةِ إِذَا أَدْنَى »	١١٥	١٣٣/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
١٢٣	١٥٣/٨٥ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - »	١١٥	١٣٤/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا »
١٢٣	١٥٤/٨٥ - « سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ »	١١٦	١٣٥/٨٥ - « عَنْ السُّدِّيِّ »
١٢٤	١٥٥/٨٥ - « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ »	١١٦	١٣٦/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
١٢٤	١٥٦/٨٥ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ »	١١٦	١٣٧/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
١٢٥	١٥٧/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ »	١١٧	١٣٨/٨٥ - « لَمَّا كَانَ يَوْمٌ »
١٢٥	١٥٨/٨٥ - « جَاءَتْ أُمُّ سَلِيمٍ »	١١٧	١٣٩/٨٥ - « غَابَ عَمِّي »
١٢٥	١٥٩/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ »	١١٨	١٤٠/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
١٢٦	١٦٠/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	١١٩	١٤١/٨٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ »
١٢٦	١٦١/٨٥ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ »	١١٩	١٤٢/٨٥ - « عَنْ سَعِيدٍ »
١٢٦	١٦٢/٨٥ - « قُنْتُ رَسُولٌ »	١١٩	١٤٣/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
١٢٦	١٦٣/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	١٢٠	١٤٤/٨٥ - « دَخَلَ رَسُولٌ »
١٢٧	١٦٤/٨٥ - « عَنْ ثُمَامَةَ »	١٢٠	١٤٥/٨٥ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - »
١٢٧	١٦٥/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	١٢٠	١٤٦/٨٥ - « قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ »
١٢٧	١٦٦/٨٥ - « عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ »	١٢١	١٤٧/٨٥ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - »
١٢٨	١٦٧/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	١٢١	١٤٨/٨٥ - « دَخَلَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى »
١٢٨	١٦٨/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ »	١٢٢	١٤٩/٨٥ - « وَقَعَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ »
١٢٨	١٦٩/٨٥ - « نَهَيْنَا أَنْ يَبِيعَ »	١٢٢	١٥٠/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ »
١٢٨	١٧٠/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ »	١٢٢	١٥١/٨٥ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٣٥	« عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ١٩٠ / ٨٥ »	١٢٩	« عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ١٧١ / ٨٥ »
١٣٥	« عَنْ مُحَمَّدٍ ١٩١ / ٨٥ »	١٢٩	« نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ١٧٢ / ٨٥ »
١٣٦	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ١٩٢ / ٨٥ »	١٢٩	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ١٧٣ / ٨٥ »
١٣٦	« عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ١٩٣ / ٨٥ »	١٣٠	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ١٧٤ / ٨٥ »
١٣٦	« عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي ١٩٤ / ٨٥ »	١٣٠	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ١٧٥ / ٨٥ »
١٣٧	« عَنْ مُحَمَّدٍ ١٩٥ / ٨٥ »	١٣٠	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ١٧٦ / ٨٥ »
١٣٧	« عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ١٩٦ / ٨٥ »	١٣١	« خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ١٧٧ / ٨٥ »
١٣٧	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ١٩٧ / ٨٥ »	١٣١	« خَدَمْتُ رَسُولَ ١٧٨ / ٨٥ »
١٣٧	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ١٩٨ / ٨٥ »	١٣١	« عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَجُلًا ١٧٩ / ٨٥ »
١٣٨	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ١٩٩ / ٨٥ »	١٣١	« عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ نَفَرًا ١٨٠ / ٨٥ »
١٣٨	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٢٠٠ / ٨٥ »	١٣٢	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ١٨١ / ٨٥ »
١٣٨	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٢٠١ / ٨٥ »	١٣٢	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ١٨٢ / ٨٥ »
١٣٩	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٢٠٢ / ٨٥ »	١٣٣	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ١٨٣ / ٨٥ »
١٣٩	« عَبَّ أَنْ ابْنَ جَرِيرٍ ٢٠٣ / ٨٥ »	١٣٣	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ١٨٤ / ٨٥ »
١٤٠	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٢٠٤ / ٨٥ »	١٣٣	« عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ ١٨٥ / ٨٥ »
١٤٠	« عَنْ أَنَسٍ ٢٠٥ / ٨٥ »	١٣٤	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ١٨٦ / ٨٥ »
١٤١	« عَنْ أَنَسٍ أَنَّ ٢٠٦ / ٨٥ »	١٣٤	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ١٨٧ / ٨٥ »
١٤١	« عَنْ أَنَسٍ ٢٠٧ / ٨٥ »	١٣٤	« عَنْ صَالِحٍ ١٨٨ / ٨٥ »
١٤١	« كَانَتْ عَامَةً ٢٠٨ / ٨٥ »	١٣٥	« عَنْ مُحَمَّدٍ ١٨٩ / ٨٥ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٥١	٢٢٨ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	١٤٢	٢٠٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ »
١٥١	٢٢٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	١٤٢	٢١٠ / ٨٥ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ »
١٥١	٢٣٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	١٤٣	٢١١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ »
١٥٢	٢٣١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ »	١٤٣	٢١٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
١٥٢	٢٣٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ »	١٤٣	٢١٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
١٥٢	٢٣٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	١٤٤	٢١٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ »
١٥٣	٢٣٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	١٤٥	٢١٥ / ٨٥ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ »
١٥٣	٢٣٥ / ٨٥ - « عَنْ طَلْحَةَ »	١٤٦	٢١٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
١٥٣	٢٣٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	١٤٦	٢١٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ »
١٥٣	٢٣٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ »	١٤٦	٢١٨ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
١٥٤	٢٣٨ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	١٤٧	٢١٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ »
١٥٤	٢٣٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	١٤٧	٢٢٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
١٥٤	٢٤٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	١٤٨	٢٢١ / ٨٥ - « كَانَ رَسُولُ »
١٥٥	٢٤١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ »	١٤٨	٢٢٢ / ٨٥ - « عَنِ الْوَلِيدِ »
١٥٥	٢٤٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	١٤٨	٢٢٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
١٥٥	٢٤٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ »	١٤٩	٢٢٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
١٥٦	٢٤٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ »	١٥٠	٢٢٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : »
١٥٦	٢٤٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ »	١٥٠	٢٢٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
١٥٦	٢٤٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ »	١٥٠	٢٢٧ / ٨٥ - « عَنْ عَمْرِو »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٦٤	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٢٦٦ / ٨٥ »	١٥٧	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٢٤٧ / ٨٥ »
١٦٤	« كَر : ثنا أَبُو الْقَاسِمِ ٢٦٧ / ٨٥ »	١٥٧	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٢٤٨ / ٨٥ »
١٦٥	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٢٦٨ / ٨٥ »	١٥٧	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٢٤٩ / ٨٥ »
١٦٦	« عَنْ أَبِي سَفِينٍ ٢٦٩ / ٨٥ »	١٥٧	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٢٥٠ / ٨٥ »
١٦٧	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٢٧٠ / ٨٥ »	١٥٨	« عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا ٢٥١ / ٨٥ »
١٦٧	« عَنْ قَتَادَةَ ٢٧١ / ٨٥ »	١٥٨	« عَنْ عَدِيٍّ ٢٥٢ / ٨٥ »
١٦٧	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٢٧٢ / ٨٥ »	١٥٨	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٢٥٣ / ٨٥ »
١٦٨	« عَنْ أَنَسٍ ٢٧٣ / ٨٥ »	١٥٨	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٢٥٤ / ٨٥ »
١٦٨	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٢٧٤ / ٨٥ »	١٥٩	« عَنْ أَنَسٍ ٢٥٥ / ٨٥ »
١٦٨	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٢٧٥ / ٨٥ »	١٥٩	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٢٥٦ / ٨٥ »
١٦٩	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٢٧٦ / ٨٥ »	١٥٩	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٢٥٧ / ٨٥ »
١٦٩	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٢٧٧ / ٨٥ »	١٦٠	« عَنْ أَبَانَ ٢٥٨ / ٨٥ »
١٧٠	« عَنْ أَنَسٍ ٢٧٨ / ٨٥ »	١٦٠	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٢٥٩ / ٨٥ »
١٧٠	« عَنْ أَنَسٍ ٢٧٩ / ٨٥ »	١٦٠	« عَنْ أَنَسٍ ٢٦٠ / ٨٥ »
١٧٠	« عَنْ أَنَسٍ ٢٨٠ / ٨٥ »	١٦١	« عَنْ أَنَسٍ ٢٦١ / ٨٥ »
١٧٠	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٢٨١ / ٨٥ »	١٦٢	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٢٦٢ / ٨٥ »
١٧١	« رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ٢٨٢ / ٨٥ »	١٦٣	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٢٦٣ / ٨٥ »
١٧١	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٢٨٣ / ٨٥ »	١٦٣	« عَنْ أَنَسٍ ٢٦٤ / ٨٥ »
١٧٢	« دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ٢٨٤ / ٨٥ »	١٦٤	« عَنْ أَنَسٍ ٢٦٥ / ٨٥ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٨١	« عَنْ أَنَسٍ ٣٠٤ / ٨٥ »	١٧٢	« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
١٨١	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣٠٥ / ٨٥ »	١٧٢	« عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ
١٨١	« عَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ ٣٠٦ / ٨٥ »	١٧٣	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ
١٨١	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣٠٧ / ٨٥ »	١٧٣	« أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ
١٨٢	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣٠٨ / ٨٥ »	١٧٣	« عَنْ عُمَيْدٍ اللَّهِ
١٨٢	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣٠٩ / ٨٥ »	١٧٤	« عَنْ قَتَادَةَ قَالَ
١٨٣	« عَنْ أَنَسٍ ٣١٠ / ٨٥ »	١٧٤	« خَرَجَ النَّبِيُّ
١٨٣	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣١١ / ٨٥ »	١٧٤	« إِنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ
١٨٤	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣١٢ / ٨٥ »	١٧٥	« خَرَجْتُ أَنَا وَعَلِيٌّ
١٨٤	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣١٣ / ٨٥ »	١٧٥	« أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ -
١٨٤	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣١٤ / ٨٥ »	١٧٦	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
١٨٤	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣١٥ / ٨٥ »	١٧٦	« قَالَتْ أُمُّ سَلَيْمٍ
١٨٥	« عَنْ أَنَسٍ ٣١٦ / ٨٥ »	١٧٧	« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
١٨٥	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣١٧ / ٨٥ »	١٧٧	« أَنَّ النَّبِيَّ
١٨٥	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣١٨ / ٨٥ »	١٧٧	« عَنْ أَبَانَ
١٨٥	« عَنْ أَبَانَ ٣١٩ / ٨٥ »	١٧٩	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ
١٨٦	« عَنْ كَثِيرٍ ٣٢٠ / ٨٥ »	١٧٩	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ
١٨٦	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣٢١ / ٨٥ »	١٨٠	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ
١٨٦	« عَنْ أَبَانَ ٣٢٢ / ٨٥ »	١٨٠	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٩٤	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣٤٢ / ٨٥ »	١٨٧	« عَنْ أَبَانَ ٣٢٣ / ٨٥ »
١٩٥	« عَنْ أَنَسٍ أَنَّ ٣٤٣ / ٨٥ »	١٨٧	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣٢٤ / ٨٥ »
١٩٥	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣٤٤ / ٨٥ »	١٨٧	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣٢٥ / ٨٥ »
١٩٥	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣٤٥ / ٨٥ »	١٨٨	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣٢٦ / ٨٥ »
١٩٥	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ٣٤٦ / ٨٥ »	١٨٨	« عَنْ أَبَانَ ٣٢٧ / ٨٥ »
١٩٦	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣٤٧ / ٨٥ »	١٨٨	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣٢٨ / ٨٥ »
١٩٦	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣٤٨ / ٨٥ »	١٨٩	« عَنْ أَنَسٍ ٣٢٩ / ٨٥ »
١٩٧	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣٤٩ / ٨٥ »	١٨٩	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣٣٠ / ٨٥ »
١٩٧	« عَنْ أَنَسٍ أَنَّ ٣٥٠ / ٨٥ »	١٨٩	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣٣١ / ٨٥ »
١٩٧	« عَنْ يَحْيَى ٣٥١ / ٨٥ »	١٨٩	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣٣٢ / ٨٥ »
١٩٧	« عَنْ ثَابِتٍ ٣٥٢ / ٨٥ »	١٩٠	« عَنْ جُنَادَةَ ٣٣٣ / ٨٥ »
١٩٨	« عَنْ الْحَسَنِ ٣٥٣ / ٨٥ »	١٩٠	« عَنْ أَنَسٍ ٣٣٤ / ٨٥ »
١٩٨	« عَنْ أَنَسٍ ٣٥٤ / ٨٥ »	١٩١	« عَنْ أَنَسٍ ٣٣٥ / ٨٥ »
١٩٩	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣٥٥ / ٨٥ »	١٩١	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣٣٦ / ٨٥ »
١٩٩	« عَنْ أَنَسٍ ٣٥٦ / ٨٥ »	١٩١	« وَالَّذِي نَفْسِي ٣٣٧ / ٨٥ »
٢٠٠	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣٥٧ / ٨٥ »	١٩٣	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣٣٨ / ٨٥ »
٢٠٠	« ص : ثَنَا شَرِيكٌ ٣٥٨ / ٨٥ »	١٩٣	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣٣٩ / ٨٥ »
٢٠١	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٣٥٩ / ٨٥ »	١٩٤	« عَنْ مُورِقٍ ٣٤٠ / ٨٥ »
٢٠١	« عَنْ أَنَسٍ أَنَّ ٣٦٠ / ٨٥ »	١٩٤	« عَنْ يَحْيَى ٣٤١ / ٨٥ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢٠٩	٣٨٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ	٢٠٢	٣٦١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٢٠٩	٣٨١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ	٢٠٢	٣٦٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ
٢١٠	٣٨٢ / ٨٥ - « عَنْ أَبِي الْعَطُوفِ	٢٠٣	٣٦٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ
٢١١	٣٨٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٠٣	٣٦٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ
٢١١	٣٨٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ	٢٠٣	٣٦٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ
٢١٢	٣٨٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٠٤	٣٦٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٢١٢	٣٨٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٠٤	٣٦٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ
٢١٣	٣٨٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ	٢٠٤	٣٦٨ / ٨٥ - « عَنِ الْكَرِيمِيِّ
٢١٣	٣٨٨ / ٨٥ - « قَالَ كُرُّ	٢٠٥	٣٦٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٢١٤	٣٨٩ / ٨٥ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ	٢٠٥	٣٧٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٢١٤	٣٩٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٠٥	٣٧١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ
٢١٤	٣٩١ / ٨٥ - « عَنْ عِيسَى	٢٠٦	٣٧٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٢١٥	٣٩٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٠٦	٣٧٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ
٢١٥	٣٩٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ	٢٠٧	٣٧٤ / ٨٥ - « عَنْ مُحَمَّدٍ
٢١٦	٣٩٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٠٧	٣٧٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ
٢١٦	٣٩٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٠٨	٣٧٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٢١٦	٣٩٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٠٨	٣٧٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ
٢١٧	٣٩٧ / ٨٥ - « عَنِ الْحَسَنِ	٢٠٨	٣٧٨ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٢١٧	٣٩٨ / ٨٥ - « عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ	٢٠٩	٣٧٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢٢٧	« عَنْ أَنَسٍ ٤١٨/٨٥ »	٢١٧	« عَنْ بَكْرِ بْنِ الْمُخْتَارِ ٣٩٩/٨٥ »
٢٢٨	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٤١٩/٨٥ »	٢١٨	« عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى ٤٠٠/٨٥ »
٢٢٨	« عَنْ عَبْدِ الْخَالِقِ ٤٢٠/٨٥ »	٢١٩	« عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ ٤٠١/٨٥ »
٢٢٩	« عَنْ ثَابِتٍ ٤٢١/٨٥ »	٢٢٠	« عَنْ أَبِي حَازِمٍ ٤٠٢/٨٥ »
٢٣٠	« عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ٤٢٢/٨٥ »	٢٢٠	« عَنْ أَنَسٍ أَنَّ ٤٠٣/٨٥ »
٢٣٠	« عَنْ قَتَادَةَ ٤٢٣/٨٥ »	٢٢١	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤٠٤/٨٥ »
٢٣٠	« عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ٤٢٤/٨٥ »	٢٢١	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤٠٥/٨٥ »
٢٣١	« عَنْ قَاسِمِ الدَّجَالِ ٤٢٥/٨٥ »	٢٢٢	« عَنْ أَنَسٍ ٤٠٦/٨٥ »
٢٣١	« عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ٤٢٦/٨٥ »	٢٢٢	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤٠٧/٨٥ »
٢٣١	« عَنْ هِلَالٍ ٤٢٧/٨٥ »	٢٢٣	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤٠٨/٨٥ »
٢٣٢	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤٢٨/٨٥ »	٢٢٣	« عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ٤٠٩/٨٥ »
٢٣٢	« عَنْ قَتَادَةَ ٤٢٩/٨٥ »	٢٢٣	« عَنْ أَنَسٍ ٤١٠/٨٥ »
٢٣٢	« عَنْ عِيسَى ٤٣٠/٨٥ »	٢٢٤	« عَنْ أَنَسٍ ٤١١/٨٥ »
٢٣٣	« عَنْ شَيْبَةَ بْنِ مُسَاوِرٍ ٤٣١/٨٥ »	٢٢٤	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤١٢/٨٥ »
٢٣٣	« عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ ٤٣٢/٨٥ »	٢٢٥	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤١٣/٨٥ »
٢٣٣	« عَنْ دِينَارٍ ، عَنْ أَنَسٍ ٤٣٣/٨٥ »	٢٢٥	« عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ ٤١٤/٨٥ »
٢٣٤	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤٣٤/٨٥ »	٢٢٦	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤١٥/٨٥ »
٢٣٥	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤٣٥/٨٥ »	٢٢٦	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤١٦/٨٥ »
٢٣٥	« عَنْ أَنَسٍ ٤٣٦/٨٥ »	٢٢٦	« عَنْ أَنَسٍ ٤١٧/٨٥ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢٤١	٤٥٦/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	٢٣٥	٤٣٧/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
٢٤٢	٤٥٧/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	٢٣٥	٤٣٨/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
٢٤٢	٤٥٨/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ أَنَّ »	٢٣٦	٤٣٩/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
٢٤٢	٤٥٩/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	٢٣٦	٤٤٠/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
٢٤٣	٤٦٠/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	٢٣٧	٤٤١/٨٥ - « عَنْ مُحَمَّدٍ »
٢٤٣	٤٦١/٨٥ - « الْقَاضِي أَبُو الْفَرَجِ »	٢٣٧	٤٤٢/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
٢٤٤	٤٦٢/٨٥ - « ابْنُ جَرِيرٍ »	٢٣٧	٤٤٣/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ »
٢٤٥	٤٦٣/٨٥ - « عَنْ قَتَادَةَ »	٢٣٨	٤٤٤/٨٥ - « عَنْ الْأَعْمَشِ »
٢٤٥	٤٦٤/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	٢٣٨	٤٤٥/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
٢٤٥	٤٦٥/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	٢٣٨	٤٤٦/٨٥ - « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ »
٢٤٦	٤٦٦/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ »	٢٣٩	٤٤٧/٨٥ - « ابْنُ النَّجَّارِ »
٢٤٦	٤٦٧/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ »	٢٣٩	٤٤٨/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
٢٤٦	٤٦٨/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	٢٣٩	٤٤٩/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
٢٤٦	٤٦٩/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	٢٤٠	٤٥٠/٨٥ - « عَنْ أَبَانَ »
٢٤٨	٤٧٠/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ »	٢٤٠	٤٥١/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ »
٢٤٨	٤٧١/٨٥ - « عَنْ شُعْبَةَ »	٢٤٠	٤٥٢/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ »
٢٤٩	٤٧٢/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	٢٤٠	٤٥٣/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ »
٢٤٩	٤٧٣/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ »	٢٤١	٤٥٤/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »
٢٤٩	٤٧٤/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »	٢٤١	٤٥٥/٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢٥٥	« عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ ٤٩٤ / ٨٥ - »	٢٤٩	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤٧٥ / ٨٥ - »
٢٥٥	« عَنْ أَنَسٍ ٤٩٥ / ٨٥ - »	٢٥٠	« عَنْ أَنَسٍ ٤٧٦ / ٨٥ - »
٢٥٦	« عَنْ أَنَسٍ ٤٩٦ / ٨٥ - »	٢٥٠	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤٧٧ / ٨٥ - »
٢٥٦	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤٩٧ / ٨٥ - »	٢٥١	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هُدْبَةَ ٤٧٨ / ٨٥ - »
٢٥٧	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ٤٩٨ / ٨٥ - »	٢٥١	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤٧٩ / ٨٥ - »
٢٥٧	« سَلَّى اللَّهُ ٤٩٩ / ٨٥ - »	٢٥١	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤٨٠ / ٨٥ - »
٢٥٧	« سَلَكَ رَجُلَانِ ٥٠٠ / ٨٥ - »	٢٥٢	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤٨١ / ٨٥ - »
٢٥٨	« عَنْ أَنَسٍ ٥٠١ / ٨٥ - »	٢٥٢	« عَنْ أَنَسٍ ٤٨٢ / ٨٥ - »
٢٥٩	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥٠٢ / ٨٥ - »	٢٥٢	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤٨٣ / ٨٥ - »
٢٥٩	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥٠٣ / ٨٥ - »	٢٥٢	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤٨٤ / ٨٥ - »
٢٦٠	« رَجُلَانِ مِنْ أُمَّتِي ٥٠٤ / ٨٥ - »	٢٥٣	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤٨٥ / ٨٥ - »
٢٦٠	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥٠٥ / ٨٥ - »	٢٥٣	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤٨٦ / ٨٥ - »
٢٦١	« عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ صَالِحٍ ٥٠٦ / ٨٥ - »	٢٥٣	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤٨٧ / ٨٥ - »
٢٦٢	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥٠٧ / ٨٥ - »	٢٥٤	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤٨٨ / ٨٥ - »
٢٦٢	« عَنْ أَنَسٍ ٥٠٨ / ٨٥ - »	٢٥٤	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤٨٩ / ٨٥ - »
٢٦٢	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٥٠٩ / ٨٥ - »	٢٥٤	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤٩٠ / ٨٥ - »
٢٦٣	« الْمَوْلُودُ يُنْظَرُ ٥١٠ / ٨٥ - »	٢٥٤	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٤٩١ / ٨٥ - »
٢٦٣	« عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ ٥١١ / ٨٥ - »	٢٥٥	« عَنْ عَمْرِو بْنِ ٤٩٢ / ٨٥ - »
٢٦٤	« عَنْ خِرَاشٍ قَالَ ٥١٢ / ٨٥ - »	٢٥٥	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ ٤٩٣ / ٨٥ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢٧١	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥٣٢ / ٨٥ »	٢٦٤	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥١٣ / ٨٥ »
٢٧١	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥٣٣ / ٨٥ »	٢٦٤	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ٥١٤ / ٨٥ »
٢٧١	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥٣٤ / ٨٥ »	٢٦٥	« عَنْ مُحَمَّدٍ ٥١٥ / ٨٥ »
٢٧٢	« عَنْ أَنَسٍ ٥٣٥ / ٨٥ »	٢٦٥	« عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ٥١٦ / ٨٥ »
٢٧٢	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥٣٦ / ٨٥ »	٢٦٥	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥١٧ / ٨٥ »
٢٧٢	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥٣٧ / ٨٥ »	٢٦٦	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥١٨ / ٨٥ »
٢٧٣	« عَنْ إِسْحَاقَ ٥٣٨ / ٨٥ »	٢٦٦	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥١٩ / ٨٥ »
٢٧٣	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥٣٩ / ٨٥ »	٢٦٦	« عَنْ أَنَسٍ ٥٢٠ / ٨٥ »
٢٧٣	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥٤٠ / ٨٥ »	٢٦٧	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥٢١ / ٨٥ »
٢٧٤	« عَنْ سَلَامِ الطَّوِيلِ ٥٤١ / ٨٥ »	٢٦٧	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥٢٢ / ٨٥ »
٢٧٤	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥٤٢ / ٨٥ »	٢٦٨	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥٢٣ / ٨٥ »
٢٧٥	« ابْنُ عَسَاكِرَ ٥٤٣ / ٨٥ »	٢٦٨	« عَنْ أَنَسٍ ٥٢٤ / ٨٥ »
٢٧٦	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥٤٤ / ٨٥ »	٢٦٨	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥٢٥ / ٨٥ »
٢٧٦	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥٤٥ / ٨٥ »	٢٦٩	« عَنْ قَتَادَةَ ٥٢٦ / ٨٥ »
٢٧٦	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥٤٦ / ٨٥ »	٢٦٩	« عَنْ قَتَادَةَ ٥٢٧ / ٨٥ »
٢٧٦	« عَنْ عَبَادِ بْنِ مَنْصُورٍ ٥٤٧ / ٨٥ »	٢٦٩	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥٢٨ / ٨٥ »
٢٧٧	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥٤٨ / ٨٥ »	٢٦٩	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥٢٩ / ٨٥ »
٢٧٧	« عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ ٥٤٩ / ٨٥ »	٢٧٠	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ ٥٣٠ / ٨٥ »
٢٧٧	« عَنْ أَنَسٍ أَنَّ ٥٥٠ / ٨٥ »	٢٧٠	« عَنْ الْحَسَنِ ٥٣١ / ٨٥ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢٨٥	٥٧٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٧٧	٥٥١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٢٨٥	٥٧١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٧٨	٥٥٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٢٨٥	٥٧٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٧٨	٥٥٣ / ٨٥ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ
٢٨٦	٥٧٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٧٩	٥٥٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٢٨٦	٥٧٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ	٢٧٩	٥٥٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٢٨٦	٥٧٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ	٢٨٠	٥٥٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٢٨٧	٥٧٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ	٢٨٠	٥٥٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٢٨٧	٥٧٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٨٠	٥٥٨ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ
٢٨٨	٥٧٨ / ٨٥ - « عَنْ أَبِي هُدْبَةَ	٢٨٠	٥٥٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٢٨٨	٥٧٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٨١	٥٦٠ / ٨٥ - « عَنْ وَاقِدٍ
٢٨٩	٥٨٠ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٨١	٥٦١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٢٨٩	٥٨١ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ	٢٨١	٥٦٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ
٢٩٠	٥٨٢ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٨٢	٥٦٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٢٩٠	٥٨٣ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٨٢	٥٦٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٢٩٠	٥٨٤ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٨٣	٥٦٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٢٩١	٥٨٥ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٨٣	٥٦٦ / ٨٥ - « عَنْ عَمْرُو
٢٩١	٥٨٦ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٨٤	٥٦٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٢٩٢	٥٨٧ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٨٤	٥٦٨ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٢٩٢	٥٨٨ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ فِيلَ	٢٨٤	٥٦٩ / ٨٥ - « عَنْ أَنَسٍ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٣٠١	٦٠٨/٨٥ - «ابن النُّجَّارِ	٢٩٢	٥٨٩/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٣٠١	٦٠٩/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٩٣	٥٩٠/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٣٠٢	٦١٠/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٩٣	٥٩١/٨٥ - «عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ
٣٠٢	٦١١/٨٥ - «ابن النُّجَّارِ	٢٩٤	٥٩٢/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٣٠٣	٦١٢/٨٥ - «عَنْ سَعِيدٍ	٢٩٤	٥٩٣/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ
٣٠٣	٦١٣/٨٥ - «ابن النُّجَّارِ	٢٩٥	٥٩٤/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٣٠٤	٦١٤/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٩٥	٥٩٥/٨٥ - «عَنْ مَالِكٍ
٣٠٤	٦١٥/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٩٦	٥٩٦/٨٥ - «عَنْ سَمْعَانَ
٣٠٤	٦١٦/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ	٢٩٦	٥٩٧/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ
٣٠٥	٦١٧/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٩٦	٥٩٨/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ
٣٠٥	٦١٨/٨٥ - «ابن النُّجَّارِ	٢٩٦	٥٩٩/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٣٠٦	٦١٩/٨٥ - «عَنْ أَبَانَ	٢٩٧	٦٠٠/٨٥ - «عَنْ كَثِيرِ بْنِ سُلَيْمٍ
٣٠٦	٦٢٠/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٩٧	٦٠١/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٣٠٧	٦٢١/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٩٨	٦٠٢/٨٥ - «أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ
٣٠٧	٦٢٢/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٢٩٩	٦٠٣/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٣٠٨	٦٢٣/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٣٠٠	٦٠٤/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٣٠٨	٦٢٤/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ	٣٠٠	٦٠٥/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٣٠٩	٦٢٥/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ	٣٠٠	٦٠٦/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ
٣٠٩	٦٢٦/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ	٣٠١	٦٠٧/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٣١٩	٦٤٦/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ (مسند أنيس بن جنادة الغفاري رحمه الله)	٣٠٩	٦٢٧/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ
		٣١٠	٦٢٨/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٣٢١	١/٨٦ - «عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ (مسند أنيس بن قتادة الباهلي رحمه الله)	٣١١	٦٢٩/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ
		٣١١	٦٣٠/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ
٣٢٢	١/٨٧ - «عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ (مسند أهبان بن أوس الأسلمي رحمه الله)	٣١٢	٦٣١/٨٥ - «عَنْ يُونُسَ بْنِ
		٣١٣	٦٣٢/٨٥ - «الشَّهْدَاءُ ثَلَاثَةٌ
٣٢٣	١/٨٨ - «عَنْ أَهْبَانَ بْنِ أَوْسٍ (مسند أهبان بن صيفي الغفاري رحمه الله)	٣١٤	٦٣٣/٨٥ - «إِنَّ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ
		٣١٥	٦٣٤/٨٥ - «بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ
٣٢٤	١/٨٩ - «أَوْصَانِي خَلِيلِي (مسند أوس بن أوس الثقفي ويقال	٣١٦	٦٣٥/٨٥ - «تَشْتَاقُ الْجَنَّةُ
	أوس بن أبي أوس - رحمه الله -)	٣١٦	٦٣٦/٨٥ - «تَشْهَدُ أَنْ
٣٢٥	١/٩٠ - «عَنْ أَوْسٍ بْنِ حُذَيْفَةَ	٣١٦	٦٣٧/٨٥ - «تَشْوِيهِ النَّارِ فَتَقْدَمُ
		٣١٧	٦٣٨/٨٥ - «تُصَالِحُونَ الرُّومَ
٣٢٦	٢/٩٠ - «عَنْ أَوْسٍ بْنِ أَوْسٍ	٣١٧	٦٣٩/٨٥ - «إِنَّ الْمَرْءَ الْمُسْلِمَ
٣٢٦	٣/٩٠ - «عَنْ أَوْسٍ بْنِ أَوْسٍ	٣١٨	٦٤٠/٨٥ - «إِنَّ الْمَرْءَ لَيَعْمَلُ
٣٢٧	٤/٩٠ - «عَنْ أَوْسٍ بْنِ أَوْسٍ	٣١٨	٦٤١/٨٥ - «إِنَّ الْمَرْءَ لَيَصِلُ
٣٢٧	٥/٩٠ - «عَنْ أَوْسٍ بْنِ أَوْسٍ	٣١٩	٦٤٢/٨٥ - «أُجِزْتُ أَنَا
٣٢٨	٦/٩٠ - «عَنْ أَوْسٍ بْنِ أَوْسٍ	٣١٩	٦٤٣/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ
٣٢٨	٧/٩٠ - «عَنْ أَوْسٍ بْنِ أَوْسٍ	٣١٩	٦٤٤/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ قَالَ
		٣١٩	٦٤٥/٨٥ - «عَنْ أَنَسٍ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	(مسند إياس بن عبد المزني - رحمته الله -)		(مسند أوس بن أبي أوس - رحمته الله -)
٣٣٧	١ / ٩٨ - « عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ	٣٢٩	١ / ٩١ - « عَنْ أَوْسٍ عَنْ
	(مسند إياس بن عبد الله بن أبي ذباب	٣٢٩	٢ / ٩١ - « عَنْ أَوْسٍ بْنِ أَبِي
	الدوسي رحمته الله)	٣٢٩	٣ / ٩١ - « ض : ثَنَا هُشَيْمٌ
٣٣٨	١ / ٩٩ - « عَنْ إِيَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ		(مسند أوس بن خولي - رحمته الله -)
	(مسند أيمن بن خريم - رحمته الله -)	٣٣١	١ / ٩٢ - « دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ
٣٣٩	١ / ١٠٠ - « عَنْ أَيْمَنَ بْنِ خُرَيْمٍ		(مسند أوس الكلابي - رحمته الله -)
٣٣٩	٢ / ١٠٠ - « عَنْ أَبِي بَكْرٍ	٣٣٢	١ / ٩٣ - « عَنْ الْمُعَلَّى
	(مسند أيمن بن أم أيمن - رحمته الله -)		(مسند أوس بن الحدثان النصرى رحمته الله)
٣٤٠	١ / ١٠١ - « قَالَ أَبُو نَعِيمٍ	٣٣٣	١ / ٩٤ - « عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ
	(مسند باقوم الرومي - رحمته الله -)	٣٣٣	٢ / ٩٤ - « عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَرْدَانَ
٣٤١	١ / ١٠٢ - « عَنْ صَالِحِ مَوْلَى	٣٣٣	٣ / ٩٤ - « عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَرْدَانَ
	(مسند يحيى بن بجرة الطائي رحمته الله)		(مسند أوس بن عبد الله بن حجر الأسلمي رحمته الله)
٣٤٢	١ / ١٠٣ - « عَنْ أَبِي الْمُعَارِكِ	٣٣٤	١ / ٩٥ - « عَنْ أَوْسٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
٣٤٢	٢ / ١٠٣ - « قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ		(مسند أوفي بن موله التميمي الغنزي رحمته الله)
	(مسند بلدر بن عبد الله المزني رحمته الله)	٣٣٥	١ / ٩٦ - « آتَيْتُ النَّبِيَّ - صلوات الله عليه -
٣٤٤	١ / ١٠٤ - « عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحُصَيْنِ		(مسند إياس بن سهل الجهنى - رحمته الله -)
	﴿مسند بليل بن عمرو لخطمي الأنصاري رحمته الله ﴾	٣٣٦	١ / ٩٧ - « عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَهْلٍ
٣٤٥	١ / ١٠٥ - « عَنْ الْحَلِيسِ بْنِ عَمْرٍو		

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٣٥١	١١/١٠٨ - «عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ		(مسند بدليل حليف بنى لخم رضي الله عنه)
٣٥١	١٢/١٠٨ - «عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ	٣٤٦	١/١٠٦ - «عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
٣٥٢	١٣/١٠٨ - «بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ		(مسند بدليل بن ورقاء الخزاعي رضي الله عنه)
٣٥٢	١٤/١٠٨ - «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ	٣٤٧	١/١٠٧ - «قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ
٣٥٣	١٥/١٠٨ - «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ	٣٤٧	٢/١٠٧ - «وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ
٣٥٣	١٦/١٠٨ - «رَأَيْتُ النَّبِيَّ	٣٤٨	٣/١٠٧ - «ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ
٣٥٤	١٧/١٠٨ - «أَنَّ النَّبِيَّ	٣٤٨	٤/١٠٧ - «وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ
٣٥٤	١٨/١٠٨ - «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ	٣٤٨	٥/١٠٧ - «وَقَالَ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ
٣٥٥	١٩/١٠٨ - «عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ		(مسند البراء بن عازب رضي الله عنه -)
٣٥٥	٢٠/١٠٨ - «كُنَّا إِذَا احْمَرَّ	٣٤٩	١/١٠٨ - «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ
٣٥٥	٢١/١٠٨ - «كَانَ النَّبِيُّ	٣٤٩	٢/١٠٨ - «رَأَيْتُ النَّبِيَّ
٣٥٦	٢٢/١٠٨ - «كَانَ يُعْجِبُنِي	٣٤٩	٣/١٠٨ - «كَانَ النَّبِيُّ
٣٥٧	٢٣/١٠٨ - «كَانَ النَّبِيُّ	٣٤٩	٤/١٠٨ - «عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ
٣٥٧	٢٤/١٠٨ - «عَنْ إِسْمَاعِيلَ	٣٤٩	٥/١٠٨ - «سُئِلَ الْبَرَاءُ أَيْنَ
٣٥٧	٢٥/١٠٨ - «أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ	٣٤٩	٦/١٠٨ - «أَنَّ النَّبِيَّ عليه السلام -
٣٥٨	٢٦/١٠٨ - «عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ	٣٥٠	٧/١٠٨ - «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ
٣٥٨	٢٧/١٠٨ - «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ	٣٥٠	٨/١٠٨ - «كُنَّا نُحِبُّ أَوْ نَسْتَحِبُّ
٣٥٩	٢٨/١٠٨ - «صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ	٣٥٠	٩/١٠٨ - «سَمِعْتُ النَّبِيَّ
٣٥٩	٢٩/١٠٨ - «حَشَرَ أَصْحَابَ	٣٥٠	١٠/١٠٨ - «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٣٦٦	«عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ٤٩/١٠٨ -»	٣٥٩	«عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ ٣٠/١٠٨ -»
٣٦٦	«عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ٥٠/١٠٨ -»	٣٦٠	«كُنَّا جُلُوسًا نَنْتَظِرُ ٣١/١٠٨ -»
٣٦٧	«عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْبَرَاءِ ٥١/١٠٨ -»	٣٦٠	«عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ ٣٢/١٠٨ -»
٣٦٧	«عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ ٥٢/١٠٨ -»	٣٦١	«عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ٣٣/١٠٨ -»
٣٦٧	«عَنْ يَحْيَى ٥٣/١٠٨ -»	٣٦١	«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ٣٤/١٠٨ -»
٣٦٨	«عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ٥٤/١٠٨ -»	٣٦٢	«مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ٣٥/١٠٨ -»
٣٦٨	«عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ٥٥/١٠٨ -»	٣٦٢	«عَنِ الْبَرَاءِ ٣٦/١٠٨ -»
٣٦٨	«عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ٥٦/١٠٨ -»	٣٦٢	«عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ٣٧/١٠٨ -»
٣٦٩	«عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ ٥٧/١٠٨ -»	٣٦٢	«عَنِ الْبَرَاءِ عَنِ النَّبِيِّ ٣٨/١٠٨ -»
٣٦٩	«عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ٥٨/١٠٨ -»	٣٦٣	«عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ ٣٩/١٠٨ -»
٣٧٠	«عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ٥٩/١٠٨ -»	٣٦٣	«عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ٤٠/١٠٨ -»
٣٧٠	«عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ٦٠/١٠٨ -»	٣٦٣	«عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ٤١/١٠٨ -»
٣٧١	«عَنِ الْبَرَاءِ ٦١/١٠٨ -»	٣٦٤	«عَنِ الْبَرَاءِ ٤٢/١٠٨ -»
٣٧١	«عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ٦٢/١٠٨ -»	٣٦٤	«عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ٤٣/١٠٨ -»
٣٧١	«عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ٦٣/١٠٨ -»	٣٦٤	«عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ٤٤/١٠٨ -»
٣٧٢	«عَنِ الْبَرَاءِ ٦٤/١٠٨ -»	٣٦٥	«عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ٤٥/١٠٨ -»
٣٧٢	«عَنِ الْبَرَاءِ ٦٥/١٠٨ -»	٣٦٥	«عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ٤٦/١٠٨ -»
٣٧٢	«عَنْ زَدْمَكٍ ٦٦/١٠٨ -»	٣٦٥	«عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ٤٧/١٠٨ -»
٣٧٣	«عَنْ مُوسَى ٦٧/١٠٨ -»	٣٦٦	«عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ٤٨/١٠٨ -»

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٣٨٢	« أَخْبَرَنِي عُمَرُ ١٠٨ / ٨٧ - »	٣٧٤	« عَنِ الْبَرَاءِ ١٠٨ / ٦٨ - »
٣٨٣	« كُنَّا مَعَ رَسُولِ ١٠٨ / ٨٨ - »	٣٧٤	« عَنِ الْبَرَاءِ ١٠٨ / ٦٩ - »
٣٨٣	« عَنِ الْبَرَاءِ ١٠٨ / ٨٩ - »	٣٧٤	« عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ١٠٨ / ٧٠ - »
٣٨٤	« كُنَّا مَعَ رَسُولِ ١٠٨ / ٩٠ - »	٣٧٥	« عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ١٠٨ / ٧١ - »
٣٨٤	« كُنَّا حَوْلَ النَّبِيِّ ١٠٨ / ٩١ - »	٣٧٥	« عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ١٠٨ / ٧٢ - »
	(مُسْنَدُ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحَصِيبِ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)	٣٧٦	« عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ ١٠٨ / ٧٣ - »
٣٨٦	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ١٠٩ / ١ - »	٣٧٦	« عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ١٠٨ / ٧٤ - »
٣٨٦	« كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ١٠٩ / ٢ - »	٣٧٧	« عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ١٠٨ / ٧٥ - »
٢٨٦	« أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ١٠٩ / ٣ - »	٣٧٧	« عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ١٠٨ / ٧٦ - »
٢٨٦	« عَنْ بُرَيْدَةَ ١٠٩ / ٤ - »	٣٧٨	« عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّهُ ١٠٨ / ٧٧ - »
٣٨٧	« كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ ١٠٩ / ٥ - »	٣٧٨	« عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ١٠٨ / ٧٨ - »
٣٨٧	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ ١٠٩ / ٦ - »	٣٧٩	« عَنِ الْبَرَاءِ ١٠٨ / ٧٩ - »
٣٨٨	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ ١٠٩ / ٧ - »	٣٧٩	« عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ١٠٨ / ٨٠ - »
٣٨٩	« إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ١٠٩ / ٨ - »	٣٧٩	« عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ١٠٨ / ٨١ - »
٣٨٩	« كَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ ١٠٩ / ٩ - »	٣٨٠	« عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ ١٠٨ / ٨٢ - »
٣٩٠	« خَرَجَ النَّبِيُّ ١٠٩ / ١٠ - »	٣٨٠	« عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ١٠٨ / ٨٣ - »
٣٩٠	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ ١٠٩ / ١١ - »	٣٨٠	« عَنْ أَبِي الْهَزَلِ ١٠٨ / ٨٤ - »
٣٩٠	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ ١٠٩ / ١٢ - »	٣٨١	« عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ١٠٨ / ٨٥ - »
٣٩١	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ ١٠٩ / ١٣ - »	٣٨١	« عَنِ الْبَرَاءِ ١٠٨ / ٨٦ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٣٩٩	« عَنْ بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ » - ٣٣ / ١٠٩	٣٩١	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ » - ١٤ / ١٠٩
٣٩٩	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ » - ٣٤ / ١٠٩	٣٩١	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ » - ١٥ / ١٠٩
٤٠٠	« عَنْ بُرَيْدَةَ » - ٣٥ / ١٠٩	٣٩٢	« عَنْ بُرَيْدَةَ » - ١٦ / ١٠٩
٤٠٠	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ » - ٣٦ / ١٠٩	٣٩٢	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ » - ١٧ / ١٠٩
٤٠٠	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ » - ٣٧ / ١٠٩	٣٩٣	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ » - ١٨ / ١٠٩
٤٠١	« عَنْ بُرَيْدَةَ » - ٣٨ / ١٠٩	٣٩٣	« عَنْ بُرَيْدَةَ » - ١٩ / ١٠٩
٤٠١	« عَنْ بُرَيْدَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ » - ٣٩ / ١٠٩	٣٩٣	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ » - ٢٠ / ١٠٩
٤٠١	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ » - ٤٠ / ١٠٩	٣٩٤	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ » - ٢١ / ١٠٩
٤٠٢	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ » - ٤١ / ١٠٩	٣٩٤	« عَنْ بُرَيْدَةَ » - ٢٢ / ١٠٩
٤٠٢	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ » - ٤٢ / ١٠٩	٣٩٤	« عَنْ بُرَيْدَةَ » - ٢٣ / ١٠٩
٤٠٣	« عَنْ بُرَيْدَةَ سَمِعْتُ » - ٤٣ / ١٠٩	٣٩٥	« عَنْ بُرَيْدَةَ » - ٢٤ / ١٠٩
٤٠٣	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ » - ٤٤ / ١٠٩	٣٩٥	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ » - ٢٥ / ١٠٩
٤٠٤	« عَنْ بُرَيْدَةَ » - ٤٥ / ١٠٩	٣٩٥	« اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ » - ٢٦ / ١٠٩
٤٠٥	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ » - ٤٦ / ١٠٩	٣٩٦	« اغْسِلْ ذَكَرَكَ » - ٢٧ / ١٠٩
٤٠٥	« عَنْ بُرَيْدَةَ » - ٤٧ / ١٠٩	٣٩٧	« اغْفِرْ فَإِنَّ عَاقِبَتَ » - ٢٨ / ١٠٩
٤٠٦	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ » - ٤٨ / ١٠٩	٣٩٧	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ » - ٢٩ / ١٠٩
٤٠٧	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ » - ٤٩ / ١٠٩	٣٩٨	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ » - ٣٠ / ١٠٩
٤٠٧	« عَنْ بُرَيْدَةَ » - ٥٠ / ١٠٩	٣٩٨	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ » - ٣١ / ١٠٩
٤٠٧	« عَنْ بُرَيْدَةَ » - ٥١ / ١٠٩	٣٩٩	« عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ » - ٣٢ / ١٠٩

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	(مُسْتَدْبَشْرَيْنِ عَاصِمِ بْنِ سَفْيَانَ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)	٤٠٨	١٠٩ / ٥٢ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ
		٤٠٨	١٠٩ / ٥٣ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ
٤١٦	١ / ١١٢ - « عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ	٤٠٩	١٠٩ / ٥٤ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ
	(مُسْتَدْبَشْرَيْنِ عَرْفُطَةَ بْنِ الْحَشْحَاشِ الْجُهَنِيِّ وَيُقَالُ: بِشِيرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)	٤٠٩	١٠٩ / ٥٥ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ
		٤٠٩	١٠٩ / ٥٦ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ
٤١٧	١ / ١١٣ - « عَنْ بَشْرِ بْنِ عَرْفُطَةَ	٤١٠	١٠٩ / ٥٧ - « عَنْ بُرَيْدَةَ
	(مُسْتَدْبَشْرَيْنِ قَدَامَةَ الضَّبَالِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)	٤١١	١٠٩ / ٥٨ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ
٤١٨	١ / ١١٤ - « عَنْ بَشْرِ بْنِ قَدَامَةَ	٤١١	١٠٩ / ٥٩ - « عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ
	(مُسْتَدْبَشْرَيْنِ مَعَاوِيَةَ الْبَكَّائِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)	٤١٢	١٠٩ / ٦٠ - « قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ
٤١٩	١ / ١١٥ - « عَنْ عِمْرَانَ بْنِ صَاعِدٍ	٤١٢	١٠٩ / ٦١ - « قَالَ رَجُلٌ عِنْدَ
٤١٩	٢ / ١١٥ - « عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ الْبَكَّائِيِّ	٤١٢	١٠٩ / ٦٢ - « قَالَ ذُو الْيَدَيْنِ
	(مُسْتَدْبَشْرَيْنِ أَرْطَاةَ ، أَوْ ابْنَ أَبِي أَرْطَاةَ وَاسْمُهُ : عُمَيْرُ بْنُ عَمْرُو بْنِ عُوَيْمِرِ بْنِ عِمْرَانَ الْقُرَشِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)	٤١٣	١٠٩ / ٦٣ - « قَالَ نُعَيْمَانُ
			(مُسْتَدْبَشْرَيْنِ حَزَنَ النَّصْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
٤٢١	١ / ١١٦ - « عَنْ بَشْرِ بْنِ أَرْطَاةَ	٤١٤	١ / ١١٠ - « حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
٤٢٣	٢ / ١١٦ - « عَنْ بَشْرِ بْنِ أَبِي		(مُسْتَدْبَشْرَيْنِ سُحَيْمِ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
	(مُسْتَدْبَشْرَيْنِ الْمَازْنِيِّ وَالِدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)	٤١٥	١ / ١١١ - « عَنْ بَشْرِ بْنِ سُحَيْمٍ
		٤١٥	٢ / ١١١ - « عَنْ بَشْرِ بْنِ سُحَيْمٍ
٤٢٣	١ / ١١٧ - « عَنْ يَزِيدِ بْنِ حُمَيْرٍ		

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	(مسند بشير بن الخصاصية، وهي أمه	٤٢٣	١١٧/٢ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ
	واسم أبيه معبد السدوسي (رضي الله عنه)	٤٢٤	١١٧/٣ - « عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ
٤٣٢	١٢٤/١ - « عَنْ بَشِيرٍ		(مُسْنَدُ بَشِيرِ بْنِ جَحَّاشٍ الْقُرَشِيِّ، وَقِيلَ
٤٣٢	١٢٤/٢ - « عَنْ بَشِيرٍ		بَشِيرُ (رضي الله عنه)
٤٣٣	١٢٤/٣ - « عَنْ بَشِيرٍ	٤٢٥	١١٨/١ - « عَنْ بَشِيرِ بْنِ جَحَّاشٍ
٤٣٣	١٢٤/٤ - « عَنْ بَشِيرٍ		(مُسْنَدُ بَشِيرِ أَبِي خَلِيفَةَ (رضي الله عنه))
٤٣٤	١٢٤/٥ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ نُمَيْرٍ	٤٢٦	١١٩/١ - « عَنْ أَبِي مَعْشَرِ الْبَرَاءِ
٤٣٥	١٢٤/٦ - « عَنْ لَيْلَى امْرَأَةِ بَشِيرٍ		(مُسْنَدُ بَشِيرِ بْنِ تَمِيمٍ (رضي الله عنه))
٤٣٥	١٢٤/٧ - « عَنْ لَيْلَى امْرَأَةِ بَشِيرٍ	٤٢٧	١٢٠/١ - « قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ
٤٣٦	١٢٤/٨ - « عَنْ لَيْلَى امْرَأَةِ بَشِيرٍ		(مسند بشير بن سعد الأنصاري والد
	(مسند بشير بن معبد الأسلمي أبي		النعمان بن بشير (رضي الله عنه))
	بشير (رضي الله عنه)	٤٢٨	١٢١/١ - « عَنْ مُحَمَّدٍ
٤٣٧	١٢٥/١ - « عَنْ بَشِيرِ الْأَسْلَمِيِّ	٤٢٨	١٢١/٢ - « عَنْ النُّعْمَانِ
٤٣٧	١٢٥/٢ - « عَنْ قَيْسٍ	٤٢٩	١٢١/٣ - « عَنْ النُّعْمَانِ
	(مسند بشير بن أبي مسعود الأنصاري (رضي الله عنه))		(مسند بشير بن عقبة الجهني (رضي الله عنه))
٤٣٨	١٢٦/١ - « عَنْ أَبِي بَكْرٍ	٤٣٠	١٢٢/١ - « عَنْ بَشِيرٍ
٤٣٨	١٢٦/٢ - « عَنْ أَبِي حُنَيْسٍ		(مُسْنَدُ بَشِيرِ بْنِ فَدْلِكَ قَالَ أَبُو
	(مسند بشير بن يزيد الضبعي (رضي الله عنه))		نُعَيْمٍ: يَقَالُ لَهُ رُؤْيَا (رضي الله عنه))
٤٤٠	١٢٧/١ - « عَنْ الْأَشْعَثِ الضُّبُعِيِّ	٤٣١	١٢٣/١ - « عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	(مسند بكر بن شذاخ الليثي - رحمه الله -)		(مسند بشير أبي عصام الكعبي)
٤٤٩	١/١٣٤ - «عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ يَعْلَى		الحارثي رحمه الله)
	(مسند بلال بن رباح الحبشي رحمه الله)	٤٤١	١/١٢٨ - «عَنْ عِصَامِ بْنِ بَشِيرٍ
٤٥٠	١/١٣٥ - «عَنْ بِلَالٍ أَنَّ رَسُولَ		(مسند بشير الثقفي - رحمه الله -)
٤٥٠	٢/١٣٥ - «عَنْ بِلَالٍ	٤٤٢	١/١٢٩ - «عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ
٤٥٠	٣/١٣٥ - «عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ		(مسند بصرة بن أبي بصرة الغفاري رحمه الله)
٤٥٠	٤/١٣٥ - «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ -	٤٤٣	١/١٣٠ - «عَنْ بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ
٤٥١	٥/١٣٥ - «عَنْ سُوَيْدٍ قَالَ	٤٤٤	٢/١٣٠ - «عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ
٤٥١	٦/١٣٥ - «أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ	٤٤٥	٣/١٣٠ - «عَنْ أَحْمَدَ بْنِ بَكْرِ
٤٥١	٧/١٣٥ - «عَنْ بِلَالٍ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ		(مسند بكر بن جبله الكلبي، وكان
٤٥٢	٨/١٣٥ - «عَنْ الْحَفْصِيِّ رَجُلٍ		اسمه عبد عمرو، سمّاه النبي ﷺ -
٤٥٢	٩/١٣٥ - «عَنْ بِلَالٍ قَالَ		بكرًا رحمه الله)
٤٥٣	١٠/١٣٥ - «عَنْ بِلَالٍ مُؤَدِّنٍ	٤٤٦	١/١٣١ - «عَنْ هِشَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ
٤٥٣	١١/١٣٥ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ		(مسند بكر بن حارثة الجهني قال أبو نعيم،
٤٥٥	١٢/١٣٥ - «عَنْ مُحَمَّدٍ		وسماه النبي ﷺ - ابن ليرة رحمه الله)
٤٥٥	١٣/١٣٥ - «عَنْ بِلَالٍ قَالَ	٤٤٧	١/١٣٢ - «عَنْ بَكْرِ بْنِ حَارِثَةَ
٤٥٦	١٤/١٣٥ - «عَنْ مُحَمَّدٍ	٤٤٧	٢/١٣٢ - «عَنْ بَكْرِ بْنِ حَارِثَةَ
٤٥٦	١٥/١٣٥ - «عَنْ إِسْمَاعِيلَ		(مسند بكر بن مبشر بن جبر الأنصاري رحمه الله)
٤٥٦	١٦/١٣٥ - «خَرَجْنَا مَعَ	٤٤٨	١/١٣٣ - «عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَالِمٍ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٤٦٤	« عَنْ بِلَالٍ قَالَ ٣٦ / ١٣٥ »	٤٥٧	« عَنْ بِلَالٍ ١٧ / ١٣٥ »
٤٦٤	« عَنْ عَائِشَةَ ٣٧ / ١٣٥ »	٤٥٨	« خَرَجْتُ إِلَى الْيَمَنِ ١٨ / ١٣٥ »
٤٦٥	« عَنْ بِلَالٍ قَالَ ٣٨ / ١٣٥ »	٤٥٨	« عَنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ ١٩ / ١٣٥ »
٤٦٥	« عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ٣٩ / ١٣٥ »	٤٥٨	« عَنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ ٢٠ / ١٣٥ »
٤٦٥	« قَالَ أَبُو بَكْرٍ ٤٠ / ١٣٥ »	٤٥٩	« كَانَ بِلَالٌ ٢١ / ١٣٥ »
	(مسند بنة الجهني - رحمه الله -)	٤٥٩	« عَنْ بِلَالٍ ٢٢ / ١٣٥ »
٤٦٦	« عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ١ / ١٣٦ »	٤٥٩	« عَنْ بِلَالٍ ٢٣ / ١٣٥ »
	(مسند بهز - رحمه الله -)	٤٦٠	« كَانَ النَّبِيُّ ٢٤ / ١٣٥ »
٤٦٧	« عَنْ يَحْيَى ١ / ١٣٧ »	٤٦٠	« كَانَ جَعْفَرٌ ٢٥ / ١٣٥ »
	(مسند التلب بن ثعلبة - رحمه الله -)	٤٦١	« كَانَ النَّبِيُّ ٢٦ / ١٣٥ »
٤٦٨	« عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ١ / ١٣٨ »	٤٦١	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ٢٧ / ١٣٥ »
٤٦٨	« عَنْ غَالِبٍ ٢ / ١٣٨ »	٤٦١	« كَانَ أَيْمَنُ عَلَى ٢٨ / ١٣٥ »
٤٦٩	« عَنْ غَالِبٍ ٣ / ١٣٨ »	٤٦٢	« كَانَ النَّبِيُّ ٢٩ / ١٣٥ »
٤٦٩	« عَنِ التَّلْبِ ٤ / ١٣٨ »	٤٦٢	« كَانَ النَّاسُ عَلَى ٣٠ / ١٣٥ »
	(مسند تميم بن زيد المازني الأنصاري والد عباد وهو أخو عبد الله بن زيد - رحمه الله -)	٤٦٢	« كَانَ النَّاسُ ٣١ / ١٣٥ »
٤٧٠	« عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ١ / ١٣٩ »	٤٦٣	« عَنْ سَعِيدٍ ٣٢ / ١٣٥ »
	(مسند تميم الداري - رحمه الله -)	٤٦٣	« كَانَ عِنْدِي ٣٣ / ١٣٥ »
٤٧١	« عَنْ عُرْوَةَ ١ / ١٤٠ »	٤٦٤	« كَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ ٣٤ / ١٣٥ »
			« عَنْ فَضْلِ ٣٥ / ١٣٥ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٤٨٠	١٤٥ / ٢ - « عَنْ ثَابِتِ بْنِ زَيْدٍ (مسند ثابت بن الصامت الأنصاري - رحمه الله)	٤٧١	١٤٠ / ٢ - « عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ
٤٨٢	١٤٦ / ١ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ (مسند ثابت بن أبي عاصم - رحمه الله)	٤٧٢	١٤٠ / ٣ - « عَنِ السَّائِبِ
٤٨٣	١٤٧ / ١ - « عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ (مسند ثابت بن قيس بن شماس - رحمه الله)	٤٧٢	١٤٠ / ٤ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
٤٨٤	١٤٨ / ١ - « عَنْ إِسْمَاعِيلَ	٤٧٤	١٤٠ / ٥ - « عَنْ تَمِيمِ
٤٨٤	١٤٨ / ٢ - « عَنْ إِسْمَاعِيلَ	٤٧٤	١٤٠ / ٦ - « عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ
٤٨٥	١٤٨ / ٣ - « عَنْ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ (مسند ثابت بن قيس بن شماس - رحمه الله)	٤٧٤	١٤٠ / ٧ - « عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ
٤٨٥	١٤٨ / ٤ - « عَنْ عَبْدِ الْخَيْرِ	(مسند تميم بن غيلان بن سلمة الثقفي - رحمه الله)	
٤٨٦	١٤٨ / ٥ - « ذَكَرَ الْكَبِيرُ عِنْدَ (مسند ثابت بن وداعة وهي أمه وأبوه يزيد الأنصاري - رحمه الله)	٤٧٦	١٤١ / ١ - « عَنْ الْفَضِيلِ بْنِ تَمِيمٍ (مسند تميم بن زيد وأبو يزيد - رحمه الله)
٤٨٧	١٤٩ / ١ - « عَنْ ثَابِتِ بْنِ وَدِيعَةَ (مسند ثابت بن ثابت بن يزيد، قال أبو نعيم: وأراه من الأنصار - رحمه الله)	٤٧٧	١٤٢ / ١ - « عَنْ أَبِي هَاشِمٍ (مسند التيهان والد الهيثم الأنصاري - رحمه الله)
٤٨٨	١٥٠ / ١ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ	٤٧٨	١٤٣ / ١ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (مسند التيهان الأنصاري والد أسعد - رحمه الله)
٤٨٨	١٥٠ / ٢ - « عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ	٤٧٩	١٤٤ / ١ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَوْقَةَ (مسند ثابت بن الحارث الأنصاري - رحمه الله)
		٤٨٠	١٤٥ / ١ - « عَنْ ثَابِتِ بْنِ الْحَارِثِ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٤٩٤	٥/١٥٥ - «اجتمع أربعون		(مُسْتَدْنَعْلَبَةُ بْنُ الْحَكَمِ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
٤٩٥	٦/١٥٥ - «أَجَازَنِي رَسُولُ اللَّهِ	٤٨٩	١/١٥١ - «عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ الْحَكَمِ
٤٩٥	٧/١٥٥ - «حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ	٤٨٩	٢/١٥١ - «عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ الْحَكَمِ
	(مُسْتَدْنَعْلَبَةُ بْنُ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)		(مُسْتَدْنَعْلَبَةُ بْنُ زَهْدَمِ الْحَنْظَلِيِّ
	وَرَضِيَ عَنْهُ)		الْيَرْبُوعِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)
٤٩٦	١/١٥٦ - «أَذْنْتُ مَرَّةً فَدَخَلْتُ	٤٩٠	١/١٥٢ - «عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ زَهْدَمِ
٤٩٦	٢/١٥٦ - «ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ -	٤٩٠	٢/١٥٢ - «عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ زَهْدَمِ
٤٩٦	٣/١٥٦ - «عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ		(مُسْتَدْنَعْلَبَةُ بْنُ صَعْبِرِ الْعَبْدِيِّ وَيُقَالُ
٤٩٧	٤/١٥٦ - «عَنْ مَكْحُولٍ		ابْنِ أَبِي صَعْبِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)
٤٩٧	٥/١٥٦ - «عَنْ ثَوْبَانَ	٤٩١	١/١٥٣ - «عَنِ الزُّهْرِيِّ
٤٩٨	٦/١٥٦ - «عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ		(مُسْتَدْنَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ الْقُرْظِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
٤٩٨	٧/١٥٦ - «عَنْ ثَوْبَانَ	٤٩٢	١/١٥٤ - «عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ
٤٩٨	٨/١٥٦ - «عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ	٤٩٢	٢/١٥٤ - «عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سَلِيمٍ
٤٩٩	٩/١٥٦ - «عَنْ جُبَيْرٍ		(مُسْتَدْنَعْلَبَةُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ
٤٩٩	١٠/١٥٦ - «عَنْ ثَوْبَانَ		الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
٤٩٩	١١/١٥٦ - «عَنْ ثَوْبَانَ	٤٩٣	١/١٥٥ - «عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
٥٠٠	١٢/١٥٦ - «عَنْ ثَوْبَانَ	٤٩٣	٢/١٥٥ - «عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ بَجَادٍ
٥٠٠	١٣/١٥٦ - «عَنْ ثَوْبَانَ	٤٩٣	٣/١٥٥ - «عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ
٥٠٠	١٤/١٥٦ - «عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ	٤٩٤	٤/١٥٥ - «اِحْتَجَمَ رَسُولُ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	(مسند أبي جري جابر بن سليم)	٥٠١	١٥/١٥٦ - « عَنْ ثُوبَانَ قَالَ »
	(الجهيمي التميمي - رَوَاهُ -)	٥٠١	١٦/١٥٦ - « عَنْ سَعْدَانَ »
٥٠٩	١/١٦٢ - « عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ »	٥٠١	١٧/١٥٦ - « عَنْ ثُوبَانَ »
٥١٠	٢/١٦٢ - « عَنْ قُرَّةَ بْنِ مُوسَى »	٥٠٢	١٨/١٥٦ - « عَنْ ثُوبَانَ »
	(مسند جابر بن سمرة - رَوَاهُ -)	٥٠٢	١٩/١٥٦ - « عَنْ ثُوبَانَ »
٥١١	١/١٦٣ - « صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولٍ »	٥٠٣	٢٠/١٥٦ - « عَنْ ثُوبَانَ »
٥١١	٢/١٦٣ - « كُنَّا نَتَوَضَّأُ مِنْ »		(مسند ثوبان والد عبد الرحمن)
٥١١	٣/١٦٣ - « أَمَرَنَا رَسُولٌ »		(الأنصاري - رَوَاهُ -)
٥١٢	٤/١٦٣ - « كَانَ رَسُولٌ »	٥٠٤	١/١٥٧ - « عَنْ مَعْمَرٍ »
٥١٢	٥/١٦٣ - « كَانَ يَقْرَأُ فِي »	٥٠٤	٢/١٥٧ - « عَنْ يَزِيدَ »
٥١٢	٦/١٦٣ - « كَانَ يَقْرَأُ فِي »		(مسند ثوبان بن سعد والد الحكم)
٥١٣	٧/١٦٣ - « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - »		(- رَوَاهُ -)
٥١٣	٨/١٦٣ - « كُنَّا نُصَلِّي فِي »	٥٠٥	١/١٥٨ - « عَنْ عُمَرَ »
٥١٣	٩/١٦٣ - « أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ »		(مسند جابر بن الأزرق الفاضلي - رَوَاهُ -)
٥١٣	١٠/١٦٣ - « مَا مَاتَ رَسُولٌ »	٥٠٦	١/١٥٩ - « عَنْ جَابِرٍ »
٥١٣	١١/١٦٣ - « كَانَتْ صَلَاةٌ »		(مسند جابر بن أسامة الجهني - رَوَاهُ -)
٥١٤	١٢/١٦٣ - « كَانَتْ لِرَسُولٍ »	٥٠٧	١/١٦٠ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ »
٥١٤	١٣/١٦٣ - « كَانَ مُؤَدِّنٌ »		(مسند جابر بن سبرة الأسدي - رَوَاهُ -)
٥١٤	١٤/١٦٣ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ »	٥٠٨	١/١٦١ - « عَنْ سَالِمِ بْنِ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٥٢٠	« عَنْ جَابِرٍ ٣٤ / ١٦٣ »	٥١٤	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ١٥ / ١٦٣ »
٥٢٠	« عَنْ جَابِرٍ ٣٥ / ١٦٣ »	٥١٥	« عَنْ أَبِي خَالِدٍ ١٦ / ١٦٣ »
٥٢٠	« عَنْ جَابِرٍ ٣٦ / ١٦٣ »	٥١٥	« عَنْ جَابِرٍ ١٧ / ١٦٣ »
٥٢١	« عَنْ جَابِرٍ ٣٧ / ١٦٣ »	٥١٦	« عَنْ جَابِرٍ ١٨ / ١٦٣ »
٥٢١	« عَنْ جَابِرٍ ٣٨ / ١٦٣ »	٥١٦	« عَنْ جَابِرٍ ١٩ / ١٦٣ »
٥٢١	« عَنْ جَابِرٍ ٣٩ / ١٦٣ »	٥١٦	« عَنْ جَابِرٍ ٢٠ / ١٦٣ »
٥٢٢	« عَنْ جَابِرٍ ٤٠ / ١٦٣ »	٥١٦	« مَاتَ جَمَلٌ ٢١ / ١٦٣ »
٥٢٢	« عَنْ جَابِرٍ ٤١ / ١٦٣ »	٥١٦	« مَاتَ بَغْلٌ عِنْدَ ٢٢ / ١٦٣ »
٥٢٢	« عَنْ جَابِرٍ ٤٢ / ١٦٣ »	٥١٧	« بَعَثَنَا رَسُولُ ٢٣ / ١٦٣ »
٥٢٣	« عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ٤٣ / ١٦٣ »	٥١٧	« كَأَنِّي أَنْظُرُ ٢٤ / ١٦٣ »
٥٢٣	« عَنْ جَابِرٍ ٤٤ / ١٦٣ »	٥١٧	« صَلَّى بِنَا ٢٥ / ١٦٣ »
٥٢٤	« عَنْ جَابِرٍ ٤٥ / ١٦٣ »	٥١٨	« أَوَّلُ النَّاسِ ٢٦ / ١٦٣ »
٥٢٤	« عَنْ جَابِرٍ ٤٦ / ١٦٣ »	٥١٨	« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ٢٧ / ١٦٣ »
٥٢٤	« عَنْ جَابِرٍ ٤٧ / ١٦٣ »	٥١٨	« كَانَ شَابٌ ٢٨ / ١٦٣ »
٥٢٥	« عَنْ سِمَاكِ ٤٨ / ١٦٣ »	٥١٨	« عَنْ سِمَاكِ ٢٩ / ١٦٣ »
٥٢٥	« عَنْ جَابِرٍ ٤٩ / ١٦٣ »	٥١٨	« عَنْ جَابِرٍ ٣٠ / ١٦٣ »
٥٢٦	« عَنْ جَابِرٍ ٥٠ / ١٦٣ »	٥١٩	« كَانَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُ ٣١ / ١٦٣ »
		٥١٩	« عَنْ جَابِرٍ ٣٢ / ١٦٣ »
		٥١٩	« عَنْ سَمُرَةَ قَالَتْ ٣٣ / ١٦٣ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٥٣٢	١٥/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ		(مسند جابر بن طارق، وقيل ابن أبي
٥٣٢	١٦/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ		طارق الأحمسي والد الحكيم رضي الله عنه)
٥٣٣	١٧/١٦٥ - « أَنْ مَعَاذًا صَلَّى	٥٢٧	١/١٦٤ - « عَنْ حَكِيمٍ
٥٣٣	١٨/١٦٥ - « جَاءَ عَمْرٍو يَوْمَ	٥٢٧	٢/١٦٤ - « عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ
٥٣٣	١٩/١٦٥ - « كُنَّا مَعَ رَسُولِ		(مسند جابر بن عبد الله - رضي الله عنه -)
٥٣٣	٢٠/١٦٥ - « لَمَّا قَدِمْنَا مَعَ	٥٢٨	١/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ أَنَّ
٥٣٤	٢١/١٦٥ - « كُنَّا نُصَلِّي مَعَ	٥٢٨	٢/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ
٥٣٤	٢٢/١٦٥ - « جَاءَ سَلِيكُ الْغُطَفَانِي	٥٢٨	٣/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ
٥٣٤	٢٣/١٦٥ - « أَقْبَلْتُ عَمِيرَ بَنِي جَارَةَ	٥٢٨	٤/١٦٥ - « خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ
٥٣٥	٢٤/١٦٥ - « قَالَ سَعْدُ بْنُ رَجُلٍ	٥٢٩	٥/١٦٥ - « كُنَّا نَسْتَحِبُّ
٥٣٥	٢٥/١٦٥ - « نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ	٥٢٩	٦/١٦٥ - « كَانَ الْجَنْبُ
٥٣٦	٢٦/١٦٥ - « كُنَّا نَدْعُو قِيَامًا	٥٢٩	٧/١٦٥ - « رَأَيْتُ رَسُولَ
٥٣٦	٢٧/١٦٥ - « قِيلَ : يَا رَسُولَ	٥٢٩	٨/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ
٥٣٦	٢٨/١٦٥ - « قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ	٥٣٠	٩/١٦٥ - « صَلَّى رَسُولُ
٥٣٦	٢٩/١٦٥ - « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى	٥٣٠	١٠/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ
٥٣٧	٣٠/١٦٥ - « كُنَّا بِالْجُحْفَةِ	٥٣١	١١/١٦٥ - « كُنْتُ أَصْلَى
٥٣٧	٣١/١٦٥ - « بَيْنَا فَتَى مِنْ	٥٣١	١٢/١٦٥ - « أَتَيْتُ رَسُولَ
٥٣٨	٣٢/١٦٥ - « رَخَّصَ رَسُولُ	٥٣١	١٣/١٦٥ - « أُمَّ مَعَاذٍ قَوْمًا
٥٣٨	٣٣/١٦٥ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ	٥٣٢	١٤/١٦٥ - « عَنْ جَابِرٍ قَالَ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٥٤٥	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٥٣ / ١٦٥ »	٥٣٩	٣٤ / ١٦٥ « أَنَّ عَلِيًّا حَمَلَ
٥٤٥	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٥٤ / ١٦٥ »	٥٣٩	٣٥ / ١٦٥ « قُرْبَ لِرَسُولِ
٥٤٥	« عَنْ جَابِرٍ ٥٥ / ١٦٥ »	٥٣٩	٣٦ / ١٦٥ « لَمَّا بَنِيَتِ الْكَعْبَةُ
٥٤٥	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٥٦ / ١٦٥ »	٥٤٠	٣٧ / ١٦٥ « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
٥٤٦	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٥٧ / ١٦٥ »	٥٤٠	٣٨ / ١٦٥ « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
٥٤٦	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٥٨ / ١٦٥ »	٥٤٠	٣٩ / ١٦٥ « أَنَا رَسُولُ اللَّهِ
٥٤٦	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٥٩ / ١٦٥ »	٥٤١	٤٠ / ١٦٥ « عَنْ سُلَيْمَانَ
٥٤٧	« لَمَّا انْهَزَمَ النَّاسُ ٦٠ / ١٦٥ »	٥٤١	٤١ / ١٦٥ « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ -
٥٤٧	« كُنَّا جُلُوسًا ٦١ / ١٦٥ »	٥٤١	٤٢ / ١٦٥ « كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ
٥٤٨	« جَمَعَ النَّبِيُّ ٦٢ / ١٦٥ »	٥٤١	٤٣ / ١٦٥ « عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ
٥٤٨	« صَرَعَ رَسُولُ ٦٣ / ١٦٥ »	٥٤٢	٤٤ / ١٦٥ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
٥٤٨	« قَالَ رَجُلٌ ٦٤ / ١٦٥ »	٥٤٢	٤٥ / ١٦٥ « لَقَدْ لَبِثْنَا بِالْمَدِينَةِ
٥٤٨	« أَطْعَمَنَا النَّبِيُّ ٦٥ / ١٦٥ »	٥٤٢	٤٦ / ١٦٥ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
٥٤٩	« أَكَلْنَا لَحْمَ الْخَيْلِ ٦٦ / ١٦٥ »	٥٤٣	٤٧ / ١٦٥ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
٥٤٩	« عَنْ جَابِرٍ ٦٧ / ١٦٥ »	٥٤٣	٤٨ / ١٦٥ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ
٥٤٩	« نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ٦٨ / ١٦٥ »	٥٤٣	٤٩ / ١٦٥ « قَضَانِي رَسُولُ
٥٥٠	« نَهَى النَّبِيُّ ٦٩ / ١٦٥ »	٥٤٣	٥٠ / ١٦٥ « عَنْ جَابِرٍ قَالَ
٥٥٠	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٧٠ / ١٦٥ »	٥٤٤	٥١ / ١٦٥ « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
٥٥٠	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٧١ / ١٦٥ »	٥٤٤	٥٢ / ١٦٥ « أَنَّ النَّبِيَّ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٥٥٩	« أَعْتَقَ أَبُو مَذْكُورٍ ٩١ / ١٦٥ »	٥٥٠	« أَنَّ النَّبِيَّ ٧٢ / ١٦٥ »
٥٦٠	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٩٢ / ١٦٥ »	٥٥١	« كَانَ النَّبِيُّ ٧٣ / ١٦٥ »
٥٦٠	« قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ٩٣ / ١٦٥ »	٥٥١	« نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ٧٤ / ١٦٥ »
٥٦١	« نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ٩٤ / ١٦٥ »	٥٥١	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٧٥ / ١٦٥ »
٥٦١	« نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ٩٥ / ١٦٥ »	٥٥٥	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٧٦ / ١٦٥ »
٥٦١	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٩٦ / ١٦٥ »	٥٥٥	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٧٧ / ١٦٥ »
٥٦٢	« عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ٩٧ / ١٦٥ »	٥٥٥	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٧٨ / ١٦٥ »
٥٦٢	« عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ٩٨ / ١٦٥ »	٥٥٥	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٧٩ / ١٦٥ »
٥٦٣	« جَاءَ أَعْرَابِيٌّ ٩٩ / ١٦٥ »	٥٥٦	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٨٠ / ١٦٥ »
٥٦٣	« مَرَّ النَّبِيُّ ١٠٠ / ١٦٥ »	٥٥٦	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٨١ / ١٦٥ »
٥٦٤	« كُنَّا مَعَ رَسُولٍ ١٠١ / ١٦٥ »	٥٥٦	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٨٢ / ١٦٥ »
٥٦٤	« عَنْ جَابِرٍ ١٠٢ / ١٦٥ »	٥٥٦	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٨٣ / ١٦٥ »
٥٦٥	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٠٣ / ١٦٥ »	٥٥٧	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٨٤ / ١٦٥ »
٥٦٥	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٠٤ / ١٦٥ »	٥٥٧	« عَنْ جَابِرٍ ٨٥ / ١٦٥ »
٥٦٥	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٠٥ / ١٦٥ »	٥٥٧	« كَانَ رَسُولُ ٨٦ / ١٦٥ »
٥٦٥	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٠٦ / ١٦٥ »	٥٥٨	« كَانَ رَسُولُ ٨٧ / ١٦٥ »
٥٦٦	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٠٧ / ١٦٥ »	٥٥٨	« رَأَيْتُ رَسُولَ ٨٨ / ١٦٥ »
٥٦٧	« عَنْ عَطَاءٍ ١٠٨ / ١٦٥ »	٥٥٨	« بَعَثَنِي رَسُولُ ٨٩ / ١٦٥ »
٥٦٧	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٠٩ / ١٦٥ »	٥٥٩	« دَبَّرَ رَجُلٌ مِنْ ٩٠ / ١٦٥ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٥٧٥	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٢٩ / ١٦٥ »	٥٦٧	« عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّهُ ١١٠ / ١٦٥ »
٥٧٦	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٣٠ / ١٦٥ »	٥٦٧	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١١١ / ١٦٥ »
٥٧٦	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٣١ / ١٦٥ »	٥٦٨	« عَنْ جَابِرٍ فِي ١١٢ / ١٦٥ »
٥٧٦	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٣٢ / ١٦٥ »	٥٦٨	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١١٣ / ١٦٥ »
٥٧٧	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٣٣ / ١٦٥ »	٥٦٨	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١١٤ / ١٦٥ »
٥٧٧	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٣٤ / ١٦٥ »	٥٦٨	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١١٥ / ١٦٥ »
٥٧٨	« عَنْ جَابِرٍ ١٣٥ / ١٦٥ »	٥٦٩	« عَنْ جَابِرٍ ١١٦ / ١٦٥ »
٥٧٨	« عَنْ جَابِرٍ ١٣٦ / ١٦٥ »	٥٦٩	« رَجَمَ رَسُولُ ١١٧ / ١٦٥ »
٥٧٨	« عَنْ جَابِرٍ ١٣٧ / ١٦٥ »	٥٦٩	« عَب : عَنْ ١١٨ / ١٦٥ »
٥٧٩	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٣٨ / ١٦٥ »	٥٧٠	« عَب عَنْ مَعْمَرٍ ، ١١٩ / ١٦٥ »
٥٨٠	« عَنْ عُمَرَ ١٣٩ / ١٦٥ »	٥٧٠	« عَنْ جَابِرٍ ١٢٠ / ١٦٥ »
٥٨٠	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٤٠ / ١٦٥ »	٥٧١	« عَنْ حَسَنِ ١٢١ / ١٦٥ »
٥٨٠	« عَنْ جَابِرٍ ١٤١ / ١٦٥ »	٥٧٢	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٢٢ / ١٦٥ »
٥٨١	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٤٢ / ١٦٥ »	٥٧٢	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٢٣ / ١٦٥ »
٥٨١	« عَنْ جَابِرٍ أَنَّ ١٤٣ / ١٦٥ »	٥٧٣	« عَنْ جَابِرٍ ١٢٤ / ١٦٥ »
٥٨٢	« عَنْ جَابِرٍ ١٤٤ / ١٦٥ »	٥٧٣	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٢٥ / ١٦٥ »
٥٨٢	« عَنْ قَتَادَةَ ١٤٥ / ١٦٥ »	٥٧٣	« عَنْ جَابِرٍ ١٢٦ / ١٦٥ »
٥٨٣	« عَنْ جَابِرٍ ١٤٦ / ١٦٥ »	٥٧٤	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٢٧ / ١٦٥ »
٥٨٣	« عَنْ سُفَيْنَ ١٤٧ / ١٦٥ »	٥٧٤	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٢٨ / ١٦٥ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٥٩٢	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ : ١٦٧ / ١٦٥ »	٥٨٣	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٤٨ / ١٦٥ »
٥٩٣	« عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ ١٦٨ / ١٦٥ »	٥٨٤	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٤٩ / ١٦٥ »
٥٩٣	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٦٩ / ١٦٥ »	٥٨٤	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٥٠ / ١٦٥ »
٥٩٤	« عَنْ جَابِرٍ ١٧٠ / ١٦٥ »	٥٨٥	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٥١ / ١٦٥ »
٥٩٤	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٧١ / ١٦٥ »	٥٨٥	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٥٢ / ١٦٥ »
٥٩٤	« عَنْ جَابِرٍ ١٧٢ / ١٦٥ »	٥٨٦	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٥٣ / ١٦٥ »
٥٩٥	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٧٣ / ١٦٥ »	٥٨٦	« عَنْ جَابِرٍ ١٥٤ / ١٦٥ »
٥٩٥	« عَنْ جَابِرٍ ١٧٤ / ١٦٥ »	٥٨٧	« قَالَ ابْنُ عَسَاكِرٍ ١٥٥ / ١٦٥ »
٥٩٦	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٧٥ / ١٦٥ »	٥٨٨	« عَنْ جَعْفَرٍ ١٥٦ / ١٦٥ »
٥٩٦	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٧٦ / ١٦٥ »	٥٨٨	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٥٧ / ١٦٥ »
٥٩٧	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٧٧ / ١٦٥ »	٥٨٩	« عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ ١٥٨ / ١٦٥ »
٥٩٨	« عَنْ جَابِرٍ أَنَّ ١٧٨ / ١٦٥ »	٥٨٩	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٥٩ / ١٦٥ »
٥٩٩	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٧٩ / ١٦٥ »	٥٨٩	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٦٠ / ١٦٥ »
٥٩٩	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ : ١٨٠ / ١٦٥ »	٥٩٠	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٦١ / ١٦٥ »
٥٩٩	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ : ١٨١ / ١٦٥ »	٥٩٠	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ : ١٦٢ / ١٦٥ »
٦٠٠	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٨٢ / ١٦٥ »	٥٩١	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٦٣ / ١٦٥ »
٦٠٠	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٨٣ / ١٦٥ »	٥٩١	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٦٤ / ١٦٥ »
٦٠٠	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٨٤ / ١٦٥ »	٥٩٢	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٦٥ / ١٦٥ »
٦٠١	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٨٥ / ١٦٥ »	٥٩٢	« عَنْ جَابِرٍ : ١٦٦ / ١٦٥ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٦٠٩	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٠٥ / ١٦٥ »	٦٠١	« عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ١٨٦ / ١٦٥ »
٦٠٩	« عَنْ أَبِي سَفْيَانَ ٢٠٦ / ١٦٥ »	٦٠٢	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٨٧ / ١٦٥ »
٦٠٩	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٠٧ / ١٦٥ »	٦٠٢	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٨٨ / ١٦٥ »
٦٠٩	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٠٨ / ١٦٥ »	٦٠٣	« عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ ١٨٩ / ١٦٥ »
٦١٠	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٠٩ / ١٦٥ »	٦٠٣	« عَنْ جَابِرٍ ١٩٠ / ١٦٥ »
٦١٠	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢١٠ / ١٦٥ »	٦٠٣	« عَنْ جَابِرٍ ١٩١ / ١٦٥ »
٦١١	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ٢١١ / ١٦٥ »	٦٠٣	« عَنْ جَابِرٍ ١٩٢ / ١٦٥ »
٦١١	« عَنْ مُحَمَّدٍ ٢١٢ / ١٦٥ »	٦٠٤	« عَنْ جَابِرٍ ١٩٣ / ١٦٥ »
٦١١	« عَنْ الْحَسَنِ ٢١٣ / ١٦٥ »	٦٠٤	« عَنْ سَالِمٍ ١٩٤ / ١٦٥ »
٦١٢	« عَنْ الْحَسَنِ قَالَ ٢١٤ / ١٦٥ »	٦٠٥	« عَنْ جَابِرٍ ١٩٥ / ١٦٥ »
٦١٢	« عَنْ مَخْمُودٍ ٢١٥ / ١٦٥ »	٦٠٥	« عَنْ سَعِيدٍ ١٩٦ / ١٦٥ »
٦١٢	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢١٦ / ١٦٥ »	٦٠٦	« عَنْ حُسَيْنٍ ١٩٧ / ١٦٥ »
٦١٣	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢١٧ / ١٦٥ »	٦٠٦	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ١٩٨ / ١٦٥ »
٦١٣	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢١٨ / ١٦٥ »	٦٠٧	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ : ١٩٩ / ١٦٥ »
٦١٣	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢١٩ / ١٦٥ »	٦٠٧	« عَنْ جَابِرٍ أَنَّ ٢٠٠ / ١٦٥ »
٦١٤	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٢٠ / ١٦٥ »	٦٠٧	« عَنْ جَابِرٍ ٢٠١ / ١٦٥ »
٦١٤	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٢١ / ١٦٥ »	٦٠٨	« عَنْ جَابِرٍ ٢٠٢ / ١٦٥ »
٦١٥	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٢٢ / ١٦٥ »	٦٠٨	« عَنْ جَابِرٍ ٢٠٣ / ١٦٥ »
٦١٥	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٢٣ / ١٦٥ »	٦٠٨	« عَنْ جَابِرٍ ٢٠٤ / ١٦٥ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٦٢٥	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٤٣/١٦٥ - »	٦١٦	« عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ٢٢٤/١٦٥ - »
٦٢٥	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٤٤/١٦٥ - »	٦١٦	« ص ، ثَنَا فُلَيْح ٢٢٥/١٦٥ - »
٦٢٥	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ : ٢٤٥/١٦٥ - »	٦١٧	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٢٦/١٦٥ - »
٦٢٦	« عَنْ جَابِرٍ أَنَّ ٢٤٦/١٦٥ - »	٦١٨	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٢٧/١٦٥ - »
٦٢٦	« عَنْ جَابِرٍ ٢٤٧/١٦٥ - »	٦١٩	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٢٨/١٦٥ - »
٦٢٧	« عَنْ مَكِّي ٢٤٨/١٦٥ - »	٦١٩	« عَنْ جَابِرٍ ٢٢٩/١٦٥ - »
٦٢٧	« عَنْ جَابِرٍ ٢٤٩/١٦٥ - »	٦٢٠	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٣٠/١٦٥ - »
٦٢٨	« عَنْ جَابِرٍ ٢٥٠/١٦٥ - »	٦٢٠	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٣١/١٦٥ - »
٦٢٨	« عَنْ جَابِرٍ ٢٥١/١٦٥ - »	٦٢٠	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٣٢/١٦٥ - »
٦٢٩	« عَنْ جَابِرٍ ٢٥٢/١٦٥ - »	٦٢١	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٣٣/١٦٥ - »
٦٢٩	« عَنْ عَطِيَّةَ ٢٥٣/١٦٥ - »	٦٢١	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٣٤/١٦٥ - »
٦٣٠	« عَنْ جَابِرٍ ٢٥٤/١٦٥ - »	٦٢١	« عَنْ جَابِرٍ ٢٣٥/١٦٥ - »
٦٣١	« عَنْ جَابِرٍ ٢٥٥/١٦٥ - »	٦٢٢	« عَنْ جَابِرٍ ٢٣٦/١٦٥ - »
٦٣١	« عَنْ جَابِرٍ ٢٥٦/١٦٥ - »	٦٢٢	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٣٧/١٦٥ - »
٦٣٢	« عَنْ جَابِرٍ ٢٥٧/١٦٥ - »	٦٢٢	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٣٨/١٦٥ - »
٦٣٢	« عَنْ جَابِرٍ ٢٥٨/١٦٥ - »	٦٢٣	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٣٩/١٦٥ - »
٦٣٣	« عَنْ جَابِرٍ ٢٥٩/١٦٥ - »	٦٢٣	« عَنْ جَابِرٍ ٢٤٠/١٦٥ - »
٦٣٣	« عَنْ جَابِرٍ ٢٦٠/١٦٥ - »	٦٢٤	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٤١/١٦٥ - »
٦٣٣	« عَنْ جَابِرٍ ٢٦١/١٦٥ - »	٦٢٤	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٤٢/١٦٥ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٦٤١	« عَنْ جَابِرٍ ٢٨١ / ١٦٥ - »	٦٣٤	« عَنْ جَابِرٍ ٢٦٢ / ١٦٥ - »
٦٤١	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٢٨٢ / ١٦٥ - »	٦٣٤	« عَنْ جَابِرٍ ٢٦٣ / ١٦٥ - »
٦٤٢	« عَنِ الزُّهْرِيِّ ٢٨٣ / ١٦٥ - »	٦٣٤	« عَنْ جَابِرٍ ٢٦٤ / ١٦٥ - »
٦٤٢	« عَنْ أَيُّوبَ قَالَ ٢٨٤ / ١٦٥ - »	٦٣٥	« عَنْ جَابِرٍ ٢٦٥ / ١٦٥ - »
٦٤٢	« عَنِ الزُّهْرِيِّ ٢٨٥ / ١٦٥ - »	٦٣٥	« عَنْ جَابِرٍ ٢٦٦ / ١٦٥ - »
٦٤٣	« عَنْ قَتَادَةَ ٢٨٦ / ١٦٥ - »	٦٣٦	« عَنْ جَابِرٍ ٢٦٧ / ١٦٥ - »
٦٤٣	« عَنْ عِكْرِمَةَ ٢٨٧ / ١٦٥ - »	٦٣٦	« عَنْ جَابِرٍ ٢٦٨ / ١٦٥ - »
٦٤٣	« عَبْ، ثَنَا مَعْمَرٌ ٢٨٨ / ١٦٥ - »	٦٣٦	« عَنْ جَابِرٍ ٢٦٩ / ١٦٥ - »
٦٤٤	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٨٩ / ١٦٥ - »	٦٣٧	« عَنْ جَابِرٍ ٢٧٠ / ١٦٥ - »
٦٤٤	« عَنْ جَابِرٍ ٢٩٠ / ١٦٥ - »	٦٣٧	« عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ٢٧١ / ١٦٥ - »
٦٤٥	« عَنْ جَابِرٍ ٢٩١ / ١٦٥ - »	٦٣٧	« عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ٢٧٢ / ١٦٥ - »
٦٤٥	« عَنْ جَابِرٍ ٢٩٢ / ١٦٥ - »	٦٣٨	« عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ٢٧٣ / ١٦٥ - »
٦٤٦	« عَنْ جَابِرٍ ٢٩٣ / ١٦٥ - »	٦٣٨	« عَنْ عَطَاءٍ ٢٧٤ / ١٦٥ - »
٦٤٦	« عَنْ جَابِرٍ ٢٩٤ / ١٦٥ - »	٦٣٨	« عَنْ جَابِرٍ ٢٧٥ / ١٦٥ - »
٦٤٦	« عَنْ جَابِرٍ ٢٩٥ / ١٦٥ - »	٦٣٨	« عَنْ جَابِرٍ ٢٧٦ / ١٦٥ - »
٦٤٧	« عَنْ جَابِرٍ ٢٩٦ / ١٦٥ - »	٦٣٩	« عَنْ جَابِرٍ ٢٧٧ / ١٦٥ - »
٦٤٧	« عَنْ جَابِرٍ ٢٩٧ / ١٦٥ - »	٦٣٩	« عَنْ جَابِرٍ ٢٧٨ / ١٦٥ - »
٦٤٨	« عَنِ الْحَارِثِ ٢٩٨ / ١٦٥ - »	٦٤٠	« عَنْ جَابِرٍ ٢٧٩ / ١٦٥ - »
٦٤٨	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٩٩ / ١٦٥ - »	٦٤٠	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٢٨٠ / ١٦٥ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٦٥٥	« عَنْ جَابِرٍ ٣١٩ / ١٦٥ - »	٦٤٩	« عَنْ جَابِرٍ ٣٠٠ / ١٦٥ - »
٦٥٥	« عَنْ جَابِرٍ ٣٢٠ / ١٦٥ - »	٦٤٩	« عَنْ جَابِرٍ ٣٠١ / ١٦٥ - »
٦٥٦	« عَنْ جَابِرٍ ٣٢١ / ١٦٥ - »	٦٥٠	« عَنْ جَابِرٍ ٣٠٢ / ١٦٥ - »
٦٥٦	« عَنْ جَابِرٍ ٣٢٢ / ١٦٥ - »	٦٥٠	« عَنْ جَابِرٍ ٣٠٣ / ١٦٥ - »
٦٥٦	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٣٢٣ / ١٦٥ - »	٦٥٠	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٣٠٤ / ١٦٥ - »
٦٥٦	« عَنْ جَابِرٍ ٣٢٤ / ١٦٥ - »	٦٥٠	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٣٠٥ / ١٦٥ - »
٦٥٧	« عَنْ جَابِرٍ ٣٢٥ / ١٦٥ - »	٦٥١	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٣٠٦ / ١٦٥ - »
٦٥٧	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٣٢٦ / ١٦٥ - »	٦٥١	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٣٠٧ / ١٦٥ - »
٦٥٨	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٣٢٧ / ١٦٥ - »	٦٥١	« عَنْ جَابِرٍ ٣٠٨ / ١٦٥ - »
٦٥٩	« عَنْ جَابِرٍ ٣٢٨ / ١٦٥ - »	٦٥٢	« عَنْ جَابِرٍ ٣٠٩ / ١٦٥ - »
٦٦٠	« عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ٣٢٩ / ١٦٥ - »	٦٥٢	« عَنْ جَابِرٍ ٣١٠ / ١٦٥ - »
٦٦٠	« عَنْ سُلَيْمَانَ ٣٣٠ / ١٦٥ - »	٦٥٢	« عَنْ عَمْرِو ٣١١ / ١٦٥ - »
٦٦٠	« عَنْ جَابِرٍ ٣٣١ / ١٦٥ - »	٦٥٣	« عَنْ جَابِرٍ ٣١٢ / ١٦٥ - »
٦٦١	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٣٣٢ / ١٦٥ - »	٦٥٣	« عَنْ جَابِرٍ ٣١٣ / ١٦٥ - »
٦٦١	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ٣٣٣ / ١٦٥ - »	٦٥٣	« عَنْ جَابِرٍ ٣١٤ / ١٦٥ - »
٦٦٢	« عَنْ جَابِرٍ ٣٣٤ / ١٦٥ - »	٦٥٣	« عَنْ جَابِرٍ ٣١٥ / ١٦٥ - »
٦٦٢	« عَنْ جَابِرٍ ٣٣٥ / ١٦٥ - »	٦٥٤	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٣١٦ / ١٦٥ - »
٦٦٣	« عَنْ جَابِرٍ ٣٣٦ / ١٦٥ - »	٦٥٤	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٣١٧ / ١٦٥ - »
٦٦٣	« عَنْ جَابِرٍ ٣٣٧ / ١٦٥ - »	٦٥٤	« عَنْ جَابِرٍ قَالَ ٣١٨ / ١٦٥ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٦٧٥	١٦٨ / ٢ - « عَنْ عُقَيْلٍ	٦٦٤	١٦٥ / ٣٣٨ - « عَنْ جَابِرٍ
٦٧٦	١٦٨ / ٣ - « عَنْ نِمْرَانَ	٦٦٤	١٦٥ / ٣٣٩ - « عَنْ جَابِرٍ
٦٧٧	١٦٨ / ٤ - « عَنْ نِمْرَانَ	٦٦٥	١٦٥ / ٣٤٠ - « عَنْ جَابِرٍ
	(مُسْنَدُ جَابِرِ بْنِ قَدَامَةَ السَّعْدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)	٦٦٦	١٦٥ / ٣٤١ - « عَنْ جَابِرٍ
٦٧٨	١٦٩ / ١ - « عَنْ جَابِرَةَ	٦٦٧	١٦٥ / ٣٤٢ - « غَزَوْتُ مَعَ
	(مُسْنَدُ جَبَّارِ بْنِ صَخْرٍ بْنِ أُمَيَّةَ	٦٦٨	١٦٥ / ٣٤٣ - « غَزَوْتُ مَعَ
	الْأَنْصَارِيِّ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)		(مُسْنَدُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِثَابٍ
٦٧٩	١٧٠ / ١ - « عَنْ جَبَّارٍ		الْأَسْلَمِيِّ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
٦٧٩	١٧٠ / ٢ - « عَنْ جَبَّارٍ	٦٦٩	١٦٦ / ١ - « عَنْ الصَّلْتِ
٦٧٩	١٧٠ / ٣ - « عَنْ جَبْرِ	٦٦٩	١٦٦ / ٢ - « عَنْ الْكَلْبِيِّ
٦٨٠	١٧٠ / ٤ - « عَنْ الْأَسْوَدِ	٦٧٠	١٦٦ / ٣ - « سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ
٦٨١	١٧٠ / ٥ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ		(مُسْنَدُ الْجَارُودِ بْنِ الْمُعَلَّى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
	(مُسْنَدُ جَبَلَةَ بْنِ الْأَزْرَقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)	٦٧١	١٦٧ / ١ - « عَنْ الْجَارُودِ
٦٨٢	١٧١ / ١ - « عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ	٦٧١	١٦٧ / ٢ - « عَنْ الْجَارُودِ
	(مُسْنَدُ جَبَلَةَ بْنِ حَارِثَةَ الْكَلْبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)	٦٧٢	١٦٧ / ٣ - « عَنْ الْجَارُودِ
٦٨٣	١٧٢ / ١ - « عَنْ جَبَلَةَ بْنِ حَارِثَةَ	٦٧٣	١٦٧ / ٤ - « عَنْ الْجَارُودِ
٦٨٣	١٧٢ / ٢ - « عَنْ جَبَلَةَ قَالَ	٦٧٤	١٦٧ / ٥ - « عَنْ الْجَارُودِ
٦٨٣	١٧٢ / ٣ - « أَهْدَى لِلنَّبِيِّ		(مُسْنَدُ جَابِرَةَ بْنِ ظَفَرٍ الْحَنْفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
٦٨٣	١٧٢ / ٤ - « عَنْ جَبَلَةَ	٦٧٥	١٦٨ / ١ - « عَنْ نِمْرَانَ بْنِ جَابِرَةَ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٦٩٣	١٧٣/١٧ - « كُنْتُ رُبْعَ الْإِسْلَامِ »	٦٨٤	١٧٢/٥ - « عَنْ جَبَلَةَ »
٦٩٤	١٧٣/١٨ - « كُنْتُ لَا أَتُبْتُ »	٦٨٤	١٧٢/٦ - « عَنْ الْعَاصِي »
٦٩٤	١٧٣/١٩ - « لَقَدْ رَأَيْتُ »		(مُسْتَدَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
	(مُسْتَدَ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)	٦٨٥	١٧٣/١ - « عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ »
٦٩٥	١٧٤/١ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ »	٦٨٥	١٧٣/٢ - « عَنْ جُبَيْرٍ »
٦٩٥	١٧٤/٢ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ »	٦٨٥	١٧٣/٣ - « عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ »
	(مُسْتَدَ جَثَامَةَ بْنِ مُسَاقٍ بْنِ الرَّبِيعِ)	٦٨٦	١٧٣/٤ - « عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ »
	(بَن قَيْسِ الْكِنَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)	٦٨٦	١٧٣/٥ - « عَنْ ابْنِ شِهَابٍ »
٦٩٦	١٧٥/١ - « عَنْ يَحْيَى »	٦٨٧	١٧٣/٦ - « عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ »
	(مُسْتَدَ جَعْدَمِ بْنِ فَضَالَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)	٦٨٧	١٧٣/٧ - « عَنْ سَفْيَانَ »
٦٩٧	١٧٦/١ - « عَنْ مُحَمَّدٍ »	٦٨٨	١٧٣/٨ - « عَنْ مُحَمَّدٍ »
	(مُسْتَدَ جَعْفَرِ بْنِ الْجَهْنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)	٦٨٨	١٧٣/٩ - « عَنْ ابْنِ أَبِي عَمْرٍ »
٦٩٨	١٧٧/١ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ »	٦٨٨	١٧٣/١٠ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ »
	(مُسْتَدَ جَدَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)	٦٨٩	١٧٣/١١ - « عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ »
٦٩٩	١٧٨/١ - « عَنْ يَزِيدِ بْنِ شَجَرَةَ »	٦٨٩	١٧٣/١٢ - « عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ »
	(مُسْتَدَ الْجَرَادِ بْنِ عَبَّاسٍ وَقَيْلِ بْنِ عِيسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)	٦٩٠	١٧٣/١٣ - « عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ »
		٦٩٠	١٧٣/١٤ - « عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ »
٧٠٠	١٧٩/١ - « عَنْ قُرَّةِ بِنْتِ »	٦٩١	١٧٣/١٥ - « عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ »
		٦٩٢	١٧٣/١٦ - « كُنْتُ أَكْرَهُ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٧١٠	٦/١٨٦ - « قَالَ لِي رَسُولُ »		(مُسْتَدْرَجُهُدِ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
٧١٠	٧/١٨٦ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ »	٧٠١	١/١٨٠ - « عَنْ جُرْهُدٍ »
٧١١	٨/١٨٦ - « كَانَ إِذَا قَدِمْتُ »	٧٠١	٢/١٨٠ - « عَنْ جُرْهُدٍ »
٧١١	٩/١٨٦ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ »		(مُسْتَدْرَجُهُدِ بْنِ أَوْسٍ الْجُهَيْنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
٧١١	١٠/١٨٦ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ »	٧٠٢	١/١٨١ - « عَنْ جُرْمُوزٍ »
٧١٢	١١/١٨٦ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ »		(مُسْتَدْرَجُهُدِ السَّدُوسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
٧١٣	١٢/١٨٦ - « عَنْ جَرِيرٍ »	٧٠٣	١/١٨٢ - « عَنْ حَفْصٍ »
٧١٣	١٣/١٨٦ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ »		(مُسْتَدْرَجُهُدِ الْحَنْفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
٧١٤	١٤/١٨٦ - « عَنْ خَالِدٍ »	٧٠٤	١/١٨٣ - « عَنْ حَكِيمِ بْنِ سَلَمَةَ »
٧١٤	١٥/١٨٦ - « عَنْ جَرِيرٍ »		(مُسْتَدْرَجُهُدِ بْنِ عَمْرٍو الْعَذْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
٧١٥	١٦/١٨٦ - « عَنْ جَرِيرٍ »	٧٠٥	١/١٨٤ - « عَنْ جُرَيْبِ بْنِ عَمْرٍو »
٧١٥	١٧/١٨٦ - « عَنْ جَرِيرٍ »		(مُسْتَدْرَجُهُدِ بْنِ الْجَدْرِجَانِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
٧١٥	١٨/١٨٦ - « عَنْ جَرِيرٍ »	٧٠٦	١/١٨٥ - « عَنْ جَزْءٍ »
٧١٦	١٩/١٨٦ - « عَنْ جَرِيرٍ »		(مُسْتَدْرَجُهُدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
٧١٦	٢٠/١٨٦ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ »	٧٠٨	١/١٨٦ - « عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ »
٧١٦	٢١/١٨٦ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ »	٧٠٨	٢/١٨٦ - « قَدِمْتُ عَلَى رَسُولٍ »
٧١٧	٢٢/١٨٦ - « عَنْ جَرِيرٍ »	٧٠٨	٣/١٨٦ - « وَضَّأْتُ رَسُولَ »
٧١٧	٢٣/١٨٦ - « عَنْ جَرِيرٍ »	٧٠٩	٤/١٨٦ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ »
٧١٨	٢٤/١٨٦ - « عَنْ جَرِيرٍ »	٧٠٩	٥/١٨٦ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	(مُسْتَدْرَجَعْدَة بِن خَالِدِ بْنِ الصَّمَّةِ الْجَشْمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)	٧١٨	١٨٦/٢٥ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ
		٧١٩	١٨٦/٢٦ - « لَمَّا كُنَّا بِالْغُمَيْمِ
٧٢٩	١/١٨٩ - « عَنْ أَبِي إِسْرَائِيلَ	٧١٩	١٨٦/٢٧ - « لَمَّا كَانَ يَوْمُ غَزْوَةِ
٧٢٩	٢/١٨٩ - « عَنْ أَبِي إِسْرَائِيلَ	٧٢٠	١٨٦/٢٨ - « لَمَّا سَأَلَ أَهْلُ
٧٣٠	٣/١٨٩ - « رَأَى رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ	٧٢٠	١٨٦/٢٩ - « لَمَّا قَدِمَ أَهْلُ
٧٣٠	٤/١٨٩ - « أَنَّى النَّبِيُّ	٧٢٠	١٨٦/٣٠ - « عَنْ جَرِيرٍ
	(مُسْتَدْرَجَعْدَة بِن هَانِيءِ الْخَضْرَمِيِّ	٧٢١	١٨٦/٣١ - « عَنْ جَرِيرٍ
	رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)	٧٢٢	١٨٦/٣٢ - « لَمَّا قَدِمْتُ
٧٣١	١/١٩٠ - « عَنْ ابْنِ عَائِدٍ	٧٢٢	١٨٦/٣٣ - « لَمَّا وُلِدَ الْحَسَنُ
	(مُسْتَدْرَجَعْدَة بِن أَبِي هُبَيْرَةَ بِن أَبِي	٧٢٣	١٨٦/٣٤ - « لَمَّا أُحِيطَ بِالْحُسَيْنِ
	وَهَبِ الْمَغْرُومِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)	٧٢٣	١٨٦/٣٥ - « لَمَّا كَانَ قَبْلَ
٧٣٢	١/١٩١ - « عَنْ جَعْدَةَ	٧٢٤	١٨٦/٣٦ - « لَمَّا جَرَدَ
	(مُسْتَدْرَجَعْدَة بِن أَبِي الْحَكَمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)	٧٢٥	١٨٦/٣٧ - « لَمَّا قُتِلَ حَمْرَةُ
٧٣٣	١/١٩٢ - « عَنْ عَبْدِ الْحَكَمِ	٧٢٦	١٨٦/٣٨ - « عَنْ جَرِيرٍ قَالَ
	(مُسْتَدْرَجَعْدَة الْجَفْشِي شَيْشِ بْنِ النُّعْمَانِ		(مُسْتَدْرَجَعْدَة السُّلَمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)
	الْكَلْبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)	٧٢٧	١/١٨٧ - « عَنْ حِبَانَ
٧٣٤	١/١٩٣ - « عَنِ الْجَفْشِي شَيْشِ		(مُسْتَدْرَجَعْدَة الدَّيْلَمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)
	(مُسْتَدْرَجَعْدَة الْجَفْشِي شَيْشِ بْنِ النُّعْمَانِ	٧٢٨	١/١٨٨ - « عَنِ الضَّحَّاكِ
٧٣٥	١/١٩٤ - « عَنْ عُرَيْنَةَ		

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٧٤٤	٢/٢٠١ - « عَنْ زُهَيْرٍ (مُسْتَدْرَجُهُمَا الْغِفَارِيُّ رَضِيَ)	٧٣٦	١/١٩٥ - « عَنْ أَبِي مُرَانَةَ (مُسْتَدْرَجُ جُنْدَبِ الْكِنَانِيِّ رَضِيَ)
٧٤٥	١/٢٠٢ - « عَنْ جَهْدِ الْغِفَارِيِّ ٧٣٧ ٢/٢٠٢ - « قَدِمَ أَبُو مَالِكٍ (مُسْتَدْرَجُ جَهْرٍ رَضِيَ)	٧٣٨	١/١٩٦ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ (مُسْتَدْرَجُ جُنَادَةَ بْنِ أُمَيَّةَ الْأَزْدِيِّ رَضِيَ)
٧٤٦	١/٢٠٣ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ (مُسْتَدْرَجُهُمْ غَيْرُ مَتَسُوبٍ رَضِيَ)	٧٣٨	١/١٩٧ - « عَنْ جُنَادَةَ الْأَزْدِيِّ ٢/١٩٧ - « عَنْ جُنَادَةَ (مُسْتَدْرَجُ جُنَادَةَ بْنِ جُرَادَةَ الْقِيلَانِيِّ رَضِيَ)
٧٤٧	١/٢٠٤ - « عَنْ ذِي الْكِلَاعِ (مُسْتَدْرَجُهُمُ الْبُلُوَيْ رَضِيَ)	٧٣٩	١/١٩٨ - « عَنْ جُنَادَةَ (مُسْتَدْرَجُ جُنَادَةَ بْنِ زَيْدِ الْحَارِثِيِّ رَضِيَ)
٧٤٨	١/٢٠٥ - « عَنْ عَلِيٍّ (مُسْتَدْرَجُ جُونِ بْنِ قَتَادَةَ الشَّيْمِيِّ رَضِيَ)	٧٤٠	١/١٩٩ - « عَنْ سَوَادَةَ بِنْتِ (مُسْتَدْرَجُ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ)
٧٤٩	١/٢٠٦ - « عَنْ جُونِ (مُسْتَدْرَجُ جُونِيَّةِ الْعَصْرِيِّ - رَضِيَ)	٧٤١	١/٢٠٠ - « سَافَرْنَا مَعَ ٢/٢٠٠ - « عَنْ جُنْدَبِ ٣/٢٠٠ - « إِنَّ مِنْ أَخْلَاقِ
٧٥٠	١/٢٠٧ - « عَنْ جُونِيَّةِ الْعَصْرِيِّ (مُسْتَدْرَجُ الْجَلَّاسِ بْنِ صُلَيْبِ الْيَرْبُوعِيِّ رَضِيَ)	٧٤١	٤/٢٠٠ - « عَنْ جُنْدَبِ ٥/٢٠٠ - « عَنْ جُنْدَبِ الْبَجَلِيِّ (مُسْتَدْرَجُ جُنْدَبِ بْنِ مَكِيثِ بْنِ جُرَادَ رَضِيَ)
٧٥١	١/٢٠٨ - « عَنْ مُرَّارِ بِنْتِ (مُسْتَدْرَجُ حَابِسِ بْنِ سَعْدِ الطَّائِيِّ رَضِيَ)	٧٤٢	١/٢٠١ - « عَنْ جُنْدَبِ
٧٥٢	١/٢٠٩ - « عَنْ حَابِسِ	٧٤٣	
٧٥٣	٢/٢٠٩ - « عَنْ مُحَمَّدٍ	٧٤٤	

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	(مسند أبي بشير الحارث بن خزيمة بن		(مسند الحارث بن أقيس أو وقيش العكلى رضي الله عنه)
	أبي غنم الأنصاري رضي الله عنه)	٧٥٥	١/٢١٠ - «عَنِ الْحَارِثِ
٧٦٥	١/٢١٦ - «عَنِ الْحَارِثِ		(مسند الحارث بن بلال التميمي رضي الله عنه)
٧٦٥	٢/٢١٦ - «عَنْ أَبِي بَشِيرٍ	٧٥٦	١/٢١١ - «عَنِ الْحَارِثِ
	(مسند الحارث بن زياد الساعدي رضي الله عنه)	٧٥٦	٢/٢١١ - «عَنِ الْحَارِثِ
٧٦٦	١/٢١٧ - «عَنِ الْحَارِثِ		(مسند الحارث بن بلال المروزي رضي الله عنه)
	(مسند الحارث بن الصمة بن عمرو	٧٥٨	١/٢١٢ - «عَنْ بِلَالٍ
	الأنصاري رضي الله عنه)	٧٥٨	٢/٢١٢ - «عَنْ بِلَالٍ
٧٦٧	١/٢١٨ - «عَنِ الْحَارِثِ		(مسند الحارث بن الحرث الأشعري رضي الله عنه)
	(مسند الحارث بن عبد الله البجلي	٧٥٩	١/٢١٣ - «عَنِ الْحَارِثِ
	ويقال الجهني رضي الله عنه)	٧٦٠	٢/٢١٣ - «عَنِ الْحَارِثِ
٧٦٨	١/٢١٩ - «عَنِ الْحَارِثِ		(مسند الحارث بن الحارث الفامدي رضي الله عنه)
	(مسند الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة رضي الله عنه)	٧٦١	١/٢١٤ - «عَنِ الْحَارِثِ
٧٦٩	١/٢٢٠ - «عَنِ الْحَارِثِ	٧٦١	٢/٢١٤ - «عَنْ شَرِيحٍ قَالَ
٧٦٩	٢/٢٢٠ - «عَنْ مَالِكٍ قَالَ	٧٦٢	٣/٢١٤ - «عَنِ الْحَارِثِ
	(مسند الحارث بن عمرو السهمي رضي الله عنه)		(مسند الحارث بن حاطب الجمحي رضي الله عنه)
٧٧١	١/٢٢١ - «عَنْ يَحْيَى	٧٦٣	١/٢١٥ - «عَنِ الْحَارِثِ
٧٧١	٢/٢٢١ - «عَنْ عُتْبَةَ	٧٦٣	٢/٢١٥ - «عَنْ أَبِي مَالِكٍ
٧٧٢	٣/٢٢١ - «عَنْ سَهْلٍ		

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	(مسند أبي مسلم الحارث بن مسلم التميمي - رحمه الله)	٧٧٣	(مسند الحارث بن عبد شمس الخثعمي - رحمه الله)
٧٧٩	١ / ٢٢٨ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ »		١ / ٢٢٢ - « عَنْ الْحَارِثِ »
٧٨٠	٢ / ٢٢٨ - « عَنْ الْحَارِثِ »	٧٧٤	(مسند الحارث بن غزيرة الأنصاري - رحمه الله)
	(مسند الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي - رحمه الله)		١ / ٢٢٣ - « عَنْ الْحَارِثِ »
٧٨١	١ / ٢٢٩ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ »	٧٧٥	(مسند الحارث بن غطفان أو غضيف السكوني وقيل: غطفان بن العرث - رحمه الله)
٧٨١	٢ / ٢٢٩ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ »		١ / ٢٢٤ - « عَنْ يُونُسَ »
	(مسند الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي - رحمه الله)	٧٧٦	(مسند الحارث بن مالك الأنصاري - رحمه الله)
٧٨٢	١ / ٢٣٠ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ »		١ / ٢٢٥ - « عَنْ الْحَارِثِ »
٧٨٢	٢ / ٢٣٠ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ »		(مسند الحارث بن مالك الأنصاري - رحمه الله)
٧٨٢	٣ / ٢٣٠ - « عَنْ هِشَامٍ »	٧٧٧	١ / ٢٢٦ - « عَنْ الْحَارِثِ »
٧٨٣	٤ / ٢٣٠ - « عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ »	٧٧٧	٢ / ٢٢٦ - « مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ »
٧٨٣	٥ / ٢٣٠ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ »		(مسند الحارث بن مالك بن البرصاء الليثي - رحمه الله)
٧٨٤	٦ / ٢٣٠ - « عَنْ حَبِيبِ »	٧٧٨	١ / ٢٢٧ - « عَنْ الْحَارِثِ »
	(مسند الحارث بن هشام بن المغيرة - رحمه الله)	٧٧٨	٢ / ٢٢٧ - « عَنْ الْحَارِثِ »
٧٨٥	١ / ٢٣١ - « عَنْ حَمَّادٍ »		

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٧٩٤	(مسند حبان بن منقذ رضي الله عنه) ١ / ٢٣٧ - « عَنْ حَبَّانٍ (مسند حبيب بن فديك بن عمرو السلامي رضي الله عنه)	٧٨٦	(مسند حارثة بن عدي بن أمية بن الضبيب رضي الله عنه) ١ / ٢٣٢ - « عَنْ جَعْفَرٍ (مسند حارثة بن النعمان الأنصاري رضي الله عنه)
٧٩٥	١ / ٢٣٨ - « عَنْ حَبِيبٍ	٧٨٧	١ / ٢٣٣ - « عَنْ حَارِثَةَ (مسند حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه)
٧٩٥	٢ / ٢٣٨ - « عَنْ حَبِيبٍ		١ / ٢٣٤ - « عَنْ يَحْيَى
٧٩٥	٣ / ٢٣٨ - « عَنْ حَبِيبٍ		٢ / ٢٣٤ - « كَتَبَ رَسُولٌ
	(مسند حبيب بن مسلمة الفهري رضي الله عنه)	٧٨٨	٣ / ٢٣٤ - « كَلَّا قَدْ فَعَلَ (مسند حيَّان بن فيح الصدائي رضي الله عنه)
٧٩٦	١ / ٢٣٩ - « عَنْ حَبِيبٍ	٧٨٩	١ / ٢٣٥ - « عَنْ حَبَّانٍ
٧٩٦	٢ / ٢٣٩ - « عَنْ حَبِيبٍ	٧٨٩	٢ / ٢٣٥ - « عَنْ حَبَّانٍ
٧٩٦	٣ / ٢٣٩ - « عَنْ حَبِيبٍ	٧٩٠	(مسند حبشي بن جنادة السلولي رضي الله عنه) ١ / ٢٣٦ - « عَنْ حُبْشَى
٧٩٦	٤ / ٢٣٩ - « عَنْ حَبِيبٍ	٧٩٠	٢ / ٢٣٦ - « عَنْ حُبْشَى
٧٩٧	٥ / ٢٣٩ - « عَنْ حَبِيبٍ		٣ / ٢٣٦ - « عَنْ حُبْشَى
٧٩٧	٦ / ٢٣٩ - « عَنْ ابْنِ رَغْبَانَ		٤ / ٢٣٦ - « عَنْ حُبْشَى
٧٩٧	٧ / ٢٣٩ - « عَنْ حَبِيبٍ	٧٩٢	٥ / ٢٣٦ - « عَنْ حُبْشَى
	(مسند حبش بن خالد بن الأشعر الخراعي القليدي وهو أخو عاتكة أم معبد - رضي الله عنه)	٧٩٢	
٧٩٩	١ / ٢٤٠ - « عَنْ حِرَامِ بْنِ هِشَامٍ	٧٩٣	

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٨٠٩	(مسند حجير والد مخشي - رحمه الله -) ١ / ٢٤٧ - « عَنْ مَخْشَى »	٨٠٣	(مسند الحجاج بن عبد الله ويقال ابن سُهَيْلِ التَّمْرِي - رحمه الله -) ١ / ٢٤١ - « قَالَ كَر : قِيلَ »
٨١٠	(مسند الحدرجان بن مالك الأسدي - رحمه الله -) ١ / ٢٤٨ - « قَالَ أَبُو بَشَرٍ »	٨٠٣	٢ / ٢٤١ - « عَنْ مَكْحُولٍ »
٨١٠	٢ / ٢٤٨ - « عَنْ عَوَانَةَ »	٨٠٤	(مسند الحجاج بن علاط السلمي - رحمه الله -) ١ / ٢٤٢ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ عَمْرٍو »
٨١١	(مسند خديج - رحمه الله -) ١ / ٢٤٩ - « عَنْ بَشِيرٍ مَوْلَى »	٨٠٥	(مسند الحجاج بن عمرو بن غزيرة المازني الأنصاري - رحمه الله -) ١ / ٢٤٣ - « عَنْ الْحَجَّاجِ »
٨١١	٢ / ٢٤٩ - « عَنْ عُثْمَانَ »		(مسند الحجاج بن مالك الأسلمي - رحمه الله -) ١ / ٢٥٠ - « عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ »
٨١٢	(مسند حذيفة بن أسيد الفخاري - رحمه الله -) ١ / ٢٥٠ - « عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ »	٨٠٦	٢ / ٢٥٠ - « عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ »
٨١٣	٢ / ٢٥٠ - « عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ »	٨٠٧	٣ / ٢٥٠ - « بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ »
٨١٣	٣ / ٢٥٠ - « بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ »	٨١٤	٤ / ٢٥٠ - « الدَّابَّةُ يَكُونُ لَهَا »
٨١٤	٤ / ٢٥٠ - « الدَّابَّةُ يَكُونُ لَهَا »	٨١٥	٥ / ٢٥٠ - « سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ »
٨١٥	٥ / ٢٥٠ - « سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ »		(مسند حجير بن عنبس، وقيل ابن قيس الكندي - رحمه الله -) ١ / ٢٤٤ - « عَنْ الْحَجَّاجِ »
٨١٦	(مسند حذيفة بن اليمان - رحمه الله -) ١ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ »	٨٠٨	١ / ٢٤٤ - « عَنْ الْحَجَّاجِ »
٨١٦	١ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ »	٨٠٨	٢ / ٢٤٤ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ »
٨١٦	٢ / ٢٥١ - « النَّبِيُّ - ﷺ - ذَاتَ »		

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٨١٩	٦/٢٥١ - « مَرَرْتُ بِالنَّبِيِّ »	٨١٧	٣/٢٥١ - « صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ »
٨٢٠	٧/٢٥١ - « كَانُوا يَتَحَدَّثُونَ »	٨١٨	٤/٢٥١ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ »
		٨١٩	٥/٢٥١ - « صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ »

تم بحمد الله المجلد التاسع عشر
من كتاب جمع الجوامع
ويليه إن شاء الله تعالى
المجلد العشرين